المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب
قسم التراث العربى

بسم الله الرحمن الرحيم

اسم المخطوط

اسم المؤلف

عدد الاوراق

المقاس ٢١٨,٥ X ٢٧,٥

مصدر التصوير

الرقم في مصدر التصوير

تاريخ التصوير ١٣ / ٢ / ١٩٨٣

ملاحظات ١١٩

احادیث مشارق الانوار

ما اتفق فیہ الشیخان	۸	۶	۹
ما انفرد بہ البخاری	۳	۶	۲
ما انفرد بہ مسلم	۷	۲	۷
	۱۸	۱۴	۱۸

محمد حسن احمد سند

کتاب شرح المشارق لابن ملک

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على هداية الهداية والاسلام • وعطية الدراية والاعلام • خصوصا من رواية حديث خير الانام • محمد المختص بمقام اعلى المقام • عليه احاسن التحية واكامل السلام • ما ضحكت قرطاس ببكاء الاقلام • ونهكت الرائي بجزاء الاقدام • وعلى آله واصحابه الكرام • غيوث الاطعام ليوث الاقدام • وبعد فيقول الضعيف العويجز عبد اللطيف بن عبد العزيز المعروف بابن الملك المحفوف بلطف الملك غفر الله له ولوالديه • واجازهم برحمة من لديه • لما وضح وجوه المعالي موضح النظر في المسالك صنوف العلم اعلامها منارة ومنالا • ولجلائها مزية وجمالا • اذ هما من ثمرة الاوهو السبيل اليها • ومنقبة الاوهو الدليل عليها • وما علاه اليه عند من كان له التقدمة شبه الغني وشب الى ز مرحمة ومن تحلى به فقد غنى وعلا • وان عد فقيرا حقيرا لا يبالي • ومن تخلى عنه فقد ذل وعال وان خيل غنيا رفيعا متعاليا • ومن افضلها علم الاحاديث والاولى • واحريها جذبا برحمة المولى • فطوبى لمن صرف في فكرها ايامه ولياليه • ونظم في عقد تحصيله دررها ولآليه • واخذ العلوم لتصحيح الاعمال وقصر آماله فيها كل حاله • ومما صنف فيه من الكتب الفاخرة والزبر الوافرة • كتاب مشارق الانوار في صحاح الاخبار • فانه مرتب بالتراتيب البديعة ومنكت في الاساليب البديعة • ومقصور على محض الفوائد • ومحذوف عنه عكو ما هو كالزوائد • ولهذا قد صار في الاشتهار • كالشمس في رابعة من النهار • وكانت له شروح بعضها بسيط يمل المنشود • وبعضها وسيط يخل المقصود • فصرت ادير في نفسي • واستخير الله تعالى يومي وامسي • ان اشرحه شرحا يخبر عن خبايا • ويكشف عباراته • ويظهر خفايا نكت اعتباراته • سالكا في تحرير الفوائد مسلك الوسط • وما سكا في تحرير الفرائد عن الوكس والشطط • تاركا تعرض ما في شروح الاقاويل خوفا من انه يفضي الى ان يكون طويلا • ثم استسعاف بعض الاجلة من الطلاب الاكلة • مما خطر في نفسي في مجالس درسي • قد هيجني الى شروع ذلك • وان كنت بعيدا من هنالك • لوفور قصوري في بضاعات الفنون • وتوزع روعي من نكبات المنون • فقلت الله يحصل الآمال والاماني • ويحل على معاقد المعاني • ويعذرني في سهوي من الناظر الراضي • لاني اول الناس في ذلك اول الناسي • وسميته مبارق الازهار في شرح مشارق الانوار • واسال الله ان يجعله سببا للخير ما لي لديه • ويجعل افئدة من الناس يهوي اليه • فلا تم الكتاب اليه مالوا • وباجماع آرائهم قالوا • لو كان هذا الشرح على طريقة الحل لصار بلا مهل اعجلها حيث

ملتمسهم رجاء ان يذكروني في بعض الاوقات • بصالح الدعوات • قال الشيخ المؤلف اسكنه الله في جنات جنانه • وغمده بجلابيب حنانه • الحمد لله • نقول الثناء على شيء فعل يشعر بتعظيمه واقسامه بحسب الاستقراء ثلثة مدح وحمد وشكر فالمدح هو الثناء باللسان على الوصف الجميل والحمد على ما اصطلحه الاكثرون هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري قصدا والشكر فعل ينبئ عن تعظيم المنعم لكونه منعما وهو يكون باللسان والجوارح والجنان كذا قاله بعض العلماء وقال بعضهم الثناء مختص باللسان فلا يكون بعض الشكر ثناء لكن الحمد افادة الثناء على الله اولى من المدح لان الحمد يشعر بان الله تعالى مختار في فعله لا موجب بذاته كما قاله الفلاسفة ومن الشكر ايضا لان الشكر يوهم بانه تعالى يستحق التعظيم بسبب انعامه وكذا قوله الحمد لله اولى من قوله احمد الله لان الجملتين ان استعيرتا للانشاء في مثل هذا المقام كما ذهب اليه بعض الشارحين ليكون قائله حامدا لا مخبرا عن الحمد اذ لا يقال للمخبر عن ثبوت الضرب لزيد انه ضاربه فالاستعارة بجملة لا يجري فيها التكذيب عند الاخبار بها اولى الا يرى ان احدا لو قال احمد الله مخبرا عن حمده اذا غفل عن معنى اجلال الله تعالى له كذب بخلاف قوله حمد وان استعملتا للاخبار فكذلك لان التعظيم في الاخبار بان الله تعالى محمود بجنس الحمد الشامل على جميع افراده اكثر من التعظيم في اخباره بكونه محمودا بحمده وما روي عن النبي عم اذا اعطى الله تع عبدا نعمة فقال العبد الحمد لله يقول الله تع انظروا الى عبدي اعطيته ما لا قدر له واعطاني ما لا يحد له يؤذن بانه خبر لان انشاء جميع الحمد ليس في وسعه بل الاخبار عنه على ان الاخبار بثبوت الحامد لله عين الحمد له كما يقال لمن قال الله واحد انه موحد ذكر الشيخ الشارح ان اللام في لله للاختصاص لا للتخصيص والفرق بينهما ان التخصيص مشروط برد الخطاء بتوهم مشاركة الغير في الحكم او استقلاله به الى الصواب والاختصاص ليس كذلك • فان قيل التخصيص ابلغ فلم لم يقل لله الحمد قلنا لان احدا لا يتوهم شركة الغير لله في الحمد المطلق او استقلاله به ليرده من خطائه الى الصواب الى هنا كلامه لكنه ضعيف لان التخصيص حاصل فيه بدون تقديم الخبر لان تعريف المبتداء بلام الجنس يفيد قصره على الخبر كما قرر في علم المعاني وعدم توهم شركة الغير ممنوع اذ لا يبعد صدوره عن الجهلة المعاندين بل الوجه ان يقال تقديم الحمد لمزيد الاهتمام لا لعدم صلاحية التخصيص فيه • محيي وهو اسم فاعل من احيى اذا اوجد الحيوة • الرميم • وهو جمع الرمة بكسر الراء وهي العظم البالي فمعناه موجد الحيوة في العظام البالية كذا قاله الشراح لكن هذا التفسير غير موافق لمذهب ابي ح وهو ان عظام الميتة طاهرة بل موافق لما ذهب اليه الشافعي من انها نجسة بيانه ان العظام البالية محياه كما قال الله تع من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي انشاها اول مرة واذا كان معنى احيائها ايجاد الحيوة فيها يكون الحيوة حالة فيها

الحمد بقوله وغير القلم وقدم على غيره لانه مقدم شرفا ورتبة وزمانا على جميع الكائنات وكان حقه ان يقدم على اسند وجاز ايضا لكن قدم عليه هو ما ذكرنا من الغرض الكلي والاجزاء افعال من الجريان للسعادة والقلم فاعل من القلم الذي اخبر عنه وكذا ... بقوله ... والقلم واخبر عنه بقوله ... بقوله اقرأ بالقلم الله القلم وهذان يصلحان دليلا للشق الاول المذكور

نكون حالة فيها قبل الموت اذ لا قائل بالفصل وما يحله الحيوة فالموت مؤثرة فيه فيتجه ... الموافق لما هنا ان المراد باحياء العظام الباليه رد الحياة اليها كانت عظمة رطبة في بدن حي حساس وهذه الصفة وما بعدها من صفات الله تع خبر بتداء محذوف او بدل من الله تع او صفته له معرفة لكون اضافتها حقيقية لارادة معنى المضي او الاستمرار وفيها باعتبار ان جميع صفاته تع ازلية قديمة والمقيد بالزمان تعلقاتها كما هو اليه اهل السنة وتجري القلم ان اريد به القلم الذي يكتب به في اللوح المحفوظ ما هو كائن وما سيكون فاللوح والقلم واجراؤه فيه تمثيلا لايمان به وتفويض علم كيفيته الى الله تعالى وان اريد بالقلم ما يكتب به العباد فله وجه فنسبته الى الله تع باعتبار ان اجراء العبد كائن بتكوينه تع وتيسيره القلم له فيكون تنبيها على فضل الكتابة الذي به دونت العلوم وانضبطت اخبار الاولين والآتين امور الدنيا والدين وذارئ بالهمز والذال المعجمة بمعنى الخالق الامم جمع امة وهي الجماعة يقال لكل نوع من الحيوان امة وفي الحديث لولا ان الكلاب امة من الامم لامرت بقتلها وبارئ بالهمز ... فاعل من برئ بمعنى خلق ومنه البرية بتشديد الياء واصلها الهمز بمعنى المخلوق وقد تقلب همزة البارئ ياء تخفيفا او تحذف فتشبع حركة ما قبلها او بدون الهمز فاعل من البرو وهو التراب براه الله يبروه برءا اي خلقه فعلى هذا ياء البرية اصلية وأوفان قلت ما الفرق بين الذارئ والبارئ قلنا البارئ هو الذي خلق الخلق برئ من التفاوت والتنافر مميزا بعضها من بعض بالاشكال المختلفة قيل هذه اللفظة قلما تستعمل في غير الحيوان قال الله تع توبوا الى بارئكم والاتقان يراعى في الشيوات والارض النسم جمع نسمة بمعنى النفس الانسانية وذكرها بعد ذكر حولها في الامم لشرفها واما قدم احياء الرمم في الذكر مع تاخره في الوجود عما عداه اهتماما بذكره وردا على منكريه اذ هو مناط مجازاة المطيعين والعاصين ومصداق ما ذكر من الوعد والوعيد في كتابه المبين ليعبدوه ولا يشركوا به اعلم ان المصنف وشح خطبة هذه بعبارات فائقة واعتبارات رائقة وتنا كان بيان استعاراتها موريا الى التصديم اقتصرت الى بعض ما فيها من صنايع البديع قلت بين الحي والجري والقلم والنسم سجع متوازن وهو ان تتفق الكلمتان في الوزن وحرف السجع وبين الرمم والامم سجع مطرف وهو ان تتفق الكلمتان في حرف السجع لا في الوزن وبين الذارئ والبارئ تجنيس مصانع وهو ان يختلف الكلمتان الا في حرف متقارب وقوله ليعبدوه ولا يشركوا به وما بعده من قوله في خامس الحشر وعكوبه الى قوله ما اقاض تهتان سيوبه صنعة تسميط وهي ان تؤتي بعد الكلام المنثور او الابيات المشطورة قافية اخرى مرعية الى اخرها كقول ابن دريد هاذا بزاما من الشيب صوبه وبان من عصر الشباب بوبه قلت لها والدمع اجرى

اما ترى راسي حاكى لونه طرة صبح تحت ازيال الدجى هكذا الى آخر القصيدة قال الشيخ السالح قد يذكر العبادة ويراد بها المعرفة كما في قوله تع وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون وقال ابن عباس اي ليعرفون ولعل مراده هنا الاتيان بجملة مستقلة عن جميع ما ذكر واحياء الرمم لا يصلح سببا للعبادة لانه في الآخرة ولا عبادة فيها اقول ان اراد ان كل واحد من الصفات سبب للمعرفة دون العبادة فغير مسلم اذ يقبل ان يقال مجرى القلم ليعرفوه وذارئ الامم ليعرفوه وان اراد ان مجموعها من حيث هي مجموعة سبب مع كونه تعشقا لا يلزم التعريف لذلك لا يلزم من كون المجموع سببا كون كل من اجزائه سببا فلا يصلح استدلالا له بعدم صلاحية الاحياء ان يكون سببا للعبادة على عدم كون المجموع سببا فان قلت سلمنا ذلك ولكن السبب يلزم ان يكون لجزئه دخل في السببية لعل الشارح الفاضل اراد ذلك قلت مع بعد ذلك الارادة لا تستقيم عند اذ المعنى في الآخرة تكليف العبادة لانها ليست دار تكليف والجنة ان يعرفوا الله تع تلذذا بلا تكليف كالملائكة والاحياء ما له دخل في سببية تلك العبادة وان الغرض من احياء الرمم الجازاة كما قال الله تع والله يدين الخلق ثم يعيد ليجزي الذين امنوا الآية لانها معرفة لانها حاصلة للارواح بلا تعلق البدن فالاولى ان يحمل ليعبدوه مسببة عن الصفة الاخيرة منا سببا لقوله تع وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون ولكن بقي البحث في تعليل افعال الله تع الاشاعرة انكروا صحته معنى وان كان واقعا لفظا تمسكا بان الله يستغني عن النافع فلا يكون فعله لمنفعة راجعة اليه ولا الى غيره لان الله تع قادر على ايصال تلك المنفعة من غير توسط الفعل فلا يتعلل ان يكون غرضا فعندهم لام التعليل يكون استعارة بمعنى تشبيها عبادة العباد بما يؤرض من علة لخالقه في الترتب عليه واكثر الفقراء والمعتزلة قالوا بمنفعة عائدة الى عباده تمسكا بان الفعل الخالي عن الغرض عبث والعبث على الحكيم محال فان قلت كيف يكون العبادة علة للخلق ويحصل لكثير منهم التعوس قلنا يجوز ان يراد من التعوس نعوس المؤمنين لقراءة ابن عباس وما خلقت الجن والانس من المؤمنين الا ليعبدون وان يراد مطلقا بان يكون المراد بالعبادة قابليته تكليفها كما قال اصلموا ما مر ملوا حيلولة الاعلى الفطرة واما ان يراد منها المعرفة فلا اشكال لانها حاصلة للكفرة ايضا كما قال الله تع ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله قارح اي كاشف الاتراح جمع ترح بفتحتين وهو الحزن وقالق من القلق بالسكون وهو الشق الاصباح بكسر الهمزة مصدر سمي به الصبح بفتح كاشف ظلمة الاصباح وفي الظلمة التي تلي الصبح وحالق الارواح جمع روح وقيه اقاويل اقربها ان يقال عليم موكل الى الله تع وباعث من البعث وهو النشر الاشباح جمع شبح وهو الشخص قال الشيخ الشارح فيه اشارة الى ان الحشر للاجساد لا للارواح فقط كما هو مذهب الحكما وعند اهل السنة والجماعة الحشر حاصل جميعا فالاكتفاء بالاشباح لتباهيه على قوله تحيي الرمم كان مغنيا عن ذكره ولا جامع بين هذه الاشياء سوى كون الخبر احاديا اقول من ذهب الى حشرها ادرك حشر الارواح جوهرا متعلقة بابدانها كما كانت في الدنيا الا انها كانت فانية عند فناء ابدانها فاعيدتا اذ هو قول لم يقل احد من المحققين فعلى هذا معنى حشر الاشباح احياؤها وفي الا يكون بدون الارواح فتذكر والله اعلم

غنية عن ذكر الارواح وأما قوله فحي الرمم كان مغنيا عن ذكره فمدفوع لان مجرد احياء الرمم لا يدل على بعث
الاشباح كما هي ولئن سلم فذكره لضم شيء آخر اليه وهو كونه في الحال دون وأما اتيان الواوات في خلال
الصفات بلا اجتماع فنقول انه صنعة يقال الحاني البديع تنسيق الصفات وهو ذكر الشيء بصفات متتالية
مدحا كان او ذما وان لم يكن عن روية في تعلق بعضها ببعض وقد يوقف فيها الواو استعارا باستقلال كل
منها بافادة ما هو المقصود من اتيانها كما قال ابن الحاجب في الامالي يجوز اتيان الواو بين الصفات المتعاقبة
استعارا باستقلالها وتباخر ما بعد الواو مفيدة بان كل فقرة مستقلة في دلالتها على عظم موصوفها تاتي وتقلل
في حنادس جمع حندس بكسر الجاء والدال المهملتين وهي شدة الظلمة الحشر اي الجمع وعكوبة وهو بفتح
العين هو الغبار وبعثرة الاوحام ولا يخفى عليك ان بين الاتراح والارواح والابتاح سجعا متواريا
وبين الاصباح واخواته سجعا مطرفا وبين الفارح والباعث سجعا متواريا وهو ان يراعى في الكلمتين
الوزن فقط نحو وما رق منصوفة وزكا ثمر بنوفة وبين القالق والخالق تجنيسا مضارعا مثل مرحبا اي
موجد هبوب الرياح بكسر الراء جمع ريح يا في معلوبة من الواو لانه يجمع على رواح ومفيح من اماح دمعه
اي اراقه الرياح بفتح الراء الخمر يعني الامر باهراق الخمر اظهارا لتقوى ومسيح المباح بمعنى مبين اباحة
المباح وهو ما استوى طرفاه مريح الجناح اي مبعد اصحاب الاثم عن جنسه او بمعناه امرا بازاحة الجناح
واراحة الجناح اي نحوه سبب الاجتناء عن الاثم فلا يخلو عن تعسف وبين المفيح والمبيح تجنيس
التصريف وهو اختلاف الكلمتين بابدال حرف من حرف اقامن مخرجه او قريب منه نحو تعولوا وهم يعولون عند
وبينا ون عنده وبين الرياح والرياح تجنيس التحريف وهو ان يكون الاختلاف في الهيئة كبرد وبرده
وبين مريح ومزيح تجنيس التصحيف وهو ان يكون الفارق نقطة كاتق واتقى واعتبار الصنايع المذكور
في باقي الالفاظ المنثورة سهل لمن تامله مدني المحيق اي مقربا البعيد مغني الضيق اي جاعل
الفقير غنيا مرجي اي السائق الغديق بالغين المعجمة هو الماء الكثير يعني سائق سيب الغديق هو السحاب
وقيل معناه سائق المياه الكثيرة اي مجريها لان الديم هو الذي اعطاها قوة المزيان فكانه سيالها صحيح
الثار يعين الغديق بالعين المهملة معناه الكباسة فعلى هذا معنى ارجائه املاؤه ومحيي الغريق لتشكره
في اساءته وهو ذا المرة بعد الاين مصدر بمعناه التيه بالليل وسريه وهو بضم السين التيه بالنهار
يعني تشكر الله تعالى من نجا من الغرق في جميع اوقاته لعدم نزعه خلقة حيوته جزيل الثواب وهو جزاء
الطاعة يعني واهب العطايا الجليلة عوضا عن العبادات القليلة كريم المآب يعني منجاوزعن ذنوب عباده
عند رجوعهم اليه مريح الحساب وهو مصدر حسب على حد نصر معناه العد والمراد به هنا عدا عمالهم عدا
في الاخرة للمجازاة رزقه تعالى بحاسب الخلق قدر حلبة ساعة وفي رواية مقدار لمحة وقيل معناه انه تعالى يوشك ان يقوم

والتسريح خلاف التسطيح والحاب احد والاحصاد الجمع
وان حسابه تعالى وروداته يحاسب الخلق قدر فواق ناقة
او تسريح او ان حسابه مع بعض اهل سبق الخاصة والتهمة
الفتيز بهما زمان الحساب واوانه ح

والتعبير عن المعنوي بالحسي لتقريبه للافهام والعقاب للعفو

انفعال التوجه قلب تاوه دالا

التقية ويجاب العباد تفعلى هذا يكون السريع بمعنى القريب والتوجيه الاول اولى شديد العقاب لغير تجراى
ليتزجر المجرم عن جريه وهو بضم الجاء الاثم وأشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له عاذ اي التجا يعني تارك
المواخذة عليها وساتر العيوب وهو الخصال المذمومة وكاشف الكروب جمع كرب بسكون الراء وهو غم شديد
ومصرف القلوب اي مغيرها من حال الى حال بالتصرف فيها بابطال ما ادعى من علم الغيب واتيان حلافه يكشف
اي يمنع من الكشف اي ادعى علم غيوبه يعني ليعلم من ادعى علم غيوبه ان علمه باطل ويمنع عنه واشهد ان محمدا عبده
ورسوله فصيح اللسان اي فصيح لسانه اضاف الفصاحة الى اللسان باعتبار كونه آلة لظهورها والفرق منه
توصيف ذاته ام اوكلامه بالفصاحة وبيانها وتميزا قسام بموضعه على المعاني صحيح البيان يعني ان النبي صلعم
كان يبين مقصوده بحسن الترتيب وسلاسة التركيب بحيث يفهمه كل لبيب حديد الجنان بفتح الجيم اي قوي
القلب شديد اي مستقيم الطبقات وفي الصحاح الجوعري طعنه بالرمح يقطن بالضم طعنا وطعانا اي من شب اي اشتد
نيران جمع نار خروبة جمع حرب صلى الله عليه وعلى اسرته اي عشيرته واهل بيته الذين يتقوى بهم الانصار
جمع ظهر بالطاء المهملة وهو جمع طاهر كانصار جمع ناصر وصحابته وهو بالفتح مصدر مستعمل بمعنى الاصحاب يقال
صحبه بالكسر صحبة وصحابة الا ان الصحابة لغلبة استعماله في اصحاب النبي صلعم كان كالعلم فلا يستعمل في
غيرهم ولهذا النسبة اليها يقال صحابي كما يقال بصري لمن ينسب اليه وهو البصرة اختلف
في تفسير الصحابي بناء على ان الصاحب له معنيان احدهما عرفي وهو من يكون كثير الصحبة كما يقال حادمه
لمن كان كثير الخدمة للمن يخدم يوما والثاني لغوي وهو من يكون صاحبا ولو كان ساعة وسعيد بن المسيب
اعتبر الاول ولم يعد من الصحابة الا لمن اقام مع النبي صلعم سنة او الباتون اعتبروا الثاني حتى عد وا من رآه من المسلمين
من اصحابه والحق ان من رآه ولم يخالطه انما عد منهم الحاقا بهم لانه صحابي كذا قاله النووي الكرام جمع كريم
وهو من يوصل النفع بلا عوض الابرار يقال بر من باب علم بمعنى صدق فهو بار وبر وجمع البار البررة وجمع البر
الابرار ما طلع الشرق ما بمعنى المدة يعني صلى الله عليه مدة طلوع الشمس وطلع اي اضاء البرق ورفع على بناء المجهول
يقال رقت الثوب اذا اصلحته في مواضع بخياطة ثوب اخرق بفتح الخاء المعجمة بمعنى المخروق وجمع الخرق
بكسر الخاء المعجمة بمعنى الخرق ومفعوله وهو العطاء لما لغة ما افاض اي صب تهتان وهو مصدر بمعنى
يقال هتنت السحابة اذا تتابع مطرها وهنا المصدر بمعنى الفاعل سيوبه جمع سيب وهو العطاء المعنى منه
صب الله عطاياه المتابعة على عباده والاسب ان يكون التهتان اسما كما قال النصر التهتان مطر ساعة ثم يقلع
ثم يعود كذا في الصحاح فعلى هذا يكون تهتان سيوبه من قبيل لجين الماء فشبه العطايا بالتهتان من حيث
ان التهتان لا يصل الارض على نسق واحد بل يتفاوت وصوله فكذا العطايا متفاوتة الوصول الى العباد
فعلى هذا يكون ما افاض بدلا من ما طلع بدل اشتمال ويجوز ان يكون ما موصولة على انه مفعول جمع بتقدير

والفايد اليها الحزوف وتهتان بدل من ما قاض راضمر فيه في سيبويه للخرق المعنى وجمع الخرق نواكب
ماصبه من عطايا د وقيل يجوز ان يكون التهتان مرفوعا ويسند اليه افاض اسنادا مجازيا المعنى وجمع الخرق
ما افاضه تهتان سيوبه من الثناء قال الملجي الحرم الله وهو مكة شرفها الله والحرم والحرام عبر عنها
عبر عنها بالحرم لكون القتال والاصطياد والدخول فيها بغير احرام محرما ومعنى التجائه الحرم الله تعالى رجاؤه
ان ينال من يزيد فضل الله بسبب سكناه في تلك البقعة الشريفة التي هي افضل بقاع الارض اروى ان النبي صلعم
قال لمكة انك لخير ارض الله واحب ارض الله الى الله تعالى ولولا اني خرجت منك ما خرجت اليس بن محمد بن الحمد
الصفاق بفتح الصاد المهملة وبالفاء المجمة بلدة من بلاد ما وراء النهر بينهما الله الخطر العظيم وهو الاشراف
على الهلاك والمراد به الموت ومعنى تهمه له استعداده للمخاوف التي بعده باشتغال اعمال صالحة تنفعه عند
وقوعه فيها كذا قيل والوارد من الخطر العظيم تلك المخاوف فكان اسب قيل ان يضعضع اي يهدم الموت
اركانه جمع ركن وهو الجانب القوي وحدانا اي حملة الله على ان يقوم ربع بانيا الموحدة وهو المتن الرتبع
وهو الاجتناب عما فيه شبهة ويوما لم يتبعض كونه حراما او حلالا ويتبين بتشديد الباء اي يطول ويجوز
فيه كسر التين من شاده يشيده شيدا اذا جصصه ومنه قولهم وقصر مشيد لكن الرواية على الاول بنيانه
اي حايطه وباحه اي انزله باحة اي ساحة مبوحة وهو بفتح الباء وضم الحاء وتخفيف الباء مكة وآناخ بالمثناة
الفاة فوق اي قدر بها اي بمكة صبوحه وهو الشرب في الغداة وغبوقه وهو الشرب في العشي اراد توطينه
فيها واماته بها اي بمكة حميدا وهو حال من مفعول اماته اي مثنيا عليه في الحسن الناس وهذه
مرتبة دعا بها لنفسه فاقبره اي جعله ذا قبر يدفن فيه ثم اذا شاء منها اي من مكة انشره فاقبلت لم صرح
والدفن اذا وجد بمكة يكون النشر بها قلت لسدة اهتمامه به وكان شيخي والدي نور الله ضريحه يقول
حاكيا عن شايخه ان من دفن بمكة ولم يكن لايقا بها تنقله الملايكة الى موضع آخر فيكون هذا في الحقيقة دعاء
لنفسه بان يكون جدير الذلك الموضع الشريف تقديم منها للتخصيص ولكن لم اجد فيه رواية وكان المولف تغمده
كان اماما دينا وعالما متفننا اقام بمكة مدة مجاورا ثم عاد الى الكوفة وتوفي ببغداد في شهور سنة خمس وسبعمائة
وكان اوصى الى اولاده ان يحملوه الى مكة ويدفنوه بها ففعلوا ذلك اما بعد اي اما بعد حمد الله والصلوة على رسوله
فاني مذ تدرجت اي صعدت بتدريج ومذ ظرف مضاف اليه والعامل فيه عطوت اي مدة تدرجي مراقي جمع
مرقاة وهي آلة الصعود والشرف العلو وتحرجت اي تجنبت وهو ماخوذ من الحرج وهو الاثم والضيق وهما
مما يجتنب منه شرعا وعادة من مساقي جمع مسقاة بفتح الميم وهو موضع الشرب الشرع بالسين المهملة اي
مجاوزة الحد بالغفلة عطوت اي تناولت وهو خبر اني ومفعوله محذوف اي عطوت ما عطوت بشنائر
جمع شنترة وهو بضم الشين المعجمة والتاء المثناة فوق بعد نون ساكنة اصبع الاثم وهو القصد مع القطع

على اعراف المجد حال اي مستعليا على اعالي المجد قال الشيخ الرضي يجوز ان يكون على اسما بمعنى فوق ويكون
منصوبا بعطوت بتقدير وتناولت ياصابعي فوق اعراف المجد ولعل المعنى عليه اقول لو ثبت استعمال على اسما بغير
دخول حرف الجر عليه لصح ما قالوه لكن الذي وقع في كتب النحاة على ان دخول من يكون اسما وكذا ذكره الجوهري
في صحاحه بزيادتها بالزاء المعجمة وبعد الباء المفتوحة اي بكلها بدل من الشنائر بدل الكل بتكرير العامل وضميره
الشنائر وطرت من الطيران استعير للاسراع يعني اسرعت بصباب بضم العين المهملة بمعنى الكل الخزم بالخاء المهملة
اي الضبط وهو غوص وهو الغوص في الماء متعلق بطرت بحار الحديث وركوب بتجريد الباء المثلثة في قوله اي وسطها
لعلي وهو متعلق بعطوت التدريجي اي على اقنن جمع قنة وهي اعلى الجبل العالي جمع القلي وهو الرفعة استدرك اي
استحقرت من الاد اي انجاء تحقيرا وهو اسفل الجبل والضمير فيه للقنن وبين اعتدله وهو عطف على قوله من تسنم
ذري المعالي اي اعالي الرتب وهو جمع ذروة وهي في الاصل اعلى السنام السنية اي الرفيعة آذعت بالذال المعجمة
اي انقادت له الامم قضا وهو الحصى الكبير تقيضها وهو الحصى الصغير والمراد بهما هنا كبارهم وصغارهم
وهذان اللفظان مستعملان بمعنى المثل يقال جاء القوم تقيضهم اي كلهم بالرفع تاكيد للامم وبالنصب حال وهي
كلوله معونة ماول بالنكرة اي مجتمعين ومن منح قلاع الكبر جمع قلعة وهي الحصن على الجبل كذا في صحاح الجوهري
قال الشيخ القلاع جمع قلعة وهي صخرة عظيمة تنقلع عن الجبل يصف بها امرا قول تبقق ماء عندي من اللغة
كالصحاح والغريبين والعرب وغيرها وما وجدت القلعة في هذا المعنى بل القلكية على ان المناسب بمعنى الفتح مجرى ما ذكر
صحاح الحديث الحديث الصحيح ما سلم لفظه من ركاكة ومعناه من مخالفة آية او خبر متواتر او اجماع وكان راويه
عدلا وفي مقابلته السقيم وحصونا جمع حصن وهو موضع ومنيرها للصحاح ذكر الحصون بعد القلاع بكونها
بعد التخصيص ذلت بالذال المهملة والغاة المعجمة اي ذلت له شوارد جمع شارد وهو البعير الذي نفر والمراد
بها الاحاديث التي تنفر عن الضبط وموعاة اي جمع وعي الحفظ وهو ماخوذ من العداء الكسر والمد وهو الموالات بين
الصيدين بان يصرع احدهما على اثر الآخر في طلق واحد بين توالت الخبز وهو ما صدر عن البرء المراد ثوابته
صحاحه والاثر وهو ما صدر عن الصحابة عداة مصدر عادى تقيدت له اي صارت ذا قيد غير نافرة او ابدا
جمع الابدة وهي المتوحشة من الانس ادبرا ما تعسر حفظه من الخبر والاثر والتضبير قيد الثوابت ومن ضرة اي قل
شربه بالكسر وهو الحظ من الماء اراد حفظه من الدنيا وشرق بالتشديد اي مرة نوبته فاوجز بها اي لكل زمام طائفة
وساد قومه من سادي يسود سيادة وهذه رباع الحديث محلة اسم فاعل من احلت اي صارت ذات محل
وهو بفتح الحاء بانقطاع المطر ذكره في صحاح الجوهري قال ابن السكيت يقال محل البلد فهو ماحل اذا لم يقولوا امحل وانما
جاء ذلك في الشر وهو منصوب على الحال من الرباع والعامل فيه معنى الفعلية اسم الاشارة يعني اشير الى رباع الحديث حال كونها آخذة
معطلة اي خالية عن اهلها ومن احياء صابئة وفي له هذا لفظ الحديث انظر كيف اقتبسه المصنف من غير اسحاب انه
حديث واشار به الى سبب تاليف هذا الكتاب ليكون رباع الحديث منسوبة اليه ويوجر يوم الحبا عليه وكاني اذا جعلتها

فقلت لهم ظنوا بآل محمد ... يسقط النون من لدون فحو صل وقوفا بها صحبي علي مطيهم

يقولون لا تهلك اسى وتجمل ... وان شفائي عبرة مهراقة فهل عند رسم دارس من معول

اى رباع الحديث طريقا ذا سهم للظرفية والعامل فيها علاني وعبرت بالعين المهملة وبالراءين المجتمعين اى غلبت على المصاحبة الجارية على بعض افرادها في المكارمة والتوجه الى الرباع ورجدت مرادها اى مواضع طلب الحديث معاهد الديار العادية وهي فاعلة من العدوان وصحاصحها بالصادين والحائين المهملات جمع صحيصح وهو المكان المستوى ماكن جمع مكان سقاه ربه اى سقاية غير مستوية وهي صفة اماكن لعله اراد باستواء رباع الحديث استواء من كان فيها من اسلان المحدثين واستقرارهم على الحق واليقين وتباعدت اماكن من شاهده الشيخ من الاخلاف عدم استقرارهم عليه لعدم الاستبصار وهو الحذا اشتهرهم بالذياب الجاذبة من غير اعتبار تتجاوب اى تتحاور وهي صفة ثانية لاماكن او حال عن الاصداء جمع الصدى وهو الصوت المسموع مثل صوتك من الجبال وغيرها في ارجائها جمع الرجاء بالقصر وهو الناحية انما شبه اقوال ستوطن الرباع بالاصداء لعدم رجاء الانتفاع وتتناوب من النوبة اى تعاقب القوافي جمع العافية وهي التي ترد الماء الى ماء رباع الحديث ويخلب على اثارها الابوام جمع بوم وهي طائر يسكن الاماكن الخربة بعد ما عمرت بكاء اى صوتن في مابرها شقاشق جمع شقشقة بكسر الشينين المعجمتين وهي الجلدة الحمراء التي يخرجها الجمل من شدقه مفوحا فيها الاقوام جمع قوم والمراد بهم الفصحاء اذ الخطيب الفصيح يقال ذو شقشقة تشبيها له بفحل الجمل قد الخت وهي صفة ثالثة للاماكن او حال عنها يقال الخم الرجل الثوب اذا جعل فيه اللحمة وهي خلاف السدى جنابيت جمع الجنوب وهي الريح التي تهب من القبلة ما اسدرت اى جعلت ذات سدر هذا السمائل بكسر الشين وسوما يقابل الجنوب ضمير يعود الى الموصوف احتاجوا اليه على توجيههم فعل الخت قال الشراح ما عبارة عن اللحمة اقول للوجه لي ان يجعل ما عبارة عن الاماكن فحواه جعل الجنايب ذات لحمة تلك الاماكن التي جعلها السمائل ذات سدر فحينئذ يستغني عن تقدير ضمير يعود الى الموصوف قيل فيه اشارة الى ان اماكن الرباع بما اندرست بالكلية لان الركبين اذا اختلفتا على اربع يكشف احديهما ما غطت الاخرى بسقف التراب عليه بخلاف ما اذا هبت ريح واحدة وامتدت اليها يد تكشف جميع يد الاسحار جمع السحر بفتحتين والاصائل جمع الاصيل وهو ما بعد العصر الى الغروب واستدراد يدي الاسحار والاصائل اليها عبارة عن كثرة ورود الازمان والاجال عليها اعلاني البكاء اى عجلني وهو خبر بكاني وعراني اى غشيني الخيف وهو بالخاء المهملة رفع الصوت بالبكاء اذ ليس فيها اذاعة ولا خيف يعني لم يكن في تلك الاماكن من يدعو الى استغلال الحديث والمن بتحبيبه اعلم ان الشيخ اورد هذين البيتين من القصيدة الموقوفة لامرئ القيس من جملة القصايد السبع على ما في مقصوده وليتم حلاة البديع استعانة وهو اوان يأتي القائل ببيت غيره ليستعين به على تمام مراده وكان حقه ان ينبه عليه لئلا يتوهم انها سرقا لكن تركه هنا لشهرتها وما قبلها. فقا نبك من ذكرى حبيب ومنزل بسقط اللوى بين الدخول فحومل

وفي الناقة التي تمذبها السير قيل انه منصوب مفعول وقوفا لكن الوجدان ينتصب بنزع الخافض لان وقوفا لا يتم يشهد عليه ما ذكره صاحب الجوهري يقال وقفت الدابة وقوفا ووقفتها انا وقفا قال الزوزني الوقوف جمع واقف كقعود جمع قاعد واصابه على انه حال فحط ما قاله يجوز ان يكون وقوفا ما خوذا من الوقف وتنصب عليتهم بلا نزع الخافض مقولا لهم حال عن صحبي او استيناف لانهلك اسى وتجمل اسى بمعنى الحزن نصب على التمييز او بمعنى الفاعل او المفعول له وتجمل اى اجمل الصبر وقيل تعلقه بما قبله بتقدير منشدا يعني علاني البكاء منشدا وقوفا وان شفائي عطف على يقولون بتقدير يقولون او حال من مفعول محذوف اى يقولون لي والحال ان شفائي عبرة بفتح العين اى دمعة مهراقة اى مصبوبة فهل عند رسم دارس من الفاء فيه للتعليل والاستفهام للانكار من معول بفتح الواو والتشديد وهو ما يستغاث به والتاء في لا تكون شفائه للعبرة المهراقة على انه لا يغني فيستعان على الصبر غيرها ويجوز ان يكون الاستفهام للتقرير والمعول موضع العويل وهو البكاء وقرئ اللام فيه لابتداء الغرض بفتح العين وهو البقاء فهو مبتدا خبره محذوف اى لعمري قسمي لعمل صالحا واشاد بما محذوف اى مجدا على اجراءه مجرى العادة من غير قصد اليمين او تقدير المضاف اى لوا هب عمري والا قسم لغير الله تعالى لا يترتب عليه شيء مؤمن تقي ان عنى وهو جواب القسم اى ان لا شيء المذكور في احوال رباع الحديث تخايل اى لمعان جمع خيلة وهي المظنة انقاضها اى سقوط جدرانه جمع جدر وهي جمع جدار والضمير فيه راجع الى الرباع بتاويل المنزل او الى الربع في ضمن وانقاضها يقال انقاض اذا انشق من غير سقوط خيطانه جمع حايط قال الجوهري الجدار الحايط فعلى هذا يكون في كلامه تسامح لافضائه الى التكرار وعديه اللهم الا ان يجعل الجدار للدور والحائط للكرم والبستان وانتظامها اى اندراس هذا الاثر وهو رباع الحديث الدال على الصبر اى على ذات الرباع وانبعاج اى انشقاق كظايم جمع كاظمة وهي بئر في جنبا بئر وبينهما مجرى سحن بضم السين وفتح الحاء المهملة جمع سحنة وهي الدمعة الحارة يقال سحنت العين بالكسر اى بكت وسحن الماء بالضم والفتح اذا صار حارا العين اراد بانبعاج الكظايم هنا انشقاق محال الدموع الحارة للعين الباصرة وتواتر جريانها من كثرة البكاء يقال البكاء السرور دمعة باردة وبكاء الحزن دمعة حارة فلهذا يقال للمدعو له اقر الله عينه ابرد دمعته وللمدعو عليه اسخن الله عينه حاصل معنى ما سبق ان من شاهده الم في رباع الحديث كان اكثر هم غير البوها وقد بقي في بعضها ما هو جدير بها وهم المنهمرون بدموع الدار وذا الحزن على الاسلاف الاخيار وفي بعض نسخ تشبههم بالحدران القريبة الى السقوط والعبطان الراجعة الى الهبوط اثار الضعف حالهم وقرب زوالهم حتى اذا حصل لهم المهات عصار كاندراس الرسم الدال على الدار وكان وسيخفقة كاية واسها ضيق الشان قد يستتاح اى يطلب الاناخة وهي ابراك الابل بغرضية اى في عرصة رباع الحديث القرصة قطعة واسعة بين الدور وليس فيها بناء ولا نبع اسم الفاعل من اناخ وخبر لا محذوف اى فيها وينشد اى يرفع الصوت بعقوبة اى في ساحة الرباع وما حولها. قال الصحيح بالحاء المهملة اى لا مسمع تغنت الديار اى اندرست محلها بدل منها وهو بفتح الميم مصدر ميمي من حل بمعنى نزل اراد به الذين ينزلون فيها

المقامة بضم الميم مصدر من أقام بمعنى دام آراد به الذين طال مكثهم فيها هذا مراعٍ من بيت هو مطلع قصيدة
لبيد بن ربيعة من القصايد السبع ضمنه الشيخ فى كلامه من غير اشعار بصاحبه لكونه موفيا عند الادباء وفى
هذا الموضع ايداعا ويصراعه الثانى بمعنى تأبد عوضها فرجائزاده وهى بمعنى مكة شرفها الله تعالى والمراد
الغول بالغين المعجمة والرجام بكسر الراء المهملة وبالجيم موضعان اللهم الا تماما جمع قامة بضم القاف وبالكاف
وعقاما جمع عاقمة بتخفيف الميم وهى نوع من طيور الليل هذا من كلام المؤلف استثناء من قوله عفت الديار كان الواجب
فيه النصب الا انه جاء ههنا على البدلية لجريه على النفى القليلة وذكر اللهم معه اشعارا بان المستثنى غير متحقق
عندهم وان وجد كان نادرا فحناه اللهم لا تؤاخذنى فى هذا الاستثناء فان قلت اتصال الاستثناء واجب
لكيلا يفصل بالاجنبى وهو قوله اللهم قلت هذا مختلف فيه فعند من يجوز الفصل فلا اشكال فعند من لم يجوز
يقدر الاستثناء قبل اللهم وما بعده يفسره وان عصرنا هذا اسم لاشارة صفة عصر وانما المستثنى عليه
والمشكى من هذه البقعة من اهل العصر الماضى يحرر هذه الحديث اى على المهم المتقدمين وهذا مع خبره خبر ان
من حفظ كتاب القضاعى وهو كتاب الشهاب مؤلفه كان منسوبا الى القضاعة وهو اسم الجد من اليمن او كنية
وقبائلهم بكسر النون وتخفيف القاف اى علامتهم من اختصر المحتاج اى كتاب النجم او اتخذه كما اى اخرج منه
ما اختاره فان انضم اليهما الخطب الاربعون التى زيفها اى نسبها الى الضعف وسبب ضعف الحديث ان الكذوب
بعض رواته عمدا او الا يكون بما يحدث به او الا يروى عمن لم يره او يضطرب اسناده بان يرويه عن شيخ ثم يرويه
عن دونه وغير ذلك من وجوه الضعف المبينة فى كتب الاسناد النقاد اى الذين ينقدون ويميزون بين الغث
والسمين وذلك اشارة الى ستة الخطب الاربعون انتهى اى اشرفهم طريقة تمييزا ى مذهبا واعلمهم
فى الصنعة حتى ان اشرأبت اى امتدت من اشرأب الرجل اشرئبابا اذا مد عنقه لينظر الى خطبة الوداع
وهو بالفتح بمعنى التوديع وبالكسر مصدر ودع وهى الخطب التى خطبها رسول الله صلعم بمعنى فى حجة الوداع
قال المرزوقى كتاب آخر ان من كتب الموضوعة خطبة الوداع المنسوبة الى النبى صلعم تسمى بفتح التاء وبالواعظ الناجح
وتلك بفتح التاء بالداعى الواعى اصله الواعى اى الحافظ فحذفوا الجملة حال من ضمير تلك الراجع الى
ما انا اورد الضمير فيه نظرا الى لفظ ما وجمع فى خطوا نظرا الى معناه او استيناف جواب لمن قال ما فعل
محدثوا عصرك خطب عشواء هى الناقة التى لا تبصر ما امامها فتخبط اذا مشت بيديها وخبط بالنصب
مفعول مطلق كضرب الامير وهو فى الاصل ضرب البعير بيديه الارض والمراد به شرورهم فى الكلام من غير بصيرة
وحملوا عباءة الجهل على باب التيساء بكسر التاءين وهو مستظم فقار الظهر اصله على التيساء الباس
كقولهم جرد قطيفة وانما اشتهر بها راكب الظهر النحيف لان من ركبه لا يستقر فى مكانه ولا يستريح فكذا هم
لا يثبتون فى كلامهم لصدوره عنهم من غير روية ولو لا تحلى الغرائب جمع غابة وهى موضع يسكن فيه
الوحوش ويستتر بالشجر من اسامة وهى علم جنس الاسد ابى الشبل ابن الاسد لما ضبح به

اى صوت فى الغاب وهو بالغين المهملة تعالة وهو علم جنس الثعلب ابو الحصين هو كنية الثعلب
يعنى به انه يحصن نفسه بحيله ارتكى برداء الردى اى لبس الرداء الردى بفتح الراء وهو الهلاك هذا
استيناف جواب ممن قال ما اهل العصر يقولون على هذه الصفة من كان يتضح بالضاد المعجمة والحاء المهملة
اى يدفع عن حمى الحديث الحمى موضع يحفظ ان يرعى فيه كل احد المراد به هنا ربع الحديث الذى يحفظ
عمن لا يليق به قال الشراح حذف مفعول يتضح لان الغرض بيان حال الفاعل كعولك فلان يعطى
ولم تبين ما اعطاه لكون غرضك بيان كونه معطيا لا بيان معطياته اقول الظاهر ان الغرض بيان حال
المفعول وهو ان من شاهده الشيخ فى عصره من شوطى ربع الحديث كان السلف يتمنون مثلهم لا بيان
وجود الدافع كائنا من كان فالاولى ان يجعل الحذف للاختصار وذكر الحمى قرينة على ان المدفوع غير
المستحق للذب لا الكل وابتلى بصيغة المجهول اى امتحن ببلاء البلى بكسر الباء المصدر بلى الثوب من
كان يبقى بالفتح من غاث الغيث الارض اى اصابها اهلية اهل الحديث اوتيت بالضم من الاعانة
وهى الاغاثة يعنى رمت عظام من كان يتفوهم ويحسن اليهم اوليتهم عند النوائب جرت الرياح على رسومهم
ديارهم ضمائرهم كانوا على بعادة وهذا من جملة الابيات للاسود بن يعفر روى ان عليا لما قدم المدائن
ورأى منازل كسرى تمثل بعض اصحابه بهذا البيت فقال على نعم هلا قلت كم تركوا من جنات وعيون
وزروع ومقام كريم ونعمة كانوا فيها فاكهين وهذه اشارة الى الحكايات السابقة بثة
وهى مرة من البث وهو الحزن الذى لا يصبر صاحبه عليه فيبثه الى الناس ويشبيه مضرور وهو الذى
اصابه الضر وتفثه وهى اقل من التفل لصاحب الصحاح اقله البزق ثم الاقل منه التفل ثم التف
ثم النفخ مصدر وهو الذى يشتكى صدره ولما توجنى الله بتشديد الواو اى البسنى التاج ودوجنى
وهو بمعنى توجنى بتاج مصباح الدجى وهو كتاب الشيخ محمود فالشيخ محمود فالشيخ حديث وزواج
بضم الدال وتشديد الواو بمعنى التاج الثمين وهو ايضا الشيخ من الصحاح المأثور اى المنقولة يقال
حديث مأثور اى ينقله خلف عن سلف كذا فى الصحاح وانبال الناس اى مال الى الاشتغال بهما جدا وهو
المبالغة فى الاجتهاد وانتصابه على انه صفة محذوف اى انبالا اجدا بمعنى داجدا او حال كونهم جادين لا بوانه
فيه اى السكون فى ذلك الميل والافتوه تأكيد لما قبله وستيضاح كل حديث منها واستكشاف
معانيه رأيت ان اتباع الحسنة الحسنة واجر رجصان وهو جيد لحمول الخيل الخير رسنه منصوب
بالاجار يقال اجرت فلانا رسنه اذا تركته يصنع ما يشاء تعنى به اطالة حبل حصان الخير ليتمكن الجميع
من اخذه فى الجر الذى سنة وهو واحد السنين منه سنه بكسر السين ما تقدم اليوم من الفتوا حصن
المرتفع خبرا ان اى احكم بما انصرف اليه اعنة جمع عنان الجمم جمع عان الجمم جمع سنان الرمح وهى حديدة فى اسه
الصمم جمع الصمة بكسر الصاد وهى القلب من الرماح السواريخ وهى الرماح الطوال ورفعوا على انها بدل من سنة

والعوالي جمع العالية وهي رأس الريح تمرجت اي خلطت البحرين اراد بهما الكتابين المذكورين يلتقيان وتمت
على ما به ما من الدر جمع الدر وهو اللؤلؤ الكبير يقال غاص البحر على اللؤلؤ والعقيان هي صغار اللؤلؤ وتمت
الى بيانها ما صح من كتاب الشهاب والنجم ليجمع الصحاح في كتاب خفيف الحجم فان قلت لم يجعل الماضم اليه منهما
علامة ما قلت يجوز ان يكون ما صح من الشهاب والنجم ما خرج من الصحيحين فلم يحتج الى علامة سوى علامة
الصحيحين وهذا الكتاب حجة بيني وبين الله في الصحة والوصانة مصدر يضن بالشيء اذا بخل والاتقان
اي الاحكام والمتانة اي الصلابة يعني يكون هذا الكتاب شاهدا لي والاخرة على اني بذلت جهدي في تصحيحه
وما قصرت في تنقيحه وهو آيسني مدة حيوتي في الدنيا وشفيع المشفع اي مقبول الشفاعة ان شاء الله يوم
في الفضح ويكفي بالمرء البلاء فيه ثانية الذي هو عاصد اي معين من وضع لمقال جده اي الجد علو عظمة
الله يوم صحح جده اي بشرة وجهه وعاصد اي طلع من وضع اي اسرع لتضمن سكون العين بمعنى الحلاك
جده بالفتح اي تحته وحظه وقيل بالكسر اي اجتهاده في تقدي جده اي في تجاوز قدره وضميره راجع الى من ويجوز
ان يرجع الى الله اي اسرع في تقدي حدود الله فيه وارع قال الله تع ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه اي
من جنا العالمية او حال مؤكدة كما يقال جاني زيد رجلا صالحا بما عايشت اي تبعت وما فيه مصدرية في تاليفه
وترتيبه وقاسيت بمعنى عانيت في تصنيفه وتهذيبه وسميته مشارق الانوار النبوية من صحاح الاخبار المصطفوية
لذا صودف في النسخ الصحيحة وفي بعضها المصطفية هذا هو الصواب لان الالف اذا وقعت خامسة
فصاعدا تحذف في النسبة فقول العامة مصطفوي خطاء والصواب مصطفي كذا في شرح الشافية فعلامة
الكتاب اي عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري برد الله مضجعه وهو موضع الجنب بالارض وتعبيره عبارة
عن تربيعه وعلامة اليم لكتاب ابي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري طيب الله مضجعه موضع الجوع
وهو النوم وعلامة القاف لما اتفقا عليه واستبقا في الصحيح اليه ولك ان تقول ان ائمة الحديث
المشاهير الذين جمعوا الكتب والدفاتر ستة اقدمهم مالك بن انس مالك هو صاحب الموطا والشيخان اللذان
ذكرهما المصنف وابو داود سليمان بن الاشعث السجستاني وابو عيسى محمد بن سورة الترمذي وابو عبد الرحمن
احمد بن شعيب النسائي لكن الشيخين منهم بالغا في تصحيح الاسناد وبلغا غاية التنقيح والانتقاد حتى قوي
عندنا هما من البين على تسميته كتابيهما بالصحيحين اتفق العلماء على ان اصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان
ثم اختلفوا في انهما اصح من الاخر فقال بعض صحيح مسلم اصح وما عليه الاكثرون ان صحيح البخاري اصح
اعلم ان المتون ان ابين في كل حديث انه مما انفرد به احد الشيخين او اتفقا عليه لاني وجدت
نسخ المشارق مختلفة في علاماته ولم يكن معلوما ما هي الاصح وانبه على ما وقع من الخلل في بعض المواضع علامات
غير مطابقة للواقع بان نسب الحديث الى الصحيحين ولم يكن الا في احدهما او اخرجه غيرهما او لم يوافق اسم الراوي
لما فيهما واذكر من احوال راوي الحديث واقتصره على ذكره مرة متبعا في ذلك الكتب السابقة واشير الى علامة

وما يعقل ترك هذا الكتاب وندر اي من نبذه الا ذو بصارة اي علم كثير وبصيرة اي حجة ومنه قوله تع
بل الانسان على نفسه بصيرة اي حجة من العالمين بكسر اللام والحمد الكثير الطيب المبارك فيه رب العالمين
بفتح اللام جمع العالم وهو ما سوى الله تع والصلوة الزاكية اي الطاهرة النامية على سيد الانبياء والمرسلين
وعلى صاحبيه البقاة جمع البقي وهو الامين واسرته الابات جمع البت بفتح الباء وهو ثبات القلب عند
الحرب او الحجة يقال حكت بتا اي حجة العالمية رتب الشيخ هذا الكتاب بترتيب انيق وانتخبه بتهذيب
دقيق واريد ان اذكر كيفية ترتيبه وفصول الابواب تيسيرا للطالبه وصونا عن الاتعاب في الباب الاول
مرتب على الفصلين الفصل الاول ابتداؤه من الموصولة او الشرطية والثاني ابتداؤه بمن الاستفهامية
الباب الثاني مرتب على عشرة فصول الاول فيما جاء اوله كلمة ان ٣ كلمة ان ٣ كلمة انا ٤ كلمة انه ٥ كلمة اني
٦ كلمة انها ٧ كلمة انك ٨ كلمة انكم ٩ كلمة انكن ١٠ كلمة انما الباب الثالث فيما جاء اوله حرف لا الباب الرابع
مرتب على فصلين الاول فيما جاء اوله كلمة اذا ٣ كلمة اذ ٣ الباب الخامس مرتب على فصلين الفصل الاول مرتبة
على خمسة انواع الاول فيما جاء اوله حرف با الثانية ٣ ما الاستفهامية ٣ ما الشرطية ٥ ما بين الفصل الثاني
مرتب على اربعة انواع الاول فيما جاء اوله حرف با والمنادى يحتمل الذكور اوما وهم حرف يا والمنادى مضاف
الى الغيبة ٣ الجنا ٣ ثنتي ٣ حرف با والمنادى يحتمل الاناث اوما وهن الباب السادس رتبه على اثني عشر فصلا الاول
فيما جاء اوله ليس ٢ نعم ٢ بئس ٣ بينا وبينما ٤ قوله لعن الله ٥ كلمة لو ٤ كلمة لولا ٧ كلمة ان الشرطية ٨ كلمة
١٩ فصل التفضيل اوله كل ١١ كلمة قد ١٢ كلمة لعل الباب السابع رتبه على سبعة عشر فصلا الاول فيما جاء اوله
مبتدأ معرف باللام ٢ كلمة ايما ٣ كلمة ايكم ٤ كلمة اي مضاف الى مظهر ٥ همزة الاستفهام ٦ كلمة لا ٧ كلمة الم ٨ كلمة الا
٩ كلمة ليس واو بفتح الواو ١٠ كلمة اما الخفيفة ١١ كلمة سل بفتح الثاء ١٣ كلمة ايا كم ١٣ كلمة انا الخفيفة للكلام ١٤ اسم الفعل
١٥ كلمة كاي ١٦ كلمة لم الجازمة ١٧ كلمة اما المشددة الباب الثامن رتبه على ستة فصول الاول فيما جاء اوله الهمزة
٢ واو القسم التي بعد بعدها الذي ٣ قسم بعدها الله ٤ الفعل المستقبل ٥ المضارع المعلوم ٦ المضارع المجهول الباب التاسع
رتبه على خمسة فصول الاول فيما جاء اوله الفعل الماضي ٢ الماضي المجهول ٣ المتكلم ٤ هل ٥ فعل الامر الباب العاشر
رتبه على فصلين الاول فيما جاء اوله بلام الابتداء الثانية في انواع شتى الباب الحادي عشر في الكلمة القدسية
الباب الثاني عشر في جوامع الادعية وترتيبه كجميع الابواب ان الحديثين اذا اشتركا في الكلمة التي يبتدأ
بها فقط يكون اول حرف من كلمة بعدها في الحديث المتاخر مؤخرا في حرف التهجي من اول حرف كلمة بعدها في الحديث
السابق كقوله من بنى وقوله من تاب وان اشتركا في الحرف الاول يراعى الترتيب في الحرف الثاني من الكلمة كقوله من تعالى
وقوله من توضا وان اشتركا في الحرفين يراعى في الثالث كقوله من تزكى وقوله من ترك وتعلى هذا وان اشتركا
في الكلمتين يراعى بعدهما كقوله من جر ثوبه خيلاء العمرة وقوله من حج فلم يرفث غفر له وكذا ان اشتركا في الكلمات كقوله من رآني
في المنام فسيراني في قوله من رآني في المنام فقد رآني حقا فهذا الترتيب دليل رسوخ الشيخ في هذا الفن وفهمه

وما يعقل ترك

ولا عبادة احسن من الخشوع ولا زهد خير من القنوع ولا ورع احفظ من الصمت ولا عيب اقرب من الموت ولا عمل افضل من الذكر ولا ذنب اقبح من الكبر

الباب الاول ح ابو هريرة رضي الله عنه

في سير السنن وحليق له ان يجي رباعه وفي جمع الجان يمد باعه شكرا الله مساعيه وجعل الفردوس مثواه

اسلام ابي هريرة رضي الله عنه واسمه وكنيته

اخرج البخاري عن ابي هريرة قال كان اسمي في الجاهلية عبد شمس وفي الاسلام عبد الرحمن وكنيت بابي هريرة لان النبي صلعم رآني فداعبني بجمله فقال ما هذا يا عبد الرحمن فقلت لبيك يا رسول الله فقال انت ابو هريرة فاشتهر هذه الكنية وكان يحب ان يدعوه الناس بها هذه الكنية لتبرك لفظ رسول الله

روي عن رسول الله صلعم خمسة آلاف وثمانمائة واربعة وسبعين حديثا اخرج له في الصحيحين منها

وتسعة احاديث انفرد البخاري بها من ثلثة وتسعين ومسلم بمائة وتسعين واتفاقي

من آمن بالله

وهو في الشرع تصديق وجود الواجب واتصافه بما يليق به ورسوله والايمان به تصديقه بكل ما جاء به جاء به فدخل فيه تصديق جملة كتب الله ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره وانما ما جاء به وانما ذكر الايمان بالله مع دخوله في الايمان بالرسول لانه هو الاصل ثم الاقرار باللسان ليس جزءا من الايمان ولا شرطا له عند بعض علمائنا بل هو شرط لاجراء احكام المسلمين على المصدق لان الايمان عمل القلب وهو لا يحتاج الى الاظهار وقال بعضهم انه جزء منه لان الاقرار لما كان جزءا من الشهادتين العرضية والتبعية اعتبروا في حالة الاختيار جهة الجزئية حتى لا يكون تاركه مع تمكنه منه مؤمنا عند الله وان رخص له مصدقا وفي حالة الاضطرار جهة العرضية فسقط وهذا معنى قولهم الاقرار ركن زائد اذ لا معنى لوجوده ثم الا انه يحتمل السقوط عند الاكراه على كلمة الكفر فان قلت ما الحكمة في تحمل جاحد جزء الايمان ولم يعذر به عامل الانسان دون اعمال سائر الاركان قلت لما انصف الانسان بالايمان وكان التصديق عملا لبا لمنه جعل عن ظاهره زائدا فيه تحقيقا لكمال اتصافه به وتغليبا له فعل اللسان لانه مجبول للبيان ثم يحكم على اسلام كافر يصلي وتجماعه وان لم نشاهد اقراره لان الصلوة المسنونة لا تليق

وأقام الصلوة اي اداها عبر عن الاداء بالاقامة اشارة الى ان الصلوة عماد الدين اولان اقام يجيء بمعنى ادام وفيه اشارة الى مواظبته لها وسئل عنه فقال يحافظون الصلوة كذا قال الخوجي اولانه كني بها عن تعديل الاركان وحفظ سننها وآدابها مأخوذ من اقام العود اذا قومه وهذا الوجه اقوى لانه ذم قال الله تعالى في الصفوف فان تسوية الصفوف من اقامة الصلوة وقيد التضمنية رعاية باطن المصلي كظاهره لان الخشوع في الصلوة من آدابها وصام رمضان انتصابه على انه مفعول فيه قال اكثر اصحاب الشافعي ذكر رمضان بدون ذكر شهر معه مكروه كما يقال جاء رمضان وان كان هناك قرينة تصرفه كما يقال صمنا رمضان فغير مكروه وذهب بعض اصحاب مالك الى انه مكروه مطلقا وفي الحديث احتجاج عليهم خص الصلوة والصوم بالذكر من بين العبادات البدنية تنبيها على عظم شانهما لقوم وجوبهما على الاغنياء والفقراء وتحريضا عليهما لصعوبة موقعهما على الطباع اما الصلوة فلتكررها كل يوم وليلة واما الصوم فلثبوت فطام الناس عن المألوف خصوصا ما هو قوام البدن ومن راعاهما مع كونهما شاقا غالبا ونفرة ما جاء في حديث آخر من صلى

البردين

البردين دخل الجنة يعني بهما الفجر والعصر وما قاله شارح خصهما بالذكر لكون الزكوة والحج غير مفروضين وقت صدور هذا الحديث فضعيف لان راويه ابا هريرة انما اسلم عام خيبر سنة سبع من الهجرة بالاتفاق وكانت الزكوة والكثر الواجبات مفروضة به وكذا الحج على قول من قال فرض سنة ست او سبت وبما رجح من قول من قال سنة تسع كذا في شرح صحيح مسلم للنووي كان حقا على الله الحق يجيء بمعنى الواجب وبمعنى الجدير والثاني هو المراد هنا اذ لا يجب على الله شيء خلافا للمعتزلة عبر عنه بلفظ الحق استعارا بان ارخال الله الموصوف به في الحديث الجنة كالواجب عليه نظرا الى صدوره في وعلم ان ايراد لفظ الجنة اللايح ان المراد بها الادخال بمزيد رفع الدرجات او بالتجاوز عن السيات والا فالمجرد الايمان كاف لمطلق الدخول في الجنان هاجرة سبيل وفي بعض نسخ البخاري جاهد مكان هاجر الهجرة اسم من الهجرة ضد الوصل ثم غلب على الخروج من ارض الى ارض وترك الاولى للثانية او جلس في ارضه التي ولد فيها وهذا يدل على ان الحديث صدر بعد فتح مكة لان الهجرة قبله كانت فريضة لكل مؤمن في الابتداء ليعصموا عند النبي ويصيروا دينة فلما قوي الاسلام بفتح مكة سقط فرضيتها ولهذا خير بين الهجرة وبين الجلوس فيكون ناجز جملة مستانفة جوابا عما قال اهذا الثواب خاص في حق من جاهد كزيد بن خالد الجهني وهو بضم الجيم وفتح الهاء منسوب الى جهينة وهي قبيلة اتفقا على الرواية عنه بجبل ما رواه عن النبي وهم ثلثون حديثا اخرج له في الصحيحين ثمانية احاديث اتفق عليها منها خمسة وبانفراد مسلم بمثلين اوفى بدل الفرد وقصرها اي هم اليه وكل منها يجيء للازما ومتعديا لكن القصر في اللازم والحد في المتعدي اشهر فيه جاء القرآن الصبر ثلثين قال الله مع انا اتيناك اعطيناك الى الصحة وقال وآوينا بها الى ذروة صالة وهي ما فصل من الرمية والقطيعة تقول كثر استعمالها في غير الحيوان فهو صال هذا بيان لحكم الدنيا اي صار ان هلكت الضالة عبر عنه بلفظ الضال لما كله ولا يخفى ان الوجه هو الاول عالم الضالة وفي التوشيح الشريد وطلب صاحبها قائم في حديث آخر حين سئل عن اللقطة عرفها سنة قال سفيان الاتلة الحاولي ادى التعويل ان يتردد عند الاخذ ويقول اخذها ان ردها فان فعل ذلك ولم يوف بها بعد كذا قال الشراح طرادا من الضالة في الحديث الضالة من الابل والبقر ملحق بنفسه بخلاف الغنم اقول ليت شعري ما داعي هذا القيد والخراج الغنم من حكم الحديث ثم قرن رسول الله صلعم في حديث آخر بين ضالتها حاصله ان الابل اقوى واصبر على العطاء فلا داعي ان لا يؤخذ حتى يجده صاحبه والغنم ضعيف فيخشى ان يؤخذ لئلا يضيع ولا يلزم منه ان لا يجب التعريف في الغنم ولا يأتم بتركه في ابن عباس وسئل حديثه انتفاعا على الرواية عن عبد الله بن عباس قيل كان خبر هذه الامة دعا له النبي بالفقه والحكمة ما رواه عن النبي الف وستمائة وستون له في الصحيحين مائتان واربعة وثلثون حديثا انفرد البخاري بمائة وعشرة ومسلم بتسعة واربعين من اتباع طعاما اي اشترى وهو يؤكل فلا يبعه حتى يستوفيه اي يقبضه يقال استوفى الطعام اتفاقا الا ان بيع ما لم يقبض منهي مفعولا كان او عقارا عند الثلثة ومحمد من الحنفية فقط عند ابي حنيفة وابي يوسف وافاد الكل واجمعوا على ان غير الطعام سوى الطعام فلعل هذا يكون قيد الطعام للاحتراز من مر ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عن عبد الله بن عمر بن الخطاب قيل اسلم مع ابيه بمكة وهو صغير وكان من اهل

٢٧٣٠

العلم والورع حتى اعتق الف عبد مما رواه عن النبي صلعم الغار وستمائة وثلثون حديثا له في الصحيحين مائتان وثمانون
حديثا انفرد مسلم باحد وثلثين والبخاري باحد وثمانين من اتباع يخل ابعدان تؤبر التابير ان يشق وعاء النخل
انثى فيجعل فيه شئ من طلع ذكر فاذا فعل ذلك بالنخل صار اصلحها للثمر بانه ادرى فتبر بها الذكر باعها الا ان يشترط
المبتاع اى المشتري بان يقول اشتريت النخلة بثمرها هذه والقلم اذا قيد بقيد يكون دليلا على عدم فلك القيد ويسمى
هذا مفهوم المخالفة عند الاصوليين وهذه حجة عند الشافعي ومالك فيفهم من قوله بعد ان تؤبر ان النخلة اذا بيعت
قبل ان تؤبر فثمرتها يكون للمشتري الا ان يشترطها البايع لنفسه وانما لم انكر والحجة المفهوم الحق غير المؤبرة
بالموتورة لان الثمر لما ظهر ثمر حكمه فلا يدخل البيع من غير اشتراط كالزرع ولو كان بعض النخيل مؤبرا دون
بعضه في بستان واحد جعل كانه بيرها ومن ابتاع عبدا مالة اى مال ذلك العبد الذي باعه الا ان يشترط المبتاع
بان يقول اشتريت العبد مع ماله وكذا الحكم في الجارية استدل به مالك على ان العبد يملك المال لانه اضاف المال الى العبد
والاصل في الاضافة التمليك لكنه اذا بيع يكون ماله للبايع وقال ابو حنيفة العبد لا يملك لقوله صلعم العبد لا يملك
الا الطلاق وحمل الاضافة في الحديث على الاختصاص كما في حمل الفرس وقيد عليه قوله صلعم ماله للذي باعه لانه
اضاف المال اليهما في حالة واحدة ويمتنع ان يكون شئ واحد في حالة واحدة ملكا لاثنين فيكون اضافته الى العبد مجازا
وعن هذا قالوا العبد اذا بيع لا يدخل ثوبه الذي عليه في البيع الا ان يشترطه المبتاع وقال بعضهم يدخل ساتر عورته
فقط والاصح انه لا يدخل لظاهر الحديث وعايشة رض الله عنها قيل انفقا على الرواية عنها قيل ما روته عن النبي صلعم الغار وثمانون
وعشرة احاديث لها في الصحيحين مائتان وسبعة وتسعون حديثا انفرد البخاري باربعة وخمسين ومسلم بستة وستين
قالت دخلت علي سائلة ومعها بنتان فلم يكن عندي غير تمرة فاعطيتها فقسمتها بين بنتيها ولم تاكل فاخبرت رسول الله
صلعم فقال من ابتلي من البنات بشئ كن له سترا من النار والبنات مما يغتم بهن لان غالب هوى النفس والشيطان
من هذه اشارة الى الجنسين من البنات بشئ وهن بينات مع مرور ما حال من شئ فاحسن اليهن فسيرزقه الله الاحسان
اليهن بالتزويج بالاكفاء لكن الوجه ان يعم الاحسان كيف له سترا من النار ان احتجبن اليه كما ان الرجال الصعاليك والكبر
فمن سترهن بالاحسان يجازى بالستر من النيران ام ابو هريرة رض روى مسلم ان ابطاء به عمله لم يسرع به نسبه اى لم ينفعه نسبه
وليخبر نقيصته به اقول لاح لي ههنا اشتباه ثم اندفاعه انما الاول فهو ان الحديث يرى مخالفا لقوله تع والذين
امنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذريتهم وما التاسم من عملهم من شئ لان المفسرين فسروه بان ذريات
المؤمنين صغارا كانوا او كبارا يلحقون بآبائهم في المراتب من غير ان ينقص من مراتبهم شئ والا كيف انها شماوتة
فلو ربة من كان اصلح يكون اكثر مرتبة ممن هو دونه في الصلاحية فعلم منه ان شرف النسب نافع وانما انفاعه
بان يقال المراد من النسب في الحديث شرف النسب من جهة الدنيا او يقال المذكور في الآية يكون في الجنة والحديث محمول على
الصراط وفي لفظ الابطاء والاسراع اشارة اليه ويؤيده ما روى ان النبي قال لا يكون رجل صالح من يجوز على الصراط

فبلغت

فبلغت فلا يرى وراءه احدا يقول بارب ابطات بي فينادي يا عبدي عملك ابطا بك م انس رض الله عنه
روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي صلعم الغار ومائتان وعشرة احاديث له في الصحيحين ثلثمائة
وثمانية عشر حديثا انفرد البخاري بثمانين ومسلم بسبعين قال كان النبي صلعم مع بعض اصحابه فمر عليهم
عليهم بجنازة فشهدوا على خيره فقال صلعم وجبت ثم مر عليهم باخرى فشهدوا على شره فقال ايضا وجبت فما وجبت
عما قاله فقال من اثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن اثنيتم عليه شرا وجبت له النار ذكر الثناء
معارضا للشر للمشاكلة قال قيل كيف يمر على تلك الجنازة مع ثبوت النهي عن الايذاء قلنا يحتمل ان يكون الحديث
قبل ورود النهي عنه وان يكون النهي في شان غير الكفرة والمنافقين والمظاهرين ببغي وبدعة واما هؤلاء فلا يحرم ذكرهم
بالشر بعد موتهم تحذيرا من طرائقهم والتخلق باخلاقهم قال الشيخ المطرزي في الحديث من اثنيتم عليه خيرا
وكان ثناؤكم مطابقا لافعاله وليس معناه ان ثناءكم مطلقا موجب لان ستحق الجنة لا يكون من اهل بقول احد وكذا عكسه
وقال النووي في شرح صحيح مسلم الصحيح انه على اطلاقه وان كل مومن مات فلهم انه الناس عليه ذلك دليلا
على انه من اهل الجنة وان الله تع شاء مغفرته والهم يكن لك شاء فائدة وقد ثبتها له رسول الله صلعم يؤيده ما روي
انه مر قالوا حين اثنوا على جنازة جاء جبرائيل وقال يا محمد ان اصحابكم ليسوا كما يقولون انه كان يعلن كذا ويسر كذا
ولكن الله تع صدقهم بما يعلمون وغفر له ما لا يعلمون واما قوله مم وجبت فالتاء للشرط فيحمل على التبديد لان الله تع
يحتمل ان يتجاوز عن معاصي المومن انتم شهداء الله في الارض انتم شهداء الله في الارض فتم
ذكر هذا الكلام ثلث مرات للتاكيد واضافة الشهداء الى الله تع للتشريف ومشروعية بانهم عند الله تع بمنزلة شهداء
في قبول شهادتهم لان الله تع عدلهم بقوله وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس والوسط العدول
كذا قاله الشيخ الكلاباذي في انس رض انه قال قال رسول الله صلعم من جب ان يسال عن شئ فليسال فلا تسالوني عن شئ
هذا الشئ يحتمل امور الاخرة بقرينة ما روى انه مر قاله في اثناء خطبته بعد ما صلى الظهر فذكر الساعة وذكر بين يدي
من الامور العظام ثم قال عرضت علي الجنة والنار آنفا في عرض هذا الحايط فلم ار كاليوم في الخير والشر فاكثر
الناس البكاء واكثرهم ان يقول لهم سلوا ربكم ان يكون امم والمغيبات التي عند الله علما استئثاره به الا بخبر
ما دمت اي مدة كون ثباتي مقاتي اراد به مقامه الحسي وهو المنبر لحصول ابريد انها شفات له مم فيه وقاله
شايع يجوز ان يراد منه مقامه المعنوي وهو مقام النبوة فضعيف لان زينة الحال لا تساعده ولانه موهم
لامكان زوال النبوة عنه وهو ممنوع عن سهل بن سعد روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي صلعم مائة وثمانية
وثمانون حديثا اتفق عليه منها ثمانية وعشرون وبانفرد البخاري من حب ان ينظر الى رجل من اهل النار فلينظر الى
فقيل لغوله هذا وهو من كلام الراوي اوالم رجلا كان يقاتل المشركين وقتل في الاخير نفسه قاله نبي
خيبر وكان ذلك الرجل يدعي الاسلام فعرف النبي بنور النبوة ما سيكون منه من الشقاوة المقدرة فاخبر انه من اهل
النار قبل ظهور سببه منه فلما كان كما قال ظهر معجزة له علوم اتوسي عما روى مسلم عنها قيل كان ممن

الى الجنة ثم الى المدينة ما رواه عن النبي ثلثمائة وستون حديثا في الصحيحين ثمانية وستون انفرد البخاري باربعة
وسبعة عشر من احب لقاء الله اي المصير الى دار الاخرة ومعنى محبته ان المؤمن اذا كان عند النزع في حالة لا يقبل
الايمان فيها يبشر برضوان الله وجنته فيكون موته احب اليه من حيوته احب الله لقاءه اي اقام عليه فضله والكرم
العطايا له وآثر امر ربه لان المحبة على ما فسره ويميلان القلب لا يلتفت الى شيء سواه ومن يكره لقاء الله ومعنى
الكراهة ان الكافرين يرى ما اعد له من العقوبة في ذلك الحاله يكره الممات لكره الله لقاءه ومعنى كراهته بعيده
عن رحمته واراءة نقيض الكراهة التي هي المحبة لانه لا يليق اسنادها الى الله قال النووي ليس معنى الحديث ان جميع
لقاء الله سبب لحب الله لقائهم ولا ان كراهتهم سبب لكراهته بل المراد بيان ان من يحبون لقاء الله يحبون الله
لقائهم الى غير ذلك كلامه ويوضحه ان المحبة صفة لله والمحبة الصدرية تابعة لها ومنعكسة منها كما ظهر على الجدار
بتأييده ما روى انه دم قال الذاهب انه عبدا عشقه عليه وفي تقديم حبهم على حبونه في القرآن اشارة اليه فمعنى الحديث
من احب لقاء الله فهو سبب للاخبار بان الله يحب لقاءه اذ لقاء الله حلاوة محبته ولهذا قال عمر بن عبد العزيز ما طوبى
روى البخاري عنه من احب يتنبه الاحباس ضد التخلية يجيء متعديا ولازما ويجيء بعض الوقف في سبيل الله وهو
في الحقيقة كل سبيل يطلب فيه رضا لكنه عند الاطلاق يحمل على سبيل الجهاد لانه هو المتبادر وقيل يحمل على كل
الحج لما روى ان حملا اجعل بعيرا لي في سبيل الله فاراني ان يحمل عليه الحاج ايمانا بالله وتصديقا بوعده في اثابة الطاعات
فان شعبة بكسر الشين وسكون الباء الموحدة ما يتبعه وربته بكسر الراء وتشديد الباء ما يربيه ورزونه وزوله في
بيوتهم يوم القيمة يعني يحملها ميزان صاحبه توازن مقادير هذه الاشياء من عبد الله بن ثابت قرة زرعي سلم
عن يمين يعني اليمين قيل ما رواه عن النبي صلعم خمسة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين من احتكر اي ادخر ما يشتريه وقت الغلاء
فهي خاطئ بالهمزة وفي رواية فهو ملعون اي مطرود عن درجة الابرار عن رحمة الغفار استدل مالك بعموم الحديث
على ان الاحتكار حرام في المطعوم وغيره وقال الشافعي الاحتكار محرم في الاقوات خاصة وحملوا الحديث على ما
لما روى ان الراوي كان يحتكر الزيت ويحمل الحديث على احتمال الموت عند الغلاء وكفى ذلك ليلا لان الصحابي اعرف
بمراد النبي صلعم كذا قالوا ولكن فيه تأمل لان فعل الراوي لا يخصص عموم الحديث وكذا قولهم هذا بالصام خصص بذلك
لا يكون حجة عند المحققين حتى ينقله عن النبي صلعم لاحتمال ان يقوله باجتهاده فان قلت روى ابو امامة ان النبي صلعم قال
لا تحتكروا علينا الاقوات الحديث مذكور في جامع الاصول احد المشتركين المطلق على المقيد لكونهما في حادثة واحدة
قلت ذلك مسلم اذا كانا في حكم واحد كما حملوا في صوم كفارة اليمين قوله مع صيام ثلثة ايام على قراءة مشهورة عن ابن مسعود
فصيام ثلثة ايام متتابعات ولكن نحن فيه المطلق والمقيد ورد في سببين فلا يحملان فيه بل يحملون بها الاقدام الجزاء
في الجديد كما علوا وجوب صدقة الفطر لقوله صلعم ادوا عن كل عبد وكقوله صلعم ادوا عن كل عبد مسلم بل الوجه ان يقال
في دفع التأمل ما ذكرت كان في حديث غير مخصص وفي حديث التي مخصص خص منه النبي والمجنون قيل الحكمة في تحريم
الاحتكار دفع الضرر عن العامة حتى لو كان عند انسان طعام يحصل من زرعه واضر الناس اليه اجبر على بيعه دفعا للضرر عنهم

اي سواء اخلص نيته وثبت على الاسلام الى حين موته فلا يعاتب بما اخذ في الجاهلية ومن كان
بخلاف ذلك فقد اساء في الاسلام يعاقب في الاولى والاخرى

يعني يا عمر في حال كونه مرتبا من جنايته على نفس عمر او غصب ماله او اتلافه
وما قاله شارح من ان ماله عام بيتا ولصغيره وكبيره ومظلمة
فيض مستقيم على الاطلاق لان الاسلام لا يهدم حقوق العباد اذا كان
المسلم ذميا خ الاصل سواء كان الحق ماليا او غير مالي كالقصاص واذا
حربيا وكان الحق ماليا بالاستقراض او بالشراء وكان المال غير خمر ونحوه
فانه لا يسقط ايضا بالاسلام

على عائشة اتفقا على الرواية عنها من احدث اي اتى بامر جديد في ديننا هذا اي في بنيانه عبر الدين به تنبيها على ان
الدين هو ما ثبت بالدليل الذي يشتغل به ما ليس فيه اي شيئا لم يكن له سند ظاهر او خفي من الكتاب والسنة فهو رد اي مردود
اي مطرود باطل في ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه قيل اسلم قديما بمكة وهاجر الهجرتين وصلى الى القبلتين
ما رواه عن النبي ثمانية وثمانية واربعون حديثا له في الصحيحين مائة وعشرة انفرد البخاري منها باحد وعشرين وسلم بخمسة
وثلثين من احسن في الاسلام اي صار خالصا فيه وقيل معناه ثبت على الاسلام الى الممات فلا يؤخذ بما عمل في الجاهلية
بعد اسلامه العياذ بالله اخذ بالاول والاخير اي قلت الحديث مخالف لقوله تعالى ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قلت معنى يره
يستحق بالشر المقدر فهو ومن احسن في الاسلام يغفر له ما مات بتحقيقه من العدالة ج ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
من اخذ اموال الناس وهذا الاخذ اعم من ان يكون بحق او غيره ولهذا لم يقيده بقوله ظلما كبريدا ذا الجملة حال من المستكن
في اخذ اداها الله عنه وهو جملة خبرية لفظا ومعنى اي يسهل الله اداءه بايسر شيء وتوسيع رزقه ويجوز ان يكون انشاء معنى
بان يخرج مخرج الدعاء ثم ان قصد به الاخبار عن المبتدأ مع كونها انشاء معنى يحتاج الى تاويل بانها بمعنى قوله فحق على الله ان يفعل
في حقه ذلك وان قصد بها الاخبار لم يحتج الى تاويل فيكون المبتدأ والخبر انشاء معنى وانما استحق مريد الاداء بهذا الدعاء
لانه جعل نيته اسقاط الواجب عليه مقارنة لعزمه وذا دليل على خوفه ومن اخذها اي اموال الناس يريد اتلافها اتلفه الله يعني
اتلف ماله وانما قال اتلفه لان اتلاف المال كاتلاف النفس ولزيادة زجره وانما لم يقيده بقوله ظلما كما قيد الاداء
اتفقا على الرواية عنه قيل كان احد العشرة المبشرة يشهد الشاهد كلها غير بدريا مما رواه عن النبي صلعم احاديث له
في الصحيحين ثلثة احدها للبخاري وابان متفق عليه من اخذ شبرا من الارض ظلما وهو وضع المشترى في غير موضعه
نصبه على انه مفعول له او حال او تمييز طوقه الضمير المستتر فيه القائم مقام الفاعل عائد الى من والباء الى الشبر
وهو انشاء معنى دعاء عليه او اخبار ومعنى التطويق تكليف الظالم على جعله ذلك طوقا يوم القيمة رد الشارع
هذا الوجه فان يوم القيمة ليس زمان التكليف اقول المراد به تكليف تعجيز للاداء لا تكليف ابتلاء للجزاء وعلله
واقع كما قال النبي صلعم في حديث آخر ان المصورين يكلفون على نفخ الارواح فيما صوروه يوم القيمة او معناه ان يجعل له
كالطوق في عنقه حقيقة كما قال الله تعالى سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة وقيل معناه يطوق اثم ذلك كقوله عليه
كلزوم الطوق الى سبع ارضين ومن قال اراد بها سبعة اقاليم فقد اخطأ اذ لا وجه لتحميل شبر لم يأخذه
ظلما بخلاف طباق الارض فانها تابعة لهذا الشبر ملكا وغصبا استدل الشافعي رحمه الله بالحديث على قولهما وهو
ان الغصب يجري في العقار لان اخذ الارض ظلما غصب وقال ابو حنيفة رحمه الله لا غصب في العقار لان الغصب في المنقول
عبارة عن ازالة اليد المحقة واثبات اليد المبطلة وازالة يد المالك انما يكون بالنقل ولا يتصور ذلك في العقار
والجواب عن الحديث ان الظلم اعم من الغصب لان الظلم قد يكون بمجرد اثبات اليد ولا يلزم من تحقق الاعم تحقق
الاخص خ ابن عمر رضهما روى البخاري عنه من اخذ من الارض شبرا بغير حقه خسف به الباء في به للتعدية للجملة

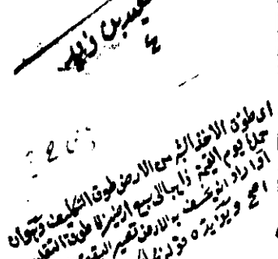

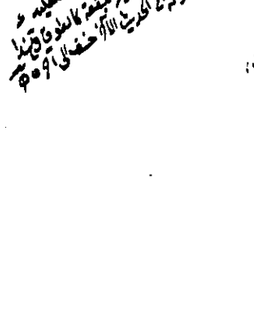

أريد به ههنا ما يكال به معلوم ووزنه معلوم الواو فيه بمعنى أو وإلا يلزم الجمع في السلم الواحد بين الكيل والوزن وليس كذلك بالإجماع الأجل معلوم وهو المدة المضروبة لإيفاء شيء والسلم المؤجل جائز بالإجماع وأما الحال فجوزه الشافعي لما جاء في الحديث انه ﷺ رخص في السلم وهو باطلاقه يشمل الحال وبه قال ابن عباس ومنعه ابو حنيفة ومالك لأن الأجل المعلوم مذكور فيه ولو لم يكن شرطا لما ذكره فان قلت لو فهم من ذكره شرطيته لزم أن يكون الكيل والوزن شرطا في السلم وليس كذلك لجواز السلم في العدديات المتقاربة بالعد قيل في الحديث ان اسلم في مكيل فليكن في كيل معلوم وان اسلم في موزون فليكن بوزن معلوم وان اسلم بأجل معلوم قلت الكيل والوزن ليس مما لا بد منه في السلم لأن المفروض منه موزونا مقدارا للمبيع وربما كان يكون بالذرع والعد فلهذا احتيج فيهما إلى التقدير المذكور وأما في الأجل فلما احتياج لأن الأجل مما لا بد منه في السلم اذ السلم بيع معدوم فكان ينبغي ان لا يجوز وانما شرع ضرورة دفع حاجة الفقير حتى يملك الثمن في الحال ويقدر على تحصيل المبيع في الأجل واذا كان السلم حالا لا يجوز عن تسليم المسلم فيه فلا ضرورة الى شرعية السلم في حقه لقدرته ان يصل الثمن بالبيع الصحيح ابو هريرة رض روى البخاري عنه ﷺ من أشار الى أخيه بحديدة والملك في حكم بحديدة اي مما هو آلة القتل لانه جاء في رواية بسلاح فكان بحديدة فان الملائكة تلعنه يعني تدعو عليه بالبعد عن الجنة اول الامر لانه خوف مسلما باشارة وهو حرام لقوله ﷺ لا يحل لمسلم ان يروع مسلما اولانه قد يسبقه السلاح فيقتله كما صرح في رواية مسلم لا يشر احدكم الى اخيه فانه لا يدري لعل الشيطان ينزع في يده وان كان اخاه اي الشقيق او ابنه او ابوه يعني وان كان حازما ولم يقصد ضربه كذلك عليه لان الاخ الشفيق لا يقصد قتل اخيه غالبا مع ان الهزل في الجد قد يسبق فيه السلاح ابو هريرة رض روى مسلم عنه ﷺ من اشترى طعاما يعني مكايلة فلا يبعه حتى يكتاله وكذا الحكم في الموزونات دون المذروعات لان الذرع كالوصف فالزائد للمشتري وأما المعدودات فكالموزونات عندهما انما نهى عن البيع قبل الكيل لان الكيل فيما يباع مكايلة من تمام قبضه لانه انما يتعين به فكان بيع المبيع قبل القبض كان منهيا صار قبل اتمامه منهيا ايضا فعلم منه ان قيد الطعام واقع اتفاقا اعلم انه يفهم من قيد الاشتراء انه لو ملك المكيل بهبة او ميراث او غيرهما جاز له ان يبيعه قبل الكيل وقيد بقوله فلا بيعه انه لو وهبه جاز وهو وفق الحمد وانما قيدنا الشراء بالمكايلة لانه لو كان مجازفة لا يشترط الكيل استدل بعض بهذا الحديث على ان البائع لو كاله بحضرة المشتري لا يكتفي به بل لا بد للمشتري كيل آخر بعد قبضه لكن الاصح انه يكتفي به لان كيل البائع بحضرة المشتري ككيله وانما ذكرت مخالفا لما روي انه ﷺ نهى النبي عن بيع الطعام حتى يجري فيه صاعان صاع البائع وصاع المشتري قلت الحديث محمول على اجتماع الصفقتين في باب السلم وهو ما اذا اشترط المسلم اليه من حمل كذا كيلا وامر رب السلم بقبضه فانه لا يصح الا بصاعين لاجتماع الصفقتين بشرط الكيل احدهما شراء المسلم اليه وثانيهما قبض رب السلم وهو كبيع المجازفة اذ هو رضي اتفاقا على الرواية عنه من اشترى مجلفة بتشديد الفاء ومي الحلوبة لا تحلب اياما حتى تعظم ضرعها فيظن المشتري انها لبونة فردها فيه اشارة الى ان كونها مجلفة عيب فيها والمشتري ان يردها به فليرد معها صاعا يعني اذا ردها بعد

ان يحلبها فليرد معها صاعا عوضا من لبنها لان بعض اللبن حدث في ملك المشتري وبعضه كان مبيعا فلعدم تمييز استع رده ورد فيه فاوجب الشارع صاعا قطعا للخصومة من غير نظر الى قلة اللبن وكثرته كما جعل دية الشفة من الابل مع تفاوت الانفع قال في القوم الرد وقد يكون من تمر لما ثبت ان النبي ﷺ من تمر وقال الحنفي انما صاعا من تمر وقال المزني العبرة بغالب قوت البلد وتخصيص التمر بالذكر لكونه غالب قوتهم والحجة وان ذكرت مطلقا لكن لا يرد اللبن ما لا يؤكل شيئا لنجاسته وكذا اللبن الجامدة لان لبن الآدمي لا يعوض عنه عادة كذا في شرح احكام عمل الناس في الحديث واثبت الخيار في الحفلة وقال ابو حنيفة لا خيار فيها والحديث متروك العمل به لانه يخالف الاصل المستفاد من قوله تعالى فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وهو ايجاب المثل او القيمة عند فوات العين او يقال انه كان قبل تحريم الربوا بان جوز في المعاملات امثال ذلك ثم نسخ كذا في الميسر م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ﷺ من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله لانه م لا ينادر والا ينهى الا بامر الله تعالى ومن اطاع اميري فقد اطاعني ومن عصى اميري فقد عصاني لان اميره موافق لهم ابو هريرة رض روى مسلم عنه ﷺ من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم المراد به ان نظر فدخت عينه او وقعت وكان الباب غير مفتوح فقد حل لهم ان يفقأوا عينه كما في الحديث الشافعي واسقط عنه ضمان العين قيل هذا عند الاتفاق بعد ان زجره فلم يزجر واصح قوليه انه لا ضمان مطلقا لاطلاق الحديث وهل الوجء عليه الضمان لان النظر ليس فوق الدخول فمن دخل غيره بغير اذنه ليحتج فقأ عينه فبالنظر اولى والحديث حجة على الشافعي في الترجيح

في ابو هريرة رض الاتفاق على الرواية عنه من اعتق رقبة مؤمنة اعتق الله اي ابقاها الله انما ذكره بلفظ الاعتاق للمشاكلة بكل اعضائها رياء من النار الازب بكسر الزاء العضو وفي الحديث استحباب اعتاق كامل الاعضاء انما للمقابلة وعن قال بعض ينبغي ان يعتق الوكر الانثى وتقييد الرقبة بالمؤمنة يدل على ان اعتاق الكافر ليس من هذه المرتبة وان كان فيه فضل بالاخلاص في ابو هريرة رض الاتفاق على الرواية عنه من اعتق شقيصا بكسر الشين النصيب وفي بعض النسخ شقيصا على وزن فيعل وهو ايضا نصيب من مملوك وهو اعم من ان يكون تاما او ناقصا فعليه خلاصه في ماله اي على المعتق ان يخلص ذلك المملوك باداء قيمة نصيب الآخر من ماله وفيه حجة على ابي حنيفة حيث لم يلزم عليه خلاصه بل جوز سعاية العبد ليكون ماليه نصيب الآخر محتبسة عنده وان لم يكن له فيه اختيار كثوب اذا القاء الريح في صبغ غيره فعلى صاحب الثوب ان يغرم قيمة ما نقص من صبغه وفيه ايما رفع لقول من يرى ان باقي العبد يعتق من بيت المال وكقول من يقول يبقى نصيب الآخر على ملكه اعلم ان صيغة اعتق يقتضي الاختيار فيهم منه ان واحدا لو ورث بعض قريبه فعتق عليه لا يلزم عليه خلاصه لانعدام اختياره في ذلك فان لم يكن له مال ظاهر وفي الطلاق المال المراد منه نقي ما يساوي قيمة نصيب الآخر سوى حوائجه الاصلية قوم المملوك فيه عدل اي لا ينقص من قيمته الوسط ولا يزاد عليها اتفاقا ستسعى على بناء المجهول اي طولب العبد سعاية قيمة نصيب الآخر غير مشقوق عليه اي حال كون العبد لا يشق عليه بالزيادة عما قومه عدل واعلم بقيا فيما سبق قوم المملوك مع ان التقويم لا يؤثر فيه

اصلت العلماء في حكم المحفلة فذهب جماعة الى انه ان شاء امسكها وان شاء ردها ورد معها صاعا من تمر وهو قول ابن نافع واحمد م

ابو هريرة رض ابو هريرة ما ابالي لو رميت بها الجمر بعد ما علمها وقال ابو هريرة ما ابالي مواقعتهم البين والحديث حجة عليها م

واطيعوا الرسول واولي الامر منكم قال ابو هريرة اطيعوا الله وان جاهد الغزاة م

ان العتق عبارة عن ازالة ذلك عنها عندنا وعندهم اثبات قوة حكمية لها فعند هما والم يسق كلا العتقين الى عتق الله ابدا منه اجتماع الله سارع

الاستسعاء طلب السعاية وهي كسب العبد

في ذكر بقية

ان يحلبها

حتى يجتمع لبنها وضرعها واحبها حبا شديدا

ان ضمن تمر

لانه لو ظهر لم يجبر ذلك نقص ثمنها م

بر سنه طور وركب ذيله كن صفق المشتري المدعي الحمل

الحفلات والنوق والشاة م

في صورة يسار المعتق لكونه سفرا من صورة اعساره لان التقويم في هذه الصورة كان لدفع ضرر المولى فثبت في يساره
لدفع ضرر المالك قال ابن عمر اتفقا على الرواية عنه من اعتق عبدا بينه وبين آخر اي عبدا مشتركا فيه قوم عليه اي على
من اعتقه في ماله قيمة عدل لا وكس ولا شطط اي لا ينقص ولا يزاد في قيمته الثابتة له الجملة صفة لقيمة عدل بيان
لها او حال مؤكدة عنها والضمير العايد اليها مقدر وهو فيها ثم اعتق عليه ان كان موسرا الضمير في عليه وفي كان عائد
لمن فان تلف لفظة ثم يقتضي تأخر عتق العبد عن تقويمه والحال انه حاصل بنفس الاعتاق لا بعدم فلسه فعتق عليه
يحكم بعتق العبد مع الزام المال على سيده ولفظة عليه تدل عليه ولا شك ان الحكم متأخر عن التقويم فاجاب بقوله
اتفقا على الرواية عنه من اعمر رجلا عمرى وهو مفعول مطلق لاعمر معناه تملكه اياى منفعة العمر له ولعقبه بكسر القاف
وسكونها اي لولده وولد ولده الضمير ان للوارث لمن صورته ان يقول اعمرتك هذه الدار فاذا مت عادت الي
او الى ورثتي فقد قطع قوله حقه هذان الضميران لمن قبلهما في التي اعمرها ويجوز اعمر على بناء المجهول اي يكون ملكا لمن
وهب له وللعقبه قال مالك القرى تمليك لمنافع الدار دون رقبتها وبه قال عليه ابو عبيد بفتح العين المهملة وسكون
الباء الموحدة روى البخاري عنه قال ما روى سوى هذا الحديث من اعمر عمرى قدما اي صار ذا ثبات عباد اراد به الشيء في سبيل
اي طريق يطلب فيه رضاء الله فيتناول سبيل طلب العلم وحضور صلوة الجماعة وغير ذلك مما حث عليه الله على انا لم اوجد
روى مسلم عنه من اغتسل ثم اتى الجمعة فصلى ما قدر له من النوافل ثم انصت حتى يفرغ اي الخطيب وهو مذكور جملة
بقرينة ذكر الجمعة والخطبة من خطبته ثم يصلي معه غفر له ما بينه اي الذنوب الكائنة بين الوقت الذي صلى فيه الجمعة
وبين الجمعة الاخرى وفضل ثلثة ايام وهو بالرفع عطف على ما بينه بتقدير المضاف فيه يعني وذنوب ثلثة ايام
زائدة عليها واعلم ان المغفور هو الصغائر ان وجدت وان لم توجد لكون الصلوات الخمس ورمضان المرفوعان
مكفرات لما بينهن رجونا ان يغفر من الكبائر لقوم قوله تع ان الحسنات يذهبن السيئات ولقوله تع لا يغفر
ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء يجوز ان يكون صلى الجمعة كما ذكر في الحديث ممن يشاء الله وان لم يصادف
صغيرة ولا كبيرة كتب به الحسنات ففي الحديث دلالة على ان الجزاء المذكور مرتب على الشروط المذكورة فلا يحصل اذا
نقص شيء منها وعلى ان الغسل سنون للصلوة لعطف ايتان الجمعة عليه وفي ابو هريرة نحو اتفقا على الرواية عنه
من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة اي كغسل الجنابة وقيل المراد به غسل الجنابة حقيقة ففيه اشارة
الى الحساب مواقعة زوجته ليلة الجمعة ليكون اغض على بصره والوجه الاول ثم راح اي مشى الى الجمعة
فدخل فكانما قرب بتشديد الراء اي تصدق بدنة اراد من الدليل لوقوعها في مقابلة البقرة ومن راح في
الساعة الثانية فكانما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكانما قرب كبشا اقرن اي اعظم قرنا وضحية
لان قرنه ينتفع به ومن راح في الساعة الرابعة فكانما قرب دجاجة وهي بفتح الدال وكسرها معروفة ومن راح
في الساعة الخامسة فكانما قرب بيضة قال مالك الرواح هو المشي بعد الزوال فيكون المذكور في الحديث محمولة على
الثنيات اللطيفة وقال الباجي التكبير للجمعة افضل فيحمل الرواح في الحديث على الحث قبل الزوال وما قاله شارح فعلى هذا

يكون المراد من الساعات في الحديث الساعات النجومية لورود لانه لو كان كذلك كان الخطبة بعد السادسة
لانها يكون بعد نصف اليوم لا في السادسة كما يشعر به لفظ الحديث بل الوجه ان يقال يجوز ان يقدر الشارع
من خرج وكان اليوم الوقت الخطبة حتى اتم فيبقى كل تمام ساعة على وجه التقريب فان قلت اذا كان السابق
الى الجمعة اولى كان ينبغي ان يكون من اتى اول الساعة الاولى افضل ممن اتى في آخر جامع انهما مستويان
في المرتبة قلت يجوز ان يكون بدنة من جاء في اولها اكمل من بدنة من جاء في آخرها وان اشتركا في اصل البدنة
فاذا خرج الامام حضرت الملايكة المراد بهم كتبة ثواب من يحضر الجمعة وهم غير الحفظة والكلام فيه للعهد
يستمعون الذكر اي الخطبة فلا يكتبون اجر من جاء في ذلك الوقت المراد منه اجر مجرد مجيئه قيل لا يكتبون اصلا
وقيل يكتبونه بعد الاستماع ع سلمان رضي الله عنه روى البخاري عنه قيل كان سلمان الفارسي عبدا اسلم
لما قدم النبي المدينة فاشتراه فاعتقه ما رواه عن النبي ستون حديثا اخرج البخاري منها اربعة وسلم ثلثة
من اغتسل يوم الجمعة وتطهر استطاع من طهر اي بالغ في ازالة الدنس عنه ثم ادهن او مس من طيب
كلا يتاذى جاره برائحته وقس فيه للتبيض او زائدة عند من يجوز ذلك في الوجيز يعني تنزه عن كل قبيح
جاء استطاع لاجل الطهارة المطهر هو المنزه من الاثم عن كل قبيح والطهر خلاف الدنس ثم راح فلم يفرق بين اثنين
اي لم يوقع المخالفة بينهما بالتهمة وقيل هو كناية عن التكبير الى الجمعة اي لم يجلس بين اثنين متفارقين
او معناه لم يتخط رقابهما بالعبور بينهما قيل قبح التخطي اذا لم يتعلق به غرض صحيح اما اذا تعلق كالتقدم
في مواضع الصفوف المتقدمة الفاضلة لاجل ان زيادة الثواب والزجر من تقدم في المجيء ولم يتقدم تلك المواضع فلا قبح
فصلى ما كتب له اي قدر له من النوافل والكتابة يجيء بمعنى التقدير كما جاء بمعنى الفرض والحكم كذا قاله الجوهري
ثم اذا خرج الامام وفيه ايذان بان الامام ينبغي ان يخدم كما كان حاليا قبل صعوده المنبر تعظيما لشانه كذا
وجدناه في دمشق الحرسة انصت اراد به سكوته لاستماع الخطبة لاطلاق السكوت اذ لا حسن فيه
غفر له ما تقدم بينه وبين الجمعة الاخرى ينبغي ان يقدر في هذا الحديث وفضل ثلثة ايام ليكون موافقا
لحديث ابي هريرة السابق قريبا ان حديث ابي هريرة ناطق وهذا الحديث ساكت والساكت يحمل على الناطق اذا كانا
في قضية واحدة او يقال لحديث ابي هريرة متأخر عن حديث سلمان او يكون الجزاء واقعا سبعة ايام ثم زاد
الشارع تفضلا منه وقال احد الحديث بالنسبة الى من تأخر وحديث ابي هريرة بالنسبة الى من بكر وابل بن حجر
وايل بالياء المثناة تحت وجر بضم الحاء المهملة وسكون الجيم وبالراء المهملة قيل ما رواه عن النبي احد وسبعون
حديثا انفرد سلم منها بسبعة من اتلع اي اخذ ارضا طالبا لقيء اليه وهو عليه غضبان اي موض عنه
ومعذبا به واعاذنا منه غضب الله بكى الا الغضب كيفية نفسانية وهو مستحيل على الله فحمل على ما سبق او كذا كل
ما اطلق على الله من الكيفيات النفسانية كالفرح والرحمة والغيرة وغيرها يا قل انا سبقا ما يجوز اضافته
تعالى به خص الغضب بالذكر بهذا العاصم انه نوع غضبان على كل عاص لان الظالم لم يرض بنعمة الله وغضب عليه

مطلب راوي سلمان بعضه
مطلب راوي وابل بن حجر

حتى طعم في قصعة غيره لجواز ان الطعام اذا قرب الى الحاضرين اعلمه الحاضرون اباحة بعضهم لبعض والتأسي بكبيرهم ثم راية
مثناة من تحت ولغلبة بفتح الراء المثلثة وسكون العين المهملة قيل اسم راوية عن النبي صلى الله عليه وسلم وحده
عنه هذا الحديث وهو من افراد مسلم وهذا يوهمه متناولا لما اليوم له الحد القذف ونصيب الزوجة ونحوهما
قال القاضي عياض تقييده بذلك لان المخاطبين بالشرعية هو المسلمون دون الاحتراز عن الكافرين اذ الحكم فيه كما في
قتل بارق الكافر اوجب رعاية لانه يكون ان يرضي الله المسلم المظلوم يوم الجزاء برفع درجاته فيعفو عن ظالمه والكافر
لا يصلح ذلك فيحتاج الى تحمل عليه من ذنوب المظلوم فيكون اذهر صغيرا بيمينه اي بحلفه الكاذب فقد اوجب الله
له النار وحرم عليه الجنة وفيه اشارة الى تعظيم هذه الجريمة وتهويل امرها وان كان مولاة او تافها وفيه رفق
من حدث من ادعى الى غير ابيه فقال له رجل وان كان جده شيئا يسيرا يا رسول الله قال وان كان قضيبا وهو
قطعة غصن من اراك وهي بالفتح شجرة المسواك سعيد بن ابي زيد وهو بضم الزاء المعجمة على صيغة التصغير
وراويه عن النبوي صلى الله عليه وسلم حديثا خرج له في الصحيح حديثان اتفقا على الرواية عنه من افتنى اي اسكن كلبا لا يغني عنه اي لا ينفعه
والضمير عنه عايد الى من زرعا تمييز اي من جهة حفظ زرعه وضرعا اي لا ينفعه من جهة حياة ذات ضرعه وهو
نقص وهو بهي لان ما وتعود باو ضعفا لان الزرع من حيث هو محمود على الترديد بان يحبط
الحسنة بالسيئة ليس مذهب اهل السنة بل هو مذهب المعتزلة وقسما من اجر عمله المستقبل حين يوجد وهذا اقرب
لان الله تعالى اذا نقص من مزيد فضله في ثواب عمله ولا يكن كاملا لا يكون حبطا كل يوم قيراط وهو في الاصل نصف
دانق والمراد بها مقدار معلوم عند الله وقد صح في بعض روايات هذا الحديث ينقص من عمله كل يوم قيراطان
فالتوفيق بينهما انه يجوز ان يكون اختلف الروايتين باعتبار نوعين احدهما اشد ذنبا من الآخر او باختلاف المواضع فيكون
القيراطان في مدينة ومكة لفضلها والقيراط في غيرهما وقيل انه باعتبار الزمانين بان الشارع لما رأى عدم تناهي
عن الجلاء بقصد قيراط لكثرة الغنم بحيث حكى انهم كانوا يأكلون منها غلط عليهم بنقص قيراطين مجاورته روى مسلم
من اكل البصل والثوم والكراث فلا يقربن بضم الباء مسجدنا اي مسجدنا وفي الصحاح الجوهري قربته بكسر
الراء اقربه بفتحها قربانا اذا دنوت منه فعلى هذا يكون متعديا غير محتاج الى تقدير من المراد به النهي عن
حضور المسجد وانما نهي عن قربه مبالغة سد هذا النهي خاص لمسجد النبي عليه السلام بقرينة هذه الاعلة فيه وقال الجمهور
انه عام لقوله صلوا في حديث آخر فلا يقربن المسجد فيكون الاضافة للملابسة او التقدير مسجدا على ما ثبت والعلة وهي
فان الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم عامة متعلقهم على الخاص فيوجد في سائر المساجد فيعم الحكم المراد بالملائكة الحافظة
في مواضع العبادات لا الملازمون للانسان في جميع الاوقات ومعنى تأذيهم من هذه الروايح وانه مخصوص بها
او عام بكل الروايح الخبيثة ما يفوض علمه الى الشارع وهذا التعليل يدل على انه لا يدخل المسجد وان كان حاليا
عن الانسان لانه محل الملائكة لكن المفهوم من حماد روي انه دم قال من اكل من هذه الشجرة فلا يقربن مسجدنا ولا يؤذينا
بريح الثوم ان علة المنع تأذي بني آدم فيجوز دخوله اذا كان حاليا ويمكن ان يقال لا تنافي بين العلتين اذ يمكن ان تكون

علة مستقلة والله اعلم وقال تأذي الملائكة يكون لتأذي الناس بها وفي قوله ما يتأذى منه بنو آدم دون ان يقول
منه مع كونه اخصر اشارة اليه لان الحكم المعلق بالشيء للموصوف يكون وصفه سببا له كما اذا قيل يجب الحكاك
واجتنبا السفهاء فان هذا يجوز دخوله المسجد اذا كان حاليا لانتفاء تأذي الملائكة بانتفاء تأذي الناس قاس قوم على
المساجد سائر مجامع الناس وعلى ان الثوم من معه رائحة كريهة كالبخر وغيره في حاضر مته انتفاعا على الرواية عنه من اكل
ثوما او بصلا فليعتزلنا او ليعتزل مسجدنا هذا شك من الراوي وليقعد في بيته تأكيد عاقبة على وجه المبالغة
ام سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه روى مسلم عنه من اكل عجوة ثلاثا يعني لا بتيها اي ثلاثا من المدينة اي ثلاثا
سود والمدينة وقعت بين لابتين حين يصبح لم يضره سم حتى يمسي لوصول دعاء النبي صلى الله عليه وسلم الى ثمار المدينة بالبركة
واما تخصيص التسع والسم ثلاثا يقوم عليه الى الشارع وانس وابو حريرة رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما من اكل من عجوة
التجوة اي النوم والتخيل الغرب ماله سائق وقائد وفي اللغة ما يبقى اصله في الارض ويخلف اذا قطع وينبت
في الصيف ما يبس في الشتاء وعلى كلا القولين اطلاق الشجر على النوم مجاز فلا يقربن مسجدنا وابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه من امسك كلبا فانه ينقص كل يوم من عمله قيراط الا كلب حرث او ماشية فلا ينقص اجره
بامساكه لاجلهما وكذا كلب صيد لانه جاء في رواية اخرى الا كلب صيد وانما امساكه لحفظ الدور فلم يجوزه بعض
فليس من المستثنى والاصح انه يجوز قياسا على هذه الثلثة بعلة الحاجة واختلفوا في اقتناء الجرو ليتربى للزرع
وغيره والاصح جوازه كذا قاله النووي رحمه الله وروى مسلم عنه من اقتر مصرا اي اتخذ منزلا مديونا فيقرأ ولا يقضي له
اي حط عنه دينه اظله الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله ضميره راجع الى الله او الى العرش قيل المراد به
ظل الجنة واضافته الى الله اضافة ملك والا فوق منه او يقال المراد به الكرامة والحماية من مكاره الموقف
كما يقال فلان في ظل فلان اي في كنفه وحمايته وكذا المعنى على تقدير ان يرجع الضمير الى العرش لانه
مما يقرب والكرامة او لظهور علامته منه كما قيل ليشاء من العرش نور كالعود ويشمل بني آدم الحشر من يريد الله
حمايته وهذا هو المختار من تفرد الغفران وكذا سمعت من بعض اساتذي عن عبد الله بغوي ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه من انفق زوجين اي صنفين كاعطاء درهم ودينار او فرس وثوب كما فسر الزوج به في قوله تعالى
وكنتم ازواجا ثلثة قال ابن عرفة الزوج يطلق على الاثنين وعلى احدهما لانه زوج مع آخر وهذا هو المراد
هنا لما روي انه قيل يا رسول الله ما الزوجان قال فرسان او عبدان قال شارح المشكوة يحتمل ان يراد منه المثل ما
والمقصود به نحو قوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين في سبيل الله في وجوه الخير دعاه خزنة الجنة كما خزنة باب الريان
بدل من خزنة الجنة بدل الكل وتنوين باب للتكثير فدعوهم من كل باب تعظيم له ورغبة اليه لانه ثبت في الصحيحين ان المتصدقين
بابا يدعون منه الى الجنة وكذا الكمل صنف من اصحاب الاعمال الباب اي قل اي حر في نداء وقل بضم اللام ترخيم فان
تكلان القياس على احد المذهبين فيه وقيل قل لغة في فلان في باب النداء بدون الترخيم هلم اسم فعل بمعنى متعديا
كما في قولهم هلم شهداءكم ولازما كما في هذا الحديث معناه تعال فقال ابو بكر يا رسول الله ذاك وهو اشارة الى من

الحاضر منا على ما تعالى نقطا الباء الا ما استثنى بلام عاجزة الصحيح

الذي لا توى عليه اى لا هلاك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لارجو ان تكون منهم اى ممن دعا له حزنة الجنة هذا من باب الترجي
قال ولت ما معنى ارجو وابو بكر كان ممن انفق زوجين من ثلث اشار بذلك الى ثواب الاعمال ينبغي ان لا يجزم بل يرجى ان
يوصل اليها مقبولة نهاية ج ١ عباس . روى البخاري عنه من بذل دينه فاقتلوه احتج به الشافعي على
ان المرتد تقتل وعلى ان النصراني اذا تهود واليهودي اذا تنصر يقتل اذا لم يقتل على ما كان عليه وقال ائمتنا المرتد
لا تقتل لان النبوم نهي عن قتل النساء بل تجبر الى ان تتوب وكذا غير المسلم اذا ارتد لا يجبر على العود ولا يقتل بناء على ان الكفر
ملة واحدة على ما في الحديث ليس مجرى على عمومه لان الكافر اذا اسلم لا يقتل بالاجماع قوله عثمان اتفقا على الرواية
قيل ما رواه عن النبوم مائة وستة واربعون حديثا له في الصحيحين ستة عشر حديثا انفرد البخاري بثمانية
وسلم بخمسة من لله سجدا اى معبدا فيها ول معبد الكعبة كما قال لعن الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد
فعلى هذا يكون لله لاخراج ما بني معبدا لغير الله يبتغي به وجه الله وهذا يخرج ما بني رياء ويجوز ان يراد من المسجد
ما هو المتعارف من معابد المسلمين فيكون لله لاخراج الرياء وقوله يبتغي به وجه الله حالا مؤكدة لما قبله
قال الشيخ الشارح معنى قوله يبتغي به وجه الله يطلب به ذات الله وفيه اشارة الى ان المراد بالذات ذلك فان قوله بنى لله
لا يقدح ان يكون غرضه الفوز بالجنة والنجاة من النار واما الابتغاء وجهه تعالى فاعظم من كل شيء واقول ذاته
كيف يكون مطلوبة للباني وهو غير معقولة للحس واما المطلوب رضاه فنعم قال المناوي فيتجلى الله تعالى
لعبد تبتلا اليه عما سواه وفنى عن جميع ما يراه العبد نفسه متصفة بصفات الله لكن هذا المعنى دقيق وكونه مرادا
من الحديث صحيح لا سيما صدر في مقام كان اكثر ترغيبا للعوام على ابتغاء وجه الله تعالى بمعنى طلب رضاه الله
كما جاء في حديث سيد بكر بن الشارق ان النبوم قال لسعد بن ابي وقاص لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله
الا اجرت بها حتى ما تجعل في امرأتك بنى لله له مسكنه في الجنة اى بيتا عاليا كالمسجد في الشرف فلا يلزم ان يكون
جرم الشرف متحدا فان شرف المساجد في الدنيا باعتبار العبادة فيها وشرف ذلك البيت يكون من جرم آخر
ويسامحا لله في عظم البناء يعني المسجد مما كان ارفع من سايرالبيوت فكذا ذلك البيت يكون ارفع من سايرالبيوت
التي تعطى جزاء لغير المسجد قيل ذلك البيت يكون عشرة امثال مقدار المسجد توفيقا بينه وبين قوله تعالى جاء
بالحسنة فله عشر امثالها ويجوز ان يكون الحديث بيانا لوصف ذلك البيت ويكون له عشرة بيوت في الجنة
كلها مثل هم ابو هريرة روى مسلم عن ثوبان اى رجع من ذنبه قبل طلوع الشمس من مغربها تاب الله عليه
اى قبل توبته واما عدم قبولها بعد الطلوع من المغرب فغير مفهوم منه ان الحكم المقيد بقيد لا يدل على عدمه
عند عدم ذلك القيد بل مفهوم من حديث لا ينقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها اعلم ان التوبة الصحيحة
من الكفر تقطع بقبولها وكذا من غيره عند المعتزلة لان قبول التوبة واجب على الله عندهم وعند اهل السنة لا يقطع
بل يظن انه تعالى يقبلها كرما وفضلا وعلى النووي يصح التوبة من ذنب وان كان مصرا على ذنب آخر عند اهل السنة
وكذا من تاب عن ذنب ثم عاد اليه كتب له ذلك الذنب اتفاقا ولم يبطل توبته خلافا للمعتزلة فيهما ثم ابو هريرة روى

من ترد اى القى نفسه من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيها خالدا مخلدا فيها ابدا الحديث محمول على المستحل
او على ان ان فعله استحق هذا العذاب لكن الله تفضل واخبر ان المسلم لا يخلد في النار والمراد بالخلود طول المدة
وتوكيده بالمخلد والتابيد يكون للتشديد ويكون حسيا اى شرب في مهلة يتجرع سما فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه
في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها في بطنه اى يطعن في نار جهنم انما هم قيل خالدا مخلدا اكتفاء بما سبق وبريد بن الخصيب وهو بضم الخاء وفتح الصاد
المهملتين اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبوم مائة وسبعة وستون حديثا له في الصحيحين اربعة
عشر انفرد البخاري منها بحديثين وسلم باحد عشر من ترك صلوة العصر فقد حبط عمله يعني نقص ثواب
عمل ذلك اليوم لان صلوة العصر خاتمة فرائض النهار فاذا فاتته بقي عمل نهاره ابتر لا يكمل ثوابه فتغبيره بالحبوط
وهو البطلان يكون للتهديد وسعد بن ابي وقاص اتفقا على الرواية عنه من تصبح بسبع عجوات اى اكلهما صباحا
عجوة نصب على التمييز وهو نوع جيد من التمر الحجازي ذلك اليوم سم ولا غير تخصيص هذا النوع بالذكر لشيوع
خاصية فيه لدفع السم والتجربة فيها للدم اولدعائه بم بان يكون شفاء لذلك الداء وعن ابو هريرة نفعنه الله
روى البخاري عنه من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب اى مكسوب حلال ولا يقبل الله الا الطيب هذه جملة معترضة بين الشرط والجزاء فان الله يقبلها بيمينه وهذا كناية عن حسن قبول الله الصدقة لان اليمين
المرضية يتلقى باليمين في العادة كما قال شاء الملك في يمنى يديك جعلتني لك اتجعلني بعدها في شمالك اهـ ثم يربيها
لصاحبها يضعف اجرها وقيل الى يعظم ذاتها ويزيدها حتى يثقل في الميزان كما يربي احدكم هذا تمثيل الزيادة بالتربية
فلوه بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو والمهر الصغير خصه بالذكر في ضرب المثل لانه يزيد زيادة بينة حتى تكون
على الجبل انما ذكر النبوم التربية في الصدقة وان كان غيرها من العبادات يزيد ايضا بقوله اشارة الى ان الصدقة
فريضة كانت او نافلة لها تاثير في تربية الله لثبوت نقيصة فيها بسبب حب الطبع الاموال ثم ابو هريرة روى مسلم عنه
من تطهر بتشديد الهاء وفيه مبالغة لدلالته على التكلف في الطهارة في بيته ثم مضى الى بيت
من بيوت الله ليقضي اى ليؤدي والمراد به الاداء مع الجماعة لاشارة نم اليه في حديث
آخر والقضاء يستعمل في الاداء ايضا حقيقة كما قال الله تعالى فاذا قضيت الصلوة فانتشروا فريضة من فرائض الله
وفيه اشعار بانه ينبغي ان يصلي في البيت كانت خطوتاه تشبيه خطوه وبني بضم الخاء ما بين قدمي الماشي وبفتحها فعل ذلك
وهنا متنوعة الى الاول المراد من الماشيتين احديهما وهي بدل من خطوتاه او مبتدا خبره تحط والجملة خبر كانت خطيئة
والاخرى ترفع درجة وفي الحديث اشارة الى ان هذا الجزاء للماشي لا للراكب عبادة الصامت وهو بضم العين وتخفيف
الباء قيل انه كان نقيبا للنبوم وجهه عمر الى الشام قاضيا مما رواه عن النبوم مائة واحد وثمانون حديثا اخرج
له في الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري بحديثين وسلم بحديثين روى البخاري من تعار من الليل هذا من جوامع
الكلم لانه يقال تعار من الليل اذا استيقظ من نومه مع صوت كذا في الصحاح وهذه اليقظة تكون مع كلام غالبا

مطلب
راوي ابو موسى الاشعري
١٦٠
مطلب
ترك صلوة العصر
مطلب
راوي عباده الصامت
١٨١

فاجاب النبي عم ان يكون ذلك الكلام تسبيحا وتهليلا ولا يوجد ذلك الا ممن استانس بالذكر فقال لا اله الا الله وحده
اي منفردا لا شريك له تاكيد لما قبله له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير وسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله
والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله ومعناه لا انصراف عن المعصية ولا قوة على الطاعة الا بعونة الله كذا حكي عن ابن مسعود
ثم قال اللهم اغفر لي او دعا اي بدعاء آخر غير قوله اللهم اغفر لي استجيب له هذا الجزاء مرتب على الشروط المذكورة
والمراد بها الاستجابة اليقينية لان الاحتمالية ثابتة في غير هذا الدعاء ولو لم يدع المتعار بعد هذا الذكر كان
له ثواب لكنه عم لم يتعرض له فان توضأ وصلى قبلت صلوته فريضة كانت او نافلة وهذه المقبولية اليقينية
مرتبة على الصلوة المتعقبة لما قبلها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من توضأ فاحسن الوضوء وهو بفتح الواو الماء
الذي يتوضأ به وبضمها غسل الاعضاء المخصوصة احسان الوضوء اكماله بمراعات فرايضه وسننه وآدابه
ثم اتى الجمعة فاستمع اي الخطبة وانصت اي سكت قال الجمهور يلزمه السكوت وان لم يستمع لبعد الخطيب وقال احمد والشافعي
في احد قوليه لا يلزمه غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى وزيادة ثلثة ايام هذا عطف على الموصول بتقدير المضاف
اي غفر له ذنوب ثلثة ايام زائدة واضافة زيادة الى ثلثة ايام من قبيل اضافة الصفة الى موصوفها لانه في تقدير وثلثة
ايام زيادة على ان يكون المصدر بمعنى الفاعل ومن مس الحصى فقد لغا اي مال عن الصواب وفيه دلالة على ان غير
المس من انواع العبث منهي عنه ايضا واشارة الى ان اقبال القلب والجوارح ينبغي ان يكون على الخطبة م عثمان
روى مسلم عنه من توضأ فاحسن الوضوء خرجت خطاياه المراد بها الصغائر وخروجها مجاز عن غفرانها الا ليس باجرام
من جسده اي من جميع بدنه حتى تخرج من تحت اظفاره هذا تاكيد لدفع من يتوهم ان المراد من جسده ما يصيبه الوضوء
فان قيل ما رواه مسلم من انه عم قال اذا توضأ العبد المسلم فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها
بعينيه مع الماء فاذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة بطشتها يداه الى آخر الحديث يدل على ان المغفور ذنوب
اعضاء الوضوء فلم يحمل الشارح على الباطن قلنا لا حاجة اليه لان كليهما معمولان فغفران جميع الجسد يكون
عند التوضي بالتسمية وفي قوله عم فاحسن الوضوء اشارة الى وجود التسمية فيه وغفران اعضاء الوضوء
يكون عند عدم التسمية يدل عليه ما روي انه عم قال من ذكر الله اول وضوئه طهر به جسده كله وان لم يذكر الله
لم يطهر الا مواضع الوضوء خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من توضأ فليستنثر اي ليخرج ما في انفه بالنفس
ومن استجمر اي استنجى فليوتر اي ليوتر ضد الزوج ق عثمان رض اتفقا على الرواية عنه من توضأ نحو وضوئي هذا
وما قال له شارح انما لم يقل مثل وضوئي هذا لان وضوء احد لا يماثل وضوء النبي عم اذ المماثلة تقتضي الاشتراك
من كل وجه غير وجه التغاير فضعيف لان معنى المثل والنحو هنا واحد لما روي ان عثمان رض توضأ فقال رأيت رسول الله
توضأ مثل وضوئي هذا ثم قام وركع اي صلى عبر عنه بلفظ ركع مجازا للمشاكلة ركعتين فريضة كانت او نافلة
لا يحدث فيهما نفسه اي ترك العجب في عمله كذا قاله الطيبي او معناه لا يطلب بهما السمعة والجاه وقال القاضي
المراد به ترك حديث شيء مما لا يتعلق بالصلوة وفي لفظ يحدث اشارة الى ان ذلك الحديث مما يكتسب لا مما يقع

في الخاطر من غير قصد لانه ساقط قال شارح احكام الاحكام يمكن ان يحمل حديث النفس عم لان العسر مرفوع
فيما يتعلق بالتكاليف والحديث ليس كذلك لانه يقتضي ترتب ثواب مخصوص على عمل مخصوص فان حصل ذلك العمل حصل
ثوابه والا فلا نعم ترك التحدث بالكلية حاصل لمن اعرض عن شواغل الدنيا وتوجه الى الحضرة العليا غفر له ما تقدم
من ذنبه اي من الصغائر قاله حين توضأ ثلثا ثلثا قال الشيخ التوربشتي رح فان قيل غفران الخطايا في الحديث المتقدم مرتب
على مجرد الوضوء وههنا ترتب على الوضوء مع الصلوة فيكون اقتران الصلوة به كعدمه فالجواب ان قوله خرجت
خطاياه لا يدل على خروج جميع ما تقدم فيكون بالنسبة الى يومه او الى وقت دون وقت اقول هذا تخصيص بلا دليل
على انه جاء في بعض روايات مسلم ان عثمان رض توضأ وقال رأيت رسول الله عم توضأ مثل وضوئي وقال من توضأ
هكذا غفر له ما تقدم من ذنبه فكيف يحمل على خطايا يومه بل الوجه ان يحمل الحديث المتقدم على كونه مؤخرا في الصدور عن النبي عم
بان كان غفران ما تقدم من الذنوب مرتبا اولا على الوضوء مع الصلوة ثم جعل الله تعالى مرتبا على مجرد الوضوء المزيد فضله
خ سهل بن سعد رض روى البخاري عنه من توكل لي اي تكفل بمحافظة ما بين رجليه وهو الفرج من الزنا وما بين
لحييه وهو الفم من اكل الحرام وقبح الكلام اللحي بفتح اللام منبت اللحية اعلم ان كون الرسول عم مكفولا له باعتبار
انه طالب بهذه المحافظة ونفعها عائد اليه لانه عم هو الهادي واهتداء المدلول نافع له توكلت له بالجنة
اي ضمنت بدخولها وقد جاء مثل هذا في الحديث الغريب من وقي شر لقلقه وقبقبه وذبذبه فقد وقي النار
اللقلق اللسان والقبقب البطن والذبذب الذكر ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه من جاء منكم الجمعة فليغتسل
ذهب مالك الى وجوب الغسل يوم الجمعة لان الامر للوجوب وذهب الجمهور الى استحبابه وحملوا الامر على الندب
لقوله عم من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فهو افضل خ عثمان رض روى البخاري عنه من جهز جيش
العسرة وهو جيش غزوة تبوك سمي به لانها كانت في زمان اشتداد الحر وقلة الزاد والمركب وتجهيزه تهيئة جهازه
فله الجنة روي ان عثمان لما سمع الحديث بعث الى النبي عم عشرة آلاف دينار فصبت بين يديه فجعل النبي عم يقلبها
ويقول غفر الله لك يا عثمان ما اسررت وما اعلنت ق زيد بن خالد رض اتفقا على الرواية عنه من جهز غازيا في سبيل
الله فقد غزا اي حصل له اجر الغزو وقيل معناه سقط فرض الغزو عنه لكن هذا انما يستقيم اذا كان في زمان
كان الجهاد فرض عين ومن خلف غازيا اي صار خليفة له وقام بعده برعاية اموره في اهله بخير وهذا قيد قليل
جامع لمعنى جزيل فقد غزا اي سقط الجهاد عن ذمته ان كان صدور الحديث في زمن كان الجهاد فيه فرض عين
وان لم يكن فيه فمعناه حصل له ثواب الغزو ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه من حج لله فلم يرفث اي الفحش من
القول والتكلم بكلام الجماع عند النساء لما روي ان ابن عباس رض انشد وهن يمشين بنا هميسا ان تصدق الطير
ننك لميسا فقيل له ارفث وانت محرم فقال الرفث ما يكون في حضور النساء ولم يفسق اي لم يخرج عن حد الاستقامة
فان قلت لم ترك ذكر الجدال وكان منهيا عنه ايضا قلت ان اريد به الخصومة مع الرفقاء فهو داخل في الفسق وان
اريد به الاختلاف في الموقف كما ان قريشا كان يقف بالمشعر الحرام وسائر العرب يقفون بعرفة فلعله كان مرتفعا

برؤ النبي ﷺ الوقوف الى عرفة قبل صدور هذا فلم يحج الا ذكره رجع يوم ولادته امنه يوم مبنى يضاف الى الجملة التي بعده
قيل رجع هنا بمعنى صار وقوله كيوم خبره ويجوز ان يراد منه معناه الموضوع له ويكون كيوم حالا من هاء رجع الجر وطنه
بتاء يوم يوم ولادته في خلوه من الذنوب لكن على هذا يخرج المكي عاذكر في الحديث فيبطل اطلاقه ويجوز ان يكون رجع
بمعنى نزع عن افعال الحج قال حقوق العباد لا يغفر عنهم فيكون التشبيه في الخلو عما سوى ما لكن مار وى ان النبي ﷺ دعى عشية عرفة
ان يغفر مظالم الحجاج وجد فيه حتى يستجيب دعوته فضحك وستبشر ابن على ان التشبيه في الخلو عن كل الذنوب م سمرة بن جندب
والمغيرة بن شعبة رضي الله عنهما سمرة بفتح ان بن وضم الميم وجندب بضم الجيم وفتح الدال وضم الباء قيل سمرة كان ولي البصرة مار واه
عن النبي ﷺ مائة وثلثة وعشرون حديثا له في الصحيحين سبعة لحاديث انفرد البخاري بحديث وسلم باربعة ومار واه المغيرة
مائة وستة وثلثون حديثا له في الصحيحين اثنى عشر للبخاري ولمسلم اثنان من حدث عني بحديث وهو يرى انه كاذب فهو
للحال يرى بضم الياء وفتح الراء بمعنى يظن ويفتحهما بمعنى يعلم وكلا الروايتين معمول بهما انه كذب بكسر الكاف مصدر وكذا
بفتحها وكسر الذال بمعنى ذو كذب على احد المضاف او المصدر بمعنى الفاعل فتوحد الحاديثين روي على صيغة النسبة باعتبار المعنى
والناقل عنه وبصيغة الجمع باعتبار كثرة المنقول اعلم ان من اراد رواية حديث يعلم ان كان صحيحا عنده فله ان
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا او امر بكذا وان كان ضعيفا يقول روي عنه او يلفقا كذا واما اذا علم او ظن انه
كاذب وقال روي عن رسول الله ﷺ ولم يبين انه موضوع فمندرج في جملة الكاذبين لانه اعان المفتري على شر فرية
وقوله وهو يرى دلالة على انه اذا لم يعلم او لم يظن انه كاذب في نسبة الحديث الى النبي ﷺ فلا اثم عليه في روايته وان علم
غيره او ظن انه كاذب وقد روى عثمان روى البخاري عنه من حفر بئر رومة بضم الراء المهملة وسكون الواو وبئر المدينة
واضافة بئر اليها اضافة العام الى الخاص اراد بحفرها اصلاحها ووقفها فله الجنة روي انه عثمان اشتراها ووقفها م
ابو الدرداء روى مسلم عنه قيل اشتهر بكنيته واسمه عويمر كان فقيها عالما مات بدمشق مار واه عن النبي ﷺ مائة واربعة
وستون حديثا له في الصحيحين خمسة عشر انفرد البخاري عنا بثلثة ومسلم بتسعة من حفظ عشر ايات من اول سورة الكهف
وفي رواية لمسلم من آخر سورة الكهف عصم من الدجال اللام فيه للعهد ويجوز ان يكون للجنس ان الدجال سيكثر
فيه الكذب والتلبيس وقد جاء في الحديث يكون في آخر الزمان دجالون اللهم اعصمنا عليهم وشتتهم شملهم وثابت بن
الضحاك الانصاري الاشهلي روى البخاري عنه قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة مار واه عن النبي ﷺ اربعة عشر حديثا له في الصحيحين
حديثا ان احدهما هذا واسلم الفرد بالحكم من حلف على ملة غير الاسلام بالجر صفة لملة كما قال عن ضمرة حلف الحالف
بالنبي حقيقة هو القسم به او دخال بعض حروفه وقد يطلق على التعليق لاجل البر مجازا لكونه داعيا الى الفعل
او الترك كاليمين والمراد به هنا المعنى الثاني بقرينة قوله فهو كما قال ظاهر الحديث يدل على ان مسلما ان قال ان افعل
كذا فانا يهودي ففعل يكفر وبه عمل الشافعية وقال الحنفية لا يكفر فحملوا الحديث على التهديد واما ان علقه
بالماضي كقوله ان فعلت كذا فانا يهودي وقد فعل فقد اختلف الحنفية فيه قال بعض لا يكفر اعتبارا بالمستقبل
وقيل يكفر والصحيح انه لا يكفر ان كان لا يعلم انه يمين وان كان عند انه يكفر بالحلف بكفر لانه رضي بالكفر وهو محمل الحديث عند الاكثر

وان يعود

تعلم في رواية اليمين

في ابن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه من حلف على يمين اي اجل ان يأخذ اويدفع عن نفسه تفسير
بالسلم اتفاقي بفتح فسكون لغة في الله وهو عليه عظيما اي مؤثما عنده ثم قرأ علينا رسول الله ﷺ مصداقه اي
ما يدل على صدق الحديث من كتاب الله وهو ان الذين يشترون اي يستبدلون ويتركون بعهد الله اي ما
عهده الله اليهم في التوراة والانجيل من اظهار نعت الرسول ﷺ وايمانهم اي حلفهم عليه من تصديقهم محمدا علم
حين بعث واستبدال شيء بشيء اما يكون بترك احدهما والباء في الاحمال يدخل المتروك وهذه الآية كذلك ثمنا قليلا
كالتوسيع والارتشاء الى الحراية وهو قوله تع اولئك لا خلاق لهم اي نصيب لهم من الخير ولا ينظر اليهم اي نظر الرحمة
وهو مجاز عن الاهانة ولا يزكيهم اي لا يثنى عليهم من الذنوب ولهم عذاب اليم قيل الآية نزلت في شان جماعة من اليهود
جاؤا الى كعب بن الاشرف في قضية استمالهم فقال لهم هل تعلمون ان هذا الرجل رسول الله تع قالوا نعم قال قد حرمت ان اتبعكم
واكسوكم فخرجتم الله خيرا كثيرا فقالوا لعله شبه علينا فانطلقوا فكتبوا صفته غير صفته ثم رجعوا اليه وقالوا
قد غلطنا ولي هو الذي جئت لنا فرح فاتهم اي المعهم في ابو من اتفقا على الرواية عنه من حلف على اثم وهو
يحوج المقسم به والمقسم عليه لكن المراد به هنا هو المقسم عليه بدليل ذكر الكفارة واراد البعض فرأى غيرها خيرا منها كما اذا حلف
ان لا يكلم والده فكلمه ناسيا او مكرها عن يمينه ثم يفعل الذي هو خير اعلم ان الكفارة قبل اليمين غير جائزة وبعد الحنث واجبة
اتفاقا واما جوازها قبل الحنث وبعد اليمين فمخالف جوزها الشافعي تمسكا بظاهر الحديث ومنعها ابو حنيفة لانها جاءت في
رواية اخرى صحيحة فليات بالذي هو خير ثم ليكفر والتمسك بهذه الرواية اولى لان الامر فيها يكون للوجوب والتكفير بعد
على اطلاقه هذا هو الاصل فيهما وعلى رواية الحديث يكون امر التكفير للاباحة والتكفير مقيدا بالمال لان التكفير بالصوم
لا يجوز تقديمه على الحنث عند الشافعي ايضا كما يكون ثم في الحديث بمعنى الواو ويكون معنى ليكفر ليقصد الكفارة توفيقا بين
الروايتين مع ان الترتيب خلاف الاصل مرة اولى من ارتكابه مرتين وقد رجح ابو مرثد وي البخاري عنه من حلف فقال في حلفه
باللات بالتخفيف ويروى باللات بالتشديد والعزى بهما صنمان فليقل لا اله الا الله الا مر فيه للوجوب ان كان حلفه
بهما لكونها معبودتين لانه صار كافرا وللندب ان كان حلفه لغير ذلك اعلم ان الحلف بالاصنام لا يعقد يمينا اتفاقا
لكن عند ابي حنيفه عليه كفارة لان الله تع اوجب على المظاهر الكفارة لكون الظهار منكرا من القول وزورا والحلف بالاصنام
كذلك وقال الشافعي ومالك لا كفارة فيه محتجين بظاهر الحديث لانه لم يذكر فيه كفارة وتوكلت واجبة لذكرها
في ابن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه من حمل علينا السلاح منصوب بنزع الخافض اي بالسلاح وهو ما اعد للحرب من
آلة الحديد ويجوز ان يكون مفعولا حمل وعلينا حالا اي حال كونه علينا او الناقل منا اي من عامل سنتنا جابر
روى مسلم عنه من خاف ان لا يقوم من آخر الليل ومن فيه للتبعيض او بمعنى في او زائدة فليوتر اوله اي ليصل
الوتر في اول الليل وامره بالايتار عند خوف الفوت يدل على وجوبه كما ذهب ابو حنيفة ومن طمع ان يقوم آخر الليل فليوتر
آخر الليل فان صلوة آخر الليل مشهودة اي يحضرها ملائكة الرحمة وذلك افضل ابو هريرة روى مسلم عنه من خرج من الطاعة
اي طاعة الامام وفارق الجماعة اي الامام وعسكره فيكون كالباغي ويجوز ان يراد بهم جماعة بعينهم ترك الصلوة

بجاهلية كالموتى فان مات مات ميتة جاهلية وهي صفة بيتة يقضي صاحبها غباوة فاذا مات على ذلك الحالة فقد
على الضلالة كما يموت اهل الجاهلية على مرجتهم انهم كانوا لا يطيعون امير ابل يعزرون ذلك بسفاهة وكان القوي منهم
يأكل من قاتل تحت راية عمية وهي الراية التي يقاتل اهلها من غير بصيرة ولا معرفة بان المحق اي الطائفتين وعمية بكسر العين
وضم الميم وتشديد الياء المثناة من تحت على وزن فعلية من العمى وهو الضلال قال النووي هي بجمية لا يستبين وجهها يغضب
وهو حال او تبيان لعصبة اي تغضب في بعض السبي لعصبية وهي خصلة منسوبة الى العصبة او يدعو الى عصبية اي نصرة
عصبة بالنصب مفعول له تقتل قتلة جاهلية وهي بكسر القاف للنوع اي حين يستدار محذوف يعني قتلة كقتلة اهل الجاهلية
لان مقاتلتهم تكون مجرد الغضب ومن خرج على امتي المراد بهم امة الدعوة وبلغا رجلين قطاع الطريق يضربون بتوة
بفتح الباء وفتحين ولا يتحاشى اي لا يتباين من مؤمنها ولا يفي لذي عهد عهده اي نقض عهد اهل الذمة باخذ اموالهم وقتلهم
وعامان الجلحان كما يأتي كالسبق فلست منه يعني ليس هو من امتي وفيه تهديد شديد وقصد ابكون كسائر العاصين
نوح في قوله انه ليس من اهلك لعدم اتباعه اياه في امر سره انفقا على الرواية عند من دخل داراي سفيان فهو من
فيقل اغا اكرمه النبي بهذا القول اذ كان اذى يمكنه فدخل دار ابي سفيان كان امنا فان فعل ذلك فهو من اهل السلاح
فهو امن ومن اغلق بابه فهو امن قاله يوم فتح مكة وفيه دلالة على ان فتح مكة بعنوة لان لفظ امن انما يستعمل في القهر لا في الصلح
وقال السافعي فتحت صلحا بدليل ان النبي لم يستبح اموالها ولا قسمها بين الغانمين وتعقب عليه م ابو سرع روى مسلم عنه
من دعا الى هدى اي ما يهتدى به من الاعمال الصالحة وهو باطلاقه يتناول العظيم والحقير فيدخل فيه من دعا الى
امامة الاذى من طريق المسلمين كان له من الاجر مثل اجور من تبعه اما اذا تحقق الداعي الى الهدى بذلك لاجر لكون الدال
على الهدى خصلة من خصال الانبياء لا ينقص ذلك وهو اساءة الى مصر كان من اجورهم شيئا هذا دفع ما يتوهم ان
اجر الداعي انما يكون مساويا لاجر التابع وفيه ان اجر الداعي وعن دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل اثام
من تبعه لا ينقص ذلك من اثامهم شيئا وضمير الجمع في اجورهم واثامهم راجع الى من باعتبار المعنى قلت اذا دعا اثنان
جماعة الى ضلالة فاتبعوه يلزم ان يكون لبيعة ولعية وهي الدعوة اثام كثيرة قلت تلك الدعوة المعينة متعددة لان
دعوة الجماعة دعوة لكل من احاد لهم ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي
مائة وسبعون حديثا لانفراد البخاري بعشرة منها وانفراد مسلم باثنين وثمانين منها واتفاقهما على ثمانية وستين
معناه ظاهر قال ابن عباس انفقا على الرواية عند من رأى من اميره شيئا يكرهه فليصبر عليه فان من فارق الجماعة
فمات فميتته جاهلية وفيه وجوب لزوم الجماعة والصبر على ما يكره من الامير سواء كان مما لا يخالف الشرع او يخالفه
كما لو نوا الا اذا قتل بغير حق قال ابن عباس انفقا على الرواية عنه من رأى منكم رؤيا وهو على وزن فعلى بلا تنوين
الرؤية في المنام وجمعها رؤى بالتنوين كذا قاله الجوهري فليقصها اي ليقلها رأيا فيه اعبروها بضم الباء كما قال الرائع
ان كنتم للرؤيا تعبرون ويجوز ان يكون من التفعيل اي افسرها واخبر بآخر ما يؤول اليه امرها وهو بسكون الراء جوابه
الامر ويجوز رفعها على الاستيناف كان يقوله لا صحابه ارشادا عليهم لان من يعبرها ينبغي ان يكون عالما بالتاويل

كيلا يعبر

كيلا يضر عاقبة خلل وقد روى انه م قال الرؤيا ما لم تعبر لم تقع م ابو سعيد روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي م
الف ومائة وسبعون حديثا له في الصحيحين مائة واحد عشر حديثا انفرد البخاري بستة عشر ومسلم باثنين وعشرين
من رأى منكم منكرا وهو ما ليس فيه رضاء الله من قول او فعل والمعروف ضده فليغيره بيده فان لم يستطع اي لم يقدر
على الازالة باليد لكون فاعله اقوى منه فبلسانه اي فليغيره بالقول فان لم يستطع على المنع بالقول فبقلبه معناه فليكره
بقلبه ولا يقدر فيه فليغير بقلبه ان التغيير لا يتصور بالقلب وانما قدم التغيير باليد لكونه اقوى في المنع وانما في القول
فينبغي ان يقدم المنع بالقول لكونه اقرب الى تحصيل المطلوب فقاعليه ثم الرفع ما يكون الا ين يكون احسن وان لم يمنه
بالقول فليغيره باليد فان قلت الحديث مخالف لقوله تعالى عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قلت لا تعارض بينهما
الآية الزموا انفسكم اذا فعلتم ما كلفتم به ولا يضركم تقصير غيركم فيما كلف به بالمعروف والنهي عن المنكر لمن امر وهي وقم
يمتثل به الخطاب للامة قيل هذا مختص بمن علم ان ما رآه منكرا بالنسبة الى الفاعل لان الجاهل ربما يرى شيئا منكرا
في مذهبه ويكون جائزا في مذهب الفاعل وقيل مختص ايضا بمن لا يقوى على النكير لئلا يدخل في قوله تعالى اتامرون الناس بالبر
وتنسون انفسكم ومنع قوم هذا الاختصاص بان النهي عن المنكر لرفع الاضرار عن الفاعل وهو لا يسقط بفعل الناهي
المنكر بخلاف انه ترك واجبا عليه وبه لا يسقط عنه الواجب الآخر وهو النهي وقال العلماء الامر بالمعروف تابع للامر به
فان كان واجبا فالامر به واجب على وجه الكفاية وان كان ندبا فندب وآنا النهي عن المنكر فلوجوبه شرائط منها ان لا يكون
المنهي عنه واقعا الا ان المحرم هو الدوام على الواقع لا النهي عنه ومنها ان يغلب على ظنه ان نهيه يؤثر فلا يجب على من علم
من حاله انه لو نهى شارب الخمر باعداد الآلة ومنها ان يغلب على ظنه ان اذاه لا يلحقه مضرة ولا يزيد المنهي ايضا منكرا فلا يجب
ومنها ان يغلب على ظنه ان نهيه مؤثر لا محالة وذلك اي الانكار بالقلب اضعف الايمان قلت هذا يدل على ان الايمان
يزيد وينقص كما ذهب اليه الشافعي فانا نؤيله عند الحنفية قلنا معناه اضعف ثمرات الايمان والانكار بالقلب منها
فان قلت لو كان كذلك لزم ان لا يخرج من الايمان بانتفائه وليس كذلك فما جاء في بعض الروايات وليس وراء ذلك من الايمان حبة
خردل قلت المراد بها ان ثمرات القوية والضعيفة اذا انتفت كان الايمان كالمعدوم حم ابو سعيد وابو قتادة
الحارث بن ربعي روى البخاري عنهما قيل ما رواه ابو قتادة عن النبي م مائة وسبعون حديثا له في الصحيحين احد وعشرون
حديثا انفرد البخاري بحديثين ومسلم بثمانية ربعي بكسر الراء وسكون الباء الموحدة وبالعين المهملة والياء المشددة
من رآني في المنام فقد رآني حقا اي الرؤيا الصادقة او الرؤيا التي يلعب بها الشيطان وانما يتدنا الرؤية بالمنام بقرينة
انه م قاله في جواب من قال انه رأى النبي م في المنام وبعض اعتبر جانب اللفظ وقال من رآني معناه فقد رأى الرسول
الحق اي الوحي او رآني اتفقا على الرواية عنه من رآني في المنام فسيراني في اليقظة بفتح القاف خلاف النوم قيل المراد
المؤمل عمره معناه من رآني في المنام ولم يكن هاجر نزقه الهجرة ورؤيته في اليقظة وقيل المراد اليقظة يقظة دار
الآخرة كما قال علماء الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا وبرؤيته علم فيها الرؤية الخاصة بالقرب منه او لكنا نراه في
اليقظة هذا شك من الراوي او تشبيه اي الحسي لا يتمثل الشيطان بي هذا المعنى فان جواز عمن قال وبالجملة ذلك

صح ابو سعيد راوي

الامر بالمعروف والنهي عن المنكر

يعني ان الزموا اصلاح انفسكم ولا تشتغلوا بامر غيركم اذا لم تقع الامر والنهي منه
يفيد عند المنكر اذا لم تقع الامر والنهي منه
مرادنا بالمعروف والنهي عن المنكر ما قبل شكم
فاذا رد عليكم فعليكم انفسكم يعني

وهو قوله من رآه فليغيره بيده

وهو الذي يؤيده الملك الموكل على الرؤيا فان الهم
اعم قد تكون بالرؤيا مما يضر من الكلية الاشكال
والظلم الذي يقع بها تقصص بنا آدم من اللوح المحفوظ
ليس بشيء منها ويمر بها الملك على ما تقصه ثم لا ادانا
لرياء او نفاق او معاتبة ليكون تنوعا
بصيرة من امرهم الكر

اعلم ان هذا الحكم غير مختص بنبينا عليه الصلوة والسلام بل جميع الانبياء معصومون من ان يظهر شيطان بصورتهم
في النوم واليقظة ليتشبه الحق بالباطل وان رؤية الله تعالى في المنام فلم يجزها الاكثرون وجوزها
بعض اي صورة كانت لان ذلك المرئي غير ذات الله تعالى لها صورة قال ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه
من رآني في المنام فقد رآني اي فقد رأى مثالي بدل عليه قوله فان الشيطان لا يتمثل في قال القاضي هذا
اذا رآه على صفته المعروفة في حيوته وذكر المازري الصحيح ان رؤية النبي صلعم في المنام اعم سواء كانت على صفته او غيرها
كمن يراه ابيض اللحية لان المرئي في ظن الرائي انه النبي صلعم لان الشيطان لا يتمثل في صورتي يعني اتفق المسلم والبخاري من حديث
ابي هريرة على لفظ لا يتمثل لي والمفرد البخاري من رواية ابي حريرة على لفظ لا يتمثل في صورتي ثم ابو هريرة رواه ايضا مسلم عنه
من سأل الناس اموالهم الناس منصوب على نزع الخافض او على انه مفعول به وامواله بدل اشتمال منه تكثرا اي
اي ليكثر ماله لا للاحتياج فانما هي اي المسئلة او الاموال جمر اي سبب للعقاب بالنار انما جعلها جمرا للمبالغة ويجوز
ان يكون ملائكة جعلها حية يعذب بها كما ثبت في مانع الزكوة ان ماله يكون صفائح من نار فيعذب بها
انما الحق السائل المذكور بهذا العذاب لانه اخذ ما لم يكن له حلال او لكنه نعمة الله تعالى وهو كوان واما حكم
الدافع له على ما يجيء فان ظن الناس ان به اثما لانه اعانة على الحرام لكنه يحمل حبة ولا اثم عليه في الحقيقة
فلا تقام له او استكثر هذا توبيخ له قال العلماء من كان له قوت يوم لا يحل له السؤال ومن صفيته بنت حيي
اخرج مسلم في صحيحه من حديث صفية بنت ابي عبيد الثقفية وهي زوجة عبد الله بن عمر ادركت النبي صلعم وسمعت
منه ولم تروعنه وروت عن عايشة وحفصة وابن عمر من سأل عمرا فاحد الحديث مرسل وقد روي مرفوعا عن ابن عمر
العرات من تخبر عما يخفى من السروق ومكان الضالة والكاهن من يخبر عما يكون في المستقبل وفي الصحاح العراف الكاهن
لم تقبل له صلوة اربعين ليلة اي يوما اذ ذكر ليلة جريا على عادة العرب سرد تمام الليالي في الحساب لرؤية الهلال
في الليلة قال النووي ومعنى عدم قبول صلوته انه لا ثواب له فيها كالصلوة في الارض المغصوبة لا انها غير مجزئة لانها
كونها مجزئة عما وجب عن مطابقة الامر وكونها مقبولة هو ترتب الثواب عليها فالقبول اخص من الاجزاء فلا يلزم
من نفيه نفي الاعم على ان صلوة السائل عن العراف لو لم تكن مجزئة لوجب عليه قضاء صلوات اربعين يوما
وليس كذلك بالاجماع الى هنا كلامه اقول هذا مشكل عندي لان الله تعالى اخبر عن شانه بانه لا يظلم مثقال ذرة وان
تك حسنة يضاعفها وانه لا يضيع اجر المحسنين فكيف لا يثيب الله بمن اتى صلوته شرايطها بسبب معصية
صدرت عنه بل الوجه ان يقال المراد من عدم قبوله اعراضه عن زيادة تضعيف اجره واما تخصيص العدد
من بين الاعمال فيحتمل ان يكون لكونها عماد الدين فيكون صيامه وغيره كذلك او يعود من علمه الى الشارع فيعمل ذكر
العدد هنا للكثرة قالوا هذا في حق من اعتقد صدق العراف والكاهن واتى من سألهم لاستهزائهم او لتكذيبهم
فلا يلحقه ما ذكر في الحديث بقرينة حديث اخر من صدق كاهنا لم تقبل عنه صلوة اربعين ليلة فان قلت هذا
يخالف قوله من صدق كاهنا فقد كفر بما انزل على محمد قلت الارجح لي في التوفيق ان يقال مصدق الكاهن يكون كافرا

اذا اعتقد انه عالم بالغيب واما اذا اعتقد انه ملهم من الله او ان الجن يلقون اليه ما يسمعون من الملائكة
فصدقه فلا يكون كافرا قام ابو هريرة روى مسلم عنه من سبح الله اي قال سبحان الله في دبر كل صلوة اي عقيب
فراغه عن المكتوبة قيدنا به لورود هذا القيد في حديث اخر تلك وثلثون وحمد الله اي قال الحمد لله تلك وثلثون
وكبر الله اي قال الله اكبر تلك وثلثون فتلك اي التسبيحات والتحميدات والتكبيرات تسعة وتسعون قال
وهو لفظ الرسول بدل من سبح تمام المائة بالنصب ظرف اي وقت تمام المائة والعامل فيه قال او مفعوله
قال والمراد من تمام المائة ما يتم به المائة وهو في المعنى جملة لان ما بعده عطف بيان له او بدل فتصير
كونه مقول القول قيل يجوز رفع تمام على ان يكون مبتدأ وما بعده خبره وهو لا اله الا الله وحده
لا شريك له له الملك وهو بضم اللام يعم التصرف في ذوي العقول وغيرهم والملك بكسرها يختص بغير العقلاء
وله الحمد وهو على كل شيء قدير فيكون تمام مع خبره حالا من ضمير سبح والعامل منها محذوف تقديره تم
المائة عليها وعلى هذا لفظ قال يكون للرواة وضميره عايد الى الرسول لكن الوجه الاول اولى وعلى التوجيهين
الجزاء المذكور انما يترتب على الشرط اذا وقع تمام المائة التهليل المذكور يغفر له خطاياه وان كانت مثل زبد
البحر وهو بالعلو على وجهه عند بعضهم اقول لا حاجة هنا الى ادعاء ان الاداء من قوله لم يصل الا الفرائض
يلزم ان لا يحصل الجزاء اذا فات هذا التسبيح في دبر صلوة واحدة من صلواته وهذا مستغرب وغير مناسب للتعليم
وان اراد منه الكل المجموعي فلا لان دبر مجموع صلواته غير معلوم له وكيف كان يمكن ان يراد منه
التعميم على معنى ان هذا الجزاء مترتب لمن يقول في دبر كل صلوة مكتوبة بهذا التسبيح لا ان ترتبه يكون في
كل صلوة واحدة في النفس انتفاء على الرواية عنه من سره ان يبسط له في رزقه اي يكثر رزقه ويسأل الله الفقه
وضم الياء اي يؤخر في اثره وهو التحريك ما يتقى من رسم الشيء والمراد به هنا الاجل عبر عنه به لانه تابع
للحيوة فليصل رحمه بكسر الحاء الرحم في الاصل وعاء الولد في البطن ثم سميت القرابة رحما قال النووي
للسلة درجات باعتبار تيسير الواصل وعسره واذاها ترك الهاجرة عن قريبه وصله بالكلام ولو كان بالسلام
ومن ترك ما يقدر عليه لم يسم واصلا اختلفوا في الرحم التي يجب صلتها قال قوم هي قرابة كل ذي رحم محرم وقال
آخرون هي قرابة كل قريب محرما كان او غيره فان قيل الاجال والارزاق مقدرة لا تزيد ولا تنقص بالنصوص الدالة
عليها فما وجه الحديث اجيب بان الاشياء قد كتبت في اللوح المحفوظ تشريفة على الشروط كما تكتب ان وصل فلان
رحمه فعمره سبعون سنة والا فخمسون ولعل الدعاء والكسب من جملتها وهو المعني من قوله تعالى يمحو الله ما يشاء
ويثبت لكن هذا بالنسبة الى ما يظهر للملائكة في اللوح المحفوظ لا بالنسبة الى علم الله الازلي اذ لا محو فيه ولا زيادة
او يقال المراد منه البركة في رزقه وبقاء ذكره الجميل بعده وهو كالموت او يقال الحديث صدر مورد الحث
على صلة الرحم بل ابلغ لقه يعني لو كان شيء يبسط به في رزق رجل واجله لكان للصلة وبحوز فرض
المحال اذا تعلق به حكم ام ابو قتادة الحارث بن ربعي روى مسلم عنه من سره ان ينجيه الله اي يخلصه ذا نجاة

على حرمة استعمال اناثها وآنيتها التخلي بها في ثرثرة الرجال ، ابو هريرة انفقا على الرواية عنه من شهد
الجنازة بالفتح والكسر اليت او سريره وقيل بالكسر السرير وبالفتح الميت وهو موزون قولهم الاعلى للاعلى والاسفل اسفل حتى
يصلى عليها على بناء المعلوم فله قيراط ومن شهدها يعني حتى توضع في اللحد على بناء المجهول فله قيراطان قيل وما
بعض روايات مسلم من شهد الجنازة وصلى عليها ثم يتبعها حتى تدفن على بناء المجهول فله قيراطان قيل وما
القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين - وهذا تشبيه للمعنى بالمحسوس الجسيم تقريبا للفهم ووقع في رواية مسلم اصغرهما
مثل احد روى ان هذا الحديث ذكر لابن عمر فارسل الى عائشة يسألها فقالت صدق ابو هريرة فقال ابن عمر لقد فرطنا
في قراريط كثيرة هم عباده بن الصامت روى مسلم عنه من شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله حرم الله النار ان ياكلن
بها قال العلماء ان هذا الحديث مخالف للنصوص الدالة على ان بعض عصاة المؤمنين معذبون ظاهرا التوفيق بينهما
قال بعضهم هذا في حق من تاب عن كبره فمات وقال آخرون كان هذا الحديث قبل نزول الفرايض وقال الخطيبي
معناه من قال هذه الكلمة واداها حقها وفرايضها والاقرب ان يراد بالتحريم تحريم الخلود كما ورد في الصامت
انفقا على الرواية عنه على ما ذكره الشيخ من شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له لكن المذكور في صحيح مسلم وبرجه
من قال اشهد ان لا اله الا الله يحتمل ان شيخ مسلم وقع مخالفة وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله ورسوله
خصه بالذكر تعريضا بالنصارى وبكلمته بجر جميع بدل الكل على اجتلاب عقايدهم وكلمته سماه كلمة مبالغة لانه تكلم في غير اوان
واضيف الى الله تفخيما او لانه كان بالكلمة من غير اب اليها الى مريم اي اوصلها اليها وروح منه سماه روحا لانه
احيى به الاموات وكان كالروح او لانه حدث من نفخ الروح كما قال فنفخنا فيه من روحنا قيل النافخ كان جبريل
اضافه الله الى نفسه لانه كان بامره والجنة والنار حق اورد لفظ الحق لانه مصدرا ولا يثنى ولا يجمع لواحد منهما ادخله الله
الجنة على ما كان من العمل اي عمل كان سيئا او حسنا وهو حال مخورات فلا ناقضا كلها اي اكلا وتمامه فيه
لا يجوز ان يقدر عاملا لان الكلام غير حاصل وقت الدخول يقدر مستحقا ايمانا سبق منه من الثواب والعقاب بحسب
من مات على الايمان لا يخرجه الكبائر عن ايمانه يدخل الجنة اما كونه قبل العذاب او بعده مفوض الى مشيئة الله تعالى
قال الامام الطيبي في شرح المشكوة لا يتصور هذا في حق العاصي الذي مات قبل التوبة الا اذا دخل قبل استيفاء العقوبة
فان قلت ما ذكرت يشعر بان لا يدخل احد من عصاة المؤمنين النار قلت اللازم عموم العفو وهو لا يستلزم عدم دخول
النار لجواز ان يعفو عنهم بعد الدخول قبل استيفاء العذاب وليس بحتم عندنا ان يعذب بالنار احد من الامة بل الامر
العفو عن الجميع بموجب وعده تحقيقا قال ابن الله يغفر الذنوب جميعا ام عرس وابو ايوب روى مسلم قيل لابي ايوب
من عائشة كنيته اسمه خالد بن زيد ما رواه عن النبي مائة وخمسون حديثا له في الصحيحين ثلثة عشر
انفرد البخاري بحديث وسلم بخمسة من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال اي ستة ايام ذكر ستا
دفعا لتوهم ارادة الليالي وتغليبا واستعمل على الايام قال النووي يحذف الهاء هنا لعدم ذكر الايام صريحا قال
صمنا ستة ايام ولا يجوز ستا ايام فاذا حذف الايام جاز الوجهان كذا قاله اهل اللغة كان كصيام الدهر

اي الستة الخالية عن يوم العيد وايام التشريق لان صومها منهي عنه حكى عن مالك كراهة صوم ست من شوال
متصلا به حذرا عن تشبيه الكفار وذكرهم في الحديث دليل له فلما جاء رواية اخرى بالواو وهي من صام رمضانا
واتبعه ستا من شوال ولا يتم بضم الحديث دليلا له والاتصال مستف بفصل يوم الفطر قيل الافضل
ان يكون صيام الستة متوالية عقيب يوم الفطر فان فرقها واخرها عن اوايل الشهر حصلت فضيلة الاتباع
قال الزرقاني اذا كان ذلك كصيام الدهر ان الحسنة بعشرة امثالها فرمضان بعشرة اشهر والستة بشهرين او قول
يفهم من كلامهم ان الدهر السنة لا لادرى وجه وفي الصحاح الجوهري الدهر فيقال الابد واجمع ابو حنيفة
وصاحباه ان الدهر العرف باللام يكون للعمر وتخصيص شوال ورمضان بالذكر يبقى بلا فائدة على تقدير كان من صام
ستة ايام وشهرا كاملا اي بان يكون كصيام سنة بمقتضى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها والله اعلم
والله اعلم ان يجعل الدهر هنا الابد وانما خصت شهر شوال لانه زمان يشتد الرغبة الى الطعام لوقوعه
عقيب شهر الصيام والصوم فيه لكونه للنفوس كريه يكون ثوابه اجل واكثر وتخصيص هذا العدد ممنوع من علة الاتباع
ابو سعيد انفقا على الرواية عنه من صام يوما في سبيل الله بعد الله وجهه عن النار اي نجاه الله عنها
عبر عن بجيته بطريق التمثيل ليكون ابلغ لان من كان بعيدا عن عدو وهو بعد الفعل الذي اليه البتة سبعين
اي سنة ذكر الجزء وارد الكل عبر به عنا دفع غيره من الفضول لانه وقت بلوغ الثمار وحصول سعة العيش
والعمر ولانه ايام الوقت المختار رجاء الجنة وانما حث عليها لكونها وقت التشاغل والتغافل ومن دعا فيها
داعي عبر بها غالبا نسأل الله عونا على طاعته وصونا من تكاسل عباداته ثم عثمان روى مسلم عنه من صلى
العشاء في جماعة يعني معهم فكانما قام نصف الليل يعني اشتغل بالعبادات الى نصف الليل ومن صلى الصبح
في جماعة يعني منضمة الى صلوة العشاء بجماعة فكانما صلى الليل كله فصلوة كل من طرفي الليل صارت بمنزلة
نوافل نصفه ذكر في شرح المشكوة يجوز ان يحمل صلوة الصبح بجماعة منفردة بمنزلة قيام الليل كله اقول
ما ذكر في المصابيح من انه م قال من صلى العشاء بجماعة كان كقيام نصف ليلة ومن صلى العشاء والفجر
كان كقيام ليلة يقتضي الوجه الاول م جندب بن عبد الله بضم الجيم وفتح الذال المعجمة
وضرا قيل ما رواه عن النبي ثلثة واربعون حديثا له في الصحيحين اثنا عشر اتفق عليه منها سبعة والباقي
لمسلم من صلى صلوة الصبح اي باخلاص فهو في ذمة الله اي امانه في الدنيا والاخرة وهذا الامان غير
الامان الذي ثبت به كلمة التوحيد انما ذكر صلوة الصبح لان فيها كلفة لا يواظب الا الخالص الايمان فيستحق
ان يدخل تحت الامان فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء من بمعنى لاجل والمضاف محذوف اي لاجل ترك ذمته
اي بانية الجار والمجرور حال عن شيء ظاهره نهي عن طلبه الله منه يقتضي عدم وقوعه لكن المراد به النهي عما يوجب طلبه
الله وهو التعرض بمكروه لمن صلى الصبح او يترك صلوة الصبح هذا على تقدير ان يراد بالذمة في قوله من ذمته
نفس الصلوة من حيث انها موجبة للذمة فمعناه لا تضيعوا صلوة الصبح فانه الضابط له الشان من يطلبه الضابط الشكل

فيه لله والبار زلمن من ذمته بشيء يدركه يعني من يطلبه اذ ليه للمؤاخذة عا نظر في حقه والقيام بعهده يذكره
الله اذ لا يفوت منه هارب ثم يكبه على وجهه في نار جهنم يقال كبه اذا صرعه فاكب هو على وجهه وهو من النوادر
لان ثلاثيه متعد ورباعيه لازم م ابو هريرة روى مسلم عنه من صلى صلوة لم يقرأ فيها بام القرآن اي بسورة الفاتحة
سميت بذلك لانها اول القرآن في التلاوة كما سميت بكة ام القرى لانها اول ما حوى لها من القرى في الكينونة او لان مسايرا والان
سايرالسور ربيان الى هذه السورة في الصلوة والايصال مي الى شيء من السور او لانا اصل القرآن باعتبار انها تمام
على المقاصد القرآنية اجمالا من الثناء على الله والامر والنهي والوعد والوعيد والقصة اما الامر والنهي فلان قل
مقروء في اول السور في الامر بالشيء نهي عن ضده واما القصة والوعد ففي قوله انعمت عليهم والوعيد في قوله المغضوب
عليهم ترى خداج هي خداج ذكرها ثلث مرات للتاكيد الخداج بكسر الخاء المعجمة مصدر خدجت
الناقة اذا القت ولدها قبل اوانها النتاج وان كان نام الخلق ويقال اخدجت الناقة اذا ولدته
ناقصا وان كان ايامه تامة كذا قاله الجوهري معناه صلوة ذات نقصان على حذف المضاف او لمصدر بمعنى الفاعل
اي خدجته بمعنى ناقصة وضعا بالمصدر بما لغة الحديث يحتج لابي حنيفة في ان الصلوة يجوز بدون الفاتحة مع النقصان وقال
الشافعي لا يجوز بدونها ابو هريرة روى البخاري عنه من صلى صلوتنا اي كصلوتنا اخبر الصلوة بالذكر احتراز انه
من صلى اليهود وغيرهم فانها ليست كصلوتنا اولان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر وترك كل العبادة
منكر فالصلوة منهي عنه اولان الحديث صدر عنه م في بداءة الاسلام قبل شرعية الاركان الباقية واستقبل
قبلتنا انما ذكر مع ان صلوتنا مشروطة به ترغيبا للناس عليه لاحتمال صدور الحديث وقت تحويل القبلة
من بيت المقدس الى الكعبة وثبوت التردد في نفوسهم اولانه اجرى واشهر في التميز الا يرى ان صلوتنا تشابه
صلوتهم في كثير من اعمالها وقيل لم يذكر ليشمل استقبالها الحج والوجه الاول ولما ذكر ما يميز المسلم
عن غيره عبادة اعقبه ما يميزه عادة بقوله واكل ذبيحتنا اي مذبوحنا لان المعهود لنا اكلونا الفعيل الذي
بمعنى المفعول اذا لم يذكر موصوفه يؤتى تاينه بالتاء وهنا التاينث غير مراد انما جاء الذبيحة بالتاء لانه
صار اسما بالغلبة ونقل من كونه صفة لمؤنث الى صيرورته اسما فذلك لم يسم ارادة به من دخل في الاسلام وهو الامان
بان لا يستباح دمه ولا ماله فيتناول المخلص والمنافق الذمة ذمة الله اي امانه وذمة رسوله ذمته
الله هو ذمة الرسول فيكون عطف الثانية تفسيرا للاولى فذكر الاولى باضافتها الى الله يكون للتعظيم او لان
ذكر الذمتين حثا على الاستماع عن التعرض له بالاذى فلا تخفروا الله في ذمته اتصغيرفيه لله او السلم
الاخفار ازالة الخفرة وهو بالضم العهد يعني لا تزيلوا عهد الله في حق من انه علنا بالحديث ابوجح وحكم باسلامه
كافرا فانا صلى بجماعة ولم يحكم به الشافعي حتى اتى بالشهادتين عملا بقوله م امرت ان اقاتل الناس حتى
يقولوا لا اله الا الله قلنا الصلوة المسنونة لا تخلو عن اشهادتين وفي قوله صلوتنا اشارة اليه م ابو هريرة
روى مسلم عنه من صلى علي واحدة صلى الله عليه عشرا

وفي رواية صلت عليه الملائكة عشرا الصلوة من الله الرحمة ومن عباده عن محو الخطيئات او عن اعطاء الدرجات
يعني كفر الله عشر خطيئاته او اعطاه عشر درجات قيل العدد هنا للتكثير قال بعض الدعاة اللهم طلب الوسيلة لا
الرحمة فهي حاصلة لان ما تقدم من نبه وما تاخر مغفور واما اعطاء الوسيلة فيحتمل ان يكون مشروطا بالدعاء وانما خص
ابو هريرة روى البخاري عنه من صلى في ثوب يعني ثوب واسع غير مخيط فيخالف بين طرفيه اي يلتحف كل طرف
منها على عاتقه الاخر ليامن عن انكشاف عورته او مسايل ثوبه حوفا منه يفوت عنه سنة وضع اليد الامر فيه
للاستحباب عندنا والوجوب عند احمد حتى لو ايجاد لم يصح صلاته عنده وان كان الثوب صفيقا يشد بين وسطه
وليخالف وليا ينكشف عورته م ام حبيبة روى مسلم عنها وهي رملة بنت ابي سفيان ام المؤمنين قيل
ما رويته عن النبي م خمسة وثلثون حديثا في الصحيحين اربعة احاديث اتفق عليه منها حديثان ولمسلم حديثان
من صلى في يوم اثنتي عشرة سجدة اراد منها الركعة بجوزا اقتصر الم في روايته على هذا القدر ولكن مسلم زاد
في صحيحه بعد قوله سجدة اربعا قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين
قبل الفجر وكذلك اخرجه الترمذي وجامعه وانما قال في يوم مع ان السنة موجودة في الليل ايضا لان اكثر النوافل
موجودة فيه تطوعا بنى الله له بيتا في الجنة عمران بن حصين رض عمران بكسر العين وحصين بضم الحاء وفتح
الصاد مهملتين روى البخاري عنه قيل كان الراوي من فضلاء الصحابة سكن بالبصرة لان ساب بها ما رواه عن النبي
مائة وثمانون حديثا له في الصحيحين لحد وعشرة انفرد البخاري باربعة وسلم بتسعة من صلى قائما فهو افضل
ومن صلى قاعدا فله نصف اجر القائم ومن صلى نائما اي مضطجعا فله نصف اجر القاعد الحديث محمول على
المتنفل قاعدا مع قدرته على القيام اما قدرناه بالقدرة لان النفل قاعدا مع العجز عن القيام يكون كثوابه قائما
قال النووي هذا في حق غير النبي م لانه ثبت انه م قال انه م قاعدا مع قدرته على القيام يكون كثوابه قائما وهذا
كان من خصايصه وقيل انه محمول على المقترن العذر وهو المريض الذي جاز له ان يصلي الفرض قاعدا
لعذر اذا تكلف وصلى قائما يكون اجره ضعف ما صلى قاعدا فان قلت كيف يصح هذا وصلوة الفرض قاعدا
مع القدرة على القيام لم يصح ومع العجز لا ينقص الثواب قلت هذا في العجز الحقيقي وهو ليس بشرط لان خوف
ازدياد المرض يكون عذرا قال الشيخ الشارح فيه نظر لان هذا لا يزيد على العزيمة والرخصة والاخذ بالرخصة ليس
على الضعف من اجر الاخذ بالعزيمة والاقوى ثبت ان الاخذ بالعزيمة اكمل وابا فلعله لا يبلغ مبلغ الضعف فتامل
حكم الناظر بانه ليس على النصف ح ابن عباس روى البخاري عنه من صور صورة اراد بها صورة ذي الروح
بقرينة قوله م فان الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها ابدا هذا يدل على ان تصويرها حرام بل
الوعيد فيه اعظم مما في القتل لان ذكر القتل لمجرد الزجر وهذا جزاؤه جهنم خالدا فيها ابدا والخلود ما دام بطول المدة عند اهل السنة وههنا
لا يستقيم ذلك لانه تعلق العذاب بالممكن وهو نفخ الروح فيها فيكون محمولا على التحيل او على استحقاق العذاب لا الوقوع
واما تصويرها لا روح له فرخص فيه وان كان مكروها من حيث انه اشتغال بما لا يعنيه وقيل لا باس بتصوير ذي الروح

اذا كان مقطوع الرسغ ابن عمر روى مسلم عنه من ضرب عُلامًا له حدًّا مفعول له لم يأته اى لم يأت موجب ذلك الحد
يعنى من ضرب مملوكه جزاء على اجابته لم يفعلها او لعلة اى ضرب وجبه بباطن الكف فان كفارته ان يعتقه يعنى ان
ذلك الضرب يجب باعتاقه قال القاضى اجمعوا على ان الاعتاق غير واجب لذلك وانما هو مندوب لكن اجرهذا الاعتاق
لا يبلغ اجر الاعتاق تبرعًا وذلك لحديث رفق بالمماليك اذا لم يذنبوا واما اذا اذنبوا فقد رخص النبى صلعم فى ايهام ومتى لزمه
عليه يؤخذ بقدر الزيادة مسلم ابن وصاب بن حبيل مسلم روى مسلم عنهما عاذ بالضم قيل ما رواه عن النبى صلعم مائة وسبعة
وخمسون حديثًا انفرد مسلم باحد حديث وللبخارى ثلثة احاديث من طلب الشهادة اى ان يكون شهيدا فى سبيل الله صادقا فاعطاه
على بناء المجهول الضمير لمن ترفيه عايد لمن والبا وزائدة اى يعفو اعطى الطالب ثواب وليوم نصيبه اى الشهادة فى سعة
زيد انفقا على الرواية عنه من ظلم قيد بكسر القاف اى قدر شبر من الارض طوقه الله اى جعل الله ما اخذ ظلما
كالطوق عليه من سبع ارضين تقدم الكلام عليه وصح من اخذ من الارض شبرا بغير حقه ق نوبان مسلم انفقا على
الرواية عنه قيل هو مولى رسول الله صلعم ما رواه عنه مائة وثمانية وعشرون حديثا انفرد منها مسلم بعشرة وبخارى
بسبعة لم يزل فى خرفة الجنة وهى بضم الخاء المعجمة وسكون الراء المهملة ما يجتنى من الثمر يعنى عيادة المريض سبب لدخول الجنة
ونخارفها بحث كانوا يخترفون فيها انس مسلم روى البخارى عنه من بخال جاريتين يعنى من ربى صغيرتين وقام
برعايه مصالحهما من قوة وكسوة وغيرهما حتى تبلغا اى تصيرا بالحيض جاء يوم القيمة انا وهو هكذا انا مبتدا وهو
معطوف عليه وخبره هكذا والجملة حال اى جاء مصاحبا لى وقيل فيه تقديم وتاخير تقديره جاء
هو وانا الان زجاء خبر يعود الى من وكلمة هو تاكيد له وانا معطوف عليه قدم انا للتشريف او لكونه اصلا فى تلك الخصلة
وضم اصابعه هذا من كلام الراوى يعنى ضم النبى صلعم اصابعه مشيرا الى قرب ذلك الرجل منه م ابو هريرة تقدم روى عنه
من عرض عليه ريحان وهو بتثليث الراء معروف قال القاضى يحتمل عندى ان يكون المراد منه الطيب كله
وقد وقع فى رواية ابى داود من عرض عليه طيب والقول الريحان خاص والطيب عام وكل من الحديثين معمول
بما وقع به لاضافة كل منهما فائدة داعية الى هذه الارادة على انها غير صحيحة لان المراد من ريحان هنا فرد من افراده
والا يجوز ان يراد منه فرد من افراد الطيب آذ لا يتاتى اعطاء انسان مرادا منه فرد من افراد الحيوان اى فرد كان فلا يرد
برفع الراء على الفصيح الشهير قال النووى انكر شيخنا فتحها لان الواو التى تجر ضمة الهاء توجب ضمة الهاء توجب ضمة ما قبلها
لخفاء الهاء وكذا فى كل مضاعف مجزوم وصله هاء الذكر فانه خفيف الحمل بفتح الميم الثانية مصدر بمعنى خفيف الحمل
وقيل معناه قليل المئونة طيب الريح اعلم ان هذا ليس تعليلا بتمام العلة بل بعض منها لان المعنى لا يرده لانه
هدية قليلة نافعة يتاذى لهدى برد تها مسلم كعقبة بن عامر صه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبى صلعم خمسة
وخمسون حديثا له فى الصحيحين سبعة عشر انفرد البخارى بحديث ومسلم بتسعة من علم الرمى اى رمى السهم عم تركه
كلة ثم سماه لتتم الرتبة يعنى مرتبة الترك متراخية عن مرتبة العلم فلا يؤثر عليه وليست للتراخى فى الزمان لان الترك
كعقيب العلم لكون تاركا للسنة فليس اى من عاملى ستة اخ عايشة بنت ابى بكر روى البخارى عنها عن عمر ارضا ليست لاحد فيها

اى غير مملوكة له فهو احق بمكان الارض اى تملكها لكن اذا لم الامام شرط له عند ابى حنيفة وخالفه صاحباه والشافعى
واحمد محتجين باطلاق الحديث واجاب عنهم بان قوله م ليس لعرق ظالم اطابت به نفس امامه يدل على اشتراط
الاذن ليعمل المطلق عليه وفى قوله عمر اشارة الى ان التحجير وهو نصب الحجارة فى الارض المباح للاعلام غير كاف
للتملك لانه ليس بعمارة ق عايشة مر انفقا على الرواية عنها من عمل عملا ليس عليه امرنا يعنى احدث فعلا
مخالفا لديننا فهو رد اى مردود م ابو هريرة مر روى مسلم عنه من عدا الى المسجد اى ذهب اليه فى الغداة
او الرواح اى ذهب اليه بعد الزوال اعد الله له فى الجنة نزلا بضم النون وسكونها ما يهيأ للضيف
يعنى عادة الناس ان يقدموا طعاما لمن دخل بيوتهم والمسجد بيت الله فمن دخله فى اى وقت كان من ليل او نهار
يعطيه الله من الجنة لانه اكرم الاكرمين ولا يضيع اجر المحسنين كما غدا او راح وهذا يدل على ان المراد من قوله
عد الى المسجد او راح اعتيادا على ذلك م ابن عمر و ابو هريرة معا روى مسلم عنهما من عشنا اى لم يرد
خبز المنافقين مثلا قال ابو هريرة قاله النبى صلعم حين مر على بيت طعام فادخل يده فيها فنالت اصابعه بللا
فقال ما هذا يا صاحب الطعام قال اصابته السماء اى المطر يا رسول الله قال افلا جعلته فوق
الطعام حتى يراه الناس م ابن عمر مر روى مسلم عنه من فاتته صلوة العصر قيل المراد به فوتها مطلقا لكن
الاظهر ان المراد به فوتها بالعذر لانه جاء فى رواية البخارى من ترك عمدا فقد حبط قال النووى معنى فوتها عنه
ان لا يصليها فى وقت المختار وقيل ان يصليها وقت غروب الشمس فكانما وتر على بناء المجهول اى نقص اهله
ومالة بالنصب مفعول ثان لوتر على التوسع اى نقص اهله او تميز وروى برفعه فمن يكون النقص صفة الاهل
شبه الله بنى من خسارة من فاتته العصر بخسران من ضاع اهله وماله للتفهيم والا فخسارة الثواب فى المال اكثر من
فائتة الاهل والمال وقيل معناه ليكن حذره من فوتها كحذره من ذهاب اهله وماله م ابو هريرة روى مسلم
من فرج عن اخيه اى كشف كربته وهى شدة الغم وتنوينها للتحقير وهذا الكشف اعم من ان يكون بماله او مساعدته
ولو كان برأيه او اشارته من كرب الدنيا فرج الله عنه كربة تنوينها للتعظيم على وجه لطف الله العظيم
من كرب يوم القيمة. قيد به لان كرب الدنيا فى جنب كرب الاخرة كانها ليس بكرب حتى يذكر وان ابو موسى الاشعرى
اتفقا على الرواية عنه من قاتل لتكون كلمة الله. وهى قول لا اله الا الله هى العليا وهو باين الاعلى فهو فى سبيل
تقديم هو يفيد الاختصاص فيفهم منه ان من قاتل للدنيا فليس فى سبيل الله فى الحقيقة ولا يكون له ثواب الغزاة اعلم
ان من قاتل لاجل الجنة من غير خطور ربها له اعلاء الكلمة هو فى حكم القاتل للاعلاء لان الرجوع فيها واحد وهو رضاء
الله ولو كان القتال لاجل الجنة مخلا للاخلاص لما رغب النبى صلعم فى الجهاد روى انه صلعم قال فى غزوة بدر
قوموا الى جنة عرضها السموات والارض فقال فى احد من الصحابة الغرباء الى كانا بالها وقال لئن حييت انا حتى
آكل تمراتى انها لحيوة طويلة فقاتل مع المشركين حتى قتل بقى لنا بحث آخر وهو ان هذا القصد هل يشترط مقارنته
ساعة الشروع فى القتال او يكفى عند التوجه اليه فنقول القصد انما كان لانه ثبت فى الصحيح ان من جنس غزا
لان يغزو به فله ثواب مقدار ما يشرب ويأكل ويستند ذلك الفرس والحال ان نية الغزو به فى كل وقت يطعمه

ويرسله ويجرده معروفة ولان اول القتال حادثة ولو كان للقصد شرطا فيه لكان حراكا لذا في شرح احكام الاحكام
ح ابو هريرة روى البخاري عنه من قال انا خير من يونس بن متى بفتح الميم وتشديد التاء المثناة فوق مقصورة تسهل
هو اسم ام يونس كذا في جامع الاصول فعلى هذا يرجع الى القائل يعني من حيث نفسه في الصبر على يونس لاجل ما حكى الله
من قلة صبره على اذى قومه حتى قال لرسول الله ولا تكن كصاحب الحوت الاية فقد كذب اي كفر كني به عن الكفر
لان هذا الكذب مساو للكفر ويحتمل ان يكفر لفظا انا واقعا موضع هو ويكون راجعا الى الرسول يعني من فضلني على يونس
في النبوة فقد كذب لان الانبياء كلهم متساوون من حيث ان النبوة شيء واحد لا تفاضل فيها واما التفاضل باعتبار الدرجات
كما قال الله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات خص يونس بالذكر لان الله
وصفه بانصاف يوهم انحطاط رتبته كقوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه وقوله اذا بق الى الفلك المشحون ثم
سعد بن ابي وقاص روى مسلم عنه من قال حين يسمع المؤذن المضارع محذوف اي اذانه وانا اشهد
هذا معطوف على مقدر يعني انت تشهد وانا اشهد تقديم انا يفيد التقوي ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان
محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربا هذا استيناف كانه قيل ما سبب شهادتك فقال رضيت وبحمد
رسولا وبالاسلام دينا غفر له ذنبه يحتمل ان يكفر هذا الخبار والمراد بالذنب الصغائر وان يكفر دعاء له
روى البخاري عنه من قال حين يسمع النداء اي الاذان اللهم رب هذه الدعوة اي الاذان التامة وصفها بالتامة
لتمامها في طلب الاجابة اولانها امنة من النسخ والصلوة القائمة وصفها بالقائمة لبقائها الى يوم القيمة اولانه امر بافتتاحها
فتكون هي قائمة آت اي اعط محمدا الوسيلة فسرها النبي بانها منزلة في الجنة لا تنبغي الا لعبد من عباد الله
وارجو ان اكون ذلك والفضيلة وابعثه مقاما محمودا وهو الموعود للنبي في قوله تعسى ان يبعثك ربك
مقاما محمودا عن ابن عباس في تفسيره اي مقاما يحمدك فيه الاولون والاخرون وتشرف على جميع الخلايق تسأل فتعطى
وتشفع فتشفع انتصابه مقاما على الظرفية بتضمين ابعثه معنى اقمه او حال يعني ابعثه ذا مقام محمود الذي
بدل من مقاما او عطف بيان له او صفة على ان يكون مقاما محمودا علما او يكون للموصوف حكم النكرة كما عرف بلام العهد
الذهني قال صاحب الكشاف غير المغضوب عليهم وصف الذين لان الموصول لا يتعين فيه بنحو قوله ولقد امر على اللئيم
حلت له شفاعتي يعني وجبت كما قيل قوله يحل عليكم غضبي اي يجب كذا قاله الجوهري وقيل انه من الحلول بمعنى النزول
لان الحل لا يكن محرمة قبل ذلك بمعنى ارتجى شفاعتي فجازاه بدعائه يوم القيمة فان ملت شفاعته يوم عامة
للمؤمنين فما فضيلة القائل حتى ثبت في الصحيح ان شفاعته يوم يكون على امر عظيم حتى والمؤمنون شفاعا وتوقف فيها
بعضهم بدخول شفاعته لدخول الجنة بلا حساب وبعضهم في شفاعته لعدم دخول النار وبعضهم في شفاعته
للاخراج من النار وبعضهم في شفاعته لرفع الدرجات وبعضهم لا يدخل في شفاعته والمعروف من الحديث ان شفاعته
يكون نازلة للقائل وهذا القدر يكون مرغبا للدعاء وما بين اي قسم يكون شفاعته فعلمه مفوض اليه في ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه من قال حين يصبح وحين يمسي سبحان الله مصدر منصوب بفعل واجب اضماره اي اسبح سبحان الله
ويجوز الباء فيه للمقارنة والواو زائدة اي اسبحه تسبيحا مقرونا بحمده او يقال هي غير زائدة تقديره وابتدا بحمده

مائة مرة لم يات احد يوم القيمة بافضل مما جاء به اي من ثواب التسبيح وانما قيدنا به لانه قال في التسهيل في الحديث
الذي بعده لم يات احد بافضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه فيتدافع الحديثان والتوفيق ما قلنا اما قوله
او زاد عليه سواء كان الزائد من التسبيح او من غيره فان قلت كيف يستقيم هذا الاستثناء والقائل بمثل ما قال لا يكون
بافضل مما جاء به قلت التقدير لم يات احد بافضل مما جاء به او بمثله الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه او يقول او
في قوله او زاد عليه بمعنى الواو وكونه بمائة الف او يريد مرارا وتقول الاستثناء منقطع يعني لكن رجل قال مثل ما قال
فانه ياتي بمساويها او زاد عليه فانه ياتي بافضل منه في ابو ايوب الانصاري متفقا على الرواية عنه من قال لا اله
الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرات كان كمن اعتق اربعة انفس من ولد
بفتح الواو ومعروف يقال للواحد والجمع كذا في الصحاح اسمعيل وهو ابن ابراهيم الخليل عليهما افضل الصلوة والسلام
وكونه ابا العرب في ابو هريرة متفقا على الرواية عنه من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو
على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل بكسر العين بمعنى المثل عشر رقاب اي ذوات عتق عشر رقاب وهو
جمع رقبة فان قيل ذكر فيما سبق للتهليل المذكور اذا كان عشر اعتق اربع رقاب وفي هذا الحديث اذا كان مائة عشر
عشر رقاب فالوجه قلنا يحمل الحديث السابق على الورود والسابع ان يزيد في الثواب قال النووي في شرح مسلم
هذا الجزاء مائة ولو زاد عليها لزاد الثواب وليس هذا واحدا له من الحدود التي لا تحتمل مجاوزتها وحط المائة في اليوم اعم
من ان يكون متوالية او متفرقة كل الافضل ان يكون متوالية وان يكون اول النهار ليكون جزءا من جميعها ان وكتبت له مائة
حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم ياتي احد بافضل مما جاء
الا رجل عمل اكثر منه باي عمل كان من الحسنات ومن قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت خطاياه
وان كانت مثل زبد البحر قال قلت حمل التسبيح ما جاء في السيئات مقدار زبد البحر والتهليل ما جاء مقدارا معلوما
فيلزم منه ان يكون التسبيح افضل قيد قال ام افضل الذكر لا اله الا الله قلت ذكر في مقابله التهليل عشر
رقاب وبعتق رقبة يكفر جميع خطاياه لانه يعتق به من النار وذلك لا يكون الا بعد محو الذنوب كلها ويفضل
عليه عتق باقي الرقاب وكونه حرزا من الشيطان وغيره بما مر تشبيه روى مسلم عنه طارق بكسر الراء
وبالقاف واشيم بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الياء والمشاة تحت قيل ما رواه عن النبي اربعة عشر حديثا انفرد
سلم منها بحديثين من قال لا اله الا الله وكفر بما يعبد من دون الله امر ماله ودمه اي المؤمن على الا ان يكون بحق وحسابه
على الله اي في الاخرة فيما يخفيه من الاخلاص
وغيره كذا قرره النووي قال الشيخ الشارح فيه لف ونشر فقوله حرم مرتب على قوله قال وقوله وحسابه على الله مرتب على قوله
وكفر فمن انكر بقلبه بما يعبد من دون الله فان ذلك لا يقدر على قتاله الا الله الى هنا كلامه لكن الوجه التوجيه
الاول غير بعيد لان هذه العبارات لا يستعمل في معناها الحقيقي الا قاصر العوام الحديث يدعون اولا الى كلمة التوحيد فاذا قالوها عصموا بها اسلامهم ثم يؤمرون بالشهادة الاخرى فاذا اتوا بها ونفوا الاثم

ورأيتني أسجد أي علمتني ساجداً فالحال أن معناه أبصرت نفسي حال كوني ساجداً لكنه ضعيف لأن رأيت على هذا
لا يكون من أفعال القلوب والجمع بين الفاعل والمفعول بلا توسط النفس من خصائصها في ماء وطين قال أبو سعيد الخدري
رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى جبهته أثر الماء والطين صبيحة إحدى وعشرين وكانت تلك الليلة قد أمطرت السماء فوكف المسجد في مصلى رسول الله
وهذا القول يدل على أن تلك الليلة ليلة القدر وإنما أخفى الله تعالى ليلة القدر لأنهم لو عرفوها لاكتفوا بتعظيمها وتركوا باقي الليالي من
أبو هريرة روى البخاري عنه من كان عنده مظلمة بكسر اللام اسم ما أخذه الظالم كذا في الصحاح وفي المغرب المظلمة
الظلم وهذا هو المراد هنا لأخيه أي في الدين من عرضه أي من جهة تنقيص عرضه ذكر في الفائق عرض الرجل جانبه الذي
يصونه من نفسه وحسبه ويحامي عن أن ينتقص أو شيء هذا تعميم بعد التخصيص أي من شيء آخر كأخذ ماله أو المنع من الانتفاع
به والذمي والمستأمن ملحقان بالمسلم في غير العرض لأن نقص عرض الفاسق بغيبته جائز فنقص عرض الكافر أولى أن يجوز فليتحلله منه
أي ليطلب منه أن يجعله في حل اليوم أراد به حياة الدنيا من قبل أن لا يكون دينار ولا درهم أي من قبل يوم القيمة لأن الدينار والدرهم
لا يوجدان فيه وفيها إشارة إلى أن التحلل قد يكون ببدل قال الشيخ الكلاباذي وأما ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا اغتاب أحدكم أخاه
فليستغفر له فإنه كفارته فمعناه إذا لم يبلغ المغتاب خبر غيبته فإذا بلغ فعليه أن يسترضيه إن كان له عمل صالح هذا
استيناف جواب عمن قال كيف الحال إذا لم يكن دينار ولا درهم هناك أخذ منه بقدر مظلمته يعني إن كان ظلمه شديداً يؤخذ
من عمله كثيراً وإن كان قليلاً فقليلاً ومعرفة مقدارها مفوضة إلى الله تعالى وإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه
فحمل عليه يحتمل أن يكون المأخوذ نفس الأعمال بأن يتجسد فتصير كالجواهر وأن يكون ما أعد لها من النعم والنقم إطلاقاً للسبب على المسبب
فإن قلت هذا ينافي قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر أخرى قلت الظالم في الحقيقة مجزي بوزر ظلمه وإنما أخذ من سيئات المظلوم
تخفيفاً له وتحقيقاً للعدل فمعنى الآية أن واحداً لو قال لآخر احمل عنك ذنبك لا يؤاخذ به في الآخرة ق أبو هريرة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه من كانت له أرض فليزرعها أو ليمنحها أي ليعطها أخاه لينتفع بها فإن أبى أي امتنع من قبول العارية
وقيل معناه أن أبى صاحب الأرض من الزرع والمنحة فليمسك أرضه فيكون الأمر على الوجه الثاني للتوبيخ وفيه الحث بالنفع للخلق
خ ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت قاله لما أدرك عمر وهو يحلف بأبيه
وفيه نهي عن الحلف بغير الله لأن الحلف يقتضي غاية تعظيم المحلوف به والعظمة مختصة بالله تعالى فلا يضاهى به غيره وأما
قسم الله ببعض مخلوقاته كالفجر والشمس ونحوهما فعلى الإضمار أي ورب الفجر ونحوه واليمين من العبد إنما يكون لترجيح جانب صدقه ويمين الله
ليست كذلك لأنه تعالى صادق قطعاً وإنما وقعت في كلامه على مجرى عادة عباده تنبيهاً لشرف ما أقسم من مخلوقاته ق أنس
اتفقا على الرواية عنه من كان ذبح قبل الصلوة أي صلوة العيد فليعد أي أضحيته استدل به أبو حنيفة على أن الأضحية واجبة
ووقتها بعد الصلوة في المصر وقال الشافعي إنها سنة ووقتها بعد ارتفاع الشمس صلى الإمام أو لا والحديث حجة عليه قال الشيخ
الشارح فإن قلت لو أخرت الصلوة لعذر إلى اليوم الثالث أيجوز الذبح عند أبي حنيفة في اليوم الأول والثاني أجيب بأن ذلك
لا يكون إلا بعذر والضرورات لها أحكام ولم أطلع على نقل على جوازه ولا على غيره أقول كيف فات عنه ما ذكر في المحيط الإمام
إذا أخر الصلوة يوم العيد ينبغي أن يؤخروا التضحية إلى وقت الزوال فإن فات صلوة سهواً أو عمداً جازت لهم التضحية

في هذا اليوم

في هذا اليوم ولو أخره الإمام إلى الصلوة في الغد وبعد الغد فمن ضحى فيه قبل أن يصلي الإمام أجزأه لأنه فات وقت الصلوة
على وجه السنة م سبرة بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة بن معبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة
الجهني بضم الجيم وفتح الهاء منسوب إلى جهينة وهي قبيلة قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم تسعة عشر حديثاً أخرج مسلم عنه بهذا الحديث
من كان عنده شيء من هذه النساء اللاتي يتمتع على بناء المجهول هكذا وقع في جميع النسخ أي يتمتع بها فحذف بها لدلالة
الكلام عليه أو يقال يتمتع بمعنى تباشر فليخل سبيلها اعلم أن نكاح المتعة هي الإجارة إلى أجل قال النووي إنه كان حلالاً قبل
خيبر ثم حرم يوم خيبر ثم أبيح يوم فتح مكة ثم حرم بعد ثلثة أيام تحريماً مؤبداً هذا هو الرواية المختارة في الروايات المختلفة فيه
وقال شارح لمصابيح الأحكام أجمع العلماء على تحريم هذا النكاح إلا الروافض متمسكين بقوله تعالى فما استمتعتم به منهن فآتوهن
أجورهن وما حكاه بعض الحنفية عن مالك من جوازه فخطأ ق عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنه قيل أسلم عام الحديبية
وكان اسمه عبد الكعبة فسماه النبي صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن كان أسن ولد أبي بكر ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية أحاديث أخرج له في الصحيحين
ثلثة أحاديث متفق عليها أحدها هذا من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث قال الراوي كان النبي صلى الله عليه وسلم يوزع أصحاب
الصفة لكونهم فقراء على الصحابة ويقول الحديث وقال الشيخ الكلاباذي معناه طعام الاثنين يغذي الثلثة ويزيل الضعف
عنهم لا أنه يشبعهم فإنه مذموم كما قال صلى الله عليه وسلم أكثركم شبعاً في الدنيا أطولكم جوعاً يوم القيمة والمقصود أن يكون غذاء كما قال صلى الله عليه وسلم
بحسب ابن آدم أكلات يقمن صلبه وعن هذا قال بعض العرفاء الطعام ينبغي أن يحمل الإنسان لا أن يحمله الإنسان
قال النووي العبارة في جميع نسخ مسلم فليذهب بثلثة ووقع في صحيح البخاري فليذهب بثالث قال القاضي هذا هو
الموافق لسياق الحديث قلت والذي في مسلم له وجه أيضاً تقديره فليذهب في تمام ثلثة كما قيل في قوله تعالى وقدر فيها أقواتها
في أربعة أيام أي في تمام أربعة أيام فعلى هذا في إخراج مسلم هذا الحديث مما اتفقا عليه اشتباه ومن كان عنده طعام أربعة
فليذهب بخامس بسادس يعني لما كان طعام الاثنين كافياً للثلثة يكون طعام الأربعة كافياً للستة ولذا قال فليذهب
بخامس بسادس وشك فيه الراوي فقال أو كما قال يعني أو قال النبي صلى الله عليه وسلم المعنى السابق بقول آخر غير القول المذكور فإن قلت
قد جاء في روايات صحيح مسلم طعام الاثنين يكفي الأربعة وطعام الأربعة يكفي الثمانية فما التوفيق بينهما قلت يجوز أن يكون منشأ
هذا الاختلاف من اقتضاء المقام بحسب كثرة الفقراء وقلتهم وتفاوت مراتب التقوى خ ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه من كان
في حاجة أخيه أي في قضاء حاجته كان الله في حاجته أي في قضاء حاجته قال الشيخ الشارح كان يتقدم الخبر على الاسم
إما دائماً نحو كان الله عليماً أو منقطعاً نحو كان زيد قائماً ويأتي بمعنى صار نحو كان من الكافرين وزائدة وتامة وهذا
لا يصلح لما ذكروا والذي يظهر أن كان الأولى كناية عن معنى سعى لأن الساعي في حاجة أخيه قضى الله حاجته أقول الاستمرار
والانقطاع إنما يفهم من القرائن لا من كان وههنا الغرض بيان كون الأول سبباً للثاني فقط فإن تكرر السبب تكرر المسبب وإلا فلا
وإنما لم يقل من قضى حاجة أخيه إشعاراً بأن قضاء الحاجة إنما هو من الله وليس من قبل العبد إلا المباشرة به
والكون فيه وفي إتيان لفظ كان دون يكون إشارة إلى أنه مما يشتد الاهتمام بتحققه في الزمان الماضي لغاية حسنه على
أن السعي هو العدو والكسب كذا في الجوهري والكون في الحاجة أعم من السعي فيها فإنه داعية التخصيص العام بالكناية والتعميم
أنسب للمراد وأنفع للعباد ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من كان له شرك بكسر الشين أي نصيب في ربعة بفتح الراء

ومن تخصيص الامن بالمكان الذى نزل فيه وباشتداده الزمان الارتحال مما يفوض الى الشارع قال ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه من شئ وهو صائم مفعول به محذوف وهو صومه بقرينة قوله رهو صائم وما بعده
قال الشيخ الثالث نزل منزلة اللازم لان القوم فعل القول قوى المقصود نسيان صومه لاحصوله النسيان مطلقا
لو شئ غيره فاكل او شرب نزل الفعلان منزلة اللازم لان المقصود حصول الفعل فليتم صومه
وفى اضافة الصوم اليه اشارة الى ان القوم لم يفطر وانما امر بالاتمام لفوات ركنه ظاهرا فاعاطه الله وسقاه هذا قليل
لصحة صومه حيث لم يضف الفعل الصادر منه اليه حتى كانه لم يوجد منه وانما ذكر الاكل والشرب مع ان جماع الناسى
لم يفطر ايضا لندرته ودونه عمل اكثر العلماء بالحديث وقال مالك يفطر الناسى وعليه القضاء وحمل قوله فليتم صومه
على اتمام صورة الصوم وعمل قوله فانما اطعمه الله على رفع الاثم وعدم المؤاخذة به وقال احمد عليه الكفارة ايضا
ق وابيه انفقا على الرواية عنه من توفيق الحساب بالنصب اى عوتب عليه فى الحساب بحيث لا يترك قليل ولا كثير الا سئل عنه
عذب قال القاضى له معنيان احدهما ان نفس المناقشة هو العذاب لما فيه من التوبيخ والآخر انه مفض الى العذاب وهذا
هو الصحيح اما المسلم المحب فهو الذى عرض عليه عمله والمستقيم فى حسابه وهو المراد من قوله تعالى فسوف يحاسب حسابا يسيرا
ح عن ابى هريرة رضى الله عنه من يحى عليه الباكاء هو البكاء على الميت بصوت مع قوله ليعذب بعذب روى بالجزم جوابا ومرفوعا
بما يحى عليه بالبناء للمجاز اما موصولة او موصوفة ورد بحديث فانه يفيد ان العذاب لاجل البكاء وقد يجاب بان هذه الرواية تعين ان يكون مصدرية
اى مدة النوح عليه فان قيل كيف يعذب بفعل غيره وقد قال الله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلنا الحديث محمول
على وصية الميت بالنياحة كما كان يفعل اهل الجاهلية وقد جاء فى اشعارهم اذا مت فانعينى بما انا اهله وشقى
على الجيب يا ام معبد ح يعذب بفعله لا بفعل غيره قال شارح عن يحى الشرف على الموت ويعذب به ما يصل اليه من الشدة
بالنياحة عليه فى سكرات الموت الى هنا كلام لكنه ضعيف لان الجاء الى الرواية يعذب فى قبره بما يحى عليه ويجوز ان يقال
انهم كانوا يوصون على بعض بذكر اوصافه التى بها عموم انها محاسن وتلك قبائح فى الشرع كما كانوا يقولون يا مخرب البلدان
ويا مفارق الدنيا وغير ذلك فيعذب بتلك الاوصاف جويرية روى مسلم عنه سرجس من الجرمان وهو معذ الضعف
الضمير المستتر فيه القائم مقام الفاعل العايد الى من الرفق بالنصب مفعوله لما اللام فيه لتوقيف الحقيقة وهو منع الضعف
على بناء المجهول اى صار محروما من الخير اللام فيه للعهد الذهنى وهو الخير الحاصل من الرفق ح ابو هريرة روى مسلم عنه
من يدخل بضم الياء والعين اى يصب نفعه ولا يأس بفتح الهمزة اى لا يفتقر وفى بعض النسخ بضمها اى لا يترى
شدة القوات هو الاول وهذا تاكيد لما قبله وانما اجمع بالواو والمتقرر كقوله تعالى لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون
ما يؤمرون لا تبلى بفتح حرف المضارعة واللام ثيابه ولا يفنى شبابه ح ابو هريرة روى البخارى عنه من يرد الله به خيرا
تنويه للتنويع والباء للمجرور رجال منه اى خير اصابه به يصب منه روى بصيغة المعلوم اى يصيب ذا مصيبة وهى اسم لكل مكروه
ومعلوما اى يجعله الله ذا مصيبة ليطهره من الذنوب والتكفير منه على المقدرين عايدا الى الخير وبين به منه بعضه لاجل
قال الطيبى الرواية الاولى احسن للادب كما قال الله تعالى حكاية عن ابراهيم واذا مرضت فهو يشفين ولم يقل امرضنى وقيل يصب من الاصابة

بمعنى الوصول وضميره يعود الى من وضمير منه الى الله والمعنى الاول اظهر ح ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه من يرد الله
به خيرا تنكيره للتفخيم يفقهه فى الدين اى يجعله عالما باحكام الشريعة ذا بصيرة فيها يحيث يستخرج المعانى الكثيرة
ومن الالفاظ القليلة ح ابو هريرة روى مسلم عنه من يسر على معسر هذا باطلاقه يشمل الموسر والمتاسر
والتيسير عليه اعم من ان يكون بالتاخير عما لزمه او ابرائه عما عليه او بدله عما عليه يسر الله
عليه فى الدنيا بتوسيع رزقه وحفظه عن الشدايد وفى الآخرة بتسهيل الحساب عليه ومن ستر مسلما اى عيوبه
او بدنه ستره الله فى الدنيا والآخرة والله فى عون العبد ما كان العبد فى عون اخيه وهذا التعميم بعد التخصيص
ما اخذ بمعنى المدة اى مدة كون العبد فى عون اخيه او موصولة بمعنى والله فى عون العبد الذى كان فى عون اخيه ويكون كان
زائدة والظهر وهو العبد وضع المضمر استعطافا وايذانا بان العبد مع عجزه اذا اعان اخاه والله اولى ان يظهر لطفه
فى رواية القضاعى ومن ستر على اخيه مؤمن جابر ح روى مسلم عنه من يسعد بتثنية وهى الطريق العالية الجبل تثنية بدل
ما قبلها او عطف بيان الى النار وهو بالحركات الثلث اسم موضع بين مكة والمدينة عند الحديبية ما الله يحط عنه
ما حطا اى مثل الذى حط عن بنى اسرائيل لعل تلك الشبهة كان معدودها شاقا على الناس لما فيه من العدوان او
لصعوبة طريقها فلهذا حط عنه ما حط عن بنى اسرائيل وهذا غاية المبالغة فى حط ذنوب ذلك الصاعد والاخفية
لو من كيف يكون مثل خطيئتهم العظيمة حين خالفوا امر ربهم وعبدوا العجل ومن استغفر امية هذا ابتداء خبره
روى اى من الاستغفارية فى الاحاديث المذكورة بعد هذا ام هريرة ذر روى مسلم عنه من اصبح منكم اليوم صائما
اى بعضى صار وساعا خبره او بعضى دخل فى الصباح يكون تامة وصائما حال عن ضميره قال ابو بكر انا قال النبى ص
من عاد منكم اليوم مريضا قال ابو بكر انا قال اى انا بهم من اطعم منكم اليوم مسكينا قال ابو بكر انا قال اشهد انهم فمن تبع منكم
يوم جنازة قال ابو بكر انا قال رسول الله علم ما اجتمعن اى الخصال المذكورة من الصيام وغيره على الترتيب المذكور
فى يوم واحد فى امرء الا دخل الجنة قال القاضى معناه دخل بلا عاسبة والا فمجرد الايمان يكفى لمطلق الدخول
ح جابر ح اتفقا على الرواية عنه من رجل يتقدمنا من مبتدء ورجل خبره ويتقدمنا صفة رجل وانما لم يقل
من يتقدمنا اشارة الى ان ذكر من فعل الرجال وفيه زيادة تحريض على ما يجئ بعده بين الاذان فيه بين الحوض اى
لصلحه بالمد للذى يخرج منه الماء فيشرب بالنصب على تقدير ان والرفع عطف على يؤذن ويسقينا تقدم سربه على سقيه
اشارة الى ان نفع عمله يرجع الى نفسه ايضا فينبغى ان لا يتوانى فيه قال المحيين ذنا اى قرب بن سلمة بن بناء العرب
م سلمة بن الاكوع ان من قتل الرجل يعنى عيسا هذا تقرير للرجل اى جاسوسا من المشركين فيه دليل على ان الحربى
اذا دخل دار الاسلام بغير امان حل قتله فان كان العين معاهدا قال بعضهم ينتقض عهده فيجوز قتله وقال الجمهور
لا ينتقض وان كان يجوز الامام وقال بعضهم يقتله ان لم يتب قالوا ابن الاكوع قال له سلبه لجمع قال الجمهور لا يكون
السلب للقاتل اذا لم يبارز القتول وفى الحديث احتجاج عليه لان الظاهر ان سلمة قتله بجناة اعلم ان الله اخرج هذا
من سلم وهو متفق عليه كذا ذكر المجدى فى الجمع بين الصحيحين فى جابر ح اتفقا على الرواية عنه من يكتب

الاشرف فانه قد اذى الله اى اولياءه ورسوله. قال كان اى كعب يهوديا شاعرا وكان ممن عاهد رسول الله ثم نقض العهد ولحق مكة وكان يهجو النبى عم واصحابه ويحرض عليهم الكفار ولما بلغ حسان بن ثابت نزوله فى بيت بمكة هجا اهله حتى نبذ اهله فلم يجد ماوى فرجع فقدم المدينة فبلغ النبى عم قدومه وقال الحديث معناه من كان لقتله فذهب نفر اليه ليلا فقطعوا راسه فحملوه معهم فلما بلغوا البقيع كبروا وقد قام يصلى تلك الليلة فى المسجد فلما سمع تكبيرهم عرف ان قد قتلوا فوجدوا رسول الله على باب المسجد فقال عم افلحت الوجوه فرماه على قتله م انس رض روى مسلم عنه من ياخذ منى هذا فمن ياخذه بحقه يعنى سيفا هذا تفسير لقوله فاحجموا فاخذه ابو دجانة لعلمه ان حقه كان القتال فى سبيل الله فقاتل به كثيرا حتى قتل بعد دجانة بضم الدال وبالجيم والنون بعد الالف قاله يوم احد انس رض روى مسلم عنه من يردهم عنا وله الجنة قاله سبع مرات يوم احد قال لما انهزم المسلمون فى ذلك اليوم تفرقوا حتى بقى مع رسول الله صلعم سبعة من الانصار ورجلان من قريش فكلما قصد الكفار النبى صلعم قال الحديث حتى قتل السبعة رض وثبت مع رسول الله عم يومئذ طلحة ووقاه بيده فشلت اصبعاه وصار طلحة مجروحا فى اربع وعشرين موضعا وانكسر رباعية رسول الله صلعم فغلبه الغشى لحمله يرجع به القهقرى وكلما ادرك واحدا من المشركين كان يضع رسول الله عم ويقاتله حتى اوصله الى الصخرة وكان يقول صلعم اوجب طلحة. قال ان المهاجرين لما قدموا المدينة استنكروا الماء وكان لرجل من بنى غفار عين يقال له رومة وكان يبيع القربة منها بمد فقال عم له تبيعها بعين فى الجنة قال يا رسول الله ليس لى ولا لعيالى عين غيرها فلا استطيع ذلك فقال عم من يشترى بئر رومة فيكون برفع النون وفى بعض النسخ بنصبها على انه جواب الاستفهام وان فيه مقدرة وهذه اولى لاشعارها بالسببية لان الشراء سبب لجعل دلوه كدلاء المسلمين دلوه فيها كدلاء المسلمين اى يكون مساويا بالغير فى الاستقاء منها ولا اختصاص بينهم بالملكية يعنى يقفها روى ان عثمان رض اشتراها بخمسة وثلثين الف درهم فوقفها دل الحديث على جواز وقف السقايات وعلى خروج الموقوف من ملك الواقف حيث جعله مع غيره سواء فيه اعلم ان المقدم الحديث بعلامة لكن هذا ليس لفظ البخارى وانما هو لفظ الترمذى فى بعض روايته ولفظ البخارى من حفر بئر رومة فله الجنة كذا ان ابن مسعود رض اتفقا على الرواية من ينظر لنا ما صنع ابو جهل يعنى هل سقط مجروحا او هرب قاله يوم بدر يعنى غزوة بدر وبدر اسم موضع كانت الغزوة فيه قيل كان مع النبى عم من العسكر فى ذلك اليوم ثلثمائة وثلثة عشر نفرا وما كان معهم الا فرس واحد وقيل فرسان وكان الكفار قريب الف ومعهم مائة فرس فانطلق اليه ابن مسعود رض روى انه وجده بين الابدان الساقطة فاخذ بلحيته فقال انت ابو جهل الخبر انه فضربه بسيف حتى مات وفيه مشروعية الاستطلاع على امر العدو واستعلام حالهم

الباب الثانى ابن عباس رض روى البخارى عنه ان اباكما اراد به الجد الاعلى وهو ابراهيم وانما كان جد الانبياء فرسلا اليه كان يعوذ بها اسمعيل واسحق اعوذ بكلمات الله التامة تقدم معنى الكلمات فيكون التامة فى حديث خولة قيل فى الكلام تقديم وتاخير فقوله يعوذ بها مؤخر من قوله اعوذ بكلمات الله لئلا يلزم الاضمار قبل الذكر على معنى ان اباكما كان يقول اعوذ بكلمات الله التامة اى يعوذ بها اسمعيل واسحق ويجوز ان يقال ضميرها مبهم مفسر بقوله اعوذ بكلمات الله كما قيل فى قوله تعالى فان كن نساء كان تامة وضميرها مبهم مفسر بقوله نساء اقول كان المناسب لقوله يعوذ

يجوز ان يقول

ان يقول اعوذكما بتشديد الواو على معنى قائلا اعوذكما بكلمات الله لكن الرواية جاءت بسكونها لعل توجيهه بان يراد من قوله يعوذ يعلم التعوذ على معنى ان ابراهيم كان يعلم اسمعيل واسحق التعوذ بهذه الكلمات ويقول كل منهما اعوذ بكلمات الله من كل شيطان وهامة وهى كل ذات سم ومن كل عين لامة اى جامعة للشر على المعيون من لمه يلمه اذا جمعه ويجوز ان يكون لامة بمعنى ملمة اى منزلة وانما جئت على وزن فاعلة لتشاكل قوله وهامة قيل وجه اصابة العين ان الناظر اذا نظر الى شىء واستحسنه ولم يرجع الى الله والى رؤية صنعه قد يحدث الله فى المنظور علة بجناية نظره على غفلة ابتلاء لعباده ليقول المحق انه من الله وغيره من غيره فيؤاخذ الناظر لكونه سببها ووجهها بعض بان العاين ينبعث من عينه قوة سمية عند ينصل بالمعيون فيهلك او يفسد كما قيل مثل ذلك فى بعض الحيات كان يقوله اى النبى عم هذا الحديث للحسن والحسين لما حين كان يعوذهما ابن عمر رض روى مسلم عنه ان ابر البر وهو الاحسان جعل البر بارا بيناء افعل التفضيل منه وانما قوله اليه مجازا او المراد منه افعل البر وافعل التفضيل هنا للزيادة المطلقة ان يصل الرجل اهل ود ابيه بضم الواو بمعنى المودة بعد ان تولى الاب بفتح التاء اى غاب والغيبة اعم من ان يكون بموت او سفر وانما كان الوصلة باولياء والده بعد ابيه لان ذلك يؤدى الى كسب الدعاء له اوبقاء المودة وفيه اشارة الى تاكيد حق الاب لان صلة اجانبه اذا كان ابر الاحسان فضل صلته بجزئه من وصف انس رض روى مسلم عنه ان ابراهيم ابنى وانه مات فى الثدى يعنى رضيعا قيل كان ابن ثمانية عشر شهرا انما ذكره عم كون ابراهيم ابنه وموته فى الرضاع مع ظهورهما للاصحابه اشارة الى ان خصوصيته بهذه المرتبة كانت لاجلها وان له لظئرين الظئر بالهمزة هى التى ترضع ولد غيرها وتقديم له على ظئرين للاختصاص وكون الاثنين يجوز ان يكون لكمال العناية بارضاعه وحسن تربيته فان الولد المعتنى به فى العادة يكون له ظئرين تكملان رضاعه فى الجنة قيل انه يكون فى الفناء البرزخية لورود الاثار ان اهل الجنة يكون فى عمر بضع وثلثين سنة ويكون فى الجنة باعتبار ان القبر متعلق بها لانه يسرح فيه اولانه كان من اهلها فيجوز ان يكون بدن ابراهيم لا يحتمل لكمال روحه واستمداده بروح منتشى روح الامين فى خدمته ويصير له هيئة يقدر بها على الارتضاع فى القبر لكمال جسمانيته قال صاحب التحرير انه يكون فى الجنة متصلا بموته وما ذكر من عمر اهل الجنة يكون اذا بعثوا بعد النفخ فى الصور وهذا ليس كذلك لكن الاسلم ان يقال انه من المتشابهات ابو هريرة رض روى البخارى عنه ان ابراهيم اى ابراهيم الخليل عم يرى اباه يوم القيمة عليه الغبرة وهى ما تخلط من الغبار والقترة وهى ما يرتفع من الغبار المراد بكونهما عليه سواد وجهه وسوء هيئته وفيه ان شرف الولد لا يفيد الوالد الكافر عائشة رض اتفقا على الرواية عنها ان ابغض الرجال الى الله الالد بتشديد الدال صفة من اللدد وهو الخصومة الشديدة الخصم بكسر الصاد شديد الخصومة كذا قاله الجوهرى فيكون الخصم تاكيدا للالد واللام فيه للعهد يعنى الالد الخصم مع ابيه وهو الكافر خصومته انكار انشاء الاموات كما قال الله تعالى اولم ير الانسان انا خلقناه من نطفة فاذا هو خصيم مبين وان جعل اللام للجنس يحمل الحديث على الزجر وروى باضافة الالد الى الخصم فيكون الخصم بسكون الصاد مصدرا تقديره الذى لد خصومته اى اشتد جابر رض روى مسلم عنه ان ابليس يضع عرشه اى سريره على الماء

اى ابغض الناس من الرجال والنساء الالد من كان شديد الخصومة كما ان من لم يخاصم واذا استكبر له استكبر فهو بعيد من الله اى بعيد ومبغوض عنده اى مبغض وذلك لان الرجل ينبغى ان لا يخاصم ولا يتجاوز الحد ويبقى للصلح مجالا واذا استرضى ينبغى ان يرضى والا يتحقق حقه قول الشافعى من استرضى فلم يرض فهو شيطان واذا لم يفعل شيئا من الخصال فهو شيطان من الانس ولا شك ان ابغض الرجال من هو ضال مضل نعيره بفضله القبيح كتبه الناسخ

وضعه يجوز ان يكون حقيقة بان يقدره الله عليه اسندر اجا والا يكون تمثيلا لسرعة عثوه ونفاذ امره بين
يراياه وعلى كلا التقديرين يشبه ان يكون استعمال هذه العبارة الهايلة وهي كون عرشه على الماء تهكما به وتحقيرا
لانه مستعار في الله كما قال الله تع وهو الذي خلق السموات والارض في ستة ايام وكان عرشه على الماء وفيه اشارة
الى اعجاز الله عن جبر الناس الذين يرجونه بالخوارق ثم بعث سرايا جمع سرية وهي قطعة من الجيش فاذا نام منه
منزلة اي اقربهم من ابليس منزلة اعظمهم فتنة يجيء احدهم هذا الى آخر الحديث بيان من هو اقرب منه وهي
هو بعد فيقول فعلت كذا وكذا فيقول اي ابليس ما صنعت شيئا تنويه للتعظيم وما النفي ثم يجيء احدهم
فيقول ما تركته ما نافية للنفي اي ما تركت الانسان حتى فرقت بينه وبين امراته فيدنيه منه اي يقربه ابليس
ذلك المفوي من نفسه فيقول نعم انت نعم حرف ايجاب وات مبتداء خبره محذوف اي ات صنعت شيئا عظيما وفي
بعض النسخ نعم بكسر النون على انه فعل مدح يعني نعم العون ات والصواب هو الاول لان اصل الفاعل في افعال المدح
من غير نكرة تفسره خلاف القياس وانما نضى التعبير عن فرق بين الزوجين لان فيه فسادا كثيرا من انقطاع النسل
والوقوع في الزنا وغيرهما ... اتفقا على الرواية ان ابواب الجنة تحت ظلال السيوف فيذكر
المجاهد في القتال بحيث يعلو سيوف الاعداء سبب لدخول الجنة حتى كان ابوابها حاضرة معه او المراد بالسيوف سيوف
المجاهد هذا كناية عن الدنو من العدو في الضراب انما ذكر السيوف لانها اكثر سلاح العرب قال الشيخ الشارح فان قيل
قد تقدم من رواية ابي هريرة من انفق زوجين في سبيل الله دعاه خزنة الجنة الحديث وذلك اقل كلفة واعظم اجرا
فالجواب ان سبيل الله اعم فيدخل الجهاد فيه فيكون المراد من زوجين الراكب ومركوبه وانفاقها اهلاكها وهو انا يكون
بالدنو من السيوف فصار استقاربين في المعنى ... الاجر فضل من الله تع يجوز ان يعطى من شاء ممن عمل عملا قليلا
لاجر جزيلا او قدر اجليلا فاي حاجة الى هذه التكليفات الواهية ... روى مسلم عنه ان ابي وابالك في النار
قاله لرجل سأله اين ابي قال الراوي لما سأله فاله في النار فلما ولى السائل دعاه فقال الحديث لفظ الكتاب
يشير الى انه قاله مرارا وذكر النبي اباه مع اصحاب المسائل في المرة الثانية لانالة الوحشة عن قلب المستفهم وهذا
مما خصه الله تع من حسن الخلق ... روى مسلم عنه ان احب اسمائكم الى الله عبد الله وعبد الرحمن اما
صار هذان الاسمان احب الى الله تع من بين الاسماء المحبوبة لله المتعبد على ذل المسمى وكونه عبدا لله لا ينافي
اضافة الى على اسماء الله الذي خص التوحيد به في كلمة الشهادة وللاخر اضافة الى اسمه الرحمن الدال على كمال الرحمة
العامة بكل خليقته وعن هذا قال بعض العارفين لا تدعني الا بيا عبد الله فانه اشرف اسمائي قال العبد
الضعيف مباشر هذا التاليف اصلح الله شانه وصانه عما شانه الحمد لله على ما الهم والذي الخ ان اسمائي
بعبد اللطيف يا مولاي تفضل علي فانك اللطيف ووفقني برضاك فاني ضعيف ولا تشغلني بما صدر عني وانا في ذنبي
القبيح حسن ظني ... روى مسلم عنه ان احب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده اراد بالكلام كلام المخلوقين
واما صار احب لاشتماله على تنزيه الله وتحميده ... اتفقا على الرواية عنه ان احدكم يجمع خلقه

اي يجمع ويقرر مادة خلقه ... الشيخ الشارح يجمع من الاجماع لا من الجمع يقال اجمعت الشيء اي جعلته جميعا
يعني يجعل الله ما في الرجل والمراة مجتمعا في بطن امه اي رحمها من قبيل ذكر الكل واراده الجزء ... ما روى عن
ابن مسعود ان النطفة اذا وقعت في الرحم فاراد الله ان يخلق منها نفسا تنشر في بشرة المراة تحت كل شعرة وشعرة فيمكث
اربعين ليلة ثم ينزل دمايها الرحم فذلك جمعها يدل على انه من الجمع ولا شك انه اعلم بتفسيره اربعين يوما
ثم يكون علقة وهي قطعة دم غليظ جامد مثل ذلك اي اربعين يوما ثم تكون مضغة وهي قطعة لحم
قدر ما يمضغ مثل ذلك اي اربعين يوما ثم يرسل الله اليه الملك فينفخ فيه الروح وهذا يدل على ان
التصوير يكون في الاربعين الثالث فان قلت ما ثبت في صحيح مسلم من ان النبي ﷺ قال اذا امر بالنطفة ثنتان واربعون
ليلة بعث الله اليها ملكها فصورها يدل على ان التصوير يكون في الاربعين الاولى قلت المراد من قوله فصورها تقدير
تصويرا لان التصوير قبل المضغة لا يتحقق عادة وقوله من باربع كلمات يعني بوام الملك بكتابة اربع قضايا
وكلمة بضبط سميت كلمة هذا معطوف على قوله يكون علقة لا على قوله ينفخ لانه لو كان معطوفا على ينفخ يلزم
ان يكون الكتابة في الاربعين الثالث وليس كذلك لما روى مسلم عن حذيفة ان النبي ﷺ قال يدخل الملك على النطفة بعدما
استقرت في الرحم اربعين فيقول ايرب شقي ام سعيد وهذا يدل على ان الكتابة يكون في الاربعين الاولى يكتب رزقه
روي على صيغة المجهول والمعلوم وروي بالباء الجارة في اوله على ان يكون بدلا عن اربع كلمات واجله وهو
ما يطلق على مدة الحيوة كلها وهو المراد هنا وعلى تمامها ومنه قوله تع فاذا جاء اجلهم وعمله وشقي وهو
من وجبت له النار او سعيد وهو من وجبت له الجنة قدم ذكر شقي لان اكثر الناس كذا وقال الطيبي كان
من حق الظاهر ان يقول وشقاوة وسعادة ليوافق ما قبله فعدل عنه حكاية لصورة ما يكتبه الملك وقال
القاضي المراد بكتبة هذه الاشياء اعلام الملك والا فقضاؤه تع سابق على ذلك فوالذي لا اله غيره هذا شروع
لبيان ان الشقي قد يشقى بالعكس وهذا فيما نطلع عليه واما في التقدير الازلي فلا تغيير ان احدكم ليعمل
بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وانا ثانية غير مانعة لها من العمل كذا قاله الطيبي لكن نضجت بعد قد
بعض الكوفيين وهو ضعيف والوجه هنا انها عاطفة ويكون بالرفع معطوفا على ما قبله بينه وبينها الا ذراع
هذا تصوير لغاية قربه من الجنة يسبق عليه الكتاب اي يغلب عليه كتاب الشقاوة حتى يسبق ويغلب
اللام فيه للعهد فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع
فيسبق عليه الكتاب اي كتاب السعادة فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها وفيه بيان ان الاعمال امارات وليست
بموجبات فان مصير الامور في الغاية الى ما جرى به القدر ... روى البخاري عنه قال الراوي
ان نفرا من الصحابة مروا بماء فيه لدين فقال لهم واحد من اهل الماء انكم بن راق فان في الماء رجلا لديغا او سليما
ابو سعيد الخدري احد رواة هذا الحديث فجعل يتفل عليه ويقرا الفاتحة فبرء فاتى بالشاة على اصحابه فكرهوا
وقالوا اخذت على كتاب الله تع اجرا فلما قدموا المدينة قالوا ذلك لرسول الله فقال لهم ان احق ما اخذتم عليه اجرا

كتاب الله تمسك به الشافعي ومالك على جواز اخذ الاجرة على تعليم القرآن وانكره ابو حنيفة واحمد متمسكين بما روى
عن ابي بن كعب انه قال علمت رجلا القرآن فاهدى لي قوسا فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال ان اخذت قوسا من نار
فردتها اجيب بعض من يجيز اخذ الاجرة فيه على الثواب لكنه غير مناسب لسياق الحديث وتوبيخهم بقولهم اخذت
على كتاب الله اجرا ولا وجه ايضا لحمل على ان حق الضيف كان واجبا على ذلك القوم بدليل ما روى ان الراقي قال لهم
عند سؤالهم الرقية انكم لم تضيفونا فما انا براق لكم حتى تجعلوا لي جعلا فجاز اخذ المال بسبب او يقال الرقية بالقرآن
ليست بقربة محضة فجاز اخذ الاجرة عليها فالمنصف لا يرتاب في جواز اخذه بالرقية كتاب الله وبتعليمه قربة فلم يجز اخذ
الاجرة عليها وذكر في شرح السنة اخذ الاجرة على التعليم جائز اذا لم يكن العلم شيئا يلزمه كذلك بان يوجد ذلك الموضع عالم
آخر وغير جائز اذا تعين ... روى مسلم عنها ان اناسا اكلوا فتمات فقوموا فصلوا عليه لكن المذكور
بعده في رواية فجاء وقتا صفيا وفي رواية عن يعني النجاشي وهو كان ملك الحبشة وكان يكتم ايمانه من ابن
قومه ولم يكن يجهر به من يومئذ سمعه وقد صح ان النبي ﷺ لما اخبر بموت النجاشي قام فصلى بهم صلاة الغائب
بموته في ذلك اليوم الذي صلى فيه وكان ذلك معجزة منه وفيه دليل على ان النعي جائز لغرض ديني مثل تكثير الجماعة ولما
ما روي ان النبي ﷺ نهى عن النعي فمحمول على ما يكون لغيره مثل اظهار التفجع واعظام حال الميت احتج به من جوز الصلاة
على الميت الغائب ومن لم يجوز يحمل الحديث على ان جنازة النجاشي رفعت للنبي ﷺ فكان كمن يراه الامام وهو بالموضع
روى مسلم عنه ان اخنع اسم اي اقبحه واكذبه عند الله رجل اي اسم رجل تسمى بفتح الشاء وتشديد الميم ملك
الاملاك ولا ادري معناه في انس متفقا على الرواية عنه قال ان ناسا جاؤا الى النبي ﷺ فقالوا ابعث معنا رجالا
يعلموننا القرآن فبعث سبعين رجلا يقال لهم القراء كانوا يدارسون بالليل يتدارسون وبالنهار يجيئون بالماء فيضعونه
في المسجد ويحتطبون فيبيعونه ويشترون به الطعام لاهل الصفة والفقراء فقتلوهم قبل ان يبلغوا المكان
فاوحى الله الى نبيه عليهم حالهم وقالهم فقال ان اخوانكم قد قتلوا وانهم قالوا اللهم بلغ بنينا انا قد لقيناك
فرضينا عنا واحللوا بحمولة رضاه الله تعالى ليتيقنهم انهم اذا لقوا امر بة الشهادة فقد فازوا بتلك السعادة
ورضينا عنك مر جابر روى مسلم عنه ان اخوف ما اخاف على امتي اخوف افعل التفضيل للمفعول وهو ليس بقياس
لكن لما كان الفعل مستجمعا ذكر عليهم بعبارة مناسبة له وهذا من كمال بلاغته عمل قوم لوط يعني اتيان الذكور
وانما ضاف اليهم هذا العمل لانهم اكثر الفاعلون ابتداء كما قال الله تعالى اتاتون الفاحشة ما سبقكم بها من احد من العالمين
قيل كانوا لا ينكحون الا الغرباء وقال ابن سيرين ليس من الدواب يعمل هذا العمل الا الخنزير والحمار وقال ابن داود
عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به وبه عمل الشافعي في احد قوليه
وذهب احمد بن حنبل الى ان حكم لوطي حكم الزاني محصنا كان او غير محصن روى مسلم عنه ان ادنى اهل النار عذابا يوم القيامة
يعني اقل يتنعل اي رجل بنعلين من نار يغلي دماغه من حرارة نعليه وفيه بيان شدة قهاره وانه يوم منهما
المتين وايقاظه الله في مقامه الامين آمين آمين يا معين روى مسلم عنه انه اتى مقعده وهو موضع المقعود والمراد به

ملكه وسيره احدكم من الجنة ومن البيان ان يقول له عمر فيتمنى القائل هو الله او الملك قال شارح ان يقول
خبرا لكنه ليس بظاهر لانه لا يصح ان يحمل على اسوء الوجوه ان الخبر محذوف وان يقول بيانا له بدلالة سياق الكلام
تقديره ان ادنى مقعد احدكم من الجنة ما تتمناه وتسأله معه وتمنى يعني بعد ما يقال له مرة اخرى تمن فيقول
له هل تمنيت معناه هل انتهيت في الامنيات الى ان قدر ان قائله هو الملك والا ان قدر ان قائله هو الله فالاستفهام
يكون للتقرير وعلى كل الوجهين ليس للاستفهام عن نفس التمني لانه معلوم فيقول نعم فيقول له اي الله او الملك فان لك ما
تمنيت ومثله معه وان قلت التمني غير مشروط بالامكان فيجوز ان يتمنى جميع الجنة وان كان حصوله محالا فكيف
يقال له فان لك ما تمنيت ومثله معه قلت يجوز ان يعرف الله قلبه عن ذلك للا يخلو بقية اهل الجنة عما وعدوا
او يكون التمني بمعنى الترجي والامكان من شرط ما ... روى مسلم عنه ان ارواح المؤمنين في طير وهو جمع طائر
ويطلق على الواحد خضر جمع اخضر تعلق بضم اللام اي تسكن في شجر الجنة هكذا ذكر الاقليشي واشتهر
والرواية ان ارواحهم اي ارواح الشهداء يدل عليه سياق الحديث في جوف طير خضر قال القاضي الرد بالموصول
على رواية الاقليشي الذين يدخلون الجنة بلا حساب فيدخلون الا الان الى هنا كلامه لكن الوجه ان يراد بالموصول الشهداء
توفيقا بين هذه الرواية ورواية الاقليشي يعني جعل الله ارواح الشهداء هنا كالطير لها ابوابا ما يشتهونه
من اللذائذ الحسية واليه الاشارة بقوله تعالى احياء عند ربهم يرزقون قال شارح يؤيد هذا مذهب اهل التناسخ
وهو اخيل هذا على التمثيل يكون ارواحهم متمثلة طيرا كتمثل الملك بشرا الا فان يشتغل بكيفية امثال هذا فانه
معلقة بالعرش المراد بها ارواح الشريفة تسرح من الجنة اي ترعى وتناول حيث شاءت ثم تاوي اي ترجع
الى تلك القناديل فاطلع اليهم ربهم تعديته بالى لتضمنه معنى النظر والا لخفف ان تعدى بعلى اطلاعة هذا يدل
على ان ذلك لاطلاع نوعي آخر ليس من جنس اطلاعنا بل هو عبارة عن مزيد فضله عليهم فقال هل تشتهون شيئا
قالوا اي شيء نشتهي ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا ففعل ذلك وهو اشارة الى قوله هل تشتهون بهم
ثلث مرات فلما رأوا انهم لن يتركوا من ان يسألوا قالوا يا رب نريد ان ترد ارواحنا في اجسادنا حتى نقتل في
سبيلك مرة اخرى فلما رأى ان ليس لهم حاجة يعني حاجة معتبرة لانهم سألوا ما هو خلاف عادة الله تركوا
على بناء المجهول فاعلم ... رؤية الله كان اعظم النعم فلم يطلبوها ... يجوز ان يكون رؤية الله موقوفة في ذلك
على تكميل استعداد يليق بها فضرع الله قلوبهم عن طلب ذلك الى وقت حصول الاستعداد ... اراد تهم اعادة
الروح الى الجسد ان كان في طلبها مهم فيه فلا فائدة وان كان لغيره فهلا اشتهوه ... يجوز ان يكون مرادهم
بذلك الكلام القيام بموجب الشكر في مقابلة النعم التي انعم الله عليهم ... بفتح الثاء المثلثة روى مسلم عنه قال
اتى اوى جاء حبر من اليهود فقال السلام عليك يا محمد فلم يكد فدفعته دفعة كاد يصرع منها فقلت هلا تقول يا رسول الله
قال انما ندعوه باسمه الذي سماه به اهله فقال انا اسمي محمدا الذي سماني به اهلي الموصول صفة لاسم
او بدل منه او منصوب بالاختصاص قال ابو مسعود هذا اتفقا على الرواية عنه ان اشد الناس عذابا

قاله حين جاء رجل من الاحبار فقال السلام عليك يا محمد فلم يكد يسمع منه وتبع واياها لها فدفعه راوي الحديث توبان ودفعه يكاد يصرع منها فقال اليهودي
لتوبان لم تدفعني فقال الا قلت يا رسول الله فقال انا ندعوه باسمه الذي سماه به اهله فقال عالم الحديث اما قبل ما قال اليهودي من التصريح او لمنع توبان
من ايذائه ومحمد معناه المحمود الصفات الى الغاية ويقوي ما ذكرنا قول الاذرعي كيف صرف الله عن شتم قريش يشتمون مذمما وانا محمد ويجوز ان يكون تعريفا
الجاء فانه لم يسمه اهله بل سماه العرب او الموسوم كما حمد ذكرا للعاقب والحاشر وانا نبي الرحمة ونبي الملحمة والعاقب والبشير والنذير وانا نبي

ان يرتع فيه ثم اخذ الشبهات بالرعي وفيه تنبيه المحارم الحمى والشبهات بما حوله ثم انذر النبوم التحذير
من حيث المعنى الا وان لكل ملك الا وان حمى الله محارمه وفيه اشارة الى ان حمى الملك يحترز عنه خوفا من عقابه
وحمى الله احق ان يحترز عنه لان عقابه اشق وانما كان التنويع يميل القلب الى الصلاح وعدمه يميله الى الفجور بتبه
النبوم بقوله الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت بفتح اللام اى استقرت بالهداية صلح الجسد كله اى استعملت
الجوارح في الخيرات لانها متبوعة للجسد وهي وان كانت صغيرة صورة لكنها كبيرة رتبة واذا فسدت اى
انشرحت بالضلالة فسد الجسد كله باستعمال الآلات في منكرات الاوهي القلب سميت بالقلب لانها محل
الخواطر المختلفة الحاصلة على الانقلابات من ابن عباس رض وعن سلم عنه ان الله لم يزل له مجدة اى على تخاصي مما ينسبونه
الى من الجنون فصله عما قبله لان مراده به تجديد الحمد وعطف الفعلية على الاسمية لايناسب البلاغة وتسميته
اى على الصبر على ايذاء السفهاء من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له لما بين ان الهداية والضلالة
من الله بين طريق كونه مسمى بقوله واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وفيه تعريض بانه يعلم
لا يرى لغيره الا ما يراه لنفسه وهو اعون على القبول وبعد ما بين مرتبة ربه بين مرتبته بقوله وان محمدا
عبده ورسوله ترك لفظ الشهادة فيه تبرئا عن توهم الشهادة على نفسه بقدر الامكان تقدم العبودية على الرسالة
اشارة الى التعجز وان ما حصل له فمن ربه روى عنه انه اذا سمع هذه الكلمات التي يقطر منها ماء الحيوة حيي قلبه
فقال اعد علي كلماتك فقد بلغت قاموس البحر بعين وسط العلم والحكمة ما تبدك ايا بعد على الاسلام انظر الى
كمال حكمة النبوم كيف داوى صمما وشفاء عن جنون الجرا لات انا بعد هذا سروع بعد تجديد الله الخطاب
الحق ولكن لم تظفر ما ذكر النبوم بعده لعله علم ما رأى دخوله في الاسلام استغنى بعده عن ذكر الكلام لحصول المرام
قاله اى النبوم هذا الحديث حين جاءه منادا الا ازدى بالضاد المعجمة وكسرها اسم رجل كان صديقا للنبي عليه
قبل ان يبعث وكان من قبيلة في اليمن يقال لهم ازد شنوءة سبب مجيئه ما روى ان شفعاء مكة كانوا يقولون لرسول الله
مجنون ولا بعد فيه لانهم كانوا مجانين والمجانين اذا كان فيهم عاقل يسمونه مجنونا لمخالفته اياهم ولما قدم منادا
مكة وكان يداوي المجنون قالوا له لو اتيت هذا الرجل فداويته لعل الله يشفيه على يديك فاتاه فقال يا محمد
اني ارقي بكسر القاف اى اعالج من داء برقاءة ونفث فيه من هذه الريح يعني من العلة الحاصلة من مس الجن قال ابو سعيد
الريح هنا بمعنى الجن سموها لانهم لا يرون كالريح وان الله يشفي على يدي من شاء فهل لك اى هل لك حاجة الى دواء
هم ابو سعيد روى سلم عنه ان التين اخلق خضرة يعني حسنة وانما مر بالخضرة لان العرب يسمي الشيء الناعم
خضرا او لتشبيهها بالخضروات في سرعة زوالها وفيه بشارة كونها غرة تفتين الناس بحسنها وطعمها وان الله مستخلفكم
فيها اى جاعلكم خلفاء في الدنيا يعني ان اموالكم ليست بالحقيقة لكم فانما هي لله تع جعلكم في التصرف فيها بمنزلة الوكلاء
فناظر كيف تعاملونه اكثر تحريض فوقيل معناه جاعلكم خلفاء ممن كان قبلكم واتحفي ما في ايديهم ايا كم فناظر هل تعتبرون
بحالهم وتدبرون في مآلهم ابو سعيد روى سلم عنه ان التين بدون الهمزة قال النووي كذا ضبطناه غريبا

وسيعود

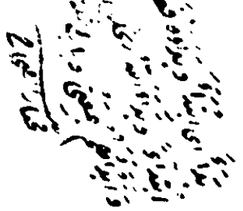

وسيعود الدين كما بدأ يعني الاسلام كان كالغريب في الزمان الاول ولم يكن يقبله الا القليل والمراد اهل الدين
في الاول كانوا غرباء ينكرهم الناس ولا يخالطونهم وكان تعيشهم بين اناس كهيئتهم كتعيش الغرباء فسيكون كذا في الآخر
وانما قال كما بدأ ولم يقل سيعود غريبا لما في الموصول من ملاحظة التهويل وطوبى مصدر من طاب كبشرى واوه منقلبة
عن الياء لضم ما قبلها او هو اسم شجرة في الجنة للغرباء يعني كون اهل الدين غرباء ليس منقصة عليهم بل هو سبب لقربهم
في الآخرة عن عائشة رض انتفعا على الرواية عنها قلت قيل لرسول الله صلعم بما اكثر ما تستعيذ من المغرم فقال عليه السلام
ان الرجل اذا غرم اى لزمه دين حدث يعني بكم للاعذار نقصيره عن الاداء فيما مضى فكذب ووعد اى في المستقبل
وفاته فاخلف لعدم تمكنه منه وكلاهما مذمومان تم ابن مسعود روى سلم عنه ان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا
ويكذب حتى يكتب كذابا بالصاد عان ومما يصدق ويكذب للاستمرار المراد بكتابة كونه صديقا او كذابا اظهارا في
الملا الاعلى او الملائكة او في السنة الناس وقلوبهم والا فكتابة كل شيء سابق تم ابو هريرة روى سلم عنه ان الرجل
ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل الجنة ثم يختم له عمله بعمل النار وان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل النار ثم يختم
له عمله بعمل اهل الجنة فيه بيان ان الاعمال بالخواتيم فينبغي ان يداوم المؤمن على الحسنات رجاء ان يكون آخر اعماله كذلك
تم ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان الرحم اى القرابة شجنة وبي بالزكات الثلث في الثين المعجمة عروق شجر متداخلة
من الرحم يعني خروج الرحم موجود في اسم الرحمن وتداخلة فيه كتداخل العروق لكونها من اصل واحد وهو الرحمة
فقال الله تع من وصلك بالكسر خطاب للرحم وصلته اى الرحمة ومن قطعك قطعته اى اعرضت عنه بح عائشة رض
روى البخاري عنها ان الرضاعة وبي اسم بمعنى الارضاع بخر مرملكرم الوادة من التاكح والجمع وبين القريبتين وغيرها
وتفصيل هذا الحكم وما استثنى منه موضعه الفقه تم سلمة رض روى سلم عنها قالت دخل رسول الله صلعم على ابي سلمة
حين مات وقد بقرت عيناه مفتوحا فاغمضه فقال ان الروح اذا قبض تبعه البصر يعني ينظر الى قابض روحه والاولى
اليه طرفه فيبقى على تلك الهيئة فينبغي ان يغمض لزوال فائدة الانفتاح بزوال البصر اولئلا يقبح منظره وفيه
دليل على ان الروح جسم لطيف حال في البدن وان الفاني هو الجسد لا الروح ق ابو بكرة اتفقا على الرواية عنه
ان الزمان اراد به هنا السنة فان السنة كما يطلق على اثني عشر شهرا يطلق على السنة التي هي مسماة بهذا الاسم
كذلك يطلق على الوقت الذي خلق الله فيه السموات والارض يعني عاد الهيئة التي وضع الله
الاشهر عليها يوم خلق السموات والارض سبب ذكره ان العرب كانوا يعتقدون تحريم الاشهر الحرم حتى لو لقي واحد منهم
قاتل والده لم يتعرض له متمسكين في ذلك بملة ابراهيم الخليل عم لكنهم اذا وقع لهم مزورة في القتال بدلوا الاشهر الحرم
الى غيرها لحاجاتهم فاحتاج الامر بالهيئة وامروا مناديا ينادي في القبايل الا ان النسيئا المحرم الصفر فاحرموه عاما
بدل المحرم عاما بحذف الهاء الى المحرم ونترك المحرم بحاله في صفر واذا عرض لهم حاجة اخرى يقلبون المحرم من صفر الى ربيع الاول
وكانوا يؤخرون الحج من شهر الى غيره حتى وصل ذو الحجة الى موضعه عام حجة الوداع فخطب رسول الله صلعم بهذه
فاعلم ان ذا الحجة وصل الى موضعه فاجعلوا الحج فيه ولا تبدلوه شهر بشهر كما هو الجاهلية السنة اثنى عشر
شهرا هذا الكلام تاكيد لما قبله وابطال لما يفعلونه من النسيئ فانهم كانوا يجعلون السنة الاولى من كل سنتين ثلثة عشر

المراد بتاجهم جرم المحرم الاصم كطلحة

حرام بضمتين جمع حرام ثلثة متوالیات ذو القعدة وذو الحجة جاء فيهما فتح القاف والحاء وكسرها
لكن المشهور في القعدة الفتح وفي الحجة الكسر والمحرم وجب مضر هذا عطف على قوله ثلثة متوالية والمضاف
اليه مضر وهي بضم الميم وتخفيف الضاد المعجمة المفتوحة اسم قبيلة لكونهم اشد تعظيما اياه الذي بين جمادى وشعبان
انما وصف رجب بقوله الذي للتاكيد او ليبان ان رجب الحرام هو الذي بينها لا ما كانوا يسمونه رجب على حسب النسئ او يسمونه
رجب وشعبان وجبين قال الجوهري جمادى بفتح الدال من اسماء الشهور م حمد بفتح الدال من اسماء العقاري كسيد بفتح العين
وكسر القاف والعقاري بكسر العين المهملة والقاف ما روياه عن النبي م ثلثة عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين ان الساعة
وهي اسم لوقت تقوم القيمة فيه يتسع بها الانبا ساعة خفيفة وبالام عظيم لا تكون حتى تكون عشر ايات
يكون موصولين تامة بحيث يوجد خسف بالمشرق وهو بدا عين خسف الكاف ذا بنه في الارض وغيبوبته فيها
وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب وهي على ما حكى عن مالك مكة والمدينة واليمامة واليمن والدخان قال
ابن مسعود موعبان عما اصاب قريتا من الخط حتى يرى الهواء لهم كالدخان وقال حذيفة هو على حقيقته لانه عليه
سئل عنه فقال ايلاء ما بين المشرق والمغرب يمكث اربعين يوما وليلة والمؤمن يصير كالزكام والكافر كالسكران
ويمكن الجمع بينهما بان يقع كل منهما في وقت والدجال ماخوذ من الرجل وهو السحر او السير فانه سياتي يقطع الارض
فواحي الارض في زمن قليل سياتي بيان وصفه وخروجه في حديث خرج ودابة الارض روي ان طولها ستون ذراعا
معها عصا موسى وخاتم سليمان لا يدركها طالب ولا يفوت عنها هارب فتجلو وجه المؤمن بالعصا وتخطم انف الكافر بالخاتم
وياجوج ومأجوج بالهمز فيهما صنف من الناس سيأتي وصفهم وخروجهم وطلوع الشمس من مغربها وتاريخ
من وقوعه ذلك وهي مدينة باليمن وقعرة عدن اضيفت اليها لقربها ترحل الناس اي تجلهم على ان يرتحلوا او سياتي الكلام فيه
ولم يذكر اي النبي عليه او الراوي هذا الحديث العاشرة في بقية اي تلك الآية العاشرة في غير هذا الحديث
نزول عيسى بن مريم ذي العهد بن سبعة ر اتفقا على الرواية عنه قال انكسف الشمس يوم مات ابراهيم بن النبي م فقال
انكسف لموته فقال عليه ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله يخوف بها عباده هكذا ورد في حديث آخر
لا تنكسفان لموت احد ولا لحيوته فان قلت اي فائدة في قوله ولا لحيوته وكان قومهم انكروا فيها الموت عظيم من العقل
فلا يدفع من كان يتوهم منهم ان لا تنكسف لولادة شريف فاذا رايتموها اي رايتم انكسافها على حذف المضاف
فادعوا الله وصلوا حتى يتجلى الشمس اي تنكشف وهذا ان الامران يتعقب به وانما امر بالدعاء لان النفوس عند
مشاهدة ما موخارق العادة تكون معرضة عن الدنيا ومتوجهة الى الحضرة العليا فيكون اقرب الى الاجابة هذا
هو السر في استجابة الدعوات في الاماكن الشريفة والمزارات فان قلت هذا يدل على تكرار صلوته للكسوف
اذا لم تجل الشمس بالصلوة مرة وتكرارا غير مشروع على المراد بمطلق الصلوة ويجوز ان يراد بها صلوة
الكسوف وبكاية الغاية لجواز الامرين بان يمتد الدعاء بعد الصلوة مرة الى غاية الانجلاء جابر رض روي
فقيل لابي النبي عليه من نسائه شهرا معينا فدخل عليهن صباح تسعة وعشرين فقيل يا رسول الله انك اقسمت

التسع وعشرين فقال عليه ان الشهر يكون تسعا وعشرين يقع في بعض الاوقات وان كان في الغرب ثلثين
وعن هذا قيل من نذر صوم شهر بعينه وكان تسعا وعشرين لم يلزمه الكمل من ذلك ومن نذر شهرا من غير
تعيين فعليه اكمال ثلثين جابر رض روى مسلم عنه ان الشيطان اذا سمع النداء بالصلوة ذهب حتى يكون
الروحاء وهي بالمد بلدة قريبة من المدينة بينها ستة وثلثون ميلا كذا في القاموس الراوي انما يذهب الشيطان لئلا
يسمع صوت المؤذن م جابر رض روى مسلم عنه ان الشيطان قد يئس ان يعبده المصلون اي المؤمنون غير عنهم
بالمصلين لان الصلوة هي الفارقة بين الايمان والكفر ارتد بعض اعراب بعد النبي م فعادوا الى عبادة اصنامهم انما شبهها الشيطان لكونه دليلا
اليها كما قال الله تعالى حكاية عن ابراهيم يا ابت لا تعبد الشيطان وكان ابوه يعبد الصنم في جزيرة العرب وهي كل ارض
حولها الماء فعيلة بمعنى مفعولة من جزرته الماء اذا ذهب وقد اكتفى بتلك الجزيرة الحجاز والامارات البحرين
وعمان وعدن الى البركة بني اسرائيل وبحر الشام والنيل ودجلة والفرات اضيفت الى العرب لانها مساكنهم فان قلت كيف
يستقيم هذا وقد ارتد في اجماعه من مانعي الزكوة وغيرهم قلت لم يقل النبي م لا يرتد المصلون بل قال ايئس الشيطان
وامتداد اياسه غير لازم لان صدق عليه بما يحدث غير ثابت او يقال اياسه كان عبادتهم الصنم وتحقيرها
في تلك الاعصار غير معلوم او المراد باليأس المصلين الدائمون على الصلوة باخلاص او الكلام فيه للاستيناف حصين جزيرة العرب
بالذكر لان الاسلام لم يكن الا بها ولكن في المخوفين بينهم يعني لكن الشيطان غير آيس في اغواء المؤمنين وحملهم على الفتن
بالليل مطمع في ذلك قال الامام الطيبي شبه حالهم لما تركوه من الشرك لما ذكر كونه آيسا عن المؤمنين عن عنهم بالمصلين تخيلا
لهم وحيث ذكر كونه طامعا لاغوائهم لتحكم محرش العرش وهو الاغراء بين القبائل تحقيرا لهم قال انس رض اتفقا على الرواية
عنه قال اتيت قتيبة زوجة النبي م تزوره في اعتكافه فتحدثت عنده ساعة ثم قامت وقام النبي عليه معها فلما بلغا
باب المسجد مر رجلان من الانصار فسلما على النبي عليه واسرعا فقال لهما النبي م على رسلكما انها صفية فقالا سبحان
الله فقال عليه ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم تمته اني خشيت ان يقذف الشيطان في قلوبكما
فتهلكا الهمزة ان كيد الشيطان يجري في الاعضاء من غير احساس به كما ان الدم يجري كذلك او معناه ان الشيطان
لا ينفك عن الانسان فيوسوسه ما دام حيا كما لا ينفك جريان الدم عنه وقال قوم انه على ظاهره لان الشيطان
جسم لطيف فلا بعد نفوذه في نفسه لان اللطيف يدخل الكثيف اذا كان متخللا الاجزاء كالهواء النافذ في البدن
م حذيفة رض روى مسلم عنه قال كنا اذا حضرنا طعاما مع النبي م لم نضع ايدينا حتى يبدا رسول الله عليه فيضع يده
جارية ان تاكله بلا تسمية الله قبل النبي م فاخذ بيدها ثم جاء اعرابي كانما يدفع بيده فقال ان الشيطان ليستحل الطعام
ان لم يذكر اسم الله عليه وانه جاء بهذه الجارية ليستحل بها فاخذت بيده فقال ان الشيطان ليستحل بالطعام
الشيطان القرين للانسان لانه جاء بهذه الجارية احتبس شيطانها ليستحل الطعام
اي يعتقد حله بان يحمله منسوبا اليه لان التسمية يكون مانعة عنه فيصير كالشيء المحرم عليه وقيل المراد
تقليل البركة عنه بحيث لا يشبع من اكله كذا قاله الشيخ ابهما باذي وقال النووي الصواب ان يحمل الحديث على
ظاهره ويكون الشيطان آكلا حقيقة لان النص ما ورد به والعقل لا يحيله لانه جسم نام متحرك بالارادة وقوله

الا بذكر اسم الله عليه للجار ومجرور اى لان لا يذكر اسم الله عليه بعد الشروع وما لم يشرع فيه لجاز له
الشيطان من استحلاله وفيه اشارة الى ان آية ان سمى واحدة من الآكلين حصل اصل السنة وبه يرتفع الشاقة وانه
جاء بهذه الجارية ليستحلها اى بسبب تلك الجارية التاركة فاخذت بيدها فجاء بهذا الاعرابى ليستحلها به فاخذت
بيده والذى نفسى بيده رواية ايضا الذى نفسى بيده فدفعته ان يد الشيطان فى يدى مع يدها اى يد الجارية
فاكتفى بذكر يد احدهما وفى بعض النسخ مع يدها وهذا هو الظاهر قيل يستحب ان يجهر بالتسمية ليسمع غيره
وينبهه عليها وان فاتت فى اول الطعام يتى فى اثنائه ليعلم من نسى ان يذكر الله فى اول الطعام فليقل بسم الله
اوله وآخره رواه ابو داود والترمذى اتفقا على الرواية عنه ان الصدق وهو الاخبار على وفاق
ما فى الواقع يهدى اى يوصل صاحبه الى البر وهو اكتساب الحسنات والاجتناب عن السيئات وان البر يهدى الى الجنة
وان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا بكسر الصاد وتشديد الدال المبالغة وان الكذب يهدى الى الفجور وان الفجور يهدى
الى النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب كذابا المضارعان ومعا يصدق ويكذب للاستمرار وفيه حث على لزوم الصدق
وروى البخارى ان العبد ليتكلم بالكلمة للام فيه للجنس من رضوان الله اى حال كونها مما يرضى الله بها الدنيا
لها بالا اى لا يجزم لها قلبه ولا يلتفت عاقبتها المضارع بضم الياء وكسر القاف وحال من ضمير يتكلم وفى اكثر النسخ بفتحها
ورفع البال فالبال على هذا بمعنى الحال يحتمله باس ونحوه فوطاير فعه الله بها درجات هذا للاثبات جواب عن قال
ما ذا يستحق المتكلم بها وان العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقى لها بالا يهوى بها اى يسقط بتلك الكلمة فى جهنم
حاصل المعنى ان العبد ليتكلم بكلمة خير يظنها قليلة وهى عند الله جليلة فيرضى الله منه بها ورب كلمة يتكلم بها بشر لا يظنها شرا
فيسخط به علينا وفيه حث على التدبر والتفكر عند التكلم رواه عنه ان العبد ليتكلم بالكلمة يزل بها
فى النار ابعد وهو صفة مصدر محذوف اى بزولا ابعد اى صفة النار على تقدير ان يكون اللام فيها للدلالة ما بين المشرق والمغرب
ما موصولة والظرف صلته يعنى ابعد قوم اى البعد الذى بين المشرق والمغرب وفيه حث على قلة الكلام قال حكيم خلق
الله نم اذنين ولسانا واحدا ليكون الرجل سماعا ضعف كلامه ق عن ابن عمر رضى الله عنهما واتفقا على الرواية عنه ما اتفقا على الرواية عنهما ان
العين حق اى اصابتها لحق تقدم بيانه فى واحد الباب سبب ورود ما روى عن على انه ان جبريل اتى النبى فوجده متفكرا
فقال ما هذا الغم الذى اراه فى وجهك قال اعلم الحى اليمنى اصابتها العين قال فيلهم رصدق بالعين ان العين حق
المراد من العين الاصابة المقدرة يعنى صدق بالقدر كما انه يقول انت مصدق بالقدر فما هذا الحزن فلا يمنك امر الحى اليمنى
فان الله يعافيها قيل العين داء يعرف فى العرب وقالوا العين يدخل الرجل القبر والجمل القدر اى ان هذا الداء يقتل
والوجه هو الاول ك عن ابن كعب اتفقا على الرواية عنه ان الغلام الذى قتله الخضر بفتح الخاء وكسر الضاد طبع كافرا
فان قلت ما معنى هذا وقد قال عليه السلام كل مولود يولد على الفطرة على المراد بالفطرة استعداده لقبول الاسلام وذلك
لانه اى كونه شقيا فى جبلته او يراد بالفطرة قولهم بلى حين قال الله تعالى الست بربكم قال النووى لما كان ابواه مؤمنين
كونهما مؤمنا الصغير تاويله بان معناه والله اعلم ان ذلك الغلام لو بلغ لكان كافرا ولو عاش لارهق ابويه ان غشيهما

طغيانا

طغيانا وكفرانا اى طغيانا عليهما وكفرانا لنعمتهما بعقوقه وسوء صنيعه او معناه خشينا على ان يتبعهما
فيطغيا فان قلت خوف كفر احد من الكل لا يبيح قتله فى الحال كيف قتله لخضر خوفا من كفرهما قلت يجوز ان يكون ذلك
فى شرعهم او نقول هذا علم الخضر كما قال الله تع وعلمناه من لدنا علما وله شرب غير المعهود فى الظاهر فلا تشغل بكيفيته
وفى الحديث بيان الحكمة فى فعل الخضر كما نه حرج فى موهن الاعتذار عنه وفى بعض النسخ اتفقا على الرواية عنه انه اتفقا على الرواية
والاختلاف بين الحالين منهيا وهو اشارة الى الشرق حيث بيان له يطلع قرن الشيطان اى ناحية راسه ولعل
المراد الشمس ذكر المحل وارادة الحال كما جاء فى حديث اذا طلعت الشمس بين قرنى الشيطان وسيأتى بيانه قال الصفاقسى
مؤلف هذا الكتاب هذا الحديث سمعته من الشيخ علم الدين فى المنام فاله وهو من بشير الشرق ثم اقول روى عنه ان الكافر
اذا عمل حسنة اطعم بها فى الدنيا طعمة بالنصب مفعوله الثانى وفى بضم الطاء الاكلة لكن المراد بها المخاطرة من
الدنيا صفة طعمة يعنى يجازى بحسنته بنعيب من الدنيا والنصيب له فى الآخرة واما اذا اسلم فقال بعض الشارحين حسناته
السابقة لانعدام شرط القبول وهو الايمان عند وجودها وقال الآخرون يثاب عليها فى الآخرة ويتفيه رزقه فى الدنيا
اسلامه كتب الله له كل حسنة كان زلفها واما المؤمن فان الله يدخر له حسناته فى الآخرة ويتفيه رزقه فى الدنيا
على ما تبين ابن عمر وابو بكر رضى الله عنهما روى البخارى عنهما فالاسئل النبى عليه السلام عن اكرم الناس فقال عليه السلام ان اكرم الناس
الكريم بن الكريم بن الكريم الكريم اسم جامع لكل ما يحمد به كتب ابن ثلثة بدفعات الاف وصوابه ان يكتب بها الوتوه بين الصفات
يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم اجتمع فى يوسف مع كونه ابن ثلثة انبياء مائتا سلاطين شرف النبوة وحسن الصورة
وعلم الرؤيا ورياسة الدنيا وحياطة الرعايا فى القحط والبلايا فاتى رجل اكرم من هذا وائلة بن الاسقع اعم
وائلة بكسر الثاء الثلثة والاسقع بالسين المهملة والقاف قيل انه كان من اهل الصفة ما رواه عن النبى عليه السلام ستة وخمسون حديثا
له فى الصحيحين حديثان احدهما للبخارى والآخر لمسلم وهو ان الله اصطفى كنانة وفى بكر الكاف عدة فى قبائل ابو بمر كنانة
ابن خزيمة وهو من ولد اسمعيل واصطفى قريشا من كنانة لان اباهم قريش نضر بن كنانة هذا واصطفى من قريش بنى
هاشم هو ابن عبد مناف وجوز ان اولاد نضر هذا واصطفانى من بنى هاشم لان محمدا عليه السلام ابن عبد الله بن عبد المطلب بن
هاشم هذا ومعنى الجزيد والاصطفاء فى هذه القبائل ليس باعتبار الديانة بل باعتبار الخصال الحميدة فى الناس اتفقا على
الرواية عنه ان الله امرنى ان اقرأ عليك لم يكن الذين كفروا قال وسماهم اى النبى عليه السلام لابى بن كعب قيل الحكمة بالقراءة على
ابى مع سماعه قراءة النبى عليه السلام كثيرا هو ان الله تع كان عالما بان سيأخذ القرآن منه ويكون شيخا فيه فامر نبيه عليه السلام
بالقراءة عليه ليتعلم آداب القراءة واداء التعليم ليستن الامة بذلك وكان ابى ممن جمع القرآن على عهد رسول الله عليه السلام روى
ان عمر كان يقول اقرأنا ابى وانا فنا نا على لغته فقال ابى وسمانى هذا معطوف على قول محذوف تقديره فقال لى ربى
ذكرنى الله صريحا فسمانى قال نعم فبكى اى ابى ابتهاجا وفرحا بتسمية الله اياه بامر القراءة او حزنا من العجز عن قيام شكر
تلك النعمة قال النووى تخصيص هذه السورة لانها وجيزة جامعة بقواعد كثيرة من اصول الدين وفروعه والاخلاص
وتطهير القلب فكان الوقت يقتضى الاختصاص وقال الظهار انه فيها قصة اهل الكتاب وابى كان من علماء اليهود

وكوا له من الاسقع م
حد ٥٦

ليعلم حال اهل الكتاب وخطأ الله مرجح ابو الدرداء روى البخاري عنه قال كنت جالسا عند النبي عليه السلام فاقبل ابو بكر
متسرعا فسلم فقال كان بيني وبين عمر شئ فاسرعت اليه في الغضب ثم ندمت فسألته ان يغفر لي فابى علي فاقبلت اليك فقال
يغفر الله لك يا ابا بكر ثلثا ثم ان عمر ندم على فعله فاتى منزل ابي بكر فلم يجده فاتى النبي عليه السلام فقال ما ادري هو ذا
فقلتم كذبت وقال ابو بكر وواسى اي شاركني واوه مقلوبة من الم من تخفيفا قال الجوهري واسا لغة ضعيفة
في اسا وقد جاء في حديث آخر اساسي بشبه بايقاعها في الخاطر وما اليه يذله في تصرفه ينهى ان تاركون لي
صاحبي يعني اتركوه لاجلي ولا توذوه وان بدا منه ما يوجب ذلك وقد اتى ابا بكر بما اوذي بعد هذا للحديث
قوله فهل انتم تاركون ادل على طلب الترك من فهل انتم تتركون كما هو مبين في علم المعاني ابو هريرة مناقشة على
ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها ما لم تعمل به او تتكلم رواية ان تعف لم يؤاخذ بما وقع في قلوبهم من القبائح
اعلم ان حديث النفس المتجاوز عنه على ثلثة اضرب غير قرري وهو ما يقع من غير قصد واختياري وهو ما يتبع بقصد والمراد به في الحديث
النوع الثاني لا الاول معفو عن جميع الامم اذ لم يقر عليه لامتناع الخلو عنه فلا يبقى لقوله تجاوز فائدة واما عفي
النوع الثاني عن الامة فكما عليه بما لم تكلم به او تعمل به وما حف شرطه وجزاؤا حوزوفه بوقوعه مسابق
وفسر بعض شراح المصابيح الاختياري بما اصر عليه وجعل ما في لم تكلم به للمدة وسمع ما هو الاوجه وفيه دليل
على ان حديث النفس لا يؤاخذ به ما لم يستقر في القلب حتى لو حدثت نفسه في الصلوة لا تبطل ولو طلق امرأته بقلبه ولم تطلق
امرأته فيجوز ان يكون ذلك طلاقا لانه لم يقل به او تعمل والكتابة نوع من العمل وهو قول محمد الجرجاني فان قلت
الحديث يخالف قوله تع وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله قلت روى عن ابن عباس وغيره من الصحابة ان هذه
الآية لما نزلت اشتد على الصحابة ذلك وقالوا لا نطيقها فنسخها الله بقوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها كذا قاله
الشراح لكن المحققون على ان هذه الآية محمولة لا منسوخة لان النصوص دالة على المؤاخذة بعزم القلب مرة قوله تعا
ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب اليم وقوله ان بعض الظن اثم والاجماع منعقد
على تحريم الحسد والكبر واما حديث سألت ربي عن ثلث وحديث تجاوز عن امتي عن الله تع انا مع عبدي ببنية فلا تكتبوها
وان عملها فاكتبوها سيئة واذا هم بحسنة ولم يعملها فاكتبوا حسنة وان عملها فاكتبوا عشرا محمولان على عزم
الخطور من غير توطين النفس عليه جمعا بين الدليلين واما اذا وطن نفسه على معصية مثلا فان قطع عزما قاطع غير
خوف الله يكتب هذا العزم سيئة وان عمل ما كتب سيئة ثانية وان قطع عزمه لخوف الله يكتب حسنة كذا قاله النووي
في شرح صحيح مسلم فان قلت قد يقع الصحابة اسمها فكيف ينكر عليه قلت اختلف اصحاب الاصول في قول الصحابي نسخ كذا ما
حمل بكر بحجة يثبت به النسخ ام لا والمحققون على انه لا يثبت حتى ينقله عن النبي عليه السلام لاحتمال ان يكون قوله عن اجتهاد ام ابو
الدرداء روى مسلم عنه ان الله جزأ القرآن وهو بتشديد الزاء المعجمة بمعنى قسمه ثلثة اجزاء فجعل قل هو الله
احد جزأ من اجزاء القرآن وجه كونها ثلثه يحتمل ان يكون باعتبار الثواب يعطي الله بقراءة هذه السورة ثواب
قراءة ثلث القرآن من غير تضعيف اجر كذا قاله النووي وقيل ان القرآن على ثلثة انحاء قصص واحكام وصفات الله

وقد حوالله

وقال هو الله احد هذه الثلث قال ابو هريرة هذا تفسير على الرواية عنه ان الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله
والمؤمنين قصة الفيل على وجه الاختصار مارواه ابن جرير وابن ابي حاتم عن ابن كيسة بضم الصاد المهملة وفتح الياء وجوه الحاج من مكة فخرج
الى الكعبة ليخربها وكان معه الف فيل وفيه فيل اعظم كان مقدم الجيش كما وجوه الى الحرم برك واذا توجهوا الى الجهة الاخرى هرول
فبينما هم كذلك ارسل الله تع اليهم طيرا ابابيل ترجم في منقاره وحجران في رجليه فالقت عليهم اجسادهم فهلكوا فمن ارادوا بسط القصة فليطالع
التفسير سورة التحريم وانها لم تحل لاحد كان قبلي وانها احلت لي ساعة من نهار قيل ما الحكمة في ذلك اجيب بان مكة لم تكن اذ ذاك
لا تهيأ في المحاجة اليها للفتح فوكان جميع الحرمات فيها من الصيد وغيره لاطال الحديث اعلم ان مكة شرفها الله حرمها ابراهيم عليه السلام فصح
من النبي عليه السلام انه قال ان ابراهيم حرم مكة وفي حرمت المدينة وما روي انه على هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والارض كما بينه
في شرح المشكوة ان ابراهيم سيحرمه وانها لا تحل لاحد بعدي فلا يتوهم صيغة المضارع الدالة على صيغة الحال اي لا يترتب له بالاصالة
وقيل معناه لا يعتد عن ومنعه باعتبار وقوعه اي لا يقطع شوكها اي لا يقطع فاذا لم يجز قطعه مع كونه موذيا يلزم منه بالاولى
النقران كل نبات فيها لا يحل قطعه وهو الذي يعمى الناس المراد بالنبات ما هو رطب منه لانه جاء في رواية لا يختلى خلاها
الخلا بالقصر هو الرطب من الكلاء ولا يحل ساقطها اي فهمته الا لمنشد اي لمن يعرفها قال قلت الحديث في بيان الحكم
المختصة بالحرم وهذا الحكم غير مختص به بالنسبة الى الحل حكما كذا ما وجه ايراد هما هنا قلت لدفع وهم من يتوهم
ان لقطة الحرم لا تملك اصلا كما لا يقطع شجرتها ومن قتل له قتيل اي مقتول سماه قتيلا باعتبار ما يؤل اليه كما جاء
في القرآن اني اراني اعصر خمرا والا فانما يقتل الى ان قوله فهو بخير النظرين اما ان يفدى على بناء المعلوم اي ولي
القاتل واما ان يقيد بضم حرف المضارعة يقال اقدت القاتل بالقتيل اي قتلته به يعني ولي المقتول عدل للخبر ان شاء
قتل القاتل وان شاء اخذ فداه وهي الدية وله اجبار القاتل على اي الامرين شاء وهو احد قولي الشافعي وذهب ابو حنيفة
ومالك الى ان موجبه القصاص فقط لقوله عليه السلام العمد قود يعني موجبه وحمل المدية على رضا القاتل توفيقا بين الدليلين
بعض لا يقيد الا بتة لان رضا القاتل باختيار الدية قد يكون خيرا له فقال العباس الا الاذخر وهو حشيشة طيبة
الرائحة يا رسول الله فانا نجعله في قبورنا وبيوتنا فقال اي النبي عليه السلام الا الاذخر وهذا استثناء عن الحكم اللزوم
بدلالة السنن وهو ان كل نبات الحرم لا يجوز قطعه فيكون الاستثناء متصلا قال علماؤنا المنهي مصروف الى ما ينبت في الحرم
بنفسه دون ما يستنبته الآدميون لانه كالنسبة الى الحرم فيما ينبت فيه بملاشارة تعمل فان قلت ما وجه استثناء
النبي عليه السلام الاذخر من الحظر عند مسئلة العباس فالجواب بان الاستثناء يحوز ان يكون بوحي الله تع اليه في تلك الحالة او
بوحي اليه قبلها ان طلب احد استثناء الاذخر فاستثنه او بان استثناه كان بالاجتهاد او بان النبي عليه السلام كان اراد
ان يستثني الاذخر فسبقه العباس فتمم كلامه بعده ومن اجوز انفصال الاستثناء من الحكم يقدر الحكم ههنا في الاستثناء
بعض لا يقطع بناته الا الاذخر فقام ابو شاه قال النووي ابو شاه بهاء بعد الالف ولا يقال بالتاء لانه اسمه وانما هو كنية
بكنيته رجل من اهل اليمن فقال اكتبوا لي يا رسول الله يعني امر بان يكتب لي هذا الحديث واسناد الكتابة الى النبي عليه السلام مجاز
لشهرته بكونه اميا والمخاطب الجمع تعظيما له فقال اكتبوا لابي شاه وهذا اذن من النبي عليه السلام بكتابة السنن وكان ذلك

عنه في الاول قبل اشتهار القرآن خوفا من اشتباهه به فلما اشتهر اذن به ورواه مسلم عنه ان الله حرم الخمر وهو اسم للنيء من ماء العنب اذا اشتد وغلا وقذف بالزبد عند الجمهور وقال بعض هو اسم لكل مسكر يخامر العقل ويخالطه والخلاف مشهور فمن ادعى شهرة هذه الآية وفي قولهم يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون وعندنا منها شيء فلا يشرب ولا يباع قيل في الآية دلالة على حرمة الخمر بوجوه الاول قرنها على التوجيه وهو في اللغة القذر فيعم سائر المحرمات الحكم بنجاسة كل خمر لحرمته واتباع الاجتناب بانها من عمل الشيطان والرجز ليست بعلل فتفيد تناولها والثالث الامر بالاجتناب عنها والامر للوجوب وهذا ابلغ في بيان حرمتها والرابع الفلاح بالاجتناب عنها عام لزمن روي عنه انها آلت توفي بعض من انطوت دنانه النبي الى اجنانه فقيل طوبى له عصفور من عصافير الجنة فقال او غير ذلك يا عائشة ان الله خلق الجنة وخلق النار خلق لهذه اهلا ولهذه اهلا والهمزة فيه للاقرار على سبيل الانكار والواو للحال اي تعني اتعتقدين ما قلت والتوقير الملزم به قال النووي اجمع العلماء ان اطفال المؤمنين من اهل الجنة لقوله ع والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذريتهم قال المفسرون ذريتهم عامة يشمل الصغير والكبير فمعنى الآية الحقنا بسبب ايمان الآباء المؤمنين ذرياتهم التابعين لهم في الايمان حقيقة ان كانوا كبارا او حكما ان كانوا صغارا في الدرجات وان كانوا لا يستأهلونها تفضلا عليهم وعلى آبائهم ليتم سرورهم في الجنة وتوقف فيه بعض من لا يعتد به متمسكا بهذا الحديث يجاب عنه بانه لم نهانا عن الحكم على معين بدخول الجنة كما ان الحكم به على عين من الكبار ممنوع او بان صدور هذا الحديث يحتمل ان يكون قبل نزول ما تولى اطفال المسلمين واما اطفال المشركين فالاكثرون على انهم في النار تبعا لآبائهم وقال آخرون انهم في الجنة لان النبي ع اخبر انه رأى في رؤياه ابراهيم الخليل في الجنة وحوله اولاد الناس قالوا يا رسول الله اولاد المشركين رواه البخاري ولقوله تع وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وولد الكافر لم يتوجه اليه التكليف وبعثة الرسل فلا يكون من اهل النار ويمكن ان يدفع الدليلان بان المرأى في المنام كان في الشتاء البرزخية فلا يلزم ان يكون تولى في الشتاء الجنائية كذلك وبان المراد من العذاب في الآية عذاب الاستيصال في الدنيا ولا يلزم منه نفي عذاب الآخرة ولئن سلم فلا يلزم ان يكونوا من اهل الجنة لجواز ان يكونوا في الاعراف ووقف فيه طائفة وهو الظاهر ان ابوي ع اتفاقا على الرواية عنه ان الله خلق الخلق اي قدر المخلوقات في علمه السابق على ايجاده وقت وجودهم حتى اذا وقع منهم اي اتم قضاءهم والواو هنا مذكورة بطريق التمثيل وتذكير الضمير في منهم بطريق تغليب العقلاء على غيرهم قال الشيخ الشارح خلق ان كان بمعنى وجد فالفرقة على حقيقتها لكن لا يخفى ما فيه من الضعف لان الفراغ الحقيقي بعد الشغل وهو على الله ممتنع فامت الرحم فقالت المراد بقيامها قيام ملكة تكلم ربه على لسانها باذن الله والاحسن ان يقال هذا من باب التمثيل شبهت الرحم بمن يحتاج الى صلته ويستعاذ من قطيعته فيقوم ويقول لا ان ثمة حقيقة قيام وصورة كلام كما تقول اردت ان اقطع حبتك وتشبثت بقلبي هذا مقام العائذ بك من القطيعة هذا صفة مجاز اي مقامي هذا مقام المستعيذ بك من قطيعتي قال نعم ضمير قال عايد الى الله ومخرج في الجواب مخرج لما سبق استفهاما كان او خبرا اما ترضين هذا خطاب للرحم الهمزة فيه للاستفهام على سبيل التقرير لما بعد ما الثانية ان اصل من وصلك واقطع من قطعك قالت بلى قال اي الله تع فذاك لك اي الحكم السابق

حصل لكم

حصل لكم ثم قال رسول الله صلعم اقرؤا ان شئتم يعني ان شئتم مصدقا تحققتم قاطع الرحم لقطع الرحمة اقرؤا هذه الآية فهل عسيتم ان توليتم يعني ايتوقع منكم ان اعرضتم عن القرآن واحكامه او معناه ان توليتم امور الناس وتامرتم عليهم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا ارحامكم فان قلت ما معنى الاستفهام والله تع عالم بما كان وما يكون قلت معناه انكم حقاء بان يقول لكم كل من عرف رأي اعتقادكم في الايمان فهل عسيتم لشاهدة منكم بخلاف الافساد في الارض اولئك اشارة الى المفسدين وقاطعي الارحام بينهم الذين لعنهم الله فاصمهم واعمى ابصارهم وعاقبهم بما روي سلم عنه ان الله خلق الجنة اهلا خلقهم لها وهم في اصلاب آبائهم يعني عين في الازل من سيكون من اهل الجنة عبر عن الازل باصلاب الآباء لانه اقرب الى فهم الناس وخلق النار اهلا خلقها لها وهم في اصلاب آبائهم ابو سعيد اتفاقا على الرواية قال مر البيان يجلس فيه نفر من الانصار يكون حين اشتد مرض رسول الله صلعم فقال لهم ما يبكيكم قالوا ذكرنا مجلسنا مع رسول الله صلعم فدخل العباس على رسول الله فاخبره فعصب رسول الله رأسه بحاشية برد وخرج وصعد المنبر فخطب وكان ذلك آخر خطبة واثنى على الانصار فقال ان الله خير عبدا بين ان يعطيه ما شاء من الفرو متاع الدنيا وبين ما عنده اي بين عاجل ما في الآخرة والانتقال اليها بين الدنيا وبين ان يعطيه ما شاء من الفرو متاع الدنيا وبين ما عنده اي بين عاجل الدنيا والآخرة من الدرجات العليا فاختار ذلك العبد ما عند الله وما يفهم من القوم ان المخير هو الرسول الا ابو بكر وحده فبكى فقال فديناك بآبائنا وامهاتنا اعلم ان هذا التخيير غير محقق بالنبي عليه السلام لما هو معلوم بالله علم قال الله تعالى ولسوف يعطيك ربك فترضى حتى يرضى مقعده من الجنة ثم تخيرا قول تخيرا ايقيدا اذا كانت احالهم مكتوبة بالتعليق واما اذا كانت مقطوعة فوائد التخيير والله اعلم اكرمهم وطيب قلوبهم وطلب رضاهم ومعلوم انهم لا يختارون الدنيا على الآخرة كما يختار الدنيا دائما من هو في النار مع العلم بانه لا يكون روي سلم عنها ان الله رفيق يحب الرفق وهو لاطف الامر وجه يسير يحب ان يرفق بعضكم بعضا وقيل معناه يحب ان يرفق بعباده لكن قوله ع ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وهو عند الرفق يقوي المعنى بقي ان الله تعالى يعطي على الرفق من الثواب اوفر من المطالب والاغراض ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه اي على ما سوى الرفق من الخصال الحسنة واما ذكره بعد قوله ما لا يعطي على العنف ليدل على ان الرفق انفع الاسباب قال بعض الشراح لا يجوز اطلاق الرفق على الله اسما ولا يأتي الدعاء يا رفيق لانه لم يوجد نقل ولا يلزم من الحديث جوازه لانه ذكر على سبيل الاخبار لا الاسمية الوصفية كلامهم كلهم على عدم جواز الاطلاق نعم يصححه ما قاله الامام المازري اختلف المتأخرون في ان ما ثبت وصفا لله باخبار الآحاد هل يجوز تسميته الله تع واثباته عليه ام لا فمنهم من جوزه لان هذا من باب العمل وذلك جائز بخبر الواحد ومنهم من منعه لان هذا من باب الاعتقاد على الله ولا بد ان يرد به نص مقطوع به وقال القاضي الصواب جواز هذا روى سلم عنه ان الله زوى لي الارض اي جمعها لي فرأيت مشارقها ومغاربها جمعها باعتبار اختلاف طلوع الشمس في الصيف والشتاء او باعتبار الكواكب خصها بالذكر اشارة الى ان ملك هذه الامة فيهما اكثر من اي جهتي الجنوب والشمال وكذا وقع فصلوات الله وسلامه على رسوله الصادق الذي لا ينطق عن الهوى ليعلم جمع بعض الارض واراءتها للنبي ع على سبيل التخييل والتمثيل كان لتبشير امته بكثرة امتد وسيبلغ ملك امتي ما زوي لي منها

سعيد بن

وتبع حواشي الثوب وهي جوانبه

امره فامر احدهم امر وتامر عليهم تسلط وتأمره

من طريق العوفي

قال سنا بي اللادري والارض بالاستراق وسنبني بنا التحتيه لكنه ضعيف لان ملك امته لم يبلغ جميع اجزائها
ولا يحيط بجميع اجزائها الجسيمة بدة ما روى عنه بحرف بل اللادري للعهد الخارجي كما اذا قيل اغلق الباب اراد من شاهدا ومن
للبيان ولا دليل على جمع جميع الارض ... قيل ما رواه عن الذين لهم مائة وستة وارتضوه حدثه في الصحيح
خمسة وعشرين المتفق عليها سا حديثان وبقايا سلم ان الله سمى المدينة طابة وكان اسمها قبل يثرب فكره النبي لان يثرب
يستعمل في القبيح فبين ان الله سماها طابة لطيب سكانها بالدين واما تسميته يثرب في قوله تعالى يا اهل يثرب لا مقام لكم
باعتبار قول المنافقين او يكون قوله والاية قبل التسمية بطابة ... سر ما اتفقا على الرواية قال راى النبي غنما
يجمع بين اجنبيه متكا عليها فقال ما بال هذا قالوا ندرات يحتسي الى بيت الله فقال ان الله غني تعذيب هذا نفسه
لغني وامره ان يركب الجاز والجر للاهتمام وقيل للتخصيص لان تحمل تلك المشقة جعلها كانه اعتقد ان الله غير غني عن هذا
شكوى فعرفه والمقصد من قوله فاعله ونفسه مفعوله فلم يذكر في الحديث انه عزم الزور وما عليه والشافعي عمل بظاهره
وقال لا دم عليه وقال ابو حنيفة هو حديث في الشاني عليه دم لانه ادخل نقصا في الواجب بعدم وفائه كما التوضيح
... وروى البخاري في صحيحه قال كان النبي في سرع اصحابه فنزلوا الخر الليل فناموا فما ايقظهم الا حر الشمس
فقال لهم ان الله قبض ارواحكم وردها حين شاء وهو تحاور عن سبب الحس والحركة الارادية عنهم لان النائم كمقبوض الروح فانسلبا عنهما
حين شاء وردها عليكم حين شاء يا بلال قم فاذن الناس بالصلوة وهذا يدل على وجوب قضاء الفائتة واتيانها الاداء
فان قيل كيف فاتتهم الفجر وقد قال عليه السلام عيناي تنامان قلبي يحسه بوجهين احدهما ان قلبه لم كان يدرك الجنابة
اذا لم تبطل لانها كالاحداث النوم والشم وغيرهما وهنا طلوع الفجر مما يدرك بالعين وبي قد نامت فلا ينافي عدم ادراكه
الطلوع بقلبه قلبه والثاني ان يكون له حالتان احديهما ينام فيها قلبه والاخرى لا ينام فيها وهذه من الاكثر قال
نووي في شرح المهذب التصحيح المعتمد هو الاول اي الارعكسا لان الفوائت القديمة يتدارك الاشياء بلا واسطة
الالات كما ورد انه عليه السلام قال انتم الصفوفا في اريكم خلف ظهري ويؤيد الجواب الثاني ما روى ان الله عز وجل قال ما القيت على نومة مثلها
لعل حكمة الله فيه اعلام هذا الحكم بالاداة فعل رسول الله عليه السلام من حيث انه ... روى سلم عنه قال اخبرا بوبكر شاة
دخل على زوجته اسماء فراى في ثوبين بني حائض عندها فكره ذلك فقال لعل انعم ان الله قد برا رحما بتشديد الراء اي حبلها بريبة من ذلك
اي مما خطر على قلب ابي بكر بسببها هذا لفظ البخاري بضمير التانيث وبراحا بتحتين بالعين المهملة على صيغة التصغير اما ابو بكر فانه
قيل كانت زوجة جعفر بن ابي طالب هاجرت معه الى الحبشة فتزوجها ابو بكر بعد جعفر وعلى بعد ابي بكر وبينه جوان
خلوا الرجل مع الاجنبية اذا كانا صالحين ... انفقا على الرواية قيل ما رواه عن النبي سبعون حديثا
له في الصحيحين اثنا عشر انفرد البخاري بحديثين وسلم بستة ان الله قد صدقك قاله له اي للحديث للراوي حين
نزلت سورة المنافقين وتذكيره احبر اي الراوي رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عبد الله بن ابي حين نازعه رجل
من المهاجرين في غزوة بني المصطلق فغضب عبد الله فقال اما مثلنا ومثلهم الا كما قيل سمن كلبك يا كلك لا تنفقوا على من عند
رسول الله حتى ينفضوا اي يتفرقوا وقوله بالجر عطف على مجرور الباء في بقول لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز

منها الاذل ... اراد بالاعز نفسه وبالاذل رسول الله صلعم فقال الراوي فلما سمعت ذلك قلت انت والله الذليل ومحمد عن
الرحمن ... عبد الله اسكت فانما كنت العب فلما نقلت كلامه الى النبي صلعم فقال له انت قلت هذا الكلام فقال
عبد الله ... والله ان زيدا كاذب فقال من حضر عبد الله شيخنا وكبيرنا لا نصدق عليه كلام غلام يا رسول الله
وقعت الى الانصار فكذبوني وما انزل الله سورة المنافقين احدر سول الله اذني فقال الحديث
شداد بن اوس ... ان الله كتب الاحسان على كل شيء على بمعنى في اي امركم به في كل شيء فاذا قتلتم فاحسنوا
القتلة بكسر القاف نوع من القتل وهو بيانها القتل قصاصا او حدا كما يفعل تارك الصلوة عمدا عند الشافعي ومالك ولعله
اذا لم تقبل توبته شرعا غير ذلك والاحسان فيه اراحة اهل الطريق واقلها ايلاما واما قتل قطاع الطريق بالصلب والزنا المحصن
بالرجم فمستثنى من هذا الحديث لان التشديد فيها وفي من الشارع واذا ذبحتم فاحسنوا الذبح وليحد احدكم شفرته وهي السكين
العظيمة اي ليحدها حادة ويفعل في امر الذبح ذبيحته اي ليتركها حتى يستريح ويتبرد وهذان الفعلان كالبيان
للاحسان في الذبح لا يقال هذا معارض لما علم من حرق عرقناه ومن حرق حرقناه لانه محمول على السياسة في ابتدا بيان
اتفقا على الرواية عن ان الله كتب على ابن آدم حظه من الزنى مدرك فيه وهو مع مجرور هما من حظه فعنى ان الله
خلق لابن آدم الحواس التي بها يجد لذة من الزنى واعطاه القوى التي بها يقدر عليه وركز في جبلته حب الشهوات ادرك
ذلك لا محالة بفتح الميم اي اصاب ذلك النصيب البتة وهو اسنيان جوعي فالعين زنا العينين
وزنى اللسان النطق والنفس تمنى اي تتمنى بحذف احدى التائين وتشتهي والفرج اعم من الاثنين لانه يكون في المستعد وبه
والفرج يصدق ذلك اي بما تمناه النفس وتدعو اليه الحواس وهو الجماع او كذبة ومعنى تكذيبه تركه والكف عنه وكذا
الى الا لا محالة اعلم ان هذا ليس على عمومه فان الخواص معصومون عن الزنى ومقدماته ويحتمل ان يبقى على عمومه بان يقال
كتب الله على كل فرد من بني آدم صدور نفس الزنى ومقدماته فمن عصم الله بفضله عن الزنا صدر عنه شيء من مقدماته الظاهرة
ومن عصم عنها ايضا وهم الخواص صدر عنه لا محالة بمقتضى جبلته من مقدماته الباطنة وهي تمني النفس واشتهاؤها ويؤيده
قول عائشة ادرك ذلك لا محالة فيغفر حظه المكتوب عليه ... روى سلم عنها قالت ان النبي صلعم ناس من اليهود فقالوا السام عليكم يا ابا
القاسم فقال عليكم فقلت فهم فيشتم فقال مهلا يا عائشة ان الله يحب الرفق في الامر كله وهو اسم من اسماء الله تعالى
والتفحش وهو التكلف فيه
السام هو الموت ... اتفقا على الرواية عن ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلماء بموتهم
مقدم على فعله ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا ليقبض من غير لفظه وينتزعه صفته ويجوز ان يكون بنتزعه بيانا لقوله يقبض
او حالا من فاعله من الناس اي حال كونه منتزعا ... ولكن يقبض العلماء ... وضع المظهر موضع المضمر لزيادة التعظيم كما في قوله تعالى
الله الصمد بعد قوله قل هو الله احد والمراد به علم الشرائع يقبض العلماء حتى اذا لم يترك عالما ... وفي كرار زاد في ان
اشارة الى انه كان للعالة بالتدريج اتخذ الناس رؤسا بضم الهمزة والتنوين جمع رئيس ورؤس القوم كبيرهم ورؤوس
رؤساء بالتجمع رئيس وكلاهما صحيح جهالا الا سئلوا على بناء المجرد وميز يرجع الى الرؤساء فافتوا بغير علم ضلوا واضلوا
كتب الله على كل فرد من بني آدم صدور نفس الزنى ومقدماته فمن عصم الله بفضله عن الزنا صدر عنه شيء من مقدماته الظاهرة
ومن عصم عنها ايضا وهم الخواص صدر عنه لا محالة بمقتضى جبلته من مقدماته الباطنة وهي تمني النفس واشتهاؤها ويؤيده
قول عائشة ادرك ذلك لا محالة فيغفر حظه المكتوب عليه ... روى سلم عنها قالت ان النبي صلعم ناس من اليهود فقالوا السام عليكم يا ابا
القاسم فقال عليكم فقلت فهم فيشتم فقال مهلا يا عائشة ان الله يحب الرفق في الامر كله وهو اسم من اسماء الله تعالى
والتفحش وهو التكلف فيه
السام هو الموت ... اتفقا على الرواية عن ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلماء بموتهم
مقدم على فعله ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا ليقبض من غير لفظه وينتزعه صفته ويجوز ان يكون بنتزعه بيانا لقوله يقبض
او حالا من فاعله من الناس اي حال كونه منتزعا ... ولكن يقبض العلماء ... وضع المظهر موضع المضمر لزيادة التعظيم كما في قوله تعالى
الله الصمد بعد قوله قل هو الله احد والمراد به علم الشرائع يقبض العلماء حتى اذا لم يترك عالما ... وفي كرار زاد في ان
اشارة الى انه كان للعالة بالتدريج اتخذ الناس رؤسا بضم الهمزة والتنوين جمع رئيس ورؤس القوم كبيرهم ورؤوس
رؤساء بالتجمع رئيس وكلاهما صحيح جهالا الا سئلوا على بناء المجرد وميز يرجع الى الرؤساء فافتوا بغير علم ضلوا واضلوا

عز وجل الله تعالى عنه يخفض القسط ويرفعه المراد بالقسط الميزان يعني ان الله يخفض ويرفع ميزان اعمال العباد المرتفعة اليه يقللها لمن يشاء ويكثرها لمن يشاء كمن بيده الميزان يخفض تارة ويرفع اخرى وهذا تمثيل وقيل المراد به الرزق فخفضه تقليله ورفعه تكثيره وقيل المراد به العدل يعني ينقص العدل في الارض بغلبة الجور واهله ويرفعه تارة بغلبة العدل واهله ومعناه يخفض بالقسط ويرفع بالقسط يعني ان الله تعالى يرفع بعدله المطيعين ويخفض به العاصين والله تعالى في ذلك عادل لا ظالم ويجوز ان يكون ان يقال القسط مشترك في الجور والعدل ويراد بالقسط المذكور الجور وبالضمير العائد اليه في يرفعه العدل يعني يضع اهل الجور في الدنيا بالبغض والعتاب وفي الآخرة بالبأس والعذاب ويرفع اهل العدل في الدنيا بالذكر الجميل وفي الآخرة بالثواب الجزيل يرفع اليه على صيغة المجهول اي يعرض عليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل يعني يرفع الملائكة عمل كل من الليل والنهار على حدته ولا يؤخرونه حتى ينضم اليه عمل الآخر او معناه يقبل الله اعمال المؤمنين المخلصين في ليلهم قبل النهار وفي نهارهم قبل الليل وفيه تعجيل اجابته لمن دعاه وحسن قبوله لمن عمل له حجابه النور استئناف جواب عمن قال لم لا نشاهد الله يعني هو محتجب بنور عظمته فلا نشاهده لان من كان حجابه ما هو رافع الحجاب في غيره كيف يشاهد فيلزم ان لا يراه المؤمنون وفيه حجة للمعتزلة الا ان المراد منه الا الالوهية والله تعالى لا يرى بها وانما يرى بمرتبة الربوبية ان كون الشيء ذا حجاب من وصف الجسم فلا يليق به فتاويله انه بالنسبة الى العباد وقد جاء في الرواية الصحيحة حجابه النار الا انه يجوز ان يكون عبارة عن الشغل يعني حجب الخلق عنه بشغلهم بذواتهم وحاجاتهم لو كشف هذا الحجاب بان لهم هيبته وسلطانه لفنوا لو كشفه هذا وفي لفظ مسلم لو كشفه لاحرقت سبحات وجهه اي ذاته ما انتهى اليه بصره من خلقه استيناف ايضا جواب عمن قال لم لا يكشف ذلك الحجاب لاحرقت سبحات بضم السين والباء جمع سبحة وهي العظمة وجهه اي ذاته ما انتهى اليه بصره من خلقه الضمير في بصره اي علمه تعالى والمراد بما انتهى جميع المخلوقات لان بصره تعالى محيط به يعني لو كشف الحجاب عن ذاته تعالى لاضمحل جميع مخلوقاته من هيبته وفنوا روى مسلم عنه ان الله لا ينظر الى صوركم المجردة عن السيرة المرضية واموالكم العارية عن الخيرات ولكن ينظر الى قلوبكم التي هي موضع التقوى واعمالكم التي تتقربون بها الى الله اتفقا على الرواية عنه ان الله لا ينظر اي نظر الرحمة فيكون محمولا على المستحل او على الزجر ويجوز ان يراد به نظر اللطف والعناية الى من يجر ازاره المراد به انزاله من الكعبين لما روى انه عم قال ما اسفل من الكعبين ففي النار بطرا اي للكبر يفهم منه ان جره ان لم يكن للكبر لا يكون حراما لكنه مكروه كراهة تنزيه كذا كل ما زاد على الحاجة المعتادة في اللباس من الطول والسعة فمكروه لكن الحديث في حق الرجال واما في النساء فقد صح عن النبي عم الاذن لهن في ارخاء ذيولهن ذراعا روى البخاري عنه ان الله لما قضى الخلق اي قدر المخلوقات كتب عنده اي ثبت في علمه الازلي فوق عرشه معنى كونه فوق العرش والله اعلم كيفيته مستورا عن جميع الخلق ومرتفعا عن حيز الادراك لا انه فوقه مكانا ان رحمتي سبقت غضبي اي غلبت عليه بكثرة آثارها الا يرى ان قسط الخلق من الرحمة اكثر من قسطهم من الغضب لنيلهم اياها بلا استحقاق ولا ينالون غضبه الا بالاستحقاق وان قلم التكليف مرفوع عنهم الى البلوغ ولا يعجل العقوبة عليهم اذا عصوه بل يرزقهم ويقبل توبتهم الا ترى انا خلقنا مجانا ورزقنا مجانا فارحمنا مجانا الرحمة سابقة على الغضب حقيقة لانها اول

نقحات

قالت لما اخبرها بآية التخيير قالت افيك يا رسول الله استشير ابوي ولكني اريد ان لا تخبر بذلك واحدة من نسائك فقال احديث العنت مشقة والتعنت التشقيق ضد التسهيل والالقاء في الامر الصعب والتعسير ولهذا جاء في مقابلة بعد كلمة استدراك بالتيسير الذي هو ضده والمعنى لا افعل ما قلت لي لانه تعنت وتشقيق وقد بعثني الله للتيسير والتسهيل والارشاد والتعليم

النفحات اذ لو لم يكن رحمته لما وجد شيء من الاشياء فضلا عن الغضب لعل هذا القائل اراد به السبق في الظهور لان ايجاده رحمة ومنه قوله تعالى ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلما لا في الثبوت لان كل صفاته تعالى قديمة عن عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت اخذت نمطا وهو نوع من البسط فسترته على الباب فلما رآه النبي عم جذبه حتى هتكه فقال ان الله لم يأمرنا ان نكسو الحجارة والطين وفيه دليل على كراهة ستر الحيطان بالثياب كراهة تنزيه ان لم يكن للبطر وقال بعض الشافعية كراهة تحريم لان هتكه عم تشديد في الزجر عنه وهو بعيد لان الحديث يدل على كونه غير مأمور به ولا يلزم منه كونه منكرا لجواز ان يكون حلالا واما هتكه عم على هذا التقدير فيجوز ان يكون لملائم رتبته وغاية تنزهه عما يشينه روى مسلم عنها فتلا على الآية فاخترت الله ورسوله ثم قلت اسالك ان لا تخبر امرأة من نسائك بالذي قلت فقال ان الله لم يبعثني معنتا بتشديد النون اي طالب العنت وهو العسر على الغير ولكن بعثني معلما ميسرا عن ابن مسعود رضي الله عنه روى مسلم قال سأل رجل عن رسول الله صلعم ان القردة والخنازير من قوم مسخوا ام لا فقال عم ان الله لم يهلك قوما او يعذب قوما فجعل لهم نسلا المسخ تحويل صورة الى ما هو اقبح منها كذا قاله الجوهري قال الشارح تكرير لفظ قوما اشارة الى ان المهلكين غير المعذبين فان اريد بالاهلاك الاعدام بالكلية كان التعذيب بالمسخ وان اريد به المسخ كان التعذيب بشيء آخر فلا بد من توجيه احد الفعلين بالمسخ حتى يقع جوابا وجوابه عم على توجيهه مع كونه زائدا على السؤال بلا فائدة لا يستقيم على الارادة الاولى لان النفي في الحقيقة ثبوت النسل لهم والهالك بالكلية لا يتصور منه النسل فكيف ينفى وكذا على الارادة الثانية لان المعذب بشيء آخر كبني اسرائيل حيث عذبوا بالجراد والقمل وغيرهما وقريش عذبوا بالقحط لم ينقطع نسلهم فالوجه عندي ان يحمل هذا على شك الراوي فيكون المراد من الاهلاك او العذاب المسخ بقرينة السؤال عنه وان القردة والخنازير كانت قبل ذلك اي قبل اهلاكهم او تعذيبهم فان قيل روى مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي عم قال فقدت امة من بني اسرائيل لا ندري ما فعلت ولا اراها الا الفأر الا ترونها اذا وضع لها البان الابل لم تشربها واذا وضع لها البان الشاء شربته اي الح عليه نفسه حرصا ومحبة كذا قال الجوهري وهذا يدل على ان الفأر من نسل الممسوخ فما التوفيق بينهما قلنا هذا الحديث يحمل على انه عم قاله حين لم يعلم ان الممسوخ لم يتناسل ولذا لم يجزم بذلك وقال اراها اي اظنها واما في الحديث الذي نحن فيه فقد جزم بعدم النسل فيه عن ابي هريرة رضي الله عنه والنعمان بن مقرن وهو بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء المشددة قيل ما رواه النعمان عن النبي عم ستة احاديث انفرد به مسلم بواحد والبخاري بهذا الحديث قال كان النبي عم في غزوة خيبر اذ الرجل كان يدعي الاسلام هذا من اهل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل اشد القتال فتعجبوا مما قال النبي عم في حقه وكاد بعضهم ان يرتابوا فلما كثرت الجراح قتل نفسه من شدة وجعه فقال ان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر اي الكافر فان ذلك الرجل كان منافقا وكان قتاله رياء وانه عم لعلمه بحاله اخبر في شانه ما اخبر فلما قتل نفسه تبين نفاقه لساير المسلمين عن انس رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الله ليرضى عن العبد ان يأكل بفتح الهمزة اي لان يأكل الاكلة بفتح الهمزة المرة من الاكل حتى يشبع كذا قال الجوهري فيحمده عليها او يشرب الشربة فيحمده عليها انما اتى ببناء المرة اشعارا بان الاكل والشرب وان كان قليلا يستحق الشكر عليه ثم السنة ان لا يرفع صوته بالحمد عند الفراغ من الاكل اذا لم يفرغ جلساؤه كيلا يكون منعا لهم عن ابي هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله ليضحك من رجلين المراد من ضحكه الرضاء مجازا لاستحالة الضحك المعروف في حق الله واستتباعه نوع نقصان قال النووي يجوز ان يراد ضحك الملائكة المتوجهين لقبض روحهما ويكون اسناده الى الله مجازا

إن الله يحب الرفق في الأمر كله فالت ما سبت عائشة نزاعا قط من الهجر وقالوا السام عليك بعد رده عليهم بعليكم
سمعت ابو قتادة عنه روى مسلم عنه إن الله يحب العبد التقي وهو بصيغة مفعولة من الوقاية تاؤه مقلوبة من الواو وهو من يتباعد في
اجتناب الذنوب قاله لا يبلغ الرجل درجة المتقين حتى يدع ما لا به بأس حذرا مما به بأس الغني المراد به من له غنى النفس
وقيل المراد به غنى المال قال شارح المشارع لا بعده ذلك الخفي بالخاء المعجمة والمراد به هنا من يتورع من لباس العبادة
ويروى بالحاء المهملة وهو من يخم الصفحاء بجيم بوزنه ومعنى روى البخاري عن ان الله يحب العبد التقي الغني الخفي
وحقيقة الدباغ ادبه يدفع الاجزاء المنتفخة فيه فيعين صاحبه على الطاعة ولهذا عد الشارع فقد من سبب الثواب يعني سببه وهو التقوى
الثواب يعني سببه وهو ثقل البدن وكثرة العداء وسيله الى الكسل فيمنع صاحبه عن الطاعة ولهذا سن الشارع فيه
الكظم وقيل ما ثاب بمعنى قد الثواب بالهمزة مجاوره التقاعل كذا قاله الجوهري وهو من نسخ فيه اللزم من غير قصد
وما ورد بعض النسخ اوب بالواو فليس بيد فاذا عطس حمد الله فحق على كل مسلم سمعه اي سمع حمده وفيه اشعار بان
العاطس اذا لم يحمد الله لم يسمع من عنده لا يستحق التشميت ان يشمته بالشين المعجمة او بالسين المهملة من الزعاع
بالخير والبركة وقيل الحق على كل مسلم اشعار بان التشميت فرض عين وقيل فيه فيجب بعض والاكثرون على انه فرض كفاية
كرد السلام وقال الشافعي انه سنة وحمل الحديث على الندب كما في قوله عليه حق على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة
ايام وانا الحق العاطس بالتشميت لشكره نعمة الله واذا شمته صاحبه يدعو له العاطس بالمغفرة قائما للقول
واذا تكرر العاطس وحمد العاطس في مجلس قالوا ينبغي ان يشمته السامع في كل مرة قال ابن عبد البر اتفقا على الرواية عنه
ان الله يحب المؤمن اي يريد به قرب كرامة لانه قريب مسافة لان الله متعال عن ذلك والمؤمن كالمتكرر اذا لاعهد في
الخارج فيصنع عليه كفه وجوبا للتعريف بمعنى الجانب ومعنى وضع الله كفه على عبده اظهار عنايته عليه
وصونه عن الجرئ بين اهل الموقف كبر يضع كف ثوبه على جبل اذا الدماء ثبته وهذا تمثيل وتيسير ويقول القوي
ذنب كذا فيقول نعم اي رب حتى قرره بذنوبه اي يجعله مقرا ومعترفا بها وبرأى نفسه اي علم الله في ذاته انه هلك
اي المؤمن ويجوز ان يكون الضمير راجعا الى المؤمن والواو فيه للحال قال ستر تها عليك هذا استبنا وجوبا عمن قال
ماذا قال الله في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم تقديم انا يفيد التخصيص لان الذنوب لا يغفرها يومئذ الا الله والقائم انا
انا سترتها عليك لان الستر في الدنيا كما ان يكتب من العبد ايضا فيعفى على بناء المجهول اي المؤمن كتاب حسناته
بالنصب مفعوله الثاني واما الكافر ونحوه والمنافق فينادون لانتهاء رجع بشهود وجوع شاهد كما صح بجمع
بجيم وجوع مسلم وجمع الحاضرين من الانبياء والملائكة والمؤمنين هؤلاء اشارة الى الكافرين والمنافقين
الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين رواه مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الله يرضى لكم ثلثا ويكره لكم
ثلثا يعني امركم بثلثة ونهاكم عن الثلث لان الرضاء بالشيء يستلزم الامر به والامر بالشيء يستلزم الرضاء به فيكون
كناية وكذا الكلام في الكراهة اما اتى بالام في الموصول ولم يقل يرضى عنكم ويكره منكم اشارة الى انه فائدة كل من الامرين
راجعة الى عباده ويروى ويسخط لكم ثلثا فيرضى الغاء للتفسير لكم ان تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وان

وينبغي ان يضحك الله الى رجلين حذفا للضحك بالى يقتل احدهما صاحبه يقتل احدهما صاحبه ثم يدخلان الجنة ثم قال الحديث
قالوا وكيف ذلك يا رسول الله قال يقتل هذا فيلج الجنة ثم يتوب الله على الآخر فيهديه الى الاسلام ثم يجاهد في سبيل الله فيستشهد
قال الخطابي يحتمل ان يكون معنى الضحك ارادة الرحمة على عبده يقال ضحك السحاب اذا صبت ماءه ومنه حديث ام سلمة
يعني الظلم بفتح اللام الاولى من الاعمال اي ليهمل ويطول عمره وحتى يكتسب منه الظلم ثم ياخذه اخذا شديدا فاذا اخذه لم يفلته
بضم الياء اعلم يتركه ولم يخلص من الله ثم تلا وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى اي اهل القرى وهي ظالمة ان اخذه اليم شديد
وفي الحديث تسلية للمظلوم ووعيد للظالم لئلا يغتر بامهاله وجاء انتفاعا على الرواية عنه ان الله ورسوله حرما بيع الخمر والميتة
والخنزير والاصنام في عام الفتح وهو بمكة اي الدخول كان فيما اعتاده هذا اتفقا على الرواية عنه فلما قالوا النبي حرم يوم فتح
من دخول الى سفيان لهؤلاء قاتلت الانصار بعضهم لبعض اما الرجل فقد اخذته رأفة بعشيرته ورغبة في فريه عنوانا به النبي يحرم
فقراء على الله بقتلهم فقالوا يا معشر الانصار فلم قاتلتم كذا وكذا كلا انا محمد بن عبد الله ورسوله هاجرت الى الله ومعكم محياي ومماتي
والديار لكم فالمحيا محياكم والممات مماتكم فيقال انا فاركم موتا وحيوة اخي وانوث في بلدكم كما تحيون وتموتون فيه قالوا بلى
والله ما قلنا الا لنضن بالله ورسوله علينا غيرنا فان الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم اي بقبلان عذركم
فيما تقولون من دعوى الشح قال الاشراف وفيه دلالة على جواز التحلي بالعلماء والصلحاء وعدم الرضا بما قسم لهم ابو تمر
ان الله يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل قال الشيخ الاباذي بسط اليد كناية عن التوبة
يعني يجود الله لمسيء الليل ولمسيء النهار بالامر بالتوبة كما روى انه عليه السلام رجب اليمين امير على صاحب الشمال واذا عمل العبد حسنة
كتب له عشرا امثالها واذا عمل سيئة قال صاحب اليمين امسك فيمسك عنه سبع ساعات من النهار فان استغفر الله منها لم يكتب عليه وان لم يستغفر
كتب سيئة واحدة او الرضا كما مر لكنه غير مناسب لقوله ليتوب مسيء النهار الا ان يراد به مسيء الليل فاضافته الى النهار
باعتبار انه اشتهر على ذنب الليل فالنهار هنا بمعنى الليل وكذا العكس في قوله ليتوب مسيء الليل او معناه يحرك الله لمسيء الليل التائب
بالغفران ليكون حثا على توبة مسيء النهار وقيل هو كناية على الطلب لان طالب الشيء يبسط يده اليه في العادة يعني ان الله
يدعو المذنبين الى التوبة فعلى هذا القول لا مناسبة ليتوب مسيء النهار الا على التاويل السابق حتى تطلع الشمس من مغربها
روى عن ابن عمر عنه ان الله يبعث بجانين من الزنج يحررونه ووجه التوصيف اشارة الى الترفق بالمؤمنين في قبض ارواحهم
فلا يدع احدا في قلبه مثقال حبة اي وزنها والمثقال ما يوزن به الثقل ويروى ذرة اي مكان حبة وهي صغيرة النمل من ايمان
والمراد به قلته من اعمال الخير والا فالايمان غير قابل للزيادة والنقصان لان نوافل العبادات خارجة عنه فيه بالاجماع والفرائض
لا تقبل الزيادة والنقصان فلو ترك شيئا منها لا يكون مؤمنا عند الشافعي لان انتفاء الجزء يستلزم انتفاء الكل لان يكون
مؤمنا ناقصا الا قبضة اي قبضت روحه فان قلت جاء في رواية اخرى ريحا من قبل الشام فما التوفيق قلنا يجوز ان
يكون الريح الطيبة ريحين ثانية وعاشية وان يكون واحدة مبدؤها من احد الاقليمين ثم يتصل بالاخر وينتشر فان قلت
الحديث يدل على ان الساعة لا تقوم الا على الكفار وهذا يخالف قولهم لا يزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق الى يوم القيمة
قلت المراد من قوله الى يوم القيمة الوقت قرب منه وعند ذلك يقبض الريح اللينة التي عاشر اتفقا على الرواية عنها

تعتصموا بحبل الله وهو القرآن كما قال ثم القرآن حبل الله المتين والاعتصام هو التمسك بآياته والاقتداء بها ويجوز
ان يراد بحبل الله عهد الله وبالاعتصام به الوفاء به جميعا اى من غير تفرقة فى ذلك وهو حال من فاعل
تفرقوا ايضا وقد تفرقوا اى لا تتفرقوا هذا ان عطف على تعتصموا اى لا تختلفوا فى ذلك الاعتصام كما اختلف اليهود والنصارى او نهاهم
الله تعالى عن ان يكون ما قبله من الخبر بمعنى اعتصموا ولا تفرقوا وكذا الكلام فى قوله ولا تشركوا وان شاء صلى الله عليه وسلم
الله امركم اى من جعل الله والى امركم وهو الامراء والمراد بما صحتهم اتباع اقوالهم وتركه مخالفتهم واتمام
يؤكدها بقوله ولا تخالفوا كما فعل فى الاولين اشعارا بان مخالفتهم جائزة اذا امروا بمعصية ويكره لكم قيل وقال
يجوز ان يكونا مصدرين بمعنى به المقالة بلا مروة وتصدر ثواب فانها تفسد القلوب وان يكونا ماضيين ويراد به
ذكر الاقوال الواقعة فى الاذهان يقال قال الحكماء كذا واهل السنة كذا من غير بيان ما هو الاقوى وتقلد بها من شئت
واما جعله مفعولا يكره على تاويل اللفظ قال ابو موسى يقال قال به اذا بدد وقيل قال الجواب يعنى يكره لكم ان تتحدثوا به
النجاشى من كلامهم ابتداء فجوابا ثم يجرى له خبرا وصوابا ثم الطيبى لا بد ان يقيد هذا بالكثرة التى لا توبين معها من كثرة
لقوله لكم كثرة اثما ان يحدث بكل ما سمع ويراد منها التجسس عن عيوب الناس فعلى هذا حاجة الى قيد الكثرة لان قليله
ممنوع ايضا وكثرة السؤال يجوز ان يراد به سؤال اموال الناس وان يراد الامتحان عما لا يعنيه واضاعة المال ويعنى به
اتلافه فى المعاش والاسراف به فى غير جهاته صلى الله عليه وسلم ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما اى بالقرآن درجة اقوام
ويضع من اسس به وعمل بمقتضاه ويضع به آخرين بفتح الخاء قال الجوهرى الاخر بفتح احد الشيئين وهو ضد الاول والآخر
اخرى الاناة بمعنى الصفة ان افعل من كذا لا يكون الا فى الصفة اى يحدثا بالقرآن اقواما آخرين وهم من اعرض عنه ولم يحفظ
وصاياه معاذ بن جبل بن عمرو بن اوس وهو بكسر الجاء المهملة وبالزاى المعجمة وكان من فضلاء الصحابة ماروله عن النبى صلى الله عليه وسلم ستة احاديث
انفرد مسلم بما ابو ادريس وهو بالادغام الخولانى بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو وبالنون عائذ الله بالذال المعجمة
ان الله يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا اى نقيم لامتثال امرك اقامة كثيرة وسعديك قال
الجوهرى السعد بمعنى الاسعاد وهو الاعانة بمعنى نطلب منك اسعادا بعد اسعاد والخير كله فى يديك اى فى قدرتك
وانا ما بكر الشرف انه لا يسئل الله تعالى صرف بلاء ونحوه اصلا فيقول هل رضيتم فيقولون وما لنا لا نرضى وقد اعطيتنا
من الصبر ما لم تعط احدا من خلقك فيقول الا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون يا رب
واى شئ افضل من ذلك واما قال ابن ابى مليكة فى الموضعين ولم يقل ابن ربنا مع كون الجمع مذكورا قبله اشارة الى ان ذلك قول كل واحد
منهم لان طائفة منهم تكلمت وطائفة سكتوا فان الكلام عن كل واحد ذكر على حصول الرضا فيقول احل عليكم رضوانى اى
ابرد عليكم رضائى فلا اسخط عليكم بعده ابدا واما قال ولا اسخط لان السخط موجب لخالفة الامر والنواهى والتكليف
فى الجنة فلا سخط وفى الحديث دلالة على ان السعادات الاخروية انما تنال بفضل الله تعالى ورحمته وان افضل من السعادات الجسمانية جعلنا الله من اولئك السعداء
الذين نالوا اشرف الرضوان والبقاء روى مسلم عن ابى سعيد ان رجلا من اهل البدو اى من سكان البادية جاء الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله ان الله حرم الجنة على من لا يدخلها فما عمل من دخلها فقال النبى صلى الله عليه وسلم فسار رجل من اصحابه فقال لامرأته ان بعيرها فقالت لعلى

ان الذى حرم شربها حرم بيعها فتح الرجل فى الرواية حتى ذهب ما بها وانما ذكر السند اليه موصولا لمزيادة
التقرير كما فى قوله تع ورقاته الزهوة بيتها بعض الحبر تفسير للضمير المجرور و الحديث يدل على تحريم بيع الخمر
مطلقا فكيف جوز ابو حنيفة بيعها بوكالة الذمى البيع فى الحديث مذكور مطلقا والمطلق ينصرف الى الكامل وهو البيع
بالمباشرة لا بالتوكيل انه مقارن لحرمة شربها فيحرم بيعا على من يحرم شربها والكفار ايسوا بمخاطبين بحرمتها فيجوز
بيع الذمى ذلك انتفاعا على الرواية عنهما ان الذمى يشرب فى اناء الفضة فانما يجرجر فى بطنه نار جهنم تقدم مرة
فى باب الاوانى حديث من شرب فى اناء من ذهب او فضة وروينا عن ابن الكلبين اللعن فى اللغة
الطرد والمراد به هنا الدعاء اللهم ابعده عن رحمتك الله لا يكون شهيدا اى على الامم السالفة بان رسلهم بلغوا الرسالة
اليهم فيحرمون بهذه المرتبة الشريفة المختصة بهذه الامة لكونهم اعداء الله فيستوجبون بسبب كثرة لعنهم ولا شفعاء اى لا يكونون
ايضا شفعاء لاخوانهم العاصين يخلق فيهم عن هذه الرذيلة فالتنوين لتذكير اللاعنين بصيغة المبالغة اشارة
الى ان هذا الذم انما هو لمن كثرت منه اللعن لا لمن يصدر منه مرة او مرتين اما ما ورد فى الحديث من انه لم يكن من الواصلة
والواشمة وشارب الخمر وآكل الربا وغيرهم فانما هو للزجر لا لقصد الدعاء ولئن سلم انه على قصد الدعاء لكنه دعا قال
اللهم انما انا بشر اغضب فاى المؤمنين لعنته او جلدته فاجعلها كفارة له وقربة يوم القيمة ولعن غيره ليكفر بذلك
او المراد من الحديث ما كان فى غير محله وما كان من الشارع فقد وقع فى محله فى الرواية عن ابى المؤمن انما
كان فى الصلوة فانما يناجى ربه وفيه اشارة الى ان قلب المصلى ينبغى ان يكون فارغا لذكر الله فلا يبزقن بين يديه اى لا
يليق بزائه الرحمة المقبلة لانه لمخاطبة عبادة فلا يليق بتعظيم تلك الجهة ولا عن عينه اى لا يبزقن على يمينه
وعين يجئ بمعنى على كذا قاله الجوهرى تشريفا لها لان ملائكة الرحمة لهم مزية على ملائكة العذاب ولهذا قال عليه السلام
كاتب الحسنات امير على كاتب السيئات قال النووى هذا النهى عام فى المسجد وغيره ولكن عن يساره تحت قدميه يدعكه
مختص بغير المسجد لان المصلى فى المسجد لا يبزق الا فى ثوبه لقوله البزاق فى المسجد خطيئة فكفارتها دفنها قال القاضى
البصاق عن عينه انما يكون منهيا اذا امكن البصاق عن يساره ولما اذا لم يمكن بان كان مصلى من يسار فلا صارف له
البزاق من عينه وفى الحديث دلالة على ان البصاق لا يبطل الصلوة وابو هريرة انتفاعا على الرواية عنه قال
فى بعض طرق المدينة وانا جنب فاخذ بيدى فمشيت معه حتى قعد فانسللت فاتيت رحلى فاغتسلت ثم جئت
فقال اين كنت يا ابا هريرة قلت كنت جنبا فكرهت ان اجالسك وانا على غير طهارة فقال ان المؤمن لا ينجس بفتح الجيم
اى لا يصير نجسا نجسة فيكون الحديث ردا لقول ابى هريرة وانا على غير طهارة ونحن عن ان عينه صارت نجسة ونجاسته
غير جائزة وهذا الحكم غير مختص بالمؤمن بل الكافر كذلك وانما قيد بالمؤمن لانه هو المشرف وروى عن ابن عباس ان اعيانهم
نجسة كالخنزير وعن الحسن من صلاتهم فليتوضأ ولعل على المبالغة قال وروى انه عليه السلام قال انى لا احل المسجد
لحائض ولا جنب يدل على نجاسته دلنا ان دل على طهارة بالمفهوم وحديث المكاتب يدل على حرمها بالمنطوق فهو اولى
ابن عباس رضى الله عنهما قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة فاتجنه فاتى امرأته زينب تقضى حاجتها ثم خرج الى اصحابه فقال

ان المراة تقبل في صورة شيطان يعني في صفته شبه المراة بالحيلة بالشيطان في صفة الوسوسة والاضلال وانما ذكر
انبا لها مع ان رقية ايضا حين جهزها داعية للفساد لكون الاضلال في اقبالها اكثر تاما فعل النبي عليه السلام ذلك ارشادا لهم الى انه
واحدا منهم اذا تحركت شهوته برؤية امراة فليواقع امراته او جاريته دفعا لشهوته وجمعا لقلبه قال ابو عمر
اتفقا على الرواية عن ان المسلم اذا انفق على اهله نفقة وهو يحتسبها اي يطلب بها الثواب كانت له صدقة
يفهم من قوله وهو يحتسبها ان من غفل عن نية القربة لا يكون نفقته صدقة تمل كسب الحلال والنفقة على العيال من اجل
الابواب روى مسلم عن ان المقسطين اي العادلين انسطوا ان الله يحب المقسطين والقاسطون الجائرون
واما القاسطون فكانوا لهم حطبا والهمزة في اقسطوا للسلب عند الله خبران يعني يوقنون وهذه العندية
عندية كرام لا عندية مكان على منابر خبر بعد خبر او حال من نور صفة منابر يحتمل ان يكونوا على اينا
من اجسام نورانية حقيقة وان يكون المنابر كناية عن المنازل الرفيعة لهم في الجنة الاولى لانه مضمن للمنازل الرفيعة عن
يمين الرحمن وهي صفة اخرى للمنابر او حال ثانية على التداخل او العلق كما شهم عنده وقع لان الجالس عن يمين السلطان
على كرسي يكون اعظم قدرا عنده وكلتا يديه يمين جملة معترضة افادة الى ان يمينه تعالى ليست جارحة وليست كمن
اليمين المقابل باليسار بل هو القدرة الكاملة من غير نقص هذا على مذهب من يجوز تاويل المتشابه وهم اكثر المتكلمين ومن
لم يجوزه يقول نؤمن بها ولا نتكلم في تاويلها الذين يعدلون صفة كاشفة للمقسطين او صفة مادحة او بدل من
في حكمهم اي فيما تقلدوا من الولاية والامارة او قضاء واهليهم اي فيما يجب لاهله عليه من الحقوق على اقتضى قسرا لاهل من الزواج
واولاد او تعبيد او اماء او اقارب واصحاب والجموع يعدد عباد على لام التوسط بين طرفي الافراد والتعريف
وذلك امر واجب عليه في جميع الاشياء وما نولنا بالتخفيف بصيغة المعلوم من الولاية اي فيما له ولاية من النظر على يتيم
اوصدقة او وقف او نحوذ كما اصله ولا يوافا على ما روي ولو بتشديد اللام على بناء المجرد اي جعلوا والين
روى البخاري عنه ان الملائكة تنزل في الضمان بفتح العين وهو السحاب يجوز ان يكون هذا تفسيرا من النبي
او من الراوي السحاب عن السحاب فذكر الامر فيضي صفة الامر وهو العنب كما انكرة كالحمارة قوله تم تحمل الحمار
يحمل اسفارا في السماء فسر في الشياطين يعني بسبب الخفية السمع اي المسموع من كلام الملائكة بعضهم مع بعض
بما سيكون من الحوادث فتسمعها فتوحيه اي تلقيه الى الكهان جمع كاهن وهو من يخبر عن المستقبل ويدعي معرفة الغيب
فيها حيلة استراقهم ان الشياطين يركب بعضهم بعضا الى سماء الدنيا فيسمع من فوقهم الكلام فيلقيه الى من تحته ثم هو
يلقيه الى الآخر حتى الى الكاهن فيرمون بالكواكب فلا يخطئ ابدا فمنهم من يقتله ومنهم من يحرق بعض اجزائه ورعما ادركه الشهاب
قبل ان يلقيه ورعما القاه قبل ان يدركه يؤيد معنى الضمير فيه عايد الى السمع باعتبار المعنى اي مع الكلمة المسموعة من الملائكة
سائة كذبة بفتح الكاف وكسرها وسكون الذال فيهما بمرة عند انفسهم فما ظهر صدقه فهو من قسم ما سمع من الملائكة وما ظهر
كذبه فهو من قسم ما قالوه قال البخاري تحته فاتيت جنازة فقام لها سواء الله وقمنا معه فقلنا يا رسول الله انها
يهودية الى الموت فزع اي ذو فزع فاذا رايتم الجنازة فقوموا يكون علة تحويل الموت لا تحيل الليث

القيام منسوخ لما روي عن علي انه قال كان النبي يقوم عند رؤية الجنازة ثم تركه وقال ابو داود المختار ان القيام غير منسوخ بل مستحب فكون
الامر بالقيام للندب وقعودهم لبيان الجواز ولا يصح دعوى النسخ في مثله لان النسخ انما يكون اذا تعذر الجمع وههنا ممكن روى مسلم ان الميت اذا وضع في لحده انه ليسمع قرع صوت دفن بعالهم اذا انصرفوا فيه دلالة على حيوة الميت في القبر
لان الاحياء سريد ذلك الحيوة مع عادة وهذا لك باعادة الروح او لا نفيه اختلف العلماء فمنهم من يقول بذلك ويقول
ابو حنيفة ومن ذلك على جواز المشي بالنعال بين القبور واما ما روي ان النبي رأى رجلا يمشي بين القبور بنعليه فامره ان يخلعهما
فمحمول على انه كان غير طاهرين روى البخاري عنه ان الميت ليعذب ببكاء الحي اي قبيلته يحمل البكاء على الياحة وعلى
ميتة الميت به موافقا لما سبق بيانه في باب الاوائل حدث سيجيء عليه يعذب بما يجيء عليه عالم ان الشرع نسب الحديث الى نحاة
وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين في افراد مسلم ورواه بعينه في كتاب مسلم رواية ابن عمر قال الطيبي في شرح المشكوة يحتمل ان المراد
بالميت الكافر لما روي عن عايشة ان النبي عالم ان الله يزيد الكافر عذابا ببكاء اهله وقالت ولا تزر وازرة وزر اخرى في شاكلة
ايها الفنون واتى بالخبر الواحد لا يخصص عموم الكتاب وبما روت عايشة لما فيه اشتباه لمخالفته عموم الآية ح ابن عباس
روى البخاري عنه ان النار لا يعذب بها الا الله وفيه نهي عن التعذيب بالنار انس عنه روى عنه قال اخر النبي عالم صلوة العشا
الى نصف الليل فقال ان الناس قد صلوا ونا موا واما عرفه النبي عالم بنو النبوة وان
تزالوا في صلوة ما انتظرتم الصلوة هذا بيان لفضيلة التاخير وانه في انتظار الصلوة ما دام ينتظرها وقد جاء
ابن عوف بضم الميم وكسر الشين المعجمة وبالعين المهملة قيل ما رواه عن النبي عالم خمسة احاديث لم يخرجه له في الصحيح سوى هذا الحديث
قال اتيت النبي عالم مع اخي لجالد بعد فتح مكة فقلنا بايعنا على الهجرة فقال مضت الهجرة اي الهجرة الواجبة الفاضلة قد مضت
لاهلها اي حصلت لمن وفقه الله لها قبل الفتح ولكن على الاسلام والجهاد والخير يعني لكن بايعكم على الاسلام والجهاد وسائر
افعال الخير فان ذلك مما ينبغي ان يكون اليوم للقيمة روى البخاري عنه ان اليهود والنصارى لا يصبغون اي لحاهم
وشعورهم وهي بضم الباء وفتحها لغتان فخالفوهم اي اصبغوا لخالفكم بالحناء ونحوه مما ليس بسواد وانما قيد بالكل لانه لو
انهدم قال غيروا الشيب واجتنبوا السواد قال النووي في الخصاب اقوال اصحها ان خضاب الشيب للرجل والمراة بالحمرة والصفرة
مستحب وبالسواد حرام قال صاحب التحرير هذا في حق غير المراة واما من فعل ذلك من المراة ليكون اهيب في عين العدو
او للتزين فغير حرام لعدم ما روي عن عثمان والحسن والحسين خضبوا لحاهم بالسواد كان للمهابة او للتزين ما ابن عوف اتفقا
على الرواية عنه ان اساكم يعني في المحشر حوضا كما بين جربا بجيم مفتوحة ثم راء ساكنة ثم باء موحدة ثم الف لازمة
واذرح بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وضم الراء والحاء المهملة بلدتان من اطراف الشام بينهما مسيرة ثلث ليال يعني مسافة
عرض ذلك الحوض كالمسافة التي بينهما قال القاضي الحوض على ظاهره غير مؤول عند اهل السنة وحديثه متواتر النقل والايمان
به فرض فان لرجلي حوضا اخر كما بين صنعاء والمدينة وآخر كما بين ايلة ومكة وفي حديث لابن عمر حوضي مسيرة شهر فيما التوفيق
قلنا بيانا لسعة الحوض على ما روي التقريب بحسب اختلاف صفة الساعين بعد المكان المختلفة واما التقدير بشهر فلا يخالفه ايضا
لاختلاف حول الناقة اتفقا على الرواية عنه ان اول ما تداوى به اي افضله وانفعه والخاطوف بالخاء المعجمة

حوض

لان بعض الآيات وقعت قبله فلا الايات امارات دالة على قربها فاوقعها بغتة بيانها او امارات تالية دالة
على وقوعها والآيات المذكورة في الحديث هي هذا القسم بدليل ما ورد عبد الله بن عمرو ان اول خارج الدجال الآتي هذه الروايات
لا محالة لها وشرط العاقبة تسعى الدنيا في الصحة كذا في جامع الاصول وايتهما ما كانت قبل صاحبتها ساعتها زائدة تذكيرا
باعتبار معنى كل منهما وثابت كذا باعتبار كونه علامة وهذا الحديث مشعر بان طلوع الشمس ليس داخلا على التعيين لعل الواو هنا
بمعنى او ويؤيده ما ثبت في رواية او خروج الدابة فالاخرى على اثرها بفتح الهمزة اي على عقبها وتدبيت منها بفتيت قريبا ذا
شاع انه تمييز على النسبة في الاضافة اما ذكره على شبيهه بالمفعول الذي هو مفعول ولاة ثابت الاخرى غير حقيقي وتقدير الشائع
الشائع فان الاخبار الى ضمير فلا فرق اذ بينه وبين الحقيقي فرق لا بالابهام في النسبة حتى يحتاج الى التمييز اذ كون شيء
على اثر شيء يدل على قربه منه بالاولية لكن بكونه صفة لمصدر محذوف تاكيدا لما قبله يعني فالاثر حصل على اثرها حصولا
قريبا امر عجيب رواه عن ان اول ذلك تدخل الجنة على اثر النفخة الثانية والتي تليها اي الاخيرة التي تدخل عقيبها يكون
على اضوء كوكب دري بضم الدال وكسرها والراء المشددة منسوب الى الدر فيستعار لكل نفيس ثاقب في السماء لكل انسان منهم زوجتان
اثنتان يرى مخ سوقهما وهو جمع ساق من وراء اللحم ذكر ثم المكنية التثنية في زوجتان المذكر كما في قوله تعالى
ثم ارجع البصر كرتين للتحديد لما روى انه دم قال ادنى اهل الجنة الذي له اثنتان وسبعون زوجة وثمانون خادما وانور
تاكيد الشيء باثنين واجماع التثنية اليه يدل على ان المعنى لا تثنية كان شيخي قدس الله بقبره انه يقول لا يبعد ان
يكون لكل منهم زوجتان موصوفتان بان يرى سوقهما من اللحم وهو كناية عن غاية لطافتهما وهذا لا ينافي ان يحصل لكل منهم
كثرة من الحور الغير البالغة الى هذه الغاية وبالجنة اعربت هكذا في جميع نسخ بلادنا والشهور في اللغة عرب وهو
لا وجه له كذا قاله النووي وقال القاضي جميع الرواة رووا بالجنة اعربت بغير الف الا العذري فانه رواه بالالف وقال
ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه ان اهل الجنة ليتراؤن اهل الغرف جمع غرفة الرائد من اهلها اصحاب المنازل
الرفيعة قيل الجنة طبقات اعاليها للسابقين واوساطها للمقتصدين واسافلها للمخلطين فمن فوقهم كما تتراؤن الكوكب الدري
يعني يرى المتباعدين بين اهل الغرف وسائر اصحاب الجنة كما تتباعد المرائي بين الكوكب وبين الارض وانهم يضيئون لاهل
الجنة اضاءة الكوكب الدري الغابر بالباء الموحدة من الغبور وهو من الاضداد يقال للماضي والباقي غابر والمراد به هنا الباقي
في الافق بعد انتشار ضوء الصبح يرى الكوكب اضوء وروى بالهمزة من الغور وهو السقوط وهذه الرواية ضعيفة
لركاكة المعنى لان الكوكب الساقط في الافق لا يرى لاحد بعد واحد واهل الغرف في الجنة يراهم جميع اهل الجنة فلا يبقى
التشبيه في الافق هذا هو رواية البخاري وهو الظاهر ووقع في عامة نسخ مسلم من الافق كذا قاله النووي وقال القاضي هنا لابتداء الغاية
وقال غيره للانتهاء الغاية امور للابتهار كما ان القول الاول ذهب الشيخ في دور الغرب والبيان بالعكس والافق في الحديث تناول
لهما بل الوجه ان يكون من الافق متعلقا بحال محذوفة اي قريبا من الافق او يكون بيانا للهوي الذي بقي فيه الكوكب الدري الشرقي
او الغربي لتفاضل ما بينهم يعني يرى اهل الغرف لتزايد درجاتهم على سوائهم قالوا يا رسول الله تلك منازل
الانبياء لا يبلغها غيرهم قال بلى والذي نفسي بيده رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين يعني يبلغها رجال ممن آمنوا بالله وصدقوا المرسلين

يقال في القرآن منهم امة مقتصدة اي عادلة غير غالية ولا مقصرة ومنهم الذين آمنوا منهم ومنهم

غرب النبي مضمن معنى مرجنهم فاعلم بان القسط اصلي لهم او عامة فيكون الامتنان بحدوث درر وقت الحمامة والقسط البحري
القسط بالكسر بكون حريرا وهديه فالبحري الجود وهو الليس منه وهو من عقائر البحر يتخذ به القماش ... انفقا على الرواية عنه
ان امرأة بغيا اي مومسة اصله بغوي فاعلت واعلم بقلبه ياء لان فعوله اذا كان بمعنى فاعل يستوي فيه المذكر والمؤنث زادت
كلبا يلهث حار يلطف بفتح اي يدور حولها يقال طاف به والطاء اذا دار حوله ندر دافع بالذال والعين المهملة اي اخرج لسانه
من العطش فنزعت له بموقها اي خفها فغفر لها فالبغايا فنزعت خفها اي نفسه اي لحك بخمارها فنزعت له
من الماء فغفر لها بذلك الحديث يدل على غفران الكبيرة من غير توبة وهو مذهب اهل السنة وعلى ان من اطعم محتاجا الى الغذاء مستحق
الثوبة والجزاء من ... انفقا على الرواية عنها ... ما رواه عن النبي صلعم اربعة وثلثون حديثا لها في الصحيحين واربعة احاديث
احد ما اتفق عليه وانفرد مسلم بثمانية ... طلقني زوجي ثلاثا وكان يبتز بي فحلفت ان اعتزيه فوضعوا النبي صلعم في النقلة
الوضع آخر فامرني ان اعتد في بيت ام شريك ثم قال تلك امرأة يغشاها اصحابي اعتدي عند ابن ام مكتوم الاعمى فانك اذا وضعت جمارك لم يرك قاله لها
واعلم ان الذين صلوا القبلتين وشهدوا بدرا فانطلق الى ابن ام مكتوم الاعمى فانك اذا وضعت جمارك لم يرك قاله لها
اي لعائشة حين اردت ان تعتمر وقد طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي صارت مبتوتة بالمثلثة الحديث يدل على ان
العدة ماموره بصيانة نفسها عن الانكشاف وبلازمها الصلاح والعفاف ... انفقا على الرواية عنه ان امة
من بني اسرائيل فسخت فلا ادري اي الدوابّ بالنصب مفعول ان لقوله سخت قاله حين سئل عن اكل الضب ما راعى صاحب القصة
رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة ولكنه غير مذكور في صحيح مسلم واخرجه ابو داود والنسائي رواية ثابت وربيعة والمذكور في صحيح
مسلم عن ابي سعيد ان الله لعن او غضب على سبط من بني اسرائيل فمسخهم دوابّ يدبون في الارض فلا ادري لعل هذا منها
وليس الكلها ولا انهى عما اختلف لعلها آمنوا كلها دب الجوع والصحابة الى انه مكروه والشافعي ومالك والحمد الى انه غير مكروه
وبنيا الدلايل ووضعه الفقه ... انفقا على الرواية عن ... رض النبي صلعم وكانت بعض نسائه ... ذكرن عنده
كنيسة رأينها بارض الحبشة يقال لها مارية وذكرت من حسنها وتصاويرها فرفع النبي صلعم رأسه فقال ان اولئك اذا كان
لهم العبد او الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه
تلك الصور اي صور الصالحين الكائنين فيهم واولئك المذكورة في اولئك خطاب للمؤنث وكذا في قوله اولئك شرار الخلق
عند الله يوم القيمة هي كنيسة بالحبشة كان يقال لها ماريّة اوّلك ان لفظة يعني قول المؤلف لكنه لم يقع في محلها الآن لفظ
مسجدا لا يصلح ان يفسر بها لان النبي صلعم اخبر بانه من عاداتهم انهم اذا مات فيهم الصالح بنوا على قبره بيتا سقوفا بالصور
لا بيتا معينا يقال لها مارية اطلق عليه مسجدا باعتبار كونه متعبدا لهم وليس في الحديث لفظ الخ صالح الا ان يفسر بها فان جعل
تفسيرا للكنيسة واقعة في قول الراوي فبعيد لان المؤلف ليس من عاداته تفسير لفظ الراوي الغير المذكور مع ان كنيسة ذكرت
في قول الراوي مبينة للاجهة الى الغير وعامة ... روى عن ان اول الآيات اي علامات الساعة خروجا اي اولها
تعقب طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى بضم الضاد وفتحها ظرف ما لوقت بعد طلوع الشمس
ضحوة ولوقت نشرق الشمس فيه ضحى بالقصر ولوقت ارتفاعها الاعلى ضحاء بالمد قاله الجوهري ما ... كل منهما ليس اول الآخر

بعض الآيات

كانا عن ابن مسعود الخ فانه يفيد ورود هذا الحكم عن جمع من الصحابة وان لم يذكر الشرط كما ان ذكر
الرابع ان ذلك كان معفوا به عند الكل لقصد التوسيع وتصوير ان الاولى في مثل هذا الفقه جدا لا يكون الا على الخروج
الفرض والتقدير فصبرك الله لو ما كنت هو الذي ارعاه فلما اجاز دخول الخائف المسجد لئلا يحرج الحر
فقد صبرك الله قال النووي واما الاقرع في صورته فقال الله تعالى للاقرع سنوه فقال الاقرع للدرس رد عليه
الاقرع على السائل مثل ما رد على هذا اي برد الامر على الله تعالى بقوله للحور في الجنة قال ان كنت كاذبا فصيرك
الله الى ما كنت قال واما الاعمى في صورته وهيئته فقال اسير وابن سبيل انقطعت بي الحبال الى سفري فلا بلاغ
لي اليوم الا بالله ثم بك اسألك بالذي رد عليك بصرك شاة اتبلغ بها في سفري فقال قد تركت اعمى فرد الله
الي بصري فخذ ما شئت ودع ما شئت فوالله لا اجهدك اليوم شيئا يعني لا اشق عليك بمنعك عن شيء تطلبه
وتأخذه من مالي فخذه لله بجملة صفقة بس وبروى لا اجهدك اليوم بشيء اي بترك شيء مما يحتاج اليه اخذته لله
اللهم في صحيح رواية الجهد وفي البخاري لا اجهدك فقال امسك مالك فانما ابتليتم فقد رضي الله عنك
وسخط بكر الخاء اي غضب على صاحبيك لحديث يشير الى ما سيرد التحذير بالتغوا سخط الله فتوعد من تحكم على الله
سخط ابله الكوم وسطوحد بتأنيثها في الصحيح ثلثة عشر نفرا ومسلم بخمسة والبخاري بواحد اصبح النبي صلعم يوما فوق كل اليوم
فسأله عروجه عما ان جبرائيل كان وعدني ان يلقاني الليلة فلم يلقني اما وهو حرج تنبه والله ما اخلفني يعني
لم يجئ جبرائيل فطاف غير هذا الوقت ثم تذكر البيت ثم ان جبرائيل كان يأتيني كل ليلة فاطاف فاما رباخراجه ثم خذ بيدك ماء فتمضمض منه
فلما ايسه ليقينه جبرائيل عما فوكت وعدني ان تلقاني البتة وهو لا يخلف اجل لكلب لا يدخل بيتا فيه كلب وفي رواية عنها
ان جبرائيل حين قال له الاختضابة حمرة فانها الجمل فتاه وبيوتنه بيتا ان الرجل لا يحق له ان يتزوج
بنت اخيه من الرضاعة وفي رواية عنه ان حوا لا يعدو بن ايلة بفتح الهمزة وسكون الياء المثناة تحت بلد بالشام
تما بين الجار من عدن وهي من بلاد اليمن ما بين الجار الى صنعاء من عدن ايلة بكسر العامل وذكر ثم المشكوك من الاولى
متعلقة بما بعد والثانية متعلقة بمحذوف اي تحقق ان ما بين عدن الخ بعد ما بين حوض الخ ويروى ان عدن ايلة من عدن
والذي نفسي بيده اني لاذود عنه اي لادفع عن حوضي الرجال اللائم فيه للهدر يعني الكفار ويجوز ان يراد بهم غير هذه الامة
من الامم السابقة كما يذود الرجل الابل الغريبة عن حوضه الابل للواحد منها لفظها وهي مؤنثة لان اسماء الجموع
التي للواحد منها لفظ اذا كانت لغير الادميين فالتأنيث لازم كذا في الصحاح صلعم وسلم عرانا فاستطلق البطن
منى مناولة الخمرة من المسجد فقلت اني حائض ان حيضتك رواه الاكثر الرواة بفتح الحاء وهي الرفعة من الارض
وروي بكسر الحاء كالجلسة وهي الحالة تذكر الحائض ليست في يدك قاله بقاء وجه الحذف هذا الحديث بتوجيهين
بناء على الروايتين ملخصهما ان عائشة تحتمل انها كانت حائضا حقيقة والخمرة البصائر والرسول دعا في المسجد فلما طلب منها الخمرة وهي
السجادة الصغيرة المحمولة من نحو الخانات ساء ذلك ادعا في المسجد الحديث يعني ليست في يدك بحسنة لانها

قبل الذي جئت به فان لم لم يقبل الجواب بل وقد كان بعث الاعلف بالخشبة لم لان علفه الخشبة لم تصل الى عرضه فجعل بعثه كلا بعث ولم يقل لي قال فان الله قد اراد عنك الذي بعث والخشبة فانصرف بها الى دياره اخذا الحديث بنبي ان من نوى على الله كفاه ومن التجا الى غيره صرفت كفاية نسأل الله التوفيق لما يحب ويرضى للمالك عايز به انفقا على الرواية عنا ان لم النبي صلعم بعث فارسل الى ابن رواحة فجاءهم فلم يرض فارسل الى كعب بن مالك فلم يرض ايضا فجعل يبعث فارسل الى حسان بن ثابت فلما دخل عليه خرج لسانه فجعل يحركه وهو يقول والذي بعثك بالحق لافرينهم بلساني فري الاديم يعني لامزقنهم تمزيق الجلد تا لا تجعل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابها وان لفيهم نسبا حتى يخلص لك نسبي فاتاه حسان ثم رجع فقال يا رسول الله قد بين لي نسب ابي بكر والذي بعثك بالحق لتسلنك منهم كما تسل الشعرة من العجين يعني بلا وجع قال ان روح القدس يعني جبرائيل سمي به لانه كان في الانبياء عليهم السلام كما قيل في القلوب عيسى القدس وهو الله تعالى واضافة الروح اليه للتشريف او القدس صفة للروح واما اضافته اليه تعالى فتخصيص على زيادة الاختصاص لان من شان الصفة ان يكون منسوبا الى الموصوف فاذا اضيف الموصوف الى الصفة يكون منسوبا اليها فتخصيص معنى الاختصاص لا يزال يؤيدك يعني يمدك بالجواب وبالملك العواب يجوز ان يكون دعاء او اخبارا وكان جبرائيل اعان حسان عند مدحه النبي صلعم بسبعين بيتا فاتى عن الله ورسوله يعني مدة دفعه عن الهجاء وتعويقهم على المشركين روى عن عايشة رضي الله عنها ان النبي صلعم كان يضع لحسان منبرا في المسجد فيقوم عليه يهجو او كان يقول رسول الله صلعم ان ابيا يذب حسان نافح عن رسول الله مجبوب محمد ابن ابي الجراء هجوت محمدا فاجبت عنه وعند الله في ذلك الجزاء هجوت محمدا برا حنيفا امين الله شيمته الوفاء فان ابي ووالدتي وعرضه لعرض محمد منكم وقاء وما عداها مذكور في صحيح مسلم قاله الحسن بن ثابت قال ابو عاش حسان بن ثابت ستين سنة في الجاهلية وستين في الاسلام وعاش باقي الثلثة كل واحد منهم مائة وعشرين سنة قال ابن عبد البر اتفقا على الرواية ان شدة الحر من فيح جهنم قال الخطابي خرج هذا الكلام مخرج التشبيه يعني ان شدة حر الشمس في الصيف كشدة فاحة جهنم فاحذروها فاذا اشتد الحر فابردوا عن الصلوة اي جاوزوا عن اول وقتها المراد من ابرادها ان يؤخر الى انكسار شدة الحر لا ان يؤخرها الى برد النهار ابراد الظهر سنة عندنا وعند الشافعي ايضا وابراد الجمعة فضيلة انه مشروع لان لفظ الصلوة في الحديث يتناولها ولا نافي ذي بحث وقت الظهر وتقوم مقامه وقال المهلب ليس بمشروع لان الابراد ورد في الظهر بدليل ما جاء في رواية اخرى ابردوا بالظهر فان شدة الحر من فيح جهنم والكلام فيه للظهر وموافقة الخلف لاصله من كل وجه ليس برهان الخلافة وعن عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت استاذن رجل على النبي صلعم فقال ايذنوا له بئس ابن العشيرة فلما دخل عليه قال له قولا لينا وانبسط اليه فلما انطلق الرجل قلت يا رسول الله قلت ما قلت ثم انبسطت اليه فقال ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيمة من تركه او ودعه الناس اتقاء فحشه وهذه مجاوزة قولا وفعلا اعلم ان الشر يجيء مصدرا يقال شر يشر يا رجل شرا وشرارا ويقال فلان شر وجمعه اشرار او شرار ويجيء للتفضيل اذا اضيف ولا يقال اشر الا في لغة رديئة كذا في الصحاح وههنا ان المضاف المحذوف تقديره شر اشرار الناس لان التفضيل اذا اضيف يقتضي اشتراك المفضل والمفضل عليه في اصل الفعل وظاهر

ان الناس كلهم ليس بشر كما يقال فلان اكرم الناس والمراد منه اكرم كرماء الناس ويروى من تركه اي ترك الناس التعرض له خوفا من شره فان لم الناس عام في قوله ان شر الناس فيلزم ان يكون المسلم الذي يتقى من فحشه او في منزلة من الكافر قلنا من في قوله من قوله عام يتناول المسلم والكافر لان الكفار كلهم اعداء يتقى من فحشهم كما قال الله ان يثقفوكم يكونوا لكم اعداء ويبسطوا اليكم ايديهم والسنتهم بالسوء فيكون المسلم الذي يتقى من فحشه مشاركا للكافر في كونهم شر الناس غايته ان يكون الكافر اشد منه شرا كما قال الحسن للحجاج العلم وهو صادق معه بعض افراده كالعلم الشرعي احسن من بعضها فان قيل الم يكن غيبة ما قاله النبي صلعم في غيبة ذلك الرجل قلنا لا لان ذلك الرجل قيل كان عيينة بن حصن ليحتمل انه كافر يومئذ ولذا لو كان مسلما لانه عرف بنور النبوة حاله بينه للناس ليحترزوا عنه قال القاضي ذلك الرجل ظهر كافرا وصفه النبي صلعم ارادة بعده مع الوثوق تجيء به اسيرا الى ابي بكر او لانه كان مجاهرا بسوء اعماله فلا غيبة للفاسق قال ابن عبد البر اتفقا على الرواية عنها ان شر الناس عند الله يوم القيمة عبد اذهب آخرته بدنيا غيره ولم يذكر لفظ عبد ورد رجل او امرأة فيدخل حيث ترك رضاء مولاه برضاء من هو مثله فان الحديث المتقدم يدل على ان شر الناس من يتقى وهذا الحديث يدل على ان شر الناس عبد اذهب آخرته بدنيا غيره فالموفق قلنا يدخل هذا فيما تقدم لان من اذهب آخرته بدنيا غيره يكون ذا فحش شديد فمن اقدم عليه على اي شيء شاء فليتركه اتقاء فحشه ومنه عما رواه ابن عبد البر قيل انه اجر الهجرتين وصلى القبلتين وكان من المستضعفين الذين عذبوا بمكة لحقه وكان يقول يا ناركوني بردا وسلاما على عمار وروى عن النبي صلعم انتان ويصوبون حديث الخوارج له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري بثلثة وتسلم بواحد وهو ان طول صلوة الرجل وقصر خطبته مئنة بفتح الميم وكسر الهمزة وتشديد النون اي علامة من فقهه انما سمار علامة للفقه لان الفقيه يعلم ان الصلوة مقصودة بالذات والخطبة توطئة لها فيعرف العناية لما هو الاهم فاطيلوا الصلوة واقصروا الخطبة فان قلت هذا يخالف لما روى ان النبي صلعم قال اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم السقيم والضعيف قلت المراد بالاطالة هنا ان يطول الامام الصلوة بالنسبة الى الخطبة لا بطولها بحيث يشق على الناس وابن عبد البر اتفقا على الرواية عنه ان عاشوراء يوم من ايام الله فمن شاء صامه فالله اعلم اوفرض رمضان وفتح فريضة عاشوراء ثم عثمان وكلتاهما روى مسلم عنها قالت استاذن ابو بكر على النبي صلعم وهو كان سوى مضطجعا في مرطي فاذن له فقضى اليه حاجته فانصرف ثم جاء عمر فقضى اليه حاجته وهو على تلك الحالة ثم استاذن عثمان فقام له فجلس النبي صلعم فسوى عليه ثيابه فقال لي اجمعي عليك ثيابك فقلت يا رسول الله لم تحفظ حين استاذن عثمان فقام ان عثمان رجل حيي على ربه فعلى من الحياء وانى خشيت ان اذنت له على تلك الحالة ان يبلغ اليه الشر الحذور وهو خشيت ان لا يبلغ الي اي من ان لا يبلغ وهو تعلق بخشيت في حاجته اي في قضاء حاجته ومر ابو الدرداء مر وروى مسلم عنه قال بينما رسول الله يصلي سمعناه يقول اعوذ بالله منك ثم قال العنك بلعنة الله التامة ثلثا فبسط يده كانه يتناول شيئا فلما فرغ من الصلوة قلنا يا رسول الله قد

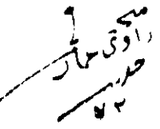

روح والذي ذكر يخالفه ان الصلوة اصل مقصود بالذات والخطبة تقدم عليها وهو بالذات مقصود لحق بالتمام و التطويل لما يجيء فلي اثر الخطيب ذكر عقيب الامام ويرتفض فيها القضايا والدين الصلوة تقديم ليس للامام ان يستخلف ولا للاكل فاقضايا ولان الصلوة لا يحل عن تركها او استخلاف والخطبة ليست كذلك فاقضايا موقتة بيلاعة الخطيب فكم من متكلم طويل ولم يعرب عما هو المقصود وكم من بليغ يجيء وكاد ان يقيده حقائق كرة وادا الطال الصلوة وخفف بها الاتمام والتكميل دل كما على ما احوال الصلوة وكان يخفف

تدسعناك تقول في الصلوة شيئا لم نسمعه منك قبل ذلك ورأيناك بسطت يدك فقال رد ان عدو الله ابليس
بالنصب بيان له او بدل اجاء بشهاب من نار اى شعلة منها ليجعله في وجهي فقلت اعوذ بالله منك ثلث مرات
ثم قلت العنك بلعنة الله التامة فلم يستأخر ثلث مرات العامريه . لم يستأخر وقلت على تتابع الضمير
وما قاله الشراح العامريه العنك فبعيد لان اللعنة غير مفيدة بالمرات ثم اردت اخذه والله لولا دعوة اخينا
سليمان لاصبح موثقا يعني لاخذت ابليس وجعلته مسدودا بالوثاق وهو القيد يلعبه ولدان اهل المدينة وفي
الحديث جواز رؤية ابليس لبعض الاشخاص واما قوله م انه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم فمحمول على الغالب
قال الامام المازري الجن اجسام لطيفة يحتمل ان يصور ويصور يمكن ربطه معها ثم يمنع من ان يعود الى ما كان
عليه حتى يتأتى التعبير وفي قوله العنك دلالة على ان خطاب الغير في الصلوة جائز قلت هذا خلاف
هذا الحديث كان قبل تحريم الكلام وقد نسخ كذا قاله النووي قلت نسخ بالكلية وهذا بالمدينة قلت يراد بالمدينة
في الحديث المعنى اللغوي للمدينة التي عم جماعتين الادلة فيتناول الكلة او يقال دليل الجواز عمل النبوع ودليل المنع
قوله وهو الحديث والدليل القولي اولى اذا تعارض بالعملي كما هو مبين في الاصول قلت ارتفاعا على الرواية
ان عفريتا وهو الخبيث المنكر من الجن تفلت بتشديد اللام اى تعرض على البارحة ليقطع على صلوتي اعاد ثم
المفعول الغير الصريح وهو على على التصريح لان غالب اهتمام العفريت كان قطعه على رسول الله فامكنني الله منه
اى اعطاني الله تمكنا من اخذه وقدرة عليه فاخذته وفيه دليل على جواز العمل القليل في الصلوة وعلى ان الشيطان عند
غير نجسة ولا تبطل عصمته فاردت ان اربطه بكسر الباء وضمها اى اشده وفيه دلالة على ان الصلوة لا تبطل بخطور ما
ليس من افعالها بال المصلي على سارية اى اسطوانة من سوار المسجد حتى تنظروا اليه كلكم فذكرت دعوة اخي
سليمان رب اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي المنادى خبر مبتدا محذوف اى وهي رب اغفر لي
او بدل من دعوة فرددته خاسئا اى ذليلا مطرودا لان التسخير التام مختص به قلت يفهم من هذا الحد
انه يتذكر دعوة اخيه سليمان بعد اخذه ومن الحديث السابق انه تذكر قبله فيحتاج ان قلت لا منافاة لان الحديث
صدقه وغيره واما دعوة سليمان دم ملكا يختص به فلم يكن للبخل كما توهمه الجهلة بل لان التقدير لا ينبغي لاحد كائنا
فالمعنى انه يسأل مطابقا لما لا ينبغي مقصودا منه عظم الملك لا التنعي عن الغير كما يقال الفلان مال ليس لغيره لكن
لا يناسب هذا الوجه قولهم لولا دعوة اخينا سليمان عليه السلام رواه البخاري عنها قالت قلت يا رسول الله ثم قبل
ان تؤتر فنخنق بفتح الخاء المعجمة اى تعتني تناما ولا ينام قلبي وفيه بيان ان يقظة قلبه تعصمه من الحدث
وفي نسخة من الصحيح اتفقا على الرواية عنها خطب علي بنت ابي جهل فلما سمعه النبي قال ان فاطمة مني واني
اتخوف ان تفتن في دينها اى يصيبها الفتنة والميل عن الحق لفرط غيرة عرفيها من فاطمة بشركة ضرتها في زوجها
او لعداوة ايمانهم للنبي صلعم والذي كانت تحمي نفسها سلمة واني لست احرم حلالا ولا احل حراما فيه اشارة الى اباحة نكاح لكن لست

ولا احل حراما ولكن والله لا يجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله مكانا واحدا ابدا المراد منه كونهما
تحت رجل بالتكاح وانما نهى عن الجمع بينهما لما مر من خوف الفتنة على بنته ولانه يؤدي الى ايذائه بسبب ايذاء
فاطمة وايذاء النبي حرام وان كان بما اصله مباح وهذا بخصايصه قال الله تعالى ان الذين يؤذون الله ورسوله
لعنهم الله في الدنيا والاخرة قيل ليس المراد به النهي عن جمعهما بل معناه اعلم ان فضل الله انهما لا يجتمعان كما قال النبي
النضر والله لا تكسر ثنية الربيع وقال النووي يحتمل ان يراد به تحريم جمعهما ويكون معنى لست احرم حلالا لا اقول
شيئا بخالف حكم الله فاذا حرم شيئا فلم اسكت عن تحريمه فيكون الجمع بينهما من جملة محرمات التكاح م عمرو بن العاص
قبل الله فتح مصر لغيره ما رواه عن النبي صلعم تسعة وثلثون حديثا له في الصحيحين ستة انفرد البخاري منها بحديث وسلم
بحديثين احدهما هذا ان فضل بكسر الضاد المهملة تعني فاضل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة بفتح الهمزة
وهي المرة التحر وهو السحور يعني ان اهل الكتاب انما يحملهم معاودة الاكل والشرب فاباح الله لنا
واكل تلك الاكلة موقع شكر النعمة م عبد الله بن عمرو بن العاص روى مسلم عنه ان فقراء المهاجرين يسبقون الاغنياء يوم القيمة الى
الجنة باربعين خريفا اى سنة قال قيل فدجاء في حديث اخر يدخل الفقراء الجنة قبل الاغنياء بخمسمائة عام فالتوفيق
بينهما ان قول الفقير المريض يتقدم على الغني باربعين سنة والفقير الزاهد يتقدم عليه بخمسمائة او نقول المراد باربعين
حريفا التكثير لا التحديد فلا منافاة او نقول الذي ذكر فيه خمسمائة يحتمل ان يكون متأخرا عن هذا الحديث ويكون
الشارع قد زاد في زمان سبق الدخول ترغيبا الى الصبر على الفاقة وذكره قلوب الفقراء وقد جاء في الرواية ان سليمان عليه السلام
يدخل الجنة بعد الانبياء باربعين خريفا والموالي يدخلونها بعدهم اليكم بخمسمائة سنة وفقراء الكفار يدخلون النار
بعد اغنيائهم بخمسمائة عام ولكن ينبغي ان تعرف ان السبق في الدخول لا يستلزم رفع الدرجات على من تأخر بل قد يكون
بعض من تأخر الذين انفقوا اموالهم في وجوه الخيرات ارفع درجة من سبقه في الدخول حكى ان عبد الله بن عمرو سأله
رجل قال النساء من فقراء المهاجرين فقال لك امرأة تأوي اليها قال نعم فقال لك مسكن تسكنه قال نعم فقال انت
من الاغنياء قال فان لي خادما قال انت من الملوك قي سهل بن سعد اتفقا على الرواية عنه ان في الجنة بابا يقال له
الريان يدخل منه الصائمون هذه الجملة صفة بعد صفة لاسم ان وخص الذين يكثرون الصوم ليكسر النفس وتقوى
على التقوى وهم لما تحملوا تعب العطش في صيامهم خصوا بباب ينبذ الري والامان من العطش قبل تكلمهم من الجنة يوم
القيمة لا يدخل منه احد غيرهم فان قيل يحال بحديث اخر وهو من توضأ فاحسن الوضوء ثم قال اشهد ان لا اله
الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين فتحت له
ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها شاء فما الجمع بينهما قلنا يجوز ان يضرب الله مثيبة ذلك القائل عقيب الوضوء عن دخول
باب الريان ان لم يكن من مكثري الصوم قيل يجوز ان يراد بالصائمين امة محمد صلعم صياما ثلثين رمضان فحسب لا يدخل
من الريان الا هذه الامة لكثرة الاتيهم الوجه الاول يقال ان الصائمون يقومون لا يدخل منه احد غيرهم فاذا دخلوا
اغلق فلم يدخل منه احد ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه ان في الجنة شجرة يسير الراكب الجواد بالنصب مفعول

الراكب يقال جاد الفرس يجود بالضم فهو جواد كذا قاله الجوهري يعني به الفرس السابق الجيد المضمر بفتح الميم الشديد هو المركوب الذي يقلل علفه على التدريج ليشتد جريه السريع سنة عام لا يقطعها الجملة حال سار فيها بسير يعتد لا يقطع الراكب المذكور المواضع التي يسيرها اعتصان تلك الشجرة وفيه بيان عظم قدرة الله تع واتساع الجنة صح مسلم عنه ان في الجنة لسوقا وهو معروف يذكر ويؤنث والتانيث افصح والمراد به هنا المجتمع يجتمع اهل الجنة فيه وقد حفت به الملائكة بما لا عين رات ولا خطر على قلب بشر فيأخذ زائر منا ما يشتهيه بلا شراء وهذا نوع من الانتداب يأتونها كل جمعة يعني في مقدار كل اسبوع فتهب ريح الشمال بفتح الشين جهة يقابل القبلة فالقاف خصوا بالذكر لانها ريح المعتدل العرب وكانوا يرجون به السحاب الثاني فتحثو اي تثير تلك الريح في وجوههم وثيابهم يعني انواع العطر فيزدادون حسنا وجمالا فيرجعون الى اهليهم وقد ازدادوا حسنا وجمالا فيقول لهم اهلوهم والله لقد ازددتم بعدنا حسنا وجمالا اللهم ثبتنا على الصراط المستقيم ووفقنا الوصول الى ذلك النعيم وعن ابي هريرة روى البخاري عنه ان في الجنة مائة درجة اي ذات مائة الكثرة والدرجة المرقاة اعدها الله للمجاهدين في سبيله وهم الغزاة او الحجاج او الذين جاهدوا انفسهم لمرضاة ربه كل درجتين ما بينهما كما بين السماء والارض وهذا التفاوت يجوز ان يكون صوريا وان يكون معنويا فيكون المراد من الدرجة المرتبة فالاقرب الى الله تع يكون ارفع درجة ممن دونه فاذا سألتم الله فاسألوه الفردوس وهو بستان في الجنة جامع لاصناف الثمر فانه اوسط الجنة يعني اشرفها واعلى الجنة فيه دلالة على ان السموات كرية فان الاوسط لا يكون اعلى الا اذا كان كريا فان الجنة فوق السموات تحت العرش قال الامام الطيبي النكتة في الجمع بين الاوسط والاعلى الله اراد باحدهما الحسي وبالاخر المعنوي او قول يحتمل ان يكونا حسيين لان كونها احسن وازين مما يحس به وفوقه عرش الرحمن هذا يدل على انه فوق جميع الجنان ومنه تفجر واصله تتفجر فحذف احدى التاءين انهار الجنة وجمع ابعة مذكورة في قوله تع فيها انهار من ماء غير اسن وانهار من لبن لم يتغير طعمه وانهار من خمر لذة للشاربين وانهار من عسل مصفى المراد منها اصول انهار الجنة قيل الجاري واحد وطباعه اربع طبع الماء لا يحاد الجوهر وطبع اللبن في التربية وطبع العسل في الشفاء والحلاوة وطبع الخمر في النشاط فيكون جمعه باعتبار معانيه كذا في شرح التيسير وفي ابن سعود متفقا على الرواية عنه قال كنا نسلم على رسول الله صلعم وهو في الصلوة فيرد علينا فلما رجعنا من ارض الحبشة الى المدينة سلمت عليه وهو في الصلوة فلم يرد علي حتى اذا قضى صلوته رد علي السلام فقال ان في الصلوة لشغلا اي شغلا بالتلاوة والاذكار سائغا عن غيرها والتنوين فيه للتعظيم والشغل بضم الغين وسكونها يجوز ان يكون بمعنى الفاعل يعني ان في الصلوة شيئا يشغل المصلي اليها وان يكون بمعنى المفعول يعني ان في الصلوة شيا يشتغل المصلي به [illegible] هذه جملة معترضة من قول

المؤلف

من قول المؤلف شعبة من التابعين وهو احد رواة هذا الحديث يعني انه شك في ان هذا الحديث رواه عمار عن النبي او عمار عن حذيفة عن النبي صلعم روى عنه ان في امتي اثني عشر منافقا وهم الذين قصدوا قتل النبي صلعم ليلة العقبة رجعه من غزوة تبوك حين اخذ النبي صلعم مع عمار وحذيفة طريق الثنية والقوم بطن الوادي فطمع اثني عشر رجلا في المكر به فانتدبوه وهم سائرون وجوههم غير اعينهم فلما سمع رسول الله حسيفة القوم من ورائه امر حذيفة ان يردهم فخوفهم الله حين ابصروا حذيفة فرجعوا سراعا غير على اعقابهم حتى خالطوا الناس فاذا رك حذيفة الى النبي صلعم فقال لحذيفة هل عرفت احدا منهم قال لا فانهم كانوا ملثمين كانوا ستة ثم قال ولكن اعرف رواحلهم فقال لهم الا اخبرك باسمائهم واسماء ابائهم واخبرك بهم ان شاء الله عند الصباح فمن ثم كان الناس يراجعون حذيفة في امر المنافقين قيل اسر النبي صلعم امر هذا الفئة المشؤمة لئلا تهيج الفتنة من شهرهم لا يدخلون الجنة ولا يجدون ريحها حتى يلج الجمل في سم الخياط يعني لا يدخلون الجنة ابدا لان دخول الجمل في ثقبة الابرة محال والمعلق بالمحال محال مثله انهم يكفيكهم يعني يدفع منك شرهم ويكفيك الحاء الثانية ورويكهم بناء مثناة فوق من الكفت وهو الجمع والستر يعني تجمعهم في قبورهم وسترهم الدبيلة بدال مضمومة مهملة ثم باء موحدة على صيغة التصغير سراج من النار هذا تفسير من النبي صلعم للدبيلة عبر عنها بالسراج وهو شعلة المصباح المبالغة يظهر في اكتافهم حتى يهجم بعض الجمع اي يظهر من صدورهم يعني يحدث في اكتافهم سراج يظهر حرارتها من صدورهم فيقتلهم اسماعيل بن ابي بكرة روى مسلم عنه ان في ثقيف ومنهم اسم قبيلة مبيرا اي مهلكا تثويبه للتعظيم قيل هو الحجاج لم يكن في الاهلاك احد مثله روى انه قتل مائة الف نفر سوى ما قتل في حروبه وكذا قيل هو المختار بن ابي عبيد كان افسح الكذابين ومن جملته دعواه ان جبريل ياتيه بالوحي وفي الحديث اخبار عن المغيبات المستقبلة وقعت كما اخبر عنه وفي انقطاع الرواية عنه ان ثم خروجه من الابارق اسم ان محذوف من البيان وقعت مع جرورها صفة له يعني طرفا مائلة من جبل الابارق بعد ذي خشب السماء قال القاضي عياض من هذا اشارة الى غاية الكثرة من باب قوله تع لا يضع العصا من عاتقه قال النووي الخلاف ان عدد النجوم ثابتة تلك الاوائل بل اكثر عددا من نجوم السماء كما روى انه صلعم قال والذي نفسي بيده لاثنية اكثر من نجوم السماء لانه اخبر به الصادق مؤكدا بالايمان ولا مانع عن ذلك عقلا وشرعا قيل الكوثر نهر حوض يوم القيمة على قدر تسميته وقد رأيته عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها ان في عجوة العالية شفاء وانها ترياق وهو بكسر المثناة وضمها والقاف ساكنة الدواء السموم اول البكرة منصوب على الظرفية يعني وقت الصبح العجوة نوع من التمر يضرب الى السواد من غرس النبي صلعم قال النووي العالية ما كان من الحوائط والقرى والعمارات من الجهة العليا المدينة تمايل نجد والشائلة من الجهة الاخرى تمايل تهامة قال القاضي وادنى العالية ثلثة اميال من المدينة وابعدها ثمانية اميال تخصيص العجوة والعالية بالذكر مما يقوض وجهه الى النبي صلعم وابن سعيد رقم الم هنا علامة الاتفاق والحديث مما انفرد به مسلم لا يقال انه سهو من الناسخ لانه وجد في النسخة المقابلة بنسخة المؤلف كذا قاله صاحب التحفة

اتفقا على الرواية عنه ان كذبا على ليس كالكذب بكسر الذال على احد يعني الكذب على النبي ﷺ اعظم سوى الكذب
على الله ان الكذب على النبي ﷺ يؤدي الى هدم قواعد الاسلام وافساد الشريعة والاحكام ولذلك كره قوم من الصحابة
اكثار الحديث خوفا من الزيادة والنقصان وخاف بعض من التابعين من رفع الحديث الى النبي ﷺ فاوقفه على الصحابي
وقال الكذب عليه اهون من الكذب على غيره ولهذا من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار اي فليتخذ فلفظه امر
ومعناه خبر يعني فان الله يبوئ مقعده منها فتعبيره بصيغة الامر للاهانة قيل روى هذا الحديث ما ثمانون
من الصحابة ولم يوجد من الاحاديث ما يرويه العشرة المبشرة غير هذا اتفقا على الرواية عنها قالت كان النبي ﷺ
مديونا لرجل فتقاضاه في طلب دينه فاغلظ عليه فقصد اصحابه الى زجره فقال ﷺ دعوه ان لصاحب الحق مقالا
المراد بالحق هنا الدين يعني من كان على غريمه حق فاطلبه فله ان يشكوه ويرافعه الى الحاكم ويغاظ عليه والاولى
بالمقال اتفقا على الرواية عنه ان كل جرح من شهد بدرا اي غزوة بدر وشهدها فاله لعثمان بن عفان
حين خلفه ولم يستصحبه في غزوة بدر لكون زوجته وهي رقية بنت رسول الله مريضة فاعطاه سهما من الغنيمة اما
حصول الاجر له فلان تخلفه كان لعذر واما حضور السهم له فقال الخطابي هذا من خواص الاحكام لا شيء له من الغنيمة وذكر الواقدي انه عليه السلام اعطى ثلاثة نفر من لم يحضر غزوة بدر سهما احدهم عثمان والاخران طلحة بن
عبيد الله وسعيد بن زيد كان بعثهما رسول الله يكشفان خبر عير قريش اتفقا على الرواية عنه قال
قدم قوم من اهل اليمن الى رسول الله ﷺ فقالوا ابعث معنا رجلا امينا حق امين يعلمنا الاسلام والسنة فاخذ بيد ابي
عبيدة بن الجراح فقال هذا امين هذه الامة اي ثقة ومعتمد عليه وان امينا ايتها الامة قال القاضي هو بالرفع
على النداء والافصح ان يكون منصوبا على الاختصاص ابو عبيدة بن الجراح اسمه عامر بن عبد الله بن الجراح القرشي
جده قال النووي الامانة وان كانت مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة لكن خصيصه بم بتوصيفه بها الغلبتها فيه
بالنسبة اليهم قال الترمذي تخصيصه لكون الامانة غالبة فيه بالنسبة الى سائر صفاته لا ان امانته كانت غالبة
على امانة غيره قيل ابو عبيدة احد العشرة المبشرة اتفقا على الرواية عنه قال النبي ﷺ يوم الخندق من ياتيني بخبر
القوم فقال الزبير انا فقال ﷺ ان لكل نبي حواريا اي ناصرا مخلصا وحواري الزبير وهو احد العشرة المبشرة اسلم ابن
ثمان سنين وتوفي لما حكم باصطفاء مع ونسبة الاختصاص اتفقا على الرواية عنه ان لكل
نبي دعوة اي مرة من الدعاء مستقبلا اجابتها وقد صرفها كل نبي الى شيء من هذه الدار كسليمان سال الملك ونوح سال
اهلاك اهل الدنيا وغيرهما واني اختبأت دعوتي اي ادخرتها شفاعة لامتي يوم القيمة اي لان اصرفها لهم حين
الشفاعة في الاخرة فان قلت اخبار النبي يقتضي حصوله وتلك الدعوة انما تحصل له يوم القيمة فكيف يكون
مدخرة قلت يجوز ان خير الله نبيه بين ان يدعو تلك الدعوة المجابة في الدنيا وبين ان يدعو الاخرة فاختار
الدعوة في الاخرة فسمي ذلك اختبارا اختارها رواه مسلم عنه قال كان رجل ابعر المسجد وكان لا يقوم عنه
صلوة فيه فقيل له لو اشتريت حمارا تركبه في الظلماء وفي الرمضاء فقال اريد ان يكتب مشاي الى المسجد ورجوعي الى اهلي اذا رجعت

لا يقرأ صحيح ... وغيره

قال لما وصل شيخ مع قومه الى المدينة للبيعة فبادروا الى لقاء النبي ﷺ وتاخر الشيخ واقام عند رحالهم فجمعها
وشدها بالعقال والبسها حلتها ثيابه ثم اقبل اليه فلما اتى النبي ﷺ قربه وجلسه الى جانبه فقالوا لم تبايعون على
انفسكم وقومكم فقالوا نعم فقال الشيخ يا رسول الله انكلم تزال الرجل عن شيء اشد عليه من دينه فقال ﷺ صدقت
ان بك لخصلتين يحبهما الله العلم والاناة روي انه قال لاشج عبد القيس وهو الحليم بكسر الحاء تاخيرك كافاة الظالم والمراد به هنا
عدم استعجاله وتراخيه حتى تنظر في مصالحه والاناة على وزن القناة هو الثبت والوقار والمراد به جودة نظره
في العواقب فانه اشارة الى قوله الذي قال فانه دال على صحة عقله قاله لاشج عبد القيس بالاضافة وهو كان رئيس
عبد القيس وهي قبيلة وفي بعض النسخ لفتح اشج على انه غير مصروف فيكون عبد القيس بدلا منه على حذف المضاف يعني لاشج رئيس
عبد القيس قيل كان اسم اشج المنذر وجهه وسماه النبي ﷺ المنذر اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي ﷺ
يسهم اموالهم اي يوم حنين وكان يعطي رجالا من قريش مائة من الابل فتحدث ناس من الانصار فقالوا يغفر الله لرسوله
يعطي رجالا من قريش ويدعنا وسيوفنا تقطر من دمائهم فقالوا ذكر ذلك لرسول الله فقالهم ان قريشا حديث عهدهم
زمان بجاهلية ومصيبة والمراد بها اجلاؤهم من ديارهم واهلاك اقاربهم يوم بدر واني اردت ان اجبرهم اي اتخبرهم
واعطيهم عطية وانا لهم اما ترضون ايها المهرة به يعني انتم وما تلتقي فصله عما قبله لكون الاولى خبرية والثانية
طلبية ان يرجع الناس بالدنيا وترجعوا برسول الله اي مرضاته الى بيوتكم لو سلك الناس واديا وسلكت
الانصار شعبا بكسر الشين طريق الجبل لسلكت شعب الانصار اتفقا الخطابي اراد بالوادي هنا الراي والمذهب
كما يقال فلان في واد وانا في واد والمراد به اظهار النبي ﷺ كمال المحبة بتلك القبيلة للاقتداء به والمتابعة وفيه
جواز اختيار الامام من شاء لمصلحة ما يشاء من الغنيمة اتفقا روى مسلم عنه ان قلوب بني آدم كلها بين اصبعين
اطلاق الاصبع الى الله متشابه كاطلاق اليد ومن جوز تاويله قال المراد بهما بين الاصبعين الداعيان وذلك
ان القلب صالح لان يميل الى الايمان والكفر ولا يميل الى احدهما الا عند حدوث داعية وارادة يحدثها الله تعالى
فالحي يقلب بتلك الداعيين حيث شاء ومنهم من قال ارده تمثيل معناه ان الله تعالى يقلب القلوب باقتدار
تام كما يقال فلان بين اصبعي يراد به كمال التصرف من اصابع الرحمن قال الامام ناصر الدين في اضافة الى الرحمن
اشعارا بان الله تعالى من كمال رحمته على عباده انه تولى بنفسه امر القلوب ولم يكل ذلك الى احد من ملائكته ونظر فيه
بعض الشارحين بانه قد جاء في رواية ابن ان القلوب بين الاصبعين من اصابع الله فلا يتم ما ذكره وفيه نظر ظاهر
لان عدم اشعار احد الروايتين بفائدة زائدة لا ينافي اشعار الاخرى كما في احد يصرفه حيث يشاء يعني تصرف
الله تعالى في جميع القلوب كتصرفه في قلب احد لا يشغله قلب عن قلب او معناه كتصرف احدكم في قلب واحد والضمير
المرفوع في يصرفه على هذا للقلوب عائد الى احدكم ان المشبه به مذكور على سبيل الفرض لان المعد لا يقدر التصرف
في القلب حيث يشاء ولما كان تصرف العباد في شيء واحد ايسر من التصرف في اشياء عادة شبه تصرف الله في جميع
القلوب بتصرف العبد في واحد تفهيما وفي الحديث دلالة على ان المؤمن ينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء

فقال لهم ان لك ما احتسبت اى ما جعلته فى حسابك من الثواب قاله لرجل كان يمشى الى مسجد النبى ﷺ ولا يركب ويرجو اجره الاثر بالفتحتين ما بقى من رسم الشىء والمراد به هنا خطوته الاخيرة دلالة على ان كل طاعة النصيبها اكثر كان المنيب من قوابها اوفى حابر روى مسلم عنه ان لكم بكل خطوة وهو بفتح الخاء مصدر وبالضم ما بين القدمين درجة اى مرتبة رفيعة قاله لوهط احابر وقد ارادوا ان يبيعوا بيوتهم فيقربوا من المسجد ح ابو هريرة ثم روى البخارى عنه ان لله تسعة وتسعين اسما اسم الله ما يصح ان يطلق عليه بالنظر الى ذاته او باعتبار صفة من صفاته السلبية كالقدوس او الثبوتية كالعليم او باعتبار فعل من افعاله كالخالق ولكنها توقيفية عند بعض العلماء بناء الاوائل بدل الكل من اسم ان او ما كيدا او نصب بتقدير اعنى واما كونه لا يليق بالخط بتسعة وسبعين او سبعة وتسعين لاحتمال ان يكون الواو بمعنى او ونظيره قوله تعالى تلك عشرة كاملة وقوله تلك عشرة كاملة لرفع الالتباس والخطا واحتمال ان يكون الواو بمعنى او من احصاها يعنى من اطاق القيام بحق هذا العدد وعمل بمقتضاها بان وثق بالوعد اقال الوزان وعلم ان الخير والشر من الله اذا قال بمقتضى النافع فيشكر على المنفعة ويصبر على المضرة وعلى هذا سائر الاسماء وقيل معناه من عد هذا العدد كلمة كلمة تبركا واخلاصا وقال بعضهم المراد به حفظها وهذا هو الاظهر لانه جاء فى الرواية الاخرى من حفظها امكان من احصاها دخل الجنة ولا يظن ان اسماء الله تعالى محصرة فى هذا العدد لان قوله من احصاها صفة لتسعة وتسعين وهذا العدد لا ينافى الزيادة كما جاء فى دعاء النبى ﷺ اسالك بكل اسم هو لك سميت به نفسك او انزلته فى كتابك او علمته احدا من خلقك او استاثرت به فى علم الغيب عندك اسالك ان تجعل القرآن العظيم ما روى عنه ثلثمائة وثمانية وعشرين حديثا له فى الصحيحين تسعة عشر حديثا انفرد البخارى منها بحديثين ومسلم بحديث قال جاء من احدى بنات النبى ﷺ رسول يدعوه ويخبره ان ابنها قد مات فقال ارجع اليها فاخبرها ان لله ما اخذ وله ما اعطى وكل شىء عنده باجل مسمى فمرها فلتصبر ولتحتسب اى لتطلب الاجر بصبرها على المصيبة اقول ان الله ما هو مالكه فلم يخرج بالاعطاء عن ملكه وله التصرف فيه فينبغى ان لا يعترض احد لاجله اما قدم الاخذ وان كان الاعطاء قبله لانه فى بيان ما قبض ثم اكد هذا المعنى بقوله وكل شىء عنده باجل مسمى يعنى كل من الاخذ والاعطاء عند الله مقدر وموجل كما قاله الشراح ويجوز ان يراد بكل شىء كل ما ياخذه الله يعنى ليس قبضه مقتصرا على ذوى النفوس الحيوانية بل يقبض كل موجود اذا انتهى ما قدر له من الاجل سلمان روى مسلم عنه ان لله مائة رحمة فمنها رحمة يتراحم بها الخلق بينهم وتسع وتسعون يوم القيمة رحمة الله غير متناهية فلا يقدر بها تحديد وتجربة الوارد منه تمثيل مقرب للامة ليفهموا التفاوت بين القسطين من الرحمة لاهل الدارين لكن الرحمة فى حق الله غير مقترنة بالوقت التى يكون بين العباد لاستحالتها فيه فالعلماء اختلفوا فى تفسيرها فمنهم من جعلها من صفات الفعل فرحمة الله بمعنى انعامه ومنهم من جعلها من صفات الذات وبمعنى ارادة ايصال الخير وفى الحديث بشارة للمؤمن لانه اذا حصل من رحمة واحدة ما حصل فى هذه الدار فما ظنك بباقيها فى دار القرار ابو هريرة انتقاعا على الاوائل ان لله ملائكة يطوفون فى الطرق يلتمسون اهل الذكر يعنى يطلبونهم ليزورهم ويسمعوا ذكرهم

قال القاضى عياض الذكر نوعان ذكر بالقلب وهو التفكر فى جلال الله وصفاته وآياته فى ارضه وسمواته وفى معانى الكتب والاحاديث واعتباراته وهذا النوع ارفع الاذكار وذكر باللسان وهو المراد من الذكر المذكور فى الحديث وايضا المراد منه التهليل ومتابعته فقط بل المراد منه كلام فيه رضاء الله كتلاوة القرآن ودعاء المؤمنين وتدارس علوم الدين اختلف فى ان التسبيح والتهليل ونحوهما بمجرد القلب افضل او باللسان مع حضور القلب احتج من رجح الاول بان عمل السر افضل واحتج من رجح الثانى بان العمل فيه اكثر فانه زاد بكمال اللسان فاقتضى زيادة اجر والصحيح هو الثانى كذا فى شرح مسلم فاذا وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا اى نادى بعض الملائكة بعضا حملوا الى حاجتكم اى تعالوا الى زيارة اهل الذكر واستماع ذكرهم فاتا قد وجدنا جماعة من اهل الذكر قال اى ابو هريرة يحفونهم بفتح الياء وضم الحاء المهملة للعموم هو الشمال احد شقى الجانبين الباديين المتعريين يعنى يدورون اجنحتهم حول جماعة الذاكرين الى السماء الدنيا بان يقف بعضهم فوق بعض فاذا تفرقوا عرجوا الى السماء قال اى النبى ﷺ فيسالهم ربهم وهو اعلم بهم منهم ضمير الجمع راجع الى الملائكة من اين جئتم فيقولون جئنا من عند عباد لك فى الارض قال اى النبى ﷺ فيسالهم وهو اعلم منهم ما يقول عبادى قالوا يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك ويهللونك ويمجدونك قال اى النبى ﷺ يقولون اى الله تع هل رأوني قال اى النبى ﷺ فيقولون لا والله ما رأوك قال فيقول اى الله تع كيف لو رأوني فى جواب ما رد عليه كيف لانه سوال عن المحال اى فيقولون لو رأوك كانوا اشد لك عبادة واشد تمجيدا واكثر لك تسبيحا قال يقول اى الله تعالى فما يسالونني قالوا يسالونك الجنة قال يقول وهل رأوها قال فيقولون لا والله يا رب ما رأوها قال يقول كيف لو رأوها قال يقولون لو انهم رأوها كانوا اشد عليها اى على الجنة حرصا واشد لها طلبا واعظم فيها رغبة قال فمما يتعوذون قال يقولون من النار قال يقول وهل رأوها قال يقولون لا والله يا رب ما رأوها قال يقول كيف لو رأوها قال يقولون لو انهم رأوها كانوا اشد منها فرارا واشد لها مخافة قال فيقول فاشهدكم انى قد غفرت لهم اعلام من الله سوال الملائكة عن عباده واستعلامهم ما هم فيه من الذكر واحوالهم وهو اعلم بهم باية تفهيم فى شانهم واظهار لفلق كمالهم وفيه تنبيه على ان تسبيحهم اعلى من تسبيح الملائكة لان ذكرهم فى عالم الغيب مع وجود الموانع وذكر الملائكة فى عالم شهادة الله بلا مانع قال يقول ملك من الملائكة رب فيهم فلان ليس منهم يريد به انه لاستحقاق المغفرة لانه ليس من الذاكرين انما جاء لحاجة قال اى الله تع هم القوم لا يشقى جليسهم فيه دليل على القصر على سبيل المبالغة لا يشقى جليسهم استيناف للبيان او خبر بعد خبر ويجوز ان يكون صفة القوم اذا جعل اللام للعهد والذهنى لكونه فى المعنى كالنكرة وفيه بيان ان من رجح فضل السادات بناك بالسيادة ومن رجح السعادة يفوز بالسعادة فى ابو موسى ثم اتفقا على الرواية عن ان المؤمن فى الجنة خيمة من لؤلؤة قال النووى اللؤلؤ معروف وفيه اربعة اوجه بهمزتين وبحذفهما وبابدال الاولى واوا والثانية وبالعكس ثم انما يتصور من اللؤلؤ البيت والقصر دون الخيمة لانها انما تكون من كرباس ونحوه قلنا هذا بطريق الاحقارة يعنى يكون تلك الخيمة فى النفاسة

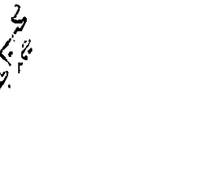

والصفاء كاللؤلؤة ونظيره قوله تعالى قواريرا من فضة فان القارورة لا تكون من الفضة وانما معناه ان تلك القارورة
تكون بياضها كالفضة وهذا من خواص الجنة واحدة مجوفة طولها في السماء ثلثون ميلا يكون طولها كطول السماء الا ترى
فان قلت ورد في بعض روايات البخاري طولها ستون ميلا وفي رواية بعضها ستون ميلا فكيف الجمع قلنا يجوز ان يكون لتلك
تلك الخيمة باعتبار درجات صاحبها وبرفقة غرفتها ستون ميلا للمؤمن فيها اهلون يطوف عليهم المؤمن فلا يرى
بعضهم بعضا يبقى من سعة الخيمة وعظمها الخ وروى مسلم عنه قال كان يقف رسول الله صلى الله عليه وسلم عينا لينظر لنا ما صنع
قافلة ابي سفيان فجاء وحدث النبي صلى الله عليه وسلم ما حدث قال ان لنا طلبة فمن كان ظهره اي مركبه حاضرا فليركب معنا وفيه اشارة الى مسارعة النبي صلى الله عليه وسلم واخفائه لخروجه اليه فاقله عند
خروجه الى بدر فاغار وهم ابن حاش اتفقا على الرواية عنه ان كلا منهما قاله حين شرب لبنا ثم دعا بماء فتمضمض
وفيه بحسب المضمضة عن كل ما يأتي دسومة وكلا عن كل ما يسقي الفم منه بقية كيلا يتوش وفي رفع من حذيم
بفتح الحاء المهملة وكسر الذال المهملة اتفقا على الرواية عنه نيف وسبعون حديثا له في الصحيحين من ثمانية
احاديث اتفقا عليه منها خمسة والباقي لمسلم قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن بير يضر توضاه رجل بها فقال ان الماء لا
الماء حيوان ذات نواع الاربع في البر والبحر والمراد منها الاهلية كما يدل عليه
الوحش وفي الصحاح يقال كان وحشيا بالتسكين اذا نفر عن الناس يعني ما نفرت من الحيوانات الاهلية يصير كالصيد
الوحش في جميع احواله مذبح فاذا ذبحت بسهم فمات حل اكلها وكذا حل اكل ما لا يقدر على ذبحه الاختياري كالبعير الواقع
في البئر سكوتا قال مالك الابرة ليست كالوحشية في حكم الذبح بل انما يذكى بها الانسي اعتبارا بالحالة السابقة
وفي الحديث حجة عليه م استدل روى مسلم عن قال سألت ام سليم النبي صلى الله عليه وسلم هل على المرأة من غسل اذا احتلمت فقال نعم
اذا رأت الماء فسترت ام سليم وجهها وقالت يا رسول الله او يحتلم المرأة قال نعم فقال ان ماء الرجل غليظ
ابيض وماء المرأة رقيق اصفر اتفقا ان هذا الوصف باعتبار الغالب وحال السلامة لان منى الرجل قد يصير رقيقا
بسبب مرض ونحوه بكرة للجماع وقد يبيض منى المرأة لفصل فوقيها لئن انهما علا او سبق يكون منه الشبه
قال النووي لئن بكسر الميم وبعدها نون ساكنة انما ضبطته كذا لئلا يصحف وتعال منى ايهما بفتح الميم وكسر النون
وياء مشددة بعدها وهي في قوله من ايهما زائدة يعني في الثمانين علا واما على قول من ينفي زيادة من في الاثبات
فمعنى من ايهما من اي الزوجين باعتبار تعيين المصدر الحلو والسبق المراد بالعلو الغلبة يعني ان غلب ماء الرجل
ماء المرأة نزع الولد وشبهه ولعله يكون ذكرا وان كان بالعكس فانثى وان سبق منى احدهما اي وقع في الرحم
قبل منى الآخر اشبه الولد ايضا قال القاضي النيسابوري المني المتولد من الزوجين يرد من جميع البدن على طريق
التحلل والذوبان فلهذا يكثر جميع البدن وتضعف به ايضا وقد كان المائين اجزاء شابهة لاعضاء صاحبه
شبها غير تام وتمامه بطبيعة احدهما او سبقه الى المجمع المهيأة فاجتذب كل واحد منهما الى ما يشابهه

اعلم ان

اعلم ان الروايات مختلفة في بعضها او سبق غير مذكور وفي بعضها على غير مذكور وفي بعضها اذا علا وفيها اشبه الولد خاله واذا علا ماؤه اشبه اعمامه وفي بعضها ذكر سبق كان علا في الموضعين وفي بعضها
اذا علا ماؤه ذكر واذا علا ماؤها انث باذن الله فالتوفيق والله اعلم بان يقال او سبق شك من الراوي
ويكون الاحاديث كلها لبيان الذكورة والانوثة وقوله اشبه الولد اعمامه يراد به شبه الذكور واشبه
اخواله يراد به شبه الانوثة وفيه من التحيل ما ترى ابو موسى اتفقا على الرواية عنه ان مثل ما بعثني
الله به من الهدى والعلم المثل في اللغة هو النظير وكذا مثل بفتحتين ثم استعمل في كل صفة او حال اذا كان
غرابة وهي المرادة هنا اي ان صفة ما بعثني الله به ذكر في العوارف الهدى وجدان القلب موجبة العلم
من الله ويجوز ان يكون المراد منها شيئا واحدا اعلم ان الغرض من ضرب المثل نهاية التوضيح لانه يكون بتشبيه
المعقول بالمحسوس وقد ذكر الله تعالى في كتابه كمثل غيث اصاب ارضا فيا لهذا التشبيه مفرق شبه العلم
بالغيث ومن ينتفع به بالارض الطيبة ومن لا ينتفع به بالقيعان التي تشبيهات مجتمعة لكن الاولى ان يقال
انه تشبيه مركب لتوقف اوله على آخره الا ترى الى انه وصف الغيث بقوله اصاب ارضا فتعلم انه تشبيه واحد
وهو تشبيه الوحي النازل من السماء الى من ظهر نفعه والى من لم يظهر بالغيث النازل من السماء الى الارض ظهر
نفعه فيها والى من لم يظهر انما شبه العلم بالغيث لانه يحيي القلب ليث احياء الغيث البلد اليابس وفي ذكر الغيث
دون المطر لطيفة وهي ان الغيث مطر محتاج اليه بقيت الناس عند قلة المياه ولقد كان الناس قبل البعث
متحيرين في الغواية محتاجين الى الهداية فافاض الله عليهم بمثل العلم والهدى ببعثة نبينا صلى الله عليه وسلم فكانت بمنزلة طائفة
اي قطعة الجار والمجرور حال عامة طيبة اي غير خبيثة تسباخ ويخوض قبلت الماء وانبتت الكلا والعشب الكثير
قال النووي العشب والكلا والحشيش والخلا اسماء للنبات لكن الحشيش مختص باليابس والعشب والخلا
مختصان بالرطب والكلا بهمزة مقصورة يقع على كليهما فيكون عطف العشب عليه عطف الخاص على العام للاهتمام به
وقيل الكلا مختص ايضا بالرطب الا انه ما يتلذذ بنباته ويقل والعشب ما يتقدم نباته ويكثر وهذا وصف العشب
بالكثرة وكانت منها اجادب هي بالجيم والدال المهملة جمع جدب وهي الارض التي لا تنبت وتروى اجادات جمع اجادة وهي
بالجاء والدال المعجمة المخففة وتروى اجازة بالجيم وبالزاي المهملة جمع اجر وهو سلك ردعي الماء كذا قاله الخطابي
وقال القاضي يروى لي مسلم والاكثر وغيرهم الاجارد وعليه شرح الحافظ اجر امسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا منها
وسقوا وزرعوا واصابت منها طائفة اخرى انما هي قيعان جمع قاع وهي الارض المستوية لا تمسك ماء ولا كلا فهي
القيعان قد تنبت كلا نفاه بقوله لا تنبت كلا فذلك اشارة الى ما ذكر من الانواع الثلثة وشروع في بيان من هو
المثل الطائفة الاولى التي قبلت الماء وانبتت الكلا تخلل من نفعه بالضم اي صار نقيا روي بالكسر معناه فهم
والاول اشهر في دين الله ونفعه انفعه بما يقتدى به فيعلم ويعلم بتشديد اللام ومثل من لم يرفع بذلك رأسا هذا
مثل الطائفة الثانية التي لم تقبل الماء فامسكه فنفع الناس بها يعني انها علمت علما لم يعمل بعلمه وعلم غيره وعدم رفع رأسه بالعلم

جمع شجر وهو ما كان له ساق واكثر هم

كناية عن عدم الانتفاع به لعدم العمل به ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به • هذا مثل الطائفة الثانية التي لم تمسك ماء ولم تثبت كلا يعني مثل هذه الطائفة رجل فاتت عنه العلم والتعليم تقديره ومثل من لم يقبل ولا يخفى أن عدم قبول الهدى يستلزم بعدم النفع بالعلم لا في نفسه ولا في غيره • قال الشارح قوله فذلك اشارة الى النوع والباء لاشتراكهما في الانتفاع وقوله ومثل الخ لم يرتفع الخ إشارة الى النوع الثالث وأنت ترى ما فيه من التكلف والوجه ما ذكرناه انتفاعا على الرواية عنه قال لما نزل قوله تع وخاتم النبيين استغرب الكفار كونه بابا النبوة مسدودة فضرب النبي لهم مثلا ليتقرر في نفوسهم وقال إن مثلي ومثل الأنبياء من قبلي كمثل رجل بنى بيتا فأحسنه وأجمله الا موضع لبنة استنا من قوله بنيانا وهو الحائط اللبنة على وزن الكلمة ما يتخذ من طين ويجفف ويبنى به سمي بذلك لأنه يبنى من زاوية من زواياه فجعل الناس يطوفون به ويتعجبون له ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة فأنا اللبنة • اذا كان كذلك فأنا كاللبنة في الاكمال وأنا خاتم النبيين وهو بفتح التاء بمعنى الطابع وبكسرها بمعنى فاعل الختم معناه وأنا الخير الأنبياء فان قيل كيف كان آخر الأنبياء وعيسى ينزل في آخر الزمان • أجيب بمعنى كونه آخرا انه لا يكون أحد مبلغا بعده وعيسى ينزل حاكما على شريعة محمد لا مصليا الى قبلة كانت بعض أمته • ان هذا تشبيه المجموع بالمجموع وجه الشبه عقلي منتزع عن عدة أمور فيكون أمر النبوة في مقابلة البنيان وفيه اشارة الى أن فائدة بعثة الأنبياء تكميل مصالح العباد وحاطها بالأوضاع الشريعة قد كانت حاصلة بالنقصان وبالنبي صم تمت تلك الاحاطة وكملت دار النبوة • انتفاعا على الرواية عنه أن مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل أتى قوما الخ مثل بمعنى الصفة وهذا يضاهي تشبيه مركب بمركب حتى لو فات قيد منه لم يتم التشبيه والا يظن أن هذا تمثيل تمثيل البعوث وقيل البعوث به لان هذا تمثيل واحد من قبيل إن زيدا وعمرا قائمان لمن قيل إن زيدا وعمرا قائم فقال يا قوم إني رأيت الجيش بعيني بتشديد الياء على سقوط نون التثنية بالاضافة وفيه اشارة الى أن هذا المثل مختص بالنبي لان ما أنذر به من الاهوال هي التي رآها بعينه وأما سائر الأنبياء فلم يكن لهم مع ظاهر حتى يعاينوا تلك الاهوال وأني أنا النذير وهو الذي يخوف غيره بأعلامه الزيات • وهو الذي لقي العدو فشلوا ما عليه من الثياب فأتى قومه عريانا يخبرهم فصدقت بعضهم فأصابه ما أصابه من آثار الصدق فنجوا وهذا القول مثل يضرب لشدة الأمر وقرب حلوله والمراد بالمخبر عن التهمة والكل موجود في النبي • فالنجاء بالمد نصب على الاغراء أي اطلبوا النجاء أو على المصدر أي انجوا النجاء وهو الاسراع فأطاعه طائفة من قومه فادلجوا أي ساروا من أول الليل فانطلقوا على مهلهم بفتح الميم واللام أي ضد العجلة وكذبت طائفة منهم أي لم يقلعوا طائفة مع الله كان في مقابلة فأطاعه اشارة الى أن عدم طاعتهم كان بسبب تكذيبهم فاصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش أي أتوهم صباحا ليغيروا عليهم فأهلكهم واجتاحهم بالجيم وبالحاء المهملة بعد الالف أي أهلكهم بالكلية فذلك أي المثل المذكور وهذا بيان لوجه الشبه مثل من أطاعني واتبع ما جئت به ومثل من عصاني وكذب بما جئت به من الحق وفيه اشارة الى أن مطلق العصيان غير مستأصل بل العصيان مع التكذيب بالحق

تعقلم

انتفاعا على الرواية عنه أن سعة ادمع الدجال ماء وفارا تناره ماء وما في نار يعني أن الذي يراه الناس نارا فماء بارد والذي يروونه ماء قار على فمي أن الدجال ذا رأى واحدا من مكذبيه في ناره جعل الله نار ماء بارد كما جعل نار نمرود بردا وسلاما لخليله ع واذا نجى من صدقه فاعطاه من سعة جعله الله بالعكس نوره بحيث يحقق له النار الا بدية بكفره وفيه بيان ما يظهره الدجال تخييلا بحسب ما يشرح الخبر الخ • شرح بضم الثين المعجمة وفتح الراء المهملة وكسر الزاي منسوب الى مزاحة وبني بضم الخاء المعجمة والزاي المعجمة اسم قبيلة انتفاعا على الرواية عن قيل الله اسلم يوم الفتح ما رواه عن النبي صلعم عشرة حديث له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري بها واحد أن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس يعني لم يكن تحريمها باصطلاح الناس بل كان بامر الله وفيه توبيخ للكفار على تجاسرهم بالاقدام على ما حرم في مكة فان قلت ما وجه قوله ع في حديث آخر ان ابراهيم حرم مكة الخ • هذا أظهر الحرمة الثابتة فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسفك بها دما اي يريق فيها ودما نكرة في سياق النفي يدل لعمومه على ان القتل حرام فيها وان كان مما يباح في غيرها وصف الامر بالايمان لتحريضه على اجتناب ذلك المحرم لان مقتضى الايمان هو الامتناع عما منعه الله لا يفهم منه ان الكفار غير مخاطبين بالشرايع لان تخصيص الشيء بالذكر لا يدل على نفي ما عداه ولا يعضد بها تجزرة بكسر الصاد اي لا يقطع وهو بالرفع عطف على يحل وبالنصب عطفا على يسفك ولا زائدة فان احد ترخص لقتال رسول الله يعني ان ترخص احد مستدلا بان الرسول عمل ذلك وهو يرد على الجواز فقولوا له ان الله قد اذن لرسوله ولم يأذن لكم وانما أذن لي فيها اي في اراقة الدم وأذن على بناء المجهول والقائم مقام الفاعل ساعة من نهار اي وقت منها ولم يقل اذن له بيانا لاختصاصه بذلك لاضافة الى نفسه ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد الغائب يعني من سمع مني هذا الحديث فليبلغه الى من لم يسمعه لئلا يغفل عن حرمتها انتفاعا على الرواية عنه ان من اشراط جمع شرط بالتحريك وهو العلامة الساعة ان يرفع العلم وهو ذهاب العلماء لا بالانتزاع عن قلوبهم كما سبق ويظهر الجهل ويفشو الزنا وشرب الخمر ويذهب الرجال ويبقى النساء حتى يكون لخمسين امرأة قيم واحد وهو ان يكون زوجا لهن وقال الضعيف شاهد شاهد على التأييد لقد شاهدنا بعض الاشراط مما في الحديث مذكور في بلدة اتفقت فيها هذه السطور من غلبة الزناة وشرب الخمور ورقص القينات بشرب الخمور ووفور السيل للغرابات مواشر من مواضع الطاعة واستيلاء الظلمة والاوباش من الناس الاخلاط

اربعة واربعون حديثا انفرد البخاري بتسعة وتسعين منها وانفرد مسلم بخمسة عشر ان بن البيان لسحرا قاله حين قدم رجلان المشرق فخطبا ببلاغة وحسنات الفاظ فعجب الناس من بيانهما يعني ان بعض البيان بمثابة السحر في ميلان القلوب او في الجزء عن الايمان بمثله وهذا النوع مدوح اذا صرف الى الحق ومذموم اذا صرف الى الباطل وانما اعجب الجهلة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة ـ لكن البخاري اخرجه في صحيحه عن عبد الله بن عمر ولم يخرجه عن علي رضي الله عنه والله اعلم ـ روى البخاري ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها ـ حدثنا عنها يا رسول الله قال هي النخلة وانها مثل المسلم يعني النخلة طيبة الثمر دائمة الظل كثيرة النفع كذا المسلم ثابت بايمانه محتمل ايقانه جميل الصفات كثير الحسنات وانما كان حق ان يشبه المسلمين بالنخلة لكون وجه الشبه فيها اظهر لكن قلب التشبيه اياما بان المسلم اتم منها في الثبوت وكثرة النفع كقول الشاعر وكأن النجوم بين دجاها سنن لاح بينهن ابتداع ـ روى مسلم عن انس ان في الليل ساعة يجوز ان يراد بها الساعة النحوية وان يراد حقيقتها وانما ذكر الساعة حثا على طلبها باحياء الليالي لا بوافقها عبد يسأل الله خيرا الا اعطاه اياه ويروى خيرا من امر الدنيا والآخرة الا اعطاه اياه وذلك كل ليلة يعني وجود تلك الساعة لا تختص ببعض الليالي بل يمكن في جميعها قيل تلك الساعة في الثلث الاخير الذي يقول الله فيه من يدعوني فاستجيب له من يسألني فاعطيه ومن يستغفرني فاغفر له وقت السحر وقد روى ان جبريل اتاه يوم قال الخباز العرش نزل من السحر وهو الظاهر انها مطلقة وابو سعيد اقتصر على الرواية عن ان من اكثر الناس بذلا لنفسه وماله لاجلي ابو بكر بن ابي قحافة ومالي عليه منة الا منة الله ورسوله وقد صح عن ابي بكر انه قال ما نفعني مال قط كما نفعني مال ابي بكر وصح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان من امن الناس علي في صحبته ومماله ابا بكر ولو كنت متخذا خليلا غير ربي لاتخذت ابا بكر خليلا قال الطيبي الخليل من الخلة بمعنى الحاجة يعني لو اتخذت صديقا راجع اليه في حاجتي واعتمد عليه في مهماتي لاتخذت ابا بكر ولكن في جملة امور ربي الجاء الى الله الصمد كالمة لكنه بعيد الا ترى ان يقال لو من الخلة هي الصداقة المتخللة في قلب المحب المحبوب على ما مر يعني لو جاز لي ان اتخذ صديقا من الخلق يقف على سري لاتخذت ابا بكر خليلا لكن لا يطلع على سري الا الله ووجه تخصيصه بذلك ان ابا بكر كان اقرب شيء من رسول الله لما روي انه صلى الله عليه وسلم قال ان ابا بكر لم يفضلكم بصوم ولا صلوة ولكن بشيء كان في قلبه والاخوة الاسلام ومودته اللام في الاسلام للعهد اشارة الى الاسلام الذي سبق به السابقون وازداد بموجبه الموزنة الثابتة بالاسلام وهذا اشد ادراك عن فحوى الجملة الشرطية كانه قال ليس بيني وبينه خلة ولكن اخوة الاسلام افضل انا كان افضل لان اتخاذه خليلا كان بفعله واخوة الاسلام كانت بفعل الله فما اختاره الله للنبي صلى الله عليه وسلم اكمل افضل مما اختاره لنفسه لا يقين في المسجد باب الا سد الفعل المجهول صفة محذوف اي الا باب سد الا باب ابي بكر مستثنى من المستثنى يعني انه لا يسد قيل هذا الكلام على حقيقته نعم ان اراد بسد ابواب البيوت الملتصقة بالمسجد سوى باب ابي بكر فكذا ما له

وصيانة المسجد عن تطرق الناس قال الامام الطيبي شتان ما بين هذا وبين ابي بكر بيت بجنب المسجد فيكون المراد به الامر بقطع المسافة مع ابي بكر امر للملائكة على وجه الاستعارة التصريحية بان شبه طريق المشاع فيه بالابواب وقرينته ذكر المسجد الذي كان عامة جلوس النبي صلى الله عليه وسلم واحكامه فيه ولم يكن بيت ابي بكر مصلا له فيقال قال النووي هذا الحديث فيه منه في اخر خطبة خطبها واما ما روي من النبي صلى الله عليه وسلم قال في حق علي رضي الله عنه سدوا ابواب المسجد كلها الا باب علي فمحمول على حقيقته لانه ثبت انه بيت على كان في جنب مسجد مع غاية من ضرورة في بيات شاة تحت وذال مجمة اذا سلم عنه فيقال ما رواه علي النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية عشر حديثا اتفق الشيخان في الصحيحين منها بثلثة احاديث وانفرد البخاري باثنين وانفرد مسلم بخمسة شر الرعاء جمع راع والمراد بهم الامراء الظلمة على رعيتهم الحمرة هو الذي يعلم الرعايا ولا يرحمهم من الحطم وهو الكسر يقال راع حطمة اذا كان قليل الرحمة للماشية وهذا مثل ضربه النبي صلى الله عليه وسلم للولاة الظلمة ام ابو سعيد روى مسلم عنه ان من شر الناس عند الله وفي بعض النسخ الصحيحة ان من شر الناس بدون الالف قال الجوهري شر فيه يجيء بالتفضيل للمثنى والجمع والمؤنث فاذا قيل اشر الا فعة ربة وكذا خير قال القاضي الرواية وقعت بالالف فهي تدل على عدم رؤيته منزلة يوم القيمة ويروى من اعظم الامانة على حذف المضاف اي اعظم خيانة الامانة عند الله يوم القيمة المضاف حذف على الرواية الثانية اي خيانة الجهل تفضي الى المرأة اي يصل اليها استمتاعا وتفضي اليه ثم ينشر سرها اي يكلم ما جرى بينه وبينها ولا ارفعه كما قال النووي تحريم افشاء هذا السر اذا لم يترتب عليه فائدة اما اذا ترتبت فائدة شرعية في التحدث عن الجماع او اعراضه عنها ونحو ذلك فلا كراهة في ذكره كما قال ثم اني لا افعل ذلك انا وهذه في ابو سعيد اتفقا على الرواية ان من ضمضم هذا بكسر الضادين المهملتين او المعجمتين وبالحرفين بمعنى الاصل قوما يقرؤن القرآن يعني سيأتي قوم كيت وكيت من اصل الذي هذا الرجل اي ذو الخويصرة سمي في النسا وهو عليه في الذنب وليس المراد انهم يقولون منه اذ لم يكن في الخوارج قوم من نسل ذي الخويصرة كما قال الشارح صلى المتحمة لا يجاوز ايمانهم حناجرهم يعني لا يكون لهم الا القراءة المجردة ولا يصل معانيه الى قلوبهم ولا يتدبرون فيما يتلون هم اهل الاسلام ويدعونه بفتح المثال اي يتركون اهل الاوثان بضم الهمزة وسكون الواو وكسر الثاء المثلثة جمع وثن وهو الصنم الخوارج قال المحققون المراد من الاسلام هنا طاعة الامام تمارى في الرمية السهم من الرمية بفتح الراء اي الصيد اي من الدابة المرمية لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد اقسم بالله ان ادركهم اي والله لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد المراد به اهلاكهم بالكلية لان عادا لم يقتل بل اهلكت بالريح قيل انما ظهر ذلك القوم في زمن علي بعد النبي صلى الله عليه وسلم بسبع وعشرين سنة فقاتلهم علي وقتل كثيرا منهم قاله الخويصرة وهو بضم الخاء المعجمة وفتح الواو وكسر الصاد المهملة مع المضاف اليه رجل اسمه حرقوص بن زهير التميمي وهو رئيس الخوارج وفيه يقول تحاقر صلاتكم مع صلاتهم من يتلمذ في الصدقات كذا في تفسير الوسيط حين قال اتق الله يا محمد حين قسم ذهيبة تصغير ذهب وهو قطعة من الذهب قدر قيمتها صفة ذهيبة يعني ذهبية كانت في تربتها اخير مميزة عنه كان بقيت بها على هذه الحالة صفة ثانية لها بين العين بين الاذنين وكينونة بضم العين المهملة وعلقمة وزيد الخيل بالاضافة وبالاء وهو رواية وفي جميع نسخ مسلم بالراء وكلاهما صحيح كما يقال له

يعني اجبت على اللايق بك وهو ان نستفهم عنك لاعن سلامتي يا رضي قال موسى بني اسرائيل اي قال الخضر لموسى
بني اسرائيل قال لهم ائتيك لتعلمني مما علمت رشدا بفتحتين اي علما ذا صواب قال انك لن تستطيع معي
صبرا يا موسى اني على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه وانت على علم من علم الله علمك الله لا اعلمه فانا
هذا يدل على مسئلة الخضر لموسى عم لا على اعلميته وهو مخالف لقوله تع فيما سبق ان لي عبدا بمجمع البحرين هو اعلم
منك فلما اقاله الخضر تواضعا وليظهر اعليته رعاية للادب مع كلام الله اولسئلة يحتمي العتاب عليه كما تحته
موسى فقال لموسى ستجدني ان شاء الله صابرا ولا اعصي لك امرا فقال له الخضر فان اتبعتني فلا تسئلني
عن شيء حتى احدث لك منه ذكرا فانطلقا يمشيان على ساحل البحر فمرت سفينة فكلموهم اي كلموا
اهل السفينة ان يحملوهم فعرفوا الخضر فحملوا على بناء المجهول بغير دنو ابفتح النون اي بغير اجرة قالت
تركبا في السفينة لم يخرقها الا والخضر قد قلع لوحا الواو للحال يجيء لمجيء محال الجملة الاحال قلع الخضر
من الواح السفينة مما يلي الماء بالقدوم بفتح القاف وتخفيف الدال الالة التي نجت بها فقال له موسى
قوم حملونا بغير نول عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت شيئا امرا بكسر الهمزة اي عظيما
قال الم اقل انك لن تستطيع معي صبرا قال لا تؤاخذني بما نسيت ما نافية مصدرية او موصولة ولا ترهقني
اي لا تغشني من امري عسرا يعني عاملني باليسر فاني اريد صحبتك ولا سبيل اليها الا بالعفو فاي المراد وقال
رسول الله صلعم فكانت الاولى اي المسئلة الاولى من موسى نسيانا هذا تصديق من النبي صلعم لقول موسى بما نسيت
قال اي النبي صلعم وجاء عصفور فوقع على حرف السفينة اي مرافقها فنقر في البحر نقرة اي ادخل منقاره فيه
فقال الخضر ما علمي وعلمك من علم الله الا مثل ما نقص هذا العصفور من هذا البحر قال بعض المحققين الذي
الذي نقصه ذلك العصفور نسبته الى كل البحر نسبة متناه الى متناه ونسبة معلوماتك المخلوقة الى معلومات الله
نسبة متناه الى غير متناه فاين احدى النسبتين من الاخرى لكن الخضر عم انما شبهه بما نقصه العصفور تقريبا
الى الفهم ونظر الى اللوح اذ لا يقال في الصورة المذكورة ان ماء البحر نقص ثم خرجا من السفينة فبينما هما يمشيان
على الساحل اذ ابصر الخضر غلاما يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر برأسه فاقتلعه بيده فقتله فقال له موسى
أقتلت نفسا زاكية اي طاهرة من الذنوب هذا على انه تدبر كون الغلام صبيا ظاهرا واما على ما قيل انه كان بالغا
فباعتبار ان موسى لم ير منه ذنبا بغير نفس اي بغير قتل نفس قد قتلت شيئا نكرا اي منكرا قال الم اقل لك
انك لن تستطيع معي صبرا اي النبي صلعم وهذه اي هذه المسئلة الثانية من موسى اشد من الاولى اي من المسئلة
المسئلة الاولى لانه قال لقد جئت شيئا نكرا سببت ان فعله الاول كان يمكن ان تداركه بالسد وهذا الفعل
لا سبيل الى تداركه وهذا زاد الخضر في جوابه لكنه لم يكن في المسئلة الاولى انكارا النكرة اقل من الامر لانه قد تقتل
انفسا من قصد اغراق اهل السفينة فانكر في جوابه لكنه رفض وصيته قال ان سألتك عن شيء بعدها
اي بعد هذه الكرة فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذرا اي عني التصنع عذرك عندي في مفارقتي اياي او لم احفظ وصيتي

فانطلقا

فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية قيل هي انطاكية استطعما اهلها اي طلبا منهم الطعام ضيافة اعاد ذكر
الاهل تاكيدا فابوا ان يضيفوهما اي من ان يجعلوهما ضيفا واستعملوا عن اطعامهما فوجدا فيها جدارا يريد
ان ينقض اي يقرب ان يسقط والارادة هنا مجاز عنه لان الجماد لا ارادة له قيل كان ارتفاع الجدار مائة
ذراع قال اي النبي صلعم سئل اي الصورة واقامه هدم اشارة الى ان الارادة ليست في معناها الحقيقي فقال الخضر
اي اشار بيده فاقامه فقال موسى قوم اتيناهم فلم يطعمونا ولم يضيفونا لو شئت لاتخذت عليه اجرا
يعني على عملك اجرة حتى نشتري به طعاما قال هذا فراق اي قال الخضر هذا الاعتراض سبب الفراق بيني وبينك
سنبئك بتاويل ما لم تستطع عليه صبرا فقال رسول الله صلعم ودد نا انه اي موسى كان صبر حتى يقص علينا
من خبرهما اي يبين الله لنا بالوحي او غيره من ذكر هذه القصة واشاليها ان يعتبر امته بها وفي الحديث
فوائد منها ترك اعجاب العالم بنفسه قال الله تع وفوق كل ذي علم عليم ومنها استحباب الرحلة في طلب العلم
والاكثار منه ومنها ان يصبر المتعلم على السئال ومنها تاخير الاعتراض على العلماء قال ابن عمر فما قضينا على الرواية عنه
انا ياسائكم قد ارونا فعلا ماض على بناء المجهول من الرؤيا اي خيل لهم في المنام ليلة القدر ماثلة في السبع الاول
بضم الهمزة جمع اول والركاس منكم انها في السبع الغوابر جمع غابر وهو بمعنى الباقي فهنا المراد بالسبع الغوابر السبع التي
بلي الاخير او التي بلي العشرين بعده قال الطيبي هذا اشكل فالتمسوها في العشر الغوابر قلنا العشر الغابر واحد
فكيف ذكر بصيغة جمع قلنا جمعه باعتبار لياليه فلعل ليلة القدر جمعها قلت قد جاء في روايات مختلفة
منها انها اوتار العشر الاخير ومنها انها في اشفاعه ومنها انها في الوسط ومنها انها في رمضان كله فالتوفيق
بانها منتقلة تكون في سنة ليلة الوتر وفي سنة اخرى ليلة الشفع ينكر الاحاديث صادرة بحسب اوقاتها لان قاله
القاضي عن الشافعي رحمهما الله وهو ان النبي صلعم كان يجيب عن كل ما يسئلون عنه فاذا قيل لم تسمها ليلة كذا كان يقول
التمسوها ليلة كذا فانه فيه ترغيبا في طلبها باحياء الليالي قلت عن ابن حاتم الاتفاق على الرواية عنه قال لما نزل قوله
كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود اخذت عقالا ابيض واسود فجعلتهما تحت وسادتي
وجعلت انظر من الليل فلا استبين لي فذكرت ذلك لرسول الله صلعم فضحك فقال انما ذلك بياض النهار وسواد الليل
فقاه عريضا وكنى به عن كونه ليلة اما هو اي الخيط المذكور في الاية سواد الليل وبياض النهار قال ابن حجر اي قال الطحاوي
كان هذا الفعل منه قبل نزول قوله من الفجر فلما نزل علم ان المراد منه بياض النهار وفيه ضعف لان تاخير البيان عن
وقت الحاجة غير جائز والالزم التكليف بما لا يسع ولان الامر لو كان كما قاله لما استفهم الراوي كما لا يخفى
ان يقال ذلك الفعل صدر منه لغفلة عن البيان [illegible] انتفاء الرواية عنه [illegible] جمع النبي صلعم بين المغرب والعشاء
بمزدلفة وقدم فيها الفجر عن وقت الاسفار وصلى بغلس في اول وقته [illegible] ان هاتين الصلوتين حولتا عن وقتهما
في هذا المكان يعني تغييرهم للصلوتين والمكان صلوة المغرب وصلوة الفجر بمزدلفة [illegible]
انتفاء الرواية عنه ان هذا بعيدا فان شئت ان تاذن له بمن الشرط محذوف وهو فاذن فان شئت رجع مفعول

روى عنه عدي ابن حاتم انه قال اخذت خيطين فجعلت
انظر فيهما فلم يتبين لي الاسود من الابيض فلما اصبحت غدوت
على رسول الله صلعم فاخبرته بذلك فقال انما ذلك سواد
الليل وبياض النهار وقال ما قال صحيح

ثم اضيفت كل قراءة منها الى من اختارها من القراء الخ ... اتفاقا على الرواية عنه ان هذا شئ كيسه الله
اى قضاه وقدره على بنات آدم وفى رواية قال لها النبى صلعم كوى على حجتك نفسى الله ابن زنيكا فاقضى ما يقضى
الحاج اى اصنع ما يصنعه الحاج من الوقوف والرمى وغيرهما غير ان لا تطوفى بالبيت حتى تغتسلى روى انها قالت
فلما قدمنا مكة حضرت فأفضت بالبيت فاله لها حين حاضت بسرف وهو بفتح السين وكسر الراء اسم موضع على ستة
اميال من مكة فرأها النبى صلعم تبكى فقال لها ما لك احضت قالت نعم عام حجة الوداع بفتح الواو وسكون الدال
ميمونة فى سرف وبنى عليها فيه وتوفيت فيه ... اتفاقا على الرواية عنه ان هذا اشارة الى الاعرابى قد رأى البشرى
فاقبلوا انما قاله لا لاجل رؤيته وبلا ارجحن قال الاعرابى للنبى صلعم اكثرت على من البشر لما طلب من النبى صلعم شيئا وقال الا
تجر ما وعدتنى فقال لهم ابشروا فيه استحباب قبول البشارة والترك باشارة الصالحين ... روى عن ثابت
انه كان من فقهاء الصحابة ومن جمع القرآن حفظا على عهد رسول الله وكتبه فى خلافة ابى بكر ونقله الى الصحف
فى خلافة عثمان ... ما رواه عن النبى صلعم اثنان وسبعون حرفا انزل الله الخ الحادى منها بارية ويطلق
ان هذه الامة تبتلى اى تمتحن والمراد به امتحان الملكين اياه بقولهما من ربك وما دينك ومن نبيك
فى قبورها فلولا ان لا تدافنوا اصله تدافنوا فحذف احد التائين وهو الحاء حذف يعنى لولا مخافة ان لا تدافنوا
وفى بعض النسخ فلولا ان تدافنوا معناه ولولا ترك التدافن لدعوت الله ان يسمعكم وهو مفعول
دعوت على تضمينه معنى سألت اذ دعوت لا يتعدى الى مفعول ليقال دعوت فلانا اى صحت به من عذاب القبر
من فيه ليبان الموصول الثانى وهو الذى سمع منه ليس لاحد انهم لو سمعوا ذلك تركوا التدافن للاهتمام
موتاهم العذاب كما زعمه بعضهم لان المخاطبين وهم الصحابة كانوا عالمين ان عذاب الله لا يكون مردودا بحيلة
ثم اراد الله تعذيبه عذبه ولو فى بطن الوحش بل لعصاة انهم لو سمعوا عذاب القبر لتركوا دفن الميت استهانة به
او لعدم قدرتهم عليه لاشتهارهم وحيرتهم منه ... معناه لو سمعوه لتركوا التدافن والتوالى اقاربه
فى التحاى البعيرة حذرا من الفضيحة للاحقة بهم قاله لما مر بقبور المشركين قال النبى الكلابى اعاذ الحب النبى
ان يسمعهم عذاب القبر دون غيرهم من الاحوال الثانية او الثالثة او كان من الناس من عظمه فذكر ذلك ليقر قلوبهم
... روى مسلم عنه ما رواه عن النبى صلعم ثلثة احاديث واخرج له فى الصحيح سواه ان هذه
الصلوة عرضت على من كان قبلكم فضيعوها اى تركوا ملازمتها اكيدها فى وقت الاشتغال فمن حافظ عليها كان
له اجره مرتين اجر من جهة امتثاله امر الله واجر اخر من جهة محافظته ما ضيعوه ولا صلوة بعدها حتى يطلع
الشاهد اى يظهر النجم والمراد به غروب الشمس والصلوة المتفقة بعد العصر هى النافلة لانها فى الكراهة
الفوائت فتكره ما لم تتغير الشمس بخلاف صلوة العصر تفسير لهذه الصلوة ... الحكم العلم
الحكم بفتح الحاء والحاف والكلبى بضم الكاف نسبة الى كلب قبيلة منسوبة الى بنى سليم ... ما رواه عن النبى صلعم ثلثة عشر حديثا انفرد
مسلم منها بواحد منها بينما نحن نصلى مع رسول الله صلعم عطس رجل من القوم فقلت يرحمك فرماني القوم بابصارهم

ثبت محذوف اى ان شئت رجوعه قال بل اذن له يا رسول الله قاله لابى شعيب الانصارى لما دعاه
اى النبى صلعم لمعرفته اثر الجوع فى وجهه صلعم خامس خمسة حال من فعول دعاه لكون الطعام مصنوعا لخمسة نفر فاتبعه
رجل فلما بلغ الباب قال لهم الحديث ... بعض الشارحين فيه دليل على ان حضور الرجل الى ضيافة خاصة لم يدع
اليها لا يحل له ونظر الشيخ الشارح لانه لو كان كذلك لما سكت النبى صلعم ... سكوته كان وقت الاتباع الى الباب
وهو غير ممنوع لاحتمال المرجوع وانما المحظور هو الحضور والجلوس لم يسكت النبى صلعم اذ اجاء وقت الحضور بل اعلم صاحب
الطعام واستاذن منه ... اتفاقا على الرواية عنه كان النبى صلعم فى بعض الغزوات فتراءى قومه فى واد
وتفرق الناس يستظلون بالاشجار رويدا نموت واستظل النبى صلعم تحت شجرة معلقا سيفه بغصنها فاذا رسول الله صلعم يدعونا فجئنا
فاذا حضر اذا عنده اعرابيا ... ان هذا اخترط على سيفى من غمده فجاءنى به على وانا نائم فاستيقظت وهو
فى يده صلتا اى مجردا فقال من يمنعك منى قلت الله يعنى يمنعنى الله منك ثلثا اى ثلث مرات فشام السيف
من يده واخذته فقلت من يمنعك منى فقال كن خير آخذ ... الراوى قال له النبى صلعم اتشهد ان لا اله الا الله وانى
رسول قال لا ولكن اعاهدك على ان لا اقاتلك ولا اكون مع قوم يقاتلونك فخلى صلعم سبيله وفى الحديث كما قال النبى صلعم
وتصديق قوله تعالى وادفع بالتى هى احسن فيعصمك من الناس واستحباب معاملة السيئة بالحسنة ... عام الحديبية
رواه البخارى عنه اسلم عام الحديبية ما رواه عن النبى صلعم مائة وثلثة وسبعون حديثا له فى الصحيح ثلثة عشر انفرد
البخارى باربعة وسلم بخمسة ان هذا الامر لم يزل عزا الخلافة فى قريش لا يعاديهم احد الى ان يحالفوهم الا كبهم الله على وجههم
اى سقط اما اقاموا الدين ... اى مدة محافظتهم الدين واهله ... المراد به الصلوة لما جاء فى رواية ما اقاموا
الصلوة لكن على هذا انما يستقيم اذا علق قوله ما اقاموا بكبت لا بقوله ان هذا الامر فى قريش لان منهم من لم يقم الصلوة
ولم يصر عنه الامر زائلا قاله النووى وفيه دلالة على اختصاص الامامة بقريش وهم بنو النضر بن كنانة وجميع بطون
ذلك بمنزلة واحدة لعل ذلك لعلمه صلعم انه يوجد فيهم من هو جامع مع امر الملك والدين وصالح امور المسلمين ...
اتفاقا على الرواية عنه ما سمع احدا يقرأ سورة الفرقان على غير ما قرأته فجئت به رسول الله صلعم فاقرأه
هكذا انزلت ثم اقرأنى فقال هكذا انزلت ... ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف فاقرأوا ما تيسر منه
ليس المراد به الحصر فى السبعة بل هو توسعة وتسهيل ... الاكثرون على ان المراد منها
قوم على التبعة فى الفاظ كالوعد والوعيد والامثال والقصص والامر والنهى والمواعظ لكنه غير موجه لانه لم يكن حينئذ
بعض الاحرف ايسر من بعض اخر فى القراءة ... احرف هى الصيغ فى التلاوة كالادغام والاظهار والتفخيم والترقيق
وغيرها من الوجوه والاكثرون على ان الالفاظ وهى اللغات المشهورة بالفصاحة من لغات قريش وهذيل وهوازن واليمن
وبنى تميم وطى وثقيف لكنها غير مجتمعة فى كلمة بل متفرقة لكل منهم ان يقرأ بما يوافق لغته بشرط السماع من النبى صلعم وذكر
الطحاوى ان هذا كان فى اول الامر لشقة اخذ جميعهم بلغته فلما كثر الكتاب وارتفعت الضرورة عاد الى حرف واحد والتصحيح
انها هى القراءات السبع كلها مستفيضة من النبى صلعم ضبطتها الائمة واما ما فى كل حرف منها الى من كان اكثر قراءة به من الصحابة

ثم اضيفت

اوالتقدم هذه الفضيلة ختمه بنفس سجوده ثم الذي كان في زمانه دور مازيد فيه خدوب بن [illegible] روى مسلم عن
ابي ابو الكذي يعني البقاء اليه ان يكون لي منكم خليل هذا بمعنى المفعول فان الله قد اتخذ خليلا هذا بمعنى الفاعل
كما اتخذ ابراهيم خليلا تقدم معنى الخليل في حديث ان من امن الناس علي [illegible] روى مسلم عنه
اتاخرم ما بين لابتي المدينة اللابة ارض ذات حجارة سود للمدينة لابتان شرقية وغربية وبينهما ان تقطع بدل
اشتمال من الموصول عضاهها جمع عضاهة وهي بكسر العين شجرة ام غيلان او قتاد صيدها ظاهر الحديث يشعر
بان للمدينة حرما وهو مذهب الشافعي ومالك وقد ابو حنيفة الى قفيه لانه روى عن عائشة انها قالت كانت لا تخرج
بالمدينة وحوشي يمسكونها وان جمهور الفقهاء على جواز الاصطياد في المدينة فتحمل بانه يكون عبارة عن تعظيم قدرها لتوبيخ
المخ قوله او يقتل صيدها بكله او ان التحريم لو كاد على ظاهره يحرم القطع والقتل كلاهما كما في حرم مكة لاحدهما والحمل
لم ينقل عن احد بل الجزاء بقطع شجرها [illegible] اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي ﷺ يدخل بيت ام سليم
كثيرا وكان يقيل عندها فنسل النبي ﷺ عن ذلك [illegible] اني ارحمها قتل اخوها استيتان معي اراد به المعية كما
في الحق لما روى انه بعث اخا ام سليم وهو حرام بن ملحان بكتاب الله الى قوم يدعوهم الى الاسلام فلما اتاهم قتلوه
يعني ام سليم تفسير من الهم بضمير ارحمها ام انس بن مالك [illegible] النووي كانت ام سليم واخوها ام حرام خالتي
لرسول الله وكان يدخل عليها خاصة وفيه استحباب الرعاية لمنكسرة القلوب [illegible] اتفقا على الرواية
اني اعتكف العشر الاول التمس تحال او استيان هذه الليلة اي ليلة القدر ثم اعتكف العشر الاوسط ثم اتيت
بضم واو بعد الثلاثي بعده الف اتاني ملك فقيل لي اي قال الملك انها في العشر الاواخر اذا وصف العشر الاخير بالجمع ذكر
الاول باعتبار الليالي اليه واشارة الى كل ليلة منه تطلب فيها ليلة القدر فمن احب منكم ان يعتكف فليعتكف
يعني عزمت ان اعتكف العشر الاواخر فمن اراد ان يوافقني فليعتكف في العشر الاول [illegible] اتفقا على الرواية
ما لك لما طلبت ازواج النبي ﷺ زيادة نفقة وثياب زينة قلت يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن
الحيوة الدنيا الاية بدا بي رسول الله ﷺ [illegible] اني ذاكر لك امرا فلا عليك ان لا تعجلي يعني لا باس عليك ان
تستعجلي الجواب وحذف لما شايع اذا امرين للكسر في رواية ان لا تعجلي وهي ظاهرة حتى تستأمري ابويك
الحيتمار المشاورة انما قال النبي ﷺ لعلمه ان ابويها لا يأمرانها بأختيار نفسها وافتراقها قاله لها قالت فقلت
للنبي ﷺ افي هذا استأمر ابوي اني اريد الله ورسوله والدار الاخرة ففرح رسول الله ﷺ بشكرانه
روى مسلم عنه اني على الحوض اي على حوضي الموقف انظر من يرد بكسر الراء علي منكم والله ليختلجن على باء
المجهول وتشديد النون [illegible] اقتطعت فطعاس غنم فلان ذود فما دون من عشر جمال فلا تولن اي ادبرت
منه ومن اتى من الاولى اتصالية والثانية تبعيضية يقول اني لا ادري ما احدثوا بعدك يا راد الواو جمعوا
على اعقابهم وهو عبارة عن ارتدادهم اعم من ان يكون من الاعمال الصالحة الى السيئة او من الاسلام الى الكفر
كذا قاله النووي [illegible] اتفقا على الرواية عنه اني فرطكم وهو بفتحتين من يتقدم الواردين

الحمد لله شيخ الشيوخ والعلماء والكملة شيخ العلماء والعقلاء وامام الفضلاء والعقلاء محل شيخ يعظم وشيخ يعتمد وهو تاج مفرق الفضل وعين خالص والحاصل الجمع صحاح

قال النسفي رحمه الله الى الاية ظاهر هذا الخطاب مع النساء الا ان الحجاج ام سلمة قالت يا رسول الله يغزو الرجال ولا نغزو وانما لنا نصف الميراث فانزل الله هذه الاية

فاقول الشيخ ساده نور الله ضريحه قالت ذلك ام سلمة رضي الله عنها حيث ان الله تعالى قال في حق الرجال ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض فقالت ام سلمة يا رسول الله تقاتل الرجال ونحن لا نقاتل فلنا نصف الميراث فانزل الله هذه الاية وفيه اشارة الى ان المرأة ينبغي لها ان تكون قانعة بما قسم الله لها راضية بما قدر الله لها وفيه حث على الزهد والقناعة وترك الحرص والطمع

يعني لا باس عليك ان لا تستعجلي

ثقلت ما شانكم تنظرون الي وضربوا بايديهم اخذهم فلما رأيتهم يصمتوني سكت فلما صليت [illegible] ان هذه الصلوة
اشارة الى حين الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس المراد بكلامهم ما يجري بينهم ولا يكون حين ما شرع في الصلوة
حتى لو قال العاطس الحمد لله فقال الشيخ يرحمه الله لا يضر وكذا لو سلم انسان على المصلي فرد السلام حين شروع في التشهد كذا في شرح
الآثار الثاني استدل به مالك واحمد والشافعي على ان كلام الجاهل العالم لا يبطل الصلوة لانهم لم يأمروا باعادتها وكذا كلام
الناسي وخالفهم ابو حنيفة وصاحباه لان قوله لا يصلح تنبيه على اعادتها واما تمامي التسبيح والتكبير وقراءة القرآن استدل
الشافعي على ان تكبير الاحرام جزء من الصلوة قلنا معنا ما تمامي ذات التسبيح والتكبير [illegible] روى مسلم عنه كان
رجل يتيم المسجد فقده رسول الله يوما وسأل عنه فقالوا مات فدفناه [illegible] افلا كنتم آذنتوني فاني قد نبيه فصلى عليه
[illegible] ان هذه القبور مملوة بالهمزة الثانية قبور التي يمكن ان يصلي النبي ﷺ عليها خلفه على اهلها وان الله يثوبهم صلوتي عليهم
استدل به الشافعي على جواز نذر الصلوة على الميت فانها صلوته عليهم كانت لتنوير القبور وقد الا يوجد في صلوة غيره فلا يكون كالذكر
مشروعا فيها الا لاداء الفرض منها يؤدى بحرفه [illegible] اتفقا على الرواية عنه ايا هذه المساجد الصلح التي يرخص فيها البول
والتغوط وهو بفتح الذال المعجمة ما يتغوط فيه للطبع كما تجاء والاباء المنتنة وهو تنا والبول فكره تنزيها بعد التخصيص
واسم الاشارة في هذا البول للتحقير اما مني لذكاهه والصلوة وقراءة [illegible] بعد ما رأى اعرابيا يبول في المسجد [illegible]
[illegible] اتفقا على الرواية عنه [illegible] احترقت بيت على اهله في ليلة بالمدينة فحدثت بشانهم عند النبي ﷺ فقال
ان هذه النار المشار اليها انما هي عدو لكم فاذا نمتم [illegible] ما معي فقرها على الصداة وكبر
من الفاسق مربوط بها [illegible] هذا بطريق الاقتضاء مبالغة في التحذير عن ايقاعها فاذا نمتم فاطفؤها عنكم المراد به اسكانها نار
بحيث لا يخاف عن اضرارها الخاء والجور متعلق بمحذوف اي يتجاوز في اضرارها عنكم [illegible] روى عنه
ان هذه اشارة الى قرار صففا رآه من قوبين من لباس الكفار فلا تلبسها قاله لحبين رأى عليه قوبين معصفرين
وفي رواية انه امره النبي ﷺ قال امك امرتك بهذا اي بلبسهما حين استفهام فيه محذوف اراد به انكار لباس النساء قلت
اغسلهما اي قال الراوي قلت بالحري قفهما اغسلهما قال بل احرقهما اضرابا عن غسلهما لان العصفر
وان كان مكروها للرجال فغيره مكروه للنساء فضلا تضييع المال لنقصان قيمته به والمراد باحراقهما اتلافهما وهو ان يبيع
او هبة او غيرهما عبر عنه بالاحراق مبالغة في الانكار يدل عليه ما روى ان الراوي لما فهم ظاهر معنى الاحراق
وقف الثوبين في التنور [illegible] له النبي ﷺ افلا كسوتها بعض اهلك فانه لا باس للنساء [illegible] الخطابي العصفر وهو المعبوغ
بالعصفر انما يصير نهيا اذا صبغ به الثوب بعد النسج واما اذا صبغ غزله ثم نسجه ولم تكن له رائحة فلا يتناوله النهي
هذا انما يصح اذا كان علة كراهته رائحته واما اذا كان تشبه الرجل بالنساء او الكفار كما هو المفهوم
من الحديث فلا فرق بينهما [illegible] روى مسلم عنه اني آخر الانبياء وان مسجدي [illegible]
آخر المساجد اي ساجد الانبياء المفضلة على غيرها وهي المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجد النبي ﷺ ثم تتمة صلوة في مسجدي
افضل من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام والمراد الافضلية في الثواب لا في الاجزاء عن الفوات وهذا عام الفرض

لاصلاح الحوض يعني انا سابق على امتي الى الحوض وانا كالمهيئ له لاجلهم وانا شهيد عليكم يعني رقيب
وحفيظ عليكم وهذا كما قال الله تعالى حكاية عن عيسى عم وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم واني والله لانظر الى
حوضي الآن واني اعطيت على بناء المجهول مفاتيح خزائن الارض هذا اشارة الى ما فتح الله لامته من الممالك والخزائن
خزائن ملوكها او مفاتيح الارض شك من الراوي واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي ولكن اخاف عليكم
ان تنافسوا فيها اصله تتنافسوا فحذف احدى التائين معناه تحاسدوا الضمير في فيها للخزائن وفي الحديث
معجزة لرسول الله عم حيث وقع ما اخبر في المستقبل كما اخبر … اتفقا على الرواية عنه … كان النبي عم يقوم
على قبور المنافقين ويدعو لهم فلما مرض رئيس المنافقين عبد الله بن ابي بعث الى النبي عم يدعوه فلما دخل عليه سأل النبي ان يكفن
في شعاره الذي يلي جلده عم ويصلي عليه فلما مات دعا ابنه النبي عم الى جنازته فلما هم بالصلوة عليه قال له عمر
اتصلي يا رسول الله على عبد الله بن ابي وقد قال كذا وكذا وقال يوم كذا كذا فقال عم اخر عني يا عمر فبعد ما الح عليه النبي … اني قد خيرت
يعني خيرني جبرائيل الاستغفار لابن ابي وتركه حين سألت منه الاستغفار له فاخترت الاستغفار نزل قوله تعالى
استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ولو اعلم اني ان زدت على السبعين
يغفر له زدت عليها هذا بيان اهتمامه عم بالاستغفار وان السبعين المذكور في الآية للتكثير لا للتحديد فصلى عليه النبي عم
ثم انصرف فلم يمكث الا يسيرا حتى نزلت قوله تعالى ولا تصل على احد منهم مات ابدا … كيف جاز لعمر منع النبي عم
عما باشره بلا مشورة وكيف صلى النبي عم على المنافق وكفنه في قميصه … كان رأي عمر في ذلك التصلب في الدين
وكان تكفينه وصلوته اكراما لابنه الصالح واظهارا لشفقته على من يظهر الايمان وان كان على خلاف باطنه ومحاله
ثم ان يرى نافعه بدليل ما روى انهم قالوا للنبي عم كيف صليت عليه فقال عم ما يغني عنه قميصي ولا صلوتي والله اني
كنت ارجو ان يسلم به الف من قومه فلما رأوا ان رئيسهم تبرك في حق عمره بقميص النبي عم وانه اظهر لطفه
وشفقته عم اسلم الف من قومه هكذا روى … عن ابي ذر … روى مسلم عنه … خرجت من قوم غفار ونزلت بمكة
واسلمت فقال لي رسول الله عم يا ابا ذر اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل فرجعت ثم اتيت
رسول الله عم … اني قد وجهت لي ارض ذات نخل يعني اريت في المنام جهتها لا اراها الا يثرب على بناء المجهول اي لا اظنها
الا يثرب وهي المدينة فهل انت مبلغ عني قومك اي ما سمعت مني عسى الله ان ينفعهم بك ويأجرك فيهم
وقد رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة مسلم لكنه متفق عليه من مسند ابي ذر كذا ذكره الحميدي صاحب الجمع بين الصحيحين
قال له عند انصرافه الى اهله … الراوي فاتيت اخي انيسا قال ما صنعت قلت اسلمت فبلغني ما سمعت منه فاسلم
فاتينا امنا فاسلمت ثم اتينا قومنا فاسلم نصفهم وقال نصفهم اذا قدم رسول الله المدينة اسلمنا … ابي هريرة …
روى البخاري عنه … بعثنا رسول الله عم في جيش فقال ان لقيتم فلانا وفلانا لرجلين من قريش سماهما فاحرقوهما
ثم اتينا نودعه حين اردنا الخروج … اني كنت امرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا وان النار عطف على
انه بتقدير اقول لا يعذب بها الا الله فان وجدتموهما فاقتلوهما قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب احد الرجلين

هبار بن

هبار بتشديد الباء الموحدة ابن الاسود بن عبد المطلب والآخر نافع بن عبد القيس وفيه دليل على جواز النسخ قبل
التمكن من الفعل وهو مذهب اهل السنة … قلت اذا لم يجز الاحراق لغير الله فكيف احرق علي رض قوما زنادقة
اتخذوا الهة قلنا يجوز ان يكون فعله للسياسة والمبالغة في الزجر وللامام ذلك اذا دعت اليه المصلحة اولانهم
كانوا جمعا يدفعون عن انفسهم بالتحصن انواع الهلاك سوى الاحراق … روى عنه … قال ان رجلا اتى بابنه رسول الله
فقال نحلت ابني غلاما كان لي فاشهد عليه النبي عم … له رسول الله عم اكل ولدك نحلت مثل هذا قال لا قال
اني لا اشهد الا على حق استدل به احمد وبعض التابعين على ان تفضيل بعض الاولاد في الهبة حرام والجمهور على انه مكروه
لا يستجاب في بعض الروايات فاشهد على هذا غيري ولو كان ذلك حراما لما امرهم باشهاد غيره والجواب عن الحديث ان الحق
بمعنى الجائز وهو المراد هنا جمعا بين الروايتين … عمر هذا هو ربيب رسول الله عم
ولد بارض الحبشة قبض رسول الله وله تسع سنين ما رواه عن النبي عم اثنا عشر حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث
اثنان متفق عليهما وانفرد مسلم بهذا الحديث … سألت رسول الله قلت هل يقبل الصائم امرأته فقال سل هذه ام سلمة
فاخبرتني ان رسول الله عم يصنع ذلك فقلت لست مثلنا قد غفر الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال عم اني لاتقاكم
لله يعني ما انا عليه من التقوى اكثر واوفر من تقواكم فلا ينبغي لاحد ان يجتنب مما فعلته اتقاء واخشاكم له اي لله عدى
الخشية باللام لتضمنه معنى الاطاعة قيل الخشية وهو تألم القلب بسبب توقع مكروه في المستقبل يكون تارة بكثرة الجناية
من العبد وتارة بمعرفة جلال الله وهيبته وخشية الانبياء من هذا القبيل … التحفة رقم الحديث المذكور بعلامة
… لكنه مما انفرد به مسلم ولفظ المتفق عليه من حديث عائشة رض ان رجلا جاء الى النبي عم وقال اني تدركني الصلوة وانا جنب فاصوم فقال
وانا تدركني الصلوة وانا جنب فاصوم فقال لست مثلنا يا رسول الله قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر … والله اني لارجو ان اكون
اخشاكم لله واعلمكم بما اتقي ويروى واعلمكم بحدوده اي باوامره ونواهيه سميت حدودا لان الحد هو الحاجز بين الشيئين
وهي حاجزة بين حيز الحق والباطل … صاحب التحفة قوله ويروى شعر بان هذه رواية الصحيحين وليس كذلك وانما هذه
رواية مالك في الموطأ … انس … اتفقا على الرواية عنه اني لادخل في الصلوة وانا اريد اطالتها الواو للحال فاسمع
بكاء الصبي فاتجوز في صلوتي اي اخففها من غير اخلال بواجباتها مما اعلم من فيه بمعنى الاجل من شدة وجد امه
ومن فيه بيان لما الموصول الوجد بمعنى الحزن من بكائه من فيه بمعنى لاجل وفيه بيان الرفق بالمؤمنين والشفقة عليهم
… ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه اني لاعرف اسمائهم واسماء آبائهم والوان خيولهم هم خير فوارس على ظهر
الارض يومئذ هذا شك من الراوي يعني عشرة فوارس هذا تفسير لضمير اسمائهم يبعثون على بناء المجهول طليعة
وهو الذي يبعث ليطلع على حال العدو وهي فعيلة بمعنى فاعلة يستوي فيه الواحد والجمع بعد فتح قسطنطينية
قال النووي هو بضم القاف واسكان السين وضم الطاء الاولى وبعدها نون ساكنة ثم طاء مكسورة ثم ياء ساكنة بعدها
ثم نون هكذا ضبطناه وهو المشهور ونقل القاضي في المشارق بفتح الطاء وزيادة ياء مشددة بعد النون وهي مدينة مشهورة
من اعظم مدائن الروم قال الترمذي قد فتحت قسطنطينية في زمان بعض اصحاب النبي عم وتفتح عند خروج الدجال

حين يقال لهم اى يقول الشيطان للمسلمين الذين فتحوا قسطنطينية بعدهم بهم الكفار واشتقوا الجمع الغاية ان الدجال
قد خلفهم اى صار خلفاً لهم فى ذراريهم جمع ذرية [illegible] انفقا على الرواية عنه انى لاعرف اصوات رفقة بصالم الراء
وفتحها وكسرها جماعة موافقة فى السفر الاشعريين وهم قبيلة منسوبة الى ابيهم وهو الاشعرى اليمنى بالقراءة اى بقراءة
القرآن وهو حال من الاصوات او مفعول بقوله لاعرف حين يرجعون بالليل [illegible] هو بالدال المهملة كذا فى جميع نسخ مسلم والبخارى
ووقع فى بعضها يرجلون بالراء واللام المهملة من الترجل واختار البعض هذه الرواية قلت [illegible] الاول صحيحة الموارد يخلون
فى منازلهم اذا خرجوا للشغل واعرف منازلهم بنزولهم بالقرآن بالليل وان كنت لم ارمنازلهم حين نزلوا بالنهار ثم ذكر
وهو اسم رجل وقيل هو صفة من الكمة اذا لقى الخيل اى الفارس او قال العدو شك من الراوى او قال ام لفظ المدور وهو
لفظ الجزائى اى قال الحكم للمدور ان اصحابى يأمرونى ان استغفر لهم من الانفار وهو الاهمال قال النووى [illegible] لعل طلب الانفار
كان لايقاع الصلح بينهم ولفظ حكيم يشعر بذلك لانهم ابوموسى وهو كان حكيما فى قومه على ومعاوية واصلح بينهما وقيل
لانهم كانوا استغفروا بالطاعة فطلبوا الامهال على العدو لافراغ من ذلك واقتربته ما سبق فى الحديث من ذكرهم وفى الحديث مدح
الاشعريين وفضيلة للجهر بالقراءة اذا لم يكن فيه ايذاء لنائم او مصل او نحوهما والرملة لان فاتحة تعلق ايضا بعيد الغارى
والخبر المتعدى اولى من اللازم ولانه يرد نحو قوم القارئ ويحيى فكم [illegible] روى مسلم عنه انى لاعرف حجر كل قبيل
انه الحجر الاسود وغيره كان يسلم على قبل ان ابعث فقد بان كل الاحجار كان يسلم البتة بعد كونه منبوذا ما روى عن ابى ذر
انه قال كنا بمكة فخرج جنائع رسول الله صلعم الى بعض نواحيها فلم نمر بحجر ولا شجرة الا وقال السلام عليك يا رسول الله قال تسليم الاحجار مجاز
معناه كانت اهلا لنبوته لو كان لها شهوت بها وسلمت عليه وقيل حقيقة بان يخلق الله فيها حياة ونطقا
معجزة للنبى صلعم انه لاحياء الموتى معجزة لعيسى بالاحياء الجمادات اقوى انى لاعرفها الان هذا استينات وفيه بيان ان النبى يعرف
الموات وسعد بن ابى وقاص [illegible] انفقا على الرواية عنه [illegible] كان النبى يقسم الغنيمة ثلاثين ويخص فقراءهم بثلث رجلا فقال يا رسول
ما اعطيت فلانا وهو مؤمن فقال انى لاعطى الرجل وغيره احب الى منه اى اولى للاعطاء من ذلك الرجل
خشية مفعول له ان يكب فى النار على وجهه يعنى انا اعطى بعضا العالى ايمانه ضعيف حتى لو لم اعطه لارتد عن الحق
وسقط فى النار على وجهه وانا لا اعطى بعضا فى القسمة لعلو ايمانه وثباته بجميع ما فعلته وفيه بيان ان للامام ان يجوز
يرجح البعض فى قسمة الغنيمة لما يرى فيه من المصلحة [illegible] انفقا على الرواية عنه انى لاعلم آخر اهل النار خروجا
منها واخر اهل الجنة دخولا الجنة رجل اى هو رجل يخرج من النار حبوا وهو ثنى على الاست فيقول الله له اذهب
فادخل الجنة فيأتيها يخيل اليه على ما مثل له فى خيال ذلك الرجل انها ملأى بالمرة على وزن عطشى فيرجع
فيقول يا رب وجدتها ملأى فيقول الله تعالى له اذهب فادخل الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرة امثالها او ان لك
مثل من الدنيا عشرة امثال الدنيا فيقول اى هذا يسخر منى وبجزئ به او انت تضحك منى
مثل من انت وانت الملك ولما كان السخرية فى حق الله تعالى محال حملت على لازمها وهو ازالة المولى يعنى اتخرجنى بضحاك
كخطاب المتهزئين وانت اكرم الاكرمين [illegible] لبعض العلماء ذلك الرجل لغاية سروره حيث سمع ما لم يخطر بضميره لم يضبط السائد ذكر
فى الخطاب الخ

والغيرة بفتح الغين المعجمة كراهة شركة الغير فى حقه يأتى فى صحيفة ٧٧ سطر ٤

فى الخطاب مع الله تعالى الادب كما زل لسان من وجدنا فاقته بعد فقدها وقال من شدة الفرح اللهم انت عبدى وانا ربك
او يقال دار الاخرة ليست دار تكليف فلا يؤخذ فيها بمثل هذا الكلام وذكر الشيخ الشارح هنا وجها وهو ان السخرة بمنه الاتيان
معناه نفى السخرية الخ لا يجوز مع الله تعالى وأقول ما جاء فى بعض الروايات من ان الله تعالى جاءه بقوله انى لا اسخر منك ولكنى
على ما اشاء وتقدير يقوى الوجه الاول قال ابن مسعود لقد رأيت رسول الله صلعم ضحك حتى بدت نواجذه النواجذ الاضراس
بعد الجيم جمع ناجذ وهو آخر الاضراس بعد البلوغ وقيل الاولى ان يراد منها الانياب لما جاء فى تعبيرات كل صحابى النبى صلعم
كما ان التبسم وكان يقال هذا من لفظ الراوى ذلك اشارة الى مثل الدنيا وعشرة امثالها او نحو اى اقل اهل الجنة منزلة الذى
يدعى صفة الجنان الموعودة لاهل الايمان يا احنان يا منان انزلنا حيث كنا فيكون بغير عسر وهوان وفى عائشة [illegible] انفقا على الرواية عنها
انى لاعلم اذا كنت على غضبى وانا كنت على غضبى عضبها على النبى صلعم كان سريعها الغيرة وهى صفة على التسمية
حجة قال مالك انا قذفت امرأة زوجها بالفاحشة حين اخذتها الغيرة سقط الحد عنها روى ان النبى صلعم قال ما يدريك
اعلى الوجه من اسفله قالت فقلت وبين ذلك يا رسول الله ان كنت على ناقة عجفاء وانت على فرس جواد واناخت على
قلت لا والذى بعثك بالحق نبيا وفيه جواز الاستدلال بالاقيال على ما فى المآل وفى هذا دليل من رجح شيئا اكثر ذكره قلت اجل
وهو يخرج نصه والذى ما اجد لا اسمن يعنى هجرانى مقصور على اسمن لا يتعدى منه اليك فان قلت هذا يدل على ان الاسم
غير المسمى وهو خلاف مذهب اهل السنة قلنا المراد بالاسم هنا التسمية وهى غير المسمى بالاتفاق قال سليمان بن صرد [illegible] انفقا على الرواية عنه
ونحن الآن المهلتين قيل ما رواه عن النبى صلعم فى غير حديث انه لا تجتمع امتى او احمتى على الخطأ والاخر متفق عليه وهو هذا قال رأى النبى
رجلا يصلى خلف اخاه فاجتر وجهه وانتخت او ادجه من الغضب فقال صلعم انى لاعلم كلمة الخ المراد من الجملة لو قالها لذهب عنه ما
يجد من الغضب لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم لذهب عنه ما يجد فيه دلالة على ان الغضب لغير الله من وساوس الشيطان
والله بالاعتقاد يكون مصداقه قوله تعالى وامابنزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله الشيطان الرجيم ثم عائشة [illegible] انفقا على الرواية عنها
رضى الله عنها قالت سأل النبى صلعم رجل عن جامع اهله ثم لم ينزل هل يجب عليهما الغسل وذكرت جالسة عنده فقال صلعم انى افعل
ذلك اشارة الى الجماع المدلول عليه بكلام السائل انا وهزيع اشارة الى عائشة ثم تغتسل قال النووى انما قال صلعم هزيع العبارة
ولم يقتصر على قوله نعم ليكون اوقع فى نفس السائل وقد امر الله ورسوله انا لم نعلم ان نعم ان كان مذكورا فى قول المحدث
يفهم منه الوجوب فيكون الكلام بعده لتقرير ذلك فى نفس السائل وان لم يكن كذلك فلا يبعد ان يقال وجه دلالة هذا الكلام
على الوجوب ما لا نسلم حصول جواب السائل قال الشيخ ان يعرف ذلك بدلالة قوله انى لاعلم انا فانه من التوكيد لان صح
صدوره عن المبلغ الا فى امر مؤكد وهو الواجب واقتران هذا التوكيد انما يدل على تحقق الحكم وتعيين المحكوم عليه
ومجرد تحقق الفعل من النوم لا يدل على الوجوب لعل الوجه ان يقال ثم نغتسل فى قوله ثم نتوضأ نغتسل والصانع
فيه للاستمرار والغسل المترتب على الاكسال اذا استمر من النبى صلعم يفهم منه الوجوب فان قلت على هذا يفهم من قوله لا افعل
الاستمرار فيلزم ان يكون الاكسال واجبا قلنا فعل النبى صلعم انما كان من مقتضى طبعه كالاكل وغيره لا يلزم علينا اتباعه وان
استمر وفى الحديث دلالة على ان فعله عليه السلام لا يفيد الوجوب وعلى جواز ذكر استماع المرأة اذا ترتب عليه للمصلحة [illegible] ابو هريرة رضى الله عنه

وفى الغسل فى هذا الانزال

وفى الاول الرجل يجامع ولا ينزل

قال العلماء الرجل يجامع ولا ينزل اذا غاطا بها وغيب الحشفة

اتفقا على الرواية عنه الى لا تقلب الى اهلي فاجد التمرة ساقطة على فراشي او بين اهلي فارفعها لآكلها ثم خشيت ان تكون صدقة
فالقيها في الحديث بيان ان التكبر منع عن ذلك وجب لم يتعاظم من رفع شيء محقر للاكل وارشاد لامته وبيان حرمة الصدقة على
سواء كانت تطوعا او فرضا وتنبيه للمؤمن ان يجتنب عما فيه اشتباه لئلا يقع في الحرام واما صدقة التطوع فكانت مباحة آل البيت
لما روى عن جعفر بن محمد انه كان يشرب من سقاية بئر مكة والمدينة فقيل له اتشرب من الصدقة فقال انما حرمت علينا الصدقة
المفروضة وقد يقال ان التمرة ونحو امن محقرات الاموال لا يجب تعريفها لانه عليه السلام رفعها للاكل للتقرب فخ ابو هريرة روى البخاري
قال الخاصم مسلم يهوديا فخاف المسلم من محمد واليهودي بن موسى فضرب المسلم على اليهودي لذكره في مقابلة محمد فلطمه
فاخبر اليهودي النبي صلعم ما جرى بينهما فقال صلعم اني لا اول من يرفع رأسه بعد النفخة فاذا موسى متعلق بالعرش
روى انه اذا قام من يشق عنه القبر فيكون اول من يراه موسى متعلقا بالعرش حين رفع رأسه فيجوز ان يكون بعد البعث
صعقة فرع يسقط الكل ولا يسقط موسى لانه كفاه بصعقته في الطور فحين رفع رأسه من هذه الصعقة يراه موسى فاخذا
بالبناء للمفعول المراد من النخة في الحديث تلك الصعقة كذا قاله القاضي الحديث يدل على علو منزلة موسى عليه السلام
الرواية من ام المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنهما انها كانت طلقها رسول الله فنزل الوحي عليه
ان راجع حفصة فانها صوامة قوامة وانها زوجتك في الجنة فراجعها رده على النبي صلعم سوى حديثا لها في التخيير
عشر قط احاديث اتفق البخاري ومسلم على ستة منها قلت يا رسول الله ما شان الناس حلوا ولم تحل انت عن عمرتك
فقال اني لبدت رأسي وقلدت هديي فلا احل حتى احر وفيه دليل على ان النبي صلعم كان
مفردا ثم ادخل العمرة على الحج فصار قارنا قال ابن عمر انتفقا على الرواية عنه اني لست كهيئتكم يعني ان هيئتكم
تحتاج الى الحلاق ما يحلل وصوم الوصال يضعف قواكم ويخرجكم عن العبادة يخشوعها وليست حيثي كذلك فان
مراجعي ومبيتي عند ربي يطعمني ربي ويسقيني من الجناب القدس قاله نهي عن صوم الوصال فقالوا انك تواصل
اني اظل بفتح الظاء المعجمة اطعم واسقى كذا بنا على ما لم يسم فاعله والمعمول يعني يجعل الله قوة الطاعم والشارب له هو الظاهر
فانه عليه السلام كان يطعم من طعام الجنة كرامة له والتصريح هو الاول لان لفظة ظل لا يكون الا في النهار قال اهل اللغة يقال
ظل يفعل كذا اذا عمله بالنهار دون الليل ولو كان البر صائما حقيقة في النهارين واصل لم يكن صائما والغرض خلافه
من ابي سعيد [illegible] التحفة رقم الشيخ علامة ص زعما ان هذا الحديث وهو قوله الى لم ار منه آخر الحديث
المتفق عليه المتقدم في هذا الباب وهو قوله لم يرخص لهم فيه فيتوهم انه ناسخ لقوله لا تفعلوا فيه متفق عليه لقوله لا تفعلوا قال عاد وزاد
في رواية سلم فقال احد الذين حولي يا رسول الله فقال لا اعلم يكون يصلي فقال احد الكم من يصلي يقول
بلسانه ما ليس في قلبه صلعم اني لم اومر ان انقب بتشديد القاف عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم يعني اني لم اومر ان استكشف عما في الضمائر ولكني امرت ان احكم بالظاهر والله يتولى سريرته
الى عالم السرائر يوم يوم روى عنه صلعم قال قلت يا رسول الله ادع على المشركين فقال اني لم ابعث لعانا بل انما بعثت رحمة

ادعوا عليهم

ادعو عليهم لبعدوا عن رحمة الله ولصرت قاطعا عن الخير فاني ما بعثت لهذا وانما بعثت رحمة اي للعالمين
آمانا للمؤمنين فوائح وامانا للكافرين فلان العذاب رفع عنهم في الدنيا بسببه انس قال روى مسلم عنه
قال بعث عمر الى عمر جبة سندس وهو مارق من الديباج وقيل هو الديباج المنسوج بالذهب الديباج هو الثوب
المتخذ من الابريسم فقال عمر بعثتها الي يا رسول الله وقد قلت فيها ما قلت من لا خلاق فقال صلعم اني لم
ابعثها اليك لتلبسها وانما بعثت بها اليك لتنتفع بثمنها اقول قال الشيخ قاله لما بعث جبة سندس الى عمر لما ان من
لبوس المبعوث والخاطب كالمان عادته عند الامام في امثال هذا ابو حميد على وزن التصغير انتفقا على
الرواية عن عبد الرحمن بن سعد وهو من غلبت عليه كنيته قيل ما رواه عن النبي صلعم ستة وعشرون حديثا له في الصحيح
خمسة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بواحد واتفقا على الاحاديث الباقية اني مسرع فمن شاء منكم فليسرع معي ومن شاء فليمكث قاله سرعة
من تبوك اي وقت انصرافه من غزوة تبوك وفيه دلالة على ان الامام اذا اراد ان يسرع في السير يستحب له ان يخبر
اتباعه بين الكتف والاسراع جمع زيد بن ثابت روى البخاري عنه اني والله ما آمن يهود على صيغة المتكلم يعني ما امنهم
على كتابتي اي الذي يريد اني كتابه اليهود لاحتمال ان يزيد واعلى ما ينه او ينقصوا عنه قاله له لما امره ان يتعلم كتاب
اليهود قال لما مضى لي نصف شهر الا اتقنته وحذقت في كتابته وقراءته وفي الحديث جواز تعلم كتابة اهل الكتاب لفهم
لمصلحة المسلمين وفيه ان اليهود خونة والله اعلم فهم والا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا منهم صلعم
ام المنذر بن سويد النخعي بضم الخاء المعجمة وكسر الذال المعجمة وبالذال المهملة وسويد بضم السين
المهملة وفتح الواو وقيل قتل رجلا من قومه ثم لحق بمكة فاسلم فسماه النبي صلعم المنذر ما رواه عن النبي صلعم اربعة وعشرون
حديثا اخرج له سلم حديثين احدهما هذا انا قد بايعناك فارجع الحديث رواه مسلم من جهة الربيع هو الوعد بالثواب
ومن جهة الاخ التزام طاعته قاله لرجل يجذوم من وفد جرش وافد وهو من يكون رسولا الى السلطان لقيب وفي قبيلة
الحديث يدل على ان الجذام مما يجتنب عنه وهو الموافق لحديث اخر فر من المجذوم فرارك من الاسد والعلة فيه ان الجذام
من الامراض المعدية كالجرب والحصبة والبرص والوباء وغيرها مما هو مذكور في علم الطب وقد يعدي بامر الله فيحصل المرض
واما قوله صلعم لا عدوى فالمراد منه نفي ما كان اهل الجاهلية يزعمونه من ان المرض يتعدى بطبعه لا بفعل الله كذا قاله
النووي والجمع بينهما واستصوبه قلت روى جابر ان النبي صلعم اكل مع مجذوم فاوجبه قلنا حال اليقين اقوى من حال الوهم
فجاز ان لا يخاف عليه ما يخاف على غيره لمن العلل المعدية مع ان الانبياء معصومون من مثل هذه الامراض المنفرة والله سبحانه وتعالى اعلم
ومروان بن الحكم قال جاء رسول الله وقد هوازن فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال اختاروا
احدى الطائفتين اما السبي واما المال قالوا يا رسول الله خيرتنا بين احسابنا فقام فينا فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم
قد جاؤنا تائبين واني رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك فليفعل قالوا قد طيبنا ذلك يا رسول الله
فقال انا لا ندري من اذن منكم في ذلك فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم
العرفاء جمع العريف وهو القيم بالامور وفيه ان من اسلم وعنده ما شاء ما له لا يجب رده عليه لكونه ملكا للحربي

عبد الرحمن بن سعد بضم السين المهملة وفتح العين المهملة وبالدال المهملة
بضم الميم وسكون الهاء وفتح الراء الزهري
الصحابي الصغير ابن بنت عبد الرحمن ابن
عوف قبض رسول الله صلعم وهو ابن ثمان سنين
وصح بسماعه من رسول الله صلعم روى له ثمانية
وعشرون حديثا في اسامي الرواة

وغيره هذا الحديث مما انفرد به البخاري وأنت تركت الشيخ رقمه بعلامة ق ع عن عائشة رضي الله عنها قالت خرج النبي ﷺ لغزوة بدر فلما كنا بحرة الوبرة أدركه رجل فذكر له أن عنده جلدا ونجدة فسر بذلك فقال له ارجع فلن أستعين بمشرك وروى أبو داود عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ ألا لا نستعين بمشرك وروى أبو داود عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ ألا لا نستعين بمشرك وما روى أنه استعان بصفوان قبل إسلامه يحمل على زمان الحاجة الداعية إلى الاستعانة بالكافر إذا استعين به للقتال لا يسهم له من الغنيمة بل يرضخ له كما يرضخ للنساء والصبيان والمستعين به للقتال فيجوز أن يعطى الكثر من سهم الغنيمة لأنه يقع بمعونته الجهاد أو سهم من أحرز شيئا منها كما مر في السلب وقد اتفقا على الرواية عنها إلا أن البخاري لم يخرج لعكرمة إلا حديثا واحدا ولكنه خرج لعبد الله بن عكرمة بن حرملة ومروان بن الحكم وقد اتفقا على الرواية عنها قالت لما أتم رسول الله ﷺ وأصحابه عمرة الحديبية وهي اسم عين على مرحلة من مكة وإنما قيدت بذلك احترازا عن قرية الشجر أي جمعتهم الحرب ونقضتهم أرادت بذلك ما جرى عليهم في وقعة أحد حيث هربوا وانكشفوا للمشركين وأصرت بهم فإن قلت ما فائدة أي مهلتهم وصلاحهم مدة ويخلوا بتقدير اللام معطوف على فعل الشرط فإن يخلوا بيني وبين البيت ما دد تهم ويجوز أن يكون منصوبا بتقدير أن معطوفا على مصدر المحذوف في يعني فإن شاؤا المصالحة والتخلية فإن اختاروا أي فإن غلبت فإن شاؤا أن يدخلوا هذا الشرط مع جزائه جزاء لقوله فإن أظفرني الله بهم دخل فيه الناس أراد به اللام فعلوا أي سلوا يعني إن شاؤا المصالحة لينظروا إن كان الغلبة والنصرة لي فلم الخيار إن شاؤا سلموا وإلا فقد جموا بالجيم وبتشديد الميم أي ألف الظاهر أمرهم أجموا وأزمعوا أبوا أي إن لم يشاؤا المصالحة والتخلية بيني وبين البيت فوالذي نفسي بيده لأقاتلنهم على أمري هذا حتى تنفرد سالفتي أي صفحة عنقي وانفراده كناية عن الموت أو لينفذن بفتح اللام وضم الياء وسكون النون الله أمره أي ليمضين أمره وهو علبة الأولياء وقهر الأعداء وفي الحديث جواز مصالحة الكفار إذا كان فيها مصلحة وجواز قتل المحرم عن نفسه بل البيت في الحرم جناية وهو يقتل الذباب والقمل العين الميم وتشديد الثاء المثلثة قال ما رواه من الحرم ستة عشر حديثا له في الصحيحين حديثان أحدهما للبخاري والآخر متفق عليه وهو هذا الحديث قال أهدرت النبي ﷺ حمار وحشيا فرده علي فتغيظت وجهي لوجه قال إنا لم نرده عليك إنا حرم بفتح الحاء والراء جمع حرام بضمتين جمع حرام بضمتين محرم قاله أبو حنيفة ما اصطادوه لأجلي أو لأجل أن أصطاده لنفسه أو للمحرم فيجوز أن يأكله إذا لم يكن باشارته وبدلالته لما روي أن المحرم سئلوا النبي ﷺ عن لحم الصيد فقال هل أشرتم هل دللتم عليه قالوا لا قال فكلوا الحديث لا يعارض حديث الاختلاف وروايته بل الشافعي يجوز للمحرم أكل ما صاده حلال إذا لم يصد له وحمارة النعم في حجة الصبح على أنه بأن الحمار صيد له روى مسلم عنه أنه إذا لمات أحدكم انقطع عمله قال النووي عمله بالعين المهملة هكذا في بعض نسخ مسلم وأما في أكثرها وفي نسخ الترمذي وكتب الحميدي وجامع الأصول أمله بالهمزة وكلاهما صحيح والأول أجود وقال القاضي لعل من لم يعرف النظر يرجح العين لترجحه أن الأمل مذموم كله لكن لقائل أن يقول الأمل المذموم هو الذي يحصل منه ترك العمل الصالح مطلوب وذلك لا يريد المؤمن عمره إلا لخير روى مسلم عنه أنه خلق الخير وقدره وخلق الشر وقدره وخلق على ما شاء الجزول ويجوز أن يرجع إلى الله لكونه معلوما ويكون خلق على بناء المعلوم كما يقال بين يخادم على بناء المفعول والشر ليس إليه كما يليق بكمال الشأن وفي ثالثة منصل بكسر الشاد وفتحها ما التقى العظمان من الساق والفخذ في الفرد ثم كبر الله وحمد الله وهلل الله وسبح الله واستغفر الله وعزل حجرا عن يمينه ثم شماله ثم من خلفه ثم وضع يديه على ركبتيه الشماليين بضم الشين والثانية السابق بضم الثاء المثلثة وتخفيف اللام هو المفصل قال الشيخ الثاني الواو لمطلق الجمع فيجوز أن يجمع بين الأذكار بلا ترتيب وأن يرتبها كما

استغفر الله سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر قوله عدد يجوز أن يكون متعلقا بالترتيب وأن يكون متعلقا بكل واحد من الأذكار وليس يتعلق بقوله وعقد الحجر لأن عقد الحجر واحد أو نحوه واحد على الطريق ثلاثة وستين مرة مستبعد جدا وكذا الأمر المروي واحد والذي عن مكرم واحد أقوال عددا لم يكن طرفا لقوله عقد وما بعده من الأفعال الكبر ترتيب الحمام صحيحا وهو ظاهر وعقد الحجر من الطريق بعد السلام إنما يراد بعيدا ممن يعظم نفسه ولا اعتداد به بدار إيانا شخصا عقد الكفر من ذلك ولا يجوز أن يكون متعلقا بالترتيب لأنه حينئذ يكون الحجر مختلفا بالنوع في مقابلة كل سلامي خمسة أذكار وكذلك بل هو متعلق بأن يتبع في مقابلة كل سلامي ذكر الله أو فعل خير بأي وجه كان شكرا على نعمة الفصل يدل عليه قوله في كل سلامي عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس تعدل بين اثنين صدقة وتعين الرجل على دابته صدقة سيأتي الحديث في هذا الكتاب في فصل كل وجه أن يقال عدد متعلق بالأذكار وما بعده نائب مناب مفعول مطلق بفعل مقدر يعين من فعل الخير المذكورة ونحو أعد ذلك السلامي يكون بعيدا إلى العقوبة فإنه يسمى بضم الباء من الإبساء ضد الصباح وفي رواية تبني بفتح الباء والكاف بالنجمة من شتى يوم مزدوج زحزح أي باعد نفسه عن النار وعجمة بن شريح عرفجة بفتح العين وسكون الراء الهملتين والفاء المفتوحة والجيم وشريح بالشين المعجمة وبالحاء المهملة والجيم على وزن التصغير قيل ما رواه على النبي ﷺ سبعة أحاديث وأنا أزيد من السلم بعد الحديث أنه سيكون هنات وهنات على وزن الفتات جمع هنة وهي الفتنة والفساد فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع أي والحال أنهم مجتمعون على إمام واحد يريد من قصد أن يخرج إمامهم الذي اتفقوا على إمامته أو قصد أن يصير إمامان لهم في ناحيتين أخريين وتم المراد سنة فرقتهم في كلمة المسلمين فاضربوه بالسيف قال النووي من قصد تفريق أمرهم يهي عن ذلك أولا فإن لم ينته قوتل وإن لم يندفع شره إلا بقتله قتل والحديث محمول عليه كائنا من كان أي سواء كان سلطانا أو غيره وهو حال من الضمير المجرور في عليه وهو بمعنى قائم مقام العامل في الحال وكان تامة وقيل ناقصة وعلى بدل من الضمير الغائب في فاضربوه لكن لا أولا وما ذكرا ولكن قالت عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت استأذنت سودة زوجة النبي ﷺ أن تخرج إلى المناصع فتبرز لحاجتها فتبرز ليلا وكان عمر يقول للنبي ﷺ احجب نساءك فلم يفعل فخرجت سودة زوجة النبي ﷺ ليلة من الليالي عشاء وكانت امرأة طويلة فناداها عمر ألا قد عرفناك يا سودة حرصا على أن أنزل الحجاب فأنزل الله آية الحجاب لكن وهو على بناء المجهول أن تخرجن لحاجتكن أراد من الحاجة البراز وفيه جواز خروج المرأة لقضاء حاجتها الذي لا يوضع لها من غير استئذان الزوج وخرج علي وأنا أعلم النبي ﷺ بالوحي أن حاطب بن أبي بلتعة بعث كتابا إلى أهل مكة بأمر النبي ﷺ وكان فيه بيان بعض أمر النبي ﷺ وأحوال المؤمنين ببعث رجلا أعني فأخذوها من الكتابة في الطريق فقال يا حاطب قال يا رسول الله لا تعجل علي إني كنت امرأ ملصقا في قريش ولم أكن من أنفسها وكان من معك من المهاجرين أقارب بمكة يحمون أموالهم وأهليهم وأني لما فاتني ذلك من النسب فيهم أردت أن أتخذ عندهم يدا يحمون بها قرابتي وما فعلت كفرا ولا ارتدادا عن ديني ولا رضا بالكفر بعد الإسلام فقال النبي ﷺ أما إنه قد صدقكم بدل صدقكم بالتشديد فدعني يا رسول الله أضرب عنق هذا المنافق فقال إنه قد شهد بدرا وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم الواو لمطلق الجمع فيجوز أن يجمع بين الأذكار بلا ترتيب وأن يرتبها كما فعله تشبيها بأفعال المنافقين ولهذا لم يترجم النبي ﷺ وهو من تسمية الشيخ هنا علامة ح لكن الحديث ذكره أنه متفق عليه

من [illegible] باطلاع عليه قعد حاطب بن ابي بلتعة لمطالع
سورة الممتحنة التي فيها الوعيد [illegible]

والضعيف المسود هذه السطور وجده بعينه في صحيح مسلم رواية علي بن [illegible] حاطب بالحاء وبكسر الطاء المهملتين هو
نفير من الصحابة ابن ابي بلتعة بفتح الباء الموحدة وسكون اللام وفتح التاء المثناة فوق الثاني جاسوس المسلم يعزر
ولا يقتل وقال مالك يقتله الامام ان راى فيه مصلحة ابو هريرة روى البخاري عنه انه كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون المحدث
بفتح الدال المشددة هو الذي يلقى في نفسه شيء فيخبره فراسة ويكون كما قال وكانه حدثه الملا الاعلى وهذه منزلة جليلة من منازل
الاولياء فانه ان كان في امتي هذه فانه عمر بن الخطاب لم يرد النبي عم بقوله ان كان في امتي التردد في ذلك لان امته افضل الامم
واذا وجد في غيرهم محدثون فيها اولى بل اراد به التاكيد لفضل عمر كما يقال ان يكن لي صديق فهو فلان يراد بذلك اختصاصه
بكمال الصداقة لا نفي ساير الاصدقاء وقد قيل لفضيلة عمر لا يخفى على احد لا بوقوف العوام صاحب التحفة وقع هذا الحديث في
المشارق بعلامة البخاري وانه متفق عليه بضم الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد الفاء قيل انه كان من اصحاب
الشجرة ما رواه عن النبي ثلثة واربعون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث انفرد مسلم منها بواحد والبخاري باخر ومما اتفقا
عليه هذا الحديث انه لا يصاد به الصيد ولا ينكا بضم الياء والهمز في اخره وفي بعض الرواية بغير همزة القاضي في شرح مسلم
الاولى هي الرواية المشهورة لكن الثانية اوجه لان المهموز انما هو من نكات القرحة اذا قشرتها وليس هذا الموضع الا بتجوز وانما هذا
من النكاية نكيت العدو اذا قتلت به العدو ولكنه يكسر السن ويفقا العين اي يقلع الحذف وهو بالخاء والذال المعجمتين
رمي الحصاة من بين السبابتين او الابهام والسبابة النووي في الحديث نهي عن الحذف لانه لا مصلحة فيه ويخاف من فساده
ويلحق به كل ما شاركه في هذا المعنى انقطاع الرواية عنه انه لم يقبض نبي قط حتى يرى على بناء المجهول من الاراءة مقعده
بالنصب مفعوله الثاني من الجنة ثم يخير اي بين الاقامة في الدنيا والرحلة الى الاخرة روى مسلم عنه انه لم يكن
نبي قبلي الا كان حقا عليه ان يدل امته على خير ما يعلمه لهم وينذرهم بالنصب عطف على يدل شر ما يعلمه لهم وان امتكم
اي امة نبيكم هذه جعل عافيتها في اولها وسيصيب اخرها بلاء وامور تنكرونها وتجيء فتنة فيرقق بعضها بعضا اي يرقق
بعض الفتنة الثانية لشدتها الفتنة التي قبلها وتعد في الاعتبار وروي فيدفق بالدال المهملة الساكنة وبالفاء المكسورة
من الدفق يعني يصير الفتن متتالية متولدة بعضها من بعض وروي فيرفق بسكون الراء وبعدها فاء مضمومة لكن جمهور الرواة
على الاول بعضها بعضا وتجيء الفتنة فيقول المؤمن هذه مهلكتي بكسر اللام من الاهلاك ثم تنكشف وتجيء الفتنة فيقول المؤمن
هذه هذه فمن احب ان يزحزح على بناء المجهول اي يبعد عن النار ويدخل الجنة على بناء المجهول ايضا فلتاته منيته
اي موته وهو يؤمن بالله واليوم الاخر وليات الضمير فيه عايد الى من الى الناس الذي يحب الموصول مفعول ليات ان
يؤتى اليه يعني ليفعل الناس ما يحب ان يفعل بنفسه قيل هذا القول من جوامع الكلم ومن بايع اماما اي اميرا فاعطاه صفقة
يده الصفقة هي العقد سمي بها لان التصفيق ضرب اليد باليد وعادة المتبايعين ان ياخذ احدهما يد الاخر وثمرة قلبه
يعني خلوص عهده او المراد منه المال هو كناية عن مبايعته عن ولده فليطعه ان استطاع فان جاء اخر ينازعه
فاضربوا عنق الاخر اي ان لم يندفع الا بقتله انقطاع الرواية عنه قال انه يقولون ان ابا هريرة قد اكثر رواية الحديث
وغيره لا يروي مثله فقلت ان المهاجرين والانصار كان يشغلهم عمل اموالهم وكنت امرا مسكينا الزم رسول الله عم واقنع بقوتي

وقال

لو قال انه يوما من الايام انه لن يبسط احد ثوبه حتى اقضي مقالتي ثم يجمع اليه ثوبه الا وعى ما اقول اي حفظه
فبسطت نمرة علي حتى اذا قضى مقالته جمعتها الى صدري فما نسيت من مقالته عم شيئا وفيه معجزة لرسول الله عم وعائشة
انقطاع الرواية عنه انه ليأتي الرجل العظيم اي العظيم القدر في الدنيا من الجاه والمال السمين يوم القيمة لا يزن عند الله
جناح بعوضة اي لا يكون له قدر عند الله لخلو قلبه من الايمان اقرؤا فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا الاية واردة في حق الكفار
ق عازب انقطاع الرواية عنه انه ليبكي عليها الضمير فيه انه للشان وانها للعوذ المولى الحال في قبرها يعني يهودية تغير
الضمير فيه عليها م وايل بن حجر روى مسلم عنه انه ليس بدواء ولكنه داء يعني الخمر فانه لدينه داء وان كان لبعض امراض
الجسم دواء على زعم الاطباء ام سلمة روى مسلم عنها قالت تزوجني النبي عم فاقام عندي ثلثا ثم اراد ان يخرج فاخذت
ثوبه فقال انه ليس بك اي بسببك على اهلك هوان اي مذلة عليهم لاجل اقتصاري على التثليث فان ذلك ليس
لعدم الرغبة في مصاحبتك بل لانه حكم الشرع كذلك قال النووي يجوز ان يراد بالاهل النبي عم نفسه يعني لا يلحقني هوان
بسببك لاني لم امنع من حقك شيئا لان حقك كان ثلثا فاخذته مني ان شئت سبعت لك سبعت لنسائي هذا يدل
على ان تخيير ما بين السبع بقضاء في ازواجه وبين الثلث بلا قضاء وفي السبع مزية بتواليها وفي الثلث مزية لعدم
القضاء فاختارت الثلث لكونها لا تقضي في ساير الازواج يقرب عوده اليها وفيه دلالة ايضا على ان للثيب الجديدة مزية على غيرها
بثلث وروي انه عم قال للبكر مزية بسبع وبه اخذ مالك والشافعي وقال ابو حنيفة للمزية الجديدة بل يجب التسوية لعموم
النصوص الواردة في القسم ولان الثلث لو كان حقا للثيب لكان من حقه عم ان يدور على زوجاته اربعا لا سبعا على تقدير اختيار
ام سلمة سبعا لكون الثلث حقا لها اجاب القاضي عن هذا بان طلبها ما هو اكثر من حقها اسقط اختصاصها بما هو حقها
الاغر المزني روى مسلم عنه انه ما رواه عن النبي عم ثلثة احاديث احدها هذا والاخر للبخاري الاغر بالغين المعجمة
والراء المشددة المهملة والمزني بالزاء المعجمة المفتوحة بعدها نون انه ليغان الضمير فيه للشان الغين مشتق من الغين وهو
الغطاء على قلبي الجار والمجرور نائب عن فاعل يغان اي ليغشى قلبي واني لاستغفر الله في كل يوم مائة مرة اختلفوا فيما يغشاه
قال بعض هو تحمه لامته واطلاعه على ما سيأتيهم من المنكرات فيستغفر لهم وقيل هو النظر في مصالح امته ومحاربة اعدائه
وتاليف المؤلفة ليكون ذلك سببا لايمانهم وان كانت هذه الامور عبادات لكنه نزول بالنسبة الى رفعة مقامه من حضوره
مع الله فيستغفر لذلك وقيل هو حالة خشية من الله وتعظيم فان الملائكة والانبياء عم وان كانوا امنين من العذاب لكن خوفهم
خوف اجلال واعظام ويكون استغفاره مع اظهار الافتقار وعبودية وفي الاستغفار معنى اخر لطيف وهو استدعاء المحبة
من الله لان الله قال ان الله يحب التوابين فكان عم يحدث في كل حال توبة ليستوجب من ربه محبة وانه عم كان يدوم
على ذكر الله وليصير قلبه مشغولا بالمشاهدة فاذا غفل عنه بسبب الاشتغال بالغير عد ذلك ذنبا فاستغفر له وقال البعض اهل
بعض التحقيق ان العبد لا يصح له مقام حتى يرتفع عنه ثم يطلع عليه فيصححه وكان النبي عم في نهاية الكمال في الارتقاء
الى درجات الجلال وكان اذا ارتقى في كل ساعة الى حالة ولاحظ ما في حالته الاولى من النقص استغفر عنه اتى بعض العلماء
عن تأويل هذا الحديث تادبا لانه لا اطلاع لاحد على خصايص احواله فكيف يبحث عنه حتى سئل الاصمعي عن معناه

قال لو كان غير قلب النبي عليه السلام لكت افترة لقد احرز ذلك الفاضل السالوكه منهج الاوب ... روى البخاري عن

انه يستقل عليكم امراء هذا الحديث آه مذكور في صحيح مسلم غير لفظ انه تفقهون يعني تعرفون بعض امورهم

وانما لهم كونه مشروعا وتنكرون اي تنكرون بعضا لكونه قبيحا فمن كره فقد برئ ومن انكر فقد سلم فتره

سلم في صحيحه بقوله اي من كره به بقلبه وانكر بقلبه بيانا ان الانكار اذا لم يكن كما ينبغي بالكراهة يعني فمن كره بقلبه

برئ من النفاق ومن انكر بقلبه فقد سلم من العقوبة على ترك النكير واعتمد على ما ذكره الشيخ الطيبي بان هذا التفصيل غير مستقيم لان الانكار

يكون باللسان والكراهة بالقلب ويؤيده الرواية الاخرى من انكر بلسانه فقد برئ ومن كره بقلبه فقد سلم لكن اذا يجاب عنه بان

الانكار غير مختص باللسان بل هو القلب واللسان واما سائر الاركان من اليد والرجل فلا يتوهم ان يصادفها

على انه قوله فمن كره ومن انكر تفصيل لقوله تنكرون وتنكرون فان كره فانكره المفصل اجمالا فالمجمل حاشا الامام ائمة

الفتيا ان يخرج من كلام غير مستقيم الا فيما في تفسير الكلام النبوي واما الرواية التي نقلها فغير رديئة ولكن يمكن ان يعني وتابع من فيه

مبتدأ خبره محذوف يعني من رضي بعمله وتابعهم بعمله لم يتأثم من الاثم والنفاق

روى سلم عنه انهم خيرون بين ان يسألوني بالخمس او يخلوني وانا خلي الوالحال يعني الذين اعطيتهم

لا يخلوا حالهم من احد الامرين اما ان يسألوني بالخمس والتقدير في الطلب او يتسببون الى البخل فيما اعطيتهم اياه فهو لازم

الارض لا بوصفاء القلب فشبه هم ما ظهر من حالهم مع نفسه بالتخيير فقال خيرون على وجه الامتنان قاله حين فتح قسما

على وزن الضرب مصدر قسم فقال عمر يا رسول الله لعمر هؤلاء اللام فيه للابتداء والمراد بهم اهل الصفة كما ان حفاة

الاتي بهم وفيه دلالة على مداراة اهل الجهل ودفع شر اليهم لمصلحة ... انتفاعا على الرواية

انها بنته ابي بكر هذا اشارة الى كمال فهمها وحسن خطها فلذا عند انتصار عايشة اي انتقامها من زينب بنت جحش

سبب انتصارها ما روي ان ازواج النبي صلعم اجتمعن فارسلن فاطمة تطلبن منه ان يجعل كعايشة فدخلت عليه وهو

مع عايشة في مرطها فقال ما قلن فقال اي بنية احبي من احببت فانت فاجابها فرجعت اليهن فاخبرتهن بما قال لها فقلن لم تصنعي

شيئا فارسلن ارسلنها ثانيا فلم ترض فارسلن زينب بنت جحش وكانت في ازواجه ارضى عنده فقالت عايشة في حقها ما رأيت

قط امرأة خيرا في الدين من زينب واتقى لله واصدق حديثا واوصل للرحم واعظم صدقة واشد ابتذالا لنفسها في

شيء تتصدق به وتقربت به الى الله تعالى ما عدا سورة من حدة كان تسرع منها فتفيء سريعا فاستطالت عليها

فاستقبلتها عايشة وعارضتها بالمدافعة حتى قهرتها واسكتها وفي الحديث دلالة على جواز الانتقام بالحق لكن العفو افضل

لقوله تعالى فمن عفا واصلح فاجره على الله ... متفقا على الرواية عنه انها ستكون بعدي اثرة بالتحتانية اسم

من الاستيثار وهو الاختيار يعني سيفضل امراؤكم عليكم من ليس له فضيلة او معاه سيكون ولاتكم اصحاب اثرة يؤثرون

اهواءهم على الحق ويصرفون المنى على غير المستحق وامورا تنكرونها وفي بعض النسخ امورا بالعاطف بدل من اثرة ادبيا له

والرواية الاولى هي المعتبرة قالوا يا رسول الله فما تأمرنا قال تؤدون الحق الذي عليكم وهو اطاعة الامراء وتسألون

الله الذي لكم وهو الثواب ... انتفاعا على الرواية عنه ... بايع رسول الله صلعم اعرابي فاصابه حمى بالمدينة فقال له

يا محمد

يا محمد اقلني بيعتي فابى ثم خرج الاعرابي فقال ... انها طيبة تنفي وجه تسميتها بطيبة قال النووي انما تفرعهم

بيعة الاعرابي انه بعته كانت على الهجرة وتهيأت في ذلك الوقت وقال القاضي لانه بعته كانت على الاسلام

بعد سقوط الهجرة والصحيح هو الاول وانها تنفي الخبث يعني شرار الناس كما تنفي النار خبث الفضة قال القاضي الاظهر

ان هذا كان في زمانه عليه السلام لانه لم يكن يصبر على الهجرة والمقام معه الا من خلص ايمانه وقال النووي هذا ليس بظاهر لانه

قد صح ان النبي عليه السلام قال في حديث الدجال انه يقصد المدينة فترجف ثلث رجفات فيخرج اليه منها كل كافر

ومنافق والاوجه ان يكون هذا في زمنة سفرقه والله اعلم ام عطية واسمها نسيبة ... عطية بفتح العين وكسر الطاء

المهملتين وتشديد بفتح النون وفتح الحاء المهملة فعل كانت تغزو مع النبي صلعم قد روى الخرجي ما روته عن النبي صلعم الرجعة

حديثا لها في الصحيحين تسعة احاديث انفرد البخاري منها بحديث وسلم بحديث انها قد بلغت القرحة الشاة وقال شارح المشارق

والاول اظهر بحكها بكسر الهاء اي وقت الصدقة موضعها ومتى فاله حين بعث رسول الله صلعم بشاة اليها اي الى

نسيبة من الصدقة بعثتني عايشة بها بشيء يعني من جملة الهدية لجار رسول الله صلعم الى عايشة فقال اهل عندكم

من شيء قالت لا الا ان نسيبة بعثت الينا من الشاة التي بعثت بها معي للحديث ان الشاة وقعت لنسيبة

وصارت ملكها ثم كانت هدية لنا بتمليكها وفيه دليل على ان الهدية حلال لرسول الله لانها وسيلة الى الاكل

والوداد والاكل للصدقة لانها تؤدب او وهم الناس فصانه الله عنها لشرفه وعلى ان تبدل الملك بمنزلة

تبدل العين ... روى البخاري عنها قالت كان النبي صلعم يكثر ذكر خديجة فيحسن الصداقة هدية وكان غيرة

عليها مع انى ما رايتها اكثر من سائر نسائه قلت يوما من الغيرة كانه لم يكن في الدنيا الا خديجة فقال انها كانت وكانت

هذه اشارة الى اوصاف مناقبها وصفاتها المرضية وكانه لي منها ولد وهو يطلق على الواحد والكثير والمراد به هنا الاول

لما روي ان جميع اولاده صلعم كان من خديجة سوى ابراهيم فانه كان من مارية القبطية يعني خديجة هذا تفسير لضمير انها

... روى مسلم عنه قال قلت يا رسول الله ما لك تتزوج الاجاب وتدعنا فهل عندكم شيء فقالت نعم بنت حمزة

فقال انها لا تحل لي انها ابنة اخي من الرضاعة يعني بنت حمزة ... ابو داود روى مسلم عنه قال لما سمعت خبر النبي صلعم اتيت

مكة فسألت عن مكانه فاذا على اهل الوادي وكانوا يعرفونني حين خرجت معشيا على فعرفت منهم واختفيت بين

استار الكعبة فرأيت في بعض ليالي رسول الله صلعم يطوف فجئت تحته الاهام فقال اليك مذ متى كنت هنا قلت منذ ثلثين

يوما قال فمن كان يطعمك قلت ما كان لي طعام الا ماء زمزم فقال صلعم انها مباركة انها طعام طعم التقدم ما يؤكل

والطعم بفتح الطاء وسكون العين مصدر بمعنى الاكل والذوق المراد باضافة الطعام الى الطعم انه طعام مشبع او اجود

يعني زمزم اي بئر زمزم عند اتصير للتصيير في انها والمراد منها ماؤها ... انتفاعا على الرواية عنه

انك امرؤ فيك جاهلية اي خلق من اخلاق الجاهلية وهو شتم احد بامهاتهم اخواكم التصيير راجع الى المالك

وخولكم بفتحتين جمع الخائل وهو الخادم جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يديه فليطعمه مما يأكل

وليلبسه مما يلبس ... شارح هذا خطاب للعرب الذين عاينه لباسهم واطعمتهم متقاربة من اكل الخشن ولبس الخشن

بالفتح فكلاهما صحيح ... بضم الراء

الفصل الخامس تكملة الانام

الفصل الاول من الثاني

اتحبيني فاحبيها

راوي الحديث عطية

ما زمزم

مطلب الفصل السابع كل آتٍ

وأما من خاف فهم في ذلك يا كل رفيق الطعام ولم يجد الشاب فلا يجب عليه لما يأكله الا ما هو المعروف من نفقة
ما يكره بذله وكسوتهم راتبي الخطيب في هذا الحديث غير مختص بما ذكر من العرب فالمناسب ان يكون في اوله لوكك بل الوجه
ان يحمل الخطاب عاما ويكون الامر محمولا على الندب بالاجماع كما قال النووي ولا تكلفوهم ما يثقل عليهم يعني لا يطيقون عليه
من الاعمال فان كلفتموهم فاعينوهم عليه اي على العمل الشاق قال الطيبي عاتبه حين عاير الخادم بالعبيد وتشديد الياء المثناة تحت
اي سب غلامه بأمه في شرح السنة عن سعد بن ابي وقاص الى آخره اتفقا على الرواية عنه قال مرضت عام الفتح فاتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني فقلت
يا رسول الله ان لي مالا كثيرا وليس يرثني الا ابنتي افاتصدق بثلثي مالي قال لا قلت افاتصدق بشطره قال لا ثم قلت
فالثلث قال الثلث والثلث كثير انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة جمع عائل وهو الفقير يتكففون الناس يسألون الناس
من سمع ان وروي بكسر الهمزة للشرط من ان تذرهم عالة جمع عائل وهو الفقير يتكففون الناس يسألون الناس
بمدا كفهم اليهم وفيه اشارة الى ان ورثته كانوا فقراء وفي هذا تمام الثلث بيان ان الا يصاء بالثلث جائز له ح وفي
قوله والثلث كثير بيان للمستحب له ان يوصي اقل من الثلث لكون ورثته فقراء واما قول الراوي ليس يرثني الا ابنة محمول على الارث
من جهة الفرضية وانك لن تنفق نفقة هذا علة لنهي ايضا لكونه معطوفا على العلة السابقة يعني لانه لا نفع لك ان تركت فانك
على اهلك مما يبقى من الثلث خير لك بتخفيفها وجه الله اي رضاه وذاته الجملة صفة نفقة الا اجرت بها اي صرت ماجورا
ومثابا بسبب تلك النفقة حتى ما تجعل في امرأتك يعني حتى الذي تجعله في امرأتك من الطعام فانك في اجر ما دمت
تؤتى الذين ما هنا عبارة عن الواجب ولفظة حتى تفيد المبالغة في تحصيل الاجر كما يفيده قوله انا لمؤجرون حتى الانبياء ويمكن هذا دفعا
لمن يتوهم ان في اداء الواجب المالي براءة الذمة فقط لا الاجر وبيانا انه الواجب المالي انما يثاب عليه اذا ادى لا بقصد وجه الله
كذا النية الجملة في كون الانفاق لله كافية في تحصيل الاجر واليه سبق الاشارة في الباب في حديث عمر قال لعله صلى الله عليه وسلم انما
قال اي سعد بن ابي وقاص فقلت يا رسول الله اخلف عن اصابي الجموا وتشديد اللام بجزمين حرفي الاستقبال يعني هل اصح من مرضي
وابقى بعدا صحابي اي بعد سفرهم عنا قاله حزنا من موته بمكة وكان المهاجر يكره موت المهاجر ببلدة هاجر منها وتركها وتركوها ترحما
قال انك لن تخلف على شيء الجزول فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت به درجة ورفعة يعني انك ما تبتغي بذلك العمل الا
وتبقى بمكة بسبب الجزم فتعمل اعمالا صالحة اكثر مما هو المتعلم وهو زيادة الدرجة ولعلك ان تخلف حتى ينتفع بك اقوام
ويضر بآخرين بك اخرون يعني لعلك تبقى اخر اجلك فتنتفع بك المؤمنون في دينهم ودنياهم وتضر بك الكافرون وروي
انه كما اخبر النبي فعاش بعده خمسين سنة وفتح الله على يديه العراق وبلادا من فارس اللهم امض لاصحابي هجرتهم
هجرتهم وتمها لهم ولا ترد هم على اعقابهم يعني لا تهلكهم في بلدة هاجروا منها اقوم موت المهاجر ببلدة هاجر منها كيف
كان فانه فتح في هجرته واستدل به على هذا الدعاء والقائل لا دليل فيه عندي على ذلك لانه يحتمل ان يكون هذا دعاء عاما لهم
ومعناه اتمم لهم هجرتهم ولا ترد هم على اعقابهم برجوعهم عن حالهم المرضية الى ما كانوا عليه مكة بعيد عن سياق الحديث
آخر من الهجرة لا يسقط بقاء المهاجر فيما هاجر منه وموته فيه اذا كان لضرورة وأما اذا كان باختيار فيسقط لكن الباقي
اي المقيم اسوأ حالا من قوله لعلك ان تخلف سعد بن خولة وهذا توجع ورقة من رسول الله صلى الله عليه وسلم على سعد بن خولة لانه

مات بمكة ذكر البخاري انه هاجر وشهد بدرا ثم انصرف الى مكة ومات بها قال له اي الحديث لسعد بن ابي وقاص لما عاده
اي حين عاده النبي صلى الله عليه وسلم الراوي عنه سعد بن ابي وقاص ما عاده النبي صلى الله عليه وسلم انك ستأتي
فرسا اهل الكتاب فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله هذا يدل على وجوب
دعوة الكفار الى الاسلام قبل القتال لكن هذا اذا لم تبلغهم الدعوة امتثالا بالفتح ان ادعهم اعاد على نحو
المطلق ومن غافلوه فانهم عصوا طاعوا لك استعمل الطاعة باللام لتضمنه معنى الانقياد بذلك اي بتلفظ الشهادتين فاخبرهم
ان الله فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فان هم اطاعوا لك بذلك اطاعتهم فيما يحل وحرم احدها الاقرار بوجوبها
والثاني اذا ايد الاول بان المذكور في الحديث هو الاخير ويرجح بانه سبق الاقرار بذلك ويرجح الثاني
بانهم لو استثنوا باذا بدوا الاقرار بوجوبها لكفى فالشرط عدم الاكتفاء بالتلفظ بالاقرار فاخبرهم ان الله فرض
عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم فترد الى فقرائهم فيه اشارة الى عدم دفع الزكوة الى غني والى كون اموال
فقرائهم راجع الى المسلمين وعدم جواز نقلها الى البلد الغير فان هم اطاعوا لك بذلك فاياك وكرائم اموالهم يعني اتق منك
ان تاخذ خيار اموالهم واتق دعوة المظلوم هذا معطوف على اعلم انك الخ وفي اشارة الى ان اخذ كرائم الاموال
في الزكوة ظلم فانه ليس بينها وبين الله حجاب اي بكون دعوة مجابة وحق الظالم ولو قال اللهم فاخر الحديث
قاله لعائد حين بعث الى اليمن كما ان اولى كما قال راوي اخواته رواه مسلم الا الكوبي ثم روى مسلم عنه قال اعطاني رسول
عام الحديبية ثم سألته ثم رآني مجردا عنه فدعا لي بما في حقيبتك قلت لبعض عمي عامر رأيته اعزل
فاعطيته اياها انك كالذي قال الاول بالنصب ظرف اي في الزمان الاول اللهم ابغني بهمزة الوصل
امر من البغية اي اطلبك وبهمزة القطع امر من الابغاء اي اعني على الطلب حبها هو احب الي من نفسي قاله لانه
اشار به الى عدم ان سلمة اختار عمته في الجنة على نفسه حيث اعطاه السلاح وترك نفسه مع احتياجه اليه
ولكن فيه مدح لسلمة لانه راجح تحت قوله كما قيل يؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة مع وهو بفتح العين المهملة
هو بفتح العين المهملة والباء الموحدة قال كنت في الجاهلية اظن ان عبدة الاوثان ليسوا على شيء فسمعت ان
رجلا يخبر اخبارا بمكة فقدت عليه فاذا هو محمد مع من آمن به معه ح بابكر وبلال وكان قومه مسلطا
عليه قلت من انت قال نبي قلت وما نبي قال ارسلني الله قلت باي شيء ارسلك قال ارسلني الله بصلة
الارحام وكسر الاوثان وان يوحد الله ولا يشرك به شيئا دعلت اني متبعك فقال انك لا تستطيع ذلك
اشارة الى مصدر قوله بتبعك يومك هذا الا ترى حالي وحال الناس ولكن ارجع الى اهلك فاذا سمعت بي قد ظهرت
اي غلبت فاتني قال فذهبت الى اهلي وكنت في اهلي فجعلت اسأل الركبان حتى قدم نفر من يثرب فقلت
ما فعل هذا الرجل الذي قدم يثرب فعل الناس اليه وعزوا ان يقدم فقدمت يثرب فاتيته فقلت
يا رسول الله اتعرفني قال نعم انت الذي لقيتني بمكة وفي الحديث دلالة على ان المسلم اذا خاف على دينه يجوز له التقية الا ترى
فاعطيته اياها حيث اخبر عن ظهوره في المستقبل انما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة مهاجرا
ابن عمر روى البخاري عنه قال لما قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله لا ينظر الى من يجر ازاره بطرا قال ابو بكر يا رسول الله

ثاحد رسق بر حسر حرى ... انك ست تضع دبك حلاة اصع حاد حمة وحجا ... استاة حت ويلو
حتى يكون رعوب نصب معصوبه ... له لو يكن يعني بسعد جاد از هدا تفسير ... استاة ... حم ... معنى
تفاقت ... ر ... خصوب وي واحد بعضه ... يكون ... بعضه ... يعنا ... يعني حل عدل ... وكان ... الجين ...
... رة ... ر ... وخوز اي احد ... ف ... عضل ان يكون ... حتى ... على وزن اعلم ... يحيى بفتح الحاء وهو الفعاتة يعني به
تمر ... ابخ في تفوير معصوره ويحتمل ... يكون ... حتى ... رهو بتصرف ... وجه الصواب يعني به ان يكون مجزن
عن ظهار حجته ... سوء مطلقه ... بعد حفظه ... واحد ... يحتج ... وغير حصر صاحب الحق بحجته من بعض ما تضي له
... ضمير ... رجع الى بعض ... وقوله على الوجه ... وقوله ... على الوجه الذي ... ما تضي ساكته بنحو ما ... منه
... سنه ... مما يجب ... خذ شيء تضيف له ... سيء قليلا ياخذه فانما اقطع له قطعة من النار ... الحديث يدل على ان
تدفع ... حكم يخالف ... يبقى عليه ... وقد اتفق الاصوليون على انه ... لا يقر في احكامه على اخطاء ... وكيف يجوز ... فانما
... ديهم ان ... احكم فيه شيء ... باجتهاده لا يبقى على احتمال الخطاء ... تجتهدات خير ... بل يلهمه الله ... ما هو الصواب في نفس الامر كما
واما ... الذكية الحديث ... يحكم بالبينة واليمين ... وازاد وقيده ... يخالف الباطن ... لا يسمح ... حلاله ... بل الحكم صحيح لان ... كان
لحق ... شهود ... وجور ... خصمين ... حق ... ت لاحد ... الحاكم ... فهذا بيان ... لعلم ما هو الحق في الحكم بالبينة
واليمين ... كما في ... ره ... لو كان كذلك ... الحكم ... ابتداء ... به ... يحيهم عن ادراك ... الامور ... ر ... ان ... تتبع
... باتباعه ... وكان ... سببا لهتك ... ستار الاسرار ... وفي ... اطلق ... الحق ... من غير ... اختيار ... استدل ... الشافعي ... بالحديث على انه
حكم الحاكم لا ينفذ باطنا ... حمله ابو حنيفة ... حل الاموال والاملاك دون اثبات عقود النكاح ... وتصحيحها ... موضع بيانه
... شرح الفقه ... وروى ... عنه انكم ستبصرون عشيتكم ... اي وقت عشيتكم ... وهو ... والمراد
... الصباح ... للحكم ... وتأتون ... ان شاء الله غدا قال ... قبل ليلة التعريس ... يوم التعريس ... نزول المسافر آخر
الليل ... النووي لم يكن احد من القوم يعلم ذلك ... سمعوا السر عوان السير ... هذا من جملة معجزاته ... وفيه استحباب
قول ان شاء الله في الامور المستقبلة ... ولا تقويض شيء ... فاعل ذلك غدا الا ان يقول ... الا ان يشاء الله ... معاد جيوش
روى ... عنه انكم ستأتون غدا ان شاء الله عين تبوك ... عدا ... ما يوجبه ... مالك في الموطأ ... ورواه الشيخ
انه ... وجه ... سلم ... الوليد ابن اخت خالد الشيخ ... اني صادفت الحديث بعينه في صحيح ... في باب ايمان النبي ... رواية ... عاد
جلد ... انكم لن تأتوها حتى يضحى النهار ... يتجلى ... وقت ضحاه ... لمن جاءها منكم فلا يمس من مائها شيئا حتى آتي ... قال ... فاتينا ... وقد
... نحنا عين تبوك ... وكان ينبع ما يروي شيئا ... اثنتا فنضل الشراك بيديه ... ووجهه ... فدعا الله ... تعالى ... ما شاء ... فانبجست
العين ... بماء كثير ... فشرب ... الناس ... واستقوا ... يوشك ان ... هذا ... الا معجزة من معجزاته ... عليه افضل سلام الله ... وصلواته ... ان الله
روى البخاري ... عنه انكم ستجدون على الامارة ... واتها ستكون ندامة ... الا ان الامارة ... لا تجزي على العدل ... الا نادرة ... يوم القيامة
نعم الموضعة ... وبئست الفاطمة ... المخصوص من المدح والذم محذوف ... وهو الامارة ... ضرب ... ثم ... الموضعة مثلا للامارة ... الموصلة
الى ... صاحبها من المنافع العاجلة ... هي ... تقطع ... لبنها ... مثلا ... منفعة ... فتعاسه ... بالارتزاق ... او بالموت ... لفظه ... ثم ... فطر عين ... شرب ... واذا كان

انا عليه موتا جاز الحاق تاء التانيث به وتركها وانما لم يلحق التاء بنعم والحق بيئس اشارة الى ما يناله الامير
في الاخرة من اياسه داهية بالنسبة الى ما ناله في الدنيا من النعماء ... حرير ... انقفاع الروائغ ... قال كنا جلوسا ليلة
مع النبي ... فنظر الى القمر وكان بدرا ... قال ... انكم سترون ربكم كما ترون هذا هذا تشبيه الرؤية بالرؤية في الوضوح
لا تشبيه المرئي بالمرئي ... لا تضامون ... في رؤيته ... وهو بتشديد الميم من الضم اي لا ينضم بعضكم بعضا ولا يعوقه ... يشبه
بان ترون في رؤيته ... ترى تخفيف الميم من الضيم ... وهو الظلم ... يا ايها الناس يرى بعضكم دون بعض بل تشاهدون كلكم
في رؤيته ... وهذا حديث ... رواه جرير ... تلقيته الامة بالقبول ... فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس
وقبل غروبها ... اي ان لا تصيروا مغلوبين من صلوة الفجر والعصر والمواظبة عليهما ... وعلى الجمع بين ما فعلوا وفي
ذكرهما عقيب ذكر رؤية الله ... دلالة على ان الرؤية يرجى بنيلها بالمحافظة عليهما بالذكر لشدة خوف فوتهما
ومن حفظها فانما يحفظ امرا ... ثم قرأ ... وسبح بحمد ربك يعني صلوات حامدا ... قبل طلوع الشمس وقبل الغروب
... روى ... عنه انكم ستختصمون ... ذكر فيه القيراط اصله قراط بتشديد الراء فابدلت احدى ياءاه ... وجمعه
قراريط وهو نصف عشر دينار ... وروى ستفتحون ... يذكر فيها القيراط يعني اهلها ... يكثرون ... استعد الدين ... لعلة
لعلة مر قولهم ... قال الامام التوربشتي ... اذ هذا الحديث مشكلا لان القيراط لم يكن يحتمله باهل مصر يومئذ كما هم
فيها البرد والحضر ... بلاد الروم حتى ... وجدت في كتب الطب ... الموسوم بمسكل الاذان ... انما الاشارة بها الى الكلمة ... تقول
اهل مصر في السابة واسماء المكروه ... فيقولون اعطيت فلانا قراريط اذا سمعت المكروه والسبة ... فاستوصوا بالقبط
خيرا ... يعني اطلبوا الوصية من انفسكم بالقبط اهلها خيرا او ... اقبلوا وصيتي فيها ... اوصيته ... فاستوصى اي
قبل الوصية ... لعل المناسبة بين تسمية القيراط وبين الوصية ... لهم ان القوم لهم ذمامة ... وحق في لسانهم ... فاذا
استوليتم عليهم ... فاحسنوا اليهم بالعفو ولا يحملنكم سوء افعالهم على الاساءة بهم ... فان لهم ذمة ... اي حرمة ... واما نا
جبهة ابراهيم من النبي ... فان امه ... سارية القبطية كانت منهم ... ورحما اي قرابة ... وهي بوجهه ان هاجر ... ام اسمعيل ... كانت منهم ... وفي رواية ... فان لهم ذمة وصهرا ... وفيه معجزة النبي ... حيث وقع الحال في الاستقبال كما قال ... روى ... انكم
انكم ستلقون بعدي اثرة ... وهو بالفتح اسم من الاستيثار ... فاصبروا حتى تلقوني على الحوض ... يعني امراكم ... يفضلون عليكم
... هذا ... فاصبروا على هذه الشدة ... انحا القوم ... لو قال لهم ... لا يضار ... كان اولى لانهم ... الحاطبون ... وفيه فضيلة
لهم ... وبشارة بالصبر على الشدائد ... يوم ... ابو سعيد ... روى ... عنه انكم ... ترد ... نوع من عدوكم ... والفطر اقوى لكم ... يعني ... قال العدو
قاله حين ... دنا من مكة ... للفتح ... في شهر رمضان ... قال ابو سعيد ... فانا ممن لا حرج ... فقال انكم مصبحوا عدوكم ... يعني
صبحت فلانا بالتشديد ... اذا اتيته صباحا ... والفطر اقوى لكم ... فافطروا ... فكانت عزمة ... اي تلك الحالة ... وفي الافطار ... يومئذ
لان الجهاد كان ... رخصا في ذلك ... وكان ... حاصلا بالافطار ... والصوم ... كما جاز ... وترك الفرض لاجل الجائز ... لم يكن جائزا لهم
فافطرنا ... ثم لقد رأيتنا نصوم مع رسول الله ... بعد ذلك ... في السفر ... هذا يدل على ثبوت التخيير لهم ... غير حالة الدنو من العدو
... وهو ... انقفاع الرواية عنه ... لما كنا مع رسول الله ... فقال احضروا الي كم يلفظ الاسلام ... يعني كم شخصا يلفظ كلمة الاسلام

ناصبر ... ما يقولون ... انكروا ... هو قولهم ... اثرة ... ويقال
... ما هم ... ما يقولون ... انكذب ... وقائله ... رواية الطيبي ... ثرت
... المشترين ... من قريش ... واذا ... النبي ... وسبح ... اي ... تنبيه
... صلوة العصر ... صلوة الفجر ... وصلوة الظهر ... وصلوة العصر ... تنبيه

الاصحار ... البيت ... الرواية ... عن الخليل ... من العرب ... يحمل
الضمير ... الاثاث ... والاثاثات ... جميعا ... فحاص

يا رسول الله اتخاف علينا وتحن بين السمائة الى السمائة ... تكم لا تدرون يعني لا تعلمون الذي امامكم
من الفتن والابتلاء لعلكم ان تبتلوا ... ابتلينا بعدهم حتى صار الرجل يسا لا يصلي الا سرا ...
لعله كان في بعض الفتن التي خرجت بعد النبي ﷺ وكان بعضهم يخفي ويصلي سرا لخافة الدخول في الفتنة وقد اشار الشارح
الظن امره ﷺ باحصاء المسلمين وقصد موفة اعدادهم وذكر الحديث جوابا لقول الراوي اتخاف علينا ان
لا تبتلوا يكون منهم من جهة الكفار لا من جهة سارعة الخلافة بينهم لان الكتيبة الياسية اللهم الا ان يقال اذا ابتلى المسلمون
بالمنازعة بينهم يخاف عليهم من الكفار وقد امرهم باحصائهم وفي الحديث دلالة على ان الامام يستحب له ان يتعهد رعيته ولا ينغفل عن الخوف عليهم وحمايتهم ... انفقا على الرواية عنه ... واصل التبتل في اللغة الانقطاع ومنه قيل
رمضان فاجتمع رجال من اصحابه يواصلون ... انكم لستم مثلي اما ترحمون تبيه والله لو تمادى لي الشهر لواصلت
لو تاخر هلال شوال ومد الى الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون تعمقهم خرجه ابو داود من حديث ابي هريرة بمعناه اما التعمق هو الغلو يعني
ليتركك الواصلون التجاوز وزعوا عن الحد تعمقهم اي تجاوزهم ... لتنطاق صوم الوصال من خصائص رسول الله ﷺ ونحوه على الاصح
وفي الحديث دلالة عليه ... نهيه ﷺ كان للتخفيف عليهم لئلا يعتريهم ضعف عن دوام الطاعة او بين لهم ان قدر
فلا حرج وقد واصل جماعة من السلف ... الوصال المنهي عنه ما قارب اليوم الله فلا يدخل فيه الوصال الى السحر وقد
روى النهي عنه قال انكم لستم مثلي اني اظل يطعمني ربي ويسقيني ... روى مسلم عنه انكم لستم مثلي اني اظل عند ربي يطعمني ربي ويسقيني
جمع الخافي وهو خلاف الناعر جمع الغاري وهو خلاف اللابس غير الباء المعجمة والراء المهملة جمع الاغل وهو الذي
لم يختن يعني ترجعون الى الله كما خلقتم وليس معكم شيء من اعراض الدنيا فلا تركبون اليها ... انفقا
على الرواية عنه ... لما مرض النبي ﷺ في مرضه الذي توفي فيه اذن بلال للصلوة فقال مروا ابا بكر يصلي بالناس
يا رسول الله ان ابا بكر رجل رقيق الحزن والبكاء واذا قام مقامك لا يستطيع ان يصلي بالناس ... مروا ابا بكر يصلي بالناس
لحفصة قولي له ان يامر عمر ان ابا بكر لا يستطيع ... انكن لانتن صواحب يوسف
يعني من جنسهن وعلى صفتهن من كثرة الالحاح فيما يردن ... مروا ابا بكر فليصل بالناس وانه في مرضه الذي توفي فيه
على اباء المجهول تتمته ... فقام دخل ابو بكر في الصلوة وجد رسول الله من نفسه خفة فقام يهادى بين رجلين فلما دخل
المسجد سمع ابو بكر حسه ذهب يتاخر فاومى اليه رسول الله اقم مكانك فجاء رسول الله حتى جلس عن يسار ابي بكر
فكان رسول الله يصلي بالناس جالسا وابو بكر قائما يقتدي ابو بكر بصلوة رسول الله ويقتدي الناس بصلوة ابي بكر وفي الحديث
دلالة على ان الامام اذا عرض له عذر ينبغي ان يستخلف من هو افضل الجماعة وعلى ان ابا بكر هو الاولى بالخلافة بعده وقد
اعتقد بعض الصحابة ذلك حتى قال له علي ما رضيك رسول الله لديننا افلا نرضاك لدنيانا وفيه دلالة على جواز اقتداء القائم بالقاعد
وهو ناسخ لقوله عوا اذا صلى الامام قاعدا فصلوا قعودا ... ما روى مسروق عن عايشة ان رسول الله صلى الله
خلف ابي بكر في مرضه الذي مات فيه قاعدا يعارض ما ذكرت فلا يصح استدلالك على جواز اقتداء القائم بالقاعد بذلك
لم يكن الصلوة واحدة حتى يتوهم التعارض وانما كانت صلوتين متغايرتين ... روى البخاري عن

انما اجلكم

واصل التبتل الانقطاع ومنه قيل رمضان فاجتمع رجال من اصحابه يواصلون

مطلب الفصل التاسع كله انكم

الفصل الثاني عشر

انما اجلكم في اجل من خلا من الامم الماضية ... ما بين صلوة العصر الى مغرب الشمس يعني ان مدة عمر هذه الامة وجنب اعمار الامم الماضية
كما بين صلوة العصر الى مغرب الشمس يعني كالمدة التي بين صلوة العصر والمغرب فجنب او الى النهار الى العصر
وانما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا فقال من يعمل لي نصف النهار على قيراط قيراط
فعملت اليهود الى نصف النهار على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط فعملت النصارى من نصف النهار الى صلوة
العصر على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا وهو حرف تنبيه
فانتم الذين تعملون اي مثل الذين يعملون من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا لكم الاجر مرتين
لان نوابهم من الامة صدقوا نبيهم والانبياء الماضين ايضا فضلت اليهود والنصارى فقالوا نحن اكثر عملا و
اقل عطاء يعني قال اهل الكتاب ربنا اعطيت امة محمد ثوابا كثيرا مع قلة اعمالهم واعطيتنا ثوابا قليلا
مع كثرة اعمالنا هذا تخييل وتصوير لان ثم مقابلة حقيقة ويجوز ان يحمل ذلك على حصولها عند اخراج الذراري
من صلب آدم ... قال الله تعالى وهل ظلمتكم من حقكم شيئا قالوا لا قال فانه فضلي اعطيه من شئت ... وفي الحديث
دلالة على ان قوابهذه الامة مع قصر اعمارهم وقلة اعمالهم اكثر ثوابا من الامم الماضية الذين طال اعمارهم وكثر اعمالهم
وعلى ان الثواب على الاعمال ليس من جهة الاستحقاق لان العبد لا يستحق على مولاه بخدمته اجرا بل من جهة الفضل
والله ان يتفضل على من يشاء ... انفقا على الرواية عنه ... انما الاعمال بالخواتيم يعني انما اعتبار الاعمال
بما يختم عليه امر عاملها فرب كافر يستعد ليسلم في آخر عمره ويختم له بالسعادة ورب مسلم يستعد ليسلم فانه يختم له
بالشقاوة نسئل الله الكريم والافضال ان يختم احسن خاتمة الاعمال ... روى مسلم عنه انما الامام جنة
يقاتل من ورائه ويتقى به الفعلان كلاهما على بناء المجهول قال شارح هذا محمول على حالة القتال يعني ينبغي ان يكون
الامام في الحرب قدام جيشه ليستظهر برايه ويقاتلوا بقوته كالترس للمترس لكن الاولى ان يحمل على جميع الحالات
لان الامام ملجأ المسلمين في حوايجهم ويدفع الظالمين عن المظلوم ويحميهم قوله ويتقى به بيان لقوله
ويقاتل من ورائه والثبيء مع الميم تفسير لقوله انما الامام جنة فان امر بتقوى الله وعدل كان له بذلك
اي بامره بالتقوى في عدله اجر وان يامر بغيره كان عليه منه يعني كان على الامام وزر من امره بغير تقوى الله
ح البراء بن عازب ... روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي ﷺ ثلثمائة وخمسة احاديث له في التحجيل ثلثة وان يقوم
حديثا انفرد البخاري بخمسة عشر وبسبعة قال خرج رسول الله ﷺ من مكة فاعينا لما فات من عمرة عام الحديبية
فاتبعتها ابنة حمزة تنادي يا عم تناولها علي فتناولتها فاختصم فيها علي وزيد وجعفر وهو اخ علي
من بنت عمي وخالتها تحتي فقال علي ابنة عمي وبها اخذتها وقال جعفر ابنة عمي وخالتها تحتي وقال زيد ابنة اخي
انما الخالة ام لكن المذكور في البخاري انما الخالة ام وفي رواية اخرى لهما في المتن انما الخالة بمنزلة الام وفي الحضانة عند
عدم الام قال لعلي انت مني وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد انت اخونا ومولانا انفقا قال لهم ﷺ

الكلمات تطييبا لقلوبهم — حصل الجمع بما ذكره من أخذ الصبية فأي حاجة الى جبر قلبه قلت
أخذها حالتها فهو في الحقيقة غير مقتض بها فانسب بذلك جبر — جامع الأصول أن زيدا هو
ابن حارثة أخي النبي صلعم بينه وبين عمة حمزة فعلل المراد بقوله أخونا هذه المواخاة وبقوله مولانا
ما روي أنه صلعم كان يدعى بحبه — أنه كان مملوكا لخديجة الكبرى فاستوهبه صلعم منها فوهبته فاعتقه
— كيف أخذوا بنت حمزة مع شرطهم في صلح الحديبية أن يردوا الى الكفار من يأتي منهم قلت الداخل
في الشرط كان الرجال دون النساء وعلى تقدير دخولهن فقد ورد النهي بعد ذلك عن رد من يهاجر منهن بقوله تع يا أيها الذين
آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات الآية — انفقا على الرواية عنه إنما الربوا في النسيئة
— هذا محمول على أن أسامة سمع كلمة من آخر الحديث لم يحفظها ولم يدرك أوله كان النبي صلعم سئل عن بيع
الحنطة بالحنطة متفاضلا — الحديث يعني إذا اختلف الأجناس جاز بيعه متفاضلا وإنما
يدخلها الربوا إذا كانت نسيئة وما قاله بعض الشارحين من أن الحديث على الطلاق لأن بيع الدرهم بدرا بيد
كان جائزا في ابتداء الاسلام ثم صار منسوخا بالاجماع دعوى لا يخفى ضعفها — روى البخاري عنها
دخل رسول الله صلعم علي وعندي رجل قاعد فقال من هذا قلت أخي من الرضاعة — إنما الرضاعة من المجاعة
يعني ليس كل من رضع لبن امرأة أخا لولدها وإنما تثبت الرضاعة والأخوة والحرمة إذا كان الرضيع طفلا يسد
اللبن جوعته ولا يحتاج الى طعام آخر فكيف عرفت هذا الرجل على الصفة المذكورة ومدة الرضاع مختلف فيها على ما هو
مذكور في الفقه — إنما الماء من الماء روى مسلم عنه يعني لا يجب الاغتسال الا بخروج المني فاذا لم يخرج
لا يجب الغسل هذا حديث منسوخ — ابن عباس هذا الحديث مؤول في الاحتلام وإنما في الجماع فمنسوخ بقوله صلعم
إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل — انفقا على الرواية عنه إنما المدينة كالكير وهو زق الحداد ينفي
خبثها بتخفيف الفاء وروي بتشديد القاف من النقية خبثها وهو النخالات وروي مضمومة الخاء ساكنة الباء
خلاف الطيب والمراد به ما لا يليق بالمدينة ويضع بالنون والصاد المهملة من باب التفعيل والافعال معناه
يخلص ويميز طيبها بتشديد الياء وفتح الباء كذا قاله المؤيد شيخي وذكر الحافظ أبو موسى تنصع من الثلاثي
بمعنى يظهر وطيبها بكسر الطاء وضم الباء وذكر المحشي بضع بالباء الموحدة والضاد المعجمة من ابضعه اذا دفعه
اليه يعني أن المدينة يعطي طيبها ساكنيها كذا في الرواية المشهورة هي الأولى حكى أن عمر بن عبد العزيز كان يخرج
من المدينة فالتفت اليها فقال كم بيننا وبينك فقيل ثلاثة فقال يخشى — ان تكونوا ممن نفت المدينة — روى مسلم عن
قدم النبي صلعم المدينة وبأتاها أهلها يوتبرونه فقال لعلكم لو لم تفعلوا لكان خيرا فتركوه فنقصت
ثمارهم فذكروا ذلك لرسول الله صلعم — إنما أنا بشر إذا أمرتكم بشيء من دينكم فخذوا به وإذا أمرتكم بشيء من رأيي
فإنما أنا بشر يعني أخطأ وأصيب فيما لا يتعلق بالدين لأن النسيان غير مستبعد من الانسان أراد بالرأي
الرأي في أمور الدنيا فان الرأي — الأولى أن يراد به ما لا يتعلق أن ما صدر عنهم برأيه واجتهاده واقر عليه كان حجة

مطلقا يدل عليه ما روي أنه صلعم قال في هذا الحديث فاني ظننت ظنا فلا تؤاخذوني بالظن ولكن
ابن مسعود — انفقا على الرواية عنه قال صلى النبي صلعم صلوة الظهر خمسا فلما أخبر بذلك بعد ما سلم
سجد سجدتين للسهو وقال — إنما أنا بشر أنسى كما تنسون فاذا نسيت فذكروني الحديث يدل على جواز
السهو على الأنبياء وقال طائفة لا يجوز لانه غفلة وهم منزهون عنها الجواب أن السهو ممتنع عليهم
في الاخبار عن الله من الأحكام وغيرها لانه هو الذي قامت عليه المعجزة وفيما ليس سبيله الابلاغ
فجائز وسهوهم فيه ينبئهم في الصلوة كان لمقام يشغله عن الصلوة وفي هذا المعنى قيل يا سائلي عن رسول الله
كيف سهى والسهو عن كل قلب غافل لاهي قد غاب عن كل شيء سره فسرى عما سوى الله في التعظيم لله
وما ورد من النهي أن يقال نسيت آية كذا محمول على ما نسخ من القرآن — ام سلمة — انفقا على الرواية عنها
إنما أنا بشر وإنه يأتيني الخصم وهو من باب ما يطلق على الواحد والجمع كالضيف فلعل بعضهم ان يكون
أبلغ من بعض أي في قوة بحجته فأحسب أنه صادق فأقضي له فمن قضيت له بحق مسلم فانما هو قطعة من النار فليحملها أو يذرها اراد به التوبيخ لا التخيير
كما في قوله تعا فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر فقدم الكلام عليه في أول فصل الكسوف عائشة رضي الله عنها
انفقا على الرواية عنها — قالت سرقت امرأة مخزومية فاراد النبي صلعم ان يقطع يدها فاستشفع لها أسامة
ابن زيد وكان صلعم يحبه فلم يقبل وقال يا أسامة أتشفع في حد من حدود الله قال صلعم — إنما أهلك الذين
قبلكم انهم كانوا بفتح الهمزة فاعل أهلك اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه
الحد اعلم ان هذا الحصر اذعاني لان الأمم الماضية كانت فيهم أمور كثيرة غير المحاباة في حدود الله
وايم الله بفتح الهمزة وضم الميم اسم موضوع للقسم أصله أيمن حذفت نونه للتخفيف وهمزته همزة
وصل وقال الكوفيون ايمن جمع يمين لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها وفي الحديث نهي عن الشفاعة
في الحدود بعد بلوغ الامام ولهذا رد رسول الله صلعم شفاعة أسامة وأما قبله فالشفاعة من المحسن
عليه جائزة والستر على المذنب مندوب اذا لم يكن صاحب شر وأذى وفيه وجوب العدل في الرعية
واجراء الحكم على السوية ع ابن عمر — روى البخاري عنه إنما بقاؤكم في أيام بقائكم فيما سلف قبلكم من الأمم
كما بين صلوة العصر الى غروب الشمس مع معناه وفي هذا الفصل حديث انا الحاكم جبير بن مطعم — روى البخاري
قيل ما رواه عن النبي صلعم ستون حديثا له في الصحيح عشرة أفرد البخاري بستة ومسلم بحديث قال شهدت
أنا وعثمان بن عفان الى النبي صلعم لما كان يقسم من خمس خيبر فقلنا يا رسول الله اعطيت بني هاشم وبني المطلب
من سهم ذوي القربى وتركتنا ونحن وهم بمنزلة واحدة منك في القرابة فقال صلعم — إنما بنو المطلب وبنو هاشم
شيء واحد اعلم ان هاشما والمطلب ونوفلا وعبد شمس أبناء عبد مناف وعبد مناف هو الجد الرابع
لرسول الله صلعم وجبير بن مطعم من بني نوفل وعثمان بن عفان من بني عبد شمس والنبي صلعم من بني هاشم

حاشا في الأبعاض فحسب وحد وحسب وحسبان وهو ما فضل وهو موضع
بالتسكين كوجه حاشا لزيد فيها فيصير تقاضل لا وجه فلا يصح
حملها على قوله صلعم أنا أفصح من نطق بالضاد على تقدير
تعدم صحته معناه

الحسن بن عرفة

راوي جبير بن مطعم
حديث

مطلقا يدل

اذا عرفت هذا فمعنى قوله شيء واحدا انهما في الجاهلية كانا متحدتين في الحلف على ان تعاونوا تجارا
ولا يسلموه الى قريش حين طلبت وبوكنانة وحلفا على بني هاشم وبني المطلب ان لا يناكحوهم ولا يبايعوهم
حتى يسلموا اليهم النبي صلعم فبقيا في الاسلام على تلك النصرة وقضاء حق القرابة ولم يكن كذلك بنو عبد شمس
ونوفل ولهذا لم يعطهم شيئا بالهمزة وروي بكسر الشين المعجمة وتشديد الياء اي مثل والرواية الاولى
هي المشهورة وفي الحديث دلالة على ان علة الاستحقاق بسهم ذوي القربى النصرة مع القرابة وتلك النصرة منقطعة
الان فصاروا مستحقين بالفقر والحاجة فيعطى منه اتفاقا على الرواية عنه اطلع رجل بن يرتي
في باب النبي صلعم وكان في يده عود يحك به رأسه فقال لو اعلم انك تنظر طعنت بها عينك انما جعل الاذن
من قبل البصر اي لاجل جهته يعني انما احتيج الى الاستيذان في الدخول لئلا يقع نظر من في الخارج
الى داخل البيت فيكون النظر بالاستيذان منهيا كالدخول مدري بكسر الميم وسكون الدال المهملة حديدة
يسوى بها شعر الرأس اتفاقا على الرواية عنه انما جعل الاستيذان لئلا يقع نظر من في الخارج
وفيه دلالة على انه لا يجوز للقائمين ان يصلوا خلف القاعد وبه قال احمد ومالك وذهب ابو حنيفه
والشافعي الى جوازه وقالا هذا الحديث منسوخ بما روي ان النبي صلعم صلى في مرض موته قاعدا وابو بكر
والناس خلفه قياما ولم يأمرهم بالقعود ابن عباس اتفاقا على الرواية عنه مر النبي صلعم بشاة
ميتة لمولاة ميمونة فقال هلا اخذتم اهابها فدبغتموه فانتفعتم به فقالوا انها ميتة فقال انما حرم من الميتة اكلها وفيه دلالة على ان ما عدا المأكول من اجزاء الميتة كالشعر والبيض وغيرها
غير محرم يجوز الانتفاع به انما حرم اكلها لنجاستها فيعلم منه انه لا يجوز بيعها والغرض من هذا الحصر
بيان كون اهابها غير محرم فيجوز اخذه ابو هريرة روى البخاري عنه انما سمي الخضر بالفتح
قائم مقام الفاعل ومفعوله الثاني محذوف اي خضرا لانه جلس على فروة بالفاء يعني قطعة ارض
يابسة بيضاء يعني خالية من النبات فاهتزت اي تحركت تحتة خضراء وهي حال من الضمير العائد الى
الفروة وما ذكره الثعلبي من ان اسمه بليا بياء موحدة مفتوحة وبياء مثناة تحت بعد اللام واسم ابيه
ملكان بفتح الميم وسكون اللام والخضر لقبه فلا يثبت في الحديث لان الاسم يطلق على اللقب ايضا وفيه اثبات
الكرامة للخضر وجواز الاشتغال بمعرفة اللغات ووجوه التسميات في عمار بن ياسر اتفاقا على الرواية عنه
قال بعثني النبي صلعم في حاجة فاجنبت فلم اجد الماء فتمرغت في الصعيد كما يتمرغ الدابة ثم اتيت النبي صلعم فذكر
ذلك له وقال انما كان يكفيك ان تقول يديك هكذا ثم ضرب بيديه الارض ضربة واحدة ثم
مسح الشمال على اليمين وكذا اليمين على الشمال وظاهر كفيه ووجهه ويروى ثم ضرب بيديه الى الارض فنفض
يديه ومسح وجهه وكفيه قاله لؤلؤ وهذا الحديث دلالة على ان الحدث والجنب في التيمم سواء وعلى ان التيمم
ضربة واحدة وبه اخذ احمد وعلى ان النفض في التيمم مسنون لئلا يقبح وجهه اراد به النفض اليسير ليقل التراب

فلو نفض

يقل التراب فلو نفض يجب يذهب جميع التراب منها لم يجز التيمم عند الشافعي لان ايصال التراب واجب
وجاز عند الحنفية لانه غير واجب عندهم والاكثرون على انه ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين الى المرفقين
الجواب عن حديث ان المراد به بيان صورة الضرب للتعليم لا بيان ما يحصل به التيمم ابن عباس
روى مسلم عنه انما مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف اي مشدود اليدين الى كتفه يعني الذي يصلي هكذا لم لفظ
الراوي والمم تفسير للفظ هذا ورأسه معقوص اي مجموع شعره عليه يعني مثل المصلي المعقوص رأسه
في الكراهة كمثل المصلي المكتوف لان شعره اذا لم يكن منتشرا لا يسقط على الارض فلا يصير في معنى الساجد بجميع
اجزائه كما ان يدي المكتوف لا يفعلان على الارض في السجود ابو هريرة روى مسلم عنه انما مثلي ومثل امتي
كمثل رجل استوقد نارا فجعلت الدواب والفراش بالفتح دويبة يطير تساقط في النار يقعن فيها وانا آخذ
بحجزكم جمع الحجزة بضم الحاء المهملة وسكون الجيم والزاي المعجمة وهي معقد الازار خصته بالذكر لانه اوسط اقوى في المنع
يعني انا احذركم حتى اقذركم عن النار وانتم تحتمون فيه اي في النار على تأويل الذكر اصله تقتحمون فحذف احدى
التائين ومعنى التمثيل ان التهيم في نعيم عن المعاصي والشهوات المؤدية الى النار وكونهم مقتحمين متكلفين
في قوعها بتنبيه بشخص مشفق يمنع الدواب عنها وهي تغلبه وفي الحديث اخبار عن وفور شفقته على امته
وحفظهم عن العذاب ولانك فيه لان الام في حجر الانبياء كالصبيان الاغبياء في اكناف الآباء صلوات الله وسلامه
قال ابو هريرة اتفاقا على الرواية عنه قال ان امرأتين من هذيل رمت احديهما الاخرى فقتلتها وما في بطنها فاختصموا
في الجنين بغرة وهي عبد او امة وفي الام بدية نقضى بكليتها على عاقلة القاتلة فقال واحد منهم
كيف اغرم من لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال انما هذا من اخوان الكهان فالله
لحمل بفتح الحاء المهملة وفتح الميم بن مالك بن النابغة بالغين المعجمة قال الخطابي انما ذمه رسول الله
لانه عارض الحكم الشرعي وزيف القول فيه بالسجع على مذهب الكهان في ترويج اباطيلهم بالاسجاع يطل
اي يبطل عبد الله بن عمرو روى مسلم عنه قال سمع النبي صلعم اصوات رجلين اختلفا في آية الحرج والغضب يعرف
في وجهه فقال انما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب يعني ان الامم السابقة اختلفوا في الكتب
المنزلة فكفر بعضهم لكتاب بعض فهلكوا فلا تختلفوا انتم في هذا الكتاب والمراد بالاختلاف ما كان بحسب
نظم الفضي الى التنازع في كونه منزلا لا اختلاف في وجوه المعاني في زينب بنت جحش ام المؤمنين رضي الله عنها
ما روته عن النبي صلعم احد عشر حديثا اخرج لها في الصحيح حديثان متفق عليهما لكن الحديث المذكور لم يتفق
لاحدهما بل بما اتفقا عليه ما روته زينب بنت جحش لا تحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد
على ميت فوق ثلث ليال الا على زوج اربعة اشهر وعشرا والحديث المذكور في المتن مما انفرد به مسلم رواه بنته
زينب بنت ابي سلمة روت عن امها ام سلمة عجبا من الصغيرة كيف انها اشتبه عليه زينبان وذكر احديهما مكان
الاخرى قالت ام سلمة جاءت الى النبي صلعم امرأة فقالت ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها افنكحلها

فاختصموا الى رسول الله صلعم

الغرة العبد او الامة وهي لدفع دفع رؤوس الدواب
غرة فلانة غيرة عن الجسم لا غرة فلان
قال ابو زيد طال غرته وهو طويل وافعل دم فلان
الباطل ضد الحق والجمع اباطيل على غير القياس
كانهم جمعوا اباطيل
عاب يعيب فهو يعيب ان هذا الرجل من جملة الصائغين
قال الراوي حضرت الرسول الله صلعم يوما فسمع صوت
رسمت مسمحي
حمير
١١

وتنفع الحديث وقد كانت احدكن ترمي بالبعرة على راس الحول فيه احتمال للتتمة المتقدمة عليه بايجاب ما هو اسهل واحتمال ان لا يعهد هذا تكليفا في جنب ما هو اشد منه وكانت لا يعد ذلك تكلفا وكانت المراة في الجاهلية تلبس شر ثيابها حتى اذا صفر الى انقضاء حول لا تمس طيبا ولا تلبس حليا ولا تلبس الا الثياب الوسخة ثم تؤتى بدابة حمار او شاة تفتض العدة بها اي تكسرها فقل ما تفتض بشيء الا مات ثم تخرج فتعطى بعرة فترمي بها ثم راجع الى الطيب والثياب النظيفة وانواع الحلي وكانت تقول تعود على الزوج حولا مع التزام هذه التكاليف اهون علي وايسر من رمي هذه البعرة على راس حول وقد نسخ وجوب الاعتداد بالحول بالاية والحديث نسخ تلاوة

فقال النبي ﷺ ثلث مرات لا انما هي اربعة اشهر وعشر ما ترمي احداكن بالبعرة على راس الحول وفي رميها بالبعرة اشارة الى ان اعدادها سنة لزوجها في جنب ما يجب عليها من حق الزوج اهون عليها من رمي تلك البعرة او الى انها رمت بالمدة وخرجت منها كما تفصلها من هذه البعرة وفي الحديث توبيخ على امتناعها عدة بنتها وطلبها الاكحال فيها لان عدتها للوفاة في الجاهلية كانت سنة ثم خففت فصارت اربعة اشهر وعشرا فما في تكراره ﷺ الثلث مرات بعد ما قالت السائلة اشكت عينها دلالة على عدم جواز الكحل للعدة وان كان من عذر فيكون حجة على من جوزه لعذر كما في حنيفة ومالك ويمكن ان يقال صور الضرورات مستثناة والحديث محمول على ان العذر الذي كان بها لم يصل الى حد جاز فيه الترخيص بالتداوي وخصصه روى مسلم عنها قالت كان ابن عمر الله لحفصة ان ابن صياد فيقال له قولا يغضبه فانفخ حتى ملاء الشكة فقلت له ما اردت من ابن صياد اما علمت ان النبي ﷺ قال انما يخرج من غضبة اي لاجل غضبة يتحرك بها سلاسله يغضبها ضبره ﷺ مفعول به وفيه ايثار لشدة غضبه حتى اوقع غضبه على الغضبة وسمى المرة من الغضب ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا على قول من يجوز ان يكون ضميرا يعني الدجال وفيه دلالة على ان ابن صياد هو الدجال روى البخاري عنها قالت قلت يا رسول الله امرأة اشد ضفر راسي افانقضه لغسل الجنابة فقال لا انما يكفيك ان تحثي بكسر الهاء اصله تحثين على وزن ترمين فسقط النون علامة للنصب على راسك ثلث حثيات الحثية ما يحثو التراب اذا اثاره والمراد بالحثيات التي تاخذينها الماء بيديها وتفيض على راسها وليس المراد منه الحصر في ثلث حثيات بحيث لا يجوز اقل منها او اكثر بل المراد منها ايصال الماء الى اصول الشعر فان وصل الى باطنه بمرة فالثلث سنة والا فالزيادة واجبة حتى يصل الماء ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين وفي الحديث دلالة على ان نعومة الصغيرة للمرأة غير واجب في الغسل اذا بلغ الماء اصول الشعر وروى مسلم عنها انما يلبس الحرير من لا خلاق له يعني من لا نصيب له في اعتقاد الاخرة هذا في حق الكافر ظاهرا واما في حق المؤمن فلعدم جزاءه على موجب اعتقاده ويجوز ان يراد به نفي لا نصيب له من لبس الحرير في الاخرة فيكون عدم نصيبه منه كناية عن عدم دخول الجنة لقوله تعالى ولباسهم فيها حرير وهذا في حق الكافر ظاهر واما في حق المؤمن فمحمول على التغليظ الباب الثالث في ابو موسى ﷺ اتفقا على الرواية عنه لا احد اصبر على اذى سمعه من الله يدعون له الولد ثم هو يعافيهم ويرزقهم يعني يقولون بعض عباد الله وامائه ان له شريكا

في ملكه ويتسبب له ولدا ثم الله تعالى يعطيهم من انواع النعم من العافية والرزق وغيرها فهذا كرمه ومعاملته مع من يؤذيه فما ظنك بمعاملته مع من يتحمل الاذى منه ويثني عليه وفي ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه لا احد اغير بالرفع خبر لا وهو افعل تفضيل من الغيرة ويجوز ان يكون صفة احد والخبر محذوف من الله والغيرة بفتح العين المعجمة كراهة شركة الغير في حقه وهي مستحيلة في شان الله تعالى والمراد بها هنا شدة المنع لان الغاير على اهله مانع عنه عادة فالمنع من لوازم الغيرة ولذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا احد احب اليه المدح من الله ولذلك مدح نفسه اعلم ان هذه المحبة في الحقيقة لمصلحة عباده لانهم يثنون عليه فيثيبهم فينتفعون به لان مرجعه عايد اليهم وفي رواية اسماء بنت ابي بكر لا شيء اغير من الله تعالى روى البخاري عنه لا باس به ظهورا لا بد له منه عليك في مرضك بالحقيقة للتسبب لها بتلك من الذنوب ان شاء الله قاله لاعرابي دخل عليه يعوده قال الراوي فقال الاعرابي كلا بل حمى تفور على شيخ كبير تزيره القبور يعني لا باس شديد لانه حمى تفلي كغليان القدر قريب من ان تزيرني القبور فقال النبي ﷺ فنعم اذن يعني هذا المرض ليس بطريق الى تقبلها قلنه الاظهر انه كان من المنافقين قال الجوهري الاعرابي منسوب الى الاعراب وهم سكان البادية خاصة وليس هو جمع عرب لان العرب من كان من نسل اسمعيل عم سواء كان ساكنا بالبادية او غيرها واما النسبة اليهم عربي ثم حاضرة روى مسلم عنه لا تاكلوا بالشمال فان الشيطان ياكل بالشمال قال الكرماني اذى الكافر يعمى كتابه يوم القيمة جسم يجوز ان يكون له يمين ولكنه لا يأكل بيمينه لانه معكوس مقلوب الخلقة فنهى النبي عم ان يفعلوا كفعله ويجوز ان يقال شمال الانسان مشؤم بدليل ان النبي عم عينه للاستنجاء وان الكافر يعمى كتابه يوم القيمة فيكون يد الشيطان كلتاهما شمالا لان نفسه مشؤم فكره النبي عم المؤمن ان يأكل بما يسمه الله لئلا يزهد في بركة الطعام ويجوز ان يقال النهي عن الاكل بالشمال لان فيه استهانة بنعمة الله تعالى لان الشيء اذا خير بينه وبين غيره عادة يختار اليسرى ابو هريرة روى مسلم عنه لا تبادروا الامام اذا كبر فكبروا هذا الى اخر الحديث تفصيل لبعض ما اجمله وزاد قال والذين فقولوا امين يجبكم الله فان من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه وقوله فان الامام يقول امين بعد وبقصر وتشديد الميم خطاء معناه ليكن كذا وكذا قاله الجوهري استدل به مالك على ان الامام لا يقول امين لانه عم قسم الصلاة ثنائي في الشركة فنقول قضية القسمة كانت كذلك لو لم يعارضها حديث اخر وهو اذا امن الامام فامنوا واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده معناه سمع المحمد لمن حمده واجاب بخير كذا روى عن علي وقيل معناه قبل كما يقال سمع القاضي البينة اي قبلها وفي الفوائد الخيرية الهاء في حمده للسكتة والاستراحة لا للكناية كذا نقل من الثقات وفي المستصفى الهاء كناية فقولوا اللهم ربنا لك الحمد احتج به ابو حنيفة على ان الامام لا يقول ربنا لك الحمد لان النبي عم قسم الاقوال بين الامام والمؤتم والشركة في اثنا في القسمة كما في قوله عم البينة على المدعي واليمين على من انكر وقال صاحباه والشافعي الله يقولها واستدلوا بما روى ابو هريرة من ان النبي عم كان يجمع بين الذكرين والجواب انه محمول على حالة الانفراد

لعن الله من فعل هذا ولا تذهب المجوس وتضييع لما ليته من غير فائدة [illegible] اتفقا على الرواية
لا تتركوا النار في بيوتكم حين تناموا تعلم السلام عليه في آخر فصل ان في حديث ان هذه النار عدو لكم
[illegible] ابو هريرة روى البخاري عنه لا تتمنوا لقاء العدو فاذا لقيتموهم اي العدو يستوي فيه الواحد والجمع
كما قال انكم فاتكم عدو لي فاصبروا انما نهى عن تمني لقاء العدو لما فيه من صورة الاعجاب والوثوق بالقوة
ولانه يتضمن قلة الاهتمام بالعدو وتحقيرهم وهذا مخالف للاحتياط [illegible] ابو هريرة روى مسلم عنه
لا تجعلوا بيوتكم مقابر اي كالمقابر في خلوها عن الذكر والطاعة بل اجعلوا بيوتكم من القراءة نصيبا او ان
معناه لا تدفنوا موتاكم في بيوتكم ولكن قوله ان الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة لا يناسب
هذا المعنى ولان النبي دفن في بيته وقيل معناه لا تجعلوا بيوتكم اوطانا للنوم لا يصلون فيها فان
النوم اخو الموت وفي الحديث دلالة على عدم كراهة ان يقال سورة البقرة وحجة على من كرهه وقال
ينبغي السورة التي فيها البقرة [illegible] ابو هريرة بفتح الميم وسكون الراء وفتح التاء المثلثة الفوقية بفتح
الفين المعجمة وفتح النون قيل من كبار الصحابة ماروا عن النبي خمسة احاديث اتفرد مسلم بهذا الحديث
لا تجلسوا على القبور النهي للتنزيه انما كره الجلوس على القبر لما فيه من الاحتقاف للميت ولم يكره
بعض العلماء لما روي عن ابن عمر كان يجلس على القبور وعليا كان يضطجع عليها وحملوا النهي
على الجلوس للبول والتغوط لانه نجاسة الكفار [illegible] ابو هريرة روى البخاري عنه
لا تحاسدوا والحسد تمني زوال نعمة المحسود الى الحاسد وهو مذموم وقد يرد لا حسد الا في اثنين اي في
خصلتين اثنتين رجل اي خصلة رجل وهو بالرفع خبر مبتدأ محذوف وبالجر بدل من اثنين ويروى
في اثنين اي في شأن اثنين فعلى هذا لا حاجة الى تقدير خصلة في رجل آتاه الله اي اعطاه القرآن فهو يقوم
آناء الليل اي في ساعاته وآناء النهار فهو اي الحاسد يقول لو اوتيت مثل ما اوتي هذا لفعلت ورجل
آتاه الله مالا فهو ينفقه في حقه اي في حق الله تعالى قيده به لان كل انفاق ليس جائز الحسد بل الانفاق في
سبيل الله فيقول لو اوتيت مثل او في الحسود لفعلت كما يفعل اعلم ان هاتين الصورتين صورتا
الغبطة لا الحسد لان الغبطة ان تتمنى لك مثل ما لاخيك من غير تمني زواله عنه وهذا رضى اذا كان
المتمنى مما يتقرب به الى الله وانما اطلق عليه الحسد باعتبار كونها في صورة الحسد من وجه وان
الحصر فيهما غير مقصود بل ليفهم بدلالة نصها ان كل ما هو في معناهما من القرب والعبادات فالحسد
مستحب يقع لاقدر والعزة لشيء مما يتمناه المسلم حصوله في الدنيا الا هاتين الخصلتين وما في معناهما
[illegible] ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لا تحاسدوا ولا تناجشوا النجش هو ان تزيد في ثمن سلعة
ولا رغبة لك في شرائها وقيل هو طلب رفعة عند احد وقيل هو تحريض الغير على شراء ولا تباغضوا
ولا تدابروا اي لا تقاطعوا وكونوا عباد الله اخوانا قال النبي الكلاباذي يوهم لا تباغضوا لا تختلفوا

[illegible] اتفقا على الرواية عن [illegible] لا يباشر المرأة المرأة هذا خبر بمعنى النهي يعني لا تمس بشرة امرأة بشرة
اخرى وهي ظاهر جلد الانسان فتفضي بالنصب اي تصف ما رأت من جسد بشرة الاخرى لزوجها كأنه ينظر
اليها فيتعلق قلبه بها فيقع بذلك فتنة المنهي في الظاهر وان كان المباشرة لكنه في الحقيقة هو التوصيف
المذكور [illegible] رقم لهم هذا الحديث بعلامة [illegible] لكنه مما ينفرد به البخاري اخرجه عن الحميدي
رواه صاحب [illegible] الستة والحميدي [illegible] روى مسلم عنه لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحه وهو
ان يصلح للتناول عما لم الشافعي بالحديث ويجوز بيع الثمر قبل ظهور صلاحه وجوزه ابو حنيفة لانه مال
منتفع به في الزمان الثاني فيجوز كما في بيع الحنطة وعلى [illegible] فالظاهر عدم الثاني فيما ذكر
لانه صحح البيع بشرط القطع فلا يتضمن حجة له بما طلاقه ولا تبتاعوا الثمر بالتمر يعني [illegible] روى مسلم عنه لا تبدؤا اليهود والنصارى بالسلام [illegible] النهي للتنزيه وضعفه النووي وقال ان ابتدأهم
بالسلام حرام لانه اعزاز والاصح اعزاز انكار [illegible] المختار ان المبتدع لا يبدأ بالسلام ولو سلم على
سوء ابرزه فظهر دينا او بدعة يقول استرجعت سلامي تخيل له وأما اذا سلم على المسلم وقد جاء في
الحديث الآخر انهم يردون عليكم ولا يزيد عليه ولكن للدعاء لهم بمقابلة احسانهم غير ممنوع لما روي
ان يهوديا حلب للنبي ﷺ لقحة فقال اللهم اجعله فتى اسود داشره الى قريب من سبعين سنة فاذا التقيتم
احدهم في طريق فاضطروا الى الضيقة يعني لا تتركوا اليهم صدر الطريق هذا في صورة الازدحام واما اذا
خلت الطريق فلا حرج [illegible] اتفقا على الرواية عنه لم يوقف على اسمه ماروا له عن النبي ﷺ اربعة
احاديث ولم يخرج له في الصحيح سوى هذا الحديث لا تبقين بفتح القاف من الابقاء في رقبة بعير قلادة من
وتر بفتحتين واحدا وتار القوس او قلادة [illegible] ان النبي ﷺ قلادة من وتر او قال قلادة ولم
يقيدا بالوتر الا قطعت [illegible] خوف اختناق البعير عند شدة الركض او عند تنبه الوتر بالسير
[illegible] انهم كانوا يقلدون الابل الاوتار لئلا يصيبها العين فنهاهم عن ذلك اعلاما بان الاوتار لا يرد شيئا
واما من فعل ذلك لزينة فلا بأس [illegible] لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه معناه واضح قال صاحب
التحفة رقم الشيخ بعلامة مسلم لكنه مما اتفق عليه [illegible] روى مسلم عنه لا تبيعوا الذهب بالذهب الا
مثلا بمثل وهو حال وتميز ولا تشفوا من باب الافعال اي التزيد وفي البيع بعضها على بعض وهذه الجملة
تاكيد لما قبله اشف من الاضداد يستعمل في النقصان والزيادة وهنا بمعنى الزيادة بقرينة على والذهب
قديوث ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثلا بمثل تشفوا بعضها الضمير فيه عايد الى الورق باعتبار القطعة
على بعض ولا تبيعوا منها غائبا بناجز اي نسئة بنقد والناجز هو الحاضر ومنه انجاز الوعد اي احضاره
روى مسلم عنه لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا وهو الهدف المرمى بالسهام ونحوها قاله
لما رأى الناس يرمون دجاجة محبوسة للرمي [illegible] هذا النهي للتحريم لانه عم قال في رواية ابن عمر

في الاهواء والمذاهب فقد البدعة في الدين والضلال عن الطريق المستقيم يوجب البغض عليه ولا تباغضوا
اي لا تقاطعوا او صفة الاخوة التقابل تباغضا اخوانا على سرر متقابلين وعن امراة
العباس اخت ميمونة زوجة النبي ﷺ انها اول امراة اسلمت بعد خديجة مات في خلافة عثمان
حديثا اخرج لها في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد باحدها البخاري وسلم بهذا الحديث لا تحرم الاملاجة
او لاملاجتان وهي بالجيم ان تمص المرأة الصبي لبنها مرة واحدة روى مسلم عنها لا تحرم
المصة والمصتان اي دلالة اثبت الرضاع بما قل من ثلث رضعات اخذا بظاهر الحديث والاكثرون
على ان قليل الرضاع وكثيره محرم واليه ذهب ابو حنيفة تمسكا بالاطلاق واما نكم اللاتي ارضعنكم
سبق باب المحرمات وهي باطلاقه تنا ول القليل والكثير وخبر الواحد لا يصلح ان يقيد اطلاق الكتاب
بضم الجيم وفتح الراء المهملة وتشديد الياء بضم الماء وفتح الجيم وكسر الميم وتشديد الياء
صاحب التحفة لم يخرج الشيخان له حديثا في صحيحيهما والحديث المنسوب اليه في المتن مما اخرجه ابو داود في
سننه وانت ترى ان المنسوب الى سلم اتيت النبي ﷺ فقلت اعهد الي لا تسبن احدا ولا
تحقرن من المعروف شيئا المعروف اسم لما عرف من طاعة والتقرب اليه ويطلق على الاحسان
الى الناس ايضا فان اريد به الثاني فهما يجتمعان ويجري احدهما لا تحقرن معروفا فعلك عبدك او تمتنع عن الاقدام
على الافاته يقتضي ذلك الى التهاجر والتقاطع والله لا تحقرن معروفا ترى انك تفعله انت غيرك فتمنع
عن ذلك فتصير بخيلا باعتيادك عليه ولو تواعدا خاك موعدا مصدر ميمي فتخلفه اي المواعدة تعمل
في الخير ولا يعاد في الشر انه فتح سجستان وكابل ثم نزل البصرة وبها
بها ما رواه عن النبي ﷺ اربعة عشر حديثا اخرج له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد باحدها البخاري وسلم
بهذا الحديث لا تخلفوا بالطوع جمع طاعية وهي ما يعد دينا من صلوة وغيره مما قد تطوعي بها ويجوز
ان يراد بها من طوعي وجاز في الشر وهم عظماء الكفرة ولا بأبائكم قيل انما اقسم النبي ﷺ على الاب
حين قال له احق وقد افلح وابيه ان صدق تلك الكلمة جرت على لسانه ﷺ على عادتهم لا على قصد
القسم روى مسلم عنه ما رواه عن النبي ﷺ ثمانية احاديث لم يخرج له في
الصحيحين سوى هذا لا تحل الصدقة لال محمد انما هي اوساخ الناس اي سبب لذهاب ذنوبهم
لان الثواب يزاد بها الصدقة وسخا جوزا تتر بالصدقة لان الهدية جائزة للنبي ﷺ واهله لانها
يراد بها الاثابة تقدم الكلام على تفصيل الصدقة في الباب الثاني حديث الذي لا تقبل الى اهلي
روى مسلم عنه لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام
تخصوا باثبات التاء في الاول بين الخاء والصاد وبحذفها في الثاني هكذا وقع في اصول صحيح
مسلم ليلة الجمعة مفعول به وكذا يوم الجمعة الا ان يكون في صوم يصوم احدكم ذكر في المشكوة تقديره

الا ان يكون

الا ان يكون يوم الجمعة واقعا في يوم صوم يصومه احدكم وذلك بان كان نذر ان يصوم يوما يلقى
جيبه فوافق يوم الجمعة اقول على هذا يلزم ان يكون يوم الجمعة مطروقا ليوم الصوم وهو غير مستقيم الا
ان يقال التضمير في يكون عائد الى مصدر لا تخصوا قال الامام الطيبي سبب النهي ان ايده استثناء يوم الجمعة
بعبادة فلم ير ان يخصه العبد بشيء من الاعمال سوى ما يخصه به وقال التوربشتي سبب ان يوم الجمعة
يوم عبادة وتكبير الى الصلوة واكثار ذكر ويوم غسل فاستحب الفطر ليكون اعون على هذه الوظايف
واداتها بلا سئمة كما استحب الفطر للحاج يوم عرفة فان قلت لو كان كذلك لما نال الكراهة بصوم
يوم قبله او بعده اجيب عنه بان يوم الجمعة وان حصل فوزه وظايفه بسبب صومه لكن يمكن ان
يحصل له بفضيلة الصوم الذي قبله او بعده ما يجبر ذلك به وقال ابن حجر اي احكام الاحكام سبب ان هذا
اليوم كان له فضيلة جدا على الايام فكان الداعي الى صومه قويا فمتى النبي ﷺ عنه حذرا ان يلحقه
العوام بالواجبات بتنا بعهم على صومه الى هنا كلامه لكن يرد عليه النقض بيوم عرفة وعاشوراء
فانه يندب صومها ولا يلتفت الى هذا الاحتمال البعيد وانت خبير بان هذه الاقوال بيان اسباب التي
عن تخصيص يوم الجمعة دون تخصيص ليلته وقال ابن الملك انما نهى عن تخصيصها تحذيرا عن موافقة اليهود
والنصارى لانهم كانوا يعظمون يوم السبت والاحد بالصيام وليلتهما بالقيام زاعمين انهما افضل ايامهم
الاسبوع فاستحب ان يخالفهم في طريق تعظيمها هو افضل الايام وهو يوم الجمعة قال التوربشتي في الحديث نهي
صريح عن تخصيص ليلة الجمعة بصلوة احتج به العلماء على كراهية الصلوة المبتدعة التي تسمى الرغائب
قاتل الله واضعها وقد صنف الائمة مصنفات في تقبيحها وتضليل مبتدعها الكرماني ان يحصى
روى البخاري عنه لا تختلفوا المراد به الاختلاف في الكتاب من جهة كونه منزلا كما وقع
بين القراء في زمن عثمان رض وبالخوافي حتى كفر بعضهم بعضا وخافوا الفرقة فجمع عثمان القرآن
بحسن اختيار الصحابة على مصحف واحد وهو اخر العرضات من رسول الله ﷺ وامر بنسخه في المصاحف
وبتحريق ما سواه قطعا لمادة الخلاف فان من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا قال ابو محمد اتفقا على الرواية
لا تخيروا بين الانبياء بعني لا تفضلوا تفضيلا يؤدي الى تنقيص المفضول منهم والازراء به وهو كفر او
معناه لا تفضلوا في نفس النبوة فانهم متساوون فيها وانما التفاضل بالخصايص وفضائل اخرى كما قال تعالى
تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض الاية وابو سعيد اتفقا على الرواية عنه لا تخيروني من بين الانبياء
اي تخييرا يؤدي الى التخاصم تقدم سبب ذكره في الباب الثاني وحديث انا اول من يرفع راسه فاذا انا بموسى
يصعقون بفتح العين يقال صعق الرجل اذا اصابه فزع فاغمي عليه او مات عندهم استثنى الموت كما
لكن هذه الصعقة صعقة فزع يكون بعد البعث يؤيده ذكر الافاقة بعده لان الافاقة انما تستعمل في الغشي
والبعث في الموت فان قلت قد جاء استثناء البعث هناك رواية وهي فلا ادري اكوب بصعقة يوم

الطور او بعد قبلي بلد بحمل لفظ البعث مجازا عن الافاقة توفيقا بين الروايتين يوم القيمة فاكون اول
من يفيق فاذا انا بموسى اى ملتبسا برؤية موسى احد بقائمة خبر مبتداء محذوف اى موسى اخذ والجملة
الاسمية حال من موسى من قوائم العرش فلا ادري انا ثم بحذف حرف الاستفهام قبل او جزى بناء المجهول
بهمزة في آخره اى اكتفى بصعقة الطور اى بشهور بكيفيته كما سن الرواية روى انه عم
قال الصوت ابي طلحة في الجنة خير من مائة رجل مما رواه عن المبعوث عشرة حديثا له في الصحيحين اربعة
احاديث انفرد مسلم بها بحديث والبخاري بهذا لا يدخل الملائكة اى ملائكة الرحمة والاستغفار بيتا فيه
كلب المراد به غير كلب الصيد والماشية لان اقتناءها غير حرام الاطلاق الحديث غالبا ان يكون اتخاذ كلب لماشية ونحوه ممنوعا في البيت حذرا عن اشاء الملائكة فلا يلزم
منه ان يمنع اتخاذه خارج البيت وصورة ثمثيل تقدم سبب اشاءهم عن الصور في الباب الثاني في حديث
ان البيت الذي فيه الصور اختفاء الرواة عنه لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم للمشاء من
احوال المخاطبين يعني لا تدخلوا في حال من الاحوال الا في حال البكاء وفي الحديث حث على الاعتبار والبكاء
والخوف عند المرور على ديار الظالمين المهلكين بالعذاب والبلاء وفيه اشارة الى ان دورهم لا تتخذ منازل
واوطانا كيلا يستمر بكاء المتوطن روى مسلم ضحى ناس من اهل بدر سلمة عند موته
ودعوا على انفسهم لا تدعوا على انفسكم الا بخير فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون اى في دعائكم
خيرا كان او شرا روى مسلم عنه لا تذبحوا الا مسنة وهي الثنية وهي من الضأن والمعز ما استكملت
من العمر بت سنتين ومن الابل بنت خمس سنين الا ان يعسر عليكم اى على ذبحها بان لا يجدوا الا جذعة
جذعة وهي ما يكون قبل السنة من الضأن استدل بعض الفقهاء بالحديث على ان الجذعة لا تجزئ في الاضحية
اذا كان قادرا على سنة واجمع الامة على جوازه وحملوا الحديث على الاستحباب لقوله عم نعم في الاضحية الجذع
من الضأن هذا اذا كان الجذع عظيما بحيث لو خلط بالثنيات لا شتبه على الناظرين بعيد
روى مسلم عنه لا تذهب الليالي والايام اى لا ينقطع الزمان ولا يأتي يوم القيمة حتى يملك رجل يقال له جهجاه
وهو بفتح الجيم واسكان الهائين وفي بعض نسخ مسلم جهجاه بالالف بعد الجيم بحذف الهاء بعد الالف
والاول هو المشهور اتفقا على الرواية عنه لا ترجعوا بعدي اى بعد فراقي من وقتي
هذا قاله بمنى في حجة الوداع او معناه بعد ما رأى بعضا بشواهد ما اتم عليه اليوم من الايمان والتقوى ولا ترجعوا
الى الحالة الاولى كفارا بعد ما اسلمتم لان المسلم لا يكفر بالكبيرة وقتل المسلم الآخر المراد به كفران نعمة الاسلام
فان من شكر الاسلام حبب اهله وعن هذا قوله تعالى ولا يقتلون حتى يحاربوا او معناه تستبيحوا
بالكفار الطعان عناه متكفرين اى متلبسين بالسلاح والمراد به حقيقة الكفر ان استحلوا كما
يضرب بعضكم بالرفع استيناف جواب عم سأل عن تلك الحالة الاولى وروى بالجزم على انه بدل من ترجعوا

يوم تقول جهنم هل من مزيد اى هل بقي موضع لم يدخل فيه فتقول هل من مزيد اى لم يبق موضع لم يدخل فيه
الناس هل امتلأت فتقول هل من مزيد اى لم يبق موضع لم يدخل فيه
وقال لبيك وسعديك وهو قولهم لا ملأن جهنم فيقول
وقال لبيك يعني نحن سوطيع ويقال استماء هل امتلأت
الزيادة تحقيقا لمن يقول

او جزاء لشرط مقدر يعني ان ترجعوا كما يقال لا تكفر تدخل النار على مذهب الكسائي قال القاضي عياض
الاعتماد على الرواية الاولى فانها بعض جمع رقبة وهي مؤخر اصل العنق قال النووي اتفقا على الرواية عنه
لا ترجعن تقول هل من مزيد دليل الحكمة في طلبها الزيادة طلب الوفاء بوعد الله تعالى فانه تعالى قال لاملأن
والنار لم تمتلئ بعد حتى يضع فيها رجله او قدمه على ما مر في الحديث الآتي وقال ما ازداد الا حرصا
وقوي عليه والاسم منه الرزة قديمة وفي رواية رجله معناها ظاهر وهذا من اشاء بوهو مذهب السلف
فيه التسليم من غير كلام فيه ومن التزم تأويله من الخلف يقول هو وضعها كناية عن دفعها وتسكين شورتها
كما يقال وضعت رجلي على فلان اذا قهرته او يقول المراد من القدم قوم سبق بهم اللعم او المراد به من قدمهم
الله واعدهم للنار من الكفرة فيمتلئ منهم جهنم كما يراد بالعبض بفتح الباء المخوض ومنكم قوله تع وبشر الذين
آمنوا ان لهم قدم صدق اى ما قدموه من الاعمال الصالحة وايضا المراد بالرجل جماعة من الناس
وهو وان كان موضوعا لجماعة كثيرة من الجراد لكن استعارته لجماعة من الناس غير بعيدة ومنهم من
يقول المراد به قدم بعض مخلوقاته اضافها الى الله تع تعظيما كما قال الله تع فنفخنا فيه من روحنا وكان
الناخ جبرائيل ومنهم من يقول القدم اسم لقوم يخلقهم الله تع لجهنم قال القاضي عياض هذا الظاهر التأويلا
لعل وجهه ان اماكن اهل الجنة باقية في الجنة ولم ينقل ان اهلها يرثون تلك الاماكن وقال
في حقهم ان الله يختص برحمته من يشاء كما يرث اهل الجنة اماكن اهل النار في الجنة غير جنة اعالهم
ويقال لهم ان الله يختص برحمته من يشاء وهذا من تتابع قوله تع سبقت رحمتي على غضبي فيخلق الله تع
خلقا على ما يريد ليدخلوا به الجنة لعدلوا فيعفيهم بها فان قلت اذا لم يكن من اجرام النار فاني يتصور التعذيب
فيه الوعود بملؤها الاعقب كل من فيها يقول قط بسكون الطاء وتخفيفها وروى بكسر الطاء مشوبة
وغير منونة بمعنى حسبي والرواية الاولى هي المعتمد عليها وتكرارها في احدى روايات مسلم وفي اكثر
نسخها بالتاء وترك الواو للقسم ويروى بعضها الى البعض وهو بالنون الجمة على بناء المجهول اى يضم ويجمع غاية
الاستلاء لم يزل الطائفة من امتي يقاتلون على الحق ظاهرين اى غالبين للجاور والجور وخبرا يزال
ويكون يقاتلون صفة طائفة وظاهرين حالا ويجوز ان يتعلق بقاتلوا او بظاهرين على ان يكون حالا
لهم جيوش اللام قيل لام الامر والاظهر انها لام العاقبة والناهون عن المنكر يكون قتالهم معنوية والاظهر
يحتمل ان يكون هذه الطائفة متفرقة بين المؤمنين فمنهم شجعان مقاتلون ومنهم فقراء مكملون والاظهر
ان يكونوا مجتمعين وفي الحديث معجزة ظاهرة فانه هذا الوصف محمد الله ما زال من زمن التبوة الى الآن
ولا يزال ايضا الى يوم القيمة اى الى قبيل وهو حين يأتي الريح فيأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة فيبقى من لا خير فيه
فيقول ابرهم صاحب التحفة هو المهدي من ذرية النبي ع مقال بفتح اللام خطاب لعيسى
حمل بنا فيقول عيسى لا اى لست انا بامير عليكم ان بعضكم على بعض امراء يوم بعضكم بعضا تكرمة الله

على نكاحها الكاش مع الضرة فاذا وهم بما يحصل لها اينه او معناه انكح تلك المرأة الغير المنكوحة صح

لا تسأل يعني اثبت تلك المرأة الغير المنكوحة زوجا غير زوج اختا وليترك ذلك الزوج لها او معناه لينكح تلك المخطوبة زوج اختا وليكن ضرة عليها اذ كانت صالحة للجمع معها من غير ان يسئل طلاق اختها فاذا لها ما فقة لها يعني ان الله تع يوصل الى تلك المرأة ما قدر لها من النفقة وغيرها سواء كانت سفودة او مع اخرى ما في لها موصولة والجملة القرينية صلتها ويحتمل ان يكون ما اسم جنس بمعنى الذي وفي بعض النسخ فانما بانفصال ما بان فعلى هذا يكون ما كافة وعائشة رضي الله عنها انفقت الرواية عنها لا تسئلني امرأة منهن الا اخبرتها

تقدم سبب ذكره في حديث ان الله لم يبعثني معنتا يعني باختيار عائشة اياه هذا تفسير للخبر به

روى مسلم عنه لا تسبوا اصحابي لا تسبوا اصحابي بتكرار النهي للتاكيد ولغاية قبح سبهم فان المهور من سب واحدا منهم يعزر فقال بعض المالكية يقتل فوالذي نفسي بيده لو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا ما ادرك مد احدهم بضم الميم وروي بفتحها ربع الصاع ولا نصيفه وهو لغة في النصف كالخمس في الخمس وهل النصيف مكيال ايضا دون المد تاويلان ضمير نصيفه للاحد وشارح لخص المد والظاهر ان ذلك مبتنى على ان النصيف لانه ان اخذ مكيالا فالضمير للاحد لا للمد وان كان بمعنى النصف فالضمير للمد لا للاحد المعنى لو انفق احدكم مثل احد ذهبا في سبيل الله ما بلغ ثوابه ثواب انفاق احدهم اي اصحابي مدا من الطعام ولا نصفه لعلو شان ذلك ان انفاقهم كان بصدق النية وبزيد الاخلاص مع ما كانوا فيه من وقت الضرورة وكثرة الحاجة الى النصرة الذين وذلك معدوم بعدهم وكذا سائر طاعتهم فان قلت الخاطبون ان كانوا الصحابة فغير مستقيم وان كانوا من بعدهم غير موجودين قلت يجوز ان يكونوا الموجودين من العوام لم يصاحبوا النبي ع وفهم منه خطابا من بعدهم بدلالة التعريض عائشة روى البخاري عنها لا يسبوا الاموات فانهم افضوا الى ما قدموا اي وصلوا الى ما عملوا من خير وشر فلا فائدة في سبهم قياسا على النهي عما يؤلم احياء المسلمين اذا لم يتعلق بسبهم مصلحة واما اذا تعلقت بسبهم جائز كسب الفساق واهل البدع ليجتنب غيرهم عن سلوك طريقهم وكجرح رواة الحديث لان احكام الشرع مبنية على احوالهم وكذا سب اموات الكفار عموما جائز واما سب المعين منهم ففي جائز لاحتمال موته على الاسلام الا ان يكون ممن يقطع الشارع على كونه جهنميا كابي لهب وابي جهل وامية

روى مسلم عنه لا تسبين غلامك اي عبدك فحسن العبد بالذكر لان الارقاء اكثر تسمية فان قلت يجوز ان يراد بالغلام الصبي حرا كان او عبدا كما قال الله تع حكاية عن زكريا رب اني يكون لي غلام ايجاب بان تغييره بالرقيق مروي عن الراوي بسارا وهو من اليسر ضد العسر ولا رباحا وهو من الربح ولا نجيحا من النجح وهو الظفر ولا افلح من الفلاح فان قلت اين تقول ائتمر هو الهمزة في الاستفهام وتاء بفتح الثاء المثلثة اشارة الى مكان فلا يكون اي لا يوجد ذلك السؤال عنه في ذلك المكان فيقول لا يعني اذا سالت رجلا عن واحد مسمى باحد هذه الاسماء وقلت له هل في مكان كذا فلان فلم يكن هو فيه يقول ذلك الرجل له جوابك لا يقع خلاف السؤال انما هو الذي قلا تزيدن على بضم الدال هذا سمعا قبله من كلام الراوي فحسبه ما سمعه

الاصحاب

يعني من اين يكون لي ولد ويقال انما قال ذكر يكون لي ولد تعريض

عدم الاتية وهو نصب معمول لمنكرة نفعلة من يكرمه معمول له عامله محذوف او جعل انه الاسم من هذه الاتية نكرة خبرا وسعود معمول مؤكد منصوب بفعله اي كرمه انه نكرة ويجوز رفعها خبرا لمبتدا محذوف اي هذه نفعلة نكرة انشد ابو زيد في نوادره للسيد فقال التحاية منه لا تزيروه بضم التاء واسكان الزاي المعجمة وبعدها راء مهملة اي لا تقطعوه دعوة اي اتركوه حتى يخرج من بيوته صاحب نخعة رتم الشيخ هذا الحديث بالقاف وهو من افراد مسلم يعني الا زاني الذي زنا في المسجد الروذي فلما رجع الاعرابي بولده دعاه فقال له ان المساجد لم تصلح لشيء من القذر وانما هي للعبادة ثم امر بذنوب فاريق على بوله اي ماء كثير قطع بوله لانه يوقطع عليه بوله متفرد وبان التحيض فكان حاصله لا تجر من يسجد بولا فاسم فعل ماض بوله لتحت عليه وموانع كثيرة من السجد في الحديث يستجلب الرفق بالجاهل وتعليمه من غير تعنيف عليه استدل الشافعي به على ان الارض النجسة تطهر بصب الماء عليها بحيث تغمرها وان لم يكن صب الماء لتكوين رايحته في تلك الحالة لا للتطهير بل التطهير يحصل بالبس لقولهم ركوة الارض يبسها روى ان ذلك كان له منفذ تحت كان الماء جاريا عليه

اي بنت زوجته ام سلمة روى مسلم عنها قيل كانت فقهن من بين نسائه ما روته من البضعة حديث ان احدهما في الصحيحين والاخر لم قال لكان لي بضعة من رسول الله رتب لا تزكوا انفسكم تزكية رجل نفسه ثناؤه علينا انه اعلم البر منكم وهو اسم للخير وتحاسن الرضى وفيه دلالة على اجتناب تغيير اسم الذي فيه التمدح وكذا ما فيه المذمة لما روي انه غيره كان يقال لها عاصية فسماها رسول الله جميلة م ابن عمر روى مسلم عنه لا تسافروا بالقرآن فاني لا امن اي لا اكن ايسا من مخافة ان يناله العدو فيستلبه حرمته يفهم من هذا التعليل انه ان لم يخف عن ذلك فلا كراهة في السفر به اتفق العلماء على انه يجوز ان يكتب الكفار كتاب فيه اية او آيات لان النهي عن كتبهم الهرقل سورة فلانا يقال الكافور فر عبد الرحمن بن عمر انفقا على الرواية عنه لا تسئل الامارة فانك ان اعطيتها عن مسئلة اي سؤال اثمت عليها على بناء المجهول اي اعانك الله على تلك الامارة وحفظك عن الاثم فيها لان عملك يكون لطاعة الامام وان اعطيتها عن مسئلة وكلت اليها على بناء المجهول اي تخليت الكاف اي خليت يعني الله عنك يكون لطاعة الامام عتمدا على نفسك فتكون ات مفوضا اليك الامارة

روى البخاري عنه لا تسئل المراة طلاق اختها اي نكاحها كناية عن ان يصير لها ما كان تحصل لضرتها من النفقة وغيرها وليتكح بالنصب بصيغة المعلوم يعني لتنكح طالبة الطلاق زوج تلك المطلقة وان كانت الطالبة والمطلوبة تحت رجل يحتمل ان يعود ضميره الى المطلوبة يعني لتنكح عنها زوجا اخر فلا تشركه معها فيه وروي على صيغة المجهول يعني لتجعل منكوحة له وروي ولتنكح بصيغة الامر المعلوم او المجهول عطفا على قوله

لا تسئل يعني

كتب على هامش الاصل

سقط

من رسول الله انما هو اربع كلمات فلا تزيدوا على من الرواية ولا تشغلوا عني غير الاربع وليس فيه
منع القياس على الاربع وان يلحق بها ما في معناها وقد روى عن جابر رضي الله عنه قال اراد النبي ﷺ ان ينهى
عن ان يسمى يعقيل وبركة ويافلح ويسار ونافع ونحو ذلك ثم رأيته سكت عنه ثم قيض ولم يتهيأ فيما التوفيق
بينهما وقد عهد ارادان ينهى عما نهى تحريم فلم يفه واما النهي الحديث فللتنزيه وقد انعقد الاجماع على الرواية عنه
لا تشتره ولا تعد في صدقتك وان اعطاكه بدرهم هذا متعلق بقوله لا تشتره يعني لا تظن انه لكونه رخيصا
ولانه يأتي اليد البتة ويجوز ان يتعلق باعطاكه ان صادفته في الصحيحين ونسخ المصابيح وغيرها وان اعطاكه
وان اعطاكه باتصال الضمير الى الكاف في نسخة والذي تعتمده احد البرهانين المصححة على شيخه وان اعطاكه
هو بانفصال الضمير على ان يكون تاكيدا لفاعل اعطى ولعل يكون رواية وله معنى لطيف دراية وهو ان يتوهم منه
ان شراء المتصدق صدقته من وكيل المتصدق عليه يكون جائزا لان وكيله لا يساوي المتصدق مثل نفسه
فان العايد في قيئه كالعايد في قيئه فانه حين حمل على فرس يعني اركب عليه رجلا غازيا المتبادر
حمل تملك بقرينة قوله ولا تعد في صدقتك سبيل الله والحمل المذكور ان كان في طريق الجهاد فمعنى
كونه سبيل الله ظاهر وان لم يكن منه باعتبار ان يؤدي اليه لان عرض الواهب عن تمليكه عازيا
ان يستعمله فيما هو عادة فاضاعة الذي كان عنده اي جعله كالشيء الهالك بتقصيره في عايته علفه وسقيه
فاراد اي الواهب وهو عمر ان يشتريه اي بعض العلماء شراء المتصدق صدقته حرام لظاهر الحديث وكرهه
الاكثرون كراهة تنزيه لكون القبح فيه لغيره وهو ان المتصدق عليه ربما سامح المتصدق في الثمن
بسبب تقدم احسانه اليه فيكون الواهب كالراجع في ذلك المقدار الذي سومح به ذكره في شرح السنة انتهى
النهي راجع عن شرائه لانه اخرجه عن ملكه لوجهه فاذا عاد اليه ولاء اشتراه بثمنه اشفق عليه
ان يسترسل ويحبط اجره بمسامحة المهاجين بعد الفتح عن معاودة دورهم في [illegible] انعقاد على
الرواية عنه لا تشد الرحال بصيغة المجهول خبر بمعنى النهي الرحال جمع الرحل بفتح الراء وبالحاء المهملة وهو
وهو محل البعير على قدر سنامه تقديره الرحال الى المسجد للصلوة الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام وفي
بعض النسخ مسجد الحرام بالاضافة وتاويله مسجد مكان الحرام على مذهب البصريين ومسجد الرسول ومسجد
الاقصى وصفه بالاقصى بعده عن الحرام وفي رواية مسجد ايليا مكان المسجد الاقصى وايليا بكسر الهمزة وبالذهبية
المقدس منه لا فضيلة في شد الرحال الى مسجد للصلوة فيه الا الى ثلثة مساجد المراد منه نفي الفضيلة الكاملة
ومزية هذه المساجد لكون ثلثة الانبياء فيها ومساجدهم وهذا قال الاقتصاء لو نذر ان يصلي في احد هذه الثلثة
يتعين بخلاف سائر المساجد فان من نذر ان يصلي في احدها له ان يصلي في الاخرى صاحب اللمعة رقم الشيخ هذا الحديث
بالقاف وهو موهم الرد بل [illegible] روى مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان ابا النبي عليه السلام خراسان ومات بالمفازة بين مكة
وبجستان ما رواه عن النبي عليه السلام ستة وارد بعضه حديثا له في التحفيز سبعة احاديث انفرد البخاري بحديثين

وسلم اربعة قال لعنت امرأة ناقتها [illegible] لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة كذا هي بضم اللام اسم فاعل
بمعنى لاعنة من اوزان الشذوذ والصحيح انها بفتح اللام مصدر روى ان متاعا لبعض القوم كان على تلك
الناقة فلما سمع النبي عليه السلام لعنة صاحبتها اياها امر باخذ ما عليها ودعوها فانها ملعونة فيما انما فعل ذلك
لعلمه انه قد انجبت لها الدعاء باللعن والاوجه ما قاله النووي انما قاله عم زجرها وقد كان سبق نهيه عن
لعن الدواب وغيرها للاعتداد لسانها به وبتولها في الاثر فلما رأى انها لم تمتثل نهيه عم عاقبها بارسال
بارسال ناقتها والمراد به النهي عن المصاحبة بتلك الناقة في الطريق واما بيعها وذبحها وركوبها في غير ذلك
فجائز لان النهي ورد عن المصاحبة بالنبي مع بقاء الباقي على اباحته ويؤيده ما روى ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تصحب الملائكة
رفقة وفي الجماعة المرافقة في السفر فيما كلب تقدم سبب نزولهم عن الكلب في حديث من اقتنى كلبا ولا جرس
بسكون الراء والاكثرون على انه بفتحها قيل سبب نهيهم عنه انه شبيه بالناقوس نبل كراهة صوته
يقتضيه انه عم قال الجرس من مزامير الشيطان قال العلماء جرس الدواب نهي عنه اذا اتخذ للهو واما اذا كان
فيه منفعة فلا بأس به ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه قال سمع النبي عليه السلام ان اهل الكتاب يقرؤن التوراة ويفسرونها
بالعربية لاهل الاسلام فقال رسول الله لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا امنا بالله وما انزل الينا الاية
انما نهى عن تصديقهم وتكذيبهم لانهم حرفوا كتابهم وما قالوه ان كان من جملة ما غيروه فتصديقهم يكون تصديقا
بالباطل وان لم يكن كذلك يكون تكذيبهم تكذيبا لما هو حق ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لا تقم المرأة
التعريف بمعنى التخفيف من اسناعها فانه يجزئ التقارب بعد ان يجليا ان شاء امسك وان شاء رد ما ترى ثم
سبق بيان معنى الحديث والكلام فيه في الباب الاول في حديث من اشترى شاة محفلة ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
لا تصم المرأة وبعلها شاهد بفتح زوجا حاضر في البلد الصوم المنهي عنه صوم التطوع والواجب الذي ليس له
زمان معين وانما نهاها عنه عاية لحق الزوج في الاستمتاع بها ان قلت كان ينبغي ان يجوز لها الصوم بغير
اذنه قلت ان اراد الاستمتاع بتفسيد صومها قلت ان صومها يفسد من الاستمتاع بها العادة بانتهاك
حرمة الصوم بالافساد الا باذنه ولا تاذن في بيته وهو شاهد الا باذنه يعني لاجل المرأة ان تاذن لاحد
بالدخول في بيت زوجها وهذا محمول على ما اذا علم الزوج رضا الزوج به فان علمت جاز دخوله به وما انفقت
من كسبه بغير امره اي بغير اذنه وان قل هذا يدل على جواز انفاق المرأة من ماله بدون اذنه وقد جاء حديث اخر
للخجل لها ان تتصدق من مال زوجها الا باذنه فما قيل التوفيق قلت الاذن قد يكون صريحا وقد يكون مفهوما
من اطراد العرف كاعطاء السائل قطيعة خبز فاذا علمت الزوجة رضا الزوج به وان نفسه كنفوس غالب
الناس في السماحة بذلك يكون المرأة مأذونة به وان لم يأمرها صريحا وهذا هو المراد من الحديث وانما اذا
شكت في رضاه او كان شحيحا فلم يجز للمرأة ان تتصدق من ماله الا بصريح اذنه هذا هو المراد من الحديث
الاخر فان نصف اجره له اي لزوجها فالنصف الاخر يكون لها والظاهر في اجره لمصدر انفقت قال السوطي رحمه الله

[illegible] الانفاق
[illegible] المتصدق

الشاركة في اصل الثواب لان المقدار لان الثواب يتفاوت بحسب تفاوت المال والعمل مثلا
اذا اعطى المالك امرأته او خادمه مائة درهم ليوصل الى مستحق في باب داره فاجر المالك يكون اكثر واذا
اعطى رغيفا ليذهب به الى محتاج في مسافة بعيدة يكون اجر العامل اكثر واذا استوى المال والعمل استويا
في مقدار الثواب واما قوله ﷺ نصف اجره فمعناه قسم من اجره وان كان احدهما اكثر كما قال الشاعر
اذا بت كان الناس نصفين في وسطي ... ان ثوابهما سواء كما هو المفهوم من ظاهر الحديث
لان الاجر فضل من الله لا يدرك مقداره بمقياس الاعمال ... لا تطروني اي لا تجاوزوا عن الحد في مدحي
كما اطرت النصارى عيسى بن مريم اي كما بالغ النصارى في مدحه حتى قالوا انه ولد الله تعالى الله عن ذلك وقولوا
عبد الله ورسوله يعني قولوا في حقي انه عبد الله ورسوله ... صاحب التحفة رقم الشيخ على علامته وهو
ما انفرد به البخاري ... اتفقا على الرواية حرفا لا تجد فان ابا بكر اعلم فوثب يا انسابا وان لي فيهم
نسبا حتى يلخصك نسبي اي يميزه عن انسابهم حتى لا يدخلني هجوهم قاله الخطابي ثابت فيصيد هجوهم و
لا من فيهم ترق الادمع ... روى البخاري عنه لا تعذبوا بعذاب الله يعني بالنار قاله بعد ما امر باحراق
رجلين سماهما ... روى مسلم عنه رواه عن النبي ﷺ سبعة وستون حديثا في الصحيحين ستة
احاديث انفرد البخاري بواحد وباقيها لمسلم لا تغطه يا خالد لا تغطه يا خالد تكرار النهي للتاكيد هل انتم
تاركون لي امرائي خطاب للرواة وهن هو شك ... في معظم نسخ مسلم تاركوا بغير نون وفي بعضها بالنون
والاول صحيح ايضا اسقطا النون للتخفيف كما في قوله دم لا يدخل الجنة حتى يؤمنوا والا تؤمنوا حتى تحابوا
اصله لا تؤمنون اسقطت النون للتخفيف انما اكلكم وشلم كمثل رجل استرعى على بناء المجهول ابلا وغنما
اي طولب رجل رعيها فرعاها ثم حتى فعل ماض من باب التفعل سقيا بالنصب مفعول يعني طلب ذلك الراعي
وقت سقيها فاوردها حوضا فشربت فيه وشربت كدرة بكسر الواو ضد الصفوة و
فصفوه لكم وكدره عليهم يعني ان الرعايا يأخذون صفو الامور وخالصها ويصل اليهم عطاياهم
بلا تعب والولاة يبتلون بمقاساة الناس وحفظهم وجمع الاموال من وجوهها وصرفها في وجوهها
وقع وقع في بعض ذلك تقصير توجه اللوم عليهم لا على الرعايا قال شارح معناه اذا امركم امراء كم بمعروف
فتوانيتم لكم وان امروكم بمنكر فوزره عليهم لكن المعنى الاول اولى بهذا المقام يدرن بالتامل قال لما اخبره
عوف بن مالك بقتل رجل من حمير بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وفتح الياء المثناة تحت اسم رجل ابي قبيلة
من اليمن سميت القبيلة به وهو غير منصرف في عرفة موقف بضم الميم وسكون الهمزة وفتح التاء المثناة
فوق قرية بالشام كانت تلك الغزوة في السنة الثامنة من الهجرة فقتل فيها زيد بن حارثة وعبد الله بن
رواحة وجعفر بن ابي طالب كانوا امراء الجيش فاخذ الراية خالد بن الوليد ففتح الله عليه يديه
وانقطع يد يومئذ ثمانية اسياف وكان المسلمون ثلاثة آلاف والروم مع هرقل مائة الف ولكن

الذريف والذروف والذفاق والذارون
رفش، شكر جسم مصادر

الرسول الله ﷺ في تلك الغزوة فاوحى الله عليه امرهم فاخبرا صحابه بحالهم قال اخذ الراية زيد فاصيب
ثم جعفر فاصيب ثم ابن رواحة فاصيب ثم خالد بن الوليد ففتح الله على يديه فجعل يعلو وعياه تذرفان
رجلان العدو ... وضبط بالجر على نقل خالد بن الوليد اياه سلبه اي القاتل سلبه لما استكثره بتشديد
الميم اي حيى استكثر خالد ان يعطيه سلب المقتول ويجوز تخفيف الميم وكسر اللام على ان يكون ما مصدرية
بعد قوله لخالد اذ دفعه اليه يعني قال النبي ﷺ هذا الحديث بعد ما امر لخالد بدفع السلب الى القاتل فلما امر
خالد بصوت فاغضبه اي اغضب عوف خالدا بتوبيخه وجر ردائه وغلبه عليه وقد كان قال عوف لخالد
الا تدان اشتكي منك الى الرسول ﷺ في منعك السلب وسمعه رسول الله ﷺ اي سمع ﷺ قول عوف لخالد قال الحديث
قال ابن عامل لما اعلم ان السلب ليس حقا للقاتل عند الحنفية وانما يكون له بتنفيل الامام فالنبي ﷺ امر خالدا اولا
باعطائه فوجب عليه ذلك ثم نسخه بقوله لا تعط لخالد ليدع لنا يجتري الناس على الائمة وحق له عند الشافعية
فحمل عليهم الحديث فوجزوا منع النبي ﷺ السلب منه لوجهين احدهما انه ﷺ لعله اعطاه السلب القاتل وانما
اخره تعزيرا لاطلاقه لسانه في خالد وهتكه حرمة الوالي وثانيهما انه ﷺ استطاب قلب صاحبه فترك حقه
باختياره وجعله للمسلمين وكان المقصود بذلك استمالة قلب خالد استدل به بعض على ان الحكم عند الغضب
جائز وليس كذلك قال النهي عن القضاء في الغضب لمخافة الخروج عن الشرع واذا كان ما فعله النبي ﷺ شرعا
لم يكن حكما في الغضب جائزا ... روى البخاري عنه ﷺ لا تغضب يعني لا تفعل ما يحملك عليه الغضب من القول
والفعل قاله لرجل قال له اوصني فلما رأى النبي ﷺ في طالب الوصية مملوا بالقوة الغضبية اوصاه بالكف عنها
عبد الله بن معمل ... بالغين المعجمة وفتح الفاء الشدة ... روى البخاري عنه لا تقيلكم الاعراب وبهم سكان
البوادي خاصة والعرب اهل الامصار والنسبة الى الاول اعرابي والى الثاني عربي على اسم صلوتكم المغرب الخ
خبر بتداء محذوف اي هي المغرب والنصب بتقدير اعني وبالجر صفة او بدل يعني سموا انتم وقت المغرب بالمغرب
واعتادوا عليها هذه التسمية ولا تكونوا على ما عليه الاعراب في الجاهلية من تسمية المغرب بالعشاء كيلا يغلب
اصطلاحهم على اصطلاحكم ولا يغرنكم الاعرابي في ذلك الوقت قال ابن النبي ﷺ والراوي
ويقول الاعراب العشاء ... يعني الاعراب يطلقون لفظ العشاء على المغرب ولا تحملوا به في موضع ... واخرج مسلم
عن ابن عمر على اسم صلوتكم الا انها العشاء الاخرى تنبيه الضمير في انها للصلوة من باب تسمية الشيء باسم وقتها
وهم يعتمون بالابل ... يقال اعتم اي دخل في العتمة وهي اسم للوقت الذي كانوا يحلبون فيه الابل وهو الثلث
الاول من الليل بعد غيبوبة الشفق ويروى صلوتكم العشاء فانا في كتاب الله العشاء ... يعني الاعراب كانوا
يؤخرون صلوة العشاء الى شدة الظلام بسبب حلاب الابل وكانوا يسمونها صلوة العتمة فنهى النبي ﷺ عن اتباعهم
تغليبا التسمية امته عليها فبين انها في كتاب الله العشاء كما في قوله تعالى ومن بعد صلوة العشاء وان قدر ان الحديث
صدر قبل نزول الاية فمعنى قوله في كتاب الله اي في حكمه الذي وحاه الى النبي ﷺ وانها تعتم بحلاب الابل روى معلوا وهو

حلب الابل

ا الذين آمنوا ليستاذنكم الذين ملكت ايمانكم الخ يعني العبيد
والولايد والذين لم يبلغوا الحلم حكم يعني وليستاذنكم الذين
لم يبلغوا الحلم في الاستئذان في هذه الاوقات الثلث ثم رخص
لهم في ما عدا هذه الاوقات ... وبعد صلوة الفجر لان ذكر وقت نشر الثياب وحين تضعون
ثيابكم من الظهيرة يعني وقت القيلولة ومن بعد صلوة العشاء ثلث عورات لكم يعني ثلث ساعات
في كل صلوة الفجر والظهيرة والعشاء ... وليس عليكم ولا عليهم جناح بعد هؤلاء الثلث عورات
ليس عليكم حرج في ان تدخلوا عليهم بغير استيذان في غير هذه الاوقات الثلث

فقال الاول النضير اى للاعراب وعلى الثانى للصلوة [illegible] اتفقا على الرواية

عنهما فاذا كان رجلا كما على خيبر فجاءه بعد ذلك يقال له رسول الله صلعم اكل تمر خيبر هكذا فقال لا انا لنأخذ

الصاع من هذا بالصاعين من جمع [illegible] الفضل بيع الجمع بفتح الجيم وسكون الميم تمر مختلط من انواع شتى رديء

وهو غير مرغوب فيه بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا بفتح الجيم منوحة ثم نون مكسورة ثم ياء

ساكنة ثم باء موحدة نوع جيد من التمر فعنى لا تفعل لا تشتر الجنيب بتمر آخر الا مثلا بمثل لان

الجيد والردى سواء وان اردت شراء الجنيب بالجمع فاضلا لحاجة دعت اليه فبع الجمع بالدراهم

ثم اشتر بتلك الدراهم جنيبا ولا حديث على جواز الحيلة للخلاص من الحرام لانه اطلق البيع والشراء

ولم يفصل بين ان يبيع الجمع من صاحب الجنيب او من غيره فانه لا خير في حديث وكان ذلك منهما

على خيبر اى جعله عاملا وساعيا للخراج وغيره [illegible] روى مسلم عنه لا تقبل صلوة

بغير طهور بضم الطاء هو التطهر والصدقة من غلول بعني لا تقبل صدقة مما اخذ من جهة الغلول وهي الخيانة

[illegible] اتفقا على الرواية عنه لا تقبل صلوة من احدث حتى يتوضأ معناه ظاهر وهو عام

اتفقا على الرواية عنه لا تقسم ورثتي دينارا وقد جاء في رواية البخاري ولا درهما لا يتوهم اختصاص هذا

الحكم بالنبي صلعم لما روى انه صلعم قال لخن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه نو صدقة فان الحكمة في الانبياء

لو كانوا موروثين لظن ان لهم رغبة في الدنيا لورثتهم وتفرق الناس عنهم ولا احتمل ان يتمنى موتهم بعض ورثتهم

فيهلكه فان قلت فوله تعالى حكاية عن زكريا واني خفت الموالي من ورائي يفهم منه ان خوفه منهم كان

من اجله لان نبوته بعده لا يخاف عليها لانها من فضل الله يعطيها من يشاء فيلزم جواز كونه مورثا قلنا

يجوز ان يكون خوفه من موالي كونهم شرارا من جهة تغيير احكام شريعته وهم بنو اخوته وبنوعمه فطلب ولدا

يرث نبوته ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي يعني الذي فضل من نفقة هؤلاء من صفايا اموال

بني النضير وفدك زرع صدقة كان النبي صلعم ياخذ منها نفقة عياله وكان ابوبكر يرى ان تلك الحصة من الغنيمة

باقية على ملك رسول الله صلعم وكان ينفق منها ازواجه لكون بعضهن محبوسات عليه وعامله وهو خليفته لكونه

خادما له وقائما بامره صلعم ولهذا منع ابوبكر فاطمة عن الميراث حين طلبته لان المال اذا لم يكن باقيا على ملك

كيف يجري فيه الميراث وقوله بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي اشارة اليه وكان ابوبكر متحريا في تلك الحصة

ثم عمر كذلك فلما صارت الخلافة لعثمان استغنى عنها بعماله فاعطاها مروان واقاربه في [illegible] من لا سوء

اتفقا على الرواية عنه قيل المقداد بن عمرو نسبة الى الاسود لكونه يتبناه واشتهر به المقداد بكسر الميم وسكون

القاف وبالدالين المهملتين كان من خيار الصحابة ما رواه عن النبي صلعم مائتان واربعون حديثا له في الصحيحين

اربعة احاديث احدها هذا اتفق عليه وباية الملم قال قلت يا رسول الله ارايت ان كنت فاتل رجلا من الكفار

فبينا ذلك يضرب ويقطع يدي ثم لاذ مني بشجرة فيقول اسلمت لله اقتله بعد ان قالها فقال لا تقتله

فان قتلته [illegible]

فانه بمنزلتك قبل ان تقتله يعني انه معصوم الدم محرم قتله بعد كلمة الشهادة كما كنت

كذا قبل ان تقتله وانك بمنزلته قبل ان يقول كلمة التي قالها يعني انك غير معصوم الدم ولا محترم القتل

كما كان هو كذا قيل قوله لا اله الا الله كذا روي عن الشافعي في توجيه هذا الحديث والا فوجهه بين ما قاله

الطيبي هذا محمول على التغليظ كما في قوله تع ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر

فان الله غني عن العالمين لانه لم يروان النبي صلعم اوجب على المقداد القصاص مع ان الاحلام لا تثبت بمجرد

قوله لا اله الا الله حتى يقول محمد رسول الله وانما نهى صلعم عن قتله لانه بعد ما اتى باحدى الشهادتين

كان قريبا من اتيانه بالشهادة الاخرى فينبغي ان لا يستعجل في قتله فانه حين سئل المقداد عن قتل من اسلم

من الكفار افاد ان كان ينبغي للمسلمان يقول عن قتل من قال لا اله الا الله لان اسلامه لم يثبت والمروي من الرواية

هذا القول بعد ان قطع يده اي الكافر يريد المقداد في الحرب والقطع كان واقعا وكذا القتل الذي اخبر

عن وقوعه هل سأل النبي صلعم على وجه الاستفتاء في عايشة رض اتفقا على الرواية عنها لا تقطع يد السارق

الا في ربع دينار فصاعدا احتج به الشافعي على مذهبه من ان نصاب السرقة ربع دينار او ما قيمته

ذلك وقال ابوحنيفة لا في دينار او عشرة دراهم لما روى انه صلعم قال لا ادنى ما يقطع فيه ثمن المجن

اختلف الصحابة في قيمته والاكثرون على انها كانت عشرة دراهم او دينارا والاخذ بالنصاب

الاكثر اولى لان القطع من باب الحدود والدرء فيها واجب بقدر الامكان احتج الحنفيون

عن الحديث بانه موقوف على عايشة في اشهر الروايتين فيحمل على انها ذكرت ربع دينار لان

قيمة المجن كانت عندها كذا اجاب ابوهريرة رض روى البخاري عنه لا تقولوا هكذا لا تعينوا عليه الشيطان

اي بسبب هذا الدعاء عليه بل قولوا تاب الله عليك قاله اي النبي صلعم الحديث حين قال رجل اخزاك

الله السكران ضرب الخد بالنصب مفعولا مطلقا اي ضرب السكران هذا النوع من انواع الضرب انهى

عن هذا الدعاء وامثاله لان العاصي اذا سمعه آيس من رحمة الله فيصير عليه فيصير ذلك الدعاء سهما

على الشيطان في اغوائه ح الربيع بنت معوذ بن عفراء رض روى البخاري عنها قالت كانت بنات

الانصار يضربن بالدف ليلة زفافي ويندبن موتى بآبائهم فقالت احديهن وفينا نبي يعلم ما في

غد فقال دعي هذه اما هذه فلا تعلم ما في غد عن ذلك القول ان نسبة علم الغيب مطلقا الى غير الله

غير جائز بل كان ينبغي ان يقول رسولنا يعلم من الغيب ما اخبره الله تع به كما قال تعالى عالم الغيب فلا يظهر

على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول او انه صلعم كره ذكر وصفه في اثناء ضرب الدف واثناء تلك

القتلى لعلق رتبته عن ذلك وقولي ما كنت تقولين اي من ندبة المقتولين قيل تلك البنات لم تكن

بالغات حقا الشهوة وكان دفهن غير مصحوب بالجلاجل مر انس رض روى مسلم عنه لا تقوم الساعة

الا على شرار الناس معناه ظاهر ح ابوهريرة رض روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تأخذ

امتي مأخذ بعد المرة جمع مأخذ القرون جمع قرن وهو ثمانون سنة ويقال ثلثون سنة القرن
من الناس اهل زمان واحد قال [illegible] اذا ذهب القرن الذي انت فيهم وخلفت في قرن فانت غريب
كذا قاله الجوهري يعني يسلك امتي مسالك القرون الماضية في المعاصي ومخالفة الامر لا في تبديل الدين
وتغيير الكتاب لان الله تعالى عصم هذه الامة من الاجتماع على الضلالة وحفظ كتابهم من التغيير فانه [illegible]
انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون شبرا بشبر حال يعني كون شبر من طرق امتي مقابل شبر من طرق
القرون وهذا مثل الغاية موافقتهم بتلك القرون في خصالهم السيئة وذراعا بذراع فقيل يا رسول الله
كفارس والروم يعني هل تلك القرون كفارس [illegible] فارس قوم معروف نسبوا الى فارس بن عالم بن نوح قال ومن الناس
الا اولئك من فيه استفهامية بمعنى النفي يعني ما الكفرة المراد من القرون الا اولئك وقيل معناه ليس
في زماننا من الكفار الا اولئك ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض
الحجاز تضيء من اضاء ويتعدى ولا يتعدى وههنا متعد اعناق الابل ببصرى قال النووي بصرى بضم
الباء مدينة معروفة بالشام بينها وبين دمشق نحو ثلث مراحل تخصيصها بالذكر دون غيرها من البلاد
من اسرار النبوة وقد خرجت هذه النار في زماننا من الحجاز من جنب المشرق وراء الحرة وقربت المدينة
وكانت نارا عظيمة لبثت نحوا من خمسين يوما وكانت ترمي الحجارة المحرقة بالنار من بطن الارض الى ما
حولها وتواتر العلم بها عند جميع الشام وساير البلدان واخبرني من حضرها من اهل المدينة كانت
سنة اربع وخمسين وستمائة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تضطرب اي
تتحرك اليات بالفتحات جمع الية وهي لحم المقعد نساء دوس بفتح الدال المهملة وسكون الواو وبالسين
المهملة قبيلة من اليمن على ذي الخلصة بالفتحات جمع خالص وذو الخلصة بيت فيه اصنامهم وقيل
هو اسم صنم سمي به زعما منهم ان من عبده وطاف حوله فهو خالص وقيل هو بيت صنم مسمى بالخلصة
ولكن فيه بعد لان ذو لا يضاف الا الى اسماء الاجناس والمعنى ان بني دوس سيرتدون ويرجعون الى عبادة
الاصنام فترمل نساؤهم بالطواف حول ذي الخلصة فتتحرك اكفالهم ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه
لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها قد جاء في بعض الروايات ان طلوعها من المغرب يكون ثلثة
ايام والاصح انه في يوم واحد ثم يكون كسائر الايام الى يوم القيمة كذا قاله النووي [illegible] ثبت في الصحيح
ان الليلة التي تطلع الشمس بعد صبحها من المغرب تكون اطول فلا عرف طولها المتهجدون علموا انه سيحدث
من الغيب شيء فبكوا وتضرعوا الى الله فاذا هم كذلك طلع الصبح من المغرب ثم الشمس ولا نور لها فاذا رآها
الناس آمن من عليها يعني من اطلع على تلك العلامة فذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل
هذا اقتباس من قوله تع يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا ايمانها الآية قال [illegible] في الكشاف
قوله لم تكن آمنت صفة نفس لكن الاولى ان يحمل على الاستيناف لئلا يلزم الفصل بين الصفة والموصوف

اقول او كسبت في ايمانها خيرا مذكور في لفظ الحديث ومسطور في الصحيحين لبت [illegible]
لم طرحه الشيخ فلا علي ان ابينه او كسبت عطف على آمنت [illegible] لانه يقتضي ان لا ينفع
الايمان بدون العمل الصالح ومذهب اهل السنة انه نافع فالوجه [illegible] يجوز ان يراد من الخير التوبة
والاخلاص فيكون تنوينه للتعظيم يعني لا ينفع تلك النفس ايمانها في قبول توبتها [illegible] عدم قبول
الايمان والتوبة في ذلك الوقت مخصوص لمن شاهد طلوعها حتى ان من ولد بعده او لم يشاهده يقبل ايما
منه لانه لم يكن ايمانا وتوبة عن مشاهدة وظاهر الحديث مشعر به لكن الاصح انه غير مخصوص بمن شاهد
لما جاء في الحديث الصحيح ان التوبة لا تزال مقبولة حتى يغلق بابها فاذا طلعت الشمس من مغربها اغلق وانما
لم يقبل الايمان في ذلك الوقت لانه ليس بايمان اختياري في الحقيقة وانما هو ايمان لخوف الهلاك كما قال الله
فلما رأوا بأسنا قالوا آمنا [illegible] اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تعبد اللات والعزى
وهما اسما صنمين لعل المراد منه كثرة عبادتهما [illegible] ابو هريرة روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى تعود
ارض العرب مروجا اي رياضا ومزارع قيل كانت الترا [illegible] اولا مروجا وصحاري ذات مياه واشجار وتحت
ثم تكون معمورة باشتغال الناس في آخر الزمان بالعمارة يدل عليه قوله حتى تعود [illegible] المرج هو
الموضع الذي ترعى فيه الدواب فمعنى الحديث ان ارض العرب تبقى معطلة في آخر الزمان لا تزرع ولا تنتفع
بها لقلة الرجال وتراكم الفتن لكن هذا المعنى لا يناسبه قوله وانهارا لان الانهار في الاراضي التي لا نهر فيها
لا يكون الا بالكري والعمارة قيل المراد بارض العرب هي المدينة كذا في التحفة ابو هريرة روى البخاري عنه
لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود والنصارى حتى يقول الحجر وراءه يهودي المراد بمعنى خلفه يهودي
الجملة الظرفية حال يا مسلم هذا يهودي وراي فاقتله قيل هذا يكون بعد خروج الدجال حين يقاتلوا
المسلمين من تبعه من اليهود ابو هريرة روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزا بضم الخاء
وبالزاء المعجمتين وكرمان بفتح الكاف وهما بلدتان معروفتان والمراد بهما صنفان من الترك سميا بهما
لان اصلهما كانا منهما من الاعاجم حمر الوجوه فطس بضم الفاء وسكون الطاء المهملة جمع الافطس وهو الذي تخفض
قصبة انفه الانوف جمع الانف صغار الاعين كأن وجوههم المجان بفتح الميم وتشديد النون جمع
المجن وهو الترس المطرقة بضم الميم وفتح الراء المخففة هي التي البست طرقا اي جلدا يغشاها شبه وجوههم
بالترس لبسطها وتدورها وبالمطرقة لغلظها وكثرة لحمها نعالهم الشعر قيل يحتمل ان يراد به ان نعالهم
يكون جلودا مشعرة غير مدبوغة قال النووي وجدنا هؤلاء الترك الموصوفين بالصفات المذكورة
مرات وهذه كلها معجزات لرسول الله الذي لا ينطق عن الهوى ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لا تقوم
الساعة حتى تقاتلوا قوما كأن وجوههم المجان المطرقة ق ابو [illegible] اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة
حتى تقتتل فئتان دعواهما واحدة يعني كل منهما يدعي الاسلام [illegible] ابو هريرة روى مسلم عنه لا تقوم الساعة

حتى تنزل الروم بالاعماق بفتح الهمزة وبالعين المهملة اسم موضع من اطراف المدينة او بدابق بفتح الباء الموحدة موضع سوق المدينة وهو شك من الراوي وفي الصحاح لجوهري الاغلب عليه التذكير والصرف فيخرج اليهم جيش من المدينة المراد منها حلب والاعماق ودابق موضعان بقرب المراد منهما دمشق من خيار اهل الارض يومئذ فاذا تصافوا قالت الروم خلوا بيننا وبين الذين سبوا منا المراد منهم من يغزو لاداء مع سبوا ذرارينا وروي سبوا على بناء المفعول واما على بناء المعلوم هو الصواب النووي كلاهما صواب لان عساكر الاسلام في بلاد الشام ومصر كانوا مسبيين ان لم تسبهم اليوم بحد الله يكون الكفار قاتلهم فيقول المسلمون لا والله لا نخلي بينكم وبين اخواننا نقاتلونهم فينهزم ثلث اي جيش المسلمين لا يتوب الله عليهم اي معناه لا يقبل الله توبتهم وان تابوا وهذا الوجه ضعيف بل معناه لا يلهمهم الله التوبة بل يصرون على الفرار ابدا ويقتل ثلثهم افضل الشهداء عند الله افضل بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالنصب حال ويفتح ثلث لا يفتنون بصيغة المجهول اي لا يقع بينهم فتنة الحلف وغيره ابدا فيفتحون قسطنطينية في بعض النسخ فيفتحون بتاء واحدة وهو الاصوب لان الافتتاح اكثر ما يستعمل بمعنى الاستفتاح فلا يقع موقع الفتح فبينما هم ما مزيدة موصوفة عما يستحقه من الصناديد الذين يقدر كلهم فيقال فبيناهم يقتسمون الغنائم قد علقوا سيوفهم بالزيتون بفتح شجرة اذ صاح فيهم الشيطان ان المسيح قد خلفكم بتخفيف اللام اي قام مقامكم في اهليكم بفتح فيهما اي في ديارهم المراد بالمسيح الدجال سيجيء بيانه فيخرجون وذلك كذب فاذا جاؤا اي جيش الشام خرج اي الدجال فبينما هم يعدون للقتال اي يهيئون اسبابه اذ اقيمت الصلوة اي صلوة الصبح فينزل عيسى بن مريم عليهما السلام فاممهم اي فصار امامهم في الصلوة بالمسلمين عملا بقوله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق حتى ينزل عيسى بن مريم فيقول اميرهم تعال صل لنا فيقول لا ان بعضكم على بعض امراء تكرمة الله هذه الامة فيؤمهم من امامهم فاذا رآه عدو الله اي الدجال ذاب كما يذوب الملح في الماء اي ضعف وانهزم فلو تركوه اي لو تركه عيسى عليه السلام والدجال ولم يقتله لانذاب حتى يهلك اي بالكلية ولكن يقتله الله بيده اي بيد عيسى فيريهم اي عيسى عليه السلام اي الكافرين دمه في حربته قد صح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في وصف عيسى عليه السلام لا يحل له الكافر فيجد ريح نفسه الا مات ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه فيكون بثنية حيث يشاء فيدركه بباب لد حيث يراه عيسى حتى يقتله فلت يجوز ان يكون الدجال ستة من الحكم المذكور لحكمة ويحمل ان يكون ساحرا في قلوب المؤمنين او عموما يحتمل ان هذه الكرامة ثابتة لعيسى عليه السلام اول نزوله ثم تكون زائلة حين يرى الدجال وهو ايام الكرامة ليس بلازم فكان شيخي والدي قدس الله بغفرانه يقول وجرا آخر وهو ان نفس عيسى عليه السلام الذي يموت به الكافر يحتمل ان يكون هو النفس المعتاد به اهلاك الكافر لا النفس المعتاد فعدم موت الدجال بكونه بالنفس القدسي ويكون

ان يقال

فينزل عيسى الخ الا رفق وبالله التوفيق بقطر وان لم يصب بل يعرق ونقطر الخمر ونقيض الخمال

وانه يكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية حتى يرى الذئب مع الغنم ونقع الامنة في الارض حتى ترتع الابل مع الاسد والنمر مع البقر والذئاب مع الغنم ويلعب الصبيان بالحيات لا يضر بعضهم بعضا ثم يمكث في الارض اربعين سنة ثم يموت ويصلي عليه المسلمون ويدفنونه هو الحق

انه يقال المعلوم مما نقله من الحديث ان يوجد عيسى ومن معه من المؤمنين في أمة والمفهوم منه ان يكون ذلك اول وصول نفع فيجوز ان يحصل لهم ذلك بعد ان يرى لهم عيسى ومن معه دم الدجال في حربته تغيير لهم على اعتقادهم كونه الها ثم اعلم روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى يقال في الارض الله الله قال النووي وكذا روي بالتكرير وبالرفع وقد غلط فيه من لا يرتفع معناه لا يتلفظ بهذه الكلمة بهذا تكرار عبارة عن كثرة ذكره والاول ابتداء والثاني خبره معناه الله معبود لا اخبره وان روي بالنصب يكون على التحذير اي احذر والله يعني لا يبقى في الارض مسلم ذكر الشيخ الشارح في تكريره فائدة وهي انه قد يخطر ببال الدنيء وهم الاوتاد يذكر والله بهذا الاسم المكرر لا من حيث ان الاسم يدل على مسماه بل من حيث ان المسمى بهذا الاسم من يستحق الوجود التام فيكون انعدام هذا الذكر كناية عن ان لا يبقى احد من تلك الحواص قول ما فيه من التكلف غير مخفي مع ان لزوم هذا الذكر للخواص غير معقول والاعادي فاني ينتقل الذهن اليهم بل الوجه ان يقال انه كناية عن ان لا يقع انكار قلبية على منكر اصلا لان من رأى شيئا وانكره بقلبه في الغالب متحيا من تحققه الله فالمعنى لا تقوم الساعة حتى لا يبقى من ينكر ما خالف الشرع لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات اي ينقطع جاء حسر البعير اذا انقطع سيره عن جهل من تعب يعني على كنز من ذهب يعني عرضا بعيني على بقتل الناس عليه فيقتل على بناء المجهول من كل مائة تسعة وتسعون ويقول كل رجل منهم لعلي اكون انا الذي انجو هذا من قبيل انا الذي سمتني امي حيدرة فنظر الى المبتدا وحمل الخبر عليه ولم ينظر الى الموصول الذي هو غالب المعنى يقاتل كل رجل راجيا ان يكون هو الناجي من القتل فيأخذ المال ح ابو هريرة روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان بفتح القاف وسكون الحاء المهملة قيلة باليمن يسوق الناس بعصاه يعني يصير حاكما عليهم ويسخرهم كما يسوق الراعي الغنم بعصاه قيل لعل ذلك الرجل القحطاني هو الذي يقال له جهجاه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال فيفيض حتى فاض الماء اذا انصب عند امتلائه حتى تهم ربه من باب الافعال اي يحزن رب المال بالنصب مفعوله من يقبل به صدقته الموصول مع صلته فاعله يقنى بكسر النون وفتح القاف يكثر المال آخر الزمان حتى يجعل معونا صاحب المال فقدان من يقبل صدقته وذلك بكونه لانعدام رغبة الناس في الاموال لتعاقب اشراط الساعة وظهور الاهوال اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه يتمنى يا ليتني كنت ميتا حتى انجو من كثرة الكربات ولا اري ما اري من بلوغ البليات ابو سعيد روى مسلم عنه لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحه اي خوفا من اختلاطه بالقرآن وحدثوا عني ولا تكذبوا علي هذا حديث منسوخ صدره بقوله وم اكتبوا الا ما شاء هذا الكلام من المصنف ق على ما تقدم اتفقا على الرواية عنه لا تكذبوا علي اراد به الكذب عن عمد لانه جاء في رواية متعمدا فلا يدخل في هذا الوعيد الناسي فانه من كذب على النار اي يدخلها جازية كسر الجيم على ان يكون من شرطية وضما على ان يكون موصولة فمعناه يستحق

يعني لا تقوم الساعة ما دام في وجه الارض موحد يعبد الله تعالى وهذا يدل على ان المراد بالاسم المفرد في قوله الله الله هو المسمى لا الاسم نفسه تأمل والله اعلم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

شروش كردن

بالكسر اشارة الى استيلاء الملائكة على الارض من الكفرة في الاوقات

جواب آخر

لان تكرار كلمة العدم لا تفيد نكتة لكن تكرار الكلمة قد يكون لنكتة ما كما في قولك لا اعلمك تقول لا اعلمك ولا اعلمك تكرار الكلمة مع

حتى يكشف الفرات

الحسر بفتحتين كروه آبرا

يسوق الناس بعصاه كما يسوق الراعي غنمه ويضع الناس رعاياه كما يكنى عن ملك جميع وطاعة

عن ضعف قائم الحي لا تقوم الساعة حتى تقتلوا اماكم ويحلد واليطيا فكم ويرث دياركم غيركم وصية الاحتلاء والمقاتلة السلبز بعضا بالشدة

ان يدخل النار لانه يقطع بدخوله وكذا كما جاء من الوعيد بالنار لاصحاب الكبائر يجوز الكراهية وضع الحديث
بما فيه ترغيب وترهيب زعما منهم انه كذب لرسول الله لا عليه واستدلوا بما جاء في رواية من كذب علي متعمدا
ليضل به فليتبوأ مقعده من النار اجيب عنهم بان ما استدلوا به من الرواية غير صحيحة وعليه اتفاق
الحفاظ ولئن صحت فاللام في ليضل ليست للتعليل بل للعاقبة يعني ان عاقبة كذبه على النبي هم صايرة الى الضلال
كما في قوله تعالى فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا - اتفقا على الرواية عنه لا تلبسوا الحرير فانه
من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة سبق تاويله في حديث من شرب الخمر - اتفقا على الرواية عنه لا تلبسوا الحرير ولا الديباج بفتح الدال وكسرها نوع من الحرير عجمي معرب والاستبرق
ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تاكلوا في صحافها جمع صحفة وهي دون القصعة قال الكسائي اعظم القصاع
الجفنة ثم القصعة ثم الصحفة فانها لهم اي للكفار في الدنيا ولكم في الآخرة م معاوية بن ابي سفيان روى
سلم عنه لا تلحفوا في المسئلة اللحاف بالحاء والمسئلة معناه بمعنى السؤال فوالله لا يسئلني احد منكم
شيئا فتخرج له مسئلته مني شيئا وانا له كاره الواو للحال فيبارك له فيما اعطيته يبارك له بالنصب
على اباحة المجهول جواب النفي والنفي وارد عليه في المعنى يبارك له فيما اعطيته على تقدير الالحاح في المسئلة كما
يقال ما اتيتنا فتحدثنا معناه نفي التحدث على تقدير الاتيان - شارح المشكوة المنفي بها وقع سببا اي عدم
السؤال المخرج سبب للبركة فيفهم منه ان السؤال المخرج سبب لعدم البركة ولو روي بالرفع لم يفتقر الى هذا
التكلف وجعله سببا وسببا بل يكون رفعا على الاستئناف كقوله تعالى ولا يؤذن لهم فيعتذرون م ابو سعيد روى عنه
لا تلقوا بفتح القاف المشددة وضم واو الجمع الالتقاء الساكنين الجلب بالجيم وفتح اللام هم الذين يجلبون
الابل والغنم للبيع ثم تلقي فاشتري الفعلان كلاهما على بناء المجهول منه فاذا اتى سيده السوق المراد
بالسيد مالك المجلوب الذي باعه في الطريق وهو بالخيار ان تلقي الجلب والشراء منهم بارخص حرام
عند الشافعي ومالك ومكروه عند ابي حنيفة واصحابه اذا كان مضرا لاهل البلد او ليس فيه التسعير على التجار
ثم لو تلقاهم رجل واشترى منهم شيئا لم يقل احد بفساد بيعه لكن الشافعي اثبت الخيار للبايع بعد قدومه
سوقه تاييدا للشرع على ظاهر الحديث وقال ائمتنا لا خيار له لانتفاء الضرر لان تقصيره من جهته حيث اعتمد
على خبر المشتري الذي كل همته تنقيص الثمن واما الحديث فمتروك الظاهر لان المشتري اذا كان من اهل البلد او اكثر
لا يثبت الخيار للبايع في اصح قولي الشافعي فلا يتم حجة م جابر روى سلم عنه لا تشتروا الحوت في الماء فانه خداع
مخالف للوقار ولانه يصير مشتبها بالمغرر فانه يكون سببا للغرر والخبث في ازار واحد الاحتباء هو ان يقعد الانسان
على اليتيه وينصب ساقيه ويحتوي عليهما بثوب او بيده واما كل بشمالك ولا تشتمل الصماء وهو عند اهل اللغة
ان يشتمل بالثوب حتى يجلل جسده لا يرفع منه جانبا فلا يبقى ما يخرج منه يده قال الجوهري اذا قلت اشتمل
فلان الصماء فمعناه اشتمل الشملة المتصفة بهذا الوصف من الاشتمال فالنهي على هذا التفسير يكون لاجل الشقة

يعني ان اخذهم اياه كان سببا لحنهم نعم ان اخذه لذكره وان كان اخذهم لم يكن لذكر معجزاته

تحقيق المقصود نفي كونه مرويا

فيعتذرون عطف على لا يؤذن ان فلا يعتذرون عندي
او استيناف اي فهم لا يعتذرون عندي

هذا اليوم بعد ما يبعثون ثم قال اليوم لا ينطقون يعني
لا يتكلمون وبناء بعض احوال يوم القيمة ولا يؤذن
لهم فيعتذرون ان بعض الكفار يتكلم
يعتذرون روا بعضهم الى الخبيث

لانه ربما يعرض له حاجة من دفع الهوام وغيره فيعسر عليه فيلحقه الضرر ولا تضع احدى رجليك
على الاخرى اذا استلقيت وكل من الاحتباء والاستلقاء والاشتمال الصماء على غير الفقهاء وهو ان يشتمل
بثوب ليس عليه غيره ثم يرفعه من احد جانبيه فيضعه على احد منكبيه ان انكشف به العورة
فالنهي يكون للتحريم والا فللتنزيه واما ما روى ان النبي صلى الله عليه وسلم استلقى في المسجد واضعا احدى قدميه على الاخرى
فمحمول على انه للضرورة او لبيان الجواز او انه لم يكن في المسجد كما ترجم على حلاق هذا ابن عمر - اتفقا على الرواية
لا تمنعوا اماء الله بكسر الهمزة والمدجمع الامة وفي ذكر الاماء دون النساء اشارة الى علة النهي عن خروجهن
للعبادة يعني بالذوق شاهد الله الحديث وان ذكر عاما لكن خروجهن يختص بان يكون في الليل لقوله ثم
لا تمنعوا النساء من الخروج الى المساجد بالليل وبان لا يكون الخارج متطيبة لقوله ثم اذا شهدت احديكن
المسجد فلا تمس طيبا قال شارح احكام الاحكام الحقت بالتطيبة المتزينة والجميلة لكون خروجهن
سببا لتحريك الشهوة قال القاضي حسين قيل المراد من مساجد الله المسجد الحرام عبر عنه بالجمع
للتعظيم والمراد بالخروج الحج يؤيده ما روى انه عم قال لا تمنعوا اماء الله مساجد الله وأقول يحتمل
ان يراد من مساجد الله مساجد الحرم فلا يقوى به ما ذكره ق ابن عمر - اتفقا على الرواية
لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلا هو النبات رطبا كان او يابسا قال النووي صورته ان يكون ان
بالفلاة فيأتيه فاضل عن حاجته ويكون هناك كلا لا يرعى الا عنده فاذا منع صاحب البئر اصحاب المواشي
عن الماء يكون مانعا عن رعي الكلا لانه لا يمكن لهم الرعي الا من العطن قيل النهي للتنزيه لان الماء ملكه
فله منع المعروف - ابو قتادة الحارث بن ربعي م لا تنبذوا النبيذ هو الماء الذي يلقى فيه تمر
او نحوه والانتباذ هو اتخاذه الزهو بفتح الزاي والهاء وضم الفتان وهو البسر الملون الذي بدا فيه حمرة
او صفرة والرطب جميعا ولا تنبذوا الرطب والزبيب جميعا ولكن انبذوا كل واحد منهما على حدته
بعض المالكية واحمد النهي للتحريم حتى اذا مزج احد الشرابين قبل حدوث الشدة ونوائم بحرمه واحدة وان تركه
بعده فائم بحرمتين قال بعضهم للتنزيه لان الاسكار يسرع اليه بسبب الخلط قبل ان يتغير طعمه فيظن
الشارب انه ليس بمسكر وكان مسكرا صاحب التحفة رقم الشيخ هنا علامة مسلم لكنه مما اتفقا عليه
في الرواية لا تنبذوا في الدباء بالتشديد والمتجمع دباءة وهي القرع اليابس والمزفت وهو الاناء الذي
طلي بالزفت والاختلاف في هذا النهي كالاختلاف في النهي الذي قبله م ابن عمر روى سلم عنه لا تنذروا بالصم
الدال وكسرها فان النذر لا يفي من القدر شيئا هذا التعليل يدل على ان النذر المنهي ما يقصد به تحصيل
غرض او دفع مكروه على ظن ان النذر يرد عن القدر شيئا وليس مطلق النذر منهيا اذ لو كان كذلك لما لزم الوفاء
به وقد اجمعوا على لزومه اذا لم يكن المنذور معصية وفي قوله م وانما يستخرج به من البخيل اشارة الى
لزومه لان غير البخيل يعطي باختياره بلا واسطة النذر والبخيل انما يعطي بواسطة النذر الموجب عليه

لانه ربما

بسر هو رطب قبل ان يرطب وتمر اذا ارطب
الرطب او مشى بسرا وتمرا

يقال زفته طليته بالزفت صحاح
وهو سواد يطلى به السفن فاشربوا انا غيره انا لا يريد
سكرا كما يتخذ الناس

انما وصف بالبخل لانه يمنع ما لا يحتاج اليه الان
من غير سبب احوج الذي هو موجود بل طلب
عوضا في الدنيا وهو ثواب موعود به في الآخرة

أي يقلل رزقك بقطع البركة عنه حتى يصير كالشيء المعدود الذي هو مظنة للقلة أو أيام
هو المحاسبة عليه في الآخرة
روى مسلم عنه لا حلف في الإسلام وهو بكسر الحاء المهملة
وسكون اللام المعاهدة والمراد به هنا ما كان يفعل في الجاهلية من المعاضدة على القتال والغارات ونحوها
مما يتعلق بالمفاسد وأيما حلف سافيه زائدة كان في الجاهلية المراد منه ما كان من المعاهدة على الخير
كصلة الأرحام ونصرة المظلوم وغير ذلك مما لم يرده الإسلام الأخوة أي تآخوا وحفظا على ذلك
روى مسلم عنه لا شغار في الإسلام بكسر الشين وبالغين المعجمتين اسم نكاح معروف في الجاهلية صورته ان يقول
زوجت ابنتي على ان تزوجني ابنتك ويكون بضع كل منهما صداق الأخرى فنهى النبي عليه السلام عن ذلك الحديث ثم ان
وقع هذا العقد بين المسلمين اختلف فيه فذهب الشافعي الى بطلانه لظاهر الحديث وقال ابو حنيفة
العقد صحيح والواجب فيه مهر المثل لأن المسمى لما ورد عليه نهي حيث انه ذكر فيه ما لا يصلح مهرا فيجوز
العقد ويجب مهر المثل فيه كما اذا سمى خمرا قيل الخلاف فيما اذا ذكر العقد كون بضع كل منهما صداقا للأخرى
واما اذا لم يذكر فالعقد جائز بالاجماع كذا في المحيط
وفي
اتفقا على الرواية عنه
قال ابو حنيفة كان صاع النبي عليه السلام خمسة أرطال وعند الشافعي خمسة أرطال وثلث
بصاع فلما بلغ ذلك الى رسول الله عليه السلام قال اصاعين صاع المدينين اي صاع بيع صاعين صاع
موجود والثاني بمعنى المثل والاصاعين خنطة بصاع والدراهم بدينار ثم ابو هريرة
روى مسلم عنه لا صلوة
الا بقراءة الحديث يدل على ان القراءة ركن من اركان الصلوة لأن الاصل في المنفي نفي وجوده وفي فريضة في الركعات
كلها عند الشافعي لأن كل ركعة صلوة ولهذا من حلف ان لا يصلي فصلى ركعة حنث وقرينة في تلك ركعتان
عند مالك اقامة للاكثر مقام الكل وقرينة في ركعتين عند ابي حنيفة واصحابه لأن الصلوة في الحديث مذكورة
صريحا فينصرف الى الكاملة وهي ركعتان عرفوا في مسئلة اليمين لم تكن الصلوة مذكورة صريحا فانصرف الى الواجب
فان قلت على هذا كان ينبغي ان لا يجب القراءة في السفع الثاني من النافلة كما لا يجب من الفريضة قلنا
السفع الثاني النافلة صلوة على حدة والقيام اليه تحريمة مبتدأة ولهذا قالوا الاستفتاح فيه فوجب القراءة فيه
كما في السفع الأول وأما السفع الثاني من الفريضة فانما لا يجب القراءة لقوله عليه السلام القراءة في الأخريين
يعني تتوب عن تلك معاينة
روى مسلم عنها لا صلوة بحضرة الطعام والأصل الظاهر المراد منه نفي جواز بها
وقال الأصل النظر المراد منه نفي فضيلة الصلوة بحضرة الطعام الذي يريد المصلي اكله لما فيه من اشتغال القلب
ولا يعود فيه الاختلان يعني لا صلوة كاملة حاصلة للمصلي والحال انه يدافعه الأخبثان وبالهمزة
والفاء عن الأداء ويدافعها المصلي للأداء الواقع وهو الحال فيما اذا كان في الوقت سعة فان ضاق
بحيث لو اكل لم يدرك وقت الوقت صلى على حاله وقال بعض اصحاب الشافعي لا يصلي بل يأكل ويتوضأ وان خرج
الوقت لان الخشوع الذي هو المقصد من الصلوة اذا فات فات بلا خلف والصلوة خلف لا تقضي
قوله عبادة بن الصامت اتفقا على الرواية عنه لا صلوة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب احتج به الشافعي

الشغار من الشر وهو الرفع او الخلو وهو نكاح
سمي به لما كان يقول الرجل شاغر برجلك اي ارفع
رجلي اتنكح ابنتك وابتنكح او من شغر اي رفع
اخت او ابنة او غير ذلك وسمي به هذا شغارا لما
ارتفع الصداق عنه او لخلوه عن

فجهلا اسم مركب من سن وبل ويستعمل بالتنوين
وبدونه وهما لغتان واشتهر الاول

تصغير

قال الماوردي النذر مكروه لان الناذر انما يأتي به بغير نشاط لان اتيانه يكون بتحصيل غرض او الخلاص مما التزمه عليه
اتفقا على الرواية عنه
كانا يخمران الخندق فرأيت رسول الله عليه السلام متمايزا بطنه من الجوع فرجعت
الى امرأتي فقلت لها هل عندك شيء فاخرجت جرابا فيه صاع من شعير وكان لنا بهيمة داجن اي ولد سنان فاطبخت
في البيت فذبحتها وطحنت الشعير ثم جئت لنبيهم فاريته قلت نعال انت ونفر معك فصاح النبي عليه السلام يا اهل
الخندق ان جابرا قد صنع لكم سورا اي طعاما يعيرا اليه فحتهلا بكم لا تنزلن بضم اللام من الانزال يعني لا تطبخن
بضم الباء وسكون الراء المهملة الغدر المتخذة من الحجر المعروف بالجارة استعملها هنا في مطلق القدر والا فالجرة
تجيئكم حتى جئ فاله لي
الراوي فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقدم الناس فبصق في عجيننا وبارك ثم عمد الى برمتنا
لتغلي كما هي ولا عجيننا يخبز كما هو
اتفقا على الرواية عنه
لا تنكح الايم بتشديد الياء أي كبيرة
امرأة لا زوج لها صغيرة كانت او كبيرة بكرا كانت او ثيبا لكن المراد هنا الثيب لوقوعها في مقابلة البكر حتى تستأذن
هذا باطلاقه حجة للشافعي في عدم تجويز اجبار الولي الثيب الصغيرة على النكاح وحجة على ابي حنيفة
في تجويزه ذلك وتأويله ان الكلام شرط في جانب اليتم لان الامر انما يكون بالعقول ولا تنكح البكر حتى
تستأذن هذا باطلاقه حجة لابي حنيفة في عدم تجويز اجبار البكر البالغة وحجة على الشافعي في تجويزه
ذلك وتأويله ان المراد بالبكر الصغيرة قالوا يا رسول الله وكيف اذنها قال ان تسكت
روى مسلم عنه لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها وسكت ابنة الاخ اي يجوز الجمع بالنكاح بين العمة وان علت وبين اختها وان سفلت
ولا ابنة الاخت على الخالة اي يجوز جمعهما في النكاح وان علت الخالة وسفلت الابنة لان ذلك يفضي الى
القطيعة الرحم وكذا لا يجوز الجمع بينهما في الوطء بملك اليمين
هذا الحديث شهور يجوز تخصيص عموم الكتاب به
وهو قوله تعالى واحل لكم ما وراء ذلكم
روى مسلم عنه لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها
لا تواصلوا
فانكم اراد ان يواصل فليواصل حتى السحر يعني اتفقا على الرواية لا تواصلوا
من ابي سعيد وانفرد البخاري منه بقوله فانكم الى تقدم الكلام على صوم الوصال في حديث انكم لستم مثلي
اتفقا على الرواية عنها
قلت يا رسول الله ليس لي مال الا ما ادخل على الزبير افانفق
لا توعي اي لا تحفظي فضلا ما لك الوعاء وهو الغرف توعي الله عليك بالنصب جواب النهي يعني لا تمنعي
الله عنك مزيد نعمته عبر عن منع الله بالايعاء ايسا كل قوله لا توعي ارضخي ما استطعت اي اعطي شيئا وان كان
يسيرا الرضخ بالضاد المعجمة والخاء المعجمة العطية القليلة واعلم هاهنا بالرضخ لما عرف من حالها لا يتقيد
ان تتصرف في مال الزوج بغير اذنه الا في شيء يسير يجري به السامح في العادة كمسرة وغيرها لا توكي الايعاء
شد الوعاء بالوكاء وهو ما يربط به يعني لا تدخري ما في يدك فيوكي الله عليك اي يقطع بركة الرزق عنك
وهذا ايضا مذكور بطريق الكلية لا تحصي يعني لا تبقي شيئا للادخار اراد من الاحصاء الابقاء لان من ابقى
شيئا يحصيه وما انفقت من نفقة فتكثيره ويكون ذلك سببا لانقطاع انفاقك فيحصي الله عليك

يعني يقدر

محب قراءة الفاتحة مع الصلوة

على ان الفاتحة فريضة في الصلوة حتى في صلوة الجنازة لان المراد منه نفي الجواز ويؤيده ما روى انه ﷺ
قال لا تجزئ صلوة لا يقرء فيها فاتحة الكتاب وقال ابو حنيفة فريضة القراءة انما ثبت بقوله تعالى فاقرؤا
ما تيسر من القرآن وهذا المديث خبر الواحد لا يثبت به الفريضة لثبوت الشبهة في نقله فيثبت به الوجوب
عملا بالدليلين فيكون المنفي كمال الصلوة وقال الشافعي الآية مطلقة فهي لا تاتي في التعيين كما لو قال لغلامه اشتر لي لحما
ولا تشتر الا لحم الضأن فانه يتعين ولا يتعارض ... تقييد المطلق نسخ فخبر الواحد لا يصلح لنسخ الكتاب
قلنا انفقا على الرواية عنه ... بعث رسول الله ﷺ جيشا فجعل أميرهم رجلا من الانصار فامرهم ان يطيعوه
فلما غضبوه في شئ قال اوقدوا لي نارا فاوقدوا فقال الم يأمركم رسول الله ان تطيعوني قالوا بلى قال
فادخلوها فنظر بعضهم الى بعض فقالوا انما فررنا من النار الى رسول الله ﷺ فلم يدخل النار فكانوا كذلك حتى سكن
غضبه فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي ﷺ فقال لا طاعة في معصية الله يعني لا انقياد للامام في المعصية
انما الطاعة في المعروف وهو ما لم يكره الشارع وهو ما روى البخاري عنه لا طيرة وفي بكسر الطاء
وفتح اسم ما يتشاءم كذا في الصحاح وذكر في النهاية انه مصدر قطير كما يقال خير جيرة وليس في الكلام مصدر على هذه
الزنة غير هما كان اهل الجاهلية اذا قصد احدهم لحاجة والى من جانبه الايسر طيرا وغيره يتشاءم به فيرجع
الذي هو بالكلمة الصالحة المسموعة على قصد الفال كسماع مريض يا سالم فان قلت هذا يوهم اثبات بعض
الخيرية للطيرة وقوله ﷺ لا طيرة ينفيها مطلقا فما وجهه قلت يجوز ان يكون هذا بناء على زعمهم او المراد به
اثبات الفضل له مطلقا لا تفضيله على الطيرة او هو من باب قولهم العسيف احق من الشاة اي الفال في بابه
ازيد من الطيرة في بابها كذا في شرح المشكوة وانما كان الفال احب لما فيه من حسن الظن بالله تعالى ورجاء الخير منه
والطيرة ليست كذلك وهذا كان النبي ﷺ يتفأل ولا يتطير وكان يحب اذا خرج لحاجة ان يسمع يا راشد
وفي حاجة انفقا على الرواية عنه لا عدوى وهو اسم من الاعداء وهو مجاوزة العلة من صاحبها الى غيره واختلفوا
في ان المنفي نفس سراية العلة او اضافتها الى العلة والاول هو الظاهر لكن الثاني اولى لقوله ﷺ لا يورد ممرض على مصح
مع ما فيه من صيانة مع ما فيه صيانة الاصول الطبية عن التعطيل تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث
اثاقد بايعناك فارجع ولا طيرة ولا غول وهو واحد الغيلان وهي نوع من الجن كان العرب يعتقدون
انه في الفلاة يتصور لنفسه ويتراءى للناس بالوان مختلفة واشكال شتى ويضلهم عن الطريق ويهلكهم فان قيل
ما معنى النفي وقد اثبت اذا تغولت الغيلان فعليكم بالاذان اجيب بانه كان ذلك في الابتداء ثم رفعه الله عن عباده
او بقي المنفي ليس وجود الغول بل ما يزعمه العرب من تصرفه ونفرق ابو هريرة انفقا على الرواية عنه لا فرع
بفتح فاء وراء مهملة وبعين مهملة اول نتاج تلد الناقة كان اهل الجاهلية يذبحونه لآلهتهم رجاء البركة
في امواله ولا عتيرة بفتح عين مهملة وبكر تاء مثناة فوق وبعدها باء موحدة كانوا يذبحونه في العشر الاول من رجب

ويشمنها

محب التعان

ويسمونها الرجبية وكان المسلمون في صدر الاسلام يذبحون الفرع لله ويفعلون العتيرة فنهاهم النبي ﷺ عن ذلك
لان المقصد ان يكون الذبح لله اي في شهر كان في اي شهر كان فلا فائدة في التعيين ... انفقا على الرواية
لا مال لك ان كنت صدقت علينا اي ان صدقت في انها نذرت نذرا بالتحلت من زوجها يعني ما اعطيتها من المهر
يكون بمقابلة وطئك اياها فلا يعود اليك وان كنت كذبت علينا فنذرك حصول المهر لك اعدل لك منها اي من تلك
المرأة لان المهر اذا لم يعد اليك مع صدقها علينا فلان لا يعود مع كذبك اولى فالله لرجل من الانصار لا عن امرأته
فقال يا رسول الله مالي بعيني اذا حصلت الفرقة فاين ذهب مالي الذي اعطيتها وفيه دليل على ان زوج الملاعنة
لا يرجع عليها بالمهر اذا دخل بها وعليه اتفاق العلماء واما اذا لم يدخل بها فذهب الكوفيون الى ان لها نصف المهر وقال
حماد لها الصداق كاملا وقال الزهري لا صداق لها ... انفقا على الرواية عنهم
قيل كان اسم ابي بكر عبد الكعبة فسماه النبي ﷺ عبد الله له ولابويه وولده وولد ولده صحبة مع رسول الله ﷺ ويجمع
هذا الاحد من الصحابة فضائل كثيرة ما رواه عن النبي ﷺ مائة واثنان واربعون حديثا المتفق على صحتها
عشرة حديثا انفرد البخاري باحد عشر وسلم بواحد لا تورث على بناء المجهول يقال ورث ابي واورثني ابي وورثني
توريثا تاثركنا صدقة هذا استيناف جواب عن قال لم لا يورث الانبياء تقدم الكلام عليه قريبا في حديث
لا يقتسم ورثتي ... روى البخاري عنه انكم مع رسول الله ﷺ وهو اخذ بيد عمر فقال
له عمر يا رسول الله انت احب الي من كل شئ الا نفسي فقال لا والذي نفسي بيده حتى اكون احب اليك
من نفسك يعني لا يكون ايمانك كاملا حتى تؤثر رضائي على رضاء نفسك وان كان فيه هلاكك المراد من هذه
المحبة محبة الاختيار لا محبة الطبع لان كل احد مجبول على حب نفسه اشد من غيرها فقال عمر فانه
اي فان كان الآن والله انت احب الي من نفسي فقال الآن يا عمر يعني الآن صار ايمانك كاملا لانك
روى البخاري عنه ... كان العباس عم النبي ﷺ مع المشركين يوم بدر فاسر ففدى نفسه ورجع الى مكة ثم اقبل
الى المدينة مسلما مهاجرا وكان رجال من الانصار اذ راوا ان يخلوا للعباس ويتركوا فداه له حين اراد ان يفدي
نفسه ويحملوا ذلك من انصبائهم طلبا لرضاء رسول الله ﷺ فلما استاذنوا النبي ﷺ في ذلك من النبي ﷺ قال لا والله لا تذرون
بضم الراء لا تتركون منه درهما يعني من فداء العباس اما ابى النبي ﷺ عن ذلك واكره بالقسم تاديبا للانصار
والا فلا يشق على الانصار اموالهم ولئلا يقع في نفوس اصحابه شئ لكون العباس عمه وفي الحديث دلالة على الاجتناب
عن مظان التهمة ومواقع المشقة ... بريدة بن الحصيب روى مسلم عنه لا وجدت اما دعي على النبي ﷺ زجرا له
عن ترك تعظيم المسجد انما بنيت المساجد لما بنيت له ... ما فيه عبارة عن اعباده عبر عنها بالوصول تعظيما لها
فانه لرجل نشد اي طلب ضالة في المسجد فقال من دعى الى الجمل الاحمر يعني من وجد ضالتي في الجمل الاحمر فلا وجد
قي ابو ... انفقا على الرواية عنه لا هجرة بعد الفتح اي فتح مكة المنفي فرضيته الهجرة وفضيلته التي كانت
قبله لا وجودها الآن هجرة السلم الباغي منقطعة ... ابو قتادة روى مسلم عنه لا هلك بضم الهاء وسكون اللام

محب الاطاعة الامام
محب النهي عن المجهد

بعض اهلكم عليكم اطلقوا الخمرى يعنى اجتنبوا به الفوم بضم الفاء المعجمة وفتح الميم فرخ صغير قاله ظريرة
ليلة التعريس حين اشتد الجوع والناس يقولون عصفنا هلكنا وليلة التعريس كانت مرجعه من غزوة خيبر
من حنين والصحيح هو الاول كذا قاله القاضى كان فى غزوة تبوك بقية ماء من وضوئه
وقد اوكأ يحفظه فجعل يصب منه وانا اسقيهم حتى ما بقى غيرى وغير رسول الله ثم صبت فقال اشرب فقلت
لا اشرب حتى تشرب يا رسول الله ان ساقى القوم آخرهم شربا روى مسلم الا ياكل احد
من اضحيته فوق ثلثة ايام القاضى
ابتداء وهما يجوزان بكون من يوم نحرها ويجوزان يكون من يوم النحر وان تاخر ذبحها التهى والحديث للكراهة
التحريم وانما كان هذا حديث منسوخ نسخه الحديث الذى رواه ابو سعيد الخدرى وهو قوله ثم
فى حق لحوم الاضاحى كلوا واطعموا واحبسوا وقد ذكرناه فى الباب الخامس وانما قال المعروف كذا وقد للقال
او انما يفعله الباب الخامس فيراجع الباب اتفقا على الرواية عنه لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه
من والده وولده والناس اجمعين اراد بنفى كمال الايمان وبالحب الاختيارى فلا ينافى امر رسول الله مؤمنا
بان يقاتل الكافر حتى يكون شهيدا او امر رجل ابويه واولاده الكافرين لاحب ان يختار ذلك لعله ان التسلط
فى امتثال امره ونهيه وان كان يحبه بطبعه كالمريض ينفر بطبعه عن دواء ولكن يميل اليه ويفعله
لظنه ان صلاحه فيه كف وبنيانه اعطف علينا من ابائنا واولادنا لانه عليه السلام يسعى لنا للفوز
ومن محبته ونصرة سنته والذب عن شريعته واما ذكر الوالد والولد مع انه داخل فى الناس
لفضل المحبة فيهما او كيف جاء افعل التفضيل عاما بعض الفضول وكان قياسه ان يصاغ للفاعل
هذا وهم منك لانك رايت ان احب ماخوذ من حب الشئ بضم الحاء اذا صار محبوبا افتح بانه
مجهول وليس كذلك لان اصله حبب ككرم بصيغة الفاعل فنقلت ضمة العين الى ما قبله فادغم كذا فى شرح
لزوم الحرب فى الدين اتفقا على الرواية عنه لا يؤمن عبد حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه اى من الطاعات
والاشياء المباحة لما جاء فى رواية النسائى بورى حتى يحب لاخيه من الخير ما يحب لنفسه واما قال فى هذا الحديث
لا يؤمن عبد وفى الحديث السابق لا يؤمن احدكم لان الاغنياء والجبابرة يشق عليهم ان يحبوا لاخوانهم الفقراء
ما يحبون لانفسهم فذكر بلفظ العبد اياء الى ان مقتضى العبودية ان يصدر عنه هذه المحبة واما محبة الشئ
فيستوى فيها الغنى والفقير لعدم المزاحمة بينهم فذكر بلفظ الاحد اتفقا على الرواية عنه لا يبع
بعضكم على بيع بعض صورته ان يقول لمن اشترى شيئا بالخيار افسخ هذا البيع وانا ابيعك مثله باقل
من ثمنه او اجود منه بثمنه فاسد شارح صورته اذا اشترى رجل شيئا من آخر بثمن معين وترا ضيا المتعاقدان
على ذلك فيأتى آخر فيعرض سلعة مثله بثمن اقل منه او اجود بمثل ثمنها او اقل هذا صورة السوم على السوم
لا البيع على البيع التهى خصوصا اذا لم يكن فى الصورة المذكورة عيب فاحش فاذا كان فله ان يرد عوه

الى الفسخ ليبيع منه بارخص دفعا للضرر عنه صحابية روى مسلم عنه لا يبع حاضر لباد به من كان من اهل
البلد لبادى اراد به من كان من اهل البادية بدا يبدو فلان اذا نزل كذا قال النووى صورته ان يجلب البدوى
متاعا الى البلد ليبيعه بسعر يومه ويرجع فيأتيه البلدى ويقول ضعه عندى لابيعه بسعر يزداد على
التدريج وهو حرام عند الشافعى ومكروه عند ابى حنيفة سئل هذا اذا كان المتاع مما يعم الحاجة دون ما لا
يحتاج اليه الا نادرا يشعر به قوله ثم دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض سئل لا يبيع الحاضر للبدى
ولا يشترى له ايضا لان لفظ البيع من الاضداد يستعمل فى البيع والشرى والمشترك فى موضع النفى نوح ابو سعيد
هم ابو هريرة يعنى وراوى الحديث على تخريج البخارى ابو سعيد وعلى تخريج مسلم ابو هريرة لا يبغض الانصار
رجل يؤمن بالله واليوم الاخر المراد به النهى عن بغضهم وان وجد سببه لقوله هم فى حديث اخر
واعفوا عن مسيئهم وفيه بيان منقبة الانصار وحث على رعايتهم ج عائشة روى البخارى عنها قالت
لدنا رسول الله هم فى بيته وكان مغمى عليه فجعل يشير الينا ان لا تدووفى نقلنا المريض يكره الدواء فلما
افاق قال الم انهكم ان لا تدووفى بيتى النهى هنا بمعنى النهى الا لدد على بناء المجهول اللدود بفتح اللام هو الدواء
الذى يسقى المريض فى احد شقى فمه يقول لددته اذا سقيته ذلك وانا النظر الواو فيه للحال الا العباس
فانه لم يشهدكم بفتح الهاء اى لم يحضركم وقت التسقى انما امر النبى هم ان يلد كل من فى البيت عقوبة لهم لانهم لدوه
بغير اذنه بل بعد نهيه عن ذلك بالاشارة وفيه دلالة على ان اشارة العاجز كعبارته وعلى ان التعدى بفعل
به ما هو من جنس الفعل الذى تعدى به الا ان يكون فعلا محتاما ابو هريرة هم روى مسلم عنه لا يبولن احدكم
فى الماء الدائم اى الساكن ثم يغتسل منه ثم هنا للتراخى او للتوبيخ ومعناه تبعيد الاغتسال مما بال فيه
اعلم ان الماء الكثير يخرج عنه بالاجماع والماء الذى يكون مقدار قلتين يخرج عند الشافعى والماء الذى
لم يتغير بالنجاسة يخرج عند مالك والحكم نجس متمسك موضع بيانه شبعا الفقه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه
لا يجزى احدكم مفعوله محذوف لدلالة الكلام يعنى لا يقصد احدكم الوقت الذى تطلع فيه الشمس او تغرب
فيصلى باسكان الياء عطف على ما قبله وهو فى معنى النهى ايضا اى فلا يصل ويجوز نصبها باضمار ان عند
طلوع الشمس ولا عند غروبها المنهى فى هذين الوقتين الفرائض والنوافل جميعا عند ابى حنيفة واصحابه والنوافل
فحسب عند مالك والشافعى لقوله هم من نام فى صلوته او نسيها فليصل اذا ذكرها فان ذلك وقتها ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه لا يتقدمن احدكم رمضان بصوم يوم او يومين الا ان يكون رجل كان يصوم
صوما فليصمه يعنى الا ان يوافق صوما يعتاد بصومه اعلم ان النهى عنه التقدم بنية رمضان
عند ابى حنيفة لقوله هم لا يصام يوم الشك الا تطوعا وعند الشافعى هو التقدم مطلقا نظرا لاطلاق الحديث
فان قلت اذا اريد التقدم بنية رمضان لا يستقيم معنى الاستثناء قلنا انه منقطع بمعنى لكن اذا وافق
صوما يعتاد بصومه متطوعا فليصمه فان قلت ما وجه تخصيصه بوم او يومين قلنا لانه قليل

صوم يوم الشك روى الا لنوى تطوعا
او وافقا ورد على الصحيح والا فضرر فطره اذا وافق
صوما كان يصومه او كان موسما لمباه
صوم الشاكين

روى انها نزلت في ابي اليسر قال اتتني امراة تبتاع تمرا فقلت ان في البيت تمرا اطيب منه فدخلت معي البيت فاهويت اليها فقبلتها فاتيت ابا بكر فذكرت ذلك له فقال استرعى على نفسك وتب فاتيت رسول الله صلعم فذكرت له ذكرت فقال اغزوت غازيا في سبيل الله في اهلك بمثل هذا حتى ظن ان من اهل النار فاطرق رسول الله حتى اوحى الله اليه واقم الصلوة الخ فقال ابو بكر يا رسول الله هو لي خاصة ام للناس عامة قال بل للناس عامة بعون

فكان مظنة ان يتوهم انه عفو كما عفي عن كثير من الاحكام وانما نهى عن التقدم حذرا على الشبه باهل الكتاب لانهم زادوا على مدة صومهم اياما مع جهة الفرضية ليكون صائع رمضان دائما في قوة ونشاط ولا يثقل عليه صومه

اتفقا على الرواية عنه لا يتمنين احدكم الموت لضر نزل به اما نهي عن تمني الموت لانه يدل على عدم رضاه بما نزل من الله من شاق الدنيا واما اذا تمنى الموت لاجل الخوف على دينه لفساد الزمان فلا كراهة فيه كما جاء في الدعاء واذا اردت فتنة في قوم فتوفني غير مفتون وفي حديث اخر اتفقا على الرواية عنه لا يتوضأ رجل فيحسن الوضوء اي يكمله برعاية فرائضه وسننه فيصلي صلوة اي من المكتوبات الا غفر الله له ما بينه وبين الصلوة التي تليها المغفور هو الصغاير ونرجو من الله تع ان يغفر الكبائر ايضا للعموم قوله تع ان الحسنات يذهبن السيئات

كان نهي الموت من ضر اصابه في نفسه وماله او كره اما اذا تمناه من الخوف على دينه لفساد الزمان فلا يكره

وفي حديث اخر اتفقا على الرواية عنه لا يجتمع كافر وقاتله ارادبه المؤمن الذي قتله لاعلاء كلمة الله في النار ابدا ان جاء ذلك ان كان مكفرا بجملة ذنوبه فلا اشكال وان لم يكن كذلك فيجوز ان يعاقب بقدر دخول النار كالحبس في موضع اخر روى مسلم عنه لا يجري ولد والده بفتح اوله وبالزاء المعجمة اي لا يكافي ولد باحسانه على والده وقضاء ما عليه من حجة الا ان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه اهل الظاهر لا يعتق الوالد بتملك ولده عليه لان الفاء للتعقيب فيحتاج بعد الشراء الى انشاء العتق والجمهور على انه يعتق والفاء في فيعتقه للسببية معناه فيحصله ولده عن الرق بسبب شرائه يؤيده قوله في رواية من ملك ذا رحم محرم رواه خمسة من بعض شيوخي سماعي لطيفا وهو ان قضاء حق الوالد لم يوجد الا في صورة ان يعتقه عقيب شرائه وهذه الصورة مستحيلة لان العتق انما يوجد مقارنا بالشراء لا عقيبه على ان قضاء الولد حق الوالد محال وهذا كقوله تع ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء الا ما قد سلف ونكاح السلف محال فيفسد نكاح منكوحات الاباء ويجوز ان يكون الفاء في فيعتقه كما في قوله تع فتوبوا الى باركم فاقتلوا انفسكم اذا جعلت التوبة نفس القتل ت

اتفقا على الرواية عنه بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء المهملة وبالدال المهملة وتاء بكر النون وتخفيف الياء تحت وبعد الالف راء مهملة قيل ما رواه عن نيف وعشرين حديثا له في الصحيحين واحد لا يجلد احد فوق عشر جلدات الا في حد من حدود الله الحديث ورد في التعزير وبه اخذ احمد وجمهور على جواز الزيادة على العشر ولكن الى ثلثين عند الشعبي والى ما دون اربعين على ما يراه الامام بقدر جرمه عند ابي حنيفة والشافعي ليكون التعزير قاصرا عن عقوبة الله في حدوده واولوا الحديث بانه لا يزاد على العشر بالاسواط ولكن يجوز الزيادة بالايدي والنعال

اتفقا على الرواية عنه لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها تقدم شرحه في باب الوكيل روى البخاري عنه لا يجمع بين متفرق هذا رأي لا في باب الاموال حين جاء الشافعي صورة ان يكون لواحد اربعون شاة ولآخر كذلك فيجب في ما شاتان فاذا جمعت فيها شاة ولا يفرق بين مجتمع هذا رأي الشافعي من التفريق صورة ان يكون لثلثة نفر مائة وعشرة شاة مخلوطة فانما عليهم شاة واحدة

فاذا افرق

فاذا تزن يكون فيها تلك شاة خشية الصدقة بالنصب علة للفعل انما خشيه المالك فان يكثر الزكوة وانما خشيه الساعي فمن ان تقل وفي الحديث دلالة على ان الخلط يجعل مال الرجلين كمال واحد ولكن فيها شروط واختلافات بين الفقهاء والمقام يابى عن ذكرها عائشة ما روى مسلم عنها لا تجوع اهل بيت عندهم تمر هذا محمول على بلاد قوتهم التمر وليس من عادتهم ان يشبعوا بغيره وفي الحديث حث على القناعة وتنبيه على جواز ادخار القوت للعيال فانه اسكن للنفس واحصن عن الملاك قال البراء بن عازب

اتفقا على الرواية عنه لا يحبهم الا مؤمن ولا يبغضهم الا منافق فمن احبهم احبه الله ومن ابغضهم ابغضه الله يعني الانصار وهم الاوس والخزرج كان رسول الله صلعم يحبهم لنصرتهم اياه وبذل انفسهم واموالهم بين يديه ومن احبهم من امته فانما يحبهم لمحبته هم وزاد ابن ابي بكرة اتفقا على الرواية عنه لا يحج بعد العام مشرك اراد به العام الذي قبل حجة الوداع وكان ابو بكر اميرا في تلك الحجة بعث رجالا ينادون في الناس بهذا الخبر هذا موافق لقوله تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا قال النووي المراد بالمسجد الحرام هنا الحرم كله حتى يمنع مشرك عن ان يدخل فيه وان كان لامر مهم ولا يطوف بالبيت عريان هذا ابطال لما كان عادتهم في الجاهلية ان يطوفوا بالكعبة عراة ويقولوا لا نطوف بثياب عصينا الله فيها ابو بكرة اتفقا على الرواية عنه لا يحكم احد بين اثنين وهو غضبان انما يكره القضاء حالة الغضب خوفا من الغلط لان الحاكم في ايخرج عن سداد النظر ويلحق بها ما في معناها كالشبع المفرط والجوع المقلق والمنام وغيرها حتى الغضب بالذكر لشدة استيلائه على النفس وصعوبة مقاومته م ابن عمر رضي عنه لا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه ايحب احدكم ان توتى مشربته فيجتر بفتح الميم وضم الراء وفتحها الغرفة يخزن فيها الطعام وغيره المشهور في قوله ايحب بصيغة الانكار اعلم ان في تشبيه الضرع بالغرفة اشارة الى ان خزين الضرع مستودع في السرع جدا لان شبه الغرفة التي يصعب صعودها بمقبلة بحيث لا يظفر عادة الا بالكسر فينبغي ان لا يحلب الماشية بلا اذنه صاحبها نظر الاحسن نظر النبي صلعم وكمال بلاغته لا يرى ان يخصه الله عز وجل بعناية فتكسر خزانته فتنتقل طعامه هذا بصيغة المجهول وبالنون والتاء المثلثة من باب الافتعال اي تنتشر وتستخرج فانما تخزن لهم ضروع مواشيهم اطعامهم فلا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه انما كرر النهي تاكيدا قال شارح فيه دليل على ابطال القياس ورد الشيء الى نظيره في الحكم يستند به على ان من حلب لبنا من ماشية محروسة لغيره يقطع يده كما لو سرق متاعا من الغرفة الى هنا كلام لكن فيه تامل لان القطع تعلق بالشبهات فكيف يثبت بما فيه شبهة وهو القياس وفي ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه لا يحل دم امرئ مسلم اي اراق دمه بشهادة ان لا اله الا الله وانني رسول الله هذا تفسير لما على قول من حمل امرت على الوجوب

يعني العام الذي حج فيه ابو بكر نادى علي عليه السلام ببراءة وهو سنة تسع من الهجرة بعون

وارادبه بخاصة الحكم لا بخاصة العين حتى لو اخبرها الامام او نائبه ان زوجها طلقها ثلثا فاذنت له في الدخول عليها لم يجز له الدخول بعون

ارادوا بهم من دخول الحرم لانهم اذا دخلوا الحرم فقد تركوا من المسجد الحرام بعون

الغلق بالتحريك الرهن وقد يسكن وقد يشتق منه بعون

ان لا يحل اكل شيء منها الا باذن صاحبه سواء كان محتاجا او لا الا اذا كان في حالة المخمصة اكثر

الا باحدى ثلث اى على ثلث الثيب الزانى بالجر بدل من موصوف ثلث مقدر وبالرفع خبر مبتداء
محذوف المراد بالثيب الزانى المحصن الزانى وهو المسلم المكلف الحر الذى اصاب فى نكاح صحيح ثم زنى
والنفس بالنفس والتارك لدينه لابد فى هذه الصفات الثلث من تقدير المصدر ليصلح ان يكون علة
تقديره وفى الثيب الزانى وقصاص النفس بالنفس وترك التارك لدينه المفارق للجماعة نفسين
لقوله التارك لدينه والمراد بالجماعة جماعة المسلمين ومن فارقهم فارقهم بالردة عن الدين وهى
سبب لاباحة دمه وفى الحديث دلالة على ان تارك الصلوة لا يقتل لانه ليس من الامور المذكورة
وعلى ان المرتدة لا تقتل لانتفاء ... فعلى هذا ينبغى ان لا ترجم المحصنة قلنا
التنصيص على المحصن تنصيص على المحصنة لاستوائهما فى الرجم وعلة القتل والكذلك المرتد لان قتل والمرتدة
فى المرتد كونه محل المحاربة والمرتدة ليست كذلك روى عنه عليه السلام انه قال لا يحل لاحدكم ان يحمل
السلاح بمكة المراد من الحمل ما يكون للقتال فى ... انتفاء على الرواية عنه لا تحل لامرأة تؤمن
بالله واليوم الاخر ان تسافر مسيرة يوم وليلة وليس معها حرمة اى ذو حرمة وهو من لا يحل له
نكاحها على التابيد لحرمتها قولنا لحرمتها احتراز عن الملاعنة فان تحريمها ليس لحرمتها بل للتغليظ
وقولنا على التابيد احتراز عن اخت الزوجة ونحوها وروى الا مع ذى محرم عليها ... ان الزوج غير مذكور
فى الحديث مسيرة يوم وليلة ... وفى رواية مسيرة نصف يوم وفى رواية مسيرة يومين وفى رواية ثلثة
ثلث الروايات كلها صحيحة لكن لم يرد النبى عليه السلام بالتحديد المرة بل المراد حرمة السفر للمرأة بغير محرم
والاختلاف وقع لاختلاف الثلثة وتوقيته اطلاق رواية عباس لا تسافر امرأة الا مع ذى محرم الى هنا كلام
فعلى هذا يكون تقدير المرة بالثلث عند الحنفيين مثبتا بدليل آخر وفى الحديث حجة على الثانى ومالك
فى انها جوز اسفر المرأة بلا محرم اذا كانت آمنة على نفسها ومع نسوة ثقاة وامن سلمة ... الفقاء على الرواية
فيصل المرأة مسلمة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد فوق ثلثة ايام الا احداد ترك التطيب والزينة والدهن
... يحد على بناء المعلوم من الاحداد ويجوز ان يكون من باب الثانى للثلاثى المجرد يقال احدت المرأة
احدادا واحدت حدادا وعن الاصمعى انه لم يجز الا احدت رباعيا الا على زوجها هذا يقتضى جواز الاحداد
على كل زوج سواه كان بعد الدخول او قبله ويدل ايضا على ان الاحداد على الامة المستولدة على مولاها
وكذا تقييد المرأة بالمسلمة يدل على ان لا احداد على الذمية وهو مذهب ابى حنيفة واصحابه وقال الشافعى
على الذمية الاحداد لفوات نعمة النكاح عنها وحمل التقييد باللام فى الحديث على بيان وقوعه اذ فى الغالب
وقال الامام الطيبى قوله اربعة اشهر وعشرا ان جعل بيانا لقوله فوق ثلثة ايام يكون الاستثناء متصلا
فيكون المعنى لا يحل لامرأة ان تحد اربعة اشهر وعشرا على كل ميت الا على زوجها وان جعل معمولا لتحد
مقدرا يكون منقطعا فالمعنى لكن تحد على زوجها اربعة اشهر وعشرا ... وفى ... الفقاء على الرواية

لا يحل لامرئ ان يهجر اخاه فوق ثلث اى ثلث ليال اما اباحة الهجران فى الثلث فمفهوم من الحديث عند
من يقول بمفهوم المخالفة وانما نهى عنها فى الثلث لان الانسان مجبول على سوء الخلق والغضب
قيل هذا فيما اذا كان الهجر فى الثلث لامر دنيوى واما اذا كان لتقبيح المعصية فالزيادة على الثلث
مشروعة كهجر رسول الله صلعم عن الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك وامر الناس بهجرانهم خمسين يوما
روى ان بعيرا صفية لما اعتقها النبى عليه السلام تزوجها ... لزينب اعطى بعيرا وكان عندها فضل ظهر فقالت انا اعطى
تلك اليهودية ... فغضب عليها ... وبعض صفرح اليوم مرض روى البخارى عنه لا يحل احدكم
بالجزم نهى وبالرفع فى بعض النهى على خطبة اخيه وبكسر الخاء طلب المرأة للتزوج قيل هذا اذا تراضيا
على صداق معلوم ولم يبق الا العقد واما اذا لم يكن كذلك فيجوز خطبتها لما روى ان فاطمة بنت قيس
اتت النبى صلعم فقالت ان معاوية وابا جهم خطبانى قال صلعم انكحى اسامة قيل هذا اذا كان الخاطبان متفاوتين
اما اذا كان المخاطب الاول فاسقا والثانى صالحا فلا يندرج تحت هذا النهى ولكنه خلاف الظاهر قال الخطابى
الحديث يدل على جواز الخطبة على خطبة الكافر لان الله تعالى قطع الاخوة بين المسلم والكافر وذهب الجمهور
الى منعه وتاويل التقييد باخيه حثه على الغالب فلا يكون له مفهوم كما فى قوله تعالى وربائبكم اللاتى فى حجوركم
قول المنقطع بينهم هو الاخوة فى الاسلام ولفظ اخيه فى الحديث غير مقيد به ولو اريد منه ما هو
الاعم وهو الاخوة من جهة كونهم من بنى آدم لحصل المقصود ولما احتيج من التكليف قال الخطابى ثم لو
على خطبة اخيه يكون عاصيا ويصح نكاحه ولا يفسخ وقال بعض المالكية يفسخ ... ابو هريرة روى البخارى
لا يدخل احد الجنة الا ارى على ناد المجهول مقعوده بالنصب مفعوله الثانى من النار لو اساء يعنى لو
اساء لكان ذلك مقعده ليزداد شكرا متعلق بقوله ولا يدخل النار احد الا ارى مقعده من الجنة
لو احسن ليكون متعلق بقوله ان يكفيه حسرة ... جابر روى مسلم عنه لا يدخل احدا منكم عمله الجنة و
لا يجير بالنار بالجيم والراء المهملة من الاجارة اى لا يحميه امنا ولا انا ... يعنى ولا انا ادخل الجنة
الا برحمة الله يحتمل ان يكون الباء فيه زائدة والاستثناء منقطعا لان رحمة الله ليس من جنس ... فمعناه
لكن رحمة الله تدخل الجنة وليس المراد منه توهين امر العمل بل نفى الاغترار به وبيان انه انما
بفضل الله ويجوز ان يكون الاستثناء متصلا ويقدر المستثنى منه نحو ما يدخل احد منكم عمله الجنة فقال ولا
بشئ الا برحمة الله وفى الحديث دلالة على مذهب اهل السنة وحجة على المعتزلة اذ يعتقدون ان دخولها
انما يحصل بالعمل واما قوله ثم ادخلوا الجنة بما كنتم ... فظاهر ولا يدل على سببية
العمل والنفى فى الحديث عليه وايجابه الحمى ان جئت طاعتك ... وان قصرت فيها واكره معصيتك وان رحمتك
تفضل على بالجنة وان لم استحقها ... انس روى مسلم عنه لا يدخل عبد الا يدخل من جاء بوائقه جمع بائقة
وهى ما يصيب الناس من عظيم نوائب الدهر والمراد به هنا الشرور ... جابر ... سلم عنه اتفقا على الرواية

لا يدخل الجنة قاطع اى قاطع الرحم يعرف تأويل هذا الحديث وما قبله وما بعده من تاويلات تطابق
فيما سبق في حديث [illegible] اتفقوا على الرواية عنه لا يدخل الجنة قتات بفتح القاف وتشديد التاء الاولى
النمام فوق هو النمام النميمة نقل الكلام على جهة الافساد فرق بعض بينها بان النمام هو الذي يتحدث مع القوم
ثم ينم والقتات هو الذي يستمع على القوم وهم لا يعلمون ثم ينم [illegible] ليست النميمة مخصوصة
بهذا بل حقيقة النميمة كشف ما يكره كشفه سواء كره المنقول عنه او المنقول اليه او ثالث وسواء
كان الكشف بالعبارة او بالاشارة او بغير ذلك ولهذا ينبغي لمن نقل اليه شيء ان يخفيه ولا يظهره لغيره فوق ذلك
روى [illegible] عنه لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة الذرة واحدة الذر وهو النمل الصغير الاحمر
من كبر فقال رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة قال اى النبي صلعم ان الله
جميل يعني جميل الافعال يحب الجمال اى التجمل في قلة اظهار الحاجة الى غير الله تعالى ومعناه انه تعالى جميل
الفعل يخلقه بقضاء حاجاتهم فيحب منكم هذه الصفة ويقضي حوائج اخوانكم وبه الجمال الكمال قال الشيخ
الكمال بارك الله لكن المعنى الاول انسب ههنا الكبر بفتح الباء الموحدة والطاء المهملة اى تضيعه
من قولهم ذهب دم فلان بطرا اى هدرا يعني الكبر هو تضييع الحق من اوامر الله ونواهيه وعدم المبالاة
وغمط الناس بفتح الغين المعجمة وبفتح الميم وسكونها وبالطاء المهملة اى استحقارهم وتعييبهم وكل ذلك
في تاويل الحديث وجزم احدهما ان المراد التكبر عن الايمان والثاني ان يترتب عنه الكبر بالتعذيب او العفو
فلا يدخل الجنة مع ان يكون في قلبه مثقال ذرة منه قال الله تعالى ونزعنا ما في صدورهم من غل ويمكن ان يقال
معناه ان الكبر مما لو جازى الله بادنى مقداره لكان جزاؤه عدم دخول الجنة ولكن نكرم بان لا يجازى
بل يدخل كل موحد الجنة [illegible] روى البخاري عنه لا يدخل المدينة رعب بسكون العين وضمها الخوف
المسيح الدجال لها يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان يدفعانه عن الدخول وفيه دلالة على فضيلة
المدينة وحراستها عن الدجال وانه لا يقدر على ما يريده بل بما يفعله الله كما يكون بمشيئة الله واقداره عليه
ثم اعلم [illegible] روى مسلم عن انس مارواه عن النبي صلعم عشرة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين لا يدخل النار احد
بايع تحت الشجرة روى انه رسول الله صلعم بعث عثمان رضي الله عنه عام الحديبية الى قريش في الرسالة فحبسوه فلما بلغ رسول الله
ان عثمان قتل دعا الناس الى البيعة فبايعوه وكانت تلك البيعة تحت الشجرة فلما بايعوه قال لهم انتم خير
اهل الارض وكان عددهم الفا وخمس مائة وعشرين ثم [illegible] روى مسلم عنها لا يدخل النار ان شاء الله
هذا القول للترك لا للشك من اصحاب الشجرة احد الذين بايعوا تحتها فقالت حفصة وهي بنت عمر زوجة النبي
بلى يا رسول الله وهو يحتج للنفي اى يدخلها اصحاب الشجرة فانتهرها بالواو المهملة اى زجرها فقالت حفصة
اى استدلت على ما ادعته من الدخول بقوله تعالى وان منكم الا واردها فقال النبي صلعم قد قال الله ثم ننجي الذين
اتقوا وذر الظالمين فيها جثيا اصله جثوا وهو مصدر جثا اى جاثين على الركب من طول ذلك الوقت او من ضيق

وقيل يدخلها ما يرى فيها من شعاع نار الله

اى ورد منها

وقيل الذرة

اول الآية ان الذين في جنات يتنعمون وهو عيسى عليه السلام وامه ادخلهما الله الجنة والحور والاقاذ
واثار اقذار من الغائط والبول والعذرة والصديد ونحو ذلك مما يستقذر من الانسان والدواب
الرسالة آمنين من كل ما هو مكروه في الحال المستقبل وتزعنا ما في صدورهم من غل الحقد والعداوة
والغل والحقد لا يظهر احدهما الا على المؤمن والحسد يظهر على الكافر ايضا
بقيا بل بعضهم يعني الاخيار ان المؤمن اذا دخل الجنة
صاحبه وقد يتفق لبعضهم اكثر من واحد منها الى
وذلك بان يقفي اخاه سار سريع وبعده ثان تغيب
صاحبه فيلتقيان وبعده ثالث

راوي ام شريك

حديث

انما بايعت تحت الشجرة كانت عام الحديبية ما يعلم
رسول الله صلعم على ظهره غضب من اعضائها فانها تعوا
فلما بايع تحت الشجرة وعلم ظهره عفى عنها
قالوا لهم انتم اليوم خير اهل الارض وكان عددهم
الفا وخمسمائة وعشرين وقيل الفا واربعمائة وقيل الفا
وثلثمائة الباقي هذا الحديث

قال بعضهم يعني داخلها المؤمن والكافر يدخلون
على الصراط ويجوزون عليه على قدر اعمالهم ثم ترفع
لكم الاوارد ويعني الخلائق الذين تقدم ذكرهم ويقال وان
لا بد داموس نقال اجيس اما اناوات اسند جثيا على الصراط ووردوم
فيا مهم هو الذي ارجح ثم ان خرجنا ورد يعني على الصراط المؤمنون
على اكرم وجه ومنهم من يمر كالطير ومنهم من يمر
كاجود الخيل ومنهم من يمر كاجود الابل ومنهم من يمر
سعيا على رجليه ومنهم من يمر حبوا على موضع ايدي في قدميه
سمي الله

قال الله تعالى في الآية مضمرا ايكم ما منكم من احد الا واردها اختلفوا فيمن يتوجه اليه الخطاب وفي
معنى الورود وفيما يرجع اليه الكناية اما الاول فقيل الخطاب للجنس الانساني وقال عكرمة للكفار وهذا
القول غير مناسب للحديث ولما بعد الآية وهو قوله تعالى ثم ننجي الذين اتقوا اللهم الا ان يكون ننجي بمعنى نسوق
بمعنى بعد ورود الكفار النار نسوق المتقين الى الجنة من شاطئ جهنم واما الثاني فالورود بمعنى الدخول
لقوله عم لا يبقى بر ولا فاجر الا دخل النار فيكون للمؤمنين بردا وسلاما كما كانت على ابراهيم فان قلت
كيف يستقيم هذا وقد قال الله تعالى ان الذين سبقت لهم منا الحسنى اولئك عنها مبعدون وهم الصحابة
لا تكون داخلها قلنا المراد انهم مبعدون عن عذابها فان قلت اذا لم يكونوا معذبين فما الفائدة
في دخولها قلنا فيه مزيد التذاذ هم بنعيم الجنة اذا شاهدوا ذلك العذاب ومن يعلم الكفار حيث يتفخر
عذاب المؤمنين وعن جابر ورود المؤمنين النار هو مشي الحمى جسده في الدنيا لقوله عم الحمى حظ كل مؤمن
من النار ولا يخفى ان هذا التوجيه ايضا غير مناسب لمعنى الحديث وعن الحسن وقتادة نعني الورود
القرب من جهنم وهو الجواز على الصراط لانه وقد يرد الشيء الشيء ولا يدخله كقوله تعالى ولما ورد ماء مدين فان
الشيخ الناسخ وهذا المعنى هو الصحيح وغير ذلك لا يناسب قوله عم لا يدخل النار فان تفسير الورود
بالدخول وارجاع الضمير واردها الى النار يستلزم التناقض بين الحديث والآية اقول هذا ايضا غير
مناسب لمعنى الحديث لانه لا يبقى استدلال لحفصة بالآية غير منتظم لما ادعته من الدخول بل الاوجب ان
يكون الورود بمعنى الدخول ويدفع التناقض بان يكون المراد من نفي الدخول في الحديث نفي العذاب بناء على ان
دخول النار مستلزم له عادة وكثيرا ما يطلق ويراد منه العذاب ثم يتنظم بما قبله استدلال حفصة
على كونهم معذبين بدخولهم النار بهذه الآية ودفعه عم كلامها بيانا بان كل داخل في النار غير معذب
لقوله تعالى ثم ننجي الذين اتقوا واما الثالث فعن ابن مسعود ان الضمير في واردها للقيامة ولا يخفى ان هذا ايضا
غير مناسب لما نحن فيه وفي الحديث دليل على جواز المناظرة على وجه الاسترشاد فان مناظرة حفصة
ما كانت الا لذلك لا للرد مقالته عم عن عبد الله بن عمرو روى مسلم عنه قال اخبرا ابو بكر رسول الله صلعم
انه دخل بيته فرأى عند زوجته نفرا من بني هاشم فكره ذلك فلما اخبر قال لعلهم لا يدخلون رجل بعد رجل
هذا على عجبة بضم الميم وكسر العين المهملة اى التعجب غاب عنا زوجها لا وعقه رجلا او اثنان شك
من الراوي وفي قوله اثنان دون رجلان اشارة الى ان المراد بها العدد صغيرين كانا او كبيرين قام او
اتفقا على الرواية عنا لا يدخل هؤلاء عليكم يعني المخنثين هذا تفسير لهؤلاء قاله عم حين رأى مخنثا
قاعدا عند ام سلمة وهو يتكلم مع اخيها عبد الله المخنث بكسر النون وفتحها هو الذي يشبه النساء في كلامه
وحركاته تارة يكون هذا الشبه بجبلته عليه وتارة يكون بتكلف والثاني هو المذموم الذي قاله عم
في حقه لعن الله المتشبهين بالنساء من الرجال والمتشبهات بالرجال من النساء قال النووي في الحديث

عن رسول الله صلعم قال لا تقول النار للمؤمن يوم القيمة جز يا مؤمن فقد اطفأ نورك لهبي وروى عثمان بن الهيثم عن مجاهد قال حتى حظ كل مؤمن من النار ثم قرأ وان منكم الا واردها وفي هذا
القول من حتم من المسلمين فقد رد ما لان الحمى من فيح جهنم فما اصاب المؤمن منها كان حظه من النار ويدل عليه صحة هذا القول ما روى ابو جعيرة ه عن رسول الله صلعم
انه عاد مريضا فقال ابشر ان الله عز وجل يقول هي ناري اسلطها على عبدي المؤمن في الدنيا ليكون حظه من النار في الآخرة

وقيل ان ورود الكفار النار نسوق المتقين الى الجنة من شاطئ جهنم

وقيل ان ورود الكفار النار نسوق المتقين الى الجنة من شاطئ جهنم

يعني الذين وجبت لهم منا الحسنى يعني عيسى وعزير
او الذين عبدوا من دون الله من الملائكة
لا يسمعون حسيسها يعني صوت جهنم وهم في ما اشتهت انفسهم خالدون يعني في الجنة
لا يحزنهم الفزع الاكبر اذا ذبح الموت

وعند ابن ابي حاتم وكان يتنسب الى اليهود وما ورد من
اسم قبيلة وجد عليه اتفق من الناس يستعون الغاءهم
وقيل اربعون رجلا وقيل اربعة اشهر الاقوال

وقيل ابن ابي قريش مع اخيها بنت عميس زوجة ابي بكر
وذهبا اليه فرأيهم فكره ذلك وذكره رسول الله صلعم
فقال ما حملكما على الذي صنعتما فقال النبي ان الله قد غفر لما ما تقدم
الاخفاء اصل النكر والمنكر ضد المعروف

بيان المحنثين من حكم الرجال المحول في الدخول عليهن وكذا حكم الخصي والمجبوب انما نهى عن ذلك لانهم يصفون النساء بحضرة الرجال فيفضي ذلك الفتنة او لاحتمال ان يكون الداخل عليهن ممن يتعلق بالمخنثة

قوله عليكم من باب تغليب الذكور على الاناث والا كان حقه ان يقول عليكن ح ابو امامة روى البخاري عنه

لا يدخل هذا بيت قوم الا ادخله الذل قاله لما رأى ثيابا من آلة الحرث قيل هذا في حق من يقرب من العدو لانه لو اشتغل بالحرث وترك الجهاد لادى الى الذل بغلبة العدو ويجوز ان يقال ان الزراع لا يخلو من ان يكون مطلوبا بالعشر والخراج وهذا نوع من السلطنة عليه ولا يتوهم من هذا مذمة الزراعة لانها محمودة كيف وقد روى عنه ثم قال اطلبوا الرزق في خبايا الارض ق اسامة بن زيد انفقا على الرواية عنه لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم انما يرث كل منهما من الآخر لانقطاع الولاية بينهما واما المرتد فلا يرثه المسلم ايضا عند الشافعي لهذا الحديث وقال ابو حنيفة وصاحباه يرثه ورثته المسلمون لكن عنده ما كسبه في الاسلام وعندهما ما كسبه في الحالتين والدلائل مذكورة في الفقه ح جرير روى البخاري عنه لا يرحم الله من لا يرحم الناس رتبا ويل لقمها عمن لا يرحم الناس في الباب الاول في حديث من لا يرحم لا يرحم ق ابو هريرة انفقا على الرواية عنه لا يزال احدكم في صلوة ما دامت الصلوة تحبسه لا يمنعه ان ينقلب اي يرجع الى اهله الا الصلوة فان لا يمنعه بدل من قوله تحبسه لانها في تأدية المقصود كما في قوله تعالى امددكم بما تعلمون امدكم بانعام وبنين حاصل معنى الحديث من كان منتظرا للصلوة مع الجماعة كان كالحاصل في الصلوة في انه يكتب له ثواب ما من انتظارها ما لم يحدث ابن عمر روى البخاري عنه لا يزال المرء في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما اما مصدرية اي مدة عدم اصابته يعني المؤمن لا يزال في سعة من دينه وكونه موفقا للخيرات ما لم يقتل احدا بغير حق فاذا قتل فقد وقع في عنه حالة الاولى الشوم ما ارتكب من الاثم في الحديث تشديد في امر الدماء ج سعد روى البخاري عنه لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر اي مدة تعجيلهم وانما كانوا بخير لان تعجيل بعد تيقن الغروب من بين المرسلين ليحصل الحضور في الصلوة فمن حافظ يكون متخلقا باخلاقهم ولان فيه مخالفة اهل الكتاب فانهم يؤخرون الى استبانة النجوم م سعيد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه لا يزال اهل الغرب قيل المراد بهم اهل الشام لانهم في طرف الغرب بالنسبة الى الحجاز وقيل المراد بهم المجاهدون عندانهم اهل السنة والجلادة قال الجوهري غرب الفرس جدته وقيل الغرب ههنا الدلو الكبير والمراد باهلها العرب لانهم يختصون باعالبا ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة اي يغلبون قياما في الغرة ق ثوبان رضه انفقا على الرواية عنه لا يزال اناس من امتي ظاهرين اي غالبين على الحق حتى يأتيهم امر الله قال الشارح امر الله هو الريح الطيبة كقوله تعالى اتى امر الله هو الريح الهبوب الا انه لكن الاوجه ان يقال المراد به هو الموت الذي يأتي كل احد وروحه في الارض الله وقلم ظاهرة الواو ونيابة للحال والعامل فيه يأتيهم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال بينا انا في المسجد اذ جاء ناس من الاعراب فقالوا يا ابا هريرة رضه هذا الله فمن خلق الله فاخذ رسول الله صلعم حصى بكفه

فرماهم

فرماهم فقال لا يزالون يسألونك يا ابا هريرة هذا الله يعني مخلوق الله فمن خلق الله الضمير المستتر في خلق راجع الى من وفي بعض رواياته فاذا قالوا ذلك فقولوا الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ثم ليتفل عن يساره ثلاثا روى مسلم عنه لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي منهم اثنان يعني امر الخلافة محض بقريش ولا يجوز عقدها لاحد من غيرهم وهذا الحكم مستمر الى آخر الدنيا ما بقي من الناس اثنان حتى يكون احدهما خليفة والآخر بعامر ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يستر عبدا في الدنيا الا ستره الله يوم القيمة يعني ستر الله معاصيك الباترة من شاء عبدا من اهل الموقف وقيل اي ترك محاسبته عليه والمعنى الاول اظهر الستر في الدنيا اعم من ان يكون واقعا على عيب العبد او بدنه قال النووي الستر على المجرم انما يكون مندوبا اذا لم يشتهر بالفساد فيستحب ان يرفع امره الى الولاة ان لم يخف من ترتب الفساد على رفعه لان الستر عليه يكون تقوية على فعله م مسلم روى مسلم عنه لا يستنجي احدكم بدون ثلثة احجار قال الشافعي لا بد في الاستنجاء من الثلثة وان حصل النقاء قبلها عملا بالحديث وقال ابو حنيفة العدد غير لازم لقوله عم من استجمر فليوتر وتر لا فاذا خرج وانا الحديث فتروك الظاهر لانه لو اجتمر بحجر له ثلثة احرف جاز بالاجماع ق ابو هريرة انفقا على الرواية عنه لا يسلم المسلم على سوم اخيه المسلم يقال ساوم السلعة اذا طلبها للشراء صورة السوم على السوم ان يقول واحد للمشتري بعد تراضي المتعاقدين في رد المبيع لا تبع منك خيرا منه او يقول للبايع استرده منك باكثر قيل تجرد سكوت احدهما لا يدل على رضاه بل لا بد من تصريحه فان وقع ما يدل على الرضا ففيه وجهان كذا قاله النووي ق ابو عبيد روى البخاري عنه لا يسمع مدى صوت المؤذن اي غاية جن ولا انس ولا شئ الا يشهد له يوم القيمة ذكر الشئ بعد ذكر الجن والانس يدل على انه يشهد له ذوو العلم وغيرهم وفي ذكر مدى الصوت اشارة الى ان البعيد من المؤذن اذا شهد له بسماع صوته فالقريب منه اولى وفي الحديث حث على رفع المؤذن صوته ليكثر شهداؤه وما قيل من انه يشهد له المؤمنون من الجن والانس واما الكافرون فلا شهادة له فضعيف ق ابو هريرة انفقا على الرواية عنه لا يشير احدكم الى اخيه اي اخيه المسلم ويلحق به الذمي قال النووي لا يشير بالرفع نهي عن النهي بالسلاح فانه اذا رفع احدكم لعل الشيطان ينزع بالعين المهملة هكذا روي في جميع نسخ مسلم معناه يحدبه في يده كانه يرفع يده فيتحقق اشارة وروي في غير مسلم بالعين المعجمة ينكون بمعنى الاغراء كما في قوله تعالى ان الشيطان ينزغ قوله لعل الشيطان معمول يدري ويجوز ان يكون تاما لمنزلة اللازم فنفي عنه الدراية اصلا ثم استانف بقوله لعل من يرمي من هنا على معنى ينزغ الشيطان السلاح حالكونه على يد الشرير ويجوز ان يكون من زائدة على قول فيكون يده معمولا ينزغ فيقع اي السيء في حفرة من النار م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يشربن احدكم قائما فمن نسي فليستقئ وفيه اشارة الى ان الناسي اذا كان مأمورا بطلب القيء ما شربه فالشارب عامدا يكون مأمورا به بالطريق الاولى فان قلت صح ان النبي

ان النهي للتحريم

اما اذا امر من هو مالك امره غيره او خالفت النهي وهو غير زوجه من زوجه وهو جائز بالاتفاق اكثر

لاطلاق الشهادة

الزهاء اتفاقا نسبة بعض الناس اليه

طه يورث

ح الكبد اكثر

شرب من زمزم قائما فالتوفيق قلت النهي للتنزيه لئلا يعتاد الشرب وشربه ﷺ قائما يكون لبيان الجواز وقيل
انه مختص بماء زمزم لكونه مباركا غير مضر شربه قائما فمن زعم نسخا بين الحديثين فقد غلط لان الجمع بينهما
ممكن مع ان التاريخ غير معلوم م ابو هريرة روى عنه لا يصبر على لأواء بمدينتي بهمزة بعد اللام وبالمد ضيق العيشة
المدينة وشدتها احد من امتي الا كنت له شفيعا يوم القيمة او شهيدا اوهنا ليست للشك لان رواته
كثيرون وواهكذا وبعيدان يتفق كلهم على الشك بل هو للتقسيم معناه كنت شفيعا لمن مات بها بعدي وشهيدا
لمن مات بها في زمني او معناه كنت شفيعا للعاصين منهم وشهيدا للمطيعين لا يخفى ان شفاعته عامة
لامته فتكون هذه الشفاعة لزيادة الدرجات وان جعلت او بمعنى الواو ولما ورد في رواية بالواو فلا يحتاج الى هذا
التوجيه فيكون اشارة الى اختصاص اهل المدينة بالفضيلتين الشهادة على سوء ايمانهم وحسن ايقانهم و
الشفاعة ليجاوزعن سيئاتهم م ابو سعيد روى عنه لا يصلح الصيام في يومين يوم الاضحى ويوم الفطر
من رمضان انما منع عن صومهما لان فيه اعراضا عن ضيافة الله ولتوفر صومهما لا يعقد عند الشافعي وتنعقد
عند ابي حنيفة واصحابه ويلزم قضاؤه في [illegible] اتفقا على الرواية لا يصل احدكم الثوب الواحد ليس على عاتقيه
منه شيء وهذه الجملة المنفية حال اي يحتبي صلى في ثوب واسع ينبغي له ان يلقي طرفيه على منكبيه مخالفا بينهما لئلا يكفه
امرا عن ايكتاف عورته وليلا يفوت عنه الخضوع في الصلوة لاشتغال قلبه بحفظ ذلك ومن صلى ولم يفعل
ذلك لا يصح صلوته عند احمد لظاهر الحديث والجمهور على صحتها لان النهي للتنزيه ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
لا يصلين احد الظهر ونرى العصر التونق بين الروايتين بان الحديث ورد بعد دخول وقت الظهر وقد صلى بعضهم
الظهر بالمدينة دون بعض فيكون رواية الظهر لحق من لم يصلها ورواية العصر لحق من صلاها الا ان بني قريظة
بضم القاف وفتح الراء المهملة وبالظاء المعجمة قوم من اليهود بقرب المدينة كانوا معاهدين مع النبي ﷺ فنقضوا العهد
اجتمع رجال الاحزاب قالله منصرفه اي وقت انصرافه من الاحزاب اي من غزاتهم وهم طوائف من العرب اتوا المدينة
وحاصروها فلما انهزموا بنصر الله تعالى خرج رسول الله ﷺ خلفهم لغارتهم ق ابو هريرة روى البخاري عنه لا يصم احدكم
يوم الجمعة الا يوما اي الا بان يصوم يوما قبله او بعده تقدم الكلام في حديث لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام
م ابو هريرة روى مسلم عنه لا يفرك مؤمن مؤمنة بفتح الراء المهملة اي لا يبغض بغضا يورث الى تركها ان كره منها
خلقا رضي آخر اي ان خلقا الآخر وفيرجحت على حسن العاشرة والصبر على سوء خلقها ق ابو بكرة روى البخاري
قال لما بلغ النبي ﷺ ان اهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى قال لا يفلح قوم تملكهم امرأة وفيه اشارة الى انتفاء
وجوب النظر عليهم وان المرأة لا يصلح ان تكون اماما ولا قاضيا لان كلا منهما يحتاج الى الخروج واصلاح امور الانام
والمرأة مستورة ناقصة العقل م مطيع بوزن الاحد قيل روى عن النبي ﷺ حديثا واحدا له
انفرد به مسلم وهو لا يقتل قرشي صبرا نصب على المصدر كقعد القرفصاء شل فوك زيد قائم حقا يقال فلان مقتول
صبرا اذا صار محبوسا على القتل حتى يقتل يعني ان قريشا يسلمون ولا يرتد واحد منهم حتى يقتل كما ارتدت غيرهم

وليس المراد انهم لا يفتلون ظلما كيف وقد جرى على قريش ما هو معلوم بعد هذا اليوم قاله يوم فتح مكة
م ابو هريرة روى مسلم عنه لا يقعد قوم يذكرون الله الخ قيل هم قوم اجتمعوا لله سواء كان بالذكر والتلاوة
او باشتغال علم الشريعة الا حفتهم اي احاطت بهم الملائكة وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة
اي الوقار والخشية والذكر سبب لها قال الله تعالى الا بذكر الله تطمئن القلوب وذكرهم الله فيمن عنده
يعني في الملائكة المقربين المراد من العندية عندية الرتبة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لا يقل احدكم
اطعم ربك وضئ ربك بكسر الضاد المعجمة اي اجعل مولاك ذا وضوء اسق ربك ولا يقل احدكم ربي
هذا الخطاب للمماليك والخطاب السابق احكم للملاك وليقل سيدي ومولاي وفيه نهي عن استعمال اسم الرب
في مواضع استعمال السيد والمولى لان الرب هو المالك المعبود والانسان مربوب متعبد فكره ذلك لهم له
حذرا عن المضاهاة ولهذا لم يمنع اضافته الى ما لا يعبد كقولك رب المال ورب الدار ولم يمنع العبد ان يقول
سيدي لان مرجع السيادة الى الرياسة على من تحت يده ولذلك سمي الزوج سيدا والنبي سيدا لذرى
الباب واما قوله عوان ذلا لامة ربتها ورواية ربها فمحمول على بيان الجواز لان النهي في الحديث للتنزيه ويقال
المراد به النهي عن اكثار هذا الاقوال وهذا هو مختار القاضي خ ابو هريرة روى البخاري عنه لا يقولن احدكم
اللهم اغفر لي ان شئت اللهم ارحمني ان شئت ليعزم المسئلة اي في وقت مسئلته تناح فيه الفعلان والعزم
في السؤال هو ان يجهد في الطلب ولا يعلقه بالمشية وقيل هو حسن الظن بالله تعالى في الاجابة سبب كراهة
هذا اللفظ في الدعاء هو انه يرى منه صورة الاستغناء عن المطلوب او يقال انه مأمور بالتجزم وهو انما يكون في حق
من يتوجه اليه الاكراه والله تعالى منزه عن ذلك وهذا معنى قوله ﷺ فانه لا مكره له خ ابن مسعود رضي الله عنه
روى البخاري عنه لا يقولن احدكم اني خير من يونس بن متى بتشديد التاء المثناة فوق وفي رواية ما ينبغي لاحد
ان يكون خيرا من يونس بن متى تقدم البيان في حديث من قال انا خير من يونس بن متى ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها
لا يقولن احدكم خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي يقال خبثت بضم الباء ولقست بفتح القاف بمعنى غثي
قلبي واتى كره النبي ﷺ لفظ الخبيث لكونه مستقذرا وخلا الطيب فان قيل قد قال الله تعالى في القيام عن الصلوة
فاصبح حيث النفس كسلا ان اجيب عنه بان النهي استعمال خبثت بمعنى غثت مع وجود لفظ آخر يفيد معناه
لا استعمال لفظ الخبيث في خلاف الطيب قال الله تعالى الخبيثات للخبيثين او يقال خبثت نفسي يدل على ان الخباثة
طبيعة له لان فعل يفعل بضم فيهما استعمال في الاشياء الغريزية فلهذا كره النبي ﷺ ذكره وقوله فاصبح خبيث النفس
لا يفيد المضي السابق فلا يكون منهيا م ابو هريرة روى مسلم عنه لا يقولن احدكم عبدي وامتي كلكم عبيد الله
وكل نسائكم اماء الله ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاي وفتاتي انما كره النبي ﷺ ان يقول السيد عبدي
لان فيه تعظيما لنفسه ولان العبد في الحقيقة انما هو لله تعالى قيل انما يكره اذا قاله على طريق التطاول
على الرقيق والتحقير لشانه والا فقد جاء القرآن به قال الله تعالى والصالحين من عبادكم وامائكم الله اعلم

ليس في هذا الجزء

كذا رواه الراوي فقيل له انت سمعت من رسول الله فقال نعم قال القائل وانا اشهد اني سمعته من رسول الله وانما خص الوتر بما ذكرنا مرارا من ان الجو وقت الاستراحة واستيلاء النوم واستحلاء الطبايع وان العصر زمان المراجع والتجارات والمكاسب وكانت العادة في الوقتين اشق على النفوس فيكون افضل للحديث الوارد فيه كذا للشارح

لا يقولن احدكم يا خيبة الدهر يعني يا قوم اطلب خيبة الدهر اي حرمانه وانما نهى النبي عم عن هذا القول وما في معناه لان من عادة اهل الجاهلية انهم ينسبون الحوادث الى الزمان كما قال الله تعالى حكاية عنهم وما يهلكنا الا الدهر فيسبونه ويدعون عليه فان الله هو الدهر اي مقلبه والمتصرف فيه على حذف المضاف او على ان يكون الدهر مصدرا بمعنى الفاعل دهرت الشيء اذا جمعته ثم فرقته وما قاله الشيخ التابعي ذهب بعض المحققين الى ان الدهر اسم من اسماء الله ومعناه الازلي الابدي وهذا الذي يجوز اطلاقه على الله تعالى غايته ما في الباب انهم لم يكونوا عالمين تسمية الله بهذا الاسم فاعلمهم فعلى هذا يكون وجه المنع عن سبه ومعنى قوله فان الله هو الدهر ظاهر فلا يخفى ما فيه من الضعف والتكلفات م جابر رض روى مسلم عنه لا يقيمن احدكم اخاه يوم الجمعة يعني من وجد اخاه جالسا في المسجد لا يجوز له ان يقيمه ثم يخالف الى مقعده اي يأتي من خلفه الى الموضع قعوده فيقعد فيه ولكن يقول معناه ليقل تفسحوا اي توسعوا فان قيل ثبت في الصحيح ان النبي عم قال اذا قام احدكم من مجلسه فهو احق به اذا عاد اليه وهذا يدل على جواز اقامة اخيه من مكانه فالتوفيق بينهما قلنا عدم جواز الاقامة في حق من سبق اليه لان السابق اختص بذلك الموضع فلا يجوز للمتاخر ان يقيمه قال النووي اصحابنا استثنوا من هذا الحكم ما اذا الف من المسجد موضعا للتدريس او الافتاء فهو احق به فاذا قعد فيه غيره فله ان يقيمه وجواز الاقامة في حق من جلس في موضع من سبق اليه ثم غاب عنه ليعود بان فارقه ليتوضأ او يقضي شغلا يسيرا سواء ترك في موضعه خمرة ونحوها او لا فهو احق به فاذا وجد فيه قاعدا فله ان يقيمه لانه لم يبطل اختصاصه ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا يقيمن احدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه وهذا الحكم يعم المساجد وغيرها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يقولن احدكم الكرم فانما الكرم قلب المؤمن قال اهل اللغة يقال رجل كرم بسكون الراء وفتحها بمعنى كريم يستوي فيه الواحد والتثنية والجمع والتذكير والتانيث وسبب النهي ان العرب كانوا يسمون العنب وشجرته كرما لان الخمر المتخذ منه يحمل شاربها على الكرم فكره النبي عم هذه التسمية لئلا يتذكروا به الخمر ويدعوهم حسن الاسم الى شربها وجعل المؤمن وقلبه احق ان يتصف به لطيبه وزكائه والغرض منه تحريض المؤمن على التقوى وكونه اهلا لهذه التسمية ق سعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنه لا يكيد اي لا يريد بسوء اهل المدينة احد الا انماع اي ذاب كما ينماع الملح في الماء تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من اراد اهل المدينة بسوء ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا يلبس المحرم القميص وفي ذكر القميص تنبيه على ان المنهي لبس ما يحيط بالبدن فلو ارتدى بالقميص لا يمنع ولا العمامة ولا البرنس بضم الباء وسكون الراء وضم النون قلنسوة طويلة يلبسها الزهاد في الزمان الاول وفي ذكره بعد ذكر العمامة اشارة الى انه لا يجوز للمحرم تغطية الرأس لا بمعتاد اللباس ولا بنادره اولا انه لا يجوز التغطية بغير المخيط كالعمائم ولا بالمخيط كالبرنس ولا السراويل ولا ثوبا مسه ورس وهو نبت طيب الرائحة يصبغ به ولا زعفران قيل الثوب المصبوغ بالورس والزعفران ان كان غسيلا لا يفوح منه رائحة يحل لبسه لان المنع للطيب لا للون ولا الخفين

حتى يكون

اي لا يلبس المحرم الخفين الا ان لا يجد اي لان لا يجد نعلين فليقطعهما اسفل من الكعبين فليلبسهما موضع نعليه م عمارة بن رؤيبة عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم ورؤيبة بضم الراء المهملة وفتح الهمزة على وزن ثويبة قيل ما رواه عن النبي عم اربعة احاديث اخرج له مسلم حديثين احدهما هذا لا يلج النار من صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها خصهما بالذكر لكونهما شاقين فمن واظب عليهما واظب على غيرهما ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال كان شاعر يقال له ابو عزة اسر يوم بدر فمن النبي عم وعاهده على ان لا يهجو المؤمنين فاطلقه ثم رجع الى الهجو والايذاء فلما اسر يوم احد طلب المن مرة ثانية فقال عم لا يلدغ المؤمن بالدال المهملة والغين المعجمة روي بصيغة النفي على معنى لا ينبغي للمؤمن المستيقظ ان يخدع بما يتضرر به مرة من جحر بضم الجيم قبل الحاء المهملة مرتين وبصيغة النهي ايضا قيل هذا في امور الآخرة يعني المؤمن اذا اذنب ينبغي ان يتألم قلبه كالذي لدغ ويضطرب ولا يعود اليه كما فعل يوسف عم بزليخا كان لا يتكلم امرأة حتى يرسل على وجهه ثوبا والاولى ان يحمل عاما اذ الحازم ينبغي ان يكون على حذر مما تضرر به في الدنيا والآخرة ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا يمسكن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول انما كره مسه لكرامة اليمين وفيه تنبيه على كراهة الامساك مطلقا لانه اذا كان منهيا عنه مع احتياج المرء اليه لحفظ ثيابه ففي غير تلك الحالة اولى ولا يتمسح في الخلاء بيمينه فينبغي للمستنجي ان يأخذ الحجر بيمينه والذكر بيساره ويحركه اليسار لينسب التمسح اليها من غير تحريك يمينه ولا يتنفس في الاناء نهى عنه لمخافة ان يقع فيه شيء من رطوبة فمه فيكرهه غيره وقيل لان برودة الماء الكاسرة للعطش تقل بحرارة نفسه واما ما روي ان النبي عم كان يتنفس في الاناء ثلاثا فلبيان الجواز او لانه عم كان يستشفى بريقه فلم يتصور فيه الكراهة م ابو هريرة رض لا يمنع احدكم جاره ان يغرز خشبة يعني يضعها في جداره الضمير فيه عائد الى الاحد قال احمد النهي للتحريم واليه ذهب الشافعي في القديم وذهب الاكثرون الى انه للندب اعلم ان المص اعلم الحديث بعلامة البخاري لكنه متفق عليه اخرجه البخاري عن عبد الله بن مسلمة واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما رويا الحديث عن مالك عن الزهري عن الاعرج عن ابي هريرة ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره بفتح السين ما يتسحر به وبضمها المصدر فانه يؤذن او قال ينادي شك من الراوي اي قال النبي عم ينادي بليل ليرجع اي الاذان قائمكم الرجوع يجيء لازما ومتعديا وههنا متعد يعني ليرد القائم الى مصلحه مرتبته على عمله بقرب الصبح كالايتار ان لم يكن اوتر وكالنوم قليلا ان كان اوتر ليصبح نشيطا ويوقظ نائمكم وليس الفجر ان يقول هكذا والقول قد يستعمل في غير النطق مما يناسب المقام وههنا بمعنى يظهر وجمع بعض الرواة كفيه حتى يقول هكذا ومد اصبعيه السبابتين اقول الرواية المذكورة في صحيح مسلم ليس الفجر ان يقول هكذا وصوب يده ورفعها حتى يقول هكذا وفرج بين اصبعيه قوله وصوب يده ورفعها وقوله وفرج بين اصبعيه من لفظ الراوي ذكره حكاية بان النبي عم

واتم عبدالله وكان رجلا كثير الاطعام لأنه اتخذ للضيافة جفنة يرقى اليها بسلم فى الايام

وفى الحديث جواز تختم الخاتم وجواز لبسه والافضل يمين ان يكون فى اليمين او الشمال
لان الاخر جاء بهما جميعا روى جابر ان النبى ﷺ كان يختم بيمينه ثم بيساره ثم بيمينه
النبى ﷺ وابا بكر وعمر وعثمان كانوا يختمون فى يسارهم وقد كره بعض الناس اتخاذ
الخاتم وهو خلاف لعامة العلماء اهـ قلت

حين قال ليس الخبران يقول هكذا واشار بيده الى السماء والى الارض ايضا حتى ابان البياض المستطيل ليس من الفجر
وحين قال ثم حتى يقول هكذا وفرج بين اصبعيه ايضا حتى ابان البياض المنتشر هو الفجر الصادق اذا عرفت
هذا عرفت ان فى كلام المصنف اختلاطا واختلالا اه ابو عبد الله
اتفقا على الرواية عنه لا يموت لاحد من المسلمين ثلثة
من الولد فتمسه النار قال شارح الفاء فيه نفى لما يجتمع لمسلم موت ثلثة من اولاده ومس النار اياه
وانا قلنا كذا لان المضارع انما ينصب بتقدير ان بعد الفاء اذا كان ما قبلها سببا لما بعدها وههنا ليس موت
الولد ولا عدمه سببا لمس النار اياه كلا مه لكنه ممنوع لان نحو ما تاتينا فتحدثنا بالنصب له معنيان
احدهما ان يكون الاول سببا للثانى فينتفى بانتفائه وثانيهما نفى اجتماعهما من غير اعتبار السببية فيعم لم يكن منك اتيان
ولا حديث كذا قرره سيبويه والشارح كانه لم يتنبه لهذا المعنى وحصر النصب على المعنى الاول الا تحلة القسم
بهذا استثناء من قوله فتمسه تحلة بكسر الحاء مصدر حللت اليمين اى ابررتها تحلة القسم ما فعله الحالف قسما
قسم عليه مقدارما يكون بارا فى قسمه المراد بيان قلة المس او قلة زمانه جاء فى رواية روى مسلم عنه لا يموت احد
الا وهو يحسن الظن بالله تعالى الراوى سمعت هذا الحديث من النبى ﷺ قبل موته ثلثة ايام الهى فى الظاهر وان وقع
على الموت لكنه ليس هو المراد لانه غير مقدور له وانما المراد به النهى عن عدم حسن الظن بالله عند الموت
بطريق الكناية كقولك لا تصل الا وانت خاشع لست تريد النهى عن الصلوة بل عن ترك الخشوع قال الخطابى هو
فى الحقيقة حث على الاعمال الصالحة لان حسن الظن بالله يكون من حسن العمل غالبا فمن ثم قال احسنوا الظن بالله فانكم
بالله ظنكم م ابو هريرة روى مسلم عنه لا ينبغى لصديق بتشديد الدال المبالغة فى الصدق والمراد به المؤمن لانه
جاء فى رواية لا ينبغى للمؤمن ان يكون لعانا تقدم الكلام عليه فى حديث ان اللعانين لا يكونون شهداء ولا شفعاء
عام مرهما انتفاء الرواية عنه لا ينبغى هذا للتعيين قاله عند نزغه نزغ حز يلبه اى الشيء ع النزغ
بفتح الغاء وضم الراء المشددة الغباء الذى فيه شق من خلفه قيل انه كان قبل البعثة وقيل انه كان بعد البعثة
وقبل التحريم وانما نزعه ملك لما فيه من الرعونة ويجوز ان يحمل هذا على اول التحريم لانه جاء فى رواية اخرى
انه ﷺ صار فى قباء ديباج ثم نزعه وقال انى عهد جبرائيل عم وما قال ليس بزانه كما لا يخفى التحريم لشرعه استعمال
القلب والباهبه فتردد لان مثل هذا مستبعد من سوء ع من امته فكيف من حواتى الناس ع انه قول لم
يرد فيه نقل صح ابن عباس روى البخارى عنه قال كان الناس ينصرفون من عرفات الى اوطانهم بالاطواف الوداع
فنهاهم النبى ﷺ عن ذلك وقال لا يترك احد هذا النهى من الترك بالسكون وهو الرجوع حتى يكون آخر عهده اى لقائه
بالبيت وفى رواية حتى يكون آخر عهده بالبيت الطواف وفى الحديث وجوب طواف الوداع واليه ذهب ابو حنيفة
والشافعى فى احد قوليه فان تركه وجب عليه الدم الا للحائض فانه ليس بواجب عليها لانه جاء فى رواية الا انه
خفف عن الحائض م عائشة روى مسلم عنها لا ينفعه لانه لم يقل يوما رب اغفر لخطيئتى يوم الدين يعنى
انه كان كافرا ولم يكن مقرا يوم القيمة لان المقر به طالب لمغفرة خطيئته فيه فلا ينفعه عمله قاله لها

حين قالت

الخلة الدين والاهم الحلية ويقال الدين هو يوم الجناء
وقوله لا اتم تقبل يوم ارب اغفر لى خطيئتى اى ما كان
مقدار يوم الجناء هو يوم القيمة ح

الخلة الدين والاهم الحلية ويقال الدين هو يوم الجناء
وقوله لا اتم تقبل يوم ارب اغفر لى خطيئتى اى ما كان
مقدار يوم الجناء هو يوم القيمة ح

مطلب معنى تحلة القسم

بخلاف العاطف لان المضارع يقدر بعد الواو
وبين شرطها فيه الجمعية ح

بل الشرط فيه الجمعية

وعصى قبل اتيان نفسه تحقيقا الى ان تتقن الاتيان فيلزم من
الحديث ان لا تكون تاتينا ما فما وكذا ما
للتحقيق لا كما ذكر فى نظم الكتاب

تحقيقا كما ذكر فى نظم الكتاب

نعم انه مضيين سواء كان الفاء سببية او لا والعطف
الذكرى هو بحيث لا يفيد الواو ايضا لا غير فافهم شتاب

قال ابن مالك الفاء للتعقيب والترتيب متصلين بكل شىء بحسبه
فيحتمل ان يدخل الله والدهم الجنة بلا مس النار وهو التفسير الحسن
بفضله حسنة يأمر بها الى ان يدخلها الجنة بلا عذاب وهو التفسير الاحسن
وما تقدم من الحديث لا يدل على مقدار تحلة القسم شتاب
ان التحلة ان كان يكفه قليلا فقليلا

ط ... وان لم يمس قسما

قال احد كما لرسول الله ﷺ صاحب الاسكندرية او صاحب
الروم نزوج حرير فلعب فصك لجيم المضرف فنزعه نزعا
عنيفا أما كاره ثم قال الحديث كذا فى الاحد

مطلب معنى
تحلة القسم

ط

حين قالت

نزوج

ط

الاولاد ان لم يبلغ تا فى الاولاد

فتح قال البخارى
اى لم يقياس

اجيب بان المراد بالقول هو الحقيقة فلا تعارض
بينهما يحيى الى الترجيح
اكمل سلمه

الباب الرابع • مجابر

روى مسلم عنه اذا ابتعت طعاما فلا تبعه حتى تستوفيه تقدم بيانه فى الباب الاول فى حديث من ابتاع
طعاما قال صاحب التحفة هذا الحديث مما اتفقا عليه من حديث ابن عمر وابن عباس وانت ترى ان
المصنف وسمه بعلامة مسلم من حديث مجابر بن عبد روى مسلم عنه اذا ابق بفتح الباء وكسرها لكن الفتح افصح
وبه جاء كلام الله اذا ابق الى الفلك المشحون العبد لم تقبل له صلوة قال الامام المازرى والقاضى عياض

للاستثناء حقن الدم اه

الدم العلقة

قال الفقيه بو روى عن ابن المنقع من اتى امرأته ولم يغسل ذكره باسا بارد فيورث منه الحصاة فلا يلون الانفس قال الفقيه ان فعل ذلك كان النفع لبدنه فان تركه فارجوان لا يضره كذا روى عن نبي يوسف كان يباشر ولا يمس ماء وربما يعود في الحال قال ابن المنقع من احتلم ولم يغتسل فاتى امرأته فورث منه وسواس الجنون والجنون فلا بلوم من افتى بقوله لكم علمت هذا ولم يضرني لانه الحارث بن اول من قال به فاما بعد فانه يجاء

من الجناح لا ينبغي له ان يغتسل بالماء البارد والجدساعة حتى يسكن ماؤه فانه يجاء

يكون صلوته في بقعة منهي عن الصلوة فيها مثل المقبرة والحمام

الحديث محمول على المستحل للاباق يكفر ولا يقبل له صلوة ولا غيرها لكن الاوجه ان يقال المراد به نفي كمال القبول لا نفي اصله فلا احتياج الى تاويل سبق الكلام عليه في الباب الاول له حديث من ساء خلقا فلم يقبل له صلوة اربعين

م حسن به روى مسلم عنه اذا اتاكم المصدق بتخفيف الصاد هو الذي يأخذ الصدقات ممن وجبت عليه بنصب الامام وبتشديد المتصدق والمعنى الاول مرادهنا فليصدر عنكم اي ليرجع وهو عنكم راض والمراد برضائه تسليم الواجب اليه بلطف واما اذا اتاكم ساعيا لانه من تحسنات الزكوة ق ابو سعيد اذا انتعم الجنازة فلا تجلسوا حتى توضع اي في الارض كذا نقله سفيان عن بيهل وهو احد رواته ونقل عنه ابو معاوية اي في اللحد والاول اولى لكون سفيان احفظ من ابي معاوية واما نهي عن الجلوس لانه ربما يحتاج الى المعاونة عند الدفن اولان الميت كالمتبوع فينبغي للتابع ان لا يجلس قبله قال صاحب التحفة هذا الحديث مما انفرد به مسلم وات ترى انه مرقوم بعلامة ق ● ابن عمر ض انتقاعا على الرواية عن اذا اتى احدكم الجمعة فليغتسل تقدم بيانه في حديث اذا جاء احدكم الجمعة م ابو سعيد روى مسلم عن اذا اتى احدكم اهله ثم اراد ان يعود اي يجامع امرأة اخرى فليتوضأ اي ليغسل ذكره ثمة الحديث فانه انشط للعود ويفهم منه ان المستحب للمرأة ان تغسل فرجها بعد جماع الرجل ح ابو هريرة ض روى البخاري عن اذا اتى احدكم خادمه بالرفع فاعل اتى بطعامه وجوبا اذا كان محدوف اي فليجلسه معه فان لم يجلسه معه فليناوله لقمة او لقمتين او اكلة او اكلتين شك من الراوي الاكلة بضم الهمزة هي اللقمة نافية ولي لجر اللام جرة وعلاجة الضميران للجرو ان الطعام يعني فان الخادم قريب من الطعام وباشر رنا اشتهاه وقال ما يدفع شهوته لقمة او لقمتان وفيه اشارة الى ان السيد لا يجب عليه ان يسوي بينه وبين مملوكه في المأكل في ابو ايوب انتقاعا على الرواية عن اذا اتيتم الغائط يعني موضع قضاء الحاجة فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ببول ولا غائط اراد به نفس الحدث قال قوم الحديث مخصوص بالصحراء لما روى ابن عمر قال لقد رقيت على بيت حفصة فرأيت رسول الله ﷺ يقضي حاجته مستدبر القبلة مستقبل الشام رواه الشيخان وقال قوم النهي المذكور انما هو في الفضاء وعلته ان الصحراء لا يخلو من مصلي ملك او جني او انس هنا كلامهم لكنه مدفوع لان عموم الحديث لا يختص بالاثر وقال آخرون انه عام علة احترام جهة القبلة من مقابلة خروج القذر او كشف العورة لكنه منسوخ بما روى عن جابر انه رأى رسول الله ﷺ قبل ان يقبض بعام استقبل القبلة في قضاء حاجته الى الصحاء لكنه مدفوع ايضا بان هذا الفعل الثابت من النبي ﷺ يحتمل ان يكون لبيان الجواز او لكونه معذورا فلا نسخ مع احتمال الجمع على ان فعل النبي ﷺ وقولها اذا تعارضا يرجح قوله كما ثبت في الاصول ولكن شرقوا او غربوا يعني توجهوا الى جهة الشرق او الغرب هذا محمول على موضع لا يكون القبلة فيه الى المشرق او المغرب كالمدينة شرفها الله ابو هريرة ض اذا احب الله العبد نادى جبرائيل ان الله يحب فلانا فاحبه الضمير في نادى راجع الى الله تعالى اذا اراد الله ان يظهر محبة عبد من عباده يعلمها الاولاجبرائيل ثم فيأمره بمحبته فيحبه جبرائيل فينادي في اهل السماء ان الله بكسر الهمزة على اضمار القول عند البصريين وعند الكوفيين على ان في النداء معنى القول

الجارية بالفتح وكسر الفقاء وقيل بكسر الجيم وبالفتح البيت والعلو على هذا الحديث

ذهب مالك الى وجوب الغسل يوم الجمعة لان الامر للوجوب وذهب الجمهور الى استحبابه وحملوا الامر على الندب لقوله في حديث عثمان من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فهو افضل منه

الاتيان كناية عن الجماع والتقييد بمستحب للتنظيف الحديث دليل على ان الجماع بعد الجماع غير مكروه ●

والمأجب عليها ان يشبعه بما يقيم به نفسه من الطعام

اللفاظ المطهرة وكيفية وضوء عن الحدث فلان صاحبه ربما طلبه عند احتياجه الى قضاء حاجته اهـ

ابن عباس بن عبد المطلب وعبد الله بن عمرو بن العاص

جاءت بعض ازواجه الى الخلاء لتستقبل القبلة وتستدبر الشام فرأيت رسول الله ﷺ يقضي حاجته مستقبل الشام مستدبر الكعبة ●

وجه بعضهم هذا الحديث ان المرأة تقبل في صورة شيطان وقد تقدم في الحيض ما يخالف ذلك

وقد يجمع بين هذا الحديث وبين ما قبله بان النهي عن الاقبال والادبار انما هو في الفضاء والنهي عن الاقبال والادبار بالبول والغائط خاصة فلا تعارض بينهما

وقد يجمع بين هذا الحديث وبين ما قبله بان النهي عن الاقبال والادبار انما هو في الفضاء والنهي عن الاقبال والادبار بالبول والغائط خاصة فلا تعارض بينهما

الحديث محمول على المستحل للاباق يكفر ولا يقبل له صلوة ولا غيرها لكن الاوجه ان يقال المراد به نفي كمال القبول لا نفي اصله فلا احتياج الى تاويل سبق الكلام عليه في الباب الاول له حديث من ساء خلقا فلم يقبل له صلوة اربعين

م حسن به روى مسلم عنه اذا اتاكم المصدق بتخفيف الصاد هو الذي يأخذ الصدقات ممن وجبت عليه بنصب الامام وبتشديد المتصدق والمعنى الاول مرادهنا فليصدر عنكم اي ليرجع وهو عنكم راض والمراد برضائه تسليم الواجب اليه بلطف واما اذا اتاكم ساعيا لانه من تحسنات الزكوة ق ابو سعيد اذا انتعم الجنازة فلا تجلسوا حتى توضع اي في الارض كذا نقله سفيان عن بيهل وهو احد رواته ونقل عنه ابو معاوية اي في اللحد والاول اولى لكون سفيان احفظ من ابي معاوية واما نهي عن الجلوس لانه ربما يحتاج الى المعاونة عند الدفن اولان الميت كالمتبوع فينبغي للتابع ان لا يجلس قبله قال صاحب التحفة هذا الحديث مما انفرد به مسلم وات ترى انه مرقوم بعلامة ق ● ابن عمر ض انتقاعا على الرواية عن اذا اتى احدكم الجمعة فليغتسل تقدم بيانه في حديث اذا جاء احدكم الجمعة م ابو سعيد روى مسلم عن اذا اتى احدكم اهله ثم اراد ان يعود اي يجامع امرأة اخرى فليتوضأ اي ليغسل ذكره ثمة الحديث فانه انشط للعود ويفهم منه ان المستحب للمرأة ان تغسل فرجها بعد جماع الرجل ح ابو هريرة ض روى البخاري عن اذا اتى احدكم خادمه بالرفع فاعل اتى بطعامه وجوبا اذا كان محدوف اي فليجلسه معه فان لم يجلسه معه فليناوله لقمة او لقمتين او اكلة او اكلتين شك من الراوي الاكلة بضم الهمزة هي اللقمة نافية ولي لجر اللام جرة وعلاجة الضميران للجرو ان الطعام يعني فان الخادم قريب من الطعام وباشر رنا اشتهاه وقال ما يدفع شهوته لقمة او لقمتان وفيه اشارة الى ان السيد لا يجب عليه ان يسوي بينه وبين مملوكه في المأكل في ابو ايوب انتقاعا على الرواية عن اذا اتيتم الغائط يعني موضع قضاء الحاجة فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ببول ولا غائط اراد به نفس الحدث قال قوم الحديث مخصوص بالصحراء لما روى ابن عمر قال لقد رقيت على بيت حفصة فرأيت رسول الله ﷺ يقضي حاجته مستدبر القبلة مستقبل الشام رواه الشيخان وقال قوم النهي المذكور انما هو في الفضاء وعلته ان الصحراء لا يخلو من مصلي ملك او جني او انس هنا كلامهم لكنه مدفوع لان عموم الحديث لا يختص بالاثر وقال آخرون انه عام علة احترام جهة القبلة من مقابلة خروج القذر او كشف العورة لكنه منسوخ بما روى عن جابر انه رأى رسول الله ﷺ قبل ان يقبض بعام استقبل القبلة في قضاء حاجته الى الصحاء لكنه مدفوع ايضا بان هذا الفعل الثابت من النبي ﷺ يحتمل ان يكون لبيان الجواز او لكونه معذورا فلا نسخ مع احتمال الجمع على ان فعل النبي ﷺ وقولها اذا تعارضا يرجح قوله كما ثبت في الاصول ولكن شرقوا او غربوا يعني توجهوا الى جهة الشرق او الغرب هذا محمول على موضع لا يكون القبلة فيه الى المشرق او المغرب كالمدينة شرفها الله ابو هريرة ض اذا احب الله العبد نادى جبرائيل ان الله يحب فلانا فاحبه الضمير في نادى راجع الى الله تعالى اذا اراد الله ان يظهر محبة عبد من عباده يعلمها اولا جبرائيل ثم فيأمره بمحبته فيحبه جبرائيل فينادي في اهل السماء ان الله بكسر الهمزة على اضمار القول عند البصريين وعند الكوفيين على ان في النداء معنى القول

يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ثم يوضع له القبول في الارض وفائدة هذا الاعلام ان يستغفر له اهل السماء والارض محبة الله عبده بمعنى ان يرضى عنه وعن ابيه قال لا احب في بعض الله عبده الا عدم رضائه قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة البخاري لكنه غلط لانه مما انفرد به مسلم لعله وقع له من الشيخ مجانبة روى مسلم عنه اذا احدكم اعجبته المرأة تقديره اذا اعجبت احدكم المرأة فالفعل المذكور بمنزلة فوقع في قلبه فليعمد بكسر الميم اي فليقصد الى امرأته فليواقعها فان ذلك يرد ما في نفسه بياء الصناعة من الرد وروى بالباء الموحدة على الماضي من التبريد ما في نفسه يعني يكسر ما فيه من حر الشهوة ويجعله باردا والمشهور هو الاول ولفظ الاولى اعلم ان اول المحبة الموافقة ثم الميل ثم الوداد ثم الولع ثم الوله فالموافقة للطبع والميل للنفس والود للقلب والمحبة للفؤاد وهو باطن والهوى غلب المحبة والوله زيادة الهوى في مال قلبه الى المرأة ولم يقدر دفع ذلك كخاف عليه ان يريد ذلك في غير جائز هوى وقع الصاحبه في غير مرضاة الله فامر النبي ﷺ باتيان زوجته ليتخلص عما في نفسه من الميل باندفاع الشهوة الداعية اليه ق ابو هريرة ض اتفقا على الرواية عنه اذا احسن احدكم اسلامه فكل حسنة يعملها تكتب بعشر امثالها الى سبع مائة ضعف بالاضافة الضعف يجيء بمعنى المثل كذا قاله الجوهري حكى القاضي الماوردي عن بعض العلماء ان الضعف لا يجاوز سبعمائة نظرا للظاهر الحديث لكنه غلط لان المراد من التكثير لما جاء في رواية اخرى الى سبعمائة ضعف الى اضعاف كثيرة وكل سيئة يعملها تكتب بمثلها جزاء لقي الله اي بموت ذلك المسلم قال الشراح حسن اسلام المرء استقامته في الطريق بحيث لا يضر احدا بقول او فعل ولا شك ان كف الاذى صدقة مكتوبة بعشر امثالها على ما ترتب عليه بل المراد باحسان الاسلام هو الاخلاص فيه م ابو هريرة ض روى مسلم عنه اذا اختلفتم في الطريق جعل عرضه سبع اذرع تجمع ذراع فالمعتبر هو من الرفق الى الطرف الاصابع ثم سمي بها الجثة التي تذرع بها تجازا ويمي تذكر وتؤنث والتانيث افصح قال النووي معناه اذا كان الطريق بين ارض قوم وارادوا احياءها فان اتفقوا على شيء فذاك وان اختلفوا عدته وجعل سبع اذرع ولنا اذا وجدنا جاريا مسلوكا وهو اكثر من سبع اذرع فلا يكون لاحد ان يستولي على شيء منه وقال الخطابي قد يكون ذلك الاختلاف في الطريق الواسع من شوارع المسلمين يقعد فيه جانبيه ليبيعوا شيئا فان كان المتروك منه للمارين سبع اذرع لم يمنعوا من القعود فيه وان كان اقل منعوا البيرتفوت المارون بالاجال ق ابو هريرة ض اذا ادرك احدكم سجدة اراد ان يركع الركعة يركعها ويسجدها ومن صلوة العصر قبل ان تغرب الشمس فليتم صلوته واذا ادرك سجدة من صلوة الصبح قبل ان تطلع الشمس فليتم صلوته قال صاحب التحفة تقدم البحث بعلامة ق لكنه مما انفرد البخاري استدلبه الشافعي ومالك على ان من طلعت عليه الشمس وهو في صلوة الصبح او غربت وهو في صلوة العصر لم يبطل صلوته وقال ابو حنيفة واصحابه يبطل صلوة الصبح وهو وقت الشروع في الفرض صحيح فوجب الصلوة صحيحة فلا تتوزى فاسدة في وقت المكروه وفي العصر فاسد

والقرب تضعيف التسبيح موضع التكثير او تجاوز التسبيح كما ان اجابة اعطاه رجل درهما فقال الاعشى بالاوامر والانتهاء عن النواهي والتفكر فيما خلق الله وهو قابل الزيادة والنقصان اكثر

وقد يجمع بهذا الاختلاف اذا اراد اهل البناء يجعل الطريق سبع اذرع لدخول الاقل والاقتال واذا اختلفوا وان اتفقوا على قسمها فيجوز ما يجوز طولهم كيف كانوا فلهم ذلك والاقتراض عليهم لانا ملكهم اذا كانت الكثرة غير نافذة وان كانت نافذة تحق المرور فيها للعامة فمن بنى سباطا او ظلة جاز وان اخرج رجل ميزابا او ساباطا او دكانا او عرس شجرة فان لم يضر بالمارة لم يمنع منه وان ضر فان لم يعلم ان لم يؤذن للعامة من عرض الطريق سبع اذرع لان هذا المقدار يزيل ضرر المارة اهـ

لان السبب هو وقت الركوع في الصورة في الوقت الكراهة فصار الشروع فاسدا ناقص

فجاز اداؤها بالنقصان فان الناطق الان ما كان قبل الغروب كان اداء وما كان بعده يحتاج الى ان ينوي فيه القضاء واولوا الحديث بان المراد بالاتمام في صلوة الفجر والله اعلم قضاؤها في وقت كامل قال القاضي الدبوسي يحتمل ان هذا الحديث كان قبل النهي عن الصلوة في الاوقات المكروهة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا اذن المؤذن ادبر الشيطان وله حصاص بضم الحاء المهملة وبصادين مهملتين شدة العدو وقيل هو الضراط وهو محمول على الحقيقة لان الشيطان ياكل واما اضراطه لثقل الاذان عليه كما يضرط الحمار من ثقل الحمل وقيل هو محمول على استخفاف اللعين بذكر الله من قولهم اضرط به فلان اذا استخفه وقيل انما هرب الشيطان من الاذان لما فيه من شعائر الاسلام وقيل لئلا يسمعه فيضطر الى ان يشهد للمؤذن بذلك يوم القيمة كما قال عم لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس ولا شيء الا يشهد له يوم القيمة لكن هذا التعليل انما يستقيم اذا علم الشيطان ان كل من يسمع المؤذن يشهد له يوم القيمة البتة واريد من قوله عم اذا اذن اذا قصد الاذان م ابو موسى رض روى مسلم عنه اذا اراد الله رحمة امة من عباده قبض نبيها قبلها فجعله لها فرطا وهو بفتح الراء من يتقدم القافلة ليعين لهم المنازل ويهيئ لهم حوائجهم وسلفا اي متقدما بين يديها واذا اراد هلكة بفتح الهاء واللام الهلاك امة عذبها ونبيها حي فاهلكها وهو ينظر اي والحال انه عم ينظر الى هلاكهم فاقر عينه اي بلغه الله امنيته بهلكها حين كذبوه وعصوا امره انما كان موت نبي عم قبل امته رحمة لانه يكون مصيبة عظيمة لهم ثم يتمسكون بسنته بعده فيضاعف اجورهم واما هلاك الامة قبل نبيهم فانما يكون بدعائه عم عليهم لاصرارهم على تكذيبه ومخالفة امره كما فعل بقوم نوح عم فالمراد بالامة الاولى الاجابة وبالثانية امة الدعوة وفي الحديث بشارة لامته عم حيث كان قبضه رحمة لهم كما كان بعثه كذلك عدي بن حاتم رض اتفقا على الرواية عنه اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل فيه بيان ان ارسال الصائد الكلب شرط في حل اكل صيده حتى لو جرح الكلب المعلم بنفسه من غير ارسال لا يحل اكله وان كون الكلب معلما شرط ايضا وهو ان يترك الاكل ثلث مرات وان ذكر اسم الله وقت الارسال شرط قال عدي بن حاتم قلت وان قتلن اي كلاب الصيد الموصوفة قال وان قتلن ما لم يشركها كلب ليس منها الجملة صفة كلب يعني ليس موصوفا بالصفات المذكورة يفهم منه انه لو شارك معه كلب لم يسم او كلب غير معلم لا يحل اكل صيده وان قتلن يدل على جواز اكل ما قتله الكلب بثقله من غير جرح لكن لا بد من جرحه في ظاهر الرواية ليتحقق الذكوة الاضطراري وفي قوله تع وما علمتم من الجوارح اشارة الى اشتراط الجرح قال قلت فاني ارمي بالمعراض وهو سهم لا ريش عليه الصيد فاصيب اي اقتله افاكل منه قال اذا رميت بالمعراض الصيد فخزق بالخاء والزاء المعجمتين اي نفذ وجرح فكل وان اصابه بعرضه فلا تاكله م ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه اذا استاذن احدكم ثلثا فلم يؤذن له اي في الدخول فليرجع قال العلماء ينبغي ان يجمع بين السلام والاستيذان والسنة ان يفعلها ثلثا اختلفوا في ان المستحب تقديم السلام على الاستيذان او العكس وما اختاره الماوردي هو ان بصره ان وقع على انسان قدم السلام والا قدم الاستيذان واختلفوا ايضا في انه بعد ما استاذن ثلثا فلم يؤذن له وظن انه لم يسمع

منه وينقطع من الدماغ ما كان يجده من الراحة باستنشاق الهواء ويكل الحس ويتشوش الفكر فيكون في رقدته كالمعذب في يقظته فتتغير الطبيعة عن حالها ويتعرض له الشيطان بما يكرهه من اضغاث الاحلام فاذا قام من نومه وترك الخيشوم بحاله استمر الكسل واستعصى عليه النظر الصحيح وعسر الخضوع والقيام على حقوق الصلوة وآدابها ولا يستقيم له القراءة في الصلوة على تلك الحالة لانه يمتنع عن تادية الحروف من مخارجها على شرط الصحة فامر بالانتثار لانه يزيل هذه العوارض ويطهر ذلك الموضع ميتة لانه يستخلي تلك الفواضل التي يمكن منها هناك وذلك مثل قوله عم حكاية عن الشيطان اذا دخل البيت الذي لم يذكر اسم الله فيه على الطعام قال هنا ادركتم العشاء والمبيت قال القاضي ناصر الدين وليس بواضح كما ترى انتهى

هل يعيد الاستيذان ام لا فقوم ينصرف فلا يعيد لهذا الحديث والاخرون يعيدون وحملوا الحديث على من علم او ظن انه اسمعه م ابو هريرة رض روى البخاري عنه اذا استاذنت امرأة احدكم في الليل الى المسجد فلا يمنعها م ابن عمر رض روى البخاري عنه اذا استاذنكم نساؤكم بالليل الى المسجد فاذنوا لهن تقدم البيان عليه في الباب الثالث في حديث لا تمنعوا اماء الله مساجد الله م جابر رض روى مسلم عنه اذا استجمر احدكم اي اذا استنجى فليوتر اي اجعله وترا وقيل الاستجمار استعمال البخور للتطيب م ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا استيقظ احدكم من منامه فليستنثر اي ليخرج الماء من انفه بعد الاستنشاق ثلث مرات فان الشيطان يبيت على خياشيمه جمع الخيشوم وهو اقصى الانف ومعنى بيتوتة الشيطان فيها هو ان الانسان اذا نام يجتمع فيها الاخلاط ويبس المخاط عليه حتى ينسد مجاري الانفاس ويتغير الطبيعة ويستمر الكسل عليه ويمنع ذلك في القراءة عن تادية الحروف من مخارجها فامر بالانتثار لازالة هذه العوارض وقال القاضي عياض يحتمل ان يكون البيتوتة على حقيقتها قال الشيخ الكلاباذي انما خص الخيشوم لبيتوته لان العين باب النظر الى خلق السموات والارض في باب العبرة والفم باب الذكر والاذن باب سماع العلم والذكر وليس في الخيشوم شيء من هذه المعاني فيجوز ان يكون اقتراب الشيطان من الانسان وموضع مدخله فيه من طريق الوسوسة هو هذا الباب م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا استيقظ احدكم من منامه فلا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها ثلثا فانه لا يدري اين باتت يده فيحتمل انه يطوف يد النائم على موضع النجس لان اكثرهم كانوا يستنجون بالاحجار وينامون وفيه دلالة على ان موضع الاستنجاء انما يطهر في حق الصلوة وذهب احمد الى ان الغمس حرام اذا استيقظ من نوم الليل بقرينة قوله باتت يده لان البيتوتة يكون بالليل وقال بعضهم انه حرام اذا استيقظ من نومه مطلقا والجمهور على ان النهي للتنزيه لانه عم علل بامر يقتضي الشك وطهارة اليد كانت ثابتة يقينا فلا يزول بالمشكوك م ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا اصبح احدكم يوما صائما يوما الظرف مفعول صائما مقدم عليه معناه ناويا صوم يوم فلا يرفث اي لا يتكلم كلام الجماع والفحش من القول ولا يجهل اي لا يفعل خلاف الصواب من القول والفعل فان امرؤ شاتمه يعني ان شتمه شاتم او قاتله اي اراد ان يقاتله فليقل اي بلسانه اني صائم ليسمعه الشاتم فينزجر عنه غالبا او معناه ليحدث نفسه ليمنعها من مجازات الشاتم ولو جمع بين الامرين لكان حسنا اني صائم انما كرره للتاكيد م جابر رض اتفقا على الرواية عنه اذا اطال احدكم الغيبة فلا يطرق اي لا ياتي اهله ليلا بل ينبغي له ان ياتي منزله نهارا لتمتشط زوجته وتتاهب له وفي قوله اطال دلالة على ان من كان سفره قريبا تتوقع امرأته اتيانه فلا يكره طروقه وكذا اذا وصل خبر قدومه قبله لا يكره واما ما رواه جابر ان احسن ما دخل الرجل اهله اذا قدم من سفره اول الليل فمعناه اذا قدم من سفره في النهار فاحسن الاوقات لقضاء حاجته اول الليل لان المسافر غالبا ينبعث شهوته غالبا فاذا قضى نهمته منه يكون اجلب للنوم وادعى للاستراحة فظهر التوفيق بين الحديثين م ابو سعيد رض روى مسلم عنه قال ارسل رسول الله عم الى عتبان يدعوه فجاء ورأسه يقطر ماء فقال عم لعلنا اعجلناك قال نعم فقال عم اذا اعجلت على بناء المجهول اي اعجلك امر عن الانزال فلم تنزل او اقحطت على بناء الفاعل وفي رواية على بناء المجهول مثل اعجلت قال النووي الروايتان صحيحتان

اول لا يكبر قال من بين لكم من السموات وما بين الخلق والبناء فما بين الجابرة والافقل الله يغفر الله يميز لكم من سموات وما بين ثم قال وتابوا بكم
يقف قال لهم احدنا على الهدى والاخر على الضلالة يقف انا على الهدى وانتم على الضلالة وهذا كرجل يقول لاحدنا كاذب وهو يعلم انه كاذب وهو يعلم انه صاحبه
ويقال في الاية تفهيم يعني وانا على الهدى وانتم في ضلال مبين من سموات الفيئة السلام

ومعنى الاخاط هنا عدم النزال اليه وهو استعارة من تخوط المطر وهو اجتياسه فلا غل عليك وعليك الوضوء
قاله لعبان بكسر العين المهملة وسكون الموحدة فوق بعدها الباء الموحدة ابن مالك وهو حديث
منسوخ لحديث التقاء الختانين ق عمر انفقا على الرواية عنه قال استعمل النبي ﷺ عمر على الصدقة وامره بعد
فراغه من الجزية فقال عمر انما عملت لله فما اذا اعطيت على بناء المجهول شيئا من غير مسئلة فكل وتصدق
وفيه اشارة الى ان ذلك الشيء طيبا له لان الصدقة انما يكون من الطيب قال النووي اختلف فيمن اعطي من غير طلب عليه
فقيل يجب اخذه وقيل يندب والصحيح انه ان غلب الحرام فيما في يد المعطي فاخذ حرام والا فمباح ق عمر
انفقا على الرواية عنه اذا اقبل الليل وادبر النهار وغابت الشمس فقد افطر الصائم اي دخل وقت افطاره وقيل
معناه تم صومه لانقضاء محله شرعا وهو الليل وحقق قال العلماء الانسان بعد الغروب كمسافر يوم العيد لكن
التوجيه الاول اولى لما جاء في الحديث من اراد ان يواصل فليواصل الى السحر وانما ذكر الاقبال والادبار ولم يكونا
الا بغروب الشمس ليبان كمال الغروب كيلا يظن احد انه اذا غاب بعض قرص الشمس جاز الافطار ولانه قد يكون غيم او ريح
لا يشاهد غروب الشمس فيحتاج الى ان يعلم بها قال ابو هريرة انفقا على الرواية عنه اذا اقترب الزمان لم يكد رؤيا المؤمن تكذب
المراد منه اقتراب الساعة لقوله عم في آخر الزمان لا يكاد رؤيا المؤمن تكذب وقيل ان يعتدل الليل والنهار
لان عند ذلك يصح الامزجة وقيل المراد منه زمان يستقصر ويقارب اطواره حتى يكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة
وبسط العدالة فيه وذلك يكون في زمان المهدي قال صاحب كتاب المفهم يحتمل انه اذا رد بذلك اذا قرب الرجل من
الكهولة والشيب فان رؤياه قلما تكذب لذهاب الظنون الفاسدة وتقرع الشهوات عنه وكانت نفسه اصفى
وليا هدية الغيب قبل قيل رؤيا الليل اقوى من رؤيا النهار واصدق ساعاته وقت السحر قال ابو قتادة الحارث
ابن ربعي انفقا على الرواية عنه اذا اقيمت الصلوة يعني اذا نادى المؤذن بالاقامة وقيد اقامة المسجد قام
الشيب فلا تقوموا حتى تروني قيل كانت الصحابة يقومون للصلوة قبل ان يخرج النبي ﷺ من صومعته فينتظرونه
فنهاهم عن ذلك كيلا يطول عليهم القيام اذا عرض للنبي ﷺ عارض فتأخر عن الخروج ع ابو هريرة رض روى مسلم عنه
اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة فيه نهي عن افتتاح نافلة بعد الاقامة سواء كانت سنة مؤكدة او غيرها
واليه ذهب الشافعي قال النووي الحكمة فيه ان يتفرغ للفريضة من اولها ولا يفوته اكمالها بالاحرام مع الامام وقال
واصحابه سنة الصبح مخصوصة عن هذا بقوله عم صلوا ايها وان طرقتكم الخيل وكملنا بالدليل فقلنا يصلي
سنة الصبح اذا لم يخش عن فوات الركعة الثانية ليكون جامعا بين الفضيلتين ويتركها حيث خشي لان ثواب
الجماعة اعظم والوعيد بتركها الزم ع ابو اسيد على اوفى التصغير اتاه جبريل روى البخاري عنه قيل
اشهر من كتبه ما رواه عن نيف وعشرة حديثا لذ في الصحيحين اربعة احاديث انفرد البخاري بحديث وسلم
بواحد قال سفك الحلوف لقتال قريش يوم بدر فقال اذا اكثبوكم اي قربوا منكم العدو فارموهم واستبقوا
بكلكم النبل سهام لطاف ليست بطوال يعني ارموهم على بعد منهم ليبقى بنبلكم قيل معناه ارموهم بعض النبل

وفي رواية الاول وان اكثبكم القوم فانضحوهم

دون الكلام ابو عمر رقم هنا علامة مسلم والحديث متفق عليه كذا في التحفة اذا كفر الرجل اخاه اي دعاه
كافرا فقد باء بها اي رجع بكلمة الكفر احدهما اي يلزم الكفر على احدهما لان من كفر غيره ان كان صادقا فهو
وان كان كاذبا يكفر القائل قيل هذا فيمن اكفر اخاه حاليا عن التأويل واما المتأول فخارج باعلم ان هذا الحد
مشكل لان من قال لاخيه يا كافر وان لم يكن متأولا اذا لم يعتقد بطلان دين الاسلام يكون كاذبا في حقه وبالكبيرة
لا يكفر المسلم عند اهل السنة فيكون محمولا على المستحل قال شارح الضمير في بها عائد الى المعصية المذكورة حكما
يعني بمعصية لكفاره اقوالها المعنى غير مناسب بلفظ احدهما الا ان يراد باحدهما هذا القائل فيكون على سؤال
قوله فقد باء احدهما اي باء كم لعلى هدى كما في ضلال مبين والمراد بالمعطوف عليه محذوف لكن تلتفت في القول ومنه قولي
حسان في حق من هجا النبي ع اتهجوه ولست له بكفوء فشركما لخيركما الفداء ق ابن عباس
انفقا على الرواية عنه اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده حتى يلعقها اي يلعق اصابعه بنفسه هذا اذا فرغ
من الطعام واما قبل الفراغ فلا يلعقها ولا يمسحها بشيء او يلعقها بضم الياء مفعوله الله محذوف اي غيره والمسح
بالمنديل قبل اللعق عادة الجبابرة فامرهم بالعلق كسر المتنبي م ابن عمر رض روى مسلم عنه اذا اكل احدكم فليأكل بيمينه
واذا شرب فليشرب بيمينه فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله تقدم الكلام عليه في حديث لا تأكلوا بالشمال
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا اكل احدكم فليلعق اصابعه اشار بذكر الاصبع الى انه لا يأكل بأقل من ثلثة اصابع
لما روى انه عم قال الاكل باصبع اكل الشيطان والاكل باصبعين اكل البهائم فانه لا يدري في اي ثلثة تكون البركة يعني لا يدري
الاكل في اي جزء من الطعام البركة اني الذي اكل فيما بقي على اصابعه فليحفظ تلك البركة بلعقها واما اوردت الشارح
بأية باعتبار الاصبع او اللقمة وفي قوله في اي ثلثة ترغيب الى لعق كل اصابعه فانه من فعل ذلك فقد برئ من الكبر
قال النووي وقع في بعض نسخ مسلم في اي ثلثة وفي معظم اصولها لا يدري اي ثلثة البركة فمعناه اي ثلثة صاحبه
البركة واصل البركة الزيادة وثبوت الخير لعل المراد تما يحصل به التغذية والتقوية على طاعة الله تعالى
ويجوز ان يراد بالبركة صلاحية كون الطعام نظفة صالحة لان يكون انسانا قال ابن عباس في تفسير قوله تعالى
ولقد كرمنا بني آدم من جملة تكريمه ان يأكل الطعام باصابعه يعني ان الطعام صالح لان يكون انسانا مكرما
فينبغي ان يحترم كل جزء من الطعام ويأكل بالاصابع ولعل امر النبي ع بلعق الاصابع يكون لهذا ق ابو بكرة
انفقا على الرواية عنه اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار قلت فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه فيه دلالة على ان الحريص على الفعل المحرم مما يؤاخذ به وعلى ان
كلا منهما كان قصده قتل الاخر الدفع عن نفسه حتى لو كان قصد احدهما الدفع ولم يجد بدا من الا بقتله قتله
لم يؤاخذ به لكونه ماذونا فيه شرعا قيل هذا محمول على من قاتل بعصبية ولا يكون شاكا في فعله للتلازم الحكمي بين قتال
الصحابة كقتال علي وطلحة والزبير وغيرهم فانهم كانوا يعلمون ان نصب الامام واجب وان كلا منهم لغاية
ديانته وفرط صيانته يرى نفسه احق بالامامة وانه يسعى للحق فجرى بسببه ذلك فيهم ما جرى مع عثمان رض

وفي الاصل

ذكر عند قطع الاعتدال النهي والحديث بعده وقت العصر وقت الضحى

ان اصدق الرؤيا رؤيا وقت الاسحار وقت الملائكة النهار فان فيه تسبيحا

الاخبار ووقت الملائكة النهار احمد الدين محمد

قبل والنهار

وجه دليل ان الامام اذا كان غائبا لم يقم القدم
حتى يحضر وكذا اذا كان موذنا حتى يضع وامما
في عبور ذكر فاذا قال المؤذن حي على الصلاة يقوم
وكذا اذا قال قد قامت الصلوة كبروا عند ذلك
احمد الدين

خارجا بدليل ما روى في رواية اخرى حتى تروني
هو حجت احمد الدين

راوي احاديث

حديث

١٢٠

قال الداودي اراه يريد يوم بدر فقال اذا دنوا
فانه لا يهابهم ويخطئ اذا رمى فيصيب الجماعة ويستحط
عنه ذلك ما بعد العدد من ذلك وجه معنى لطيف
وكلفته مخالف للروايات الاخر فانه اذا انتهوا
فارموهم بالنبل احمد الدين محمد الله

الشطط للامر المتروك به تحياة

يقال لعقت الشيء اذا لحسته بأصابعك
واحوج للاعلق آخر

وفي رواية لا يدري بأية من اصابعه بركة يلعقها
او تليد او غيرها فتن لا يحصل عن ذكر فترة
فان من فعل ذكر فقد برئ من الكبر والخلاء

صاحبها البركة

عن ابن عباس رض قال يوشك ان يأكلون بالايدي
وعلوفها الوشي بها لا يفهم من الارض وزوجه
ابضا اذا قال بالقفز وقال لحياء ينطق وقال
عطاء بفتح القاف واشد دعا والدواب يشبع
مشكلة بياء وجوهها وقيل يحسن الصورة ويكثر
الرجال بالحاء والنساء بالدواب

يقال غصب للعموم خصوبة اذا احاطوا حتى
قاتل غصبة لا يكون ساء ولا ثانية

اذا فرغ احدكم من التشهد الاخير بكسر الخاء فليتعوذ بالله من اربع من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا

والممات ومن شر المسيح الدجال ق ابو هريرة وابو حميد ما اتفقا على الرواية عنهما قال رأى رسول الله نخامة في جدار

المسجد فتناول حصاة فحكها بها ثم قال اذا تنخم احدكم النخامة البزاق والتنخم القاؤها وفي الحديث حذف

تقديره اذا تنخم احدكم وهو مستقبل القبلة فلا يتنخمن قبل وجهه بفتح الباء اي جهة وجهه ولا عن يمينه

وليبصق عن يساره او تحت قدمه اليسرى تقدم الكلام عليه في الباب في حديث ان المؤمن اذا كان في الصلوة

فانما يناجي ربه م ابو هريرة م روى مسلم عنه اذا توضأ العبد المسلم او المؤمن شك من الراوي فغسل وجهه خرج

من وجهه كل خطيئة نظر اليها اي الى الخطيئة وفيه تجوز لان النظر ليس الى الخطيئة بل الى سببها بعينيه مع الماء

او مع آخر قطر الماء شك من الراوي وقيل ليس لشك بل هو من لفظ النبي عم واذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة

كان بطشتها يداه مع الماء او مع آخر قطر الماء اي اخذت تلك الخطيئة وفيه تجوز ايضا فاذا غسل رجليه خرجت

كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء او مع آخر قطر الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب يعني يفرغ المتوضئ من وضوئه

وقد نظفت اعضاء وضوئه من الخطايا التي اكتسبها تقدم الكلام في الباب الاول في حديث من توضأ فاحسن الوضوء

ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه اذا جاء احدكم يوم الجمعة وقد خرج الامام فليركع ركعتين استدل به الشافعي

واحمد على استحباب تحية المسجد وان كان الامام في الخطبة وكرهها ابو حنيفة ومالك لانها تخل باستماع الخطبة

وهو واجب عند الجمهور وقد روي انه قال اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام فتعارضا وتساقطا فبقي الاتفاق على وجوبه

ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا جاء رمضان فتحت روي بالتشديد والتخفيف وكذلك غلقت لكن التخفيف

اكثر رواية ابلغ والمعنى ابواب الجنة وغلقت ابواب جهنم وقال القاضي المراد من فتح ابواب الجنة حصول اسبابه

مجاز من كثرة الطاعات ووجوه الخيرات ومن تغليق ابواب النيران انتفاء ما يؤدي اليها من الكبائر ويجوز ان يراد منهما

حقيقتهما حتى ان من مات في رمضان من المؤمنين يكون من اهل الجنة ويأتيه من روحها فوق ما يأتي في غيره او هو كناية

عن تواتر نزول الرحمة والمغفرة لان الباب اذا فتح يخرج ما فيه متواليا وسلسلت الشياطين اي قيدت والمراد

منه قهرها بكسر الشهوة النفسانية بالجوع ويجوز ان يراد ظاهره ويكون الشياطين مصفودة مقيدة تعظيما للشهر

فان قلت لو كان كذلك لما وقع من المعاصي والشرور في رمضان اجيب عنه بان الشياطين انما صارت مغلولة عن الصائمين

الذين صاموا رمضان على شروطه ورعاية حقوقه والشر ليس بواقع منهم او يقال انها مغلولة عن كل صائم لكن للشر

اسباب اخر كالنفوس الخبيثة والشياطين الانسية او يقال ان المقيد هم المتمردون منهم يؤيده ما جاء في الحديث

الآخر صفدت مردة الشياطين فيكون الشر واقعا فيه بغيرهم م ابو هريرة م اتفقا على الرواية اذا جلس احدكم

على حاجته فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها سبق بيانه في حديث اذا اتيتم الغائط م عائشة رض روى مسلم عنها

اذا جلس احدكم بين شعبها الاربع وهي يداها ورجلاها وقيل فخذاها واسكتاها وقيل نواحي الفرج لكن القولين

الاولين اقوى لان الجلوس فيها يكون حقيقة او اقرب اليها وفي القول الثالث لا يكون كذلك ومس الختان الختان

وهو موضع القطع من فرج الذكر والانثى وهو ختانها كناية لطيفة عن الايلاج فقد وجب الغسل م ابن عمر رض

روى مسلم عنه اذا جمع الله الاولين والآخرين يوم القيمة يرفع لكل غادر اي تارك الوفاء لواء اي علم بقدر غدرته

فيفضحه الله فقيل هذه اشارة الى اللواء وهو مذكر فتأنيثه باعتبار كونه علامة غدرة فلان بن فلان وقد جاء في الحديث

فانه يكون يوم القيمة الوية الشرف والكرامة ومع النبي عم لواء الحمد حلية قيل ما رواه عن النبي عم ثمانية وثلثون

حديثا له في الصحيح سبعة احاديث انفرد البخاري منها بحديثين ومسلم بثلثة احدها هذا اذا حدثتكم عن الله بشيء

فخذوا به او رده بالباء لتضمين معنى العمل فيه فاني لن اكذب على الله حذف مفعوله للتعميم تقدم ذكره في باب

الثقة في حديث انما انا بشر ق مالك بن الحويرث رض بضم الحاء اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم خمسة عشر

حديثا له في الصحيح ثلثة احاديث انفرد البخاري بواحد قال قدمت انا وابن عم لي فاقمنا عند النبي عم عشرين ليلة وكان عم

رحيما رفيق القلب فظن انا قد اشتقنا اهلنا قال ارجعوا الى اهليكم فقال اذا حضرت الصلوة اي وقتها

فاذنا ثم اقيما خاطبهما الاذان والاقامة بصيغة التثنية اشارة الى ان كلا منهما لا يختص بالاكبر كما اختصت الامامة به

وليؤمكما اكبركما ولم يقل اعلمكما لعله بتساويهما في العلم قال له ولصاحبه م ام سلمة رض روى مسلم عنها اذا

حضرتم الميت فقولوا خيرا من الدعاء للميت بالمغفرة ولصاحب المصيبة باعقاب من هو خير منه هذا امر

تأديب وارشاد لما ينبغي ان يقال عند المصيبة فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون ق عمرو بن العاص رض اتفقا

على الرواية عنه اذا حكم الحاكم فاجتهد لما كان الاجتهاد متقدما على الحكم احتجنا الى التأويل تقديره اذا اراد الحكم

فاجتهد او هو من باب القلب اي اذا اجتهد الحاكم فحكم كما في قوله تعالى وكم من قرية اهلكناها فجاءها بأسنا ثم اصاب

الاصابة في الحكم مطابقته لما هو عند الله والخطأ عدمها فله اجران اجر اصابته واجر اجتهاده فان قلت

الاصابة مقارنة بالحكم فما معنى ثم في قوله ثم اصاب قلت ثم هنا للتراخي في الرتبة وفيه اشارة الى علو رتبة

الاصابة والتعجب من حصولها بالاجتهاد واذا حكم واجتهد فاخطأ فله اجر اي اجر اجتهاده في طلب الحق عبادة

قيل انما يحصل الاجر للمجتهد عند خطائه اذا كان محرزا لشروط الاجتهاد وهي ان يكون حاويا علم الكتاب

ووجوه معانيه وعلم السنة بطرقها ووجوه معانيها وان يكون مصيبا في القياس عالما بعرف الناس كما عرف

في اصول الفقه ومن ليس كذلك فلا اجر له قال صاحب التحفة في الحديث دليل على ان ليس كل مجتهد مصيبا والا لم يكن

لقوله فاخطأ معنى فدفعه الشيخ التوربشتي بان القضية شرطية وهي لا تقتضي صدق طرفيها فلا يكون دليلا

على ان المجتهد يخطئ اقول قوله فاخطأ عطف على مدخول اذا والاصل فيها ان يستعمل فيما هو مقطوع

الوقوع فيصلح دليلا على تحقق الخطأ منه لحكمه على ان ترتيب الثواب على ما لا يتحقق ولا يحتمل تحققه بعيد من الشارع

فلا يحمل عليه م جابر رض روى مسلم عنه اذا حلم احدكم حلما والحلم بضم اللام وسكونها ما يراه النائم في نومه والماضي منه حلم

بالفتح وكذا الرؤيا لكنها غلبت في الخير والحلم في الشر ومنه قوله تعالى اضغاث احلام فلا يخبر احدا بتلعب الشيطان

وكان الظاهر ان يقول فلا يخبر به احدا لكن وضع الظاهر موضع المضمر اشارة الى انه رؤيا تحزين من الشيطان يريه الانسان

لمحزنه فيسوءظنه بالرب تعالى ويقل شكره فينبغي ان لا يخبر به ولا يلتفت اليه وانما نهى عن ذلك لانه
لو اخبر به ربما فسره غيره على ظاهر صورته فوقع على ما فسره بقدر الله تعالى ابو هريرة ض روى مسلم عنه
اذا خرجت روح المؤمن تلقاها ملكان يصعدان بها المراد بالروح هنا ما ذهب اليه اهل السنة والجماعة
من انه الجسم اللطيف الساري في البدن سريان ماء الورد في الورد قال حماد بتشديد الميم هذا من يقول لم
وحماد احد الرواة عن ابي هريرة ض فذكر ابو هريرة بن رجيب ريحا الضمير في للروح وهي مما يذكر ويؤنث وذكر
المسك ويقول اهل السماء روح طيبة جاءت من قبل الارض صلى الله عليك وعلى جسد كنت تعمرينه ويطلق
بزنة على صيغة المجهول اي يذهب بالروح الى ربه اي الى محل كرامة ربه ثم يقول اي الله تعالى انطلقوا به اي بالروح
الى موضعه في السماء حتى يصل اليه من ريح الجنة الى اخر الاجل اي اليوم المعين قال اي الراوي حماد فان الكافر
اذا خرجت روحه اعلم يقل في روح الكافر تلقاها ملكان مع ان قابضه هو الملك استهانة له قال حماد ودكر
اي ابو هريرة من نتنها وذكر لعنا ويقول اهل السماء روح خبيثة جاءت من قبل الارض قال اي النبي ﷺ فيقال له
انطلقوا به اي الى موضع اسفل حتى يصل اليه من سوء جزعه الى اخر الاجل قال ابو هريرة فورد رسول الله ﷺ ثيابه
بفتح الواء واسكان الباء المثناة تحت وبموثوبة فوقية لين كانت عليه انفه هكذا وهو اشارة الى فعل
ابي هريرة بن عمر شيء الى انفه واغا ردا على النفر بسبب ما ذكرين نتن روح الكافر اشارة الى المحسوس
م ابن عباس ض روى مسلم عنه اذا دبغ الاهاب وهو الجلد للغير المدبوغ فقد طهر بفتح الهاء وضم الطاء وفتح الفتان وضم
افصح جلد الادمي والخنزير محرجان من الحديث بالاتفاق وجلد الكلب ايضا عندنا في لما روى ابو عوانة عن عثمان
السباع وذهب مالك الى ان جلد الميتة لا يطهر بالدباغ لما روى انكم لا تنتفعوا باهاب ولا عصب قلنا الذي محمول على
ما قبل الدباغ خ ابو هريرة ض اذا دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين قبل ان يجلس قال صاحب التحفة
اعلمه بعلامة البخاري لكنه متفق عليه من حديث ابي قتادة ض ولم ان للبخاري من حديث ابي هريرة ض وقد اخرجه
صاحب جامع الاصول عن ابي قتادة ض ايضا قال قوم تحية المسجد بركعتين واجبة لظاهر الحديث والجمهور على
انه مستحبة لكن عند الشافعي يصليها في اي وقت كان وعند ابي حنيفه في غير اوقات النهي قال لا يشترط ان ينوي
التحية بل يكفيه ركعتان من فرض او سنة راتبة او غيرهما ابو بكر وابو اسيد كلاهما على صيغة التصغير
روى مسلم عنهما الشك وقع في كيفيته اذا دخل احدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج فليقل
اللهم اني اسألك من فضلك انما امر بسؤال الرحمة عند الدخول لانه كان يريد الاشتغال بما يقرب بها من الطاعات
التي كالابواب لها وبسؤال الفضل وهو الرزق الحلال عند الخروج لانه هو الذي يحتاج قال الله تعالى فاذا
قضيت الصلوة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله م جابر ض روى مسلم عنه اذا دخل الرجل بيته
فذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم ولا عشاء وهو موضع البيتوتة قال القاضي هذا
خطاب الاعوان ابليس وقال الطيبي يحتمل ان يكون خطابا لاهل البيت دعاء عليهم بنفي جمعكم محروميتين البيت

كما جعلتموني

كما جعلتموني محروما لكنة بعيدا من الخاطبين في قول الشيطان بعده ادركتم المبيت لعوانه فالمناسب
في القال ان يكون كذلك ولانه لو كان المراد ما ذكره لكان المناسب ان يدعو الشيطان على من يسمى ان المنع
صار بسببه لاعلى الاهل عموما والعشاء بفتح العين والمد الطعام الذي كان يؤكل في العشية وهي
من صلوة المغرب الى العتمة وزعم قوم انها من زوال الشمس الى طلوع الفجر كذا قال الجوهري واذا دخل فلم
يذكر الله عند دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت واذا لم يذكر الله عند طعامه قال ادركتم المبيت والعشاء
م صهيب بن سنان قيل ما رواه عن هم ثلثون حديثا الفرد سلم منها بثلثة احاديث احدها اذا دخل اهل
الجنة يقول تبارك اي دام وثبت وتعالى تزيد وتسنا بحذوف نحو الاستفهام اي زدكم اي على ما اعطيت
من النعم وهي صفة شيء الضمير العايد اليه محذوف يقولون الم تبيض وجوهنا الاستفهام للتقرير يفيد اخوات
السرور والنعمة في وجوهنا فاي شيء نريدك الم تدخلنا الجنة ونجنا من النار قال الكاتبي هو فيكشف الحجاب
المانع عن رؤية الله فينظرونه فما اعطوا شيئا احب اليهم من النظر الى ربهم وفيه
اثبات رؤية الله للمؤمنين الا انها تكون متفاوتة فمنهم من يراه كل مقدار جمعة ومنهم من ينظر اليه غدوة وعشية
اكرمنا الله في الفقير بسعادة لقائه كما اكرمنا في الدنيا بزيارة عطائه ق انس ض اتفقا على الرواية عنه
اذا دعا احدكم فليعزم المسئلة ولا يقولن هذا بيان لعزمه في سؤاله اللهم ان شئت فاعطني فانه لا مستكره
وان في صورة الاستغناء على المطلوب ق ابو هريرة ض اتفقا على الرواية عنه اذا دعا الرجل امراته الى فراشه
فابت ان تجيء فبات غضبان لعنتها الملائكة حتى تصبح سبق بيانه في حديث اذا باتت المرأة ق ابو هريرة ض
اذا دعي احدكم الى الوليمة فليأتها اتفقا على هذا الحديث لكن في الاخراج عن عبد الله بن عمر والشيخ نسبه
الى ابي هريرة كذا في التحفة الوليمة طعام العرس وقيل الاشر للوجوب يؤيده قوله عم من دعي الى الوليمة فلم يجب فقد
عصى الله ورسوله قال بعض العلماء هذا فيمن ليس له عذر واما من كان معذورا او كان الطريق بعيدا
يلحقه المشقة فلا يبعد ان يقال بالتخلف عن الاجابة وقيل لا يجب لقوله عم بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليها
الاغنياء ويترك الفقراء ولكن يمكن ان يدفع هذا بان قوله عم بئس الطعام يقتضي عدم الاكل منه لا عدم
الاجابة فلا ينافي وجوبها وان دعي الى غير الوليمة فالجمهور على ان الاجابة مستحبة م ابو هريرة ض روى مسلم عنه
اذا دعي احدكم الى طعام وهو صائم فليقل اني صائم انما امر الصوم المدعو حين لا يجب الداعي ان يعتذر عنه
بقوله اني صائم وان كان يستحب اخفاء النوافل لئلا يؤذي ذلك الى عداوة وبغضة في الداعي تقدم الكلام
عليه في حديث اذا اصبح احدكم م ابو هريرة ض روى عنهم اذا دعي احدكم فليجب الامر للوجوب عند قوم فاذا اكل
لقمة واحدة يخرج عن عهدة الوجوب لانه يسمى طاعما وقيل لا يجب عند الجمهور وكلهما انما يكون اذا كان المدعو هو المقصود
من الطعام المدعو اليه ولم يكن هناك من يتأذى بحضوره ولا من المنكرات شيء وغير ذلك مما في معناها كذا قال النووي
فان كان صائما فهذا ترديد بحاله بعد الاجابة فليصل اي ليدع لاهل الطعام بالخير والبركة وقيل معناه ليتنفل

قال ابو ايوب الانصاري كنا عند رسول الله ﷺ يوما فوضع طعام فلما رطعاما اعظم بركة منه اقول
ما اكلنا ولا اقل بركة قال ﷺ فلنا يا رسول الله كيف هذا قال انا اذكر نا اسم الله حين اكلنا فاكل
فضل الرحمن ثم سمى الله فاكل الشيطان الذي معه

وزاد في رواية ثم ثلثمائة الاية للذين احسنوا الحسنى وزيادة الخ

قصر الفعلين الطرد والابعاد من الله وس الملوين السب والدعاء ح

مشتق من الوم وهو الحبل لان فيه الوصلة وقال بعضهم الاجابة الى الوليمة مستحبة وقد روى ان الفيج من يأباها وعوتن يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله

يشير الى انه لا يجب عليه الاجابة وقيل ان الاجابة واجبة والصوم عذر يسقطها وهذا ظاهر لان المراد بالطعام طعام العرس كما مر

منسوخ وعوت لا الوليمة

بالتطوع ليحصل له ثوابها والحاضر برخصة كما قال النووي ان كان صومه نفلا وشق على صاحب الطعام صومه
فالافضل الفطر فان كان مفطرا فليطعم جابر رض روى عنهم اذا رأى احدكم الرؤيا يكرهها الجملة صفة
الرؤيا وهي بكرة المهملة كالجارحة قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا او حال منها فليبصق عن يساره ثلثا وليستعذ
بالله من شيطان الرجيم ثلثا ويتحول عن جنبه الذي كان عليه اعما امر بهذه الاشياء تحقيرا للشيطان واشارة الى
ان ما رآه ورياء يخيل منه خصوصا بسار بالبصق لانه محل الاذى والكره وعلى ابو عوانة انتفاع الرؤيا
اذا رأى احدكم اي في منامه ما يكره فليقم فليصل ولا يحدث به الناس سبق بيانه في الحديث اذا حلم احدكم حلما
وعايشة انتفاع الرواية عما قالته البرعم قوله تعالى هو الذي انزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن
ام الكتاب واخر متشابهات فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه الآية وبعد ما تلاه قال الحديث
اذا رأيت الذين يتبعون يعني يخوضون في الآيات المتشابهة لطلب ان يفتنوا الناس عن دينهم ويضلوهم الخطاب لعايشة
وليس صحيحا له من سائر المسلمين بقرينة قوله عم في حديث احذروهم ما تشابه منه فاولئك الذين سماهم الله
كلا مفعوليه بحذوفان اي سماهم الله اهل الزيغ فاحذروهم يعني لا تجالسوهم ولا تكالموهم فانهم اهل الزيغ والميل
واما الغير الآية المتقولة فالمحكم ما لم يحتمل التأويل والنسخ والتبديل كالنصوص الدالة على ذات الله تعالى
وصفاته والمتشابه ما بلغ في الخفاء نهايته ولا يرجى معرفته كحروف التهجي في اوايل السور وآم الكتاب اي اصله
والزيغ هو الميل الى الباطل قال عامر بن ربيعة بن عامر انتفاع الرواية عنه تمام بضم الثاء المثلثة قيل ما رواه
عن النبي عم اثنا عشر حديثا له في الصحيحين حديثان اذا رأيتم الجنازة فقوموا حتى تخلفكم يعني تجاوزكم عنكم وتتركون
خلفكم هذا حديث منسوخ تقدم الكلام عليه في الجنائز في حديث ثان الموت فزع عم ابو هريرة روى عنهم اذا رأيتم الرجل
يقول هلك الناس فهو اهلكهم برفع الكاف يعني من ذمهم الناس وذكر عيوبهم وقال فهو اهلكهم او اشدهم هلاكا
لكونه اثما من تحقيرهم وزراية ذي ذلك الى العجب فيه قال مالك بن انس قال ذلك تحزنا لما يرى في نفسه وفي الناس
من النقص في امر الدين فلا بأس به وقرئ برفع الكاف على انه فعل ما من يعني لو جعلهم ناكرين لا انهم هلكوا في الحقيقة
او معناه فهو اهلكهم لانه اقنط عباد الله عن رحمته وذلك يؤدي الى ترك الطاعة والانهماك في المعاصي
ابو هريرة رض روى عنهم اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم بضم الغين يعني ان
خفي عليكم بسبب سحاب او غيره فصوموا ثلثين يوما ام سلمة رض روى عنها اذا رأيتم هلال ذي الحجة
قال الجوهري يسمى الهلال هلالا لليلتين الاولى والثانية والثالثة ثم هو قمر وارادة احدكم ان يضحي فليمسك
عن شعره واظفاره يعني ليجتنب المضحي عن ازالة شعره واظفاره بوجه من الوجوه كالحرم وذهب احمد
الى ان المضحي يحرم عليه ازالة شعره وظفره حتى يضحي عملا بظاهر الامر وآثار فيه الى انها مكروهة كراهة تنزيه
قال النووي الحكمة في النهي عنه ان يبقى المضحي كامل الاجزاء ليعتق من النار وذهب ابو حنيفة ومالك في رواية
الى انها غير مكروهة لما روي عن عايشة رض انها قالت كنت افتل قلائد هدي رسول الله عم في ايام العشر فيبعث

من عايشة والمراد من التطوع بها الدعاء والتطوع
الاستحباب وهو الظاهر

الانتشاء وجوبا ملتبسة براءة فسكون كما
وجوده وتخلفه الاصل في مدركه اصلا وجوبا

انتشاء وهو بالقاف والفاء والظاء المعجمة
القطعات لها وابراشور عنهم

من قوله ما لم يحتلم الخ

من قوله ما لم يحتلم

الاحتلام

الاصطياد

بها ثم يقيم فيناحلا لا يجتنب شيئا مما يجتنبه المحرم حتى يرجع الناس قال الطحاوي حديث عايشة رض فد جاء
متواترا واما حديث ام سلمة رض فقد قيل انه موقوف عليها وما قاله بعض الشارحين في قوله واراد احدكم
استدلال لمن قال ان الاضحية سنة كالشافعي وابي يوسف في رواية لان التعليق بالارادة ينافي الوجوب فد فوع
لان المنافي للوجوب انما هو تعليق التضحية بالارادة وههنا المعلق هو الامساك وسكوته لا يدل على التخيير كما قيل
في قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلوة معناه اذا اردتم القيام ابو ثعلبة الخشني تغلبة بالثاء
المثلثة والعين المهملة والخشني بضم الخاء المعجمة وفتح الشين المعجمة منسوب الى خشين بن النمر قيل ما رواه
عن النبي عم احد وثلثون حديثا في الصحيحين اربعة لها حاديث ثلثة منها شقوق عليها وانفرد مسلم بواحد وهو اذا رميت
بسهمك فغاب عنك فانه ذكاته اي الصيد الذي رميته فوجدته ميتا فكل ما لم ينتن هذا يدل على انه لا يؤكل
ان انتن لعل هذا يكون محمولا على الندب لان تعيين وجه لا تحرم اكله لما روي انه عم اكل اهالة منتن الريح
اذا خيف من ضرره فيحرم اكله قيل الحديث محمول على عالم يجد الصايد به غير اثر سهمه فان وجده لا يأكل للتوارث
في حديث آخر فان غاب عنك ولم تجد فيه الا اثر سهمك فكل وقال ابو حنيفة واصحابه يشترط فيه ان لا يقعد عن طلبه
فان قعد ثم اصاب ميتا لا يأكل لاحتمال ان كون موته بشيء آخر لان الاحتمال لم يعتبر ما دام الصايد في طلبه ضرورة
انه لا اصطياد لا يروى عنه عادة فلو اعتبرناه لانسد باب الاصطياد قال ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا زنت
امة احدكم فتبين زناها فليجلدها الحد اي يقم مولاها عليها الحد وذكر الامة على الاطلاق استظهارا بان حدا
منكوحة كانت او غيرها الجلد لا الرجم لقوله تعالى فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات
من العذاب المراد بالفاحشة في الآية هو الزنا والمحصنات الحرايرو بالعذاب الجلد لا الرجم لانه لا يتنصف فدل
في زنا العبد كالامة عرف بدلالة النص قال صاحب الغاية تمام في عامة المواضع حكم النساء كذا حكم من
الرجال ومنها انعكس الحكم لعل الوجه ان الموجود الداعية الى الزنا غالبة فيهن والحكم يدار على العلة استدل بالحديث
الشافعي على ان للمولى اقامة الحد على مملوكه وقال الحنفيون لا يقيمه الا بادن الامام لقوله عم اربع الى الولاة وذكر
ثم الحد والى اذا اطلق ينصرف الى منزله ولاية عامة وهو السلطان او نايبه واما قوله فليجلدها فمحمول على التسبب
بعني لكن سبب الجلد ها بالمرافعة الى الامام والا يثرب عليها بعد الحد فانه كفارة لذنبها واما قوله ثم لا يثربن عليها
وعرا التعيير والتوبيخ بعد ما ثبت الزنا بحده الا ان عقوبة الزنا قبل ان يشرع الجلد كان التثريب ثم ان زنت الثانية
فليجلدها الحد ولا يثربن عليها وفيه اشعار بان الحد اذا اقيم ثم زنت تكرر الجلد فيقوم منه انها اذا زنت مرات
ولم يحد كفى بحد واحد ثم ان زنت الثالثة فتبين زنا فليبعها ولو بحبل من شعر اي وان كان ثمنها قليلا وهذا
الامر للاستحباب ويروى ثم ليبعها في الرابعة فان في اثنا بيعها الا يذكرها لئلا يكيف يرتضيها لاخيه المسلم ولما يبيعها
على قصد ان تنعقد عند المشتري بهيبته او بالاحسان اليها او بغير ذلك ابو هريرة رض روى عنه مسلم
اذا سافرتم في الخصب بكسر الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة زمان كثرة العلف والنبات فاعطوا الابل حظها من الارض

وهو صاحب التحفة وشارح المشكوة

تقدم ما اذا اراد احدكم الامساك فليمسك وان لم يضح

مطلب
الصيد

الآلة الدوس وهو بضم اللام وتشديد الهاء

معناه لا يقتصر على اقل ما يسمى تعفيرا بل يتعفير الجلد او الثوب بما فوق ذلك

الترتيب الغير والتوبيخ اظهر

وقوله فليجلدها امرها دون الامام ظاهره اذا لم يحضها طبيب يذكر ويحن نقول به وان كان شرعا ما قلنا وليجلدها باذن الامام توفيقا بين الحديثين

قوله ولو بحبل من شعر دل على جواز بيعها بالثمن الحقير وهو بالاتفاق اكثر

من بنات الاوبر

اي قللوا السير واتركوا ترعى في بعض النهار وانتاخ الليل

نبه بهذا الاسلوب على خطاء الفاء وصف التقطيع

والله المعاصي وفراقهم

الفدرة بالضم بويضة دقة قلوز بوغوغ جمع قلاة كقلوز

يحمل الهدى والهدى ما يهدى من النعم للحرم

وقال اهل التحقيق هو المقام المحمود وهو الذي يرجع اليه عواقب المقامات كلها واليه ينظر جميع الانبياء الا نبينا المختصة بالمقامات ويظهر اختصاصه بنبينا يوم القيمة تقوم الخلق وبه صحة له السيادة على جميع الخلق يوم العرض قال انا سيد ولد آدم ولا فخر آدم فمن دونه حين سجدت له الملائكة قال ذكر المقام افيض لم ذكر في الدنيا وهو الحوض الاولة اكثر

قضاء حقيقة في الدنيا باعطاء ثوابه واتباع دعوته والاخبار بعظيم مواهبه وتضعيف اجره

واعلاء ذكره والاخبار بشفاعته

عشرا ثم سلوا الله لي الوسيلة فانها منزلة في الجنة لا تنبغي الا لعبد من عباد الله وارجو ان اكون انا هو

هذا ضابط مرفوع ووقع موقع المنصوب راجع الى ذلك العبد وقيل يحتمل ان يكون انا مبتدأ وهو خبره والكلمة اعتراضية والمعنى قال عليه الصلاة والسلام ارجو ان اكون انا هو بناء على ان افضل الانام قلما يكون ذلك العبد غيره ذلك الامام قال النووي

متابعة المؤذن مستحبة لكل من سمعه من طاهر وجنب وحائض اذا لم يكن في الخلاء او في الجماع واذا كان في الصلوة

قال بعض الشافعية يجيبه لعموم هذا الحديث وقال بعضهم يجيبه في التاسعة دون الفريضة وقال ابو حنيفة لا يجيبه

لان في الصلوة لشغلا واذا كان قارئا قطع وتابع المؤذن اختلفوا في ان التابعة عند سماع كل مؤذن ام الاول

مؤذن فقط او المؤذن بعده فمن سأل لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة تقدم الكلام عليه حدث فان سمع

قال ابو سعيد الفقاعي الرواية عنه اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن معناه ظاهر قال ابو هريرة

الفقاعي الرواية عنه اذا سمعتم نهاق الحمير فتعوذوا بالله من الشيطان فانها

رأت شيطانا واذا سمعتم صياح الديكة بفتح الياء جمع الديك فاسئلوا الله من فضله فانها رأت ملكا وفي الحديث

دلالة على ان الرحمة عند حضور اهل الصلاح فيستجاب الدعاء في ذلك الوقت وعلى نزول الغضب عند اهل المعصية

فيستحب التعوذ واما اختصاص الديكة برؤية الملك والحمار برؤية الشيطان فما يفوض حكمه الى الله ورسوله

قال ابو الحارث بن ربيعة الفقاعي الرواية عنه اذا شرب احدكم فلا ينفخ في الاناء واذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه

والا يستنج بيمينه تقدم شرحه والبدء الثالثة حديث لا يمسك احدكم ذكره بيمينه وروى مسلم عن ابي هريرة

في اناء احدكم فليغسله سبع مرات وبالحديث عمل الشافعي وقال ابو حنيفة واصحابه يكفي غسله ثلث مرات لقوله

يغسل الاناء من ولوغ الكلب ثلثا وحملوا الحديث على ابتداء الاسلام زجرا للعرب عن اقتناء الكلب لشدة ايتلافهم بها

حتى كانوا يطعمونها الاثمان فيه الامر فيه للوجوب على كلا القولين وعند مالك المستحب لاعتقاده طهارة الكلب

قال ابو سعيد الفقاعي الرواية عنه اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى ثلثا ام اربعا فليطرح الشك اي ما شك فيه وهو الركعة الرابعة وليبن على اليقين وهو ثلث ركعات ثم يسجد سجدتي السهو

عطف على الجملة الشرطية سجدتين قبل التسليم استدل به الشافعي على ان محل سجود السهو قبل السلام وقال ابو حنيفة

بعده لقوله ثم يسلم وسجدتان بعد السلام وان كان شاكا في الواقع اربعا واضاف اليه ركعة

اخرى بناء على ان الشك هو الاول وصار جبرا لما نقص له صلوته بتشديد الفاء مزيد جمع المؤنث راجع

الى السجدتين لان المشي جمع عند بعض تعبيرا لك الصلوة سنا بسجدتي السهو لانه اتى بمعظم اركان الركعة وهو السجود

وان كان صلى اتماما لاربع مفعول له او حال بمعنى ان كان ما صلاه في الواقع ثلثا وصلى ما شك فيه اتماما لاربع

او حالا كونه متمما لاربع اتى السجدتان ترغيما للشيطان اي اذلالا له حيث فعل ما ابى عنه اللعين قال ابن سعود

اتفقا عليه الرواية عنه اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى فليقم الصواب اي ليطلبه التحري طلب حريص الامين واولاهما

فليبن عليه اي على ما غلب على ظنه ثم ليسجد سجدتين اعلم ان المراد بهذا الحديث فيما اذا عرض له الشك غير مرة

اي من بناتها بريحها عنه واذا سألوكم في السنة اي القحط والغرام بناب الارض من بسر فادروا بها اي الابل

اي ذهاب بقيها وهو بكسر النون وسكون القاف هو المخ معناه اسرعوا في السير بالابل لتصلوا الى المقصد

وفيما يبقيه من قوتها اذ لسير الارض ما يفوتها على السير واذا عرستم بتشديد الراء اي نزلتم في آخر الليل

للاستراحة فاجتنبوا الطرق فانها طرق الدواب ومأوى الوحوش الوحوش اسم للواحد من الانسان الطارق بشر كقاطع الطريق ونحوه

وما وى الهوام بالليل بفتح الهوام بشر في الليل على الطريق لسهولتها ولانها تجد فيها من الروثة وبنا وى اليها وينبغي

ان ينبأ عدل عن الطريق والمروح حذرا عن ضررهم العباس رضي الله عنه قال النبي عليه السلام كانت اسن منه بسنتين ما رواه

عن النبي عليه السلام وثنوة حديثا له في التصحيح خت انفرد البخاري بها بواحد وسلم بثلثة احدها هذا انا نجد العبد يجيء

سبعة آباب على وزن افعال جمع اب وهو بكر الاقل وسكون الثاء عضو كان اصل آراب اءراب فقلبت الهمزة

الفا وجهه وكفاه وركبتاه وقدماه وجهه بالرفع ما عطف عليه بدل من سبعة بدل الكل من الكل وفيه دليل على

ان اعضاء السجود سبعة وليس فيه ما يدل على وجوب وضوء لكنها وبعضها وفيه اختلاف سنذكره في الباب الثاني

في حديث امرت ان اسجد على سبعة اعظم ه البراء ٢٢ عازب روى مسلم عنه اذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك

معناه ظاهر وانسه الفقاعي الرواية عنه اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا عليكم كان الكفار يقولون السلم

السأم عليكم فعلم النبي عليه السلام جوابهم بالحذف وفي رواية فقولوا وعليكم قال الخطابي الرواية الاولى اولى لان الواو

يقتضي الشركة معهم وقال النووي كلاهما صحيحان ورواية الواو اكثر ولان الواو يجوز الاجتزاء قال ابو هريرة

الفقاعي الرواية عنه اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلوة وعليكم السكينة والوقار وفي رواية فان احدكم

اذا كان يعمد الى الصلوة فهو في الصلوة قيل السكينة والوقار كلاهما بمعنى واحد جمع بينهما تاكيدا والظاهر ان بينهما

فرقا السكينة الثانية في الحركات واجتناب العبث ونحو ذلك والوقار الثاني في الهيئة وغض البصر ولا تسرعوا فما

ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا استدل الحنيفة بقوله فاتموا على ان ما ادركه المسبوق مع الامام اول صلوته

لان الاتمام يقع على ما بقي من شيء تقدم اول رد مذهب مالك واحمد الى انه آخرها محتجين بما روى انه وما فاتكم فاقضوا

والجواب ان القضاء يستعمل بمعنى الاداء فيحمل عليه توفيقا بينهما قال اسامة بن زيد الفقاعي الرواية عنه اذا سمعتم

الطاعون ببلد فلا تدخلوها واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها فرارا منه الطاعون في الباب الاول في حديث من قتل

في سبيل الله فهو شهيد وقيل علة النهي مخافة التشبه على الناس بان يظنوا ان هلاك القادم انما حصل بقدومه

وسلامة الفار انما كانت بفراره لا لخافة ان يصيبه غير المقدر قال النووي الممنوع هو الخروج للفرار وامثاله

الخروج لشغل لم يتعلق به كالتجارة في رواية لا تخرجوا فرارا منه عمر رضي الله عنه مر وروى مسلم اذا سمعتم المؤذن

اي اذانه فقولوا مثل ما يقول المراد بالمماثلة المشابهة في مجرد القول لا في صفته كرفع الصوت والمراد بما يقول

المؤذن ذكر الله والشهادتان لما جاء في حديث آخر ان السامع يقول في الحيعلتين لا حول ولا قوة

الا بالله العلي العظيم لان المتابعة بنسبة الاستجابة ثم صلوا علي فانه من صلى علي صلوة صلى الله عليه بها

النقي المخ اي بادروا علما النقوي

وفيما ابقاه من قوتها

ولا تعرسوا

راوي العباس

حدوب

والصحيح بظاهره بدلا عن الاسراع وهو خطاء مكروه وهو قول احمد واسحق

ودليل قوله الاول ما روي

بل يدل ولو قيل هذا ناسخ

تخصيصه بالذكر لانه اذا نهى عن اتباعهم عن اتباعها سعيا فعلى الاقامة

هو محمول على ما اذا كان لغير حاجة فلا ينافي قوله عليه السلام ان النهي

ذكر ايضا لانه اذا ذكر لئلا يتوهم ان النهي عام

فقدم على ما تقدم

والصلوة عليه جوابه بقول اللهم صل على محمد قيل اي على عظمته

في الدنيا باظهار دعوته وابقاء شريعته وتضعيف اجره وقال الخوة

بشفيعه مواهبه ولم نقدر قدره سألنا الله تعالى ان يصلي

بالقبول عليه ولم نقدر قدره به من العمل الجميل

عليه لانا اعلم بما يليق به من العمل الجميل

قالوا يجعل الناسخ الاجابة بمثله

وان لا يستغفر بشيء سوى ما ذكر

لان الامر للاستحباب لكون نفع البناء

اكبرا افعل تفضيل من كبر بمعنى عظم او من كبر بمعنى اسن ويراد به القديم وتقديم الله اكبر من كل ما يتظلم به وكان السلف اذا سمعوا شيئا من البدع قالوا هذا او نحوه ردعا لمن احدثه وزجرا لغيره

منه ما هو خير مخالف لهم فيما يدعونهم اليه فلما فرغ من الاعلام امرهم بالاقبال على الصلوة بقوله حي على الصلوة اى هلموا الينا واقبلوا علينا او الاقبال على الصلوة متوجهين اليها

اى اسرعوا والسبب للفلاح الذى ذكرتكم ويؤيد الصلوة واتى عقبه بالتكبير ليكون ادعى للاجابة لكونه الضروري او العصيان لكونه مجبولة على حب نعمة

الفتاوى والعصيان مفاتيح الاسرار

على تلك النعمة العظيمة او من غيرهم وفي هذا الاستفهام تلويح الى التهديد على وقوع المنهي قال عبد الرحمن بن عوف

نقول كما امرنا الله تعالى اى نقول ما نفعل في ذلك الوقت ما امرنا الله به وتخالف زائدة فقال اى النبي صلعم

او غير ذلك روى منصوبا على تقدير او تفعلون غير ذلك ومرفوعا على تقدير او حالكم غير ذلك وفيه اشارة الى ان كونهم

على تلك الصفة غير مستبعد لهم لعدم اطلاعهم على المغيبات تنافسون اى ترغبون الى الدنيا وهذا الى آخر الحديث تفسير

لقوله او غير ذلك وآستافهم جواب عن سؤال عبد الرحمن وهو كيف نفعل غير ذلك ثم تحاسدون اى يعود احدنا مع صاحبه شرا

اى تقاطعون مواليا كل منكم دبر عن الآخر يقال عضوه او نحو ذلك بفتح الباء بالنصب يعني او تفعلون غير ذلك من الافعال المذمومة

ثم تنطلقون في مساكين المهاجرين فتجعلون بعضهم على رقاب بعض لا يكفيهم هذه الصفات حتى تأخذون حقوق

مساكين المهاجرين بحيث لا يبقى لهم ما يرغبون به فتجعلون انتم ضعفاء هم على رقاب اقوياء هم حين ارتحالهم قيل

ندر وقع ذلك كله في فتنة عثمان رض ابن عمر روى البخاري عنه اذا قال احدكم فليجتنب الوجه لان في وجهه

الشين والمثلة قيل الامر فيه للندب لاظهار حال المسلم ان يكون قتاله مع الكفار والضرب في وجوههم اتم للقصود

هر ابو هريرة ض روى مسلم اذا قال احدكم آمين وقال الملائكة في السماء آمين فوافقت احديهما الاخرى غفر له ما تقدم

من ذنبه تقدم الكلام عليه في حديث اذا تراءى الامام فانما وضع ابو هريرة ض روى البخاري عنه اذا قال احدكم لاخيه يا كافر فقد

باء به احدهما تقدم شرحه في حديث اذا كفر الرجل اخاه ق ابو هريرة ض انتفاعا الرواية عنه اذا قال الامام سمع الله

لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد لان الملائكة يقولون هكذا فانه وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه

او من الصغائر والضمير في فانه للشان هر ابو هريرة ض روى مسلم اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا آمين فانه من وافق

قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه معناه واضح مر عمر بعضه روى مسلم اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر

فقال احدكم الله اكبر الله اكبر ثم قال اى المؤذن اشهد ان لا اله الا الله قال احدكم اشهد ان لا اله الا الله ثم قال

اى المؤذن ان محمدا رسول الله قال احدكم اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال اى المؤذن حي على الصلوة قال اى احدكم

لا حول ولا قوة الا بالله معناه لا حركة ولا استطاعة الا بمشيئة الله وقيل الحول الاعتماد على تحصيل شئ والقوة

القدرة عليه ثم قال اى المؤذن حي على الفلاح وجهوا الى سبب الفلاح وهو الصلوة قال اى احدكم لا حول ولا قوة الا بالله

ثم قال اى المؤذن الله اكبر الله اكبر قال الله اكبر الله اكبر ثم قال لا اله الا الله قال احدكم لا اله الا الله من قلبه

دخل الجنة بلا حساب او بمزيد رفع الدرجات م ابو هريرة ض روى مسلم عنه اذا قام احدكم من الليل فاستعجم القرآن

اى استغلق والتبس على لسانه فلم يدر ما يقول فليضطجع لانه في تلك الحالة لا يكون متدربا في قرائته لغلبة النعاس

عليه ولا خير في قراءة لا تدبر فيها م ابو هريرة ض روى مسلم اذا قام احدكم من الليل فليصل ركعتين خفيفتين قيد

بالخفيفتين لانهما يؤتى بهما لافتتاح قيام الليل وكسر شهوة النوم والخفيفة اذب لدفع النعاس والكراهات فيها اولا وآخرا

خفيفتان بالنسبة الى الركعتين اللتين لا يحدث فيهما نفسه كما قال عم من توضأ نحو وضوئي ثم صلى ركعتين لا يحدث

فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه م ابو هريرة ض روى مسلم عنه اذا قام احدكم من مجلسه ثم رجع فهو احق به

اذا كنتم قوما غير ذكر

او تفعلون غير ذلك

فاذكر

اى الظفر بالحوائج بعد الفراغ من الصلوة

اى يعلم دعائي اى اجبته لان ترك سؤال الاجابة

من دعاء يستحي اى يستنكف

استعجم على الكلام استبهم فلم يفصح

فانه لو قال هر كبير طويل لتبرم به جلساء الناس

وفيه اشارة الى ان كون الاقبال على الصلوة شاطا

عند المحاسبة يوم القيامة الفرض والنفل جميعا

لا يجبر العوض عن وقته وفيه الحث على الاخلاص

وان كان عرض او امرة استانف الصلوة لقوله ع اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى استقبل الصلوة المراد

من الشك هنا معناه اللغوي وهو التردد مطلقا لا الاصطلاحي وهو استواء طرفي الشك وان قلت هذا الحديث

يدل على ان الشاك في الصلوة يعمل بغلبة ظنه مطلقا والحديث المتقدم يدل على انه يعمل بالاقل المتيقن مطلقا قلنا العمل باحدهما

يؤدي الى العمل الآخر فالتوجيه تلتا يحمل حديث ابي سعيد على من لم يكن له ظن اصلا والا بالدليل زم زينب بنت ابي معاوية

المتقدمة امرأة عبد الله بن مسعود قال صاحب التحفة هكذا ذكره الشيخ نسبا والحال انها زينب بنت عبد الله بن معاوية

ما روته على ما هو عمدة عبارته احاديث لما في التصحيح حديثان احدهما متفق عليه وهما لم وهو هذا اذا شهدت احدكن

صلوة العشاء اى اذا ارادت حضورها فلا تمس طيبا لانه سبب للفتنة م ابو هريرة ض روى مسلم اذا صلى احدكم جمعة

فليصل بعدها اربعا تقدم شرحه في حديث من كان منكم مصليا يصلي بعد جمعة ابو هريرة ض روى البخاري اذا صلى

احدكم للناس فليخفف فان فيهم الضعيف والسقيم والكبير واذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء معناه ظاهر

عبد الله بن عمرو رض روى مسلم اذا صليتم الفجر فانه اى الوقت الى ان يطلع قرن الشمس اى ناحيته الاولى وهو صعودها

وفي قوله الى ان يطلع حجة لنا على الثاني في خروجه عنده الا بعذر لمن اعتذر بنحو اذا صليتم الظهر فانه وقت الى ان يحضر

العصر وهذا الحديث الآخر يدل على ان الاوقات كلها اوائل اوقات معلومة لهم بقرينة قوله اذا صليتم واذا صليتم العصر

فانه وقت الى ان تغيب الشمس بالصاد المجمعة وتشديد الياء اى مالت الى الغروب واذا صليتم المغرب فانه وقت الى ان

يسقط الشفق وهو الحمرة او البياض بعد على الخلاف المشهور في الفقه واذا صليتم العشاء فانه وقت الى نصف الليل

وهذا بيان لوقتها المختار ع ابو هريرة ض روى البخاري عنه اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة قاله لرجل قال فكيف

اضاعتها قال اذا وسد الامر الى غير اهله فانتظر الساعة وسد بالتشديد مبني للمفعول اى فوض او هو بالبناء للفاعل اى جعل

شفعا معنى اسند والمراد بالامر الخلافة وباهلها قوي او الولاية الرياسة مطلقا فان قلت لم لم يقتصر في جواب

سؤاله الاول على قوله اذا ضيعت الامانة قلنا لو اقتصر لتوهم انه وقت قيام الساعة فزاد قوله فانتظر لينبه على انه

من امارات قربها تعلم هذا ان شاء الله تعالى فان قلت كان ينبغي ان يأتي السؤال الثاني بكيف ليطابق الجواب قلنا انه مراد تقديرا

الكلام من تضييع الامانة وكيف حصول اضاعتها فاجاب عنه بقوله اذا وسد الامر ولم يشعل بيان كيفية التضييع لعلو

شأنها قال الخير ابهما فانتظر الساعة تنبيها على ان وقوع الساعة عند ذلك لان تغير الولاة وفسادهم يستلزم تغير الرعايا

وعن هذا قيل الناس على دين ملوكهم م ابو موسى ض روى مسلم اذا عطس احدكم فحمد الله فشمتوه اذا دعوا له بالخير

لانه شكل له على فعله وهي العطاس وان لم يحمد الله فلا تشمتوه لان غير الشاكر لا يستحق الدعاء لكم ابو هريرة ض

روى البخاري عنه اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل اخوه او صاحبه شمتك الله او يرحمك الله اذا سمع حمده

واذا قال له يرحمك الله فليقل اى العاطس يهديكم الله ويصلح بالكم اى حالكم بكافاة بدعائه وتالفا له

عبد الله بن عمرو رض روى مسلم اذا فتحت عليكم فارس والروم وهما اقليمان موروفان اى قوم انتم يعني من الشاكرين

اى تذكر النعم

اى بلاد فارس والروم

اذا تنكر النعم

اخبارا عن المغيبات معجزة للنبي صلعم

فيه دلالة على وقوع الفتح ح مالان كلمة اذا تستعمل في القطعي

اى يعلم دعائي اى اجبته لان ترك سؤال الاجابة من دعاء يستحي اى يستنكف

استعجم على الكلام استبهم فلم يفصح

فانه لو قال هر كبير طويل لتبرم به جلساء الناس

وفيه اشارة الى ان كون الاقبال على الصلوة شاطا عند المحاسبة يوم القيامة الفرض والنفل جميعا لا يجبر العوض عن وقته وفيه الحث على الاخلاص

تقدم الكلام عليه في الباب في حديث لا يقطع احدكم الرجل من مجلسه ابو ذر روى مسلم اذا قام احدكم يصلي اى حال كونه يريد الصلوة فان بين يديه سترة ليحفظه عن قطع الصلوة هذا تعليل لعنه وهو فليجعل امامه سترة اذا كان بين يديه سئل اخره الرجل وهو المذكور كما مر من خطبة الخ يستدل بها التراكب من خلفه مقدار ذراع سترة وكيفية نصبه مبين في علم الفقه قال النووي يحصل السترة باى شئ اقامه بين يديه لما روى انه ﷺ كان يعرض راحلته فصلى اليها قيل السترة مستحبة في الصحراء للمرور بين يديه والظاهر انها مستحبة لعموم الحديث فاذا لم يكن بين يديه مثل اخرة الرحل فانه يقطع صلوة الحمار والمرأة والكلب الاسود ذهب بعض الى ان مرورهن انما هو المذكورة بطل الصلوة لظاهر الحديث وهو الجزم على عدم بطلانها واولوا القطع بالنقص لشغل القلب بهن لاحتياجهم ابو هريرة روى مسلم عنه اذا قرأ ابن آدم السجدة اى اية السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكي يقول يا ويلي امر ابن آدم بالسجود فسجد فله الجنة وامرت بالسجود فابيت فلي النار في رواية اخرى لابي هريرة روى مسلم عنه اذا قضى احدكم الصلوة اى اذا اراد قضاءها فليجعل بينه وبين صلوته اى بينه من صلوته اى من اجل صلوته شيئا قيل هذا في الفرائض يعني اجعلوا بعض فرايضكم في بيوتكم ليقتدي بكم من لا يخرج الى المسجد من نسوة ومرضى فالجمهور على ان المراد به النوافل لقوله عم افضل الصلوة صلوة المرء في بيته الا المكتوبة ولان الستر فيها افضل لذا قاله النووي في ابن عون ﷺ انتفاء على الرواية عنه قال كنا اذا قعدنا في الصلوة قلنا السلام على الله السلام على جبرائيل السلام على ميكائيل فلما انصرف النبي عم قال اذا قعد احدكم في الصلوة فليقل الامر فيه الوجوب التحيات للّٰه جمع تحية وهي تفعلة من الحياة بمعنى الاحياء او بمعنى التعيش او بمعنى السلامة من الحدثان ونقايصه جعت زيادة استغراقا لانواع والصلوات اى الصلوات المعروفة او انواع الرحمة او الادعية التي يراد بها التعظيم والطيبات اى من الصلوة والدعاء والثناء او المراد منها الكلمات الطيبة المنقلة على التنزيه والتقديس روى ان النبي عم لما عرج الى السماء اثنى على الله بهذه الكلمات فقال الله تعالى السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته فقال عم السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فقال جبرائيل عم اشهد ان لا اله الا الله الخ السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته بركة الله اسم لكل خير فايض منه على الدوام وانما جمعت البركة دون السلام والرحمة لانها مصدران السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين قدم بالصلاح لان التسليم لا يليق بالمفسد اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله وانما ان النبي عم انكر عليهم التسليم على الله وعلمهم ان ما يقولون ما ينبغي ان يقال لان السلام على الحد انما يقول فيمن يتصور ان يصل اليه غائبا له من غيره والله تعالى منزه عن ذلك ابو هريرة سئل انتفاء عنه اذا قلت لصاحبك انصت يوم الجمعة وهو ظرف لقلت والامام يخطب فقد لغوت اى تكلمت بما لا ينبغي وفي رواية فقد لغيت من لغى بالكسر قال ابو زيد هذه لغة ابي هريرة وانما الافصح عند اهل اللغة لغوت ويمكن ان يمنع كلامه بان القرآن جاء على انتهى

قال الطيبي

الآخر بالمد سنة تكلموا في حكمها وفي حديث آخر كلوا جميعا واياكم والهدلك والهدلك وهو ضم بعض الاكل الى بعض يقع على الاثنين فصاعدا ومعنى الآية لا يتم نعمتي عليكم بالاكل جميعا وانتم متفرقون ثم نسخ ذلك بقوله تعالى فكلوا منه واطعموا القانع والمعتر والقانع السائل والمعتر الذي يتعرض ولا يسأل والاول اظهر والثاني اعم فائدة الاذن بعد الحظر الاباحة على الاصح

الاظفار وزر وزرا رجع معناه اخر

وجوه الدعاء والثناء وجمعها تحيات وقد ذهب بعضهم الى ان التحيات لله اى الملك لله تعالى ويقال التحية بمعنى الحياة اى الدوام والبقاء له تعالى يقال حياك الله اى ادام الله عليك اخر

يعني الطيبات لله تعالى يقال حياك الله اى بقاك الله وحياك الله اى سلام الله عليك اخر

تفعل حيا الله اى سلام الله عليك والصلوات اى العبادات الغدية لله تعالى والطيبات اى الصدقات قيل التحيات اى العبادات القولية والطيبات اى العبادات المالية والصلوات اى البدنيات لله والطيبات اى العبادات المالية للفقراء

السلام علينا اى السلام الذي يليق بنا ان يسلم علينا او السلام الذي نحن اهله ان يسلم علينا او السلام الذي نحن نسلمه عليكم ان يسلم علينا

وقيل الكلام ان قوله الباطل المردود وقيل

قلت غير الصواب

قال الله تعالى وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه وهذا من يغني يلغي كيرمي ويرمي ولو كان من لغا يلغو اللغا والغوا بضم الغين قال النووي فيه نهي عن جميع انواع الكلام لان قول انصت اذا كان لغوا مع ابن عمر وفيه من الكلام اولى وانما مر في النهي هنا الانكار بالاشارة وفي قوله والامام يخطب انكار بان هذا النهي انما هو في حال الخطبة وهو مذهب الشافعي وقال ابو حنيفة يجب الانصات بخروج الامام لقوله عم اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام والترجيح للمحرم وابن عمر ﷺ انتفاء على الرواية عنه اذا كان احدكم على الطعام وهلا يبدأ الطعام حاضر لكن يلحقه ما يكون قريب الحضور لزيادة التشوق فيه فلا يحل اى الصلوة هذا النهي للتنزيه وعند الظاهرية للتحريم حتى تقضي حاجته منه اقتصر بعض العلماء في تقديره على قدر ما يكسر سورة الجوع به رعاية لحرمة الصلوة لكنه ضعيف لما جاء في رواية اخرى لا يحل حتى يفرغ منه ولان التشوق الى البعض الباقي يؤدي الى عدم الحضور ايضا وان اقيمت الصلوة قيل المراد منها صلوة المغرب لانه في بعض الروايات اذا وضع العشاء وحضرت الصلوة فابدؤا به قيل ان تصلوا صلوة المغرب والظاهر ان المراد بها جنس الصلوة لان الحضور فاتت في جميعها ولان قوله عم لا صلوة بحضرة الطعام وهكذا يدل على العموم ولعل النوع انما ذكر للمغرب لان تو قان الطعام يوجد فيه كثيرا ويبان الحكم فيه ابدا على تخصيصه قيل هذا اذا كان في النفس توقان الى الطعام او يخاف من نسيان وكان في الوقت سعة والا يبدأ بالصلوة لما روى ان النبي عم كان يأكل من كتف شاة فدعي الى الصلوة فالقاها ثم قام فصلى ق ابن عمر ﷺ انتفاء على الرواية عنه قال رأى النبي عم بزاقا في جدار القبلة فحكه فقال اذا كان احدكم يصلي فلا يبصق قبل وجهه بكسر القاف وفتح الباء اى جهه وجهه فان الله قبل وجهه اى الى قبلة الله مقابل وجهه فلا يقابل هذه الجهة بالبزاق لان القاذة تختفا فلها عادة ولا يتوهم منه جواز ان يبصق عن يمينه او يساره او تحت قدميه لان النهي عنه ورد في حديث آخر والنا يبصق في ثوبه تقدم البيان عليه في حديث ان المؤمن اذا كان في الصلوة ق ابن عمر ﷺ انتفاء على الرواية عنه اذا كانوا اى الصاحبون ثلثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث لانه يوجد واحدا نهما اذا تناجيا يقع في قلب الآخر خوف وقيل هذا اذا كانوا في الموضع الذي لا يرضى الرجل ان يطلع صاحبه على نفسه والا فلا مانع لما صح ان النبي عم سار فاطمة عند راز واجه فيه بالثلثة لانهم اذا كانوا اربعة تناجى اثنان فلا بأس به ق ابو سعيد ﷺ روى عم اذا كانوا ثلثة فليؤمهم احدهم بالامامة اكرمهم فهذا يدل على قوله الذي مر تقديم الافقه على الاعلم سيأتي جوابه في الباب الناس في حديث يؤم القوم اقرؤهم وجابر ﷺ انتفاء على الرواية عنه اذا كان اى الثوب واسعا فالتف بين طرفيه بان يلقي كل طرف منه على عاتقك الاخرى لتكون كالازار والرداء ولا يصلي مكتوف المنكبين فانه ليس من الادب فيكون الامر للندب وان كان ضيقا فاشدده على حقويك الحقو بفتح الحاء المهملة معقد الازار والخاصرة قالله اذا حين رأني اصلي متلففا على ثوب واحد ق ابو هريرة ﷺ انتفاء على الرواية عنه اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الاول فالاول اى ثواب من يأتي

كذا في التشوق الى الامام

فالوا العمر بما هذا عند العلماء من الضجر في يوم ان اذا هريرة وابن عباس رضي الله عنهما قالا للاعمى شواء فجاء المؤذن يقيم فقال ابن عباس لا تخرج حتى تأكل الطعام ثم مطامع الانظار ربح ما ربح الفجار

وهو حديث اذا اتاكم احدكم

هذا الذي عام في كل زمان في الكفر والمعاصي

العاتق بالكسر بشكله عتق الانسان غير موضع الخ

قال خرجت مع النبي عم في بعض اسفاره فجئت ليلة لبعض امري فوجدته يصلي وعليه ثوب واحد فاشتملت به وصليت الى جنبه فلما انصرف قال ما السرى يا جابر فاخبرته قال ما هذا الاشتمال الذي رأيت قلت كان ثوبا قال اذا كان احدكم

الحقو بالفتح يائي طوله قاموس فتح وضم وهو حقاء كعلوا صله فيه بغلبة قمر وبدر لصغره فيه وازاره تميم الداري آخر

في الوقت الاول فالاول اي يكتبون ثواب من يأتي بعده في الوقت الذي سماه الاول لانه سابق على من يأتي في الوقت
الثالث فالاول فاصحابه في الملحق فاذا جلس الامام يعني اذا صعد المنبر قوله الجوهري يقال جلس الرجل اذا اتى نجدا
وهو الموضع المرتفع طوال الصحف وجاؤا يستمعون الذكر اي الخطبة فلا يكتبون ثواب من يأتي في ذلك الوقت
تقدم الكلام عليه في حديث من اغتسل غسل الجنابة ثم ابو موسى روى مسلم عنه اذا كان يوم القيمة دفع الله الى كل مسلم
اي اعطاه يهودياً او نصرانياً فيقول هذا فكاكك من النار وفي الرهن بكسر الفاء ما يفتك به اي يخلص يعني كان
كل منزل في النار لو كنت استحققته لادخلت فيه فلما استحقه هذا الكافر صار كأنه فكاك لك لانك نجوت منه
ويقين الكافر له فالقه في النار فداؤك ولم يرد به تعذيب الكتابي على اجترحه المسلم من الذنوب لانه خارج عن مقتضى
الحكمة قال الله تعالى واتر وازرة وزر اخرى لكن تخصيص اليهود والنصارى لانهما يضاهيان المسلمين جاء
روى مسلم اذا مات الانسان انقطع عنه عمله اي تجدد الثواب الا من ثلثة الا من صدقة جارية كالاوقاف هذا الخبر
الحديث بدل من الامر الثلثة بدل الكل من الكل وعلم ينتفع به وهو الاحكام المستنبطة من النصوص والظاهر انه عام
منا والما خلفه من تصنيف او تعليم في العلوم الشرعية وما يحتاج اليه وتعلما قيد العلم بالمنتفع به
لان ما لا ينتفع به لا يثمر اجرا وولد صالح يدعو له قيد بالصالح لان الاجر لا يحصل من غيره واما الوزر
فلا يلحق بالاب من سيئة ولده اذا كان نيته في تحصيل الخير وانما ذكر الدعاء لانه تحريضا للولد على الدعاء لابيه
لانه قيد لان الاجر يحصل للوالد سواء دعا له او لا يكن عن ثمرة تحصل له
من اكل ثمرة او ثواب سواء دعا له من اكلها او لم يدع وكذلك الام فما قلت ما التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله عم
من سن في الاسلام سنة حسنة فله اجره واجر من عمل بها الى يوم القيمة من غير ان ينقص من اجورهم شيء ومن سن سنة سيئة
فانه يحمل وزر عمله الى يوم القيمة قلنا السنة المسنونة من جملة العلم المنتفع به وفي حديث المرابط ان ثواب عمله الذي
قدمه في حياته يصل له يوم القيمة واما السنة المذكورة في الحديث فانها انما تحدث بعد وفاته لانقطاع عمله انما يثاب
بها فيلحق منها ثواب ما روى مسلم انتفاع الرجل عن عليه مقعده بالغداة والعشي ان كان من اهل
الجنة فالجنة التي المعروض هو مقعده في الجنة لعل الغرض من هذا العرض ان يزيد فرحه بطلب المعروض ونزاهته
وان كان من اهل النار فالنار التي المعروض مقعده في النار ليزيد حزنه واما تكرار العرض فليتجدد الفرح او الترح في كل مرة
ووجه تخصيصه بالغداة والعشي مفوض عمله الى الشارع ثم يقال هذا مقعدك الذي تبعث اليه يوم القيمة
القرطبي هذا في المؤمن الذي لا يدخل النار انه يرى مقعده في الجنة لا غير واما المؤمن المؤاخذ بذنوبه فله مقعد
مقعد في النار ومقعد في الجنة بعد اخراجه فهذا يقتضي ان يعرض عليه بالغداة والعشي اقول يجوز ان المعروض
للمؤمن مقعده من النار لكونه ليس موضع القرار ابو موسى روى مسلم انتفاعا على الرواية عنه اذا مر احدكم في مسجد او سوقي
ويده نبل فليمسك او قال السهام العربية الواحد لها من لفظها فلا يقال نبلة واما يقال سهم فليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها
اي يحدد بدنا لئلا يجرح الناس وتكرارها لتكرار التأكيد وفيه دلالة على ان الاجتناب عما يخاف منه الضرر تماما ينبغي الله يكون

قوله روى مسلم عنه اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها اي قدر تصويرها
وخلق اي قدر سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها ثم قال يا رب اذكر ام انثى فيقضي ربك ما شاء
الخاطب من كان حاضرا عند رسول الله ﷺ اوسا للاعنه ويكتب الملك ثم يقول يا رب اجله يعني ما مقدار مدة عمره
فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب رزقه يعني ما مقدار رزقه فالدنيا فيقول ربك ما شاء ويكتب
ثم يخرج الملك بالصحيفة في يده فلا يزيد على امر ولا ينقص ظاهر هذا الكلام مشعر بان الكتابة كانت في الرحم لكن الغالب
انه استعارة يشبه الملك بمن كتب في دار ثم خرج منها مع قرطاسه وفرغ من كتابة وبقي الامر على ما كتب تقدم الكلام
على تصوير الملك وكتابته في الباب الثالث في حديث ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه ابو موسى روى البخاري عنه
اذا مرض العبد او سافر كتب له مثل ما كان يعمل مقيما صحيحا
الف وفي تخريجه وفي الحديث دلالة على ان العبد يجازى على نيته م روى مسلم اذا مضى شطر الليل او
ينزل الله تبارك وتعالى الى السماء الدنيا اي الى محل يليق به فيقول هل من سائل فيعطى هل من داع فيستجاب له
بالعفو والاجابة ولهذا قال الى السماء الدنيا اي الى قرب منها فيقول هل من تائب فيتاب عليه هل من مستغفر
على اعمالهم في السؤال عنه هل من داع يستجاب له هل من تضرع يغفر له حتى يغفر الصبح وفيه دلالة على استدراك
العفو ويروى من ايقوم من غير عزوم اي عن غير قصد اراده الله وقضاه ويروى عديم المراد بالقرض هنا الطاعة
مالية كانت او بدنية وخصصه بعض المالية لكون الاولى التعميم يعني من يفعل خيرا يجد جزاءه كاملا عندي لكن قرض
غنيا لا يظلمه بنقص من اجره والله تعالى شبه اعطاء الثواب من فضله على عمل عبده برد المقترض بدلا ما اخذه فاطلق
على نفسه المقترض استعارة م ابو بكرة اذا اتت اي الفتنة او وقعت شك من الراوي فمن كانت له ابل
فليلحق بابله ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه ومن كانت له ارض فليلحق بارضه فقال رجل يا رسول الله فمن لم تكن له ابل ولا غنم ولا ارض فقال الى قوله يعمد الى سيفه فيدق على حده بحجر هذا الحجر عن ترك القتال وقيل
كيف نفعل يا رسول الله قال تكف يدك ولسانك وانما ذكر هذه الثلثة لان الناس في الفتنة بكل حال اما ان يكون
هو على الحقيقة لتشدد عليه لباب القتال الحمية ثم اختلفوا فيه فقال الاكثر القتال في الفتنة بكل حال حتى لو طلبوا قتله
في بيته او يدفع عن نفسه وماله لان الحرب وقال اهل العلم التابعين يجب نصرة الحق في الفتن لعل الفريق الذي
وعمل الحديث على من لم يظهر له الحق ثم يتبع بضم الجيم ويسكن الباء بالنصب على المصدر اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت
اللهم هل بلغت ذكر ثلث مرات للتأكيد والالتزام فيه للمقرر يعني انت عالم اني قد بلغت الرسالة فقال فليبلغ الرائد
حتى ينقلوه من هذا العقل وما قابله على بناء المجهول الواحد الصغير او جمع الغنيين فضربني حول بيته اي حولي سهم فيقتلني
قال النبي ﷺ يبوء باثمه واثمك اي يرجع باثم اقلاله وانطلاقه ويكون من اصحاب النار ابو عمر القفال الرواية
اذا نصح العبد لسيده اي اقام بمصالحه على وجه الخلوص واحسن عبارة م ابو هريرة كان له الاجر مرتين ابو هريرة
روى البخاري ان نظر احدكم الى من فضل عليه الضمير المجرور عايد الاحد في المال والخلق فلينظر الى من هو اسفل منه
لانه اذا نظر اليه يشكر على ما انعم الله عليه ويقل حرصه واذا نظر الى من هو اعلى منه في النعمة استصغر ما عنده وحرص على ان يزيده

قال الخطابي فد تلهم بعض من لا خلاق له على هذا الحديث فقال كيف يجمع الداء والشفاء في جناحي الذبابة وكيف لهم حيث تقدم جناح الداء ويؤخر جناح الشفاء وقد هذا الشوك جاهل وتجاهل فان الذي يجد ألم اللسع وتنغص عامة الحيوان تدجو فيها بين الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة ومدارها متضادة اذا تلاقت تفاسدت ثم ان الله تعالى قد الغيبيا وجعل لها قوى الحيوان الخ بأبقائها الجديران لا ينكر اجتماع الداء والدواء في جزئين من حيوان واحد وان الذر الهم النحلة ان تتخذ البيت العجيب الصنعة وتعسل فيه هو الذي خلق الذبابة وجعل لها الهداية الى ان تقدم جناحا لما اراد من الابتداء الذي هو مدرجة التعبد والامتحان الذي هو مضمار التكليف وفي كل شيء حكم وعبر وما يذكر الا اولو الالباب اهـ

وهو كلام حسن لكن خطابة لكن بكثرة ... لكن بكثرة ... لكن بكثرة ... لكن بكثرة ...

وقعت عنده نقلت يا رسول الله الصحيح اذا وضع العشاء واقيمت الصلوة فابدؤا بالعشاء قال الحافظ ابو هريرة اداوقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه ثم لينزعه اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة ج لكن المذكور في صحيح البخاري اذا سقط الذباب وما اتفقا عليه اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه فانه يتقي في احد جناحيه داء وفي الاخر شفاء اهـ قال الخطابي في هذا دليل على ان الذباب طاهر وكذا كل ما ليس له دم سائل فان في احد جناحيه داء وفي الاخر شفاء جعل الله الداء والشفاء على الحقيقة قال لا بعد في حكمة الله ان يجعلهما في جزئي حيوان واحد كما يجعل في العقرب يابس من ابرتها السم ويتداوى من فكها بحجرها ويجوز ان يكونا بعارضين لان الذباب يغمس احد جناحيه حين وقوعه فيترقع الغمر من شربه فهذا كالداء واذا غمس كله يكفر النفس وهو كالشفاء اهـ وجاء في رواية عند مسلم اذا وقعت ذبابة احدكم فليأخذها فليمصط الا ما طهره الازالة ما كان بها من اذى الجراثيم ما يتقذر من تراب ونحوه وان وقعت على نجس فليغسلها ان امكن والا طعمها حيوانا وليكلمها لا يدري الشيطان اغا صار يتركها للشيطان لان فيها اضاعة لنوع الله والاحتقار لها اولان المانع عن تناولها تكلف النوع هو الكبر عالبا وكلاهما منهيان والا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق اصابعه فانه لا يدري في اي طعامه البركة اي التغذية والقوة على طاعة الله هو عبد الله بن المغفل روى مسلم اذا ولغ الكلب اي شرب بطرف لسانه في الاناء انما قال في الاناء ولم يقل من الاناء لان شرب السباع منه انما يكون على وجه الظرفية لتأ ولها الماء منه بالسنتها فاغسلوه سبع مرات وعفروه بالعين المهملة وتشديد الفاء الثانية بالتراب مقناه فاغسلوا سبعا واحدة منهن بالتراب مع الماء سماها ثامنة لكون التراب قائما مقام غسله مرة اخرى يدل عليه ما جاء في رواية سبع مرات اولاهن بالتراب فان قيل جاء في رواية اخرى اخراهن بالتراب فما التوفيق قلت التقييد بالاولى والاخرى ليس على الاشتراط بل المراد احديهن ولو الثامنة كما مر فالتصحيح انه يكفي للجميع سبع كذا قاله النووي هذا مذهب الشافعي وعند ابي حنيفة يغسل ثلثا بلا تعفير كسائر النجاسات لما روى انه عليه قال اذا ولغ الكلب في الاناء فاغسلوه ثلث مرات ليحمل حديث الثلث على ابتداء الاسلام وقت التشديد عليهم في امر الكلاب قال ابو هريرة وجابر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما اذا هلك كسرى فلا كسرى بفتح الكاف وكسرها اسم ملك الفارس بعده واذا هلك قيصر اسم ملك الروم فلا قيصر بعده قال النووي عنهما لا يكون كسرى بالعراق والا قيصر بالشام كما كان في زمن النبي عليه السلام ولكن كسرى زال ملكه بالكلية لعموم قوله عليه السلام ومزق الله ملكه كما مزق كتابي وأما قيصر فانهزم من الشام ودخل قاصية بلاده وهذه معجزة منه بدلالة كان كما قال والذي نفسي بيده لتنفقن على بناء المجهول اي يحمل نفقة عليكم كونه في سبيل الله ثم جابر روى البخاري عنه اذا هم احدكم اي قصد بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة بعض نافلة بنية الاستخارة ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك اي طلب منك الخير مستعينا بعلمك والاقتدار بقدرتك الخ وفي رواية بعض طلبتك الخير مستعينا بعلمك والاقتدار بقدرتك وفي رواية بحق علمك وكذا المعنى في قوله واستقدرك بقدرتك واسألك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم اي ان كانت ثابتا في علمك ان هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري وآجله بدل الهمزة هذا لفظ من الراوي بعض رواته واجله فاقدره لي اي قدر لي الخير ويسره لي ثم بارك لي فيه اي اجعله مباركا وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري وآجله فاصرفه عني واصرفني عنه اي اجعل بيني وبينه حجابا واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به اي اجعلني راضيا به وفي رواية عنه ثم حببه الي اي اجعلني احبه وقربني اليه وفي رواية عنه ثم بارك لي فيه اي اجعله مباركا لي وفي رواية عنه ثم رضني به وفي رواية عنه ثم اكتب لي الخير حيث كان ثم اجعلني به راضيا اهـ

وقد تقدم شرح الحديث مع حديث اذا الكم احدكم الا ان يأتي ما يتوضأ به الفوه واوقعت عليه الكرخ يقال استقدره اذا كرهه اهـ

المذكور في الكتب هو اذا الكم كذا رواه جابر وفي رواية ابي هريرة فذهبت تكسر اي كرهته اهـ

قال اهل التاريخ كان في الفرس الابيض الكسرى يسمى الاول الاشرف ثلث مرات عيونا رستما كان معه منهم ثلثمائة رجل كل واحد منهم يأتي بمائة فارس نصف ما كان في بيوت الاموال فمرض الاشرف فاراد ان يعهد الى ابنه فنقله المسلوخ فاوصى به للفارس من ذكر انا غشي ان يعال عمره والتراب اي ترخه التريخ ليونة وقال الكرخ في التراب تريبا اهـ كرخي

روى ابو نعيم الكسرى بوعوه الاسلام وكتب اسم ورقة الله ملكه كما مزق كتابي فدعا عليهم فمزقهم الله كل ممزق وقال الحرق على ابرويز وكتب اسم ورقة فقال ان الله مزق ملكك كما مزق كتابك في حساب الدعاء وقال ابن حجر واهلك الله ملكه بالروم والفضل عن قيصر فكرم كما مر وضعف في العسكر فنبت ملكه بالروم والفضل عن الشام اهـ كرخي

اي الشفعة

وقد تقدم شرح الحديث مع حديث اذا الكم احدكم الا ان يأتي ما يتوضأ به الفوه واوقعت عليه الكرخ يقال استقدره اذا كرهه اهـ

المذكور في الكتب هو اذا الكم كذا رواه جابر وفي رواية ابي هريرة فذهبت تكسر اي كرهته اهـ

قال اهل التاريخ كان في الفرس الابيض الكسرى يسمى الاول الاشرف ثلث مرات عيونا رستما كان معه منهم ثلثمائة رجل كل واحد منهم يأتي بمائة فارس نصف ما كان في بيوت الاموال فمرض الاشرف فاراد ان يعهد الى ابنه فنقله المسلوخ فاوصى به للفارس من ذكر انا غشي ان يعال عمره والتراب اي ترخه التريخ ليونة وقال الكرخ في التراب تريبا اهـ كرخي

روى ابو نعيم الكسرى بوعوه الاسلام وكتب اسم ورقة الله ملكه كما مزق كتابي فدعا عليهم فمزقهم الله كل ممزق وقال الحرق على ابرويز وكتب اسم ورقة فقال ان الله مزق ملكك كما مزق كتابك في حساب الدعاء وقال ابن حجر واهلك الله ملكه بالروم والفضل عن قيصر فكرم كما مر وضعف في العسكر فنبت ملكه بالروم والفضل عن الشام اهـ كرخي

اي الشفعة

وقد تقدم شرح الحديث مع حديث اذا الكم احدكم الا ان يأتي ما يتوضأ به الفوه واوقعت عليه الكرخ يقال استقدره اذا كرهه اهـ

المذكور في الكتب هو اذا الكم كذا رواه جابر وفي رواية ابي هريرة فذهبت تكسر اي كرهته اهـ

قال اهل التاريخ كان في الفرس الابيض الكسرى يسمى الاول الاشرف ثلث مرات عيونا رستما كان معه منهم ثلثمائة رجل كل واحد منهم يأتي بمائة فارس نصف ما كان في بيوت الاموال فمرض الاشرف فاراد ان يعهد الى ابنه فنقله المسلوخ فاوصى به للفارس من ذكر انا غشي ان يعال عمره والتراب اي ترخه التريخ ليونة وقال الكرخ في التراب تريبا اهـ كرخي

روى ابو نعيم الكسرى بوعوه الاسلام وكتب اسم ورقة الله ملكه كما مزق كتابي فدعا عليهم فمزقهم الله كل ممزق وقال الحرق على ابرويز وكتب اسم ورقة فقال ان الله مزق ملكك كما مزق كتابك في حساب الدعاء وقال ابن حجر واهلك الله ملكه بالروم والفضل عن قيصر فكرم كما مر وضعف في العسكر فنبت ملكه بالروم والفضل عن الشام اهـ كرخي

اي الشفعة

وقد تقدم شرح الحديث مع حديث اذا الكم احدكم الا ان يأتي ما يتوضأ به الفوه واوقعت عليه الكرخ يقال استقدره اذا كرهه اهـ

المذكور في الكتب هو اذا الكم كذا رواه جابر وفي رواية ابي هريرة فذهبت تكسر اي كرهته اهـ

قال اهل التاريخ كان في الفرس الابيض الكسرى يسمى الاول الاشرف ثلث مرات عيونا رستما كان معه منهم ثلثمائة رجل كل واحد منهم يأتي بمائة فارس نصف ما كان في بيوت الاموال فمرض الاشرف فاراد ان يعهد الى ابنه فنقله المسلوخ فاوصى به للفارس من ذكر انا غشي ان يعال عمره والتراب اي ترخه التريخ ليونة وقال الكرخ في التراب تريبا اهـ كرخي

روى ابو نعيم الكسرى بوعوه الاسلام وكتب اسم ورقة الله ملكه كما مزق كتابي فدعا عليهم فمزقهم الله كل ممزق وقال الحرق على ابرويز وكتب اسم ورقة فقال ان الله مزق ملكك كما مزق كتابك في حساب الدعاء وقال ابن حجر واهلك الله ملكه بالروم والفضل عن قيصر فكرم كما مر وضعف في العسكر فنبت ملكه بالروم والفضل عن الشام اهـ كرخي

اي الشفعة

الخامس

وقال لقمان الحكيم لابنه يا بني استغن بالكسب الحلال عن الفقر فانه ما افتقر احد قط الا اصابه ثلث خصال رقة في دينه وضعف في عقله وذهاب مروته واعظم من هذه الثلث استخفاف الناس به

وقال بعض الناس وله ما بغيته جاه يوم القيمة وسئلته في وجهه

حموش اوجد وش اوكد وخ مصابيح

بالفتح سور — فاشمخان — الجمع اع

سلك اع — اولين واجات اع

وبيان ذلك ان ثمانية وعشرين بحذاء صوفة المطابع في ازعنة اسنة كما وتمي موقوفة بمقدار القمر الثمانية والعشرين يسقط له كل ليلة عشر ليال نهارهم في المغرب مع طلوع الفجر ويطلع الى المشارق من ساعة وكان اهل الجاهلية اذا كان عند ذلك مطر ينسبونه الى سقوط الغارب نها الحمد لله

قال الخرج رسول الله من الحديبية حتى اذا كانوا ببعض الطريق قال النبي ان خالد بن الوليد في خيل لقريش طليعة فخذوا ذات اليمين فوالله ما شعر بهم خالد حتى اذا هو بقترة الجيش فانطلق يركض نذير القوم وساق النبي حتى اذا كان بالثنية التي يهبط عليهم منها بركت به راحلته فقال الناس حل حل فألحت فقالوا خلأت القصوى فقال النبي ما خلأت القصواء وما ذلك لها بخلق ولكن حبسها حابس الفيل ثم قال والذي نفسي بيده لا يسألوني خطة يعظمون فيها حرمات الله الا اعطيتهم اياها ثم زجرها فوثبت قال فعدلوا عنه حتى نزل بأقصى الحديبية على ثمد قليل الماء وقد تقدم الكلام عليه في الباب.

قال الشيخ عفا الله عنه هذا ضد العارف بالله ابو بكر الوراق راعلم ان البلاء عم للخلق اقسام احدها البلاء على المخلطين وهو نقمة وعقوبة والثاني البلاء على الانبياء وهو رفع لدرجاتهم وتكفير لذنوبهم والثالث البلاء على الصديقين والانبياء وهو اختبار وامتحان مطالع

قال الشيخ عفا الله عنه هذا ضد العارف بالله ابو بكر الوراق راعلم ان البلاء عم للخلق اقسام احدها البلاء على المخلطين وهو نقمة وعقوبة والثاني البلاء على الانبياء وهو رفع لدرجاتهم وتكفير لذنوبهم والثالث البلاء على الصديقين والانبياء وهو اختبار وامتحان مطالع

فقال عمر فما وجدنا خيرا عيشا بالصبر وصبح خير الموسنين حماك الله سلام عليك بما صبرتم وقال الله تعالى انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب وقال الله تعالى اي لا يحاسبون عليه وقيل بغير مكيال وميزان وهو تمثيل للتكثير مطالع

باداء الدين ورد الامانات فواجبة عليه اعلم ان ظاهر الحديث يقتضي ان الكتابة بلا اشهاد على الكافر وليس كذلك بل لا بد من اثنين عدلين عند عامة العلماء لان حق الغير يتعلق به فلا بد لاثباته من حجة شرعية وقد يكفي ان يشهدوا على اقراره في الكتاب من غير ان يطلعوا عليه في المشهور ومروان الحكم انتفاع الرواية عنه

ما خلأت القصواء قاله عام الحديبية حين كان بالثنية التي يهبط منها الى مكة فبركت بها راحلته فقالوا خلأت القصواء الخلاء همزة غير ممدودة في الابل كالحران للفرس القصواء فتح القاف ناقة قطع ربع اذنها فاذا زاد في غضباء فان قطع كله فهي صلماء قال صاحب التحفة كان للنبي ناقة يسمى قصواء ولم يكن مقطوعة الاذن وما ذاك الا لما يخلق بضم الخاء واللام ولكن حبسها حابس الفيل اي منعها اصحاب الفيل من مكة وهو الله تعالى للا يقع محاربة واراقة دم في الحرم قبل اوانه والذي نفسي بيده لا يسألوني خطة وفي بضم الخاء المعجمة الامر العظيم اريد به ههنا المصالحة يعظمون في حرمات الله وفي جمع حرمة كظلمات اراد بها حرمة الحرم والاحرام والشهر بالكف فزجرها فصلحوا وانصرف وافق انصرفه انتفاع الرواية عن قال كان فزع بالمدينة ليلا فاستعار النبي فرسا لابي طلحة فركبه مقرورا فرجع ليكشف سببه فلما رجع سئله الناس عما راه من سببه فقال ما رأيا من شيء اي من البطء الذي يقال فرق ذلك الفرس وان وجدناه لبحرا ان محققة من الثقيلة اسمها محذوف وهو ضمير الشان تعبر فيرس لي ظنه هذا اشيء من لم لغير بوجد ناه الذي كان يقال له مندوب وفيه بجرة البعير موجب كان البعلي مرتفعا لسببه وجواز اخذ ايفاء م ابو سعيد رضي الله عنه روى عنه صلى الله عليه وسلم ما رزق احد عطاء قط اوسع عليه من الصبر وفيه حث على الصبر على مكاره الدنيا ق زيد بن ثابت رضي الله عنه انتفاع الرواية عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخرج من حجرته فيصلي فرآه رجال يصلون معه وكانوا يأتونه كل ليلة حتى اذا كان ليلة من الليالي لم يخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فتحنحوا ورفعوا اصواتهم وظنوا انه قد نام ورموا بابه بالحصى فخرج اليهم مغضبا فقال لهم ما زال بكم صنيعكم حتى خرمتم في اقامة النوافل بالجماعة حتى ظننت انه سيكتب عليكم يعني يكون ما تعلمتم من الاقامة واجبا عليكم بمواظبتكم عليها من غير ترك وقيل ظننت بمعنى خشيت لان ظن وقوع امر عظيم يخاف منه عادة فعليكم يعني اذا علمتم سبب ترك الخروج للمكتوبة فعليكم بالصلوة في بيوتكم على الاقراء للاقراء الا للايجاب وفيه بيان رأفته لامته فان خير صلوة المرء في بيته يعني الصلوة في البيت افضل وهذا عام لجميع النوافل والتي لها سنن الا النوافل التي من شعائر الاسلام كالعيد والكسوف والاستسقاء الا المكتوبة به

ثانيا في المسجد افضل في عائشة رضي الله عنها انتفاع الرواية عنها ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه يحكم جبريل بميراث احد الجارين من الآخر قيل اذا كان الجار مسلما ذا رحم فله ثلث حقوق وان لم يكن ذا رحم فله حقان وان لم يكن مسلما فله حق واحد روي انه عوتب على اذاه يتك كلبك جارك فقد آذيته م ابو الدرداء روي عنه صلى الله عليه وسلم ما طلعت شمس قط الا بجنبتيها الجنبة بفتح الفوز بعض الجانب ملكان يقولان اللهم عجل لمنفق خلفا وعجل لممسك تلفا قيل المنفق مستحق للخلف اعم من ان يكون انفاقا فرضا من الواجبات وغيرها واما الممسك فالمراد به

الجار يطلق على الجار في الدار وفي الدار الواحد وكل واحد نهاله حق ولا بد من الوفاء به والمراد ههنا جار الدار

وعند صلى الله عليه وسلم ما من يوم الا ينادي عند طلوع الشمس يوم القيامة يوصي الخلائق

قيل بصيغ مروي بتخفيف الصاد وهو بمعنى يوصي

الكن فيه تأمل لان اسناد الشيء الى سببه والاقتصار عليه شائع في القرآن والحديث فيكفي كونه كفرا او حراما ومنهم من قال المراد به الشرك لان اعتقاد ان الكوكب مثلا هو المطر فقد اشرك فيكون الباء في السببية يقولون بكوكب كذا اي يقولون باجراء الله الكوكب الفلاني جاء المطر والحديث ورد انكارا على ما عليه اهل الجاهلية وهم كانوا يعتقدون ذلك ق ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ما انزل الله من داء الا انزل له شفاء معنى الانزال هنا الاحداث والاداء علة تحصل بفعله بعض الاخلاط على بعض فيحوج الى الاعتدال وذلك يكون باستعمال الادوية وقد يحصل بعون الله بلا تداوي ثم الموت ان كان داء فالحديث ليس بعام لانه لا دواء له وما قيل ان دواءه الطاعة فبعيد لانها لا يكون دواء الامراض الصورية وهي المعاصي لا المؤثر ق ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ما بعث الله نبيا الا رعى الغنم ولا استخلف خليفة الا المراد فانهم خلفاء الله على عباده الامانات له بطانتان بطانة تأمره بالشر وتحضه عليه والمعصوم من عصمه الله اراد به ان لكل نبي بطانة تأمره بالمعروف وتحضه عليه وبطانة تأمره بالشر وتحضه عليه والمعصوم من عصمه الله اراد به ان لكل نبي بطانة في حدث آخر ان كل احد وكل به قرينة من الجن وقرين من الملائكة الا ان الله اعان نبيه فاسلم قرينه الجن فلا يأمره الا بخير وفي حدث آخر ان كل نبي اعطي سبعة نجباء وانا اعطيت اربعة عشر فقال لنا ما نجباء رسول الله قال انتم وعلي وحمزة وجعفر والحسن والحسين ولم يعط احد اجره غيرك قال نعم قيل الحكمة في عدم الغنم تحصيل التواضع لهم بمعاناة الضعفاء وتصفية قلوبهم بالخلوة كذا ذكرها على قراريط لاهل مكة القيراط نصف عشر دينار في اكثر البلاد وفي اهل الشام جزء من اربعة وعشرين جزءا من دينار فيتبين عدم مقدار القيراط في كل شهر اما نة بالحظوظ العاجلة او الدنيا نسي كثيرا وفي جواز استيجار الاجير من قال القيراط موضع بمكة وعلى هذا يجوز في الاستعجار على عمله فقد تضعف لان الانبياء انما يتزهدون عن اخذ الاجرة فيما يتقربون به الى الله تعالى لا فيما هو لنفسهم على هذا الحديث مذكور في المصابيح في باب الاجارة فعلى هذا لا يتجه ايراده في ذلك الباب عصام بن عاصم الانصاري رض قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم سبعة احاديث وقد روى عنه صلى الله عليه وسلم ما بين خلق آدم الى قيام الساعة ما ثاني رض اي لا يوجد بعد المائة الدرة الدرين خلق البراي عطوفا اعطف منه ومن الدجال في اسامة بن زيد رض انتفاع الرواية عنه ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء واما قال بعدي لان كون فتنة صارا ظهر بعده واضر في ابن عمر رض انتفاع الرواية عنه ما تزال المسئلة اي السؤال عن الناس يقال رض ينبغي عنه بالعبد اي طلبا به ومقاربا له حتى يلقى الله بالنصب وحتى للغاية يعني ياتي يوم القيمة وما في وجهه الواو في الحال وما نافية من زعمة بضم الميم وسكون الزاء المعجمة والعين المهملة قطعة لحم بغير عظم وقيل هو على اظاهره فيحشر وجهه عظم لا لحم له ابن عمر رض انتفاع الرواية عنه ما حق امرئ مسلم يمر عليه ثلث ليال الا ووصيته مكتوبة عنده لا تفيد الا يمر بهن في الحال وبل ان يكون وصيته مكتوبة عنده لانه لا يدري متى يدركه الموت قيل ثلث غير مقصود بل المراد انه لا ينبغي ان يمضي عليه زمان قليل ذهب بعض الى وجوب الظاهر الحديث والجمهور على الاستحباب لانه عهد جعلا حقا اللهم الا عليه ولو وجبت لكانت عليه لانه وهو خلاف ما يدل عليه اللفظ ايضا هذا في الوصية المتبرع بها واما الوصية

فيتلوح الى الحذر من فتنتهن ويدخل فيه الزوجات وغيرها والاولاد الكثير من فتنة لدوام فتنتهن وابتلاء اكثر الناس بهن وغيرها والزوجات

وقد قال النساء حبائل الشيطان الحبالة بالحاء المهملة والباء الموحدة هي التي يصاد بها كالحبالة

بالتلف اذا كان ممسكا من الواجبات الا ان نفرط كالبخل بكثيرة والظاهر ان المراد به الاعم ايضا ق ابو سعيد رض انقطاع الرواية قال سئل النبي عم عن العزل فقال ما عليكم ان لا تفعلوا ما من نسمة كائنة الى يوم القيمة الا وهي كائنة يعني العزل هذا تفسير من المص لمفعول ان لا تفعلوا العزل صرف الماء عن المراة حذرا عن الحمل ذهب طائفة الى عدم جوازه لما روي ان النبي عم سئل عنه فقال ذاك الوأد الخفي فمعنى الحديث عندهم ما يصح العزل عليكم ان لا تفعلوا روي بكسر الهمزة ولا مزائدة وروي بفتحها فعلى هذا لا غير زائدة فيكون عليكم ان لا تفعلوا كلاما مستأنفا مؤكدا لما قبله من حكم النفي وعلى الرواية الاخرى وهي لا عليكم ان لا تفعلوا يكون تعلق لا بما قبله اوضح اي لا تعزلوا وبقية الحديث وهي ما من نسمة الى الخ تقويم لابا وقوع موقع العلة لما قبله يعني ان كل نفس قدر الله خلقها يكون مخلوقة البتة لا يمنع عن خلقها شيء فلا فائدة في العزل ومن ذهب الى جوازه تمسك بما روى جابر ان رجلا سأل رسول الله صلعم عن العزل فقال اعزل ان شئت فقضاه عندهم ما عليكم جناح في ان تفعلوا واجاب الاولون عنه بان قوله اعزل محمول على الغضب بقرينة قوله عم بعده فانه سيأتيها ما قدر لها م انس رض روى مسلم ما كان الرفق بشيء قط الا زانه وما كان الخرق بضم الخاء المعجمة هو الحمق والعنف في شيء الا شانه اي عيبه ق انس رض انقطاع الرواية عنه قال اتت يهودية رسول الله بشاة مسمومة فاكل منها واكل القوم فقال عم ارفعوا ايديكم فانها اخبرتني انها مسمومة فمات بشر بن البراء منه فجيء بها الى رسول الله صلعم فسألها عن ذلك فقالت اردت ان اقتلك فقال عم ما كان الله ليسلطك على ذلك اي على قتلي او قال علي شك من الراوي قالوا لصاحبة الشاة المسمومة وفيه بيان عصمته عم اختلف في قتل تلك اليهودية قال القاضي وقع في صحيح مسلم انه لم يقتلها وفي رواية قتلها ووجه الجمع انه لم يقتلها اولا فلما مات بشر من السم دفعها الى اوليائه فقتلوها ق كعب بن عجرة رض بضم العين المهملة وسكون الجيم وبالراء المهملة انقطاع الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم سبعة واربعون حديثا له في الصحيح اربعة احاديث اثنان منها لمسلم واخران متفق عليهما قال رأى النبي عم وانا محرم والقمل يتناثر من وجهي فقال عم ما كنت ارى بضم الهمزة وفتح الراء بمعنى اظن ان الجهد بفتح الجيم هو المشقة وبضمها الطاقة والمعنى الاول المراد بلغ بك هذا اي هذا القدر ويروى بك ما ارى بفتح الهمزة بمعنى اشاهد من رؤية العين اما تجد شاة قلت لا قال صم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من طعام قال ابو حنيفة المراد من الطعام البر واما من الشعير فلكل مسكين صاع وقال بعض فله من الشعير ايضا نصف صاع لظاهر الحديث واحلق رأسك قاله له وفي الحديث جواز حلق رأس المحرم لاذى القمل قاسوا عليه ما في معناه من الضرر والمرض خ سهل بن سعد رض روى البخاري عنه ما لي اليوم في النساء من حاجة قاله لامرأة عرضت نفسها عليه قيل تلك المرأة ام شريك وقيل خولة بنت حكيم ق انس رض انقطاع الرواية عنه ما من احد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله صدقا من قلبه الجار والمجرور صفة صدقا وهو حال بمعنى صادقا قيد به لان الصدق قد لا يكون عن قلب اي اعتقاد احترز به عن المنافق الا حرمه الله على النار فان قلت كيف التوفيق بين هذا الحديث والاحاديث الدالة على ان عصاة المؤمنين معذبون في النار قلت هذا محمول على من يعمل لامه بلا معصية او على انه صادر في اول الاسلام قبل وجوب شيء من اركانه او يقال من لم يعمل بقول الرسول

فكانه لم يصدق فيخرج العاصي عن الحديث بقوله صدقا او يقال المراد به حرمة دخول النار على التأبيد ق ابو هريرة رض انقطاع الرواية عنه ما من الانبياء نبي الا اعطي من الآيات اي من المعجزات ومن بيانية لما في ما مثله آمن عليه البشر ما موصوفة بمعنى شيئا او موصولة مثله بمعنى صفته وهو مبتدأ والجملة التي بعده خبره والجملة الاسمية صفة ما او صلتها الجار والمجرور متعلق بآمن لتضمنه معنى الاطلاع او حال محذوف تقديره آمن به البشر واقعا وانما كان الذي اوتيته اراد به معظم الذي اعطي اليه عم والا فمعجزاته كثيرة غير القرآن وحيا اوحاه الله تعالى الي يعني ما من نبي الا اعطي معجزة من شانها انها اذا شاهدها البشر آمن عليه واذا انقطع زمانه انقطع تلك المعجزة وانما معجزتي وهو القرآن يشتمل على الدعوة والحجة يستمر على الدهور ينتفع به الحاضرون عند الوحي والغائبون عنه ولذا رتب النبي عم قوله فارجوا ان اكون اكثرهم تابعا يوم القيمة خ انس رض روى البخاري عنه ما من الناس مسلم يموت له ثلثة من الولد لم يبلغوا الحنث اي الحد الذي يكتب عليه الحنث وهو الاثم الا ادخله الله الجنة بفضل رحمته اياهم وهو راجع الى الثلثة وضمير رحمته عائد الى المسلم اي بزيادة شفقته او عائد الى الله فان ادخال الوالد الجنة بفضل رحمته على اولاده قال الشيخ التوربشتي رح لا بد هنا من تقدير وهو بعد ما تمسه النار تحلة القسم توفيقا بين هذا وبين حديث لا يموت لاحد من المسلمين ثلثة من الولد فتمسه النار الا تحلة القسم اقول الثلثة لما انتقيته بكونهم معصومين يحتمل انه ان يدخل الله والديهم الجنة بلا مس النار وفي قوله بفضل رحمته اياهم اشارة اليه فلا حاجة الى تقدير المس وما نقل من الحديث لا يدل على مس النار البتة بل معناه ان المس ان كان يكون قليلا مقدار تحلة القسم م معقل بن يسار رض روى مسلم معقل بفتح الميم وكسر القاف قيل هو ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي عم اربعة وثلثون حديثا له في الصحيح اربعة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بحديثين ما من امير يلي امور المسلمين ثم لا يجهد لهم اي لا يشق على نفسه في حفظهم وقيام مصالحهم وينصح لهم اي لا يريد الخير لهم الا لم يدخل معهم الجنة تأويل امثاله تقدم غير مرة م ابن عباس رض روى مسلم ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفعهم الله فيه اي قبل شفاعتهم في حقه فان قيل جاء في رواية عائشة مائة وفي حديث آخر ثلث صفوف فالتوفيق قلنا كل من الاحاديث جرى على وفق سؤال سائل او نقول اقل الاعداد متأخر لان من عادة الله انه يزيد على فضله الموعود على عباده ولا ينقص منه وما ذكره النووي من ان هذا مفهوم عدد لا يحتج به فلا يمنع المائة ما دونها ضعيف لان ذكر العدد يبقى عبثا م جابر رض روى مسلم ما من صاحب ابل لا يفعل فيها حقها هذا اعم من الزكوة والمنحة وحمل المفضل على الاجابات يوم القيمة اكثر ما كانت اراد بالكثرة كونها اكمل في اللحم ليكون اثقل وقعد لها بقاع اي في مكان مستو قرقر بفتح القافين وسكون الراء المهملة اي املس وقيل القرقر بمعنى القاع ذكره للتاكيد اراد به موضعا لا يكون فيه شيء يمنع الابل عن ابصار صاحبها تستن عليه بتشديد النون بقوائمها واخفافها اي ترفع يديها ويطرحها معا على صاحبها ولا صاحب بقر اي ما من صاحب بقر لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطأه بقوائمها ولا صاحب غنم لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة

قال ابو الزبير سمعت عبيد بن عمير يقول قال رجل يا رسول الله ما حق الابل قال حلبها على الماء واعارة دلوها واعارة فحلها ومنيحتها وحمل عليها في سبيل الله

اكثر ما كانت وتعدها بقاع قرر تسطحه بقرونها وتطوه باظلافها جمع ظلف بكسر الظاء المعجمة وهو للغنم والبقر
بمنزلة الحافر للفرس ليس فيه تجماء بالجيم وتشديد الميم والمد التي لا قرن لها ولا منكسر قرنا ولا صاحب كبش
وهو كل ما لم تخرزه مبطونا كان في الارض او لا لكن المراد به هنا ما لم تجب فيه الزكوة لا يغفل فيه حقه
الاجاء كثره يوم القيمة شجاعا وهو الحية الذكر اقرع يتبعه فاتحا فاه فاذا اتاه فر منه فينادية الشجاع
صاحب الكنز خذ كنزك لا نترك ارادبه نفسه لما جاء في حديث اخر ثم يقول انا مالك انا كنزك الذي خبأته فانا
عنه غني ظاهر شعر بان الشجاع غير الكنز لعل هذا بكونه تجريدا فانه لكماله في كونه كنزا تجرد عن نفسه
كنزا اخر فاذا رأى ان لا بد منه سلك يده في فيه يقضمها اي يعضها من باب علم قضم الخيل م ابو هريرة رض
روى مسلم ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها كان يلتبغي ان يقول منهما حقهما لكن اراد به كل
منهما فالفضة مؤنثة وانما الذهب مذكر فارجاع ضمير التانيث اليه على تاويل الاموال او يقال ضمير منها لهما
وحقها راجع الى الفضة لكونها اقرب كما قيل في قوله تع والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل
فاكتفى ببيان حال صاحب الفضة عن بيان حال صاحب الذهب الا اذا كان يوم القيمة صفحت له على بناء المجرد
وتشديد الفاء من فيه معنى صرت صفائح جمع صفيحة ومنى العريضة من حديد وغيره روى منصوبا على انه
مفعول ثان يعني جعلت ذلبه وفضته كامثال الالواح من نار من لابتداء الغاية فيكون باعتبار ما يؤل اليه لانها
لشدة تكوينها بحماة في نار جهنم جعلت كانها مأخوذة من نار ولا يبعد ان يكون من بمعنى في وهو الموافق لقوله
يوم يحمى عليها في نار جهنم وروى صفائح مرفوعا على انه قائم مقام الفاعل ومن لبيان الجنس لكن النصب اقوى
لانه على تقدير الرفع يكون قوله عم فاحمي عليها في نار جهنم زائدا الجار والمجرور وهو عليها قائم مقام الفاعل والضمير
المجرور للصفائح يعني تلك الصفائح النارية يحمى مرة ثانية واوقد النار على اشد حرها فيكوى بها جنبه وجبينه
وظهره انما تكوى هذه الاعضاء دون غيرها لان الغني اذا رأى الفقير الطالب للزكوة كان يقبض جبهته فاذا
بالغ في السؤال اعرض عنه بجنبه فاذا بالغ يقوم من موضعه ويتولى ظهره اليه ولم يعطه شيئا غالبا كما يدل
اعيدت له اي يكون الى نار جهنم في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضي بين العباد فيستمر هذا النوع
من العذاب الى ان يحكم الله بين عباده فيرى سبيله ضبطوه بضم الياء المثناة تحت وفتحها وبرفع سبيله ونصبه
اما الى الجنة يعني ان لم يكن له ذنب او كان وكان الله عفا عنه واما الى النار ان كان على خلاف ذلك م ابو الدرداء رض
روى مسلم ما من عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب الا قال له الملك ولك بمثل وكذا بكسر الميم وروى بفتحتين والاول اشهر تنويه عوض عن المضاف اليه يعني بمثل ما دعوته وهذا في الحقيقة دعاء من الملك
عمل ما دعاه لاخيه وما قاله الشراح وكذا مل ما دعوته اي بثوابه فغير خاف ركاكته قال النووي كان السلف
اذا اراد ان يدعو لنفسه يدعو لاخيه المسلم بتلك الدعوة ليدعو له الملك بمثلها فيكون اعون للاجابة م ام حبيبة رض
روى مسلم ما من عبد مسلم يصلي لله كل يوم ثنتي عشرة ركعة تطوعا غير فريضة بدل من يوما عا بدل الكل من الكل واقي في اثناء
المقصود لان المراد من تلك الركعات التي المذكورة سبق بيانها الاول في حديث من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة

والمؤكدة في حكم الواجبة والتطوع مستعمل في النوافل الترجيح المصلي بين فعلها وتركها وقوله غير الفريضة
يكون دليلا على المقصود الا بنى له بيتا في الجنة او الا بنى له بيت في الجنة هذا شك من الراوي في معقل بن
الفقاعي الرواية عنه ما من عبد يسترعيه الله رعية يعني يفوض اليه رعاية رعية ويجعله الرعية يموت
يوم يموت وهو غاش لرعيته بالغين المعجمة والشين المعجمة اي خائن لرعيته المراد من يوم موته وقت ازاق
روحه وما قبله من حالة لا يقبل التوبة فيها لان التائب عن خيانته وتقصيره لا يستحق هذا الوعيد الاخروي
الله عليه الجنة تاويل الترجيم قدم تحذيرا م معقل بن يسار رض روى مسلم ما من غازية اي جماعة غازية
او سرية وهو اربع مائة رجل اعاد ذكرها تنبيها على اثبات الحكم في القليل والكثير من الغزاة ويحتمل ان يكون شكا من الراوي
تغنم وتسلم الا كانوا قد تعجلوا ثلثي اجورهم اختلف في معناه فمنهم من قال انه ليس بصحيح اذ لا يجوز ان ينقص
ثوابهم بالغنيمة الا يرى ان اهل بدر كانوا افضل المجاهدين مع كونهم غانمين حتى قال البغوي في حقهم نال اهل بدر
من الاجر ما نال ذا عين ان من رواية اباها نع وهو مجهول ورد بان ثقة شهورا حتج به مسلم في صحيحه وتبعهم
من قال الغازي اذا اصاب غنيمة وسلم فقد اصابه ثلثان من ثواب الغزو وبقي له دخول الجنة فصح ان قد تعجل
ثلثي الاجر فيما هذا يكون سلامة النفس وحصول الغنم من اجزاء اجر الغزو قال شارح المنكوح لكل غاز ثواب
مقدر فالاخر فمن سلم وغنم استوفى ثلثي ذلك في الدنيا فينقص هذا المقدار منه في الاخرة واليه الاشارة بقوله تعجلوا
فمن سلم ولم يغنم استوفى ثلث اجوره وبقي له ثلثان ومن رجع مجروحا يقسم على هذا التقسيم بحسب جراحة ان الله
لا يضيع اجر المحسنين واما ما نقله في اهل بدر لا ينتهض حجة له لانه لا يدل على انهم لو لم يغنموا لهان اجرهم على الله
غانمين غاية ما فيه انهم نالوا الاجر اعظيما ولا يلزم منه الاتمام وما من غازية او سرية تخفق الاخفاق ان يعرو ولا يغنم كذا قال
الجوهري تنصب اي اصابهم مصيبة الاتم اجورهم م عمرو بن عبسة رض روى مسلم اعبس بالفتحات والعين والباء الموحدة
ما منكم رجل يقرب بتشديد الراء ووضوءه بفتح الواو والماء الذي يتوضا فيمضمض ويستنشق ويستنثر الا خرت خطايا
وجهه وفيه وخياشيمه اي مع الماء ثم اذا غسل وجهه كما امره الله الا خرت خطايا وجهه من اطراف لحيته مع الماء
اعلم ان الشراح اقتصروا في شرح هذا الحديث على اثبات الغاية وما تعرضوا لعجل تركيبه مع الاحتياج اقول وبالله التوفيق
الفم والخيشوم ليسا من الوجه من وجه لان المواجهة لا يقع بهما ومن الوجه من وجه لان المواجهة تقع بهما اذا رفع الرأس
وفتح الفم فلهذا اسقط فرضية غسلهما في الوضوء ونفى الحرج فضارستة وفي الكلام الاول اشارة الى رعاية سنن غسل الوجه
وانما سبب لمحو الخطايا وفيه حذف تقديره ويستنثر ويغسل وجهه وفي الكلام الثاني رعاية الفرض يشير به قوله كما امره الله
وجواب اذا محذوف والجملة الشرطية معطوفة على يقرب وصفة لرجل تقديره ما منكم رجل اذا غسل وجهه بغسله
كما امره الله الا خرت ولما قيد غسل الوجه بهذا القيد ولم يقيد فيما بعده من الفرائض اكتفاء بذكره مرة وفي قوله مع الماء
بيان ان الخطايا المحوة بدمعه ثم يغسل يديه الى المرفقين الا خرت خطايا يديه من انامله مع الماء ثم يمسح رأسه الا خرت
خطايا رأسه من اطراف شعره مع الماء اي مع وصول اثر الماء وهو البلل في اصابعه وانما ذكره الانامل اولا لان الجبهة

الفاغش من الغش ضد النصح ما خوذ من
الغشش وهو المشرب الكدر
معناه قريب من قولهم ما بين الماء والطين

والشوب شبه الخطايا بالاخلاط الفاسدة الخارجة عن الاطراف عند الاعلال ثم يغسل قدميه الى الكعبين الاخر خطايا
رجليه من انامله مع الماء فان هو قام وصلى فحمد الله واثنى عليه ومجده بالذى هو اهله اى لايليق
وفرغ قلبه لله الا انصرف من خطيئته لجزاء الشرط محذوف اى فحسن فان قام فصلى فايكون على احد الاحوال المذكورة من
ونقائه من كهيئة يوم ولدته امه والشبه فى نقائه من الصغاير لامن الكبائر بحديث صحيح ثم روى البخارى عنه ما منكم
من احد الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه اى بين العبد وربه ترجمان بفتح الفاء وضمها هو المعبر عن لسان
بلسان والمراد به هنا الرسول لان الله تعالى لايخفى عليه شئ فكونه كلامه تعالى فى الآخرة بالوحى للرسول فينظر ايمن منه جانبه
الايمن فلا يرى الا ما قدم من اعماله الصالحة وينظر الشأم منه الايسر فلا يرى الا ما قدم من اعماله السيئة فينظر بين
يديه فلا يرى الا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة اى ولو كان الاتقاء بتصدق بعض تمرة فمن لم يجد اى
شيأ يتقى به من النار بكلمة طيبة فى ليتقيها بتوجيه تعيينه قال المسلمى على انتفاء الرواية عنه ما منكم من احد الا
وقد كتب مقعده من النار اى اثبته اللوح المحفوظ او معناه قدر فى الازل ومقعده من الجنة قالوا يارسول الله
افلا نتكل على كتابنا ونذر العمل قال لا اعملوا فكل ميسر لما خلق له اى لعمل ما علم الله انه يعمل
فظاهرها الزم به وكون ذلك موافقا لما فى الكتاب او غير موافق فلست من شئ فكل ميسر لما خلق له من عمل الجنة
او النار ونظيره الرزق المقسوم مع الامر بالكسب ثم فصل ذلك بقوله اما من كان من اهل السعادة فسييسر لعمل
السعادة السين فيه للمبالغة كما فى قوله تعالى سنكتب ما قالوا وأما من كان من اهل الشقاوة فسييسر لعمل الشقاوة قال
المشايخ حقيقة الانسان لاتقتضى لذاتها سعادة او شقاوة بل هما امور خارجة عنها بافتضاء الحكمة الربانية وتلك الامور
مع معروضاتها حاصلة فى القضاء اجمالا فامر الافراد تفصيل ذلك خير اكان او شر ولا يمكن ان يكون التفصيل على خلاف
الاجمالى فمعنى قوله عم اعملوا ما شئتم فكل عمل شئتم لما خلق الرجل لاجله ولا يعدو البتة على غيره قال الامام السعدانى
السبيل فى معرفته هو الوقوف عند ما حد لعباده واحال فيه العقل ضل وتاه لان الغدر شر ضرب دونه الستر فلم يكشف
لاحد من الانبياء والاولياء وانما يكشف اذا دخلوا الجنة ثم قرأ فاما من اعطى اى حق الله من ماله واتقى اى خاف
من الله وصدق بالحسنى اى كلمة لا اله الا الله فسنيسره للسرى اى للجنة واما من بخل واستغنى اى بلذات الدنيا عن نعيم
الآخرة وكذب بالحسنى اى بلا اله الا الله فسنيسره للعسرى اى النار وقد اوضح قوله الى قوله للعسرى مر ان مسعودا
روى عنه ما منكم من احد الا وقد وكل به قرينه اى عبارة عن المجعول من التوكيل بمعنى التسليط قرينه اى مصاحبه من الجن اراد
الشياطين وقرينه من الملائكة ولما كان الامور العارضة للانسان تشوبه فى القضاء بالخير والشر سلط عليه من كل
قرينين معينين لغلبة ورد لذلك قالوا وانا يارسول الله وايانا قال الامام الطيبى اللايق بهذين الضدين ان يكونا مرفوعين
فيقال وانت فيقولهم وانا لكن كل واحد من ضدى المرفوع والمنصوب يقام مقام الآخر وهذا شأن الواو اقول يمكن ان يقال
انه عم ثم قال ما منكم من احد الا وايانا اى وايانا يدخل فى هذا الحكم فقال عم وايانا ولكن الله اعاننى عليه فاسلم اى انقاد واستسلم
عن وسوسته او معناه دخل فى الاسلام الحقيقى فسلمت من شره يؤيده قوله فلا يأمرنى الا بخير اختار القاضى

وفى بعض النسخ على الظاهر الرفع وصحح الفتحى عياض
عن بعض الشراح الجر وهما اختاران واصحهما الاول
والصحيح ان الرفع اصح لان الجر يصير الكلام
كانه قيل ولكن الله اعاننى عليه فاسلم
وروى بعضهم على الاول اخلص من اعوانه وسوسته

عن الرواية وروى برفع اليم اى اسلم الناس شره قيل هو افعل التفضيل اى فان اسلم منكم لان النبى كان يجرى على
بعض الذات فى بعض الاوقات بوسوسة فيكون قوله فلا يأمرنى الا بخير محمولا على الغالب الاوقات ذكر الخطابى رواية الرفع
ثم عمم روى مسلم عنه ما منكم من احد يتوضأ فيبلغ الوضوء اى يوصله الى اعضائه وهو بفتح الواو والماء الذى يتوضأ به
او يبلغ الوضوء بضم الواو اى الجملة على الوجه المسنون ولعل احدهما استلزم الآخر وهو يكثر من الراوى ثم يقول
اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من اى
خ ابو هريرة روى البخارى عنه ما منكن امرأة تقدم ثلثة من الولد الا كان لها حجابا من النار تمت بعد ذكر الثلثة باعتبار معنى الجمع
وهذا اولى مما قال شارح اى راجع الى مصدر قدم لها حجابا من النار تمت فقالت امرأة واثنين يارسول الله فانه
قد هلك اثنان قال واثنان وفى رواية ثلثة لم يبلغوا الحنث اما انه اختص هذا بالصغر لان قلب الوالد احنى ومصيبته
اعظم ويحتمل ان يكون من باب التنبيه بالادنى على الاعلى لانه اذا كان الثواب فى الصغر هذا فما يكون فى الكبر اعظم
مر ام سلمة ما روى مسلم عنها ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما امره الله به انا لله وانا اليه
راجعون هذا تفسير لقوله ما امره الله فان قلت الاسترجاع ليس مما مور به فيكيف يفسره قلنا هذا القول
مندوب لانه تعالى مدح القائلين به فيكون مما مورا به معنى او قول المراد من امر الله مطلق قول لم يقل ذكر الاخص
وارادة الاعم اللهم اجرنى بهمزة الوصل اى اجعلنى مأجورا فى مصيبتى واخلف لى خيرا منها زيد بقطع الهمزة وكسر
اللام فيهما عوضنى خيرا مما فاتنى فى هذه المصيبة الا اخلف الله له خيرا منها فاتانى ثنا هد من يقول هذا الهمام
ولا يعطيه الله خيرا مما فاته فى الدنيا يعطيه الله خيرا فى الآخرة عوضا يكون خيرا منه فقام عثمان روى مسلم عنه
ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور وهو بالضم التطهير وبالفتح ما يتطهر به الذى كتب الله عليه اى فرضه وفيه اشارة
الى ان الاتى بفرايض الوضوء فقط اذا استحق هذه الفضيلة اذا صلى به فمن فعل سننه مواليكون ثوابه اكثر فيحصل له ايضا
الصلوات الخمس الكائنات كما ذكرت بما بينهن من الصغاير قال ابن سعيد اتفقت الرواية عنه ما من مسلم يصيبه اذى من مرض
فما سواه فيما اذى به النفس لاحط الله به سيئاته كما تحط الشجرة ورقها وفيه اشارة الى ان الآلام لا يكون كذلك
وبشارة عظيمة لانه كل مسلم لا يخلو من كونه متأذيا وفهم بعض العلماء من هذا الحديث ان الاذى يكفر الخطايا بقطع ولكن
الصحيح انه يكتب به الحسنات ايضا لقوله ع ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها الا كتبت له بها درجة ومحيت عنه
بها خطيئة رواه مسلم مر جابر رض روى مسلم ما من مسلم يغرس غرسا بالفتح مصدرا الا كان ما اكل منه اى مما
غرسه له صدقة يعنى يحصل للغارس ثواب تصدق بما اكل ان لم يضمنه الاكل وما سرق منه له صدقة يعنى يحصل له
مثل ثواب تصدق المسروق وليس معناه ان يكون للماخوذ سكا لاخذ كما لو تصدق عليه قال النووى كذا فيما اللفته دابة
او طائر وهذا الاجر مختص بالمسلم ولا يثبر زاه احد بارا مهملة ثم زاى ساجة بعد ها مهملة اى ينقص الا كان له صدقة
وفى الجملة بيان فضيلة الغرس وان اجر فاعله مستمر ما دام الغرس وما تولد منه وفيه دليل الزراعة افضل من التجارة

اى لا ينقطع اجره من غرسها الا كان له صدقة

قوله فيبلغ الوضوء اى يبالغ فى اكماله واعمامه
يقال اسباغ مواضعه والايلاغ هو الايصال
او بسبع تكرير الراء واسباغ الوضوء اتمامه

قال لها حين قالت النساء يارسول الله غلبنا عليك
الرجال فاجعل لنا من نفسك موعدا تأتيك فيه
فوعدهن موعدا فاتاهن فوعظهن ثم ذكر الحديث
فقال له اه

وروى ادخل من اى ابواب
فيدخل

بما شئت

والصنعة باليد والغرس افضل من الزراعة ف حديث انفقا على الرواية عنه ما من مصيبة تصيب المسلم الا كفر الله
اى يحاط حيطته عقابا حتى الشوكة بالجر عطفا على لفظ مصيبة وبالرفع عطف على محل الجملة قبل دخول الناسخ
فيه للمسلم يقال شكت الرجل اشوكه شوكا اى ادخلت في جسده شوكة ف حديث انفقا على الرواية عنه ما من كلوم اى جرح
يكلم على بناء المجهول وسكون الكاف وصفة مكلوم في سبيل الله الا جاء يوم القيمة وكلمه تبسكون اللام جراحته يدمى بفتح الياء والميم
اى يسيل دمه اللون لون دم والريح ريح مسك وفي بعضه بسيلان الدم امران الشهادة على ظالمه بالقتل واظهار شرفه
لاهل الموقف ف حديث انفقا على الرواية عنه ما من مولود يولد الا والشيطان عمته فيمغل يولد مولود في حال من الحال
الا في حال مس الشيطان حين يولد فيستهل ثائرا من مس الشيطان اياه الا مريم وابنها ذ ما ثبت ان المراد به
المس الحسي لقوله ع كل ابن آدم يطعن الشيطان في جنبه باصبعه حين تولد امه غير مريم وابنها فالاستجابة دعاء حفنة
في حقهما حين قالت واني اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم وفيه نظر لان استعاذتها يجوز ان يكون من الاغواء لا من
المس والاستعاذة كانت بعد وضعها والمس انما كان بحال الولادة على ان العقل يابى ما قالوا لان الشيطان لو سلط على الناس
بخسهم لامتلأت الدنيا صراخا والوجه ان يراد من المس الطمع في الاغواء الحقيقة المس فان قيل لو كان كذلك لاختص مريم
وعيسى بالاستثناء لان المخلصين كلهم كذلك اجيب بان المعنى والله اعلم الا مريم وابنها ومن في معناهما واليه اشار القاضي
عياض من قوله هذا الخصوص على ان يكون عدم مس الشيطان من الفضائل فاذا كان شيئا مما فضل واعلى كان بالاختصاص اولى واما
اذا كان من خصائصهما فلا يلزم ان يوجد في نبينا ما هو من مفضول وصوت تجاصية لا توجد في الفاضل ض وقلت لو ثبت
حقيقة المس لم يترتب عليه امتهال الطفل الجيب بان استهلاله لتخيل وتصوير لطمع الشيطان كما يشير اليه بيده ويقول هذا
مما اغويه ونحوه قول ابن الرومي لما يولد المرء من ضر وفا • يكون بكاء الطفل ساعة يولد مع ايشة ما
روى عظم ما من بيت يصلى عليه امة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له الا شفعوا فيه على ما جاء في الجهاد
وتشديد الغاء اى قبلت شفاعتهم فتقدم الكلام عليه قريبا في حديث سلم موت ف انفقا على الرواية
ما من نبي الا وقد انذر امته الاعور الكذاب وهو الدجال الا وانه اعور وان ربكم ليس باعور هذا علامة
بينة تدل على كذب الدجال في دعوى الالوهية المراد من قوله ليس باعور نفي النقص من الله لا اثبات العين الصحيحة
مكتوب بين عينيه ك ف ر وفي رواية اخرى مكتوب بين عينيه كافر ثم تهجاها فسيعد هذه الكتابة مجاز
عن الحدوثة وشقاوته لما جاء في رواية اخرى يقرأها كل مؤمن ولو كانت حقيقة يقرأها الكافر ايضا وما عليه المحققون
انها حقيقة جعلها الله علامة لكذبه يجوز ان يظهر الله لكل مؤمن كاتب وغير كاتب تخصيصا لمن اراد شقاوته من معتقدي
روى عظم ما من نبي بعثه الله في امة قبلي الا كان له من امته حواريون يعني صديقون مخلصون وهو منسوب
الى الحواري وهو البياض قيل لاصحاب عيسى حواريون لانهم كانوا قصارين يحورون الثياب اي يبيضونها
ومنه الخبز الحواري الذي تخلص مرة بعد اخرى فلما كانوا انصار غلب عليهم هذا الاسم وصار كالعلم قيل كل نبي له
حواري تشبيها بأوليك واصحابي يأخذون بسنته ويقتدون بأمره ويحل هذا على الغالب لانه ندر جاء في حديث احد

ان نبيا

ان نبيا يجيء يوم القيمة ولم يتبعه من امته الا واحد ثم انها الضمير للقصة تخلف من بعدهم اى يحدث بعد الموالين
خلوف بضم الخاء المعجمة جمع خلف باسكان اللام وهو الخالف بشر وان كان مفتوح اللام وهو الخالف بخير هذا هو المشهور
وقال جماعة من اهل اللغة يقال في كل واحد منهما بالفتح والاسكان يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون
من جاهدهم بيده يعني من حاربهم واذاهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه اى بؤذيهم وينهاهم عن المنكر فهو مؤمن
ومن جاهدهم بقلبه بان ينكر ويغضب عليهم ويقول لو قدرت لحاربتهم فهو مؤمن ليس وراء ذلك اى وراء الجهاد
بالاقسام من الايمان حبة خردل يعني مجرد الانكار اذا لم تجده في قلبه فليعلم انه لم يبق في قلبه من نور الايمان
مقدار هذه الحبة فليعالج باطنه قال شارح لم يبق فيه من الايمان الا انه يعتقد بالكفر والعصيان اقول الرضا بالمعصية
ليس بكفر فيكون هذا التقسيم عليلا تقدم الكلام عليه في حديث من رأى منكم منكرا فليغيره بيده ف حديث انفقا
على الرواية عنه ما من نبي يموت حتى يخير اى بين الاقامة في الدنيا والرحلة الى الآخرة تقدم الكلام على وجه تخييرهم
في حديث ان الله خير عبدا الخ ابو سعيد روى البخاري عنه ما من نفس كاتبة الى يوم القيمة وفي كاتبة هذا تتمة
قوله علم ما عليكم ان لا تفعلوا تقدم بيانه في باق ادرج انفقا على الرواية عنه ما من نفس تموت لها عند الله خير
الجملة الاسمية صفة ثانية لنفس يسرها انها ترجع الى الدنيا وهو بفتح الهمزة فاعل يسر وبعده الجملة صفة ثالثة لها
وان لها الدنيا وما فيها اى والحال ان تلك النفس لو كان لها الدنيا وما فيها لا تفتدي بها في الدنيا لما يرى من فضل الشهادة تقدم الكلام عليه في حديث ان ارواح المؤمنين في جوف طير خضر معلقة
روى عظم ما من يوم اكثر ان يعتق الله فيه عبيدا من النار من يوم عرفة من الاولى والثانية لذلك ومن يوم عرفة
متعلق باكثر اي ليعتق الله فيه عبيدا من النار اكثر مما يعتق في غيره ثم يباهي بهم الملائكة المباهاة الافتخار على الاقران والمدح
منزه عنه فيكون هذا اللفظ استشهاديا كما قبله او المراد مباهاتهم بهم ودنوهم منهم رضا وفي عنهم فتقوم اما ارادة مولاه
اشارة الى الواقفين بعرفات وفي الحديث دلالة على افضل يوم عرفة على سائر الايام حتى لو قال رجل امرأته انت طالق افضل
الايام تطلق يوم عرفة وقيل تطلق يوم الجمعة لقولهم خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة والاصح انها تطلق
يوم عرفة فيحمل حديث يوم الجمعة على انه افضل ايام الاسبوع ما لم يكن فيها عرفة توفيقا بينهما ام سلمة روى عظم
ما نقص مال من صدقة نقصها لازم والمراد بالصدقة المفروضة من المالين ويجوز ان يراد بها العموم ويخلف
الله عليه تما انفق منه كما قال الله وما انفقتم من شيء فهو يخلفه فتبارك له في الباقي في ثوب ما انفقه
وان لم يخلفه في الدنيا يدخر له ما انفقه قال الله ما عندكم ينفد وما عند الله باق فالذي قدموا ما ينفد ويفنى
لا ما يبقى ويبقى ولا عفا جرح عن مظلمة الا زاده الله بها له عزا سبق الى وهم الانسان ان ترك الانتقام
ممن اساء اليه في الدنيا فيكون عزه اكثر مما عزازه بالانتقام بنفسه وان اخره الى الآخرة يعطى من جناته
ويطرح على الباغي من سيئاته فيذل الظالم ويزيد عز المظلوم وقيل الاستثناء منقطع الى الجابر وهذا الغير اخروي
ويجوز ان يراد به الدنيوي لان من عرف بالسخاء او العفو ساد عند الناس وزاد كرامته

ان اساء اليه ذلك وعجز فيثق عن الله ليس كذلك
بل يزيده الله عزا كما ثبت له
ما ينقص الله لعبد

روى عنه قال اقبلت انا وصاحبان لى فجعلنا نوضع انفسنا على الصحابة فليس احد يقبلنا فاتينا النبى عم
فانطلق بنا الى اهله فاذا ثلثة اعنز قال احلبوا هذا اللبن بيننا فكنا نحتلب فيشرب كل انسان نصيبه
وكان يجئ من المسجد فى الليل فيسلم تسليما لا يوقظ نائما ويسمع اليقظان ثم يأتى مصلاه فيصلى ثم يأتى شرابه فيشرب
فأتانى الشيطان ذات ليلة فقال ان محمدا يأتى الانصار فيطعمون ويسقون ما فيه حاجة الى هذه الجرعة فاتيتها
فشربتها فلما دخلت جوفى علمت انه ليس عليه شئ قال ويحك شربت شراب محمد فيجئ فيدعو عليك فيهلكك وكان لا يجئ الا نوما فى اثر البنى عم
فيفعل كان يفعل ثم اتى شرابه فلم يجده فرفع رأسه الى السماء فقلت الآن يدعو على فاهلك فقال اللهم اطعم من اطعمنى
واسق من سقانى فاخذت السكينة فاضطجعت الى الارض لا يجئ اسمه الشيء الا فعلته فاذا كان منها حالف كثيرا للذين فوقت
الى اناء فحلبت فيه فقال اشربتم شرابكم الليلة فقلت اشرب فشربت فما انتهى فلما علمت ان البنى عم قد روى وأصبت
دعوته فضحكت حتى القيت الى الارض فقال اراك يا عدو الله فعلت يا رسول الله كان من امرى كذا وكذا
فقال ما هذه الجلبة الثانية فى غير اوانها الا رجة رأيتها اى عطية عظيمة افلا اذنتنى عند المرة اى اعلمتنى
ما فعلت من حلبكم اولا وشربك نصيبى فتوضأ صاحبى فحلب فيصبان منها اى من تلك العطية نصيبا قال فغدا
عندى بفتح اللام مصدر الاغبوق الثلثة مرة ثانية روى عنهم ما يخلف الله وعده ولا رسوله بالنصر
عطف على الله قال بعد ما وعد جبرائيل ان يأتيه البارحة فلم يأته فقدم قصته فى الذيب الذى جئت انا
جبرائيل كان وعدان يلقاك الليلة اعلم ان تلك القضية كانت فى بيتها ثم ان كانت الحادثة بخولان يكون
عائشة روت هذا الحديث عن ميمونة فيكون مرسلا وان يكون لها حاضرة فى بيت ميمونة فى تلك القضية وان سكانات
الحانة ستورة وهو الظاهر فلا عتباه بهم ابو سعيد روى عنهم ما يصيب المؤمن وصب وهو الوجع اللازم
ومنه قوله تع ولهم عذاب واصب ولا نصب اى تعب ولا تقم بضمتين وسكان الفاء وبفتحتها امر
ولا اذى ولا حزن بضم الحاء وسكون الزاء المعجمة وفتحهما الغاتحة الهم بالرفع عطف على ما قبله وهو مستدل
للمعتزلة والحزن لما نال وقيل الهم ما يذيب الانسان من الغم والحزن خشونة النفس منه يقال قال القاضى
هو بضم الياء وفتح الراء فالضمير المستكن فيه للمؤمن اى يصيره مهموما والبارز فيه للهم على قول من جوز اضمار
المفعول المطلق وضبطه غيره بفتح الياء وضم الراء اى يغمه فالبارز فيه للمؤمن والمستكن للهم قال النووى
كملت الروايتين صحيحتان الاكثر انه بزنة جعلها اى يهمها وفى غيرها انقطاع الرواية عما قالت اخر البنى عم
صلاة العشاء ليلة حتى نادى عمر نام النساء والصبيان فخرج عم فقال ما ينتظرها من اهل الارض احد غيركم يعنى صلاة
العشاء هذا فيه للتعيير فى ينتظرا يحتمل ان لا يصلى فى ذلك الوقت الا بالمدينة وان يكون فى غير المدينة مسلم
لكن عرف البنى عم بنور النبوة ان لا ينتظر غيرهم قال ابو حرير انقطاع الرواية عنه قال بعث البنى عم عمر على الصدقة
فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس الصدقة فقال ما ينقم بفتح القاف وكسرها ابن جميل الا انه كان فقيرا
فاغناه الله ورسوله يعنى ما يغض ابن جميل على طالب الصدقة الاكثر ان هذه النقمة ومعناه كان فقيرا فاغناه الله

وهذا ليست

الطول الكسر وقد تثلث

وهذه ليست بمانعة عن الزكوة فعلم ان لا مانع اصلا وهذا كقولهم ولا عيب فيهم غير انهم سيوفهم بهن فلول
من قراع الكتايب وانما عطف عم نفسه على الله لكونه سبب الاسلام وضرورته غنيا بما اباحه الله من الغنائم
قيل تلك الصدقة كانت تطوعا اذ لا يظن بالصحابة ترك الواجب عليهم والجمهور على انها كانت فريضة لان
البعث انما يكون فى الصدقات المفروضة وقوله عم فى آخر الحديث فى على يدل عليه واما حالد فانكم تظلمون حالد
كان الظاهر تظلمونه لكن اقيم الظاهر مقام المضمر كما فى قوله ان تسألوا الحق نعطكم سائله قد احبسنى راعم
واعبده بالباء الموحدة جمع العبد وهو المملوك وقيل هو جمع صفة يعنى اقراسه الاعبد من قولهم فرس عبد
اذا كان سريع الوثب وتخلج بعضهم هذا بان العادة جارية بحبس الافراس دون العبيد وروى بالتاء المثناة
فوق وهو جمع العتاد وهو ما يعد للحرب فى سبيل الله هذا الكلام اعتذار عن البنى عم لحالد عن المنع يعنى انكم
زعمتم ان عبده للتجارة فطلبتم منه الزكوة وانا وقفنى فى سبيل الله فلا زكوة عليه وقيل معناه ان خالدا وقف
عبده مع انه غير واجب عليه فكيف يقولون ان منع الواجب عليه لكن المعنى الاول واولى وانا العباس فتعد المطلب عم
رسول الله فهى على وشقيقه رواية فهى عليه والاولى قال ابو عبيد هذا انشاء فى التزام الزكوة
عن العباس بان يكون البنى عم اخر صدقة المتقدم عند الوقت يساره الحاجة اليه والتزم هو اعطاء صدقة
العام الذى طولب فيه والعام الذى قبله وقال النووى الصواب ان يكون هذا اخبارا عما مضى وهو ان رسول
قبض زكوة ذلك العام الذى ثكونه والعام الذى بعده لما جاء فى حديث آخر انا تعجلنا منه صدقة عامين
الصحابة كلامه واقول روى مسلم فى هذا الحديث ان البنى عم قال بعد قوله فهى على يا عمر اشعرت ان عم الرجل
صنو ابيه يعنى مثله وهذا يرجح القول الاول والله اعلم وقع التعليل لقوله فهى على والتقريب انما يحصل اذا التزم
اعطاء عن العوض واما الحديث الاخر فغير معلوم تحته نوع آخره قال ابن حجر انقطاع الرواية عنه
ما بال اقوام معناه ما بال اشخاص قال الواكدى وكذا كل القائلون كانوا ثلثة على وتمان منهم وتعد الثلثة
ابن رواحة اعلم بذكر عم البنى عم باسمائهم لعظم خلقه حيث كره حياءهم عن التاس ليكف اصلا وانام واصوم وافطر
وانزوج النساء ذكر فيه المعمول دون ما قبله اهتماما بشان النكاح وقال شارح لعقبه الوعيد على تركه
بقوله فمن رغب عن سنتى فليس منى فان قلت لم يحمل الوعيد راجعا الى الكل قلت عرف الاقصار من قوله عم
النكاح من سنتى فمن رغب عن سنتى فليس منى اقول الاولى تعميم الوعيد لاقتضاء سياق الحديث ذلك مع ان ما نقله لا يدل
على الاقصار قال الداودى سمع ان نفرا من صحابه قالوا لا نتزوج النساء وقال بعضهم لا اكل اللحم وقال بعضهم
لا انام على فراش ولا يختلج على احد ان من ترك النكاح لعدم قدرته على اقامة حدوده كان داخلا وهذا
الخطاب لا الله ليس مرغبا عن سنتى وعاد شمل الصحابة اعنى على الرواية عما بال اقوام اى ما حالهم الاستفهام فيه للتوبيخ يتزهدون
عن الشئ اصنعه الجملة صفة الشئ واللام فيه زائدة يعنى افعل شيئا من المباحات مثل النوم والاكل بالنهار والتزوج
فوالله انى لاعلمهم بالله يعنى ان اعترافهم كان بالخوف من عذاب الله فانى اعلمهم بعذاب الله وهو ان يحمل

سبب ذكره بهذه جاء ثلثة نفر الى بيوت ازواج النبى
وقالوا فاين نحن من النبى فلما اخبروا بانهم يقالوا
من ذنبه وما تاخر

وهذا البيت

آلدرمكة الدقيق الحواري هذا رواية ابي نضرة عن ابي سعيد وفي حديث الحريري ان ابن صياد سئل النبي ﷺ عن تربة الجنة فقال درمكة بيضاء مسك خالص
آلدرمكة الدقيق الحواري وآبن صياد اسمه عبد الله وقيل صاف او آبن صائد وهو يهودي مدني وقيل يهودي من اهل خيبر وقد جاء في حديث ابي سعيد انه اسلم
ومعنى الحرمكة وحاجا ويقال له الدجال وابو سعيد صحبت بن صياد الى مكة فقال هل لقيت من الناس تزعمون اني الدجال الست سمعت النبي عليه السلام
يقول النبي لا يولد له قلت بلى قال فقد ولدت أما سمعت ان النبي ﷺ قال لا يدخل المدينة ولا مكة قلت بلى فقال ولدت بالمدينة وحاجا دخلت مكة

بالمباح بل بالمعصية واشدها لم يحبه ولم يقبل واختارها والتوصل اما يكون في الممتنع بناء افعل منه
قلت هو كذلك في الجارة اواشد قسوة وفيه ما قلناه والحديث حجة على الاقتداء بالنبي ﷺ وعدم التأثر
عما يفعله وان العلم بالله يوجب اشد الخشية له روى عنهم ما تربة الجنة قاله لابن صياد وهو
معروف بالكهانة وكان يسأل عن الشيء عم كثيرة على وجه الامتحان والتجربة عم كان يسأل عنه احيانا فقال ابن صياد
درمكة وهي الدقيق المخلول الابيض بيضاء مسك يعني هي كالدرمكة وكالمسك يا ابا القاسم قال صدقت وفي رواية
اخرى انه ابن صياد سئل النبي ﷺ عن تربة الجنة فقال درمكة بيضاء مسك خالص قال القاضي وكل من الروايتين
لكن بعض العلماء قالوا الرواية الثانية اظهر كان جابر وابن عمر يحلفان انه الدجال قيل انه قاب وهاجر المدينة
وقيل بل فقد يوم الحرة في سهل بن سعد احد الرواة عنه ما نصنع بازارك ان لبست لم يكن عليها منه شيء
وان لبست لم يكن عليك منه شيء قاله لرجل خطب امرأة عرضت نفسها على النبي ﷺ فلم يردها النبي ﷺ اي لم يرد ان
يتزوجها فاراد ان يزوجها غيره فلما خطبها رجل سئل النبي ﷺ عن مكنته فقال ما لي الا هذا الازار فقال انه الحديث
فزوجها اياه على ان يعلمها ما معه من القرآن ابن مسعود روى عنهم ما تقرؤون الرقوب بفتح الراء اي ما تزعمون معناه
فيكم قال اي الراوي قلنا الذي لا ولد له قال لا بل هو الذي قدم ولده قال اي النبي ﷺ ليس ذاك بالرقوب وهذا ابطال لتفسيرهم
المعنى اللغوي لكنه الرجل الذي لم يتقدم من ولده شيء وهذا يأتي المعناه المشتمل على فائدة وهي التوطين على ان ولد المسلم
في الحقيقة من قدمه لانتفاعه به في الآخرة ومن لم يرزق ذلك فهو كالذي لا ولد له قال النبي ﷺ ما تعدون الصرعة
بضم الصاد وفتح الراء فيكم قلنا الذي لا يصرعه الرجال قال ليس ذاك ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب وفيه توطين
على ان القوة المحمودة من قهر اقوى اعدائه وهو انتصر خصوصا عند الغضب كون مالك اتفقا على الرواية عنه قيل
انه كان احد شعر النبي ﷺ ما رواه عنه ثمانون حديثا له في الصحيحين ستة احاد انفرد البخاري بواحد ومسلم
بحديثين فالكان غزوة تبوك في حر شديد وسفر هاكان بعيدا والاعداء كثيرة وكان المتخلفون منها بضعة وثمانين
رجلا فلما قدم رسول الله ﷺ منها ركع في المسجد ركعتين كما كان عادته وجلس للناس جاءه المتخلفون فطفقوا يعتذرون
اليه ويكان يقبل منهم ويستغفر لهم ووكل سرائرهم الى الله حتى جئت فلما سلمت تبسم تبسم المغضب فقال لي تعال
فجلست بين يديه فقال لي ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك فقلت يا رسول الله ما كان لي من عذر حين تخلفت
عنك فقال اما هذا فقد صدق فقام فمر من بني سلمة اي وقت قدومه من غزوة تبوك قيل انها كانت
آخر غزاة غزاها ﷺ وكان معه فيها ثلثمائة الباقية الحديث فقال لي قم حتى يقضي الله فيك فازال الناس يلومونني
ويقولون اخبرت ان تعتذر الى رسول الله بما اعتذر الا قد كان كافيك ذنبك استغفار رسول الله لك
فسمعت ان مرارة بن ربيعة وهلال بن امية قالا مثل ما قلت فمضى النبي ﷺ حين ذكرهما لي وكان الناس نهوا عن كلامنا
صاحباي يقعدان في بيوتهما يبكيان وكنت اخرج واشهد الصلاة واطوف في الاسواق ولا يكلمني احد
فلبثنا على ذلك خمسين ليلة فبينا انا جالس في صباح تلك الليلة وقد ضاقت علي الارض بما رحبت سمعت صوت

صارخ يقول يا كعب بن مالك ابشر فخررت ساجدا فلما جاء البشير نزعت ثوبي وكسوتا اياه
واستعرت ثوبين فلما سلمت على رسول الله ﷺ قال وهو يبرق وجهه من السرور ابشر بخير يوم مر
عليك منذ ولدتك امك قلت يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة فقال امسك بعض
مالك فهو خير لك فقلت اسهمي الذي بخيبر فقلت يا رسول الله انما انجاني الله بالصدق وان من
توبتي ان لا احدث الا صدقا ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبي ﷺ خيلا نجدا فجاؤوا
برجل سيد اهل اليمامة يقال له ثمامة فربطوه بعود المسجد فخرج النبي ﷺ فقال ما عندك يا ثمامة قال عندي خير
يا محمد ان تقتل تقتل ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه حتى كان الغد
فقال ما عندك يا ثمامة فاجابه بمثل ما اجاب فتركه حتى كان بعد الغد فقال له ما عندك يا ثمامة فقال مثل ما قال
فقال اطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم اسلم فقال يا محمد والله ما كان وجه
ابغض من وجهك فقد اصبح وجهك احب الوجوه كلها الي ومعنى قوله تقتل ذا دم تقتل من يستحق الدم لقود
القصاص عليه لقتله فلما قيل ان اسر وقيل معناه تقتل من لا يبطل بل يطلب لكونه شريفا في قومه لكن
المعنى الاول انسب لقوله وان تنعم تنعم على شاكر قالم ثمامة بن اثال بضم الهمزة وتخفيف الثاء الثلثة
قبل اسلامه مر جابر روى عنهم ما تفلت في الذي ارسلتك له فانه لم يعفني ان اكلك الا اني كنت
اصلي قاله لجابر وقد ارسله في حاجة فجاء وهو اي النبي ﷺ يصلي على بعير متوجها الى غير القبلة
وكله فقال اي النبي ﷺ بيده هكذا واومأ اي اشار بيده نحو الارض هذا عطف تفسير لقوله فقال بيده
وفيه جواز الايماء في الصلاة النافلة وجوازها على الراحلة حيث توجهت واستحباب الاعتذار
الى من سلم عليه فلم يعفه عن الرد مانع ق زيد بن خالد اتفقا على الرواية عنه مالك وليها وعها
قاله لرجل سئل عن اخذ ضالة الابل فان معها حذاءها بكسر الحاء المهملة وبالذال المعجمة ما وطئ
عليه البعير من خفه اراد بكونه معها انها تقوى به على السير ووراد الماء سقاءها وهو بكسر السين انا
الماء المراد بكونه معها انها اصبر البهائم على الظمأ ترد الماء وتأكل الشجر هذا تأكيد في المعنى لما قبله حتى تجد
يعني ضالة الابل اعلم ان الامر بترك ضالة البعير ليس للوجوب بالاتفاق لان المستحب عندنا اخذها
لصيانتها وتقويم ضياعها وعند الشافعي ومالك المستحب تركها لان الاصل في اخذ مال الغير الحرمة
والاباحة كانت لخوف الضياع وهو قليل في ضالة الابل مر جابر روى عنهم مالك يا ام السايب وام
المسيب شك من الراوي تزفزفين بزايين معجمتين وفائين وتاء مضمومة والمشهور في الرواية اثبات الهمزة
قال القاضي وقع في بعض نسخ بلادنا بالراء المهملة وزوايا في غير مسلم بالواو والقاف تعناه على جميع
الروايات تزقدين قالت الحمى يعني تزفزفين بي لا بارك الله فيها فقال لا تسبي الحمى فانها تذهب بخطايا
خطايا بنبي كما يذهب الكير خبث الحديد بضم التاء وفتح الذال المعجمة وكسر الهاء مر عائشة رضي الله عنها
روى عنهم ما تأخر خرج النبي ﷺ من عندي ليلا

الحمد لله الذي ظهر من الارض صحيح
ثم جاء المسجد فقال اشهد ان لا اله الا الله
واشهد ان محمدا عبده ورسوله صحيح

فوت عليه فرائي يا اصنع نفار ما لكم يا عاية اغوث الهمزة للاستفهام والغيرة للحمية وفي الملاطفة بالزوجات
والصفة بالغيرة على الغير ٥ جابر رضي الله عنه روى عنهم مالي اراكم رافعي ايديكم ما للاستفهام بحذف الالف تخفيفا النووي
المراد بالرفع المنهي عنه رفع ايديهم عند السلام شيرين الى جانبين كانها اذناب خيل شمس بضم الشين المعجمة وسكون
الميم جمع شموس وهو من الدواب ما لا يستقر تحتك اسكنوا في الصلاة ثم خرج علينا فرانا حلقا بفتحتين جمع حلقة
بسكون اللام على غير قياس فعال مالي اراكم عزين جمع عزة بكسر العين وتخفيف الزاء وهي الحلقة المجتمعة من الناس
يعني مالي اراكم اشتاتا متفرقين ثم خرج علينا فقال الا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها قلنا يا رسول الله وكيف
تصف الملائكة عند ربها قال يتمون الصفوف الاولى ويتراصون في الصف اي يتلاصقون فيحتمل ان يتلو قوله قرن
بعد قرن الصفا على الرواية عنه ثم ذهب النبي ﷺ الى بني عمرو ليصلح بينهم فحانت الصلاة فجاء بلال
الى ابي بكر فقال اتصلي للناس فاقيم فصلى ابو بكر فجاء رسول الله ﷺ والناس في الصلاة حتى وقف في الصف فاخذ
الناس التصفيق التفت ابو بكر فرأى رسول الله فاشار اليه النبي ﷺ ان اثبت مكانك فرفع ابو بكر يديه فحمد الله
على ما امره به النبي ﷺ فاستاخر حتى استوى في الصف وتقدم النبي ﷺ فصلى فلما فرغ اقبل على ابي بكر ما منعك ان تثبت اذ امرتك
قال ابو بكر ما كان لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله ﷺ خان الناس مالي اراكم اكثرتم التصفيق ومن ناب في صلاته
شيء بضم النون وفتح الموحدة فليسبح بظهور الاصابع اليمنى صفح الكف اليسرى من نابه شيء في صلاته اي نزل به شيء يحتاج فيه الى اعلام الغير فليسبح
فانه اذا سبح التفت اليه والتصفيق للنساء وفي الحديث جواز الثناء بوجوه الخير لمن تامل فيه
قال ابن عباس وجابر رضي الله عنهما يعني اتفقا على الرواية عن ابن عيينة والفرد البخاري بالرواية عن جابر ما منعك ان تحج
وفي رواية ابن عباس ما منعك ان تكون حججت معنا قالت ابوفلان يعني زوجها تحج على احدهما هذا المتناف
جواب عمن سئل عن كيفية منع زوجها نفسها اي امام سنان من ضمير احدهما البعيرين والاخر اي البعير الآخر
تسوقا رضا فلم يبق لي مركب قال اي النبي ﷺ فان عمرة في رمضان تقضي حجة وفي رواية تعدل حجة معي تقوم مقامها
في الثواب لا انها تعدلها في كل شيء فان من عليه حجة اذا اعتمر في رمضان لا يسقط الحج او حجة معي شك من الراوي
قاله لام سنان نوع آخر وهو ما في اوله الموصول ويكون خبر مبتداء محذوف تم انبوذ رضي الله عنه
ما اصطفى الله لملائكته او لعباده المبتداء هنا محذوف اي افضل الكلام ما اصطفى الله سبحان الله وبحمده
هذا بدل من الخبر قاله لما حين سئل اي الكلام افضل الوارد من كلام الناس فانه قبل هذا يعارض قوله ﷺ افضل
ما قلت انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك له قلنا التعارض يندفع باختلاف المقام فمعناه افضل
ما يقال في مقام التسبيح والتحميد سبحان الله وبحمده وافضل ما يقال في مقام التوحيد لا اله الا الله نوع آخر
وهو ما يكون اوله ما الشرطية ج ابوهريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ما اسفل من الكعبين من الازار
اي من محل الازار في النار هذا في حق من اسبل ازاره للتكبر وقيل معناه ان محله ذلك في النار ذكر للفعل
وارادة لفاعله فعلى هذا يكون ما مصدرية ومن الازار بيانا لمحذوف يعني اسبال من الكعبين شيئا من الازار ففي النار

فقال يا رسول الله انا لا نطوا العيدة شيخ لاق حفرة
النبي للاضافة فخاوليست هنا للذي افتتح

وهو ايضا دليل ان الذبح لا يختص بشيء من العظام على الاكثر
وان نحر وقال بعض اصحابنا يختص الذبح بمقدم ما كان
اللحم وعامة اصحابنا على خلافه انتهى

بعض من كتب الهندي على ظهر كتاب اليمني

ما يتعلق بالصلاة او بمصلحة او بمعرفة وسيلتها او معضدها
كما يخدمه وتقه واستمر نظرك لها انتهى

خبر ابتدائي قال الخطابي فاره يفاره فورا وفيارا اي احدهما
الى النار وفي المتكلمين من اصحابنا من قال النار تخلق يوم القيامة
على قطعة وما نحن فيها ان قطعة ذلك في النار اي معدودة
من افعال اهلها انتهى

اضغط الغلام

لكن هذا التوجيه لا يناسب لنوع المأخوذ هو فيه ولا ادخال الفاء مع خبره ق رافع بن خديج
انفقا على الرواية عنه ما انهر الدم الانهار هو الاسالة والمراد به هنا الاخراج تشبيها بالجاري
بالجري وذكر اسم الله قال النووي هكذا في النسخ كلها وفيه محذوف اي ذكر اسم الله عليه او موه
وقد وقع في رواية ابي داود وغيره وذكر اسم الله عليه فكلوه الضمير فيه للحيوان المذكور معنى
وفيه بيان جواز الذبح بكل محدد يقطع ليس السن والظفر المتنى عند الشافعي شطرها منزوعين
كانا او لا نظرا الى اطلاق الحديث وساحدثكم عن ذلك اي عن وجه استثنائهما اما السن فعظم
يعني لا تذبحوا به كيلا يتحسن بالدم كما ان الاجتناء بالعظام منهي عنه لكونها زاد الجن واما الظفر
فلان جمع مدية بضم وسكون الدال وفي الكليم العظيم الحبشة يعني انهم يحلون اظفارهم
محل الذي فيذبحون بها فلا تتشبهوا بهم لانهم كفار وعند ابي حنيفة المنتهى غير المنزوع وحمل
الحديث عليه لقوله عم انهر الدم بما شئت واما لم يجز بالظفر المتصل لانه يقتل بثقله فصار في معنى
المنخنقة والحبشة كانوا يفعلون كذلك ق غيره اتفقا على الرواية عنه قال اعطاني النبي ﷺ عطاء
فقلت اعطه ممن هو افقر مني فقال خذه بتمولد وتصدق به ما جاءك من هذا المال اي من مال
الصدقة الذي جعه عمر وانت غير مشرف ولا سائل اي غير متطلع اليه ولا طامع فيه فخذه
وما لا فلا تتبعه نفسك يعني ما لم يوجد فيه هذا الشرط لا تعلق نفسك به ق علي بن امية قيل
ما رواه عن النبي ﷺ ثمانية وعشرون حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث متفق عليه قال جاء رجل
متضمخ بطيب فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل احرم في جبة متضمخ بطيب فنظر اليه النبي ﷺ ساعة
ثم سكت فجاءه الوحي ثم سري عنه فقال اين الذي يسالني عن العمرة فاعسله ثلث مرات واما الجبة فانزعها
ثم قال ما كنت صانعا في حجك فاصنعه في عمرتك يعني هذا الغير من الم ما كنت من الاحرام واجتنب
الطيب قيل يجوز ان يراد تمام كنت الطواف والسعي والحلق لكن التغيير الاول والاول انه هو المناسب
لما سئل عنه لان الاحرام كان فائتا عنه بلبس الخيط ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه قال
سئل ناس من الانصار رسول الله ﷺ فاعطاهم ثم سئلوه فاعطاهم حتى نفد ما عنده فقال له
ما يكن عندي من خير فلن ادخره عنكم ومن يستعفف اي يطلب العفة ومن يكف عن الحرام
يعفه الله بضم الياء وكسر العين اي يعطيه العفة ومن يستغن اي اظهر الغنى عن نفسه وترك
السؤال يغنه الله اي يجعل غنيا ومن يتصبر اي امر نفسه بالصبر وكلفها عليه يصبره الله
اي يسهل الصبر عليه وما اعطي احد عطاء خيرا واوسع من الصبر لان نفعه عام موجود في كل
ما يشق على النفس من الفقر والطاعة وغيرها نوع آخر وهو ما يكون اوله ما الموصولة
وصلتها ظرف ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ما بين اللحيين اي بين
الشدقين والشفتين

راوي سعد بن امية
حديث ٣٨

اربعون لم يفسر الراوي بانها اربعون يوما او سنة او شهرا وقال حين سئل عنه لا اعلمه وقد جاءت مفسرة من رواية غيره في غير مسلم اربعون سنة كذا قاله النووي قال الله تعالى ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله ثم نفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون يعني بعد نفخة الصعق ينزل من السماء ماء كمني الرجال فيكون منه الاجسام فاذا تهيأت الاجسام فكملت نفخ في الصور نفخة البعث فيأتي كل روح الى جسده فيحييها الله كل ذلك في لحظة وذلك قوله تعالى فاذا هم قيام ينظرون

عبد الله بن زيد رضي الله عنه متفق على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية واربعون حديثا له في الصحيحين ثمانية متفق عليها ما بين بيتي ومنبري المراد بالبيت بيت سكناه وقيل قبره لما روي مفسرا ما بين قبري ومنبري ولا تنافي بينهما لان قبره في بيته روضة من رياض الجنة يعني ان العبادة فيه مؤدية الى روضة الجنة كما قال عليه السلام الجنة تحت ظلال السيوف وقيل ينقل ذلك الموضع بعينه الى الجنة فيكون روضة وقيل معناه لا يسئل الله عبد فيه شيئا الا اعطاه كما قال الله تعالى في حق اهل الجنة ولهم فيها ما يدعون لم يذكر المؤلف آخر الحديث وهو قوله ومنبري على حوضي اي على حافته وروي انه عليه السلام قال ومنبري على ترعة حوضي وهي بضم التاء المثناة فوق وبالراء والعين المهملتين مفتح الماء اليه وهذا يدل على ان يكون له عليه السلام في الاخرة منبر ويجوز ان يراد به منبره في الدنيا وفيه تنبيه على استمداده عليه السلام من الحوض الزاخر النبوي وعلى ان منبره مورد القلوب الصادية في بيداء الجهالة كما ان حوضه مورد الاكباد الظامئة من حر القيمة وقيل معناه من آمن يكون منبري وما يسمع حقا يرد على حوضي ويشرب منه

ابو هريرة رضي الله عنه متفق على الرواية عنه ما بين منكبي الكافر مسيرة ثلثة ايام للراكب المسرع انما عظم جسمه ليعظم عذابه قال القرطبي هذا يكون في بعض الكفار فانه قد جاءت احاديث تدل على ان المتكبرين يحشرون يوم القيمة امثال الذر في صور الرجال فيساقون الى سجن في جهنم ونظر فيه الشيخ الشارح بان هذا الحديث يدل على عظم اجسامهم في النار والذي ذكره انما هو في وقت الحشر اقول في النار غير مذكور في بعض نسخ مسلم كذا قاله النووي فالاوجه في منع قول القرطبي ان يقال ما ذكره لا يدل على انعدام عظمهم في الحشر لان تشبيه المتكبرين بالذر انما هو في الحقارة لا في الصغر والا لا يستقيم قوله في صور الرجال

انس رضي الله عنه روى عنه عليه السلام ما بين ناحيتي حوضي كما بين صنعاء والمدينة تقدم الكلام عليه في حديث ان امامكم حوضي

ابي بن كعب رضي الله عنه روى مسلم عنه يا ابا المنذر اتدري اي آية من كتاب الله تعالى معك اعظم قال اي الراوي قلت الله لا اله الا هو الحي القيوم انما كانت آية الكرسي اعظم لان ما اشتملت عليه من صفات الله وغيرها لا يوجد مجموعة في آية سوى هذه الآية قال فضرب في صدري انما ضربه عليه السلام تلطفا به ليتمكن العلم في صدره وقال عليه السلام ليهنك العلم يا ابا المنذر هذا دعاء له بتيسير العلم له ورسوخه اختلف في جواز تفضيل بعض القران على بعض ذهب قوم الى عدمه لانه يفضي الى نقص المفضول عليه واولوا ما ورد من انه افضل واعظم في ترجيح بعض القرآن بفاضل وعظيم

وكلن فيه

ولكن فيه نظر لان ما مر يوافقه بانهم على هذا التاويل ايضا والقول بان آية الكرسي من كتاب الله عظيمة لا يدل ان يكون بالنسبة الى غيرها وذهب آخرون الى جوازه لهذا الحديث قال النووي وهو المختار فيكون جميع الآيات فاضلة وبعضها افضل من بعض ان يكون الثواب بها اكثر لمعنى فيها كما كان يقال جميعها بليغ وبعضها ابلغ

عايشة رضي الله عنها متفق على الرواية عنها قالت دخل ابو بكر وعندي جاريتان تغنيان بما تقاولت الانصار يوم بعاث ورسول الله صلى الله عليه وسلم مسجى بثوبه فقال ابو بكر امزامير الشيطان في بيت رسول الله وذلك في يوم عيد فقال عليه السلام يا ابا بكر ان لكل قوم من اليهود والنصارى عيدا وهذا اي هذا اليوم عيدنا يوم بعاث يوم مشهور عندهم كانت فيه مقتلة عظيمة للاوس والخزرج بقي الحرب بينهما مائة وعشرين سنة الى ان جاء الاسلام اختلفوا في اباحته جماعة وهو رواية عن مالك محتجا بهذا الحديث واجاب الاخرون بان ما يدل عليه الحديث ليس محل النزاع لان الشعر الذي كانتا تغنيان به كان في وصف الحروب والشجاعة وفي ذكره معونة للجهاد في امر الدين واما الكلام فيما يهيج الناس على الشرور كما قيل الغناء رقية الزنا والحديث لا يدل على اباحته وفيه ان اظهار السرور في العيد من شعاير الدين وتسجيته عليه السلام بثوبه كان من حسن خلقه لئلا تستحيا فتقطعا

عايذ بن عمرو رضي الله عنه يا ابا بكر لعلك اغضبتهم لئن كنت اغضبتهم لقد اغضبت ربك يعني سلمان وصهيبا وبلالا هذا تفسير للضمير في اغضبتهم وفيه فضيلة لهم حيث كان غضبهم سببا لغضب الله وتنبيه على اكرام ضعفاء الصالحين والاتقاء من قلوبهم حين قالوا لابي سفيان لما اتاهم وهو كافر بعد صلح الحديبية وقيل كان هذا القول بعد اسلامه لاصابتهم منه آثار النفاق وكان ذلك قبل تأكد اسلامه ما اخذت سيوف الله من عنق عدو الله ماخذها ضبطه بوجهين احدهما بالقصر وفتح الخاء والثاني بالمد وكسر الخاء كلاهما صحيحان فقال ابو بكر تقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم تقدمه فاتاه ابو بكر فقال يا اخوتا اغضبتكم قالوا لا يغفر الله لك هكذا صححه مسلم بدون الواو ومقتضى البلاغة اثباتها قال القاضي روي ان ابا بكر نهى عن هذه الصيغة فقال قل لا ويغفر الله لك

ابو بكر رضي الله عنه متفق على الرواية عنه قال نظرت الى اقدام المشركين على رؤسنا ونحن في الغار فقلت يا رسول الله لو ان احدهم نظر الى قدميه ابصرنا تحت قدميه فقال عليه السلام يا ابا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما يعني بالنصرة والمعونة وهو في معنى قوله تعالى اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا قيل كان حزن ابي بكر اشفاقا على رسول الله وكان يقول ان اقتل فانا رجل واحد وان قتلت هلكت الامة روي انه لما انطلق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الغار جعل يمشي بين يديه ساعة وخلفه ساعة فقال له رسول الله ما لك يا ابا بكر قال اذكر الطلب فامشي خلفك ثم اذكر الرصد فامشي بين يديك قال لو كان شيء احببت ان يكون بك دوني قال نعم والذي نفسي بيده ما كانت لتكون من ملمة الا احببت ان تكون بي دونك فلما انتهيا الى الغار قال ابو بكر مكانك يا رسول الله حتى استبرئ لك الغار (وفيه عظم توكل النبي عليه السلام)

سهل بن سعد رضي الله عنه متفق على الرواية عنه يا ابا بكر ما منعك ان تصلي بالناس حين اشرت اليك تقدم ذكره قريبا في حديث ما لي اراكم اكثرتم التصفيق

ابو ذر رضي الله عنه متفق على الرواية عنه قال دخلت المسجد ورسول الله جالس فلما غابت الشمس قال عليه السلام يا ابا ذر اتدري اين تذهب هذه الشمس قلت الله ورسوله اعلم قال تذهب

تسجد تحت العرش هذه الجملة حال فتستأذن تعطوف على تسجد يعني تذهب الشمس على تينك الحالتين وسجودها عبارة عن خضوعها وانقيادها والمراد بالاستيذان نها ترفلكها على ما يترتب عليه من امور هذا العالم فيؤذن لها ويوشك ان تسجد ولا يقبل منها وتستأذن فلا يؤذن لها المراد من عدم قبول سجدتها وعدم الاذن لها منع جريانها على ما هي عليه وتغيرها عن حالتها الاولى فيقال لها ارجعي من حيث جئت فتطلع من مغربها فذلك قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها اللام فيه بمعنى الى والمستقر اسم زمان يعني تجري على ما يرى من الطلوع والغروب في وقت قرارها وتغير حالها بالطلوع من مغربها وما قاله المفسرون من ان مستقرها يوم القيمة لان جريها ينقطع فيه او الحد الذي ينتهي اليه من فلكها فغير مناسب بهذا المقام ولقد سلم من قال نصدق ما اخبر به الصادق عن غيب ولا نشتغل بكيفيته ذلك تقدير العزيز العليم ابو ذر رض روى البخاري عنه يا ابا ذر اذا طبخت مرقة فاكثر ماءها وتعاهد جيرانك اي احفظ حقوقهم بالاحسان اليهم منها خ ابو ذر رض روى البخاري عنه يا ابا ذر اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل تقدم بيانه في حديث اني وجهت لي ارض ذات نخل ابو ذر رض روى مسلم عنه يا ابا ذر انك ضعيف وانها اي الامارة ضمير التانيث راجع الى كونه عاملا المفهوم من قوله الا تستعملني باعتبار انه امارة او باعتبار تانيث الخبر امانة وانها يوم القيمة خزي وندامة الا من اخذها بحقها وادى الذي عليه فيها هذا استثناء منقطع يعني لا يكون الامارة خزيا له بل قد يكون اجر القوله ان المقسطين على منابر من نور ومع ذلك فالحذر عنها اجدر لان فيها كثرة الخطر قاله له لما قال يا رسول الله الا تستعملني اي الا تجعلني عاملا على بعض اموال بيت المال م ابو ذر رض روى مسلم عنه يا ابا ذر اني اراك ضعيفا اي عن تنفيذ الامور ورعاية الحقوق واني احب لك ما احب لنفسي هذا تلطف من النبي عم وتحريض على قبول قوله لا تامرن بفتح الميم المشددة من الامارة على اثنين ولا تولين بفتح اللام المشددة من الولاية مال يتيم م ابو سعيد رض روى مسلم عنه يا ابا سعيد من رضي بالله ربا اي اكتفى به ربا ولم يطلب معه غيره وبالاسلام دينا اي لم يسع في طريق غير دين الاسلام وبمحمد نبيا يعني لم يسلك في دين الاسلام الا ما يوافق شريعة محمد عم وجبت له الجنة ثم قال واخرى اي خصلة اخرى يرفع بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض اعلم ان الدرجة يجوز ان يكون واحدة الدرج فيكون لاهل الجنة منازل بعضها ارفع من بعض كرفع السماء من الارض وان يكون واحدة الدرجات وهي المراتب المعنوية الحاصلة بانواع النعم فيكون هذا التشبيه تشبيه معقول بمحسوس قالوا وما هي قال الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله كررها ثلثا للتاكيد ق انس رض انتفاء الرواية عنه يا ابا عمرو ما بال ثابت اشتكى بفتح الهمزة اي امرض وفيه اشارة الى ان كبير القوم ينبغي ان يتفقد ويسأل عمن غاب عنهم يعني ثابت بن قيس بن شماس بالشين المعجمة وتشديد الميم وقد كان جلس في بيته وابو عمرو الذي سأله النبي عم هو سعد بن معاذ فقال ابو عمرو انه جاري وما علمت له شكوى وكان قال ثابت انه من اهل النار يعني لما اتاه ابو عمرو وذكر له قول النبي عم وتفقده قال ثابت

انزلت هذه الآية وهي يا ايها الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي وقد علمت اني لا رفعكم صوتا على رسول الله فانا من اهل النار فحصلت لي خجلة فلما اخبر بقوله يعني لما ذكر ابو عمرو للنبي زعمه انه من اهل النار قال بل هو من اهل الجنة ومعنى الآية اذا نطق النبي عم ونطقتم فلا تبلغوا اصواتكم وراء الحد الذي يبلغه صوته بل اخفضوا اصواتكم بحيث يكون كلامه غالبا لكلامكم اظهارا لمرتبته ورعاية للادب ق انس رض انتفاء الرواية عنه قال كان النبي عم ياتي ابا طلحة كثيرا فجاء يوما وقد مات نغير لابنه فوجده حزينا فسألهم عنه فاخبروه فقال عم يا ابا عمير تصغير عمرو ما فعل النغير وهو طائر كالعصفور احمر المنقار ومنه يفهم حسن خلقه عم حيث خالط الولدان واباحة صيد المدينة لانه عم لم ينكر عنه واباحة اخذ الصبي طيرا اذا لم يعذبه واباحة ان يكنى احد ان لم يكن له ولد حملا على التفاؤل ق ابو موسى رض انتفاء الرواية عنه يا ابا موسى لقد اعطيت مزمارا من مزامير آل داود شبه عم صوته في الحسن وحلاوة النغمة بالمزمار الآلة هنا مقحم والمراد منه مزامير داود ونغمته اذ لم يشتهر احد من آله بحسن الصوت او المراد بالآل قومه الذي بعث اليهم لان صوت داود عم كان معجزة من معجزاته واظهر معجزات كل نبي يكون نوعا مما عليه وفي الرواية ان الله تعالى يقيم داود يوم القيمة عند ساق العرش فيقول يا داود مجدني اليوم بذلك الصوت الحسن فيقول كيف وقد سلبتنيه في الدنيا فيقول اني ارده عليك فيرفع داود صوته بالزبور فتفرغ نعيم اهل الجنة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال كان النبي عم قاعدا بين نفر من اصحابه فقام فذهب من عندهم فابطأ فزعوا عليه وكنت اول من خرج بطلبه فوجدته في حائط لبني الانصار فلما دخلت عليه اعطاني نعليه فقال عم يا ابا هريرة اذهب بنعلي هاتين قيل كان ابو هريرة يستصحب نعلي رسول الله عم واعطاه عم نعليه ليكون علامة انه لقي النبي عم ويكون اوقع في نفوسهم وان كان خبره مقبولا بغيرها من لقيت من وراء هذا الحائط يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة فان قلت ابو هريرة لم يكن مطلعا على استيقان قلوبهم فكيف كان بشارته مشروطة بالشهادة اليقينية قلنا معناه اخبرهم بان من صفته كذا انه من اهل الجنة وانما لم يذكر احدى الشهادتين اكتفاء بالاخرى تتمة الحديث قال ابو هريرة فلما خرجت من عنده فاذا اول من لقيني عمر فذكرت له الحديث فضرب عمر بين ثديي حتى خررت على استي فقال ارجع فرجعت فذكرت لرسول الله عم ما جرى فجاء عمر على اثري فقال عم يا عمر ما حملك على ما فعلت قال يا رسول الله بابي انت وامي اني خشيت ان يتكل الناس عليها فخلهم يعملون فقال عم فخلهم ... ان دفع عمر لم يكن ردا لامر النبي عم بل كان غرضه عرض رأيه عليه بان كتم هذه البشرى اصلح لهم وضربه بيده لم يكن للايذاء بل ليكون ابلغ في زجره فان قلت كيف رجع الرسول عن كلامه برأي عمر رض قلت يجوز ان يكون لتغير اجتهاده عم لان الاجتهاد جائز في الامور الدينية مع عدم تقرره عم

وعند بفتح مكة والتعبير فيه بالماضي لتحققه او بما انفق له في تلك السنة كفتح خيبر وذكر اواخبار عن صلح الحديبية
وانما سماه فتحا لانه كان بعد ظهوره على المشركين حتى سألوا الصلح وتسبب بفتح مكة ودخولهم رسول الله عليه
لسائر العرب فقراهم وفتح سواحلهم وادخل في الاسلام خلقا عظيما وظهر في الحديبية آية عظيمة وهي انه
نزح ماؤها بالكلية فقعد بضع ثم تحمل فرشها فدرت بالماء حتى شرب جميع من كان معه او فتح الروم فانهم
غلبوا على الفرس في تلك السنة وقد عرفت كونه تفسيرا لقوله الم غلبت الروم الخ في سورة الروم وقبل الفتح بعض القضاء اي قضينا لك
ان تدخل مكة منه قابلا فاصح

على الخطاء فيه واما عذر من لم يجوز اجتهاده صلعم فيجوز ان يؤذن عند مخاطبة عمر وحي ناسخ لوحي سبق امر

التشريح ابو هريرة روى البخاري عنه قال احفظني النبي صلعم شيئا من صدقة التمر فدخلت ليلة فرأيت
واحدا يحثو من الطعام فاخذته وقلت لارفعنك الى رسول الله قال اني محتاج وعلي عيال فخليت عنه فاصبحت
فقال النبي صلعم يا ابا هريرة ما فعل اسيرك البارحة قلت يا رسول الله شكى حاجة شديدة وعيالا فخليت
سبيله قال اما انه قد كذبك وسيعود فعرفت انه سيعود لقوله صلعم انه سيعود فرصدته فجاء فجعل يحثو
فاخذته فقلت لارفعنك الى رسول الله قال دعني فاني محتاج وعلي عيال لا اعود فرحمته فخليت سبيله
فاصبحت فقال لي رسول الله صلعم يا ابا هريرة ما فعل اسيرك البارحة قلت يا رسول الله شكى حاجة
شديدة وعيالا فرحمته فخليت سبيله قال اما انه قد كذبك وسيعود فرصدته الثالثة جاء يحثو فاخذته
فقلت لارفعنك الى رسول الله وهذا آخر ثلاث مرات تزعم انك لا تعود ثم تعود قال دعني اعلمك كلمات ينفعك الله بها
قلت ما هو قال اذا اويت الى فراشك فاقرأ آية الكرسي فانه لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان
حتى تصبح فاخبرت هذه رسول الله صلعم فقال اما انه قد صدقك وهو كذوب تعلم من تخاطب منذ ثلاث يا ابا هريرة قلت لا قال ذاك شيطان وفيه دلالة على جواز التعلم ممن لم يعلم انه يقول الحق ابو هريرة روى البخاري عنه
قال اقبلت اريد الجهاد ومعي غلام ضل عني فاقبل الغلام بعد ذلك وكنت جالسا مع النبي صلعم فقال يا ابا هريرة اتعلم من غلامك هذا
غلامك قد اتاك قلت اما اشهدك انه حر وفي الحديث معجزة حيث عرف غلامه بلا سبق المعرفة وقول ابي هريرة اشهدك
انه حر كان شكر الملك النعمة في حق غلامه قال البغوي رحمه الله كانت لقاح النبي صلعم ترعى بذي قرد فلما اصبحت
لقيني غلام فقال اخذت لقاح رسول الله صلعم قلت من اخذها قال غطفان فصرخت ثلث صرخات يا صباحاه واسوء
ما بين لابتي المدينة ثم اندفعت على وجهي حتى ادركتهم ووقفت اخذ يا يقتلون من الماء فجعلت ارميهم وافول اني انا
ابن الاكوع اليوم يوم الرضع حتى اذا استنقذت اللقاح مني ثلثين رجاء النبي صلعم والناس ورائي قلت
يا بني الله اتيتك قد حيث القوم ومنعتهم الشاعة فقال لهم يا ابن الاكوع ملكت فاسجح اي ذود الغير بين فاسجح بقطع الهمزة وسين مهملة ثم جيم مكسورة ثم حاء مهملة معناه ارفق
فقد حصل النكاية عليهم ان القوم يقرون على بناء المجهول في قومهم يعني ان هذا القوم الذين
اغاروا يجعل العفو لهم مكان قراهم واطعامهم من جهتنا اللقاح هي النوق ذات الدر قرد
بفتح القاف والراء وبالدال مهملتين ماء على نحو يوم من المدينة قوله اليوم يوم الرضع اي يوم
هلاك اللئام من قولهم لئيم رضيع اي رضع اللؤم في بطن امه وقيل معناه اليوم يوم من تدرب في الحرب
من صغره فكانا ارضعته درعوض روى عنهم قال لما كان يوم خيبر قالوا فلان شهيد وفلان شهيد حتى مروا
على رجل فقالوا فلان شهيد فقال كلا اني رايته في النار في بردة غلها او عباءة غلها يا ابن الخطاب اذهب فناد
في الناس انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون قوله كلا ردع لما فهم من قولهم فلان شهيد ان روحه في الجنة اعلم
ان المؤمن في الوقوف من امر يحزم وما جاء به ومن غل فكاذب لم يصدقه لعدم جريه على موجب تصديقه
ولم يجعله النبي عن المؤمنين زجرا لهم عن ذلك او يقال المراد من المؤمنين هنا المتقون من الذنوب ومن الدخول
النحول بلا عذاب فان بعض العلماء قوله ان رأيته في النار يدل على ان بعض من يجوز في النار يدخلها ويعذب

قبل يوم القيمة وقوله الشيخ ان راجع اقوله فيه تأمل لان النصوص شاهدة على ان دخول النار حقيقة
يكون بعد الحشر فتحمل هذه الرواية على وجه التمثيل اشارة الى انه سيكون كذلك كما سلم ودخول بلال
في الجنة قبل موته ثم عذاب القبر حق لكنه بنوع آخر لا يهدا الوجه في عدم انتفاعه على الرواية قال دخلت
يوما على رسول الله صلعم وهو مضطجع على حصير واذا الحصير قد اثر في جنبه ونفرانه خزانته عرفرأيت حوصلا
من شعير نحو قبضة عند رأسه واقرابا في ناحية الغرفة فابتدرت عيناي فقال ما يبكيك قلت يا رسول الله وكيف لا ابكي
وهذا الحصير قد اثر في جنبك وهذا حوصلك من الشعير واقرابك لا ارى فيها الا ما ارى وذلك كسرى وقيصر في الثمار والانهار
وانت رسول الله وصفوته وهذه خزانتك فقال يا ابن الخطاب الا ترضى ان تكون لنا الآخرة ولهم الدنيا قال بلى ولم يقل مع كون السؤال عن حاله اشارة
الى ان الآخرة لنا وما يعيبه ايضا ولهم الدنيا ويروى يا ابن الخطاب اولئك عجلت لهم طيباتهم في الحياة الدنيا
يعني ان حظ الكفار ما نالوه من نعيم الدنيا ولا حظ لهم في الآخرة قال سهل بن حنيف نعم لقاء وفتح النون قيل
ما رواه عن الجمع اربعون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث اثنان منها لمسلم واربعة متفق عليها احدها هذا
قال كنا مع رسول الله صلعم في صلح الحديبية فجاء عمر فقال يا رسول الله الستا على حق ونحن على باطل قال بلى قال اليس
قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال بلى قال فلم نعطي الدنية في ديننا فقال انا ابن الخطاب اني رسول الله
ولن يضيعني الله ابدا فانطلق عمر فلم يصبر متغيظا فاتى ابا بكر فقال يا ابا بكر الستا على حق ونحن على باطل
قال بلى قال اليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال بلى قال فلم نعطي الدنية في ديننا قال ايها الرجل انه
رسول الله صلعم وليس يعصي ربه وهو ناصره فاستمسك بغرزه فوالله انه على الحق قال اليس كان يحدثنا انا سنأتي البيت
ونطوف به قال بلى فاخبرك انك آتيه العام قال لا قال فانك آتيه ومطوف به قال فاتى عمر رسول الله صلعم فقال
يا رسول الله الستا على حق ونحن على باطل قال بلى قال اليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال بلى قال فلم نعطي
الدنية في ديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا فقال يا ابن الخطاب اني رسول الله ولن يضيعني الله ابدا فنزل قوله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا المراد به صلح الحديبية فقيل كلام عمر لم يكن شكاية
منه صلعم وانما كان استكشافا عن حال الكراهة التي عرضت للناس الصلح ثم تمم صلعم روى مسلم عن ابن الخطاب
ما يدريك لعل الله قد اطلع على هذه العصابة وهي الجماعة من اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم
فقد غفرت لكم تقدم بيانه في ابواب الله في حديث انه قد شهد بدرا ثم اسامة روى مسلم عنه قال
بعثنا رسول الله صلعم في سرية فصبحنا الحرقات من جهينة فادركت رجلا فقال لا اله الا الله
فطعنته فاثمت فوقع في نفسي من ذلك شئ فذكرته للنبي صلعم فقال يا اسامة اقتلته بعد ما قال
لا اله الا الله يعني رجلا من الحرقات بضم الحاء وفتح الراء مهملتين وبالقاف بلد من جهينة
اي من بلاد تلك القبيلة قال لا اله الا الله هذه الجملة صفة ثانية لرجلا لما غشوة بتخفيف الشين
وضمها اي حين اجتمعوا عليه ثمة الحديث قال الراوي قلت يا رسول الله انما قال هو فاسن السلاح
فقال افلا شققت عن قلبه حتى تعلم اقالها عن قلب ام لا فما زال يكررها تذريدا في الانكار
على قتله حتى تمنيت اني اسلمت يومئذ اني قلت ان كان اسامة قتل كافرا فلم شدد عليه وان قتل
مؤمنا فلم يلزم عليه قودا ولا دية لانه لم يقل انه الزمه قلت لم يكن ذلك الرجل محكوما
عليه بالاسلام قبل الاقرار بشهوته وانما شدد عليه لانه لم يتوقف حتى يرى حاله مرارا روى عنهم
يا اخشة بهمزة مفتوحة ونون ساكنة وخاء معجمة اسم غلام كان حسن الصوت والغناء في سوق
الابل رويدك سوقا يعني امهل وارفق في سوقك بالقوارير اراد بها النساء اللواتي في الهودج
على وجه الاستعارة لانهن لضعف عقولهن ورقة قلوبهن يشبهن الزجاج انما امرهم بالارفاق لئلا يقعن

Bodleian Libraries

وروى هشام عن ابيه قال لما نزلت هذه الآية وانذر عشيرتك الاقربين جمع النبي اهل بيته فقال لهم يا بني هاشم ويا بني عبد المطلب تعلمون اني رسول الله اليكم واني لا املك لكم من الله
من شيء غير ان لكم رحما سأبلها ببلالها فقال علي والله ان كنا لنعلم انك لا تكذب فقال ابو لهب تبا لك سائر اليوم ما دعوتنا الا لهذا فنزلت تبت يدا ابي لهب وتب قيل الاعمش وتب هكذا في قراءة ابن مسعود وقال ابن عباس وتبت خسرت وقد شق تمرة وروى سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين اتى رسول الله الصفا فصعد عليه ثم نادى يا صباحاه فاجتمع الناس فقال يا بني فلان يا بني فلان يا بني فلان ارايتم لو اخبرتكم ان خيلا بسفح هذا الجبل تريد ان تغير عليكم اكنتم مصدقوني قالوا نعم قال فاني نذير لكم بين يدي عذاب شديد قال ابو لهب تبا لك سائر اليوم ما دعوتنا الا لهذا فنزلت تبت يدا ابي لهب وتب تبر الرجل

تبا لك ايهذا دعونا واحد جرة يديه يكفر

في القنية بحن صوته كما يقال الغناء رقية الزنا والان بينهن ضعيفة لا يحتمل الحركة العنيفة
كالقوارير وهذا اشبه وفي جواز السفر بالنساء واستماع الشعر ونحوه في النسفي يا انس كتاب الله
يأمره بالقصاص ويروى كتاب القصاص فالله لا يبني ان انصر اقول ذكر علامة ق وكان ينبغي ان يذكر
كذا مع لان ما ذكر وهو رواية البخاري وامارواية مسلم يا ام الربيع كتاب الله القصاص ان الخالفة
على رواية كانت ام الربيع بقديم توضيحه في اثبات ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره
قال ابو هريرة فانقطع الرواية عنه يا بلال احدثني بارجى عمل عملته عندك قال شارح افعل التفضيل
هنا مبني للمفعول على غير قياس الى هنا كلامه لكن يجوز ان يكون الفاعل اي فيما حدثني بعمل ارجو ان يكون رجاؤك بثوابه
اكثر وانما اضيف الى العمل لكونه سببه في الخلاص مفعة فاني سمعت الليلة بحتمل ان يكون هذا التماع ليلة
المعراج او في نومه او في يقظته خشف بالخاء المعجمة وسكون الشين اي صوت نعليك ويروى دف بفتح الدال
هو الصوت اللين يعني صوت نعليك بين يدي في الجنة وهذا السبق كان للخدمة كما يسبق العبد مولاه في المشي
وانما اخبر به ليعمل به ويداوم على ذلك العمل ولم يخبر غيره وليصير ذلك سنة ويسمى شكر الوضوء قال بلال
ما عملت عملا في الاسلام ارجى عندي منفعة من اني لم اتطهر طهورا بهذا التطهار تاما في ساعة من ليل او نهار الا صليت
بذلك الطهور ما كتب الله لي ان اصلي اي قدر النفل من النوافل مر ابو هريرة في روى مسلم عن عقبة قال لما نزل قوله تعالى
وانذر عشيرتك الاقربين علا النبي ذات يوم على صخرة جبل ثم قال يا بني كعب بن لؤي بضم اللام وفتح الواو وتشديد الياء
انقذوا اي خلصوا انفسكم من النار يا بني مرة بن كعب انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد شمس انقذوا انفسكم من النار
يا بني عبد المطلب انقذوا انفسكم من النار يا فاطمة انقذي نفسك من النار فاني لا املك لكم من الله شيئا يعني فاقاما
على دفع مكروه عنكم في الآخرة الا ان اراد الله ان يعتركم فانا اشفع لمن اذن الله لي فيه وانا يا ذل اي الم يرد تعذيبه
انما قالم في حقهم هكذا الترغيبهم على الايمان والعمل لئلا يعتمدوا على قرابته ونبوته او لانهم كانوا يظنون ان لكم رحما سأبلها ببلالها
قال الجوهري البلال بكسر الباء كل ما يبل به الحلق من الماء واللبن المراد به هنا ما يوصل به الرحم من الاحسان
يعني اصلهم بصلة الرحم في الدنيا شبهت قطيعة الرحم بالحرارة ووصلها بالبرودة وقال الخطابي البلال
بفتح الباء مصدر كالبلل فعلى هذا في قوله ببلالها مبالغة كقوله تغ اذا زلزلت الارض زلزالها يعني زلزالها
في شدته والله وهو الزلزال الشديد والمعنى ابلها ما عرفوه عند الله وعند الناس ما هو فلا اترك من ذلك شيئا
قال انس فتقاعلى الرواية عنه قيل ان رسول الله لما قدم المدينة فنزل في علو المدينة في حي يقال لهم بنو
عمرو بن عوف فاقام فيه اربع عشرة ليلة وكان يصلي حيث ادركته الصلاة ثم انه امر ببناء المسجد فارسل
الى ملا بني النجار اي اشرافهم فجاؤا فقال يا بني النجار ثامنوني اي قدروا الثمن بحايظكم هذا اي حائطكم
وهو البستان من النخل اذا كان عليه جدار قيل كان في ذلك نخل مقطع وقبور المشركين فنبشت وسويت
قالوا لا والله ما نطلب ثمنه الا الى الله يعني لا نطلب عنه رغبة الى شيء الا الى ثواب الله هذا الحديث يدل

على انهم لم ياخذوه وكان محمد بن سعد ذكر في طبقاته عن الواقدي ان النبي اشتراه منهم بعشرة دنانير
ورفعها عنه ابو بكر لعل التوفيق بينهما بان يكون الشراء بها واقعا والتزم دفعها ابو بكر ليقيلوم ابو بكر
روى سلم عنه قال كنت في المسجد فدخل رجل يصلي فقرأ قراءة انكرتها عليه ثم دخل آخر فقرأ سوى
قراءة صاحبه فلما قضينا الصلوة دخلنا على رسول الله جميعا فذكرت مخالفة قراءتهما فامرهما
فقرآ فحسن شانهما فسقط في نفسي من التكذيب اشد مما كنت في الجاهلية فلما رأى رسول الله ما قد
غشيني ضرب في صدري ففضت عرقا فكاني انظر الى الله فرقا فقال يا ابي ارسل الي ان اقرأ القرآن على سبعة احرف
يعني ارسل الله جبرائيل الي فامرني اعلم ان هذا الحديث كما ينبغي ان يذكر قبل حديث اسامة على ما قيل
ترتيب لعل التغير وقع من الناسخ ان اقرأ على صيغة الامر ان هذه مصدرية جوز سيبويه ان يكون مرفوعا
امرا او منصوبة لقوله امرني المقدر القرآن على حرف اي على قراءة واحدة فرددت اليه اي الى الله دعا عليه ان
ان هون على امتي ان مصدرية يعني تضرعت الى الله ورجعت بطلب تسهيل القراءة عليهم ويحتمل ان يكون
مفسرة لما فيه ردد من معنى القول ليس المراد بالرد هنا مد القبول قال الجوهري يقال رد عليه الشيء اذا لم يقبله
ورد اليه اذا رجع فرد الى الثانية اي رد الله الي الرسالة الثانية يعني الاول رد الى كلمة اقرأه على
حرفين فرددت اليه ان هون على امتي فرد الي الثالثة اي الرسالة الثالثة اقرأه على سبعة احرف
فان قلت ذكر في صحيح مسلم في رواية ابن ابي شيبة عن ابي بن كعب ان الله قال في المرة الثالثة اقرأ على كل
حرف ولي الرابعة اقرأ على ثلثة احرف هذه مخالفة لرواية المتن فالموفق بينهما قلنا حذف الراوي في روايته
المذكورة في المتن بعض المرات فيكون المراد بالثالثة في الاخيرة وفي الرابعة مجازا ولكن بكل رد ية يعني بكل
مقابلة كل رد فية رجعت الى ردها بتشديد الدال يعني ارجعتك اليها بحيث ما هو ثبت القراءة على ثلثة
احرف على امتك من اول الامر بل بعد رجعاتك الى مسئلة تسئلنيها هذه الجملة صفة مؤكدة لمسئلة يعني
مسئلة مستجابة قطعا واما في باقي دعواته ثم فمرجوة فقلت اللهم اغفر لامتي اللهم اغفر لامتي واخرت
الثالثة ليوم يرغب الي بتشديد الياء الخلق كلهم حتى ابراهيم بالرفع عطف على الخلق قال الطيبي
جعل رسول الله ثم المسائل الثلث مقصورة على مسئلة واحدة لكن جعل مقدارها بحسب الزمان تزيينا في
الدنيا واخر المرة الثالثة ليوم الآخر يقدم الهام على قراءة التبع في حديث ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف
وفي الحديث دلالة على ان من سئل الله فلم يجبه فله ان يسئل ثانية وثالثة وعلى ان الله الكريم يجب السائل اما في الحال
في وقت آخر واما في الآخرة م قبيصة بن مخارق بفتح القاف وبالصاد المهملة ومخارق بضم الميم وبالخاء المعجمة
وبكسر الراء قيل ما رواه عن النبي ستة احاديث اخرج مسلم منها بحديثين احدهما يا بني عبد مناف اني نذير لكم
انما مثلي ومثلكم كمثل رجل رأى العدو فاراد ان يأتي اهله فخشي ان يسبقوه فجعل يهتف اي يصيح يا صباحاه
اي يحفظ والاسم النوبة وهو الطليعة اهله فخشي ان يسبقوه فجعل يهتف اي يصيح يا صباحاه

راوي قبيصة بن مخارق
حديثه ٦

يعني يا قوم احذروا من شره توجه الينا صباحا هذه كلمة يقال عند خوف المغارة من نوبان روى عنهم يا نوبان
اصلح لحمه هذه يعني اضحيته قيل اصلاحه طبخه وهو يؤيد بل المراد منه تقديره للاكل ثم الحديث قال الراوي
فلم ازل اطعمه منها حتى قدم المدينة والمطبوخ لا يدوم حتى يؤكل من مكة الى المدينة وفيه دليل على جواز الاكل
من الاضحية بعد الثلث قال ابو هريرة انتفعنا بالرواية عنه يا حسان لجب يعني اهجج المشركين دفعا للجيش عم
عن رسول الله اللهم ايده بروح القدس بتقديم شرحه في حديث ان روح القدس لا يزال يؤيدك رخ حكيم بن حزام رض
قيل انه كان من اشراف قريش ولد قبل الفيل بثلث عشرة سنة ثم عام الفتح ما رواه عن النبي ع اربعون حديثا له
في الصحيحين اربعة احاديث متفق عليها وقدر قدم الفتح كما ترى للبخاري وهو ولد في الكعبة قال سألت رسول الله ع فاعطاني ثم
فاعطاني ثم سألته فاعطاني فقال يا حكيم ان هذا المال خضر حلو بفتح المعجمة وكسر الضاد المعجمة يعني الطبع السليم
عليه المال ولا يشبع منه كالاكل من تقول الخضر والفم من اكل الطين وفي تشبيه بالخضر اشارة الى عزة زواله
فمن اخذه بسخاوة نفس يحتمل ان يريد به نفس الدافع وهو ان يعطي لطيب نفسه من غير استحياء وان يريد به نفس الآخذ
وهو ان يأخذ بغير سؤال يورك له فيه اي فيما حزن ومن اخذه باشراف بكسر الهمزة وبالشين المعجمة اي بطمع نفس
لم يبارك له فيه وكان كالذي ياكل ولا يشبع اي كمن له داء وهو جوع الطبل لا يشبع بسببه واليد العليا
وهو يؤيد المعطي خير من اليد السفلى وهو يؤيد الآخذ وقيل اليد العليا يذ من تعفف عن السؤال واليد السفلى يد السائل
فعلى هذا علوها يكون معنويا ق الزبير بن العوام بضم الزاء وفتح الباء الموحدة بن العوام بتشديد الواو والعين المهملة
قيل انه احد العشرة البشرة ما رواه عن النبي ع ثمانية وثلثون حديثا لدى الصحيحين له احاديث سبعة منها في البخاري وهي
متفق عليها قال خاصمني رجل من الانصار في سيل الماء فقال ع سق يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك فغضب الانصاري
فقال ان عمتك يعني حملك له لكونه ابن عمتك فتلون وجه النبي ع ثم قال يا زبير اسق ثم احبس الماء حتى يرجع
اي يبلغ الى الجدر بفتح الجيم وكسرها وسكون الدال المهملة هو الجدار الذي بين الشارب قال النووي في شرح مسلم الحكم
امر النبي ع اولا ان يسقي الزبير ودر قدر حقه توسعة للانصاري لعلمه بان يوثر الاحق الجار ولما قال الانصاري ما قال
غضب النبي ع امره ان يأخذ جميع حقه لانه كان في اول الاسلام وكان يتألف الناس فلما قوي الاسلام ترك ع ولا تزال تطلع على
خائنة منهم الا القليل منهم فاعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين ه فان قلت كيف حكم النبي ع على الانصاري حال
غضبه مع قوله ع لا يقضي القاضي وهو غضبان قلت انه ع كان معصوما من ان يقول غير الحق وهو كان في سخط
وفي الحديث دلالة على جواز ارشاد الحاكم الى الاصلاح بين الخصوم ق علي رضي الله عنه ما خاصمت احدا الا تمنيت ان
يا سعد ارم فداك ابي وامي قاله يوم احد كرره بعض العلماء تقدمة للام على ابويه المسلمين قالوا انما فداه ابويه لانهما
كانا كافرين قال النووي الصحيح انه جائز مطلقا لانه ليس فيه حقيقة الفداء وانما هو تلطف في الكلام واعلام محبته
وفي فضيلة الرمي والدعاء لمن فعل خيرا ع ابن حميد روى البخاري عنه قال جاء ثلثة رهط الى بيوت ازواج النبي ع
الذي كان بينهم وبينه م فجهدهم الحصار فطلبوا النزول على حكم سعد سيد الاوس ظنا منهم ان يحفظ جانبهم

الذين بني قريظة كانوا حلفاء اوس فقال يا سعد ان هؤلاء نزلوا على حكمك فلما نزلوا على حكمه قال سعد
احكم فيهم بان تقتل مقاتلهم وتسبى ذراريهم فقال حكمت بحكم الملك وهو الله بجاد وفيه دليل على جواز
التحكيم وان المحكم اذا حكم لا يرجع عن حكمه قاله لسعد بن معاذ في بني قريظة اي وقت محاصرتهم مسلم الاكوع
روى مسلم بالمهملة ابن حجفتك او دوقتك شك من الراوي التي اعطيتك قال الجوهري الترس اذا كان من جلود
وليس فيه خشب ولا عقب يقال له حجفة ودرقة تقدم قصته في باب الشجاعة في حديث انكا الذي قام مع الاكوع
روى مسلم قال غزا المسلمون بنا فزارة وامير هم كان ابا بكر وقد سبايا هم ابنة حسناء فنفلنيها ابو بكر فما قدمنا
المدينة لقيني رسول الله فقال يا سلمة هب لي المرأة فقلت لقد اعجبتني ثم لقيني من الغد فقال يا سلمة هب لي المرأة فقلت
يا رسول الله هي لك فقال ما كشفت لما ثوبا فبعث بها الى اهل مكة ففدى بها ناسا من المسلمين
كانوا اسروا بمكة قيل له ابوك هذه كلمة مدح يعتاد العرب الثناء بها فاذا وجد من الولد ما يحمد عليه
قيل له ابوك حبا في شمائله يعني امرأة من السبي قيل في الحديث جواز مفاداة الاسير بالاسير فيكون حجة على من
في عدم جوازه يمكن ان يجاب عنه بان عدم الجواز انما هو اذا كان غنيمة فاما اذا كان قسم فخرج الاسير في سهم
رجل ثم ملكه غيره وفداه على مال معلوم اوقيل انما كان مخافة ان يكون الاسير محاربا عليها وذلك لا يتصور في السلة
لضعفه ق ابو هريرة روى البخاري عنه قال كانت بريرة امة مكوحة لعبد يقال له مغيث فلما اعتقت
اختارت نفسها وكان زوجها يحبها ويطوف خلفها ودموعه تسيل من لحيته فقال ع يا عباس الا تعجب من حب مغيث بضم
الميم وكسر الغين المعجمة وبالثاء المثلثة بريرة بفتح الباء الموحدة وبالراءين المهملتين بينهما ياء ساكنة تحتانية ثم تاء تانيث
لشدة حاجتها عائشة فاعتقتها ومن بغض بريرة مغيثا ثم قال لبريرة لو راجعته فقالت يا رسول الله تأمرني
قال انما اشفع قالت لا حاجة لي فيه اجتمعت الامة على ان الامة اذا عتقت تحت عبد واعتقت فلها الخيار وان كانت
تحت حر فاعتقت فذهب ابو حنيفة وصاحباه الى ثبوت الخيار ومالك والشافعي الى عدمه وبيان الدليل من الطرفين
موضعه الفقه انما قال ع الا تعجب فان التعجب انفعال النفس عما يخفى سببه وهذا يكون لان الحب يقتضي
المحبة والبغض عدمها فلا بد ان يقال هنا بوجود بعض المحبة دون بعض والا خفاء في خفائه وفيه دلالة على ان
بريرة حينئذ عرفت بين امر النبي ع وشفاعته وعلمت انه للوجوب ورواية ابن عمر روى البخاري عنه يا عبد الله
ارفع ازارك قاله له لما رآى في ازاره استرخاء قال فما زالت تلك اي الرواي فزعتهم ثم قال اي النبي ع زد فزدت
اي في الرفع وفي الحديث كراهة الاسبال تقدم الكلام عليه ق ابو موسى انتفاعا على الرواية عنه يا عبد الله الا ادلك
كنزا من كنوز الجنة لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم هذه الجملة يقال من كنز ثوابه للذخر
في الجنة بانفس مال يدفنون في الارض ان كلا منهما معد للانتفاع قاله لابي موسى عبد الله بن قيس رضي الله عنه انتفاعا على
يا عبد الله لا تكن مثل فلان كان يقوم من الليل فترك قيام الليل قاله له ع بحث على المداومة من اعمال الخير
ع عدي بن حاتم روى البخاري عنه قال بينا انا عند النبي ع اذ جاء رجل فشكا اليه الفاقة ثم اتاه اخر فشكا اليه

البيل

قطع السبل فقال يا عدي هل رأيت الحيرة بكسر الحاء المهملة وسكون الياء المثناة تحت مدينة قريبة من الكوفة
قلت لم أرها وقد أنبئت على بناء المجهول أي أخبرت عنها قال أي النبي م فإن طالت بك حيوة لترين الظعينة
وهي بفتح الظاء المعجمة وكسر العين المهملة وبالنون بعد الياء المثناة تحت المرأة في الهودج ترتحل من الحيرة
حتى تطوف بالكعبة لا تخاف أحدا إلا الله يعني سيتم هذا الدين والأمن في الأنام حتى تأمن المرأة على نفسها
في السفر من الحيرة إلى مكة احتج به مالك على جواز سفر المرأة بغير محرم قلنا جماعة النساء شرط عنده
في جواز سفرها وليس في الحديث ما يدل على ذلك ولئن طالت بك حيوة لتفتحن على بناء المجهول كنوز كسرى
كسرى بن هرمز قال أي النبي م كسرى بن هرمز قال الراوي رأيت الظعينة ارتحلت كما وصفها النبي م وكان هذا
الفتح في خلافة عمر رض وكنت ممن افتتح كنوز كسرى ولئن طالت بك حيوة لترين الرجل يخرج ملء كفه
من ذهب أو ورق بكسر الراء أي فضة يطلب من يقبله منه فلا يجد أحدا يقبله منه قيل هذا إنما يكون
قرب القيمة وفيء الأرض كنوزها وليلقين الله أحدكم بالرفع فاعل يوم يلقاه أي في يوم القيمة وليس بينه وبينه
أي بين الله وعبده ترجمان يترجم أي يعني واسطة بينهما يفسر كلام الله لعبده فيقولن له أي الله لعبده ألم
أبعث إليك رسولا فيبلغك بالجزم عطف على أبعث يعني ألم يبلغك الرسول فيقول بلى فيقول ألم أعطك مالا
وولدا وأفضل بالجزم أي أحسن عليك فيقول بلى فينظر عن يمينه فلا يرى إلا جهنم وينظر عن يساره فلا يرى
إلا جهنم والمناسبة بين الشكوى والحديث ظاهرة لأنه ذكر في مقابلة قطع السبيل حكاية الظعينة وفي مقابلة
شكوى العاقة كثرة المال وفي آخر الحديث إشارة إلى فضل الفاقة م سعد بن أبي وقاص رض روى عنه قال
خلف رسول الله م علي بن أبي طالب في أهله في غزوة تبوك فقال يا رسول الله تخلفني في النساء والصبيان فقال
يا علي أنت مني بمنزلة هرون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي قيل إن منزلة هرون من موسى كانت في خمسة
أشياء الأخوة والوزارة والمعونة والخلافة والشركة في النبوة فلما استثنى النبي م النبوة بقي ما عدا إلا على
تمسكت الروافض بهذا الحديث على أن الخلافة كانت لعلي حتى غلا بعضهم بأن كفر الصحابة في تقديمهم غيره
وبعضهم كفر عليا لأنه لم يقم في طلب حقه فزعموا أن الحق من أن يرد ويناظر فيه وأما ما عدا الغلاة
فقد غلطوا أيضا لأنهم زعموا أن الخلافة ههنا مطلقة وليست كذلك بل مقيدة بكونها في حيوة النبي م
في زمن سفره ذلك كما كان خلافة هرون كذلك لأنه مات قبل موسى بأربعين سنة فإن قلت
إذا لم يخلف هرون لموسى في النبوة فما الحاجة إلى الاستثناء بقوله إلا أنه لا نبي بعدي قلنا إنما استثنى نفيا
لتوهم الشركة في النبوة كما كان هرون كذلك تقديره إلا أنه لا نبي بعدي يبعث على حزب المنافق كما كان بعد موت نبوة
ربية م عمر رض إلا أنه يكفيك أعلم أن بعلامة سلم لكن صاحب التحفة قال لم يرو هذا الحديث في الصحيحين ولا في أحدهما
وإنما أخرجه مالك في الموطأ من رواية زيد بن أسلم مولى عمر بن الخطاب آية الصيف التي في آخر سورة النساء قاله
حين أكثر عليه في السؤال عن الكلالة وإنما قال آية الصيف لأن في الكلالة آيتين أحديهما في الشتاء وهي

قوله تع وإن كان رجل يورث كلالة والأخرى في الصيف وهي قوله تع يستفتونك في النساء قل الله يفتيكم في الكلالة
إن امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها إن لم يكن لها ولد وفي آية الصيف
من البيان ما ليس في آية الشتاء ولذلك أحاله عليها لكن هذا البيان لا يروي الظمآن لأن الكلالة من لا ولد له
ولا والد وهو قول كثير من الصحابة وجمهور العلماء وحديث أبي سلمة رضوان رسول الله صلعم سئل عن الكلالة قال
من ليس له ولد ولا والد يوضح لذلك فأولوا آية الصيف بأن الولد مشتق من الولادة فيتناول الوالد والأدنى منه
ما قاله الجصاص وترك ذكر الوالد في آية الصيف لكونه مفهوما من أول السورة لأنه قال في حق من مات فإن لم يكن
له ولد وورثه أبواه فلأمه الثلث فإن كان له إخوة فلأمه السدس أعطى الميراث للأبوين نصيب الأم في الحالين
نعلم أن الكلالة من لا والد له أيضا وإنما أحال النبي م عمر على آية الصيف القابلة لهذه التأويلات تحريضا له على النظر
فيها وأن لا يرجع إلى السؤال ولذا روي أنه م طعنه بأصبعه في صدره وقت ذكر الحديث مبالغة في الحث عليه
م عمر رض روي عنه قال شكا إلى النبي م عن منع العباس الزكوة فقال م أما العباس فهي علي ومثلها معها يا عمر أما
بالتخفيف حرف تنبيه الشعور وهو الإدراك الحسي أن عم الرجل صنو أبيه الصنو بكسر الصاد وسكون النون واحد
الصنوان وهي النخلة الخارجة من أصل واحد والجمع صنوان وقيل الصنو المثل كأنه لم يقل القصد دون المثل
رعاية للأدب وقع قوله يا عمر إلا آه كأنه تعليل التزامه م الزكوة عنه م أبو هريرة رض روى عنه يا فلان ألا تحسن
صلاتك ألا بالتخفيف حرف تنبيه تحسين الصلاة تعديل أركانها ألا ينظر إلا بالتخفيف حرف تنبيه المصلي إذا صلى
كيف يصلي فإنما يصلي لنفسه بحذف عليه أي شكرا في تكميله لأن نفع عمله عائد إليه ووقع هذه الجملة تأكيدا لما قبله
إني لأبصر من ورائي كما أبصر من بين يدي قاله لما صلى يوما ثم انصرف ق عبد الله بن أبي أوفى
قيل ما رواه عن النبي م خمسة وتسعون حديثا له في الصحيحين ستة عشر حديثا انفرد البخاري بخمسة ومسلم بواحد
قال كنا في سفر مع رسول الله صلعم فلما غابت الشمس قال يا فلان انزل فاجدح بفتح الدال وبالحاء المهملة أي
اخلط السويق بالماء لنا قال أي فلان يا رسول الله إن عليك نهارا إنما قال هذا لأنه رأى آثار الضياء التي
تكون بعد غروب الشمس ظن أن الفطر لا يحل إلا بعد زوالها وظن أيضا أن النبي م لم يرها فأراد تذكيرها قال انزل
فاجدح لنا قال أي الراوي فنزل فجدح أي فلان فأتاه به أي بما جدحه فشرب ثم قال أي النبي م مشيرا
بيده إذا غابت الشمس من ههنا وجاء الليل من ههنا فقد أفطر الصائم أي دخل وقت الفطر وقيل
معناه أفطر في الحكم وإن لم يطعم شيئا والوجه هو الأول وفي الحديث دليل على فضل الصوم في السفر لأنه م عمله
فإن قيل كيف صام النبي م وقد قال م ليس من البر الصيام في السفر قلنا هذا محمول على من يتضرر به أو يكون
فعله م لتعليم الجواز م عبد الله بن سرجس وهو بفتح السين وسكون الراء وكسر الجيم قيل ما رواه عن النبي م
سبعة عشر حديثا انفرد مسلم بثلثة أحاديث أحدها هذا يا فلان بأي الصلاتين اعتددت أي اعتمدت
أبصلاتك وحدك أم بصلاتك معنا قاله لرجل دخل المسجد والنبي م في صلاة الفجر فصلى ركعتين في جانب المسجد

أثر رسول الله ﷺ اصحابه مصارع اهل بدر فقال هذا مصرع فلان غدا ان شاء الله وهذا مصرع فلان ان شاء الله قال فما اخطأوا الحدود التي حدّها رسول الله فجعلوا في بئر فانطلق رسول الله ﷺ اليهم فقال الحديث ح

ثم دخل معه وفي الحديث حث على الاقتداء بالامام قبل السنة تقدم الكلام عليه في حديث اذا اقيمت الصلاة

روى مسلم عنه يا فلان بن فلان ويا فلان بن فلان هل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله حقا

فانه لما انتهى الى مصارع بدر هذه لقاه في بئر وهذا الاستوام للحجة فاني قد وجدت ما وعدني الله حقا

اي من تقوية ديني والعلم به عليكم فقال عمر يا رسول الله كيف تكلم اجسادا لا ارواح فيها فقال والذي نفسي بيده ما انتم باسمع لما اقول منهم غير انهم لا يستطيعون ان يردوا علي شيئا بل هذا السماع خاص لهؤلاء والا فالذي اقوله انه عام لما صح ان الميت اذا وضع في القبر وان يقولوا السلام عليكم اهل الديار من المؤمنين والمسلمين وانا ان شاء الله بكم لاحقون وروى عنه قال حملت جنازة فاثنيت رجلا فقال وجبت ثم حملت اخرى فاثنيت عليها شرا فقال وجبت فسئل عن ذلك فقال ان الله تعالى اوجب لهذا الجنة ولهذا النار انتم شهداء الله في الارض

فما ركبها ثم قال يا قبيصة ان المسئلة لا تحل الا لاحد ثلاثة رجل بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالجر بدل من ثلثة تحمل حمالة بفتح الحاء وتخفيف الميم اي كفالة والمراد هنا المال الذي يتحمله الانسان لاصلاح بين القوم ودفع تخاصمهم والقرى كانوا يعدون ذلك كثيرا ويبادرون اليه فتحلت له المسئلة بشرط ان يرد الى الحاكم او نحوه في الطلب حتى يصير الضمير المنصوب فيه عائدا الى ما حصل له من المسئلة وهي الصدقة ويجوز ان يعود الى الحمالة ثم يمسك اي يدفع نفسه من المسئلة ورجل اصابته جائحة اي آفة اجتاحت ماله اي اهلكته فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما بكسر اوله اي ما يقوم به امر عيشه من الطعام ونحوه ورجل اصابته فاقة فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما من عيش او قال سدادا من عيش بالشك من الراوي السداد بكسر السين ما يسد به الحاجة اي فقر حتى يقوم ثلثة من ذوي الحجى اي العقل من قومه لقد اصابت فلانا فاقة فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما من عيش او قال سدادا من عيش فما سواهن من المسئلة يا قبيصة سحتا وهو الحرام الذي يحل اكله منه عار ولذلك غلب على الرشى قال النووي هكذا في جميع النسخ ورواه غير مسلم سحت وهذا اوضح ورواية مسلم يجتاح الى الاقتصاد اي افتقر وهلكت ماشيتها او اكثرها او تعيرت الحال صفة لسحتا او رجاء الضمائر الثلثة اليه على تاويل الصدقة وفائدة هذا التوصيف انه حرام في اعتقاد صاحبه كما قال الله تعالى ويقتلون النبيين بغير حق يعني في اعتقادهم كذا وقع في كتاب حتى يقوم والصواب يقول وكذا خرجه ابو داود بالام عجبا لهم انه يدار الى مخالفة لفظ يقوم وقد قال النووي في شرح صحيح مسلم يقوم هكذا وقع في جميع نسخ مسلم وهو صحيح اي يقوم ثلثة قائلين لقد اصابته فاقة قال قوم الثلثة شرط في ثبوت الاعسار نظرا الى الظاهر الجلي وقال الجمهور شهادة عدلين كما في سائر الشهادات قال القاضي لعله اراد بقوله ثلثة ان يصل اخباره الحد الاستفاضة المراد بها هنا الجماعة لانه المعهود قال قلت ما هنا في الحصر في الحديث والمسئلة غير الثلثة المذكورة كمن لا يقدر على كسب لكونه زمنا او داعلة اخرى جاز له السؤال بقدر قوته يومه قلنا المعنى ان المسئلة لا تحل لمن كان موروفا بالمال الا ان تحمل حمالة فيجوز المسئلة مع كونه غنيا او يهلك ماله بآفة سماوية فيجوز له المسئلة من غير بينة لكونه امرا ظاهرا او يدعي هلاكه بسبب خفي والمسئلة يجوز له بعده

ان تخبر به جماعة من قومه والمراد من كان قادرا على الكسب وتركه لاشتغاله العلم جاز له الصدقة فان تركه لاشتغال التطوع يكون له صدقة التطوع ح جابر رضي روى البخاري عنه

قال كان معاذ يصلي مع النبي ﷺ العشاء ثم يأتي قومه بني سلمة فيؤمهم فصلى ليلة مع النبي ﷺ العشاء ثم اتى قومه فامهم فافتتح بسورة البقرة فانحرف رجل فصلى وحده فقالوا له انافقت يا فلان قال لا ولكني آتي رسول الله فآتيه فاخبره ما جرى وقال انما نحن اصحاب نواضح نعمل بايدينا فقال ﷺ يا معاذ افتان انت الفاتن المضل ومنه قوله ﷺ ما انتم بها يعني بمعرضه بالفتان تشديدا في الانكار عليه لما فهمهم فيه التوبيخ والتنبيه على كراهة صنيعه لانه افضى الى مفارقة الجماعة ثلثا قال النووي هذا اللفظ غير مذكور في صحيحي مسلم وانما هو من لفظ الراوي يعني ناداه النبي ﷺ بهذه الكلمات ثلث مرات اقرأ والشمس وضحاها وسبح اسم ربك الاعلى ونحوها قاله له حين قرأ البقرة والنخل ذهب الشافعي الى جواز اقتداء المفترض بالمتنفل بهذا الحديث وابو حنيفة يمنعه لئلا يلزم ابتناء القوي الضعيف وحمل الحديث على ان معاذا كان يصلي مع النبي ﷺ نفلا الناصح الابل التي يستقى عليها يعني انا نحن اصحاب نواضح نتعب لانقطع تطويل القراءة وفيه جواز اقتداء المفترض بالمتنفل وان تركه مكروه كراهة تنزيه ومعاذ بتعليمه القوم الفقه على الرواية عنه قال كنت ردف رسول الله ﷺ على حمار فقال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعديك ثم سار ساعة فقال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعديك ثم سار ساعة فقال يا معاذ بن جبل قلت لبيك يا رسول الله وسعديك فقال هل تدري ما حق الله على العباد قال اي الذي ﷺ قلت الله ورسوله اعلم قال اي النبي ﷺ فان حق الله على العباد ان يعبدوه اي يوحدوه ولا يشركوا به شيئا وفيه توبيخ الكفار على الاشراك في عبادتهم ثم سار ساعة فقال يا معاذ بن جبل هل تدري ما حق العباد على الله اذا فعلوا ذلك الحق بمعنى الواجب وهو المراد من حق الله على العباد وبمعنى الجدير وهو المراد من حق العباد على الله قلت الله ورسوله اعلم قال ان لا يعذبهم فان قيل فد جاء في رواية عن معاذ انه قال بيني وبينه مؤخرة الرحل فانها يختص بالابل قلنا يحتمل ان يكون هذه المرة الاولى فان قيل كيف ذكر معاذ هذا الحديث وقد منعه النبي ﷺ عنه على ما جاء في بعض روايات مسلم من تتمة الحديث قال قلت افلا ابشر به الناس قال لا تبشرهم فيتكلوا فاجاب باحتمال ان النهي كان لكونه في زمان الكسل وعدم استقرار امر الشرع فلما رأى تمرن الناس على الطاعات رواه ولذلك روى ان معاذا رواه في آخر عمره او تقال النهي عنه التبشير به على سبيل العموم لانه قال افلا ابشر به الناس لعل وروا المنع منه لانه من الاسرار الالهية لا يجوز كشفها عند العامة وفداء رسول الله ﷺ معاذا ثلث مرات كان للتوقف في انشاء هذا السر ومنه حديث ابي هريرة قال حفظت من رسول الله ﷺ وعائين اما احدهما فابثثته فيكم واما الآخر فلو ابثثته لقطع هذا البلعوم

البلعوم بالضم بلعازك طعام كذا في بعض نسخ الكتاب وفي بعضها كذا في مجاري طعام كما في آخر

رواه البخاري وقال المبلغوم يجري للطعام قال بعض الشراح المراد بحق الله على عباده جميع الحقوق الواجبة عليهم وقوله ان يعبدوه ارشاد اليه لان العبادة انما تتحقق بالاشتغال بالواجبات والاجتناب عن المنهيات اقول هذا التوجيه مع مافيه من التكلف غير مناسب لمعنى التبشير به وقوله فتتكلوا وان ناسب لاطلاق قوله ان لا يعذبهم قد تقدم بشعبة ١٢ اتفقا على الرواية عنه قال كنت معه في السفر فقال يا مغيرة خذ الاداوة بكسر الهمزة اناء صغير من جلد يتخذ للماء قال فاخذتها فانطلقت معه حتى توارى عني فقضى حاجته وعليه جبة شامية فذهب ليخرج يده من كمها فضاقت فاخرج يده من اسفلها فصببت عليه فتوضأ وضوء الصلوة ومسح على خفيه ثم صلى قيل فيه دلالة على الاستعانة في الوضوء عند الحاجة والاولى انها جائزة مطلقا وما روي من النهي عنها يحمل على ان يباشر الاجنبي بنفسه فانها مكروه الا لحاجة نوع آخر ق جابر ٢ اتفقا على الرواية عنه يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم تقدم في الباب الثالث في حديث لا تزلن بوتكم سورا بسكون الهمزة كل طعام يدعى اليه الناس كذا في النهاية فحينئذ لا يكم كلمتان جعلتا كلمة واحدة بمعنى اسرعوا والالف فيها لبيان الحركة كالهاء في قولهم في كتابيه فحينئذ لا بالتنوين م ابو سعيد ٣ روى لهم عن يا اهل المدينة لا اتاكم اليوم الاضاحي بتشديد الياء جمع اضحية فوق ثلث قال القاضي ابتداء الثلث يحتمل ان يكون من يوم النحر وان يكون من يوم النحر وقد تاخر ذبحها الى ايام التشريق وهذا اظهر قال ابو سعيد فشكوا الى رسول الله ان لهم عيالا جوعى بالتشديد يجيء جمع جيد من عاله اذا مانه من المؤنة وحشما وخدما قيل خدما تغير لحنا بواو العطف وقال النووي حشم الرجل من تغضب له وخدمه من يخدمه ويغضب لك فيكون من باب ذكر الخاص بعد العام فقال كلوا واطعموا واحبسوا او ادخروا شك من الراوي اي في انه ثم قال احبسوا او قال كما نهاه ادخروا وقد عبد الله بن زيد بن عاصم من اتفقا على الرواية عنه انما ذكر جد الراوي لتمتاز عن بعض الرواة وهو عبد الله بن زيد بن عبد ربه قال قسم النبي الغنيمة يوم حنين في الشر وفي المؤلفة قلوبهم ولم يعط الانصار شيئا فكانهم وجدوا اذ لم يصبهم ما اصاب الناس فخطبهم فقال يا معشر الانصار الم اجدكم ضلالا فهداكم الله بي وعالة فاغناكم الله بي وكنتم متفرقين فالفكم الله بي وعائلا بالتخفيف اي وكنتم فقراء فاغناكم الله بي وفي الحديث تنبيه على ما غفلوا عنه من عظم ما اصابهم من نعمة الايمان التي اعظم النعم ثم فتوح الالفة وهي اعظم من نقمة المال قال ابو مرة ٤ اتفقا على الرواية عنه يا معشر الانصار قلتم اما الرجل فاراد ان يلحق بقومه اي في مكة قالوا هذا القول لما فتح النبي مكة وقعد فيها اياما قالوا فكان ذلك اي فقلنا هذا القول قال كلا اني عبد الله ورسوله قال النووي كلا لها معنيان احدهما بمعنى حقا فمعناه اني الى الله حقا يا تيني الوحي ويخبرني بالمغيبات كهذه القضية والثاني بمعنى النفي فمعنى لا تفعلوا باخباركم

بالمغيبات كما كان توهمتم فاني عبد الله ورسوله الى هنا كلامه لكن الاقرب ان يقال لما حرف ردع اي ليس الامر كما ظننتم من اقامتي بمكة فمعنى قوله عبد الله ورسوله ان كوني على هذه الصفة يقتضي ان لا ارغب الى العبادة فاجرت نفسي لاجلكم هاجرت اليكم والكم يعني قصدت في الهجرة الى ثواب الله وانى لديكم فلا ارجع عن الهجرة الواقعة لله المحيا محياكم والممات مماتكم يعني قصدي ان احيى في بلدكم واموت فيها ولا افارقكم ق ابن مسعود ٥ اتفقا على الرواية عنه يا معشر الشباب جمع الشاب وهو عند اصحابنا من بلغ الى ثلاثين كذا قاله النووي من استطاع منكم الباءة وفيها اربع لغات الفصيحة المشهورة منها الباءة بالمد والهاء والثانية بلا مد والثالثة الباء بالمد بلا هاء والرابعة الباهة بهاءين بلا مد معناها الجماع لكن لا بد هنا من تقدير المضاف بقرينة من استطاع لمؤنة الباءة من المهر والنفقة فليتزوج فانه اغض للبصر وهو فعل تفضيل من غض طرفه اذا خفضه تعني ان التزوج احفظ عن المتزوج عن اجنبية واحصن للفرج ومن لم يستطع اي مؤنة الباءة من المهر وغيره فعليه بالصوم فانه له اي فان الصوم له قدرة على الجماع ولم يقدر على التزوج لفقر وجاء بالكسر والمد قد تقدم الخصيتين لضعف الخولة يعني ان الصوم يقطع الشهوة ويدفع شرة المني كما جاء الامر في حديث للوجوب لانه محمول على حالة التوقان باشارة قوله يا معشر الشباب فانهم ذوو التوقان على الجملة السليمة ق عايشة ٦ اتفقا على الرواية عنها قالت كان رسول الله اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه فايتهن خرج سهمها خرج بها معه فاقرع بيننا في غزوة بني المصطلق فخرج سهمي فخرجت معه وذلك بعد ما نزل الحجاب وكنت احمل في هودجي واعزل فيه في بركب من مر بي من الناس حتى فرغ النبي عن غزوته تلك فدنونا من المدينة فاذن ليلة بالرحيل فقمت لحاجتي فلما قضيت اقبلت الى رحلي فلمست صدري فاذا عقد لي من جزع ظفار قد سقط فرجعت التمسه فحبسني ابتغاؤه وانيل الذين كانوا يرحلون بي فاحتملوا هودجي فوضعوه على بعيري الذي كنت اركبه وهم يحسبون اني فيه وكان النساء اذ ذاك خفافا لم يهبلهن ولم يغشهن اللحم انما ياكلن العلقة من الطعام فلم يستنكر القوم خفة الهودج حين رفعوه وحملوه وكنت جارية حديثة السن فبعثوا الجمل فساروا فوجدت عقدي بعد ما استمر الجيش فجئت منازلهم وما بها منهم داع ولا مجيب فتيممت منزلي الذي كنت فيه فظننت ان القوم سيفقدوني فيرجعون الي فبينا انا جالسة في مكاني غلبتني عيناي فنمت وكان صفوان بن المعطل السلمي ثم الذكواني من وراء الجيش فادلج فاصبح عند منزلي فرأى سواد انسان نائم فاتاني فعرفني حين رآني وكان يراني قبل ان يضرب علينا الحجاب فاستيقظت باسترجاعه حين عرفني فخمرت وجهي بجلبابي والله ما كلمني كلمة ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه حتى اناخ راحلته فوطئ على يدها فركبتها فانطلق يقودها حتى اتينا الجيش فاهلكت في شاني فهلك من هلك وكان الذي تولى كبره عبد الله بن ابي بن سلول فقدمنا المدينة فمرضت شهرا فكنت لا ارى من رسول الله اللطف الذي كنت ارى منه حين استشكي فانما يدخل فيسلم ثم يقول كيف تيكم لا اشعر بشيء من ذلك حتى نقهت فخرجت انا وام مسطح قبل المناصع وكان متبرزنا وكنا لا نخرج الا ليلا الى ليل وذلك قبل ان نتخذ الكنف قريبا من بيوتنا وامرنا امر العرب الاول في التنزه قبل الغايط وكنا نتاذى بالكنف ان نتخذها عند بيوتنا فانطلقت انا وام مسطح وهي ابنة ابي رهم بن المطلب بن عبد مناف وامها بنت صخر بن عامر خالة ابي بكر الصديق وابنها مسطح بن اثاثة بن عباد بن المطلب فاقبلت انا وبنت ابي رهم قبل بيتي فعثرت ام مسطح في مرطها فقالت تعس مسطح فقلت لها بئسما قلت اتسبين رجلا شهد بدرا فقالت اي هنتاه ولم تسمعي ما قال فاخبرتني بقول اهل الافك فازددت مرضا على مرضي فلما رجعت الى بيتي دخل علي رسول الله فسلم ثم قال كيف تيكم فقلت ائذن لي ان آتي ابوي قالت واريد ان استيقن الخبر من قبلهما فاذن لي رسول الله فاتيت ابوي فقلت لابي يا امتاه ما يتحدث الناس فقالت هوني عليك فلما امرأة ذات منزلة عند زوجها

الباءة كناية عن النكاح ويقال للطاء الباه

الباءة من اسماء النكاح سمي به لان الرجل يتبوأ اي يسكن منها بالاستطاعة

والمعنى ان الصوم يقطع الرجل عن فعل شهوة النكاح الرجال والنساء لانه يضعف آلة الجماع وقوتها

عن الجماع الانتقال والتعدد والاكثر على الرجل واما بالنسبة الى المرأة فالاكثر على واحد

روي بالذال المعجمة وتخفيف الزاي وبالقصر والتشديد والمد والكل صحيح

والجزع الخرز اليماني فيه بياض وسواد

وكانت النساء اذ ذاك خفافا لم يثقلن بكثرة اللحم انما ياكلن القليل من الطعام فلم يستنكر القوم خفة الهودج حين رفعوه وحملوه

الجزع بالفتح وتسكن الزاي آخره عين مهملة خرز يمان فيه سواد وبياض

صفوان بن المعطل السلمي ثم الذكواني اكذ

وان من يتصدى لاذية عبد الله بن ابي بن سلول اكذ

وانما قال ذلك لانه من رؤوس المنافقين

ق ابن عمر ٧ اتفقا على الرواية عنه يا نافع هل تسمع شيئا فاقول لا فرفع اصبعيه من اذنيه وقال لم اسمع فمضى بنا هكذا حتى قال يا نافع هل تسمع شيئا فاقول نعم فمضى بنا حتى قال لا اسمع شيئا فرفع يديه وقال رايت رسول الله هكذا فعل

 [illegible]

وله ضرابن الاكثرن عليها القول فقلت سبحان الله وقد تحدث الناس بهذا فبكيت تلك الليلة حتى اصبحت فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا واسامة ليستشيرهما في فراق اهله حين استلبث الوحي عليه شهرا فقال اسامة يا رسول الله ما نعلم في اهلك الا خيرا وقال علي لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثيرة ارسل الى الجارية تخبرك ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بريرة فقال لها هل رأيت من عائشة شيئا يريبك فقالت والذي بعثك بالحق عائشة اطيب من الذهب فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فقال يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغني اذاه يعني من يقصرني فيمن اذاني في اهل بيتي فوالله ما علمت على اهلي الا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل على اهلي الا معي فقام سعد بن معاذ سيد الاوس فقال انا اعذرك منه يا رسول الله ان كان من الاوس ضربت عنقه وان كان من الخزرج امرتنا ففعلنا امرك فقام سعد بن عبادة سيد الخزرج كذبت والله ان كان من الخزرج لا تقدر على قتله فتخاصما وثار الاوس والخزرج حتى هموا ان يقتتلوا ورسول الله على المنبر يخفضهم حتى سكتوا وسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فبينا انا ابكي اذ دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يجلس في جنبي فتشهد ثم قال اما بعد يا عائشة فانه قد بلغني عنك كذا فان كنت بريئة فان الله سيبرئك وان كنت الممت بذنب فاستغفري الله وتوبي اليه فقلص دمعي حتى ما احس منه قطرة فقلت لامي يا امه اجيبي عني رسول الله فيما قال قالت لي يا بنية والله ما ادري ما اقول لرسول الله فقلت لابي يا ابت اجب عني رسول الله فقال يا بنية والله ما ادري ما اقول لرسول الله فقلت والله لقد علمت ان هذا الامر قد بلغكم به ولئن قلت لكم بريئة والله يعلم اني بريئة لا تصدقوني بذلك ولئن اعترفت لكم بامر يعلم الله اني منه بريئة لتصدقني والله لا اجد لي ولا لكم مثلا الا كما قال ابو يوسف فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون فوالله ما فارق رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلسه حتى انزل الله ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم الآية فلما سري عن رسول الله كان اول شيء تكلم به وهو يضحك ابشري يا عائشة اما الله فقد برأك به فقالت لي امي قومي اليه فقلت لا والله لا اقوم ولا احمد الا الله الذي انزل براءتي

ق ابو سعيد متفق على الروايته عنه يا معشر النساء تصدقن فاني اريتكن اكثر اهل النار قاله لما خرج الى المصلى في يوم عيد فمر على النساء ق ابو هريرة متفق على الروايته عنه يا معشر اليهود اسلموا تسلموا قاله ليهود مدينة وفي الحديث دليل على ان الايمان والاسلام واحد خ عائشة روى البخاري عنها يا معشر اليهود ويلكم اتقوا الله فوالله الذي لا اله الا هو انكم لتعلمون اني رسول الله حقا واني جئتكم بحق فاسلموا قاله اول ما قدم المدينة بعد اسلام عبد الله بن سلام قال صاحب التحفة لم يرو البخاري هذا الحديث الا عن انس لعل نسبته الى عائشة يكون سهوا من الكاتب نوع آخر من اجناس شتى وهو ما في اوله حرفا من حروف النداء على اختلاف انواعها والمنادى مفرد تارة ومضاف اخرى م المغيرة بن شعبة روى مسلم عنه اي بني وما ينصبك يقال نصب الرجل بالكسر اذا تعب منه انه لا يضرك اي لا يضرك يعني الدجال قاله له لما اكثر سؤاله عن الدجال اخرجه البخاري

يعني رواه عن الراوي المذكور الا لفظة اي بني ق اسامة بن زيد متفق على الرواية عنه قال ركب النبي صلى الله عليه وسلم على حمار واردفني وراءه لعيادة سعد بن عبادة فسار حتى مر بمجلس فيه عبد الله وجماعة من المسلمين والمشركين فسلم رسول الله ثم وقف فدعاهم الى الله وقرأ عليهم القرآن فقال له عبد الله يا ايها المرء لا احسن مما تقول حقا فلا تؤذنا به في مجالسنا وارجع الى رحلك فمن جاءك فاقصص عليه وكان ذلك القول قبل ان يظهر الاسلام بالنفاق فقال عبد الله بن رواحة بلى يا رسول الله فاغشنا به في مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون حتى كادوا يتثاورون فاسكتهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ركب دابته فسار حتى دخل على سعد بن عبادة فقال اي سعد الم تسمع الى ما قال ابو حباب عنى التسمع هنا الى لتضمنه معنى التوجه قال كذا وكذا قاله لسعد بن عبادة حين قال سعد اعف عنه يا رسول الله ولقد اعطاك الله الذي اعطاك فعفا عنه النبي صلى الله عليه وسلم وابو حباب بضم الحاء المهملة هو عبد الله بن ابي وفيه جواز الكناية من ابن آدم الى ابن آدم م العباس بن عبد المطلب روى مسلم قال لما ولى المسلمون مدبرين في غزوة حنين طفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يركض بغلته الى الكفار وانا آخذ بلجام بغلته اكفها فقال صلى الله عليه وسلم اي عباس ناد اصحاب السمرة وهي الشجرة التي بايعوا تحتها يوم الحديبية قاله يوم حنين فقلت باعلى صوتي اين اصحاب السمرة فقالوا يا لبيك يا لبيك فاقتتلوا الكفار فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على بغلته البيضاء التي يقال لها دلدل كالمتطاول عليها الى قتالهم فقال هذا حين حمي الوطيس ثم اخذ حصيات فرمى بهن وجوه الكفار فقال انهزموا ورب محمد فانهزموا الوطيس التنور اراد بكونه حمي اشتداد الحرب وركوبه صلى الله عليه وسلم على البغلة في مقام الحرب دليل على نهاية شجاعته فان قيل قد ذكر مسلم في رواية سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض قبضة من تراب فرمى بها قلنا يحتمل انه صلى الله عليه وسلم اخذ قبضة حصى وقبضة من تراب فرمى بهما مرتين وانه صلى الله عليه وسلم قبض قبضة مخلوطة بهما قيل غزوة حنين كانت في شوال سنة ثمان من الهجرة وحنين واد بين مكة وطائف وراء عرفات ق المسيب بن حزن بالسين المهملة وفتح الياء المشددة المثناة تحت وحزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاء المعجمة قيل هو ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم سبعة احاديث له في الصحيحين ثلاثة انفرد البخاري منها بواحد واثنان متفق عليهما احدهما اي عم قل لا اله الا الله ولم يقل معه وان محمدا رسول الله اشتهارا لان التوحيد لا يعتبر في الايمان بدون تصديق محمد صلى الله عليه وسلم كلمة احاج لك بها عند الله روي ان ابا طالب لما ابى عن كلمة التوحيد قال له النبي صلى الله عليه وسلم لاستغفرن لك ما لم انه عنك فانزل الله تعالى ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم قاله لابي طالب عند وفاته المراد به عند قرب وفاته قبيل النزع لانه لو كان فيه لما امره النبي صلى الله عليه وسلم بالايمان لان ايمان اليأس غير نافع وحمله بعضهم على النزع لانه صلى الله عليه وسلم رجا ببركته

وفي الحديث النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود وانما وظيفته الركوع التسبيح
ووظيفة السجود التسبيح والدعاء فلو قرأ فيهما ساهيا يسجد للسهو ولو ترك
التسبيح فيهما لم يسجد لكونه سنة فيهما اكمل

بالصالحة

ان كون الرؤيا الصالحة مبشرة للمؤمن يمنع ان يكون بنبوة فيكون بوجه آخر من صلاح وتنبيه غفلة وفرح
وغيرها الا وان بيت الاخفيف حرف تنبيه وتقدم الكلام على الكثير بما اعلم ان مناسبة ذكر هذا الشيء لما قبله
غير معلومة عندي لعل ذكره باعتبار انه كان في رؤياه البشرة ما روى انه تم حكم سور في بدء نبوته بما تم
في رؤياه ان اقرأ القرآن راكعا او ساجدا نهاني عن ان اصلي فيهما بكفر ذا يجب فلا يتمكن من تدبر
القرآن ولتعظيم كلام الله لانه انما جيء للتذلل فاما الركوع فعظموا فيه الرب اي قولوا سبحان ربي العظيم
واما السجود فاجتهدوا في الدعاء اي بعد قولوا سبحان ربي الاعلى لكن يسن في هذا الحديث ما يدل على ان في
التسبيح وافيه حتى على الدعاء تمسك به الشافعي على انه التسبيح في السجود فرض اي جديرون ان يستجاب لكم
قال شارح هذا فاعل فمن لعله قاله على تقدير ان يكون فمن خبر مبتدأ محذوف اي فالدعاء فمن والمعنى
انه لاحاجة الى ذلك بل فمن خبر عن ان يستجاب وانما كان حقيقا بالاجابة لان السجود اقرب ما يكون العبد من ربه
م ابو سعيد رضه روى عنهم ايها الناس انه الضمير في لكن يعني لكن ليس في تحريم ما احل الله لي وكرهته اكراهة تحريم
يعني للقوم هذا تفسير لضمير لكنه تقدم الكلام عليه حديث من اكل من هذه الشجرة فانه حين قال الناس حرمت
حرمت حين قال من اكل من هذه الشجرة الحديث م انس روى عنهم ايها الناس اني امامكم فلا تسبقوني بالركوع
ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف اي بالتسليم ويجوز ان يراد به الخروج عن المسجد بقرينة لام الاحتمال
ان يكون الامام سها في الصلوة فيسجد للسهو فاني اراكم امامي ومن خلفي اذا ذكروه الامام مع الخلف
اشارة الى الرؤية من خلفه كرؤيته من قدامه لعل هذه الحالة يكون حاصلة لدي في بعض الاوقات
حين غلب عليه جهة ملكيته دون بشريته لانه م قال انما انا بشر اني كما تنسون ثم قال والله
ما نسيت ولو رأيتم ما رأيت لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا قالوا وما رأيت يا رسول الله قال رأيت
الجنة والنار حم ت عن ابي بكرة رضه روى عليكم ايها الناس عليكم بالسكينة فان البر ليس بالايضاع وهو
حمل الركاب على العدو والسريع يعني الاسراع ليس من البر لان اكثر الناس في الطريق يسأمون من مدة
الدواب قاله يوم عرفة عند سماعه وراءه زجرا شديدا للابل م علي رضه ايها الناس اقيموا الحدود
على ارقائكم جمع رقيق وهو المملوك انفرد بهذا الحديث م لكن المذكور في صحيحه عن ابي عبد الرحمن قال
خطب علي فقال يا اهل الكوفة اقيموا على ارقائكم الحد فان امة لرسول الله زنت فامرني ان
اجلدها فاذا هي حديث عهد بنفاس فخشيت ان اقتلها ان جلدتها فذكرت ذلك للنبي فقال
احسنت وهكذا رواه الترمذي وانت ترى ان المهم رفعه الى النبي وراوه كما رأيت ورفعه
بعلامة سلم للحديث يدل على جواز اقامة المولى الحد تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حد الزنا
امة احدكم فليجلدها ابو سعيد رضه روى عنهم يا ايها الناس ان الله يعرض للتعريض خلاف التصريح
بالمزاي بحرمة الخمر ولعل الله سينزل فيها امرا فمن كان عنده من ذلك شيء فليبعه قال ان ينزل الله

ان ينال الرحمة بايمانه فيه وفي قوله م احج ما اشارة الى هذا قال القاضي هذا الباب بصلوا الآية بنا في
قوله تع وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الآن وكذا قاله
الشيخ الشارح انتهى ما ادعوا قبل التوبة منه حتى ينافي الآية بل قالوا رجا النهوض ان
ينال الرحمة وان آمن في حال نزعه وهذا لا ينافي الآية الا يرى انه استغفر له بعد اياسه عن التوحيد
لغلبة ظنه على مغفرته مع ان تأخر حديث عن الآية غير معلوم قي ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه
ايها الناس اربعوا بفتح الباء الموحدة اي ارفقوا على انفسكم انكم لا تدعون اصم ولا غائبا انكم تدعون
تذكونه وتروى تدعونه سميعا قريبا وهو معكم اي بالعلم والاحاطة قاله في سفر وكانوا يجهرون
بالتكبير وفي الحديث استحباب الاخفاء في ذكر الله لكن ذكر شارح المكناف ان هذا بحسب المقام والشيخ المرشد
قد يأمر المبتدئ برفع الصوت ليقلع عن قلبه الخواطر الفاسدة فيه م ابو موسى روى عنهم ايها الناس
ان الله طيب لا يقبل الا طيبا وان الله تع منزه عن النقايص فلا يقبل من الصدقات الا ما يكون حلالا
وان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين قال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا
انى بما تعملون عليم وقال يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم يعني ليوفق الله تعالى
بين القول وغيرهم في وجوب طلب الحلال والاجتناب عن الحرام ثم ذكر هذه الجملة من كلام الراوي والضمير
فيه للمخبر م الرجل بالرفع مبتدأ مذكور على وجه الحكاية من رسول الله ويجوز ان ينصب على انه مفعول
يطيل السفر اي يمشي الى مكان بعيد هذه الجملة على الوجه الثاني صفة لم لانه في المعنى كالنكرة كما انه وجه
كذا قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا قال شارح المراد بالرجل الحاج لكن الاولى ان يحمل عاما ليتناول
السفر في وجوه الطاعات كلها اشعث اغبر اي حال كونه ذا وسخ وغبار يمد يديه الى السماء اي يرفعهما سائلا
حوائجهم قائلا يا رب يا رب ذكره ثلث مرات ظانا ان هذه الحالات من اطالة السفر وتحمل
الزحمات من مظان اجابة الدعوات اولا والحال في قوله ومطعمه حرام ومشربه حرام وغذي
بتخفيف الذال المعجمة وفي بعضها بتشديدها بالحرام قال السيد اشار بهذا القول الى حاله بالقولين
الاولين الى حاله بكونه وانما ذكر هما تنبيها على استواء حالتيه الى هنا كالامر لكن العكس اولى لان قوله وغذي
حال فلا بد من تقدير قد يتنه فتدبر قوله يارب بتعذيه الحرام فاني يستجاب هذا استبعاد لاستجابة
الدعاء لا بيان لاستحالة ذلك اي لذلك الحمل وقال هنا اشارة الى كون مطعمه ومشربه حراما فيكون
للاستبعاد لكن الوجه الاول اولى اعلم ان من كان على سفر الطاعة اذا لم يستجب دعاؤه لذلك فما ظنك بمن
انهمك في المحرمات ابن عساكر روى عنهم ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة الا الرؤيا الصالحة
اي الحسنة وقيل اي الصحيحة يعني لم يبق من اقسام المبشرات بالنبوة في زماني ولا فيما بعدي الا الرؤيا
الصالحة يراها المسلم اي لنفسه او ترى له على بناء المجهول اي يراها مسلم لاجل مسلم آخر ولا ينافي

اي عجزوه والسجود والسجدان يقول سبحان ربي العظيم ثلثا
وذكر ادناه ويقول في السجود سبحان ربي الاعلى ثلثا
التسبيح واني فيه لكن الحديث شاهد على ان الركوع والسجود

بفتح القاف وكسر الميم لغتان مشهورتان فتح اهل عمان
مصدر لا اسم كما توهم ولا يجمع ومن كسر فجمعه لامن ومعنى
وهي بسكون التحتية وهي زيادة الياء بعد الجمع ومعناه حقيق
فاقضوا ما يبدو منها اكمل
توجه فقال ايها الملك اه

اشتد والبهرة انقطاع نفس المعذور من شدة
الصوم والشجرة الموت ما بها رمق واخفان
وفي اللغة ما بين الصدر والجنب وخلف اذا
قطع وبيت ذي النصف ما بين الشتاء
فلا يمنع من تسميتها الصوم مجازا

قال الراوي فما نشبنا الا يسيرا حتى قال البيهم الموجم المحزن

وليتمتع بها اى بتمامها مدة سرة بن معبد الجهني رضي الله عنه يا ايها الناس اني قد كنت اذنت لكم في الاستمتاع من النساء
اى في نكاح المتعة وان الله قد حرم ذلك اليوم الى يوم القيامة من كان عنده منهن شيء فليخل سبيلها ولا
تأخذوا مما آتيتموهن اى اعطيتموهن من بدل المتعة شيئا تقدم الالمام على نكاح المتعة في الباب الاول
في حديث من كان عنده شيء من هذه النساء مرجا بر به يا ايها الناس اتقوا الله في النساء فانكم اخذتموهن بامان الله
فاني لا ادري لعلي لا احج بعد عامي هذا او ميتا بعدي وبهذا يتعين حمل ما في بعض الروايات من قوله
اعوام الفتح اعلموا بعلامة مسلم الذكور في صحيحه عن ابي حريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا
يقول رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يرمي على راحلته يوم النحر ويقول لتأخذوا مناسككم فاني لا ادري لعلي لا احج بعد حجتي
هذه وهكذا في كتب الحديث من المصابيح وغيره لعل الله اطلع على رواية اخرى صحيحة ابو امامة رضي الله عنه
يا ابن آدم ان تبذل الفضل اراد به ما فضل عن قوت يومك وعيالك خير لك هذا خبر عن قوله ان تبذل
وان تمسكه شر لك ان الله يعذرك عن بذله ولا يلام على كفاف ويعذر في ان لم يفعل
عنك وعن عيالك فلا لوم عليك ترك المواساة على جيرانك مما جابر رضي الله عنه روى عنه قال سبوا مكة ازادوا ان
يبعوا منازلهم ويستروا ساكن في قبور الجحد فقال لهم يا بني سلمة بكسر اللام ديارك تكتب آثاركم نعم على الاعراء
اى المزوادي ديارك تكتب آثاركم اراد بالاثار الخطى الى المسجد وبكتابتها كتابة ثوابها ذيارك تكتب آثاركم
كرره التهديم للتاكيد نوع آخر وهو ما قوله حروف نداء ومناداه مضاف المضاف ت او مفرد مؤنث
قد تم سلمة الانتفاع في الرواية عنها قالت سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الركعتين اللتين صلاهما بعد العصر فقال
يا بنت ابي امية سألت عن الركعتين بعد العصر وانه اتاني ناس من عبد القيس وشغلوني عن الركعتين بعد الظهر
بالاسلام من قومهم اى لعجزهم ان قوم تلك القبيلة قد اسلموا فشغلوني عن الركعتين بعد الظهر
فهما هاتان تمسك به الشافعي في الاستنة الظهر وغيرها من السنن التي تقضى وذهب ابو حنيفة واصحابه
الى ان السنن لا تقضى سوى سنة الفجر وموضع بيانه شبعا الفقه وفيه انه اذا تعارض المصالح
والمهمات بدئ باهمها ولهذا بدأ النبي صلى الله عليه وسلم بالحديبية بالاحرام وبترك سنة الظهر حتى فاتت وقياس انس
روى البخاري عنه قال سئلت ام حارثة عن ابنها حارثة وكان قتل يوم بدر وقالت ان كان ابني في الجنة
صبرت وان كان غير ذلك اجتهدت في البكاء فقال يا ام حارثة انها جنان في الجنة الضمير للقصة حيثان اى له جنان
جمع جنة وبنى البستان والبساتين فيها للتعظيم او للتكثير قيل الضمير له انها للجنة يعني ان الجنة
التي فيها ابنك جنان في الجنة وان ابنك اصاب الفردوس الاعلى الفردوس ابن البستان الذي فيه الكرم والاعناب
ذكره في شرح المشكوة المراد بالجنان الدرجات ام خالد بنت سعيد ابو العاص وقيل بنت خالد بن سعيد
قيل ما روته عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث الغرة البخاري منها ان قالت اتيت رسول الله وفي بيتي
خميصة سوداء صغيرة فقال من تروك تكسوا هذه الخميصة فسكت القوم فقال ائتوني بام خالد

فاتي بي النبي صلى الله عليه وسلم فالبسنيها بيده وقال ابلي واخلقي مرتين فجعل ينظر الى علم الخميصة فيشير بيده الي ويقول
يا ام خالد هذا سنا يا ام خالد هذا سنا بالتخفيف بمعنى حسن على لسان الحبشة ويروى سنة بالتشديد
والهاء بدل من حرف المد في سنا ويدل عليه ان ام خالد كانت صغيرة في ذلك الوقت فسماها ام خالد
قالوا لا لوم على من سمى احدا بما يحسن خلقه واخلاطبع الصغار وان لعبهم لهم جائزة وان الدعاء بطول
العمر جائز كما تقدم قال العامري اراد الله تعمير الابدان والاخلاق بعمر واحد وهو جعل الثوب خلقا وروى
اخلقي بالقاف يعني البسي بعده ثوبا آخر الى عائشة اتفقا على الرواية عنها قالت كانت بنساء رسول الله
حزبين حزب فيه عائشة وصفية وسودة والحزب الآخر هم وسائر ازواجه والمسلمون علموا ان حب رسول الله
عائشة فمن اراد ان يهدي هدية الى رسول الله اخره حتى اذا كانت في بيت عائشة بعثها اليه فقالت حزب ام سلمة
كلم رسول الله يا ام سلمة ان الناس ينوا هداياهم الينا عائشة كلمة ام سلمة ان من يأتيه منكن هدية فليبعثها اليه فقالت حزب ام سلمة
ما قال لي شيئا فيقول لها كلمه فكلمته فلم يقل لها شيئا ثم كلمه فقال يا ام سلمة لا تؤذيني في عائشة اى في شأنها
في حقها فانه والله ما نزل علي الوحي وانا في لحاف وهو لم يتعمل امرأة منكن غيرها اى في غير لحافها
فقالت لم اكلمه اعوذ بالله من ايذاء رسول الله وفيه اعلام الرجل بحب بعض نسائه مرانس رضي الله عنه روى عنه قال كان عند
ام سليم يتيمة فرآها رسول الله فقال انت هيه لغتان كبرت الكبر سنك فرحمت اليتيمة الالم تسمعي شيئا في قول
دعا على رسول الله ان لا يكبر سني فجعلت حتى لفت رحلها قدم فقالت يا نبي الله ادع الله
على يتيمتي فقال وما ذاك يا ام سليم فقالت انك دعوت علينا ان لا يكبر سننا فضحك رسول الله فقال يا ام سليم
اما تعلمين ان شرطت على ربي فقلت اللهم انما بشر ارضى كما يرضى البشر واغضب كما يغضب البشر فاي احد دعوت عليه من امتي بدعوة ليست لها باهل
ان تجعلها له طهورا وزكوة وقربة يقربه اليه اي يقرب الداعو عليه بتلك الدعوة يوم القيامة
يعني تلك اليتيمة لم تكن اهلا لان يدعو عليها بذلك فان قيل كيف يصدر عن رسول الله الدعاء على من ليس
اهلا لذلك قلنا صدوره اما بان يكون المدعو عليه اهلا له في الظاهر وهو لم يكن اهلا
عند الله حقا او بان لا يكون على قصد مما جرت به عادة الناس في الكلام من قولهم تربت يمينك لا كبرت سنك وغير ذلك
مما لا يقصد منه شيء من ذلك اجابة لسؤال ربه ان يجعله رحمة وقربة ما انس رضي الله عنه روى عنه قال كان رأي النبي مع ام سليم
حجر يوم حنين فقال ما هذا الخنجر قالت اتخذته ان احدا من المشركين ان دنى مني بقرت بطنه فجعل
رسول الله يضحك ويقول يا ام سليم ان الله قد كفى وحسن يعني كفى عنا شر العدو واحسن الينا بالنصر
قاله يوم حنين والاصح انتفاعا الرواية عنه فالكان النبي يدخل بيت ام سليم فتكوي له النطع من الرضاعة وينام
على فراشها جاء ذات يوم فنام على فراشها فتوفي وكان دم كثير العرق فجعلت تنشف عرقه فتعصره في قارورة فقام
يا ام سليم ما هذا الذي تصنعين فقال حين رآها تجمع عرقه فقالت هذا عرقك نجعله في طيبنا وهو اطيب منه

وافاد ليسه اما الاشتمال على الحز واما الاشتمال على العلم المانع من الخروج كما ورد الحديث بذلك وانما قال لما سنا تطيبا لقلبها كما يفعل من لبس الجديد وبقوله قوله ايلي واخلقي
وانما قال له بالحبشية كانا حبشيته او غارته بلدانا او تفكرا بلغة غير قومهم ما يستوب بها كما يفعله الاعاجم بالعربية والاعراب بالعجمية وبعض العجم بلسان بعض العجم وبعض العرب بلسان بعض العرب بحضرتهم
يستعربون منا ما يريدون

لما وقفت

ور وسعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين صعد على الصفا فجعل ينادي يا بني فهر يا بني عدي لبطون قريش حتى اجتمعوا فجعل الرجل اذا لم يستطع ان يخرج ارسل رسولا لينظر ما هو فجاء ابو لهب وقريش فقال ارايتكم لو اخبرتكم ان خيلا بالوادي تريد ان تغير عليكم اكنتم مصدقي قالوا نعم ما جربنا عليك الا صدقا قال فاني نذير لكم بين يدي عذاب شديد قال ابو لهب تبا لك سائر اليوم ما دعوتنا الا لهذا فانزل الله تبت يدا ابي لهب وتب الى آخر السورة

وانما اضاف النخل الى البيت لانه كان مدفونا فيها رؤس الشياطين يعني الحيات الخبيثة لوحشته وقبح منظره تعيين بئر ذي اروان تفسير للضمير للؤنثة وفي نسخة الصحة على الرواية يا عائشة بضم الثين ترخيم عائشة هذا جبرائيل يقرأ عليك السلام فقلت وعليه السلم ورحمة الله وفيه فضيلة للعائشة وجواز بعث الاجنبية على الاجنبية السلام اذا لم يخف عن ترتب مفسدة عليه يا عائشة هلم الي واما ولي وما في المدينة وفي السكين الكبير قالت قلت حيين اراد ان يذبح كبشا اقرن ثم اضجعها فاضجع الكبش ثم قال بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد ثم ضحى به وفيه استحباب اضجاع للذبايح وقول المضحي اللهم تقبل مني وروي عنها قالت ما نزل قوله وانذر عشيرتك الاقربين قام النبي على الصفا فقال يا فاطمة بنت محمد يا صفية بنت عبد المطلب يا بني عبد المطلب لا املك لكم من الله شيئا اي لا اقدر ان انقذكم في النار فلي انا فاعملوا في العمل الصالح سلوني من مالي ما شئتم اي في الدنيا وفي نسخة صحيحة انتفاعها بالرواية عنه يا نساء المؤمنات برفع المؤمنات على لفظ المذكر ويجوز كرها على انها منصوبة عملا على محله وروي بنصب نساء تقديره يا نساء الطوايف المؤمنات لا تحقرن احدكن لجارتها جارة المراة مراة زوجها ولو كراع شاة محرق صفة كراع وهو مستدق الساق تقديره ولو كان كراع شاة محرق هدية ويجوز كراع على ان يكون المحذوف كان مع اسمه تقديره ولو كان المهدية كراع شاة محرقا للخطب للمهدية يعني لا يمنع احدكن من المهدية لجارتها احتقارا للموجود عندها بل يجود مما تيسر ويجوز ان يكون الخطب لمن اهدى اليهن يعني لا تحقرن احدكن هدية جارتها بل تقبلها وان كانت قليلة هكذا ذكره الاقليشي والرواية بانساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة الفرسن للبعير كالحافر للفرس وقد يستعار لشاة وفي حث على الهدية وتحبب القلوب الباب السادس

ليس احد يحاسب اي يوم القيمة المراد بالحساب في الحديث ما يتضمن فيه الاهلاك تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من نوقش الحساب ان الله يرحم بالبخاري وانه متفق عليه حديث عائشة هذا كذا ذكره صاحب التحفة وصادفته انا بعينه في صحيح مسلم راويه عائشة وابو بكر اتفقا على الرواية عنه ليس الشديد اي القوي بالصرعة اي كثير الصرع وهو الاقطاع وهي على وزن الضحكة للمبالغة يعني ليس القوي من يكون قادرا على ان يسقط خصومه انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب يعني انما القوي من يقدر على ان يقهر اقوى اعدائه وهو النفس عند الغضب حول النبي معنى هذا الكلام المشهور عندهم من امر الدنيا الى امر الدين قال ابو بكر اتفقا على الرواية عنه ليس الغنى عن كثرة العرض بفتح العين المهملة والراء يعني اموال من النقود وغيرها ويمكن ان يقال عرض الدنيا كانه اراد من العرض ما بالجوهر وهو على راي اهل السنة لا يبقى زمانين فمتاع الدنيا شيء في سرعة زواله وعدم ثباته زمانين يعني ليس الغنى المحمود ما حصل من كثرة العرض والمتاع انما الغنى غنى النفس يعني انما الغنى المحمود عند النفس وهو القناعة لان الحريص فقير دائما قال الطيبي يمكن ان يراد بغنى النفس حصول الكمالات العلمية والعملية لان النفس لا تكون محظوظة الا بهما اتفقا على الرواية عنه ليس المسكين اي ليس الكامل

في المسكنة الذي ترده التمرة والتمرتان ولا اللقمة ولا اللقمتان عند سؤال الناس المحتاج الذي لا يكون قادرا على تحصيل قوته اما المسكين المتعفف اي يترك السؤال على الناس مع فقره اقرؤا ان شئتم لا يسئلون الناس الحافا الضمير فيه للعقراء المجاهدين المتعففين عن السؤال يحسبهم الجاهل اغنياء من التعفف تعم اهل الصفة قال الله في حقهم فرقهم بسيماهم لا يسئلون الناس الحافا الالحاف هو اللحاح وهو نصب على الحال اي ملحين او صفة مصدر محذوف اي سؤالا الحافا او عامله محذوف اي لا يلحفون الحافا المعنى لا يوجد منهم سؤال الحاف اذ لو كان السؤال بلا الحاف صادرا منهم لما احتيج الى معرفة فقرهم بسيماهم رواه عبد الرزاق عن معمر وروى البخاري عنه ليس الواصل اللام فيه لتعريف الجنس يعني حقيقة الواصل ومن يعتد به وصله بالكافي اي الذي اذا انعم عليه صاحبه الجازيه بمثل ما فعله ولكن الرواية فيه بالتشديد وان جاز التخفيف الواصل اي الذي يعتد به وصله هو الذي قطعوه ثم وصلها اي يصل قرابته الذي يقطع عنه قال اسماء بنت عميس نعم اتفقا على الرواية عنها قالت ما جئتها الى النبي في الحبشة بالسنين وكنت مع زوجي جعفر بن ابي طالب فيهم فوافقوا فتح خيبر فاسهم لهم وسهامهم للغائبين على الفتح غير بهم فدخل عمر على حفصة زوج النبي وكنت عندها ذوجتها زايرة فقال عمر سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم فغضبت فقلت كلا يا عمر كنتم مع رسول الله يطعم جايعكم ويعظ جاهلكم فكنا في دار البغضاء يعني في دار الكفار وذكرت ذلك للنبي فقال ليس بأحق بي منكم له ولاصحابه هجرة واحدة ولكم انتم هجرتان هذا ضمير رفع وقع موقع الجر وتاكيد الضمير في لكم اهل السفينة بالنصب على الاختصاص او على النداء سبقناكم اهل السفينة من النجاشي هجرتان احديهما من مكة الى الحبشة والاخرى من الحبشة الى المدينة وقولها الله ورسوله اعلم ضمير ليس عمر بن الخطاب وكان قد قال للحاملين حين قدمت من الحبشة سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم قال ليس بكذاب يعني ليس الرجل من كذبه من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم عنه او معناه ليكذبن اصلح بين اثنين يعني من كذب لاصلاح بين اثنين متباغضين لان هذا الكذب يؤدي الى الخير وقليل الخير وآيله الى ان يقولوه فقال خيرا او نما خيرا شك من الراوي اي بلغ خيرا مؤديا الى الخير وان لم يكن سمعه يقال نما الحديث اذا بلغه على وجه الاصلاح وانما بالتشديد اذا بلغه على وجه الافساد قال سفيان يجوز الكذب في الاعداد الى الجمل لانه اذا جاز لاصلاح بين الناس فلاصلاح بينه وبين صاحبه يكون اولى قال صاحب التحفة هذا الحديث متفق عليه لكن لا من حديث عثمان بل من حديث ام كلثوم بنت عقبة وقيل انها الحملت بمكة واجرت ماشية ماروية على البنين عشرة احاديث لها في الصحيحين هذا الحديث وحده وقال ابو يوم الكذب الذي فيه مصلحة مشروع مطلقا كالكذب في الحرب وكالكذب في حديث الرجل امراته وبالعكس كان يعقل كل منهما للاخر لا احد احب الي منك فانها جاءت بمعنى موضوع عليها بالحديث الاخر وفي خلاص المظلوم ومنه قول ابراهيم ام اني سقيم ومنه ذبح يوسف ايتها العير انكم لسارقون وفي الحديث ما ازدل على الحصر على الصورة المذكورة وقال قوم لا يجوز الا بطريق التورية وهي ان يريد المتكلم بكلامه خلاف ظاهره مثل ان يقول

Marginalia: مسجد جواز السلام للعود من الاجنبي; الى التكلف من الحرام والسؤال الناس; الى يقال كما فاذا انها بالشر اذا ما بلغني; جواز الكذب

والحلق المراد به نتف الشعور عند المصيبة
والحرق تمزيق الثياب وتشقيق الجيوب والسلق
الياحة والطرافي والجزع في المصايب والمراد
جميعا بالكفر نهي عنه كما مجموع

والحديث حجة له وقال ابو حنيفة واصحابه الكسوة والنفقة مطلقا لقوله تعالى من حيث سكنتم من وجدكم

اي قوله فانفقوا عليهن وتاويل الحديث عندهم ان يراد من النفقة الزيادة وهي ما تجود للشهر وروى المجني ان عمرو
ابن حزم طلق فاطمة وقال لا اتركك كذا بينا وانتم بيننا بقول امراة لا ادري اصدقت ام كذبت قال جابر فانفق عليها النبي
قال راى النبي رجلا في السفر قد ظلل عليه وانا صائم فقال ما هذا قالوا صائم فقال ليس من البر الصيام في السفر
استدل به من لا يرى الصوم في السفر والجمهور على جوازه وحملوا الحديث على من جهد بالصوم فلم يطق
وبقرينة الحال فان قيل الفطر عام والعبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب قلنا فرق بين الربا والسبب فان الربا
يدل على مراد المتكلم وتخصيص العام في كلامه ولا كذلك السبب وقوله ليس من البر الصيام قبل الاول قال ابو موسى انفقوا على الزوج
ليس منا اي ما هو من سنتنا من خلق اي شوه خلقية او خلقي او لا ساق اي رفع صوته بالبكاء وكان
هذه الافعال المجموع على الميت في الغالب ليس بلد الا سيطاه الرجال الا مكة والمدينة ليس يقرب
وهو الطريق بين الجبلين من انقاب الاعلى الملائكة صافين يحرسونها فيزل التبعة بكبر الباء الارض التي تعلوها
الملوحة ثم ترجف اي تزلزل المدينة باهلها ثلث رجفات يخرج اليهم كل كافر ومنافق ذكر الحديث على فضل مكة والمدينة
قال ابو زرعة انفقوا على الرواية عنه ليس من رجل ادعى من غير ابيه وهو يعلمه اي حال الكونه عالما النفي ادعاء ابا
غير ابيه الا كفر ان كان مستحلا ذلك الفعل الحرم والمراد منه كقول النخعي فهو ذكر ما ينبغي هذا والدعاوى
الباطلة كلها ما لية كانت او غيرها فليتبوا اي من ال استفالية تبوا مقعده من النار للقطع انشاء وعنا مخبر ومن دعى جمع
بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك الا حار عليه اي حار ذلك القول على القائل وهو الراء والحاء المهملتين بمعنى رجع
تقدم اليه علية بالباء الاولى حقه من قال لاخيه يا كافر او قال العدو الله وقال البخاري لا يرمي رجل رجلا بالفسوق ولا يرميه
بالكفر الا ارتدت اي الجملة المرمى عليه ان لم يكن صاحبه كذلك كما قال ابن سعود انفقوا على الرواية عنه ليس من رمى
الحدود وشق الجيوب عند المصيبة ودعوى الجاهلية يعني وصف الميت بافعال ليست كما ان عادتهم قبل الاسلام
وفي رواية او في يعني قال او شق الجيوب او اذا دعوى الجاهلية ابو موسى روى البخاري عنه ليس من لم يتغن بالقرآن
اراد به الحث على التغني بالقرآن لا يخفى تقدم الكلام على معنى التغني في باب حديث يا ابن الدلشي كان ذنبه لبني تغني القرآن
قال ابو سعود انفقوا على الزوجة ليس نفس تقتل ظلما الا كان على ابن آدم الاول وهو قابيل قتل اخاه
هابيل ظلما كفل بفتح الكاف اي نصيب من وزرها فان قلت هذا شامل لان يكون اثم ذلك القتل معدوما بين القاتل وقابيل
وصحح النجم فالجزء في الاكام سيئة كان عليه وزره ووزر من عمل بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شيء قلت من ابتدع
يحتمل ان يكون بمعنى الجعل فلا يلزم منه القدم وان يكون بمعنى الابتداء فيلزم منه قدمه اثم الدم ويكون قد يخص من قوله من
سن في الاسلام سنة سيئة او يكون قوله من سن في الاسلام بيانا للسنة الواقعة بعد بعثته لا لمن سن القتل ولا يرد
لانه كان اول من سن القتل قال ابن سعود انفقوا على الرواية ليس هو كما تظنون اي هو كما قال لا يجتمع دمان لا تشرك بالله
ان الشرك لظلم عظيم فالما نزلت الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم الآية شق ذلك على الصحابة فقالوا ايحب نفسه فلم يظلم

والحديث

ولا يخفى ان هذا الحديث ذكر في باب الوصية للوارث وترجم عليه البخاري بقوله لا وصية لوارث وهو يدل على ان
الوصية للوارث لا تجوز الا باجازة الورثة وقد ذهب الى ذلك جماعة من العلماء وذهب آخرون الى ان الوصية للوارث
جائزة وان لم يجز الورثة وقد ذكر البخاري في الباب المذكور عن ابن عباس ان الوصية للوالدين والاقربين منسوخة
نسخها آية المواريث وذهب الى ذلك جماعة من العلماء وذهب آخرون الى ان الآية غير منسوخة وان الوصية
للوالدين والاقربين واجبة على من ترك خيرا وهو قول طاوس وعطاء ومسروق وقتادة وابن جرير وبه قال
احمد واسحاق وداود وابن المنذر وابن حزم وهو الحق لان الآية محكمة غير منسوخة ولا معارضة بين
آية المواريث وبين آية الوصية للوالدين والاقربين لان آية المواريث انما تدل على ان الله سبحانه
قد قسم للوالدين والاقربين ما قسم من الميراث ولا تدل على ان الوالدين والاقربين لا يستحقون
الوصية فيجب الجمع بين الآيتين بان يقال ان الوالدين والاقربين يستحقون الوصية ان لم يحجبوا
او يحجبوا حجب نقصان ويستحقون الميراث ان لم يحجبوا او حجبوا حجب نقصان فان حجبوا حجب
حرمان استحقوا الوصية دون الميراث وهذا الجمع هو الواجب المصير اليه لان اعمال الدليلين
اولى من اعمال احدهما وابطال الآخر وقد ذكر البخاري في الباب المذكور عن ابن عباس ان
الوصية للوالدين والاقربين منسوخة نسخها آية المواريث وذهب الى ذلك جماعة من العلماء وذهب
آخرون الى ان الآية غير منسوخة وان الوصية للوالدين والاقربين واجبة على من ترك خيرا وهو
قول طاوس وعطاء ومسروق وقتادة وابن جرير وبه قال احمد واسحاق وداود وابن المنذر وابن حزم
وهو الحق لان الآية محكمة غير منسوخة ولا معارضة بين آية المواريث وبين آية الوصية للوالدين
والاقربين لان آية المواريث انما تدل على ان الله سبحانه قد قسم للوالدين والاقربين ما قسم
من الميراث ولا تدل على ان الوالدين والاقربين لا يستحقون الوصية فيجب الجمع بين الآيتين
بان يقال ان الوالدين والاقربين يستحقون الوصية ان لم يحجبوا او حجبوا حجب نقصان ويستحقون
الميراث ان لم يحجبوا او حجبوا حجب نقصان فان حجبوا حجب حرمان استحقوا الوصية دون الميراث
وهذا الجمع هو الواجب المصير اليه لان اعمال الدليلين اولى من اعمال احدهما وابطال الآخر

في معاهدة القرآن واستذكروه فانه اشد تفصيا اي ذهابا وخروجا من صدور الرجال من النعم بفتح النون واحد الانعام وهي المال الراعية واكثر استعماله في الابل يعني اشد من تفصي النعم المعقلة من عقلها اذا طلقوا صاحبا العقل بفتحتين جمع العقال بالضم وهي الجلة التي يشد بها ذراع البعير وقصاراه ان جابرا لفقاعلى الرواية عنه بينا وهو فرق زمان انه سبعة بمعنى لفاجاة مضاف الى الجملة والعامل بعده محذوف الى جواب بينا به المعنى انا استيقظ بعني فاجأت بين اوقات مشي اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت رأسي فاذا الملك الذي جاءني بحراء بكسر الحاء المهملة وبعد الراء المهملة في جعلة علم جبل وهو على ثلاثة اميال من مكة بصرفه وبمنعه علم مكان فيه لا يصرف جالسا على كرسي بين السماء والارض فجئت منه رعبا بفتح الجيم مضمومة وفي روايته بائين مثلثين بعدها بمعنى خوف منه فرقا بفتحتين اي خوفا فنصب على المصدر وقيل معنى جئت فلقيت من مكاني فعلى هذا يكون فرقا مفعولا له فرجعت فقلت زملوني امر من عطوني زملوني كرروه للتاكيد فزملوني ما مر بمعنى عطوني فانزل الله يا ايها المدثر اي المتلفف بثيابه وقيل بالنبوة والجبا قم فانذر اي اعلم الناس بالتخويف عن العذاب وربك فكبر وثيابك فطهر اي من النجاسات وقيل هو كناية عن الامر بتزكية نفسك عن الصفات المستنكرة والرجز بكسر الراء وضمها في اللغة القذر والمراد هنا الشرك قال النووي من قال اول ما نزل يا ايها المدثر فقد اخطأ والصواب ان يقال اول ما نزل اقرأ باسم ربك الذي كما صرح في حديث عائشة واول ما نزل بعد فترة الوحي وانقطاعه من حتى روي انه هم ان يضطر منه ويريد ان يلقي نفسه من جبل يا ايها المدثر ثم تتابع الوحي وقول من قال من المفسرين اول ما نزل الفاتحة فباطل بنص هذا الحديث الصحيح على انه لا يمكن ان يقال ان اول سورة نزلت بكمالها ع ابو هريرة في البخاري عنه بينا انا يوما اتيت على ثناء الجبل فنظرت قبل بيوتي فاتاني الملك بمفاتيح خزائن الارض ويروى بمفاتيح حقيقة اشار الى ملك امته عليها بفتح العين المهملة وسكون الخاء المعجمة وبعدها قاف وهو الكنز عنوة ودعوة تروى معلوما وهو الصحيح وتروى مجهولا في يدي سوران بكسر السين وضم الراء روي مرفوعا ومنصوبا من ذهب فكبر اعلى اي تعظما لكرامته شفاها اي صريحا ان ذا يعم وخزن فاوحي الي ان افرغهما ان هذا تفسير للوحي فنفخت بهما فذهبا وفيه دلالة على ان دين الكذابين الذين اول النبوة سواء بين بهما يضمحل امرهما بادنى نفخ فاولهما الكذابين الذين اتيا بهما صاحب صنعاء وصاحب اليمامة قال القاضي وجه تاويلهما بالكذابين ان السوارين كالقيد لليد يمنعهما عن البطش فكذا الكذابان يقومان بمعارضة شريعته ويصدان من تفاذ امرهما فان قلت قوله ثم انا بينهما يدل على كونهما في زماني وكذا ما ذكر في تعبير النعوت ان قوله تعالى فمن اظلم ممن افترى على الله كذبا او قال اوحي الي ولم يوح اليه شيء نزل في مسيلمة الكذاب وقد حدثا في بعض ولاية المسلمين قلت معناه يظهر بمحاربتهما ودعواهما النبوة بعد بعثته كذا قاله النووي قتل صاحب صنعاء في عهد

والمعاصي فشق ذلك اي هذا القول النازل على اصحابه لانهم ظنوا ان المراد من الظلم في الاية هو المعاصي وقالوا ايينا لم يظلم نفسه في فيه اي يوم حيث اتاه المراد بالظلم الكفر معناه ان الظلم كما فسرتم به ان المراد به المعاصي لاجتنابكم تحقق الكفر بعد الايمان واتانا المراد به الشرك فصـــــ في نعم ويشوم جابر به روى مسلم قال سئل النبي عن اهل الادام فقالوا ما عندنا الا الخل فقال نعم الادام الخل اللهم في الخل فيكون الحديث حجة لابي حنيفة في ان ما خلل من الخمر حلال روى ان عامة ادم ازواج النبي كالخل خصصته انتفاعا على الرواية عنا قالت قصت عبدالله على فالدات في غنائي كاملكر لحزاني فذهب ابي الى النار قلت اعود بالله من النار فلقيها ملك فقاله لا ارفع عليك فقصصتها على النبي فقال نعم الرجل عبدالله لو كان يصلي من الليل ورواه عبدالله بن عمر عند البخاري نعم الصدقة اللخة بكسر اللام وفتح الخاء المعجمة الصغيرة اي النخلة اصطفاها صاحبها لنفسه لكثرة لبنها هذا هو الاول لكونه الموجود كما نوى فيه المذكر والمؤنث نخلة بكسر الجيم وسكون النون نصب على التمييز او حال اي عطية وهبتنا اي الجنة وقوله كل اوب يستعمل لفظ النخلة كثيرا في الجنة وانما الصفي نخلة تعد وصفة ما دحة لنخلة او لبنا فوجوب عمل كل عن سبب كونها ممدوحة بانها حال الى لبنة بملي اناء لبنا وتروح باخرى اي باناء اخر من يوم وقوله تغدو بكسر الغين وتشديد الدال ومعناه يجيء لقاعل نعم المستتر فيه لاحدهم اي لاحد اهاليك ويروى تغدا للملوك ان يتوفى اي يموت وهو مخصوص بالمدح يخص عمادة الذهبي لجملة حال وقصاعة سيدة بفتح القاف مصدر بمعنى خزعة مولاة تعالى م عدي رضي الله عنه روى عنه بنس الخطيب انت قل ومن يعص الله ورسوله فانه رشد حط عنده فقال لمن يطع الله ورسوله فقد رشد بفتح النون وكسرها ومن يعصهما فقد غوى بفتح الواو وقال القاضي سبب انكاره دم تثنية في المقتضى للتسوية ولذا مره بتقدم اسم الله والعطف عليه وقال النووي هذا ضعيف لانه قد جاء التثنية كما في حديث ابي داود عن ابن مسعود انه قال علمنا رسول الله خطبة وقال في خطبته من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فلا يضر الا نفسه والاولى ان يقال ان خطبة ذلك الرجل كان خطبة وعظ وكان من سنتها الايجاز بانكره النبي لتركه ذلك وخطبته دم في رواية ابن مسعود كانت خطبة تعليم والايجاز اليق به لان اللفظ كلما قل كان اقرب الى الحفظ ق ابو هريرة انفقا على الرواية عن شر الطعام طعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء هذا سياق وجوبه على من سئل عن كونه مدعوة ويترك الفقراء ومن ترك الدعوة اي اجابة الدعوة فقد عصى الله ورسوله تقدم بيانه في باب الرابع في حديث اذا دعا احدكم الى وليمة فليات ق ابو هريرة انفقا على الرواية عن شر الكلام ان يقول نسيت اية كيت وكيت هذه كناية سلكوا وكذا وقعت صفة لاية بل وشتى على بناء الجرحى بالتشديد الخطابي معناه انساه الله تلك الاية ونسخ تلاوتها فيكون هذا النهي خاصا في زمن النبي وانا نهاهم عن هذا القول لئلا يتوهم القباح على القرآن والعلم عند الله ان ذلك من قبل الله لما رأى في نسخها من الحكمة كما قال انهما ننسخ من اية او ننسها نات بخير منها وقال اخرون انما نهاهم عنه لانه يتضمن ترك القرآن وعدم ملازمته عليه فكره لهم نسبة الترك اليه وبين ان ذلك امر سماوي واستذكروا القرآن اي اطلبوا الى حكم مذاكرته والمحافظة على قرائته وهو عطف تفسير حيث المعنى على قوله بئس ما لاحدهم يعني لا تقصروا

موت الديلمي قتله فيروز الديلمي فلما بلغ خبر قتله النبي ﷺ قال فاز فيروز فم وقتل مسيلمة في عهد الصديق
قتله الوحشي قاتل حمزة فلما قتله قال قتلت خير الناس في الجاهلية وشر الناس في الاسلام في ابن عمر رض
اتفاق الرواة عن بينا انا نائم اتيت بقدح لبن فشربت منه حتى اني لاري الري يخرج من اظفاري
ثم اعطيت فضلي عمر رض الخطاب قالوا فما اولته قال العلم قال العلم ثلاثة عالم الاجسام وعالم الارواح
عالم آخر يقال له عالم المثال وهو عالم نوراني شبيه بالجسماني والنوم سبب لسير الروح المنور
في عالم المثال ورؤية ما فيه من الصور الخيرية الجسداني والعلم يصور بصورة اللبن في ذلك العالم عباسة
ان اللبن اول غذاء البدن وسبب لصلاحه والعلم اول غذاء الروح وسبب لصلاحه فما
التجلي العلمي لا يقع الا في اربع صور الماء واللبن والخمر والعسل تناولته الاية التي فيها ذكر ابن الجنة
في شرب الماء يعطى العلم اللدني ومن شرب اللبن يعطى العلم باسرار الشريعة ومن شرب الخمر يعطى العلم
بالكمال ومن شرب العسل يعطى العلم بطريق الوحي واما الري في العلم فقد اختلف فيه فمنهم من قال بعدم
لقوله تعالى وقل رب زدني علما فالامر بطلب زيادة العلم يدل على انه ليس هناك ومنه ما نقل
عن سيد العارفين ابي يزيد البسطامي من قال لي شربت الحب كاسا بعد كاس فما انقطع الشراب ولا رويت
ويمكن الجواب عن ذلك بان العلم اذا حصل بقدر الاستعداد القابل اعطاه الله تعالى استعدادا
لعلم آخر فيحصل له عطش آخر وعن هذا قيل لطالب العلم كثار بماء البحر كلما ازداد شربا ازداد عطشا
وعن الحديث بان يكون محمولا على البداية قبل نزول الآية ع ابو هريرة رض روى البخاري عنه بينا انا نائم اذ اللهاة اي اذ زمرة واقفة حتى اذا عرفتهم خرج رجل بيني وبينهم فقال لهلم خطاب الى الزمرة
او رد بتراخي اللفظ فقلت لي اين قال الى النار والله قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا بعدك اي تخلفوا
عن بعض الواجبات والمراد منه الكفر لان احدا من الصحابة لم يرتد بعده م الا قوم من جفات العرب تعلى
على ادبارهم القهقرى وهو الرجوع الى الخلف بلا اعادة وجه الى جهة مشيه ثم اذا زمرة حتى اذا عرفتهم
خرج رجل من بيني وبينهم قال هلم قلت الى اين قال الى النار والله قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا بعدك
على ادبارهم فلا اراه يضم الهمزة والضمير المنصوب فيه لثلاث وهذا قول النبي ﷺ يخلص منهم الا مثل همل النعم
الهمل بالتحريك جمع اهمل وهو الابل الضال اي بعضها لا يتخلص منهم الا القليل مثل قلة النعم الضالة قال ابو سعيد
انفاق الرواة عنه بينا انا نائم رايت الناس يوضون علي وعليهم قمص بضم القاف جمع قميص منها ما يبلغ الثدي
بضم الثاء المثلثة وكسر الدال وبالياء المشددة جمع ثدي اصله ثدو ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض على عمر
بضم الثاء وعليه قميص يجره قالوا فما اولت يا رسول الله قال الدين خرجه البخاري ايضا وفيه دلالة على ان
كثرة فتح البلاد في زمانه ع ابو هريرة رض انفاق الرواة عنه بينا انا نائم رايتني على قليب وهي البئر التي لم تطو
وانما ارى النبي ﷺ القليب دون المطوية بالحجارة ليعلم ان ارباب الديانات موقوفة على النية المطلوبة
ليتم الاجر لاصحاب اهل القبور ع آخر

ط ثم ما اخبر عن الشيخين اشارة الى خلافتهما ومدتها وقوة الدين وظهور الفتوحات في خلافة عمر وعلى ضعف سير الاعداء فادوستفادة في زمان ابي بكر ومع ذلك
اخبر انه مغفور له لانه ليس من اولياء له بالغفران وتنبيه على ان مثله يجازى على ذلك والا فذل وتلوث ضعفه بعباية الله تعالى ويكر

دون القوالب المعمولة عليها ولو فرغت منها ما شاء الله ثم اخذ ابن قحافة فنزع ذنوبا او ذنوبين وفي نزعه
الجمع هو الدلو العظيمة الملأى ماء او ذنوبين شك من الراوي والصحيح رواية ذنوبين هذه اشارة
الى قصر مدة خلافته وهو سنتان واشهر وفي نزعه ضعف لم يزد به نسبة الضعف اليه لقصره منه لانه
تحمل في خلافته ما تحمل من الاعباء اي شقاتها حتى قالت عائشة لما توفي رسول الله ﷺ ارتد جفاة العرب
وكثر المنافقون فنزل باذي عظيم نزل الجبال الرواسي لقضا اي كسرها بالهمزة اشارة الى ان الفتوح في ايامه
اقل لقصر خلافته وتغير زمانه وقلة اعوانه وانكم يغفر له هذا لابد على تقصيره بل هو جار على غرار فهم
لانهم كانوا يقولون افعل كذا والله يغفر لك ثم استحالت غربا بسكون الواو الدلو العظيمة التي تتخذ
من جلد ثور فاخذها ابن الخطاب وفي الكلام تقديم وتاخير معناه فاخذ عمر ذنوبا ثم انقلب الذنوب
من يده في الصغر الى الكبر لان الاخذ مقدم على الاستحالة فلم ار عبقريا من الناس اي سيدا قويا ينزع نزع عمر
حتى ضرب الناس بعطن وهو مناخ الابل حول الماء يعني ارووا الناس الهلهم ثم اووا الى عطنها للتبريك قال
القاضي من هذا يدل على ان يكون في خلافة عمر خامة وانه م ضرب مثلا لاتساع الناس في زمان عمر وبافاتح
عليهم من الامصار واقطار خلافته قال ابن مسعود ما زلنا اعزة منذ اسلم عمر ولقد كان حصينا للاسلام
فلما ان انثلم ثلمة من الحصن وقيل ان هذا في حق خلافته ما جميعا لان تدبيرهما وقيامهما لمصالح المسلمين
تم هذا الامر وضرب الناس بعطن لان ابا بكر قطع اهل الردة وجمع شمل المسلمين وابتداء الفتوح وقعت ثمرته
ذلك وتكاملت في زمان عمر رض وشاهد ما ق ابو هريرة رض انفاق الرواة عنه بينا انا نائم رايتني في الجنة فاذا
امراة تتوضا الى جانب قصر فقلت لمن هذا القصر قالوا لعمر فذكرت غيرته فوليت مدبرا قال فبكى عمر
في المجلس فقال ابلي انت واني يا رسول الله اعليك اغار قال الشيخ ان ثم مضى توضا تغسل يديها ووجهها وتمسح راسها
الوضوء العرفي اذ لا وضوء في الجنة واقول النفي في الجنة هو الوضوء الغرفي الرافع للحدث ومراة النبي من
الحورية كان صوريا فلم يقم دليل على امتناعه وقد تمثل بتلك الهيئة فائدة وهي الاشارة الى شرف الوضوء العرفي فالعمل
عليه اولى ع ابو هريرة رض روى البخاري عنه بينا ايوب يغتسل عريانا خر عليه اي سقط رجل جراد من ذهب
الرجل بكسر الراء الجماعة الكثيرة من الجراد فجعل ايوب يحثي في ثوبه فقال له ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك
عما ترى قال بلى وعزتك الواو وفيه للقسم ولكن لا غنى بي عن بركتك وفيه دلالة على اباحة تكثير المال
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه بينما رجل بفلاة من الارض فسمع صوتا في سحابة اسق حديقة فلان
السحاب اي توجه الى ناحية فافرغ ماءه في حرة وهي بفتح الحاء الهملة ارض ذات حجارة سود فاذا شرجة
وهو بفتح الراء وبالجيم سيل الماء من الحرة الى المسيل من تلك الشراج قد استوعبت ذلك الماء كله فتتبع
اي ذلك الرجل الماء فاذا رجل قائم في حديقته يحول الماء بمسحاته وهي ما له اسنة عريضة من الحديد ما خوذ من الحجو
وهو الكشف والازالة فقال يا عبد الله ما اسمك قال فلان للاسم الذي سمع في السحابة فقال له يا عبد الله لم تسالني

عن اسحٰق قال سمعت صوتا في النجا الذهب ما في يقول اسقِ حديقة فلان لاسمك فما نصنع بما قال
اما اذا قلت هذا فاني انظر الى ما يخرج منها فاتصدق بثلثه واكل انا وعيالي ثلثا وارد فيها ثلثه
قال مالك بن صعصعة بفتح الصادين المهملتين وبالعينين المهملتين قيل ما رواه عن النبي صلعم خبر لا دليل له
في الصحيحين هذا الحديث وحده بينما ما ديرانة انا نائم الحطيم وربما قال في الحطيم وربما قال في
الكعبة وربما قال في الحجر بكسر الحاء وسكون الجيم بعضي الحطيم سمي حجرا لانه حجر عن الكعبة بحيطانه قال القرطبي
كما حجرة من حائط لانه موضع حجر وانما قال الراوي وربما قال لان النبي صلعم حكى لهم قصة المواضع مرتبة فجزم
بالحطيم تارة وبالحجر تارة ما بين المسجدين اذ اتاني آت فقد بشديد الدال اي شق قال اي الراوي وسمعته
اي النبي صلعم يقول فشق ما بين هذه الى هذه قال بعض رواة الحديث يعني من ثغرة نحره الى عانته فاستخرج قلبي
قيل هذا الشق غير الشق الذي كان في صغره على ما روى مسلم عن انس ان رسول الله صلعم اتاه جبرائيل وهو يلعب
مع الغلمان فاخذه فصرعه فشق قلبه فاستخرج منه علقة فقال هذا حظ الشيطان منك فغسله
في طشت من ذهب بماء زمزم ثم اعاده في مكانه وجاء الغلمان يسعون الى امه يعني ظئره فقالوا ان محمدا
قد قتل فاستقبلوه وهو منتقع قال اني لانظر اثر ذلك المخيط في صدره ثم اتيت بطشت من
معروف وفيه تاؤ بدل السين من ذهب مملوء ايمانا قال القاضي لعله من باب التمثيل او تمثل له الايمان بصورة
الجسم كما تمثل له ارواح الانبياء بالصور التي كانوا عليها وقال النووي ان الله تعالى كان في نبيه ما يحصل به
كمال الايمان فشرح اي ايمانا لكونه سببا اليه الى هنا كلامه اراد بان يكون ذلك الشيء جسما يقوي القلب بخاصيته
اشد تقوية فيكمل به تصديقه كما شرح الله بعض الناس فيقول كون الطشت مملوة بالايمان يحتمل
ان يكون باعتبار ما يؤول اليه امره او انه ملا به قلب النبي الموصوف بكمال الايمان فضل قلبي وهذا الفضل كالتصفيف
وتزييد قابلية لمزيد ما جرى القلوب ثم حشي على بناء المفعول اي ملئ القلب ظرفه وهو الجلد الرقيق الذي
على القلب فيه ثم اعيد اي وضع القلب مكانه او معناه التئم موضع الشق قيل ما ذكر في الحديث من شق
النحر واستخراج القلب ليجري مجراه فان السبيل في ذلك التسليم والتفويض لتوجيهه بتكليف اذعان التوفيق
بين المنقول والمعقول وربما يتوهم انه محال وقال الشيخ التوربشتي يحتمل ان يكون العدول عن الحقيقة
الى المجاز في خبر الصادق اذا لم يحتمل وهذا المخبر عنها الاطلاع فيه ثم اتيت بداية دون البغل وفوق الحمار
ابيض يضع خطوه عند اقصى طرفه اي بعيد نظره فحملت عليه فانطلق بي جبرائيل حتى اتى السماء الدنيا
فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد وفي اشارة الى انه استفتح لكون انسان معه
ولو انفرد لما طلب الفتح والا ان السماء محروسة لا يقدر احد ان يخرق خرقها ويدخلها الا باذن الحارس
قيل وقد ارسل اليه يعني هل ارسل الله محمدا للعروج رسولا قيل معناه هل صار رسولا والاول اظهر لان امره
كان مشهورا لا يخفى على حراس السموات قال نعم قيل مرحبا به اي لقي رحبا به وسعة فتح لي جاء وفيه تقدم
وتاخير والمخصوص بالمدح محذوف وفي تقديره جاء فتح الجي بجيئه ففتح اي باب السماء الدنيا فلما خلصت
اي وصلت فاذا بآدم اي الوالد للمفاجاة وكذا في نظائرها فقال اي جبرائيل هذا ابوك آدم فسلم عليه فسلم عليه
فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح قال الامام النووي في شرح مسلم اجمع المسلمون على ان
افضل منهم لا ان كان عابرا على ابيه وكان في حكم القاعد والقاعد يسلم على القاعد ثم صعد
حتى اتى السماء الثانية فاستفتح اي طلب فتح بابها قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد
قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا فنعم المجي جاء ففتح فلما خلصت اذا يحيى وعيسى وهما ابنا خالة
يعني كانهما ابنا خالة الآخر قال هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما فسلمت فردا ثم قالا مرحبا بالاخ الصالح
والنبي الصالح ثم صعد في السماء الثالثة فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل
وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا فنعم المجي جاء ففتح فلما خلصت اذا يوسف قال هذا يوسف فسلم عليه
فسلمت عليه فرد علي ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح اعلم ان رؤية الانبياء في السماء الاولى
الى السابعة بدل على تفاوت منازلهم وعروجهم وعبورهم عن جيوبهم بدل على علو منزلته ثم صعد به
حتى اتى السماء الرابعة فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم
قيل مرحبا به فنعم المجي جاء ففتح فلما خلصت فاذا ادريس قال هذا ادريس فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا
بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد به حتى اتى السماء الخامسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك
قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجي جاء فلما خلصت فاذا هرون قال هذا هرون فسلم
فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح قيل المراد كان ارواح الانبياء متشكلة بصور بهم
التي كانوا عليها الا عيسى فانه مرئي بشخصه ثم صعد حتى اتى السماء السادسة فاستفتح قيل من هذا قال
جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجي جاء فلما خلصت فاذا موسى
قال هذا موسى فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح فلما جاوزت اذا هو ببكر
بكاء فقيل له ما يبكيك قال ابكي لان غلاما بعث بعدي يدخل الجنة من امته اكثر مما يدخل من امتي بكاء موسى
اشفاقا لشرف عدد امة محمد على عدد امته محمد لا حسدا عليه لانه لا يليق به وانما قدم بعد قيل ليكون
على سبيل التحقير بل موسى اعظم المته لانه تلقى محمدا من غير طول العمر في عبادة ربه خصه بمزيد الفضيلة ثم صعد بي
الى السماء السابعة فاستفتح جبرائيل قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث اليه
قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجي جاء فلما خلصت فاذا ابراهيم قال هذا ابوك ابراهيم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام
ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح ثم رفعت لي اي جعلت قريبة ومنه قوله تعالى فما سطاعوا اي ما قدروا
سدرة المنتهى وهي شجرة في اقصى الجنة ينتهي اليها اعمال العباد او ينتهي اليها علم الملائكة والرسل فاذا نبقها
بكسر الباء الموحدة وبالقاف اي ثمرها مثل قلال جمع قلة وهي جرة عظيمة هجر وهي قرية قريبة من مكة كانت
تشتهر بخرج جرها الى الكوفة وما وراء النهر كما يقال بارض جرجان لجموعة الجرة وتوشح عاما يرد وزن عاما في الوقوف
والنبق ثمر السدر وهو يجزي مشهور ولذكر فائدتها
شبيهة بالعناب الا ان العناب مطول
والنبق مدور كل قدر والا ان لون
النبق ضارب الى الصفرة من الحمرة بخلاف العناب كذا ذكره
وانما سماه عظاما لانه اكبر منه والورق الذي تستتر
به الثمار للشمس والريح ونحوهما وقوة
تحمل الشيء ظاهرا وباطنا وقوة الشرب
وقوة الجماع وغيرها

والحكمة من الوصول وبلوغ سدرة المنتهى اما كرامة للمشفعة على امته
لتقصير عددهم عن امة محمد صلعم او للحد
على نبينا وعليه السلام وغيرهما

ربما يحتج بهذا الحديث من يقول بان الجنة مخلوقة الان والجواب ان المتيقن من هذا الحديث انما هو وجودها

الى الاخبار والملائكة والاولياء والابرار
على الروايتين الآتي وذكرهما

وما جرى

الى عائشة ومن عظم صدره الى عورته

والاقعى الاصعد المنظر

عنه فيها اختلاف ان الورق ابيض وقيل اخضر والثمر كالقلال والطعم كالشهد وقيل كالخبز بالزيت وقيل كالتمر وقيل كالرمان كما في الاحاديث الصحيحة وقيل كالبطيخ وقيل كالقرع وقيل كالموز وقيل كالعسل وقيل كالسمن وقيل كالزيتون وقيل كالخل وقيل كالحلو وقيل كالمر وقيل كالحنظل وقيل كالكمثرى وقيل كالتفاح وقيل كالاترج وقيل كالرمان وقيل كالعنب وقيل كالتين وقيل كالجوز وقيل كالخوخ وقيل كالمشمش وقيل كالاجاص وقيل كالدراقن وقيل كالاترج وقيل كالتفاح وقيل كالكمثرى وقيل كالحنظل وقيل كالحلو وقيل كالمر وقيل كالخل وقيل كالزيتون وقيل كالعنب وقيل كالتين وقيل كالجوز وقيل كالخوخ وقيل كالمشمش وقيل كالاجاص وقيل كالدراقن

ان يقول زيد مثلا ما فعلت فيقول عمرو ما فعلت

دون ان يقول الا فانه قد جاء

الاكثرون الاحوال عطف على قوله تعظم عن اصحاب الجنة

والرسالة لان في كل منهما معلوما آخر

يعلو فيها القلال سل الحباب فاذا وردت فيها سل اذا ان العيلة بفتح الياء جمع الفيل كفردة جمع قرد وهو الخيوط الموت
قال جبرائيل هذه سدرة المنتهى فاذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان فقلت ما هذان
يا جبرائيل قال اما الباطنان فنهران في الجنة يقال لاحدهما كوثر وللاخرى نهر الرحمة كذا ورد في حديث آخر وقال
باطنان لخفاء امرهما فلا ينتهي العقول الى وصفهما اولانهما مختفيان عن ابصار الناظرين فلا يريان حتى يعتبا الى الجنة
واما الظاهران فالنيل والفرات يحتمل ان يكون المراد منهما اعم فانهما يتبين التقاهما ويكون مادتهما يخرج من اصل السدرة
وان لم يدرك كيفيته وان يكون من باب الاعتبار في الامر بالتفكر في الخلق والعذوبة او من باب توافق
الاسماء بان يكون سماء في الجنة موافقين لمسمى دنيا ثم رفع الى البيت المعمور وفسر في حديث آخر بانه بيت يدخله
كل يوم سبعون الف ملك اذا خرجوا منه لم يعودوا اليه ثم اتيت باناء من خمر واناء من لبن واناء من عسل فاخذت
اللبن فقال هي الفطرة انت عليها وامتك اعلم ان الله لما كان ذا خلوص وبياض اوامرا يحصل به تربية
المولود صورية في العالم القدسي مثال الحواية والفطرة التي تتم بالتربية القوة الروحانية وهي الاستعداد للسعادات
الابدية اولها انقياد الشرع ثم فرضت على الصلوة خمسين صلوة كل يوم. قيل لما مات كل صلوة منها
ركعتين الا ترى ان من قال لله على صلوة يلزمه ركعتان فرجعت فمررت على موسى فقال بما امرت قلت امرت
بخمسين صلوة كل يوم قال اي موسى ان امتك لا تستطيع صلوة كل يوم واني والله قد جربت الناس قبلك
وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة يعني ما رأيتهم ولبثت انا فيما اردت منهم من الطاعة فارجع الى ربك فاسأله
التخفيف لامتك فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله اي مثل ما قال اولا وهو عالج بني اسرائيل فما
فارجع الى ربك فاسأله التخفيف فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى
فقال مثله فرجعت فامرت بعشر صلوات كل يوم فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فامرت بخمس صلوات كل يوم
فرجعت الى موسى فقال بما امرت فقلت امرت بخمس صلوات كل يوم قال ان امتك لا تستطيع فان صلوة كل يوم واني
قد جربت قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فاسأله التخفيف لامتك فقلت قد رجعت الى ربي
حتى استحيت ولكن ارضى واسلم. تقديرا لكلام سماحي يحتمل ان يكون من السماحة اي فلما ارجع فان رجعت كنت غير راض واسلم
ولكني ارضى بما قضى الله والحكم امري وامرهم الى الله فعلى هذا يكون الكلام متغايرين فلما جاوزت
ناداني مناد امضيت فريضتي وخففت عن عبادي. اي بزيادة مراجعة الخمس في باب الصلوة لعرفانه ان الامر الاول كان
غير واجب قطعا والا لما صدرت منه المراجعة وقيل فرضت في الاول خمسين ثم نسخت بخمس
وخففت عن عبادي اي محمد في البعض في التخفيف وخصوصية في التضعيف لقوله من جاء بالحسنة
حديث المعراج متفق عليه لكنه تفرد فيه البخاري هذا كلام المعرف في هذا الحديث معناه مما اتفقا عليه
البخاري وبدا الاعتبار رقم اوله بعلامة ق لكن لفظه موافق لرواية البخاري في طائفة كان اسرا النبي
الى بيت المقدس بالجسد والى السماء بالروح محتجا بان الله جمع له في كتابه العظيم المسجد الاقصى غاية للقرب ولو كان

زائدا عليه

زائدا عليه لذكره بل كونه ابلغ في المدح وقال النووي ما عليه عظم السلف واكثر المفسرين والمحدثين ان الروح
كان بجسده في يقظته ومن قال كلاما كانا في منامه احتج بما جاء في رواية عن مالك بن صعصعة انه قال رسول الله
بينا انا عند البيت بين النائم واليقظان وبقوله في آخر الحديث فاستيقظت واذا بالمسجد الحرام في بعض روايات
اشرعه اجيب بان تلك الحالة كانت اول وصول الملك اليه وليس في الحديث ما يدل على انه كان نائما وفي القصة كلها ما قدمناه
كما سيتضح فيحتمل ان يكون الاستيقاظ من نوم آخر بعد وصوله الى البيت لان سراه كان بعض الليلة والمرة
منه افاقة من تلك الخمارة ورجوعه الى الحال البشرية قال ابن عمر صح اتفاقا على الرواية عنه بيمانية ثلثة نفر قال
الجوهري النفر بالتحريك عدة رجال من ثلثة الى عشرة يموتون اخذهم المطر فاووا بفتح الهمزة اي انضموا
الى غار في جبل فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فاطبقت عليهم قال بعضهم لبعض انظروا اعمالا
عملتموها صالحة لله فادعوا الله بها لعله يفرجها عنكم فقال احدهم اللهم انه كان لي ابوان شيخان كبيران
والدان يخافان كبيران وامرأتي وفي نسخة بكسر الصاد جمع صبية صغار ارعى عليهم اي ارعى ماشيتهم قال الجوهري
يقال فلان يرعى على ابله اي يرعى عنها فاجئت عليهم اي رددت مواشيهم الى المراح لاحلبهم حلبت فبدأت بوالدي
فسقيتهما قبل بني وانه اي ان ناي نأى اي تعذر اني يوم النجاء اي امر عرفي فلم ارح حتى امسيت فوجدتهما
قد ناما فحلبت كما كنت احلب فجئت بالحلاب بالكسر اي باللبن فقمت عند رؤسهما اكره ان اوقظهما من نومهما
واكره ان ابدي الصبية قبلهما والصبية يتضاغون بالضاد والغين المعجمتين اي يصيحون ويتصارخون بقربي
من الجوع عند قدمي فلم يزل ذلك دأبي ودأبهم حتى طلع الفجر والتعب هو العادة يعني انهم بكوا وصاحوا واني
منعت عنهم اللبن الى الفجر فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج لنا فرجة نرى منها السماء اي من تلك
الصخرة المطبقة ففرج الله منها فرجة فرأوا منها السماء وقال الاخر اللهم انه كانت لي ابنة عم احبها كاشد ما يحب
الرجال النساء فطلبت اليها نفسها يعني طلبت ان تمكنني من نفسها فابت حتى اتيتها بمائة دينار فسعيت
حتى جمعت مائة دينار فجئتها بها فلما وقعت بين رجليها قالت يا عبد الله اتق الله ولا تفتح الخاتم اي ادرك بكارتها
الا بحقه فقمت عنها فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا ما بقي
فرجة ففرج الله بتخفيف الراء اي كشف لهم وقال الاخر اللهم انك كنت استأجرت اجيرا بفرق ارز
الفرق بفتحتين مكيال يسع فيه ثلثة اصوع فلما قضى عمله قال اعطني حقي فعرضت عليه حقه فتركه ورغب
اي ازهد فلم ازل ازرعه حتى جمعت بقرا ورعاءها وبوجوه الراء مجاني وقال اتق الله ولا تظلمني حتى اذهب الى بلدي
البقر ورعاءها فخذها فقال اتق الله ولا تستهزئ بي فقلت لا استهزئ بك خذ تلك البقر ورعاءها فاخذها فذهب
فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج ما بقي ففرج الله ما بقي. يناسب اطباق الصخرة وفي الحديث تحجج
الدعاء بصالح الاعمال والتوسل به وفضل بر الوالدين وآثارهما على من سواهما ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه
بينما رجل يسوق بقرة قد حمل عليها التفت اليه البقرة فقالت اني لم اخلق لهذا ولكني انما خلقت للحرث وفيه

نسخة صحيحة

دل على محظورية الوسم في الوجه لان اللعن لا يكون الا للحرمة لا ثلثة محامل احدها ان يكون الواسم من اهل الكفر فالعن لكونه في العنفي مع الشكوى عنه في اللفظ والثاني
متهيابه لا على وجه الدعاء عليه والمحامل ثلثها مرضية والمعنى الابعاد عن الرحمة والطرد

دل النبي صلى الله عليه وسلم على ان ركوب البقر والحمل عليه غير مرضي فقال الناس سبحان الله بقرة تكلم اي تتكلم تعجبا اي التابعين فقال رسول الله
فاني او من به انا اي اصدق بهذا الخبر في ملك من تكلم البقرة وان كان خارجا عن العادة وابو بكر وعمر لقوة
ايقانهما بالخبر وبينما راع في غنمه عدا عليه الذيب فاخذ منها شاة فطلبه الراعي حتى استنقذها منه اي خلصها
من الذيب فالتفت اليه الذيب فقال له من لها يوم السبع بسكون الباء اسم عيد كان لهم في الجاهلية يشتغلون فيه بلعبهم
فيأكل الذيب غنمهم يعني من الحافظ في ذلك اليوم وقيل هو اسم موضع في المحشر اي من لها يوم القيمة وهذا الوجه بعيد
لان قول الذيب ليس لها راع غيري لا يناسبه لان الذيب لا يكون راعيا يوم القيمة وروي بضم الباء وهو الصحيح رواية
ودراية معناه من لها عند الفتن اذا ترك الناس مواشيهم فيتمكن منها السباع فاحكم فيها يوم ليس لها راع غيري
اي من الانس فقال الناس سبحان الله ذيب يتكلم فقال رسول الله فاني او من به انا وابو بكر وعمر وما هما ثمة
اي ليس ابو بكر وعمر حاضرين في الموضع الذي تكلم البقرة والذيب وقال شارح معناه ليسا حاضرين في الموضع الذي قال النبي
هذا الكلام لكن نفيه الاول اولى لان الجوهري قال ثمة بمعنى هناك وهو للبعيد وفي الحديث اخبار بوثوق ايمانهما وبان
وقوع خارق العادة لغير نبي ق ابو هريرة انفقا على الرواية عنه بينما رجل يمشي بطريق فوجد غصن شوك
على الطريق فاخره اي بعده لكيلا يتوكد على الطريق لئلا يؤذي المارين فشكر الله له اي قبل منه ذلك العمل فغفر له
ق ابو هريرة انفقا على الرواية عنه بينما رجل يمشي في حلة وهو ما يكون ثوبين من جنس واحد من برود اليمن
تعجبه نفسه اي متكبر مرجل بكسر الجيم المشددة وفتحها اجمته بضم الجيم وتشديد الميم ما سقط من شعر الرأس على المنكب
وترجيلا تنظيفها وتحسينها اذ خسف الله به فهو يتجلجل به الى يوم القيمة اي يتحرك وينخسف بالتدريج انما عذب
بهذا الكبر لا لان التنظيف ممنوع وقد ورد ان النبي لبس ثيابا ثمينة وكان يكثر تدهين شعره وترجيله
يحتمل ان يكون ذلك الرجل من هذه الامة اخبر بصيغة الماضي لتحقق وقوعه وان يكون من الامم الماضية هذا هو الصحيح
فصل ● م جابر رضي روي عنه لعن الله الذي وسمه قال النووي الوسم بالسين المهملة
والمعجمة اثر الكي وفرق بينهما بان المهملة مستعملة في الوجه وبالمعجمة في سائر الجسد قال لما رأى حمارا قد وسم في وجهه
الوسم في الوجه مطلقا منهي عنه بهذا الحديث لان لعن فاعله يقتضي التحريم واما في غير الوجه فجائز اذا دعت
حاجة لما روي ان النبي وسم ظهور ابل الفتح وغنما فاذا قوله لعن الله يحتمل ان يكون اخبارا من الغيب
لاتحاقه بذلك لكونه غير مسلم ق ابو هريرة انفقا على الرواية عنه لعن الله السارق يسرق بيضة فيقطع يده
ويسرق الحبل فيقطع يده قيل القطع في الشيء القليل كان في الابتداء ثم نسخ بقوله القطع في ربع دينار
وقيل المراد بالبيضة الخوذة وبالحبل حبل السفينة لكن قتيبة انكر هذا التأويل لان الحديث
ورد في ذم السارق الذي لا يلزم انما يتم اذا وقع القطع في سرقة ما لا قدر له ووجه كونه سببا للقطع ان سارق
اليسير قد يعتاد ويأخذ الكثير ق ابن عمر انفقا على الرواية عنه لعن الله الواصلة وهي التي تصل الشعر بشعر آخر
زورا والمستوصلة وهي التي تطلب ذلك والرجل والمرأة في ذلك سواء هذا اذا كان المتصل شعر الآدمي لكرامته

وأما غيره فلا بأس بوصله فيجوز اتخاذ النساء القراميل من الوبر وفيه تفصيل اذ لم يكن لها زوج فحرام
ايضا وان كان فان فعلته باذن الزوج او السيد يجوز والا فلا والواشمة وهي التي تغرز الجلد بابرة
ثم تحشى بكحل فيخضر والمستوشمة وهي من تطلبه فان فعلت ذلك لصغيرة يأثم فاعله ولا يأثم المعمول
لانها غير مكلفة قال بعض اصحاب الشافعي وجب ازالته ان امكن بالعلاج والا فالجرح ان لم يخف فوت عضو
ق عائشة انفقا على الرواية عنها لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد معناه ظاهر
م علي رضي روي عنه لعن الله من لعن والديه قيل هو من باب التسبيب لان من يلعن ابوي احد فهو يلعن
ايضا ابوي اللاعن فكان البادي بنفسه يلعن ابويه هكذا فسر النبي في حديث آخر سب الرجل والديه
اقول لعل الوجه في تغييره السب بكذا هو استبعاده بان يسب الرجل والديه بالمباشرة فان وقع سب
الوالدين يكون واقعا بالسببية سبحان الله اذا استحق من يكون سبب السب لعنة يكون حال المباشرة
ولعن الله من ذبح لغير الله قال النووي المراد الذبح بغير اسم الله كمن ذبح للصنم او لموسى او لغيرهما ذكر
ابراهيم المروزي ان ما يذبح عند استقبال السلطان تقربا اليه افتى اهل بخارى بتحريمه لانه مما اهل به لغير الله
وقال الرافعي هذا غير محرم لانهم انما يذبحونه استبشارا بقدومه وهو كذبح العقيقة لولادة المولود ومثل
هذا لا يوجب التحريم ولعن الله من آوى محدثا بكسر الدال من يجني على غيره وايواؤه اجارته من خصمه وروي
محدثا بفتح الدال وهو الامر المبتدع ومعنى الايواء على هذا الوجه التقرير عليه والرضا به ولعن الله من غير منار
الارض وهي جمع منارة وهي العلامة التي تجعل بين الحدين للجارين م ابن عمر رضي روي عنه لعن الله من مثل بالحيوان
بتخفيف الثاء المثلثة اي عاقبه بجعله عرضا ونصبا للرمي ق ابو هريرة انفقا على الرواية عنه
لو آمن بي عشرة من اليهود يعني عشرة من احبارهم الذين هم رؤسهم لآمن بي اليهود اي كلهم وفيه
اشارة الى انهم اتباع ومقلدون ويروى لو تابعني عشرة من اليهود لم يبق على ظهرها الضمير فيه عائد الى الارض
وان لم تكن مذكورة لدلالة السياق عليها يهودي الا اسلم ق ابن عباس انفقا على الرواية عنه لو ان احدهم اذا
اراد ان يأتي اهله اي يجامع زوجته قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا
يجوز ان يكون اذا ظرفا للقال وقال يكون خبر الان وان يكون شرطية وجزاؤها قال والجملة خبر ان فانه
ان يقدر هذا جواب لو الشرطية ويجوز ان يكون لو للتمني اعلم ان لو هنا على تقدير ان يكون شرطية
يفيد ترتب وجود التالي عند وجود المقدم لا انتفاء التالي لانتفاء المقدم كما في قوله تعالى ولو جعلناه ملكا
لجعلناه رجلا بينهما ولد في ذلك اي في ذلك الاتيان لم يضره الشيطان ابدا قال الشيخ التوربشتي الاقرب
ان يراد منه نفي الاضرار البدني بان لا يصرعه الشيطان اذ لو حمل على نفي الاضرار الديني لزم ان يكون
الولد معصوما عن المعاصي وقد لا يتفق ذلك واقول الاقرب ان يراد منه نفي الاضرار الديني بان يكون الولد
مصونا عن اغوائه بالنسبة الى الولد الحاصل بلا تسمية لان الشيطان غير مسلط على الناس بالاضرار البدني

ح ابو هريرة ض روى البخاري عنه لو ان الانصار سلكوا واديا او شعبا بكسر الشين ما انفرج من الجبل بن لسلكت وادي الانصار قاله لما تم الجمع الغنايم ولم يعط الانصار شيئا لم يرد النبي ﷺ بذلك القول شابتهم لالدهم هو المتبوع لكل قوس وانما اراد به اختيارهم موافقتهم على موافقة غيرهم تطييبا لقلوبهم لما فهم من حق الجوار وحسن العهدة ح ابو هريرة ض انفقا على الرواية عنه لو ان رجلا اطلع اليك لم يبتك الذرات فيه بغير اذن فخذفته بحصاة اخذف بالخاء والذال المعجمتين هي الترمي بالحصاة بين السبابتين ففقأت عينه ما كان عليك جناح تقدم الكلام عليه في الباب الاول حديث من اطلع في بيت قوم ح ابو هريرة ض روى عنهم لو انكم لم تكن لكم ذنوب يغفرها الله لكم لجاء الله بقوم لهم ذنوب فيغفرها لهم ليس هذا تحريضا للناس على الذنوب بل كان صدوره لتسلية الصحابة وازالة شدة الخوف عن صدورهم لان الخوف كان غالبا عليهم حتى قرر بعضهم الخوف رئيس الجمال للعبادة وبعضهم اعتزلوا النساء وبعضهم النوم وفي الحديث تنبيه على رجاء مغفرة الله تعالى وتحقيق ان ما سبق في علم الله تعالى لا بد ان يقع لعامله فلو قدر عدم وقوع ما من لحق الله تعالى بعبد فيغفر له روى عن النبي ﷺ انه قال قال الله تعالى علم اني قدرت على مغفرة الذنوب غفرت له

ولا ابالي ما لم يشار بالشرك الشيطان قلت يا رسول الله تكلم بنت ام سلمة فقال سبب ذكره هوان الصحابة حملوا ما امر بهم الانصار الذين امره عليهم في سرية وكان قد امرهم ان يسمعوا له ويطيعوا فهو انهم حملوا انه امرهم ان يجمعوا الحطب ثم يوقدوا فيه نارا ويقعوا فيها فقال لهم الم يأمركم رسول الله ان تسمعوا لي وتطيعوا قالوا بلى قال فادخلوا فنظر بعضهم الى البعض وقالوا انما فررنا من النار الى رسول الله فلم يزالوا كذلك حتى سكن غضبه فطفيت النار فقال للحديث وقال لا طاعة في معصية الله انما الطاعة في المعروف اي الخير والخصلة المرضية التي الناس موقوفون ولا ينكرونها والمعنى لو دخلتم نار الكفر فيها الى يوم العذاب ابوابها بعد يوم القيمة اشد هي معرة لعذاب من اطاع الناس في معصية الله ولم يرد انكم لو دخلتموها بقيتم فيها الى اليوم القيمة احياء وهو ظاهر بل المعنى بقيتم فيها يوم القيمة وبعد يوم القيمة ايضا وهو عالم يقل الظهور الامر بهذا الزام يحمل الى ان يمضي آما اذا جعلناه بمعنى مع فالامر للاهمال واسهل ثم من ابى ان يقال ليس مراد الانصار وهو من سخط على نظر رسول الله الا طاعة واصلاح النفس وخالم النار بل اراد انهم مال حال العالم الا مير الحال او يحرمهم وسوء حظهم في الدين في مخالفة الامير حيث خالف امره امر الله او امتحان عقولهم وافهامهم حيث فهم من النهي الا دخال مراده قالوا الم يأمركم رسول الله ان تسمعوا لي وتطيعوا الا ان اول الحديث وآخره لا يجوز ذا فاعلم يحيى بكير الفاري

روى مسلم عن اويس قال قدم امداد اهل اليمن اتيت عمر فقال اني سمعت رسول الله ﷺ يقول يأتي امداد اهل اليمن هم اقل في العرب ما بعد اي اولياء اهل عمان قال اويس فقلت هل انت عن بلادي عمان بضم العين وتخفيف الميم مدينة باليمن حكى الجواليقي ان فيها ضبطا بفتح العين وتشديد الميم يعني عمان البلقاء او ناحية بها غلط سألتك لا مرؤك قال لرجل الحي من احياء العرب نهوه وضربوه وفيه فضل اهل عمان والثناء عليهم في ابن عمر ض انفقا الرواية عنه قال رخص النبي ﷺ لابن صياد مضطجع فراشه وكان عرض تقوجد ذوع النخل

يسمع شيئا من زمزمة قيل رآه فلما رأته ام ابن صياد قالت له اي صاف هذا محمد فانهى ابن صياد عن زمزمته فقال لو تركته بين اي ابن صياد ما في نفسه وكان من حذاقي الكهنة فاراد النبي ﷺ ان يسمع اسلوب كلامه على غفلة منه وفيه جواز كشف احوال من يخاف مفسدته نحو ابن صياد هذا تقرير للضمير المستكن في مرجابه زور سلام عنه لو تركته بالياء في تركته لاشباع الكسرة ما زال قائما الى ان يكون موجودا في الحكمة قاله لما مر بالرجاجين عصرت الحكمة وبروى عنه مسندين بجلد يجعل فيه السمن يعني كالقربة التي تسمى وكما يأتيها بنو ولي يعلون عنها الادم تعود الى تلك الحكمة ويجد فيها سمنا بجوزة البضع فما زالت كذلك حتى عصرت انا قال العلماء الحكمة في زوال السمن عند عصر انها توكلا على رزق الله وتشمر الى التدبير والتصرف فيه فلهذا عوقبت بزواله ض ابو هريرة ض انفقا على الرواية عنه لو تعلمون ما اعلم من الاهوال الاخروية وما اعددت في الجنة من النعيم الكثير لضحكتم قليلا وبكيتم كثيرا قال قيل الخطاب ان كان للكافرين فلا يوجب ضحكا اصلا وان كان للمؤمنين فعاقبتهم الجنة خالدين فيها وان دخلوا النار فما يوجب البكاء بالنسبة الى ما يوجب الضحك شيء يسير فينبغي ان يكون الامر بالعكس قلت الخطاب للمؤمنين لكن جزع هذا الحديث في مقام ترجيح الخوف على الرجاء قلت على ض انفقا على الرواية عنه لو ظهر لكم ما اتى لوا ايها الى يوم القيمة بعني النار التي اوقدها عبد الله بن حذافة بضم الحاء المهملة وتخفيف الذال المعجمة وبالقاف السهمي امير من امرائه قيل انه كان رسول الله ﷺ الى كسرى مات في خلافة عثمان ه بمصر تقدم قصته في الحديث في الباب الثالث وحديث لا طاعة في معصية الله ح ابو هريرة ض روى البخاري عنه لو دعيت الى كراع وهو مسند في الساق يعني لو دعاني احد الى ضيافة كراع غنم قال القاضي غلط من حمله على كراع الفهم وهو موضع بين مكة والمدينة لا جبت اي الداعي ولو اهدي الي ذراع او كراع يعني لو ارسل احد الي ذراعا على رسم الهدية او كراعا على سبيل المثل اعطى الصدر كراعا وطلب ذراعا لان الذراع في اليد وهو افضل من الكراع في الرجل لقلة لحمه وذا الحديث على حسن خلقه وتواضعه وفيه تحريض للناس عليه ح ابو هريرة ض روى مسلم عنه قال كان ابو جهل يقول واللات والعزى ان رأيت محمدا ساجدا لاطأن رقبته فرآه يوما يصلي فما كان يقصده الا وهو يرجع على عقبيه ويتقي بيديه فقال لم لو فعلته لاختطفته الملائكة عضوا عضوا كرر العضو للتاكيد للخطف هو الاستلاب يعني الجلوه قطعا فقيل له ما لك تاخرت قال ان بيني وبينه خندقا من نار يعني الاهوال مصداق الحديث قوله تعالى والله يعصمك من الناس ح ابو موسى ض روى عنهم لو رأيتني وانا استمع الواو للحال لقد رأيتك لبارحة جوابه لو محذوف اي لاعجبك تمتد لعدادتيت من مزامير آل داود المزمار الصوت الحسن قاله له وفي رواية قال ابو موسى لو علمت انك تستمع قرأتي لحسنت لك تحسينا ح ابن عباس ض روى البخاري عنه قال قدم مسيلمة الكذاب المدينة فجعل يقول ان جعل لي محمد الامر بعده تبعته فاقبل اليه رسول الله ﷺ معه ثابت بن قيس في يده رسول الله ﷺ قطعة من قضيب حتى وقف على مسيلمة في اصحابه فقال لو سألتني هذه القطعة ما اعطيتكها ولن تعدو امر الله فيك ولئن ادبرت ليعقرنك الله وانا اظنك الذي رأيت فيك ما رأيت وهذه ثابت يجيبك عني ثم انصرف عنه فسأل عن قوله فقيل له والله صدق رسول الله ﷺ ما رأيت فيك الذي رأيت وهذه صفتك وهذا منزلك فان اقبلت ادبر عنك ليعقرنك الله وانا اظنك الذي رأيت فيك ما رأيت وهذه صفتك وهذا منزلك فان اقبلت ادبر عنك ليعقرنك الله وانا اظنك الذي رأيت فيك ما رأيت وهذه صفتك وهذا منزلك

ولئن أدبرت ـ اى ان اعرضت عن طاعة ليعقرنك الله العقر الجرح والمراد به هنا الاهلاك وقد قتله الله يوم اليمامة وأفى لأريك الذى بضم الهمزة اى لاظنك الشخص الذى أريت فيك ما أريت وهى من قبيل انا الذى سمتنى امى حيدرة وهذا اشارة الى رؤياه ـ السوارين اللذين تقلدا عليه فنخرا وهذا ثابت بجبين عمّه قبل ثابت هذا كان يسمى خطيب رسول الله عم بحباب الوتوء عن خطيم قال السهيلى الكذاب وثابت موثابت من قيس ثمانين بتشديد الميم وفتح الثين المعجمة قبل انما جاء النبى ﷺ السهيلى تأمله ولقومه رجاء اسلامهم وليبلغ ما انزل الله اليهم ابن عباس روى البخارى عنه لو تعلم لاخذته الملائكة يعنى ابا جهل لما قال ان رأيت محمدا يصلى عند الكعبة لاطأن على رقبته تقدم تمام قريبا ق جابر اتفقا على الرواية عنه لو قد جاء مال البحرين ـ وموضع مرو فى سلك اليسر من البصرة فداعطيتك هكذا وهكذا وهكذا قاله له تمتة فلم يجئ مال البحرين حتى قبض النبى ﷺ فلما جاء مال البحرين امر ابو بكر فنادى من كان له عند رسول الله ﷺ عدة او دين فليأتنا فاتيته فقلت ان النبى ﷺ قال لى هكذا وهكذا وهكذا ومكذا فحثى لى ثلثا ثم قال لى خذ مثليها الان الوعود كان ثلث خيانة واعاه حاله ابو بكر بيده ولابنه خليفة رسول الله فيده قاعة مقام بيده وفى الحديث حس وفاء العهد والكرم الوفاء على انه سخت واوجه الحسن وبعض المالكية ـ م ابو هريرة ـ روعنكم لو قلت نعم لوجبت الضمير فيه للحج تأنيثه باعتبار كونه عبادة او جحة اى لوجبت كل سنة وفى بعض الروايات لوجبت بلا تاء وهو ظاهر فلما استطعتم بلام الابتداء وما النافية فاى ايطيقون المشقة تلتين دينا كل عام قال الزاوى قائله الاقرع بن حابس حين قال يا رسول الله علينا الحج فحجوا فسكت ـ م حتى قالها ثلثا اعلم ان سكوته ـ م عن جواب كان زجرا له عن سؤاله فلما لم ينزجر قال الحديث احتج به من قال الحكم مفوض الى رأيهم ولا يشترط فيه ان يكون بوحى لكنه ضعيف لان قوله فلم يجز ان يكون بوحى نازل يعنى وجوب الحجة هذا تفسير من اللام للابتداء المحذوفة فى قوله كل عام اى فى كل عام وجوب الحكم فى هذا العام قال عمران بن حصين ـ م اتفقا على الرواية عنه قال كانت ثقيف حلفاء بنى عقيل وكان بينهم وبين ثقيف عهد ان لا يتروضوا الا حدين المسلمين فنقض ثقيف عهدهم واسروا رجلين من اصحاب النبى ﷺ واسروا بإزاء رجلا من بنى عقيل فثبتوه بالوثاق فاتى عليه رسول الله ﷺ فناداه يا محمد فيم اخذت فقال بجناية حلفائكم ثقيف فتركه فمضى فناداه يا محمد فرحم فرجع فقال ما شأنك فقال انى مسلم فقال لو قلتها وانت تملك امرك اى فى حال اختيارك قبل كونك اسيرا افلحت كل الفلاح قال بعض الشراح فيه دلالة على ان النبى ﷺ لم يقبل منه ذلك القول وعلل ان المخاطب اذا قال انا مسلم لا يحكم بإسلامه يؤيده مار وى ان فداه ورده الى الكفار ولكن فى نظر لان المفهوم منه ان الاسير بتلك الكلمة لم يفلح كل الفلاح وهذه الغيبة سالبة جزئية دالة على ان المنفى بعض الفلاح فيجوز ان يكون بعضه ثابتا له فيكون معناه لو قلتها فى اختيارك لتخلصت من النار فى الفقير ومن ذل الاسير فى الدنيا ايضا فلما قلتها فى اضطرارك تخلصت من النار فقط وانما فوز اؤه واجر الرجلين بذله فلا يناقى اسلامه لجواز ان يكون الوزر شرطا فى العود الجار بينه وبينهم واستدالهم به على ان الكافر اذا قال انا مسلم صغيرا لم يثبت فى الصحيح ان النبى ﷺ عد من قتل كافرا فقال

قال اسألك لله عند هذه صغيرة والتعالا شجرة قاله لابسر بن ابى عقيل بضم العين اصيابوا عة العضباء بفتح المهملة وبالضاد والمد بعد الباء الموحدة الناقة المشقوقة الاذن المجدعة صفة اسير يعنى اخذه القصواء مع ناقة العضباء وهى التى صادت للنبى ﷺ اتباعكم انما كانت سمته الخاص من المغنم الذى يسمى صفيا واتباعا للمعالى لتحجه قاعودوقوفا فقال ﷺ فان قلت كيف اخذ الاسير بجرم حلفائه وقد قال ﷺ لا يجنى جان الا على نفسه قلنا يحمل هذا على ابتداء الاسلام وكان من عادتهم اخذ الحليف بجرم الحليف ثم نسخ ـ ج ابو هريرة ـ روعنكم ولكان الايمان معلقا بالثريا وبه يحرم ليالى ابناء فارس وفيه فضيلة لهذه القبيلة وبرور لو كان الايمان عند الثريا لنالها رجال او رجل من هؤلاء الفارسى من هؤلاء وهذه الرواية مذكورة بهذا فى صحيح مسلم ـ ج جبير بن مطعم ـ روعنكم لو كان المطعم بن عدى حيا ثم كلمنى فى هؤلاء النتنى بفتح النونين بينهما تاء ساكنة جمع النتن بضمتين بعدهما نون ثقيلة جمع الزبى جمع الزبية بمعنى الشعر تكرهم بفتح اسارى بدر وما قاله بعض الشراح من ان المراد من المنتنى الذين ألقيت جيفهم فى بئر بدر فبعيد لان السابق الى الفهم السليم من قوله لتركتهم ومن تقرير المعنى بما مر الاسارى انهم احياء دون الموتى وانما ذكرهم بهذا الحديث لان مطعما كان سعى فى نقض الصحيفة التى كتبتها قريش على بنى هاشم وبنى المطلب على ان لا يخالطوهم حتى يخلوا بين النبى ﷺ وقريش وقيل كان مطعم يجير النبى ﷺ حين رجع من الطايف وكان يدفع اذى قريش فاجبت ـ م ان لو كان مطعم حيا كلمها فاها على تلك النتنة وقيل انما قال ذلك تألفا لابنه جبير على الاسلام وفيه بيان حسن الكافاة وجواز الوفاء بالاسيرة من غير وفاء ام اسامة بن زيدة ـ روعنكم قال جاء رجل فقال انى تحرجت ان اصيب من امرأتى فقال ما لم تفعل ذلك فقال الخاف على ولدا فقال لو كان ذلك ضار لضر فارس والروم فلما هم لا يزالون عن نسائهم فلا يضر حمامن على اولادهم الرضيعة يعنى العزل عن المرأة اى ترك العزل على حذف المضاف والعزل اخراج الرجل ذكره من فرج امرأته فى الصوم اتفقا على الرواية عنه لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى اليهما ثالثا ولا يملأ جوف ابن آدم الا التراب يعنى لا يزال الحرص على الدنيا حتى يموت ويمتلئ جوفه من تراب قبره وهذا حكم على الغالب ويتوب الله على من تاب يعنى ان الله يقبل التوبة من التائب عن حرص المذموم وعن غيره من المذمومات كذا قاله النووى ويمكن ان يقال ان يتوب بمعنى وفق قال الجوهرى يقال تاب الله عليه اى وفقه فمعناه ان بنى آدم مجبولون على حب المال وعدم الشبع الا من عصمه الله ووفقه لازالة هذه الجبلة عنه فوضع قوله ويتوب الله على من تاب موضع الا من عصمه الله استعانا بإزالة هذه الجبلة المذكورة مذمومة جارية مجرى الذنب وان ازالتها ممكنة لكن بتوفيق الله وهنا نكتة وهى ان فى ذكر بنى آدم دون الانسان تلويحا الى انه مخلوق من تراب ومن طبيعته القبض والبيس وان ازالته ممكنة بان يعرفه الله عليه من غمام توفيقه ـ ع ابو هريرة ـ روعنكم لو كان لى مثل احد ذهبا لسرنى ان لا يمر على ثلث ليال وعندى منه شئ الواو فيه للحال يعنى لسرنى عدم مرور ثلث ليال والحال ان يكون فيها شئ من الذهب عندى والحيثية

النخ راجع للعال يعنى لسرّنى عدم تلك الحال فى تلك الليالى الاشى ارصدهُ لدين يعنى احفظه لاداء الدين لان الدين
مقدم على الصدقة واعا المستثنى الشى من الشى لكون النفى مقيد اخاصًا واما رفعه فلكونه جواب لو فى حكم النفى ومن جعل
لوهنا للتمنى فقد جاوز عن المنهج ... روى عنه لو لم تكله لاكلتم منه ولقام لكم قاله لرجل جاءه يستطعمه
فاطعمه شطر اى نصف وسق شعير وهو ستون صاعًا فما زال الرجل ياكل منه وامراته وضيفهما حتى كاله وفيه
دلالة على معجزته وحكمه زوال البركة عند الكيل ما ذكر قريبا فى عصر العكة ... عباس روى عنه لو يعطى الناس بدعواهم
لادعى ناس دماء رجال واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه انما ذكر اليمين فقط لانه هو الحجة فى الدعوى اخرًا والا فعلى
المدعى اقامة البينة اولًا دفعا للفساد لما جاء فى بعض الروايات لكن البينة على المدعى واليمين على من انكر فانما اليمين
انما يتوجه على المنكر بشرط ان يكون بينه وبين المدعى مخالطة او مداينة بشهادة شاهدين او شاهد اذ لولاه لتغلب
السفهاء على العقلاء بتحليفهم مرارًا فى الدعاوى الخلفة وقتا واحدا تدل هذا الحديث بعمومه حجة عليه على ان هذا الحى مقابلة
النص فلا يعتبر ابو هريرة انفقا على الرواية عنه لو يعلم الكافر بكل ما عند الله من الرحمة اى من غير التفات الى عقابه
لم ييأس من الجنة ولو يعلم المؤمن بكل الذى عند الله من العذاب من غير التفات الى رحمته لم يأمن من النار ذكر المضارع
بعد لو فى الموضعين لقصد استمرار امتناع الفعل فيما مضى وقتا فوقتا لان لو للمضى وفيه اشارة الى ان الرجل ينبغى
ان يكون بين الخوف والرجاء ق ابو جهيم عبد الله بن الحارث انفقا على الرواية عنه قيل له فى الصحيحين حديثان
فقط انما ذكر الشيخ اسم الراوى وكنيته لوقوع فيها اى بعض كنيته ابو جهيم بالجيم المضمومة بدون الياء لو يعلم المار
بين يدى المصلى ماذا عليه من الاثم لكان ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه يعنى لاختار الوقوف
اربعين ذكر مسلم عن ابى النضر وهو الراوى اولا عن ابى جهيم انه قال لا ادرى اربعين يوما او شهرا او سنة
لكن الغالب انه عام لما جاء فى رواية ابى هريرة لكان ان يقف مكانه اربعين عاما خيرا له هذا اذا مر ولو للمصلى
سترة او مر بينه وبينها ق ابو هريرة انفقا على الرواية عنه لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع بجنته
احد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط من جنته احد القنوط شدة اليأس تقدم بيانه قريبا
ق ابو هريرة انفقا على الرواية عنه لو يعلم الناس ما فى النداء اى الاذان ويحتمل ان يراد منها الاقامة على حذف
المضاف يعنى فى حضور الاقامة هذا او فى لقوله ع والصف الاول اى فى الوقوف فيه والقرعة مع الامام من الثواب
ثم لم يجدوا اى طريقا لتحصيله بان ضاق الوقت عن اذان بعد اذان ولا يؤذن فى المسجد الا واحد بان يحتوا
الى الصف الاول دفعة ولا يسمح بعضهم به بعضا الا ان يستهموا عليه اى الا باقتراع القرعة لاستهموا بتخفيف
الميم اى اقترعوا ولو يعلمون ما فى التهجير وهو التبكير الى صلوة كانت يعنى به المبادرة اليها لاستبقوا اليه ولو
يعلمون ما فى العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا اى ولو كان الاتيان حبوا او التقدير ولو اتيتموهما حبوا اى حابين
الحبو بسكون الباء الزحف على الاست وقيل المشى على اليدين والرجلين فان قلت لم اطلق النبى ع لفظ
العتمة على العشاء مع نهيه عنه قلت احتمل ان يكون لبيان الجواز وان ذلك النهى ليس للتحريم وان يكون هذا الاطلاق

وما هنا مثلا لى ما تقدم الا ان مثل هذه تتضمن من الشر عظيمة كما ان تلك تتضمن من الخير جليلة وكثيرة وذلك لقدرة الاعداء عليه والغاء الشيطان وعدم الانس
والموت بلا غسل وتكفين وصلوة وتجهيز وبلا وصية تحمولة الى اهله وبلا معين فى مؤنات سفره الى غير ذلك من الافات والثلثة يتناوبون فى الحراسة
وسقا وتبوز ومع ذلك لا يفوتهم الجماعة ومع الاربعة هذه وفضل من يمشى فى حاجته من احتطاب واحتشاش والزائد على الاربعة يفضى الى التباغض والتناجى

قبل نزول تسمية الله بالعشاء وان يكون ابو هريرة سمعه بلفظ العشاء عبّر عنه بالعتمة لعدم بلوغ النهى
عن هذه التسمية اليه او نقول فى اطلاقه ههنا فائدة وهى ان العرب كانوا يستعملون لفظ العشاء فى المغرب
فلو قال لو يعلمون ما فى العشاء لحملوها على المغرب وفات المطلوب فاستعمل لفظ العتمة الذى يعرفونه ق ابن عمر
روى البخارى عنه لو يعلم الناس ما فى الوحدة من المضرة الدينية والدنيوية كحرمانه من ثواب الصلوة بالجماعة وعدم
من يعينه فى حوائجه ما سار راكب وحده بليل ابدًا وفيه نهى التفرد بالسفر راكبا كان او راجلا فكان الظاهر
ان يقول ما سار احد انما قيد بالراكب وبالليل لان الخطر فى الليل اكثر لا سيما النفور بمركوبه من ادنى شى اعلم
ان العامل فى هذه الاحاديث بمعنى المعرفة فصل ق ابن عباس انفقا على الرواية عنه
لولا ان اشق على امتى لامرتهم ان يصلوها كذلك يعنى صلوة العشاء قاله حين اخرها حتى رقد الناس واستيقظوا
ورقدوا واستيقظوا فقام عمر فقال الصلوة وفيه دلالة على فضل تاخير العشاء وتقليلها كان حذرًا
من المشقة فى تاخيرها وعلى جواز اجتهاده فيما لم يرد عليه الكتاب وعلى ان امره للوجوب م ابو هريرة
روى مسلم عنه لولا ان اشق على امتى لامرتهم بالسواك تتمته عند كل صلوة السواك يطلق على الفعل وعلى العود
الذى يتسوك به الفم وجمعه سوك ككتاب وكتب وانما استحب السواك كيلا يتاذى الملك بريحه فم المصلى لما روى
ان الملك والكاتب يقرب من المصلى حتى يضع فاه على فيه ولكن يكره للصائم بعد الزوال لقوله ع لخلوف
فم الصائم عند الله اطيب من ريح المسك قال النووى كذا يستحب السواك عند وقت الصلوة والقراءة اذا
تغير الفم بالجوع او النوم او اكل ما له رائحة كريهة كيلا يتاذى به الناس وبما اسال بها يزيل التغير كالاصبع
والخرقة الخشنتين حصل السواك م انس روى مسلم لولا ان تدافنوا لدعوت الله ان يسمعكم عذاب القبر
اى صوته تقدم بيانه فى الباب الثالث فى حديث ان هذه الامة تبتلى فى قبورها م ابن عباس روى مسلم عنه لولا انا حرم
لقبلناه منك قاله للصعب بن جثامة لما اهدى اليه اى الى النبى ع حمار وحش تقدم الكلام عليه فى الباب الثالث فى حديث
انا لم نرده عليك الا انا حرم خ انس روى البخارى عنه لولا الهجرة لكنت امرا من الانصار وقاله لما قسم الله
الانصار شيئا المراد منه اكرام الانصار بان لا رتبة بعد الهجرة اعلى من نصرة الدين وقيل معناه لولا ان النسبة الى الهجرة
نسبة دينية لا يسع تركها لانتسبت الى المدينة والنصر للدين اعلم ان هذا الحديث وقع فى النسخ المصححة
فى هذا المحل وهو وقع على مقتضى ترتيب المقر كان اول هذا الفصل يلوح ذلك بادنى التفات ق انس
انفقا على الرواية عنه لولا ان معى الهدى لاحللت تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث انى لبدت راسى ق انس
انفقا على الرواية عنه لولا انى اخاف ان تكون اى الثمرة من الصدقة لاكلتها تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى انى لانقلب الى اهلى
ق ابو هريرة لولا ان يشق على المسلمين يعنى ما تخلفت ما فيه نافية عن سرية متوجهة الى الجهاد وهى طائفة
من الجيش تبلغ اقصاها اربعمائة يعنى لو تركت تخلفى عن الجهاد كان مشقة عليهم ولكن لا اجد حمولة وهى الابل التى
يحمل عليها ولا اجدوا ما احملهم عليه ويشق على بتشديد الياء ان يتخلفوا عنى وفيه فضل الجهاد وانه ع كان يرى حيا

رفقا بالمسلمين الذين للمركب لهم ف ابو هريرة ع اتفقا على الرواية عنه لولا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم بالخاء المعجمة
وفتح النون اي لم يتغير ولم ينتن بيانه ما روى ان المن والسلوى كان سقط على بني اسرائيل في محالهم كسقوط
السلح فيأخذ كل منهم بقدر ما يكفيه ذلك اليوم الا يوم الجمعة فيأخذ منه يومين لليوم والسبت لئلا يكون العمل فيه وقد
كانوا نهوا عن ادخار ما كثر من ذلك فادخروا ففسد واستمر الدتن من ذلك الوقت لان الدار لتلك الحال
للغير على الايثار به ولو احوجه اي ولو لاحياة حرام لحق زوجا لانها ام النساء فاشبهت ما بيانه
ما روى ان ابليس اغواها قبل آدم حتى اكلت من الشجرة ثم اتت آدم فزينت له ذلك حتى حملته على ان اكل منها
مر ابن عمر رض لو لم تذنبوا لجاء الله بقوم يذنبون فيغفر لهم ويدخلهم الجنة تقدم البيان عليه في حديث
لو انكم لا تذنبون لكم ذنوب اعلم ان هذا الحديث ينبغي ان يذكر في فصل لو قبل حديث جابر لو لوم تلم الكلم
فصل ❖❖ مر ام الخمسة الاحمسية ● قيل ما روته عن اليوم ثمانية احاد الفرد مسلم من
حديثين ان امر عليكم عبد مجدع اي جعل اميرا من قبل الامام عبدا حبشيا لان يكون هو
الامام لان الائمة من قريش او المراد منه الامام على سبيل الفرض والتقدير مبالغة في طاعته مجدع بتشديد الدال
اي بين الجدع بان يقطع انفه او اذنه او نحوهما قاسمعوا واطيعوا ما اقام فيكم اي مدة وجوده اتاكم ذكاتنا الله المراد
به حكم ائمتنا والسنة ايضا مر جابر رض ومنها عن ان يبت من اخيك ثمرا فاصابته جائحة اي آفة فلا يحل لك
ان تأخذ منه شيئا اي من الثمن بعد وضع ثمنه لم يقدر الا لك بم تأخذ مال اخيك بغير حق عمل بظاهر الحديث الشافعي قول
القديم وقال مالك ان هلك ثلث الثمر او اكثر جيح وضع الثمن والا فلا وقال ابو حنيفة لا يجب شيء مطلقا محتجا بما روى
ان النبي صلعم امر بالصدقة على من اصيب في ثمر ابتاعه فكثر دينه ليدفع الى غرمائه ولو كان الوضع واجبا لما امر بالمحال
الحث على الاحتياط او على صورة عدم تسليم المبيع الى المشتري فاهلك فيكون من البائع بالاتفاق ح ابن عمر رض الخ
قال كان النبي صلعم اثر زيدا فطعنوا في امارته ثم اثر اباه اسامة وكان صغيرا على حب في فيه كبار من الصحابة
فطعن بعضهم في امارته فقال ان تطعنوا في امارته فقد كنتم تطعنون في امارة ابيه
من قبل اما طعن من طعن في امارته لانه كان من الموالي وكانت العرب تستنكف عن اتباعهم وامره النبي صلعم اشارة
الى ان العادات الجاهلية قد تبطل والى ان ارتفاع قدر الناس العلم والبرة والتقى وايم الله ان كان هذا لخليقا اصله ايمن
ان كان لخليقا اي لايقا بالامارة وان كان لمن احب الناس الى الناس الى ان في هذين الموصوفين بخفقة اسما مخيرين شان
محذوف والضمير لكل غاية لاسامة وان هذا لمن احب الناس الى ان بعده يعني اسامة بن زيد اراد به بيان حجة لا تفضيل
لحب الحث على غيره وكان النبي صلعم يتبنى زيدا حتى كانوا يدعونه بزيد بن محمد دون زيد بن حارثة فلما نزل القرآن ادعوهم
لآبائهم تركوا ح ابن عمر رض الخ عارت ان دعيم لو كراع فاجيبوا تقدم بيانه قريبا في فصل لو قبل البراز بن
روى البخاري عنه ان رأيتموها فاطفئوا اي تسببا لدفعة الطير اراد به انهزامهم فلا تبرحوا اي لا تزولوا عنها كم
حتى اقتل انا وان رأيتموني اوطأنا عسكري غلبنا كم فلا تبرحوا عنها كم حتى ارسل اليكم فالزموا مكانكم ثم قال يوم احد لعبد الله بن جبير

وانا حديث هو انفرد بخلف سعيد بن المسيب بقوله والله ما اكل آدم
من الشجرة وهو يعقل ولكن سقته حواء الخمر فلما سكرت قربته اليها فاكل
فذلك حيانا له هكذا قالوه ح ذكر

وما ادراك ما الاثر اي اعلمك ما هو اي اعلمك بشأنه وقدره ما كنت تدري ما هو الا بالوحي
فكان الله اعلم بما انزل على نبيه والسلوى كان ينسطح عليه في الشمس من طلوع الفجر
فيطلع الفجر وقد فسد منه مقدار ما كنت تأخذ اليوم لليوم الثاني ولليوم فما فوقه ح
والسبب في ادخر والاكثر من ذكر فسد فادخروا فان فسادهم وعناء عرج الكثر

فيه دليل على سعة رحمة الله ومغفرته وان ذنوب بني اسرائيل لا توجب طلاقا آخر مذنبين ومجاوز
عن الذنوب فلولم تذنبوا لذهب بكم لا وجب طلاقا آخر مذنبين ومجاوز
عن ذنوبهم فضلا واحسانا ح ذكر

واصحابه وكانوا خمسين رجلا ابو هريرة وزيد الجهني اتفقا على الرواية عنهما ان زنت فاجلدوها ان
زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها كرره ثلث مرات للتاكيد ثم بيعوها اي ان زنت مرة رابعة
ولو بضفير وهو الحبل المفتول من الشعر يعني ولو بثمن قليل تقدم الكلام عليه الباب الرابع في حديث
اذا زنت امة احدكم يعني الامة غير المحصنة اي غير المزوجة فان قلت لم وصفها به والحكم في المحصنة
كذلك كما قال الله فاذا احصن فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات قلت لان السؤال
كان واقعا عن غير المحصنة كما ذكر سلم عن ابي هريرة ان رسول الله صلعم سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن الحد
ق ابن عباس ع اتفقا على الرواية عنه قال اتت النبي صلعم امرأة فقالت اني اصرع وانكشف فادع الله لي
فقال ان شئت صبرت على ذلك ولك الجنة ولو فيه للحال وان شئت دعوت الله ان يعافيك قال
لامرأة كانت تصرع فقالت اصبر فادع الله لي ان لا اتعافى عن الصرع وهو مرض موت فدعا لها وفيه
الحث على التصبر على البلاء ليسأل به الدرجة العليا لق عايشة ع اتفقا على الرواية عنها ان شئت قسم وان شئت
فافطر فتح الهمزة قال الحرة بن عمر الكلبي وسئله عن الصيام في السفر ظاهر ان سؤاله كان عن صوم رمضان
لان الخيار في النفل كان مشهورا وكان يسرد الصوم اي يواليه ويواظب عليه ح ابن عمر رض روى البخاري عنه
ان قتل زيد بجعفر اي فالامير جعفر وان قتل جعفر فعبد الله بن رواحة فالله حين اثبت يد المسلم
في غزوة مؤتة بضم الميم وسكون الهمزة زيد بن حارثة وفيه جواز تعليق تولية الامارة بالشرط ليحتج بها
غير جابر بن المناصب ح جابر بن رور البخاري عنه قال دخل الخدم على رجل من الانصار فقال ما ان كان
عندك اداب في القصعة بتشديد النون القربة الخلقة وما اشد تبريد اجوبة الشرهاء وفيه مؤاخاة
والا كرع فما تناول الماء بالفم من غير توسط شيء وفيه جواز طلب الحاجة من الامام ق جابر بن نصف
اتفقا على الرواية عنه ان كان في شيء منها دويبة فيه شرطة بفتح الشين القرب بالمشراط ●
على وضع الجامة يخرج منه الدم والحجم بالكسر الآلة التي يجمع فيها الدم عند المص وبالفتح موضع الحجامة وهو
المراد في الحديث فان قلت الاصل في ان الشرطية ان يستعمل في المشكوك وثبوت الخبيثة في شيء من الدويبة
لاعلى التعيين كان محققا عندهم فكيف اورده بان قلت قد يستعمل ان لتاكيد تحقق الجزاء كما يقال لمن يعلم
ان له صديقا ان كان لك صديق فهو زيد على معنى ان تصورت معنى الصديق وثبوتها لك حق التصور وحصلت
معناه في نفسك وهو زيد او شربة من عسل او لذعة بنار يقال لذعته النار بالذال المعجمة والعين المهملة
احرقته والمراد به الكي قال النووي هذا من البديع عند اهل الطب لان الامراض الاستلائية اما
دموية او صفراوية او صفراوية او بلغمية فان كانت دموية فشفاؤها الحجامة وان كانت من الثلثة
الباقية فشفاؤها الاسهال مما يليق بكل خلط فكانهم نبهوا بشرب العسل على المسهلات والكي محمل للبالغ والزجر
وفي تاخيره عن العلاج بالكي اشارة الى انه لا يفعل الا عند الضرورة اليه لما فيه من الالم الشديد فقد جاء

فالحين دخل على رجل من الانصار في ساعة حارة فقال الرجل عندنا ماء بات في شن فانطلق الى العريش فسكب في قدح ما يا بارد او حلب عليه
من داجن له فشرب النوم وصاحبه واشن السقاء العتيق وانا خصه بالذكر لان العتيق من الاهلية اشد تبريدا من الماء من الجديد ح ذكر لان الماء
وتعلق به دلالة على ان الشاة التي توفيت في البيت

العريش ما يستظل به ح

واصحابه

ولكي الكم ووضع الآلة المحماة عليها وهاته
الحاضر من الارض اول وآخر وهذا الحجامة وآخر ما يعمد
الكي كونها اول وآخر ط لان آخر الدواء
الكي واول ما ظهرت العلة تدوى بالفصد والحجامة
وسقيص الدواء مثلا بتسارع الى الشفاء الى ان آخر ذكر

في بعض الروايات والاحب ان اكنوي م جابر بسكته روعنه ان كدتم انفا بعد الحمرة اي في هذه الساعة
لتفعلون ان هذه مخففة ولهذا دخلت اللام في خبرها وهو كاد مع اسمه وخبره فوقا بينها وبين
ان النافية لعمل النسخ او رد ما في فصل الشرطية نظرا الى الصورة تفعل فارس والروم يفعلون
هذا لبنائهم وجوب عمن قال ما يفعلون على لوكم ولم تعودوا اي قاعدين قال تفعلون انتموا بانتم ان صلى
اي امامكم قائما فصلوا قياما اي قائمين وان صلى قاعدا فصلوا قعودا قاله حين صلى قاعدا والناس
خلفه قيام فاشار اليهم فقعدوا فلما سلم قال اي احدث تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انما جعل الامام ليؤتم به
من عقيب بن ابي فاطمة قيل ما رواه عن النبي سبعة احاديث له في الصحيحين حديث واحد
لكن بالفاظ مختلفة انفرد مسلم بهذا اللفظ عقيب بضم المهملة وفتح العين المهملة قال سئلت النبي عن مسح الحصى
في المسجد فقال ان كنت لا بد فاعلا فواحدة اي المرة الواحدة يعني لا تفعل فان كنت فاعلا حال كونك لا بد تاركا
من فعله فواحدة اي افعل المرة واحدة وفيه دليل على ان القليل يسيرا لا يبطل الصلوة ع جبير بن مطعم
روى البخاري عنه ان امرأة جاءت النبي فامرها ان ترجع اليه لتقضي حاجتها فقالت ارايت ان جئت
فلم اجدك كجواب الشرط محذوف اي فاين اذهب قال الراوي كانها تعني الموت قيل في النحفة القرفة
على المر والمراد جدك وفيه اشارة الى خلافة الصديق ق عقبة بن عامر الفقهاء على الرواية عنه قال قلنا
الا كذا يا رسول الله تبعثنا فتنزل بقوم فلا يقرونا فما ترى فقال ان نزلتم بقوم فامر لكم بما ينبغي للضيف اي من القرى
فاقبلوا وان لم يفعلوا اي ما ينبغي لكم من القرى فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم اي للضيف وهو يكون واجبا
وجها كذا قاله الجوهري قال احمد يجوز للضيف اذا حقه ان يتعلم جبرا من ضيفه اذا لم يطعمه علما بظاهر
الحديث وقال الجمهور بانه محمول على المضطر لان ضيافتهم واجبة وقت الضرورة فان استقوا لهم ان ياخذوا
بقدر الحاجة قيل انه محمول على ابتداء الاسلام ان اخذ الطعام كان جائزا للضيف الغير المضطر ثم نسخ ورد
الوجه ضعيف لان تاريخه غير معلوم وقيل انه محمول على ان يراهم اهل الذمة الذين شرط الامام ضيافة
من يمر عليهم من المسلمين قال النووي هذا ايضا ضعيف لان الشرط انما صار في زمن عمر حين قوي الاسلام
ودوس من النخع وقيل حق الضيف في الحديث ان يستكرههم بالدناءة ويلومهم الا ان ياخذ طعامهم
م انس رضي الله عنه قال نهى رسول الله عن الغلو في امره وعنده غلام من الانصار فقال لم ان يعش هذا الغلام فعسى
ان لا يدركه الهرم حتى تقوم الساعة قال انس فما مات ذلك القرن الذي خاطبهم فيه حتى مات وهو ابن مائة سنة
ولم يرد به ان ساعتكم قامت قال الشيخ الشارح قيل الرد به المبالغة في قرب الساعة وفيه بعد واقول
جاء تصوير الخبر كالترمه مبالغة في قربها وهو قوله بعثت انا والساعة كهاتين اشير الى السابقة والوسطى
قال قتادة يعني كفضل احدهما على الاخرى في عمر الخلق ق الفقهاء على الرواية عنه قال كنا مع رسول الله فمررنا بصبيان
فيهم ابن صياد وفر قارب البلوغ فقال له رسول الله اتشهد اني رسول الله فقال لا بل اتشهد انت اني رسول الله فقلت

ذكر في يا رسول الله اقتلني ان انا قتله ان كان الدجال فلن تسلط عليه يعني ان يكن ابن صياد هو
الدجال فلن تستطيع على قتله لانه لا يقتله الا عيسى بن مريم وان لم يكن هو فلا خير في قتل رجل
ميز هو الموضع وقع موقع المنصوب ويحتمل ان يكون تاكيدا للمستكن والخبر محذوف اي ان يكن هو الدجال
ولما كان فيه قرائن الدلالة احتمال كونه دجالا ذكر النبي م الحديث بصورة الشك م ابن عباس رضي الله عنهما
قال صام النبي يوم عاشوراء وامر بصيامه قالوا يا رسول الله انه يوم يعظمه اليهود فقال فلئن بقيت
الى قابل اي لئن عشت الى المحرم الاتي لاصومن التاسع اي اليوم التاسع مع عاشوراء مخالفة لليهود قال
الراوي فلم يات المحرم القابل حتى توفي رسول الله وقيل معناه لئن عشت عشر من الربيع الاول فيكون صوم اليوم التاسع سنة
وان لم يفعل النبي م لانه عزم عليه وكل قتل او عزم عليه او امر او ندب فهو سنة قيل سبب تعظيم اليهود
يوم عاشوراء ان موسى وقومه عبروا البحر يوم عاشوراء فصاموا شكرا لله تعالى م انس رضي الله عنه
لئن مددت لي لاعيشن الى قابل لاصومن التاسع اي مع العاشر مخالفة لليهود م ابن عباس رضي الله عنهما
لن يدخل الجنة قاله ليحيى بن يعمر لما سئل عن القدر انه خير وشر وكان وقد اعلمه بذلك
فقال يا بني عما سألك والله لا اريد ولا اتقعس منه م ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي م لئن كنت كما قلت اي كان
معك كما قلت فلا احد عيارا بضم المهملة وتخفيف التحتية اي جريئا على الفجور مرفوعا كالسابق
اليم هو الرماد والحار قال الطيبي كانها الفاء وقع هكذا في المصابيح وصحيح مسلم وكتاب الحميدي وجامع
الاصول كل الظن ان بكون بالام ان اللام في قوله لئن كنت موطئة للقسم وهذا جواب الشرط
الا هم الا ان يعف ويحمل جواب الشرط سادا مسد جواب القسم قال النووي كانما تطهم شبه النبي م المحرم
من الاثم بما يلتهم اكل الرماد من الام وقيل معناه اتركه بالاحمال اليهم تحتهم وتحقرهم في القيام فصاروا
كمن يسف الملح وقيل معناه احساناك اليهم كالمحرق احشاءهم ولا يزال معك من الله ظهير عليهم اي معين
دافع عنك اذا دمت على ذلك اي على الاحسان اليهم قاله لرجل قال يا رسول الله ان لي قرابة اي ذوي
اصلهم وتقطعوني واحسن اليهم ويسيئون الي واحلم عنهم اي اتجاوز عن اساءتهم من باب كرم يكرم بكسر الحاء وهو
الاناة عنهم وكيهم الموت على اي يسبون والجهل ههنا هو الصحيح من القول ق فضالة بن حرام م الفقهاء على الرواية عنه خير الصدقة ما كان على ظهر غنى يعني افضل الصدقة
ما ثبت بعدها غنى لصاحبها يستظهر به على مصالحه لان من لم يكن كذلك يندم غالبا روى
ان متصدقا جاء رسول الله ببيضة من ذهب فحذفه بها النبي م بعض الحاضرين لعرفه انه ما يملك غيرها وليس له
قوة الصبر فان قلت ثبت ان النبي م سئل ابو هريرة عن افضل الصدقة قال جهد المقل يعني ما
يتصدقه الفقير مع احتياجه اليه بعد مشقة فكيف الجمع بينهما قلنا اللغني في الحديث اعم من ان يكون
غنى النفس او غنى المال وصدقة المقل انما يكون خيرا اذا كان عن غنى النفس ليكون كلاهما خيرا واجيب
الطيبي بان الفضيلة تتفاوت بحسب الاشخاص وقوة التوكل فلما كان ابو هريرة مقلا متوكلا على الله

يعني الايدي كقوت نفسه وعياله
والتصدق بالفضل عن قوته وقوت
عياله افضل من ان يتصدق
بجميع ماله ح

وكان حكيم بن حزام وجيها في الجاهلية والاسلام اجاب بما يناسب حالهما وقيل المراد بالغنى غنى الفقير يعني افضل
الصدقة ما اغنى به الفقير ق ابن مسعود م اتفقا على الرواية عنه خير الناس قرني القرن اهل كل زمان وهو
اربعون سنة وقيل ستون وقيل مائة سنة واما قرنه فالذين فيهم عين رائية من ثم الذين يلونهم وهم فيهم عين
رائت من رأى النبي ثم الذين يلونهم وهم الذين فيهم عين رأت من رأى النبي وعلى هذا كذا قيل لكن الصحيح ان قرنه
اصحابه والقرن الثاني تابعوهم والثالث تابعوا تابعيهم وعلى هذا ثم يجيء قوم تسبق شهادة احدهم يمينه
ويمينه شهادته قال النووي معناه يجمع بينهما فتارة يروج شهادته باليمين قبلها وتارة بعدها وعن هذا ذهب
الى ان شهادة من حلف معها ترد وقيل هو عبارة عن تكثر شهادة الزور واليمين الفاجرة وقيل هو مثل في سرعة
الشهادة واليمين حتى لا يدري بايهما يبتدا لقلة مبالاته بالدين م ابو هريرة ر روى عنه خير امتي القرن
الذي بعثت فيهم ثم الذين يلونهم قال ابو هريرة والله اعلم اذكر النبي الثالث وهو قوله ثم الذين يلونهم المذكور
مرة ثالثة ام لا ثم يخلف قوم يحبون السمانة بفتح السين اي السمن المراد منها ما يكون مكتسبة بالتوسع في المآكل
لا ما يكون خلقة وفي قوله يحبون اشارة اليه وقيل المراد به جمع الاموال وقيل التكبر بما ليس فيهم من الشرف يشهدون
قبل ان يستشهدوا على بناء المجهول فان قيل هذا الحديث يدل على انها مذمومة وقوله خير الشهود الذي ياتي بشهادته
قبل ان يطلب يدل على ان تلك الشهادة ممدوحة فما التوفيق قلنا الذم في حق من بادر بالشهادة لمن هو عالم بها
قبل التطلب والمدح فيمن كانت عنده شهادة لا يعلم بها صاحبها فيخبره بها ليستشهد عند القاضي احتج بالحديث من ذهب
الى ان الشهادة قبل الاستشهاد لا تقبل والجمهور على خلافه ق انس ر اتفقا على الرواية عنه خير دور الانصار
وهو جمع دار المراد بها القبائل التي يسكنون فيها من باب ذكر المحل وارادة الحال بنو النجار ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو
الحارث بن الخزرج ثم بنو ساعدة وفي كل دور الانصار خير قال العلماء تفضيلهم على قدر سابقتهم وسبقهم
الى الاسلام وفيه جواز تفضيل بعضهم على بعض اذا لم يكن فيه مخافة الفتنة م ابو هريرة ر روى عنه خير صفوف الرجال
اولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها اولها المراد بالخيرية كثرة الثواب وسببه ان الصف
الاول اعلم بحال الامام فيكون متابعته اكثر وثوابه اتم واوفر ومرتبة النساء لما كانت متأخرة عن مرتبة الذكور
يكون آخر الصفوف اليق بمرتبتهن قال النووي المراد بصفوف النساء اللواتي تصلين مع الرجال وانما فضل آخرها لبعدها
عن مخالطة الرجال وتعلق قلوبهن بهم واما اذا صلين متميزات فهن كالرجال خير الصفوف اولها خ جابر ر
روى البخاري عنه خيركم احسنكم قضاء المراد به قضاء الدين وحسنه ان لا يجد منه ما يؤذي صاحب الحق
خ عثمان وعلى انما روى البخاري عنهما خيركم من تعلم القرآن وعلمه قال شارح المشكوة لا بد من تقييد التعلم والتعليم
بالاخلاص وروى ان عبد الرحمن السلمي احد رواة هذا الحديث عن عثمان قعد يعلم القرآن من زمان عثمان الى امارة
الحجاج وقال هذا الحديث اقعدني هذا المقعد ق ابو هريرة ر اتفقا على الرواية عنه خير نساء ركبن الابل
اراد به نساء العرب نساء قريش احناه الضمير فيه لجنس النساء فان قلت هذا يقتضي ان يكون نساء قريش خيرا من مريم

بنت عمران قلت لا يفهم هذا لان مريم لم تركب الابل قط على ولد في صغره هذا التبيان جواب عما يقال ما سبب
كونهن خيرا وهو من الحنو بمعنى الشفقة قال الهروي الحانية من يقوم على ولدها بعد كونه يتيما فلا يتزوج
وان تزوجت فليست بحانية وارعاه من الرعاية بمعنى الحفظ على زوج في ذات يده اي في ماله المضاف اليه
وقيل هو كناية عن البضع الذي هو ملكه يعني هي اشد حفظا فرجها لزوجها ق علي ر اتفقا على الرواية عنه
خير نسائها مريم بنت عمران وخير نسائها خديجة المراد بهذا جميع نساء الارض فيحمل على ان كل واحدة منهما
خير نساء الارض في عصرها واما التفضيل بينهما فمسكوت عنه م ابو هريرة ر خير يوم طلع عليه الشمس يوم
الجمعة فيه خلق آدم وفيه ادخل وفيه اخرج منها ولا تقوم الساعة الا في يوم الجمعة ه قال القاضي عياض هذه
القضايا لبيان ما وقع فيه من الامور العظام لا انها فضائل اذ ليس خروج آدم وقيام الساعة فضيلة قال ابو بكر بن
في شرح الترمذي الجميع فضائل لان خروج آدم سبب للذرية وبعث الانبياء وقيام الساعة سبب لتعجيل
جزاء الصلحاء وتقدم الكلام في انه افضل او يوم عرفة في الباب الخامس في حديث ما من يوم اكثر ان يعتق
م عوف بن مالك الاشجعي ر روى عنه خيار ائمتكم اي امرائكم الذين تحبونهم ويحبونكم التحابب من الفريقين
انما يكون ممدوحا اذا كان الائمة عدولا كما كان في ايام الخلفاء الراشدين وتصلون على جنائزهم وقيل المراد منها
الدعاء بالخير والهداية ويصلون عليكم وشرار ائمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم

فصل الثالث ● خ ابن عباس ر روى البخاري عنه ابغض الناس الى الله ثلثة ابغض افعل
التفضيل من المفعول على الشذوذ وما قاله شارح البخاري من ان اللازم في الحاق الجن فيهم اذ لا معصية
اعظم من الكفر التهم الا ان يحمل على التهديد بل اللام فيه للعهد والمراد منها عصاة المسلمين بقرينة المقام
ملحد في الحرم اي مائل عن الحق في حق الحرم بان يهتك حرمته ويفعل معصية فيه مقدارا قوله تعالى ومن يرد فيه
بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم ومبتغ في الاسلام سنة جاهلية يعني طالب ان يجيء سنة اهل الجاهلية كالنياحة
وجر او تغيض بجناية من هو من قبيلته ومطلب بتشديد الطاء ام فاعل من اطلب بمعنى اجتهد واصله اطتلب فقلبت
التاء طاء فادغم في الطاء دم امرئ مسلم بغير حق ليهريق دمه بالهاء المفتوحة يا ريق ماضيه هراق
اصله اراق والهمزة في مضارع افعل انما كانت محذوفة لئلا يجتمع الهمزتان في الاخبار عن نفس المتكلم فلما زال
ذلك المحذور بقلب الهمزة هاء بقي الهاء مفتوحة فلم يحذف وقيل الهاء فيه ساكنة زائدة اصله يا ريق
ماضيه اهراق بسكون الهاء فلما حذفت الهمزة هربا عن المحذور المذكور بقيت الهاء ساكنة ولما كان المنع عن اراقة
الدم مقصودا اعاد لفظ الدم صريحا ولم يقل ليهريقه ق ابو هريرة ر اتفقا على الرواية عنه اثقل صلوة
على المنافقين صلوة العشاء وصلوة الفجر انما ثقلتا لان العشاء وقت الاستراحة والصبح في الصيف
النوم وفي الشتاء وقت شدة البرد وفيه اشارة الى انهما انما تثقلان على المنافقين واما المؤمنون المخلصون
فيطيب لهم هذه المشقات لنيل الدرجات ولو يعلمون ما فيهما اي من الاجر لاتوهما ولو حبوا اي ولو كانوا حابين

والحبو بالسكون المشي على الالت او على اليدين والرجلين قال ابو مرس وعائشة ما انتفعت الروايتين احب الاعمال الى الله ادومها وان قل اى العمل وانما كان العمل الذي يداوم عليه احب لان النفس تالفه وتدوم بسببه الاقبال على الله تعالى ولهذا تراهم اكدوا امر التصوف وترك الفرائض مع ان ابو هريرة روى عن احب البلاد الى الله مساجدها وابغض البلاد الى الله اسواقها لان السوق موضع الغفلة واللغو والكذب والبعض البلاد الى الله اسواقها لان السوق موضع الغفلة والمعنى المراد بحب الله المسجد ارادة الخير لاهله وبغض السوق خلافا لاهله حج عبد الله بن عمرو بن العاص عن احب الصيام الى الله صيام داود وكان يصوم يوما ويفطر يوما اما كان هذا النوع احب لانه اشق اذ النفس تصادف ما الوفا في يوم ويفارقه في آخر ذكر الحديث على انه افضل من صوم الدهر وذهب بعض الى عكسه لان العمل كلما كان اكثر كان الاجر اوفر هذا هو الاصل المستمر في الشرع فان قيل كيف يكون صوم الدهر افضل وقد قال لا صام من صام الابد قلنا هذا محمول على حقيقته بان يصوم فيه الايام المنهية او على من ضعف حاله وتضرر به ويؤيده ما روى مسلم انه دخل على عبد الله بن عمرو عن ذلك لعله انه يعجز او لم ينه عمرو لعجزه او نحو الصام دعاء عليه لارتكابه المنهي عنه او معناه لم يجد ملجا غيره من الم الجوع واحب الصلوة الى الله اى في الموافل صلوة داود وكان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه وانما صار هذا النوع احب لان التفاوت نامت الثلثين من الليل يكون اخف واشق على العباد وتم سمرة بن جندب روى لم عن احب الكلام الى الله اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر المراد بالكلام كلام البشر لما روى انه قال افضل الذكر بعد كتاب الله سبحان الله وبحمده الى آخره وانما كان هذه الاربع احب لاشتمالها على جملة انواع الذكر من التنزيه والتحميد والتمجيد لا يضرك بايهن بدات لان المعنى المقصود لا يتوقف بهذا النظم بل الاحتمالان كل واحد من الجمل قال اهل التحقيق حقيق ان يرعى هذا النظم لان المدرج في الكلام في الوقوف الله او لا بتنزيه ذاته عما يوجب نقصا ثم بالصفات الثبوتية التي يستحق بالحمد ثم يعلم ان من هذا شانه لا يستحق بالالوهية غيره فيتكشف له من ذلك انه تم اكبر واعظم في عقبة بن عامر انفقها على الرواية احق الشروط ان توفوا بها اى بوفا ايكم بها استحللتم به الفروج اى الشروط التي يتحلل بها الفروج مثل ان يتزوج امرأة على الف ان اقام في بلدها وعلى الفين ان اخرجها وما قال بعض الشراح من انه يحتمل ما دعا المراة الى الرغبة في الزوجية مثل ان لا يتزوج عليها ولا يتسرى ضعيف لان ما يحترز به الفروج وتستحل به هو المهر فما يتعلق به من الشرط يكون ايق بالوفاء دون غيره وقوله احق الشروط اشارة الى ان كل مشروط في حق النكاح لا يوجب الوفاء به في انفقها على الرواية عنه احوف ويروى ان احوف ما احاف عليكم ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا قالوا وما زهرة الدنيا يا رسول الله قال بركات الارض اراد بها الاموال نسبت الى الارض لان اكثرها يحصل منها قالوا يا رسول الله وهل ياتي الخير بالشر هذا للتفهيم انكارا ارادوا به ان ما حصل لنا من الدنيا فو خير لا محالة والاية

عليه شر قال لا ياتي الخير الا بالخير لا ياتي الخير الا بالخير لا ياتي الخير الا بالخير كررها ثلث مرات ليتنبه ما في خاطرهم من الاشباه يعني الخير المحقق لا ياتي الا بالخير ولكن هذه الزهرة ليست بخير حقيقة بل هو مفض الى الشر لانها تشغل عن كمال الاقبال الى الاخرة ثم ضرب لهم لهذا مثلا بقوله ان كل ما ينبت الربيع من النباتات فصله عما قبله لكونه مبتدا فاجوابا عمن قال ان الخير اذا لم يات الا بخير فعلام الخوف يقتل الحبط الذي اكله او يلم اى يقارب من الهلاك ويروى يقتل حبطا بالحاء المهملة وفتح الباء مصدر وهو ان ينفخ الدابة حتى ينتفخ بطنها او يخرج ما فيه شيء وهو نصب على التمييز او يلم الا اكلة الخضر بعد المرة اى الدابة التي تاكل الخضر وهو بفتح الحاء وكسر الضاد بجنبين نوع من البقول غير جيد فلا ياكل المواشه كثيرا هذا المثل مضروب من الثبت فانه اذا اصاب الطعام للعموم كما في قرات الا يوم الجمعة وهنا كذلك فانها تاكل اى الدابة تاكل الخضر حتى اذا امتدت خاصرتاها اى بعد شبعت استقبلت الشمس ثم اجترت بثت بدالوا اى اخرجت الجرة وهي ما يخرج البعير من بطنه لبعض ما يعلوها او بالت وثلطت اى القت الثلط وهو الرجيع الرقيق ثم عادت فاكلت بيان ضرب المثل وهو ان الربيع يقتل الدواب او يقربها اليه وذلك لانها اذا رات بنا خضرا زينت لها الشهوة البهيمية اتخيرنا فيه فزادت في اكله من غير نظر الى العاقبة فهلكت فكذا من جمع المال ولم ينفذ بها ولا ينظر الى الخلل الخربة فيهلك هذا للنظام المفرط في جمع الدنيا اعلم ان قوله الا اكلة الخضر مثل للمقتصد لان المواشه لا يستكثر منه ثم اذا اكلت وشبعت يتوخى ازالة ذلك ودفع مضرته بالثلط والبعر وغيرها فكذا من اقتصد في اخذ الدنيا ولم يمسك الخذ واخرج الحق منها ينتفع بها وينجو من وبالها ولكنك ترى ان ههنا صنفا اخر وهو ان اكل الدابة من الخضر مقدارا ما يسد جوعته ولا يشبع منه حتى يحتاج الى دفعه فذلك مثل الزاهد في الدنيا الراغب في الاخرة والعالم يذكره النهم لانه في بيان ما يحث على اتمته ولا خوف في هذا القسم ان هذا المال خضرة تابته على انا نرى ان العيشة بالمال خضرة ويروى خضر وهو ظاهر خلوة من اخذ بحقه اى بقدر حاجته من المال ووضعه في حقه اى محل الانفاق فنعم المعونة هو لصاحب الاخرة ومن اخذ بغير حقه كان كالذي ياكل ولا يشبع وهذا اعظم مصيبة جسيمة وفي هذا المعنى قيل بيتان واذا قنعت نفسي بيسير بلغة من المال يكفيني اليوم تحسبي وان لم تقنع فتلك مصيبة اصيبت بها في المال والعقل والدين اعلم ان قوله ثم ان هذا المال الى آخره زيادة توضيح والا فهناه كان معلوما مما تقدم بتلويح من عائشة روى مسلم عنها قالت لما قالوا ام الرابعة سرعكن لحاقا بي اى اقلهن موتا منكن بعدي اطولكن يدا اكثركن يتصدق ولن ايتهن اطول يدا وكانت اطولنا يدا زينب لانها كانت تعمل بيدها وتصدق هذا هو المذكور في صحيح مسلم قال الشراح ظنت ازواج النبي ان المراد من طول اليد ظاهره فاجتمعن ايتعاطون ايديهن وليس كذا ولكنه كناية عن سخائهن يقال فلان طويل اليد اذا كان جوادا اقول ليت شعري من اين عرفوا ان الازواج ظننن كذا

فان طول اليد كناية عن السخاء والعطاء

من شرح ... هذه الحكاية وذكر ان فيها نظر
ما سوى الله والحكم عليه بالفناء والبطلان واثبات
بقائه وحقيقته تعالى تم دكر

والموهوم من حديث عائشة انهن لمس منه التخاة ونظاولن ايديهن عبارة عن مقايسة عطيتهن ولو كن طلبن
منه طول الجارحة لما لقام تعليلها بقولها الا انها كانت تعمل بيدها وتصدق ومعلوم ان من له ادنى فهم
يعرف ان لا تعلق لطول العضو بالجود م فكيف غفلت عنه ازواج النبي م مع قوة ذكائهن وفيه معجزة للنبي
حيث ماتت زينب اولهن ولحقت به م ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اشعر كلمة اى اصدق كلام
تكلمت بها العرب كلمة لبيد وفي رواية اصدق كلمة قالها شاعر وهو ابو عقيل لبيد بن ربيعة كان وفد
قومه بني جعفر وكان شريفا في الجاهلية والاسلام الا كل شيء ما خلا الله باطل اى فان في حد ذاته وهو الممكن
وهذا قريب من قوله تع كل شيء هالك الا وجهه وانما كان هذا القول اصدق لان النقل والعقل شاهدان عليه
روي ان لبيدا لما انشد هذا المصراع قال م صدقت ولما قال وكل نعيم لا محالة زائل قال م كذبت فان نعيم
الجنة لا يزول م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اصدقكم رؤيا اصدقكم حديثا الاصدق مبتدا والامر اولى
قال النووي هذا على اطلاقه وحكى القاضي عن بعض العلماء ان هذا يكون في اخر الزمان عند موت العلماء فيجعل الله
عوضا لهم عما فات والاول اظهر لان الكاذب في حديثه يتطرق حاله الى رؤياه فيخترع خياله صورا غير موافقة
لما في عالم الحس فيكذب الرؤيا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اغيظ رجل على الله يوم القيمة واخبثه كان يسمى
بفتح التاء ملك الاملاك لا ملك الا الله الغيظ غضب العاجز عن الانتقام وهو محال في حقه تعالى فيكون كناية عن شدة كراهة
هذا الاسم وعقوبة المسمى اذا التذ به م جابر رض روى مسلم عنه افضل الصلوة طول القنوت يعني افضل
احوال الصلوة طول القيام استدل به ابو حنيفة والشافعي على ان طول القيام افضل من كثرة السجود دليلا كان او نهارا
وذهب بعضهم الى ان الافضل في النهار كثرة السجود لان من وصف صلوة النبي م في الليل وصف بطول القيام قلنا
ما ذكرتم حكاية فعل والنطوق اقدم ابو هريرة رض روى مسلم عنه افضل الصيام بعد رمضان المضاف محذوف اي بعد صوم رمضان يعني افضل
شهور الصيام شهر الله المحرم فان قيل اذا كان هذا افضل فما وجه ما روي انه م كان يصوم في شعبان
اكثر مما في المحرم قلنا لعله م علم افضليته في اخر حيوته او لعله كان يعرض له اعذار فيه من مرض او سفر او غيرهما
اعلم ان تفضيل صوم داود م يتعلق كان باعتبار الطريقة وهذا التفضيل باعتبار الزمان فيكون طريقة
داود م في المحرم ايضا افضل من طريقة غيره وافضل الصلوة بعد الفريضة صلوة الليل وفيه حجة لبعض اصحاب
الشافعي في تفضيل صلوة الليل على السنن الرواتب م ثوبان رض روى مسلم عنه افضل دينار ينفقه الرجل دينار
ينفقه على عياله اعم من ان يكون نفقتهم واجبة عليه او مندوبة قدم نفقتهم لان الانفاق عليهم اكثر ثوابا
ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله قيد بكونها في سبيل الله لان افضل الدواب ما اتخذ لذلك ودينار
ينفقه الرجل على اصحابه في سبيل الله م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد اقرب مبتدا خبره
محذوف وجوبا لسد الحال مسده وهو مثل قولهم اخطب ما يكون الامير قائما الا ان الحال ثمة مفرد وههنا جملة مقرونة
بالواو وانما كان العبد اقرب الى رحمة الله حالة السجود لانها حالة غاية التذلل والاعتراف بعبوديته وكانت مظنة الاجابة

وكذا امر النبي م بقوله فاكثروا الدعاء اى في السجدة اختلف في ان كثرة السجود افضل ام طول القيام استدل
بعض بهذا الحديث على افضلية الاول والاخرون على افضلية الثاني بحديث جابر رض تقدم قريبا ورجح اهل التحقيق
القول الاول بان السجود مذكر للمبدا والمعاد الذين يلوح اليهما قوله تع منها خلقناكم وفيها نعيدكم
ومنها نخرجكم تارة اخرى والمقصود معرفتهما ورجح قوم القول الثاني بانه مشتمل على القراءة التي فرضت
في الصلوة والا كذلك السجود ق ام حرام بنت ملحان اول جيش من امتي يغزون البحر قد اوجبوا اى لانفسهم الجنة
قالت فقلت انا فيهم قال م انت فيهم قيل ام حرام اخت انس بن مالك ركبت البحر مع زوجها في زمن معاوية
الوقية بن فصرعت عن دابتها فتوفيت هناك ودفنت اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة ق لكنه
من افراد البخاري ولم يخرجه مسلم وكذا في الجمع بين الصحيحين مذكور في افراد البخاري ق ام حرام بنت ملحان
اول جيش من امتي يغزون مدينة قيصر مغفور لهم اى لذلك الجيش مغفور لهم قالت فقلت انا فيهم يا رسول الله
قال لا وهذا الحديث ايضا من افراد البخاري وقد اعلمه الشيخ بعلامة ق فان قيل كان في اول من غزا مدينة
قيصر يزيد بن معاوية فكيف غفر له اجيب بانه لم يحضر الجيش وبانه اراد الجماعة فيكون من باب التغليب
لكن هذا من الجوابين على تقدير كون يزيد مصححا ما فعله وهو غير معلوم وهو من اصحاب الكبائر فامره
الى الله وما قاله الشيخ الشارح وفي الحديث دلالة على ان القتل في سبيل الله والموت فيه سواء فضعيف لان النفوس
منه المغفرة ولا يفهم التسوية اللهم الا ان يراد منه التسوية في المغفرة م ابن مسعود رض روى مسلم عنه اول ما يقضى
بين الناس يوم القيمة في الدماء البداية بحقوق الدماء يدل على اهميتها وعظم امرها لانه هدم البنية
الانسانية ولا ينبغي ان يكون ذنب اعظم من القتل بعد الكفر لا يقال هذا مخالف لقوله م اول ما يحاسب
العبد صلوته لان هذا فيما بين العبد وربه وحديث الباب فيما بين العباد وعليه قوله بين الناس
خ انس رض روى البخاري عنه اهون الناس عذابا ابو طالب وهو منتعل نعلين يغلي منهما دماغه
فيه دلالة على تفاوت عذاب الكفار سبق بيان وجه التخفيف عنهم مع استوائهم في جريمة الكفر في الباب الثالث
من حرف لا ينفعه فصل ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه كل ابن ادم تاكله الارض يعني كل
اجزاء ابن آدم تبلى الا عجب الذنب وهو بفتح العين وسكون الجيم وهو العظم الذي في اسفل الصلب عند
العجز ويقال له العجم ايضا منه خلق وفيه يركب المراد منه ان عجب الذنب يطول بقاؤه لا انه لا يبلى اصلا
لما روي في حديث آخر ان عجب الذنب اول ما يخلق واخر ما يبلى قيل الحكمة في طول بقائه انه قاعدة بدن
الانسان فبالحري ان يكون اصلب من الجميع كقاعدة الجدار قيل خص من هذا الحديث الانبياء م لان الله تع
حرم على الارض اجسادهم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه كل المسلم على المسلم حرام دمه اى اراقة دمه بلا حق
وهو فاعل حرام او بدل من كل المسلم بدل البعض من الكل وعرضه اى هتك حرمته بلا استحقاق له وماله
اى اخذ ماله بالغصب ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه كل امتي معافى اسم مفعول من المعافاة وهي من العفو

مرفوع تفويض كخبر كل بعض لكم الموت عن الناس وابيتم الا المجاهرين المراد بهم الذين جاهروا بمعاصيهم او تحدثوا
ما ستر الله عليهم من ذنوبهم فيؤاخذون بها في الدنيا باقامة الحدود عليهم وغيرها من المجاهرة فتوجيه ان يقال معافا
في معنى النفي فيكون استثناء كلام غير موجب وان من الاجهار ان يعمل العبد بالليل عملا ثم يصبح قد ستره ربه فيقول يا فلان
قد عملت البارحة كذا وكذا وقد بات يستره ربه ويصبح ويكشف ستر الله عنه ابو هريرة رض روى البخاري عنه
كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى ان اريد بالامة امة الاجابة وهم المؤمنون فالاستثناء منقطع لان العصاة
من اطاع غير مقصود وان اريد امة الدعوة وهم الذين بعث اليهم فالاستثناء متصل قيل ومن يابى قال من اطاعني
دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى المراد من العصيان عدم تصديقه ... ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه كل سلامى من الناس عليه صدقة اوجب الصدقة على السلامى مجازا وفي الحقيقة واجبة
على صاحبه كل يوم تطلع فيه الشمس بالنصب العامل فيه عليه ويجوز رفعه بان يكون مبتدا والجملة التي بعده
اخباره والراجع الى المبتدا محذوف اي تعدل فيه وتعين فيه ويكون بيانا فاجوابا عمن قال من يقدر على الصدقة
عدد السلامى تعدل بين اثنين وهو في تاويل المصدر مبتدا خبره صدقة وتعين الرجل في دابته فتحمله عليها
او ترفع له عليها متاعه وهذا الفصل ايضا مبتدا اي اعانتك اياه في دابته خبره صدقة والكلمة الطيبة
صدقة يعني اجرها كاجر صدقة حذف المضاف وحرف التشبيه للمبالغة وكذا المعنى في اخواته وهذا تشبيه
محسوس بمحسوس والجامع عقلي وهو ترتب الثواب على كل منها وبكل خطوة وهو مبتدا الباء فيه زائدة تمشيها
الى الصلوة صدقة اطلق على الكلمة الطيبة كذكر الله وعلى الخطوة الى الصلوة صدقة مع ان نفعها غير
متعد الى الغير لما لها اي تشبيها لها بها في سببية الاجر وقيل معناه انها صدقة على نفس الفاعل وتميط الاذى
عن الطريق صدقة تقدم التوضيح لهذا في الباب الاول في حديث انه خلق كل انسان على ستين وثلثمائة مفصل ق ابو موسى
اتفقا على الرواية عنه كل شراب اسكر فهو حرام من اعتبر الاسكار هنا بالقوة منع شراب المثلث ومن اعتبره بالفعل كابي حنيفة
والجمهور ... لان القليل منه غير مسكر بالفعل واما القليل من الخمر فحرام وان لم يسكر بالفعل لانه منصوص عليه
م ابن عمر رض روى عنه كل شيء بقدر وهو تعلق الارادة بالاشياء في اوقاتها الخاصة وهو تفصيل القضاء الذي هو الارادة
الازلية المقتضية لنظام الموجودات على ترتيب خاص حتى العجز والكيس اي الحمق والظرافة قال الشراح روى بالرفع عطفا على كل
وبالجر عطفا على شيء لكن الاولى ان يكون مجرورا بحتى وهو الغاية ونعت التغيير يعني كل شيء من الموجودات
بقدر حتى العجز والكيس الخفيين بانفسنا نفعها اما مطلقا واما غالبا ويجوز ان يكون الكيس للتعظيم لانه موصل
الى البغية والعجز للتحقير لانه غير موصل اليها او الكيس والعجز شك من الراوي ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه
كلكم راع من الرعاية وهي الحفظ يعني كلكم ملتزم بحفظ ما يطالب به من العدل ان كان واليا ومن عدم الخيانة
ان كان موليا عليه وكلكم مسئول عن رعيته عما التزم حفظه يوم القيمة م جابر رض روى عنه كل مسكر حرام
ان على الله عهدا لمن شرب المسكر ان يسقيه من طينة الخبال قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال قال عرق

قال عرق اهل النار او عصارة اهل النار شك من الراوي وهي بضم العين بمعنى العصير وهو قيح اهل النار
ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه كل مسكر خمر اي مخامر للعقل ومغطية وكل مسكر حرام ومن شرب الخمر في الدنيا
فمات وهو يدمنها لم يتب الواو فيه وهو للحال اي مدمنا لخمر مداوما شربها وقوله لم يتب بدل من يدمنها
بدل الكل من الكل او حال عن الضمير المستكن في يدمنها لم يشربها في الاخرة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من لبس الحرير
ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه كل مصور في النار تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من صور صورة ق جابر رض
اتفقا على الرواية عنه كل معروف اي ما عرف فيه رضاء الله صدقة اي ثوابه كثواب الصدقة وفيه اشارة الى انه
لا يحتقر شيء من المعروف كما لا يحتقر شيء من الصدقة.

فصل ١٠

ق ام هاني بنت ابي طالب رض
قيل كان اسمها فاختة روت عن النبي م ستة واربعين حديثا ليس لها في الصحيحين الا حديث واحد متفق عليه
قالت ذهبت الى رسول الله م عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره بثوب فسلمت فقال من هذه
فقلت انا ام هاني فقال مرحبا بام هاني فلما فرغ من غسله قام فصلى ثماني ركعات ملتحفا في ثوب واحد فلما انصرف
قلت له يا رسول الله زعم ابن امي انه قاتل رجلا قد اجرته فلان ابن هبيرة فقال م قد اجرنا من اجرت يعني المرأة
فيهما من الاجارة اصل اجرت اجورت فاعل وامنا من امنت يعني المرأة فيهما اجرنا وامنا كلاهما بمعنى اعطينا الامان
قاله لها يوم فتح مكة دل الحديث على ان امان المرأة الحرة نافذ قيل هذا انما يصح اذا امنت واحدا واثنين
واما امان ناحية على العموم فلا يصح الا من الامام لانه لو صح من غيره صار ذريعة الى ابطال الجهاد ق جابر رض
اتفقا على الرواية عنه قال سافرت مع رسول الله م فاعيا بعيري فلما اتى م على بعيري نخسه فوثب فكنت
بعد ذلك احبس خطامه لاسمع حديثه فما اقدر عليه فلحقني النبي م فقال بعنيه فبعته باربعة دنانير فقال
قد اخذت جملك باربعة دنانير ولك ظهره اي ركوبه ظهره عارية الى المدينة استدل به على جواز بيع الدابة
واشتراط ركوبها للبايع ومنعه ابو حنيفة عملا بقوله م نهى عن بيع وشرط وعن صفقة في صفقتين وفي الحديث ذلك
لان شرط الركوب اما ان يكون باجرة فيكون بيعا في اجارة واما بغيرها فيكون بيعا في عارية قاله له تتمة
فلما قدمت المدينة اتيته به فاعطاني ثمنه وزادني قيراطا فقال لك الثمن ولك الجمل اعلم ان روايات مسلم
عن جابر مختلفة في رواية قال باوقية ذهب وروايات البخاري ايضا مختلفة في بعضها بثمانمائة درهم وفي بعضها
بعشرين دينارا لعل التوفيق بان يقال رواية اوقية يكون اخبارا عما وقع به العقد واربعة دنانير
يكون محمولة على ان يكون قيمتها في ذلك الوقت اربعة دنانير ان قدرها وثمانمائة ان قدر بالدراهم ورواية
عشرين على ان يكون دنانير صغارا م عبد الله بن عمرو رض روى عنه قد افلح من اسلم ورزق كفافا وهو ما يكون
بقدر الحاجة ومنهم من قال هو شبع يوم وجوع يوم وقنعه الله بما اتاه يعني المرء اي اعطاه من الكفاف وجعله من المتصف
بالصفات المذكورة فاز بمطلوب الدنيا والاخرة خ ابن عمر رض روى البخاري عنه قد بلغني انكم قلتم في اسامة اي كلاما
من الطعن في امارته لصغر سنه وانه احب الناس الي تقدم بيانه في هذا الباب في حديث ان تطعنوا في امارته

م ابی بن کعب رض قد جمع الله لک ذلک ای ما قصدته من ثواب الخطوات کله قال رجل من الانصار
قیل الجملة صفة رجل والعائد الیه محذوف ای قیل له لو اشتریت حمارا ترکبه فی الظلماء وهی شدة الظلمة
وفی الرمضاء وهی شدة الحر لو هذه للتمنی او شرطیة جوابها محذوف ای لکان ایسر وکان لا تخطئه صلوة هذه
الجملة عطف علی قیل مع بعده من المسجد فقال ما یسرنی ان منزلی الی جنب المسجد انی ارید ان یکتب لی ممشای
یعنی ثواب مشیی الی المسجد ورجوعی اذا رجعت الی اهلی وفیه دلالة علی ان الثواب فی خطوات الرجوع من المسجد
مکتوب کما فی الذهاب الیه م ابن مسعود رض قد سألت الله لآجال مضروبة ای محدودة ومقدرة
وایام معدودة وارزاق مقسومة لن یعجل ای الله تعالی شیئا قبل حله بکسر الحاء وفتحها ای وقت النزول لکل الکل اشهر روایة
ای قبل وقت نزول المقدر ولن یؤخر شیئا عن حله ولو کنت سألت الله ان یعیذک من عذاب فی النار او عذاب
فی القبر کان خیرا وافضل قاله لام حبیبة لما سمعها تدعو وتقول اللهم امتعنی بزوجی رسول الله وبابی ابی
سفیان وباخی معاویة یعنی اجعلنی متمتعة ومنتفعة بحیوتهم کانها سألت ان تحیا مدة حیوتهم فان قیل العذاب
مقدر کالاجل کیف ندب الدعاء فی الاول دون الثانی قلنا الکل مقدر لکن الدعاء للنجاة من العذاب عبادة دون زیادة الاجل
ق ابو هریرة رض اتفقا علی الروایة عنه قال جاء رجل الی النبی صلعم فقال انی مجهود یعنی فقیر جائع فارسل الی بعض نسائه
فقالت ما عندی الا ماء فارسل الی اخری وقالت مثل ذلک حتی قلن کلهن مثل ذلک فقال م من یضیفه هذه اللیلة
فقال ابو طلحة انا فانطلق به الی رحله فقال لامرأته هل عندک شیء قالت لا الا قوت صبیانی قال فعللیهم
ونومیهم فاذا دخل ضیفنا فاطفئ السراج واریه انا ناکل ففعلت کذلک واکل الضیف فلما غدا علی رسول الله
فقال م قد عجب الله من صنیعکما ای رضی وقیل معناه عظم ذلک عنده بضیفکما اللیلة یعنی رجلا من الانصار
وامرأته هذا تفسیر للضمیر المثنی قیل قوله فعللیهم یدل علی ان الصبیان لم یکونوا محتاجین وانما یطلبون
علی عادة الصبیان من غیر جوع اذ لو کانوا جائعین لوجب تقدیمهم علی الضیف لان الضیافة سنة واطعامهم
واجب والواجب مقدم ویمکن ان یقال انها کانت سنة ابتداء واما بعد الالتزام بحضرة النبی م فهی واجبة
خ ابو هریرة رض رواه البخاری عنه قد کان فیمن قبلکم من بنی اسرائیل رجال یکلمون علی بناء المجهول ای یکلمهم الملائکة ویلقون
الامر الصائب فی قلوبهم من غیر ان یکونوا انبیاء وان یکن فی امتی احد فعمر تقدم الکلام علیه فی الباب الثانی فی حدیث
مضی قبلکم من الامم محدثون

فصل

م ابو هریرة رض لقد احتظرت بحظار شدید
وهو بکسر الحاء المهملة وبالظاء المعجمة ما یحجز بین الشیئین یعنی امتنعت من النار بمانع وثیق قاله لامرأة قالت ادع
الله لی فلقد دفنت ثلثة ای ثلثة اولاد خ عمر رض رواه البخاری لقد انزلت علی اللیلة سورة لهی احب
الی مما طلعت علیه الشمس ثم قرأ انا فتحنا لک فتحا مبینا ای کانت هذه السورة احب لانها بشرت بالفتح والنصرة
والمراد به فتح مکة وقیل فتح خیبر وقیل جمیع ما فتح الله علیه ق انس رض لما قرأ النبی م انا فتحنا لک قال رجل هنیئا
مریئا قد بین الله لک ما یفعل بک فما یفعل بنا فانزل الله الآیة التی بعدها لیدخل المؤمنین والمؤمنات جنات تجری من تحتها الانهار

انما خص قطع الظهر بالذکر لانه موجب للهلاک البتة دون کسر الضلع والساق والکعب وغیرها لان فی الاطراء وهو المبالغة فی مدح الانسان تحمیقه وتغریره
واضلاله واغواءه وکان فاعل ذلک کاسر ظهره ومهلکه اهلاکا ظاهرا اما مدح الانسان بما فیه من اسباب الخیر وذکره به لیقتدی به او لیزید او ...
فمستثنی من ذلک بالدلیل

ق ابو هریرة رض اتفقا علی الروایة عنه لکن راویه فی الصحیحین ابو موسی دون ابی هریرة لقد اهلکتم او قطعتم ظهر الرجل
یعنی تغیر الرجل المطری علی بناء المفعول ای الذی جاوزتم الحد فی مدحته انما کان المبالغة فی المدح سببا
للهلاک للممدوح لانه ربما یفضی الی العجب م عمران بن حصین رض قال اتت امرأة من جهینة رسول الله
وهی حبلی من الزنا فقالت یا نبی الله اصبت حدا فاقمه علی فدعا م ولیها فقال احسن الیها فاذا وضعت فائتنی
بها ففعل فامر بها نبی الله فشدت علیها ثیابها ثم امر فرجمت ثم صلی علیها فقال له عمر اتصلی علیها یا رسول الله وقد زنت
فقال م لقد تابت توبة لو قسمت بین سبعین من اهل المدینة لوسعتهم وهل وجدت بمعنی ما وجدت توبة
افضل من جادت بنفسها لله ای من الجود قاله للجهنیة التی اقرت بالحبل من الزنا لو قال الشیخ قاله عمر
للجهنیة لکان ابین خ ابو هریرة رض رواه البخاری عنه لقد تحجرت واسعا یعنی ضیقت شیئا واسعا وهو رحمة الله
قاله لاعرابی قال اللهم ارحمنی ومحمدا ولا ترحم معنا احدا م انس رض لقد رأیت اثنی عشر ملکا یبتدرونها
ای یسارعون برفع تلک الکلمات الی السماء لعظم قدرها ایهم یرفعها هذه الجملة الاستفهامیة الانشائیة وقعت حالا مقدرة
بتاویل یعنی یبتدرونها حال کون زمان ابتدارهم مقرونا بتقدیر ان یقال فی حقهم ایهم یرفعها قاله لرجل جاء
کان یعدو لادراک الصلوة مع رسول الله م وقد حفزه النفس ای تتابع نفسه من سباقه فقال الله اکبر الحمد لله
حمدا کثیرا طیبا مبارکا فیه فلما قضی م صلوته قال ایکم تکلم بهذه الکلمات فقال الرجل انا وقیل الرجل هو رفاعة بن
رافع الانصاری قال صاحب التحفة مع تخصیص العدد ان الکلمات بعد التکبیر ستة فضاعف الله ذلک العدد
الی ملائکة لکن الاولی ان یفوض علم ذلک الی الشارع وفیه دلیل علی جواز الاسراع للصلوة لکونه عن المنع
لکن المنع هو الکثیر م ابو هریرة رض لقد رأیت رجلا یتقلب فی الجنة فی شجرة ای بسبب شجرة قطعها من ظهر
الطریق کانت تؤذی الناس م ابو هریرة رض لقد رأیتنی فی الحجر ای حجر الکعبة وقریش تسألنی عن مسرای
مصدر میمی ای سیری الی البیت المقدس فسألتنی عن اشیاء من بیت المقدس لم اثبتها ای لم اشاهدها علی التعیین
فکربت بضم الکاف ای حزنت کربة بفتح الکاف وضمها وهی الغم الذی یاخذ بالنفس ما کربت مثله قط فرفعه
الله لی انظر الیه ما یسألونی عن شیء الا انبأتهم به وقد رأیتنی فی جماعة من الانبیاء فاذا موسی قائم یصلی
فاذا رجل جعد ذکر فیه معنیان احدهما جعودة الجسم وهو اجتماعه واکتنازه والثانی جعودة الشعر والاول اصح لانه جاء
فی روایة ابی هریرة انه رجل الشعر کذا قاله صاحب النهایة وقال النووی یجوز ان یراد الثانی ایضا لانه یقال شعر رجل
اذا لم یکن شدید الجعودة ضرب ای خفیف اللحم کانه من رجال شنوءة بشین معجمة مفتوحة ثم نون ثم واو ثم همزة
ثم هاء وهی قبیلة من الیمن ونسبتهم شنائی قال ابن السکیت ربما قالوا شنوة بالتشدید غیر مهموز ونسبتها شنوی
واذا عیسی بن مریم قائم یصلی اقرب الناس به شبها عروة بن مسعود الثقفی واذا ابراهیم قائم یصلی
للمناجاة وکذا ما قبلها یصلی اشبه الناس به صاحبکم یعنی نفسه ای نفس النبی م هذا تفسیر من الراوی فحانت الصلوة
ای جاء وقتها فاممتهم فان قیل کیف رأی الانبیاء یصلون وهم فی دار الآخرة اجیب بان المراد بالصلوة هنا الدعاء

لكن قولهم بحالتهم الصلوة وقوله فامهم لاينافيه او نقول مثل لهم حالهم التي كانت في حياتهم لا انهم صلوا

حقيقة او نقول انهم احياء والمنقطع عنهم وجوب العمل لا نفسه فلما فرغت من الصلوة قال قائل يا محمد هذا

مالك صاحب النار فسلم عليه فالتفت اليه فبدأني بالسلام بدأ مالك بالسلام ليزيل ما استشعر من الخوف

منه لكونه خازن النار ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم منهما اتفقا على الرواية عنهما فاما صالح النبي

اهل مكة زمن الحديبية على ان يخلو بينه وبين البيت وان يردهم من جاءهم اليهم وان سلم فلما رجع

الى المدينة جاءه رجل مسلما يقال ابو بصير فارسلوا في طلبه رجلين فدفعه اليهما فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة فنزلوا

فقال ابو بصير لاحدهما والله اني لارى سيفك هذا جيدا ارني انظر اليه فامكنه منه فضربه حتى برد وفر الآخر

حتى اتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال لقد رأى هذا ذعرا بضم الذال المعجمة وسكون العين المهملة اي خوفا

يعني احد الرجلين اللذين جاءا بابي بصير من المدينة فلما انتهى الى النبي قال والله قتل صاحبي واني لمقتول فجاء

ابو بصير فقال يا نبي الله لقد اوفيت عهدك ثم انجاني الله منهم وقال ويل امه مسعر حرب لو كان له احد

اي يعينه وينصره لاثار الفتنة فلما عرف انه سيرده اليهم خرج حتى اتى ساحل البحر فجعل لا يخرج من قريش رجل

الا لحق بابي بصير حتى اجتمعت منهم عصابة فما يسمعون بعير لقريش الى الشام فقتلوهم فاخذوا اموالهم فارسلت قريش

الى النبي تناشده الله ان يدعوهم الى المدينة فمن اتاه من قريش فهو آمن ثوبان رو وعنه لقد سألني عن هذا

عن الذي سألني عنه هذا الموصول للتعظيم وما لي علم بشيء منه اي مما سأله حتى اتاني الله به اي اتاني الله

بجوابه قاله حين سأله حبر بكسر الحاء وفتحها اي عالم من احبار اليهود عن اول طعام اهل الجنة فقال زيادة كبد النون وعن الشبه اي شبه الولد باحد ابويه فقال اذا علا مني

الذكر يكون ذكرا واذا علا مني المرأة يكون انثى باذن الله فقال انك صدقت فاسلم ح ابو هريرة فرد البخاري عنه

قال قلت يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة فقال لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا يسألني عن هذا

الحديث احد اول منك لما رأيت بكسر اللام وما فيه مصدرية ومن في قوله من حرصك للتبعيض او موصولة ومن

للتبيين على الحديث اي على سماعه لعل مراد السائل كان معرفة من هو اكثر شفاعة من المؤمنين فبين

بقوله اسعد الناس بشفاعتي اي اكثرهم حظا يوم القيمة من قال لا اله الا الله خالصا من قلبه بكسر القاف

وفتح الباء الموحدة اي من غير اكراه ولا اجبار يعني من كان يقول مخلصا في ايمانه نور الخلوة بشفاعتي فيكون

افعل التفضيل للزيادة المطلقة فان قيل كيف الجمع بين هذا الحديث وحديث آخر صحيح وهو انه يخرج من النار

بشفاعته مرات اعدادا كثيرة فيقول ائذن لي فيمن قال لا اله الا الله فيقول تعالى ليس ذلك لك ولكن وعزتي

وجلالي لاخرجن منها من قال لا اله الا الله قلت قال القاضي المخرجون بالشفاعة مخصوصون من عموم هذا الحديث

وقال المظهر المراد بالمخرجين امم سائر الانبياء وبالمسعدين بشفاعته امته وقال الطيبي المراد بالمخرجين من لهم

ايمان بلا ثمرة وبالمسعدين من لهم ايمان مع ثمرته وهو ازدياد اليقين والعمل خ عائشة رو البخاري عنها

لقد عذت

لقد عذت بعظيم الهمزة باهلك قاله لابنة الجون لما دنا ليلة الزفاف فقالت اعوذ بالله منك ذكره الحميدي

قيل انما حملتها على ذلك القول بعض ازواج النبي غيرة عليها وهي كانت غافلة عن هذا القول وقيل

انها لما كانت مخطوبة لا منكوحة لما روى عن ابي اسيد ان ابنة الجون لما اتت وانزلت في بيت مع ظئرها

فانطلقنا مع رسول الله اليها فلما انتهينا قال اجلسوا ههنا فدخل عليها فقال هبي نفسك لي قالت وهل

تهب الملكة نفسها للغير الملك فاهوى ان يضع يده عليها ليسكنها فقالت اعوذ بالله منك فقال قد عذت بمعاذ ثم خرج

وقال يا ابا اسيد اكسها رازقيين والحقها باهلها ولا يكون ما اعطاها من رازقيين وهي ثوبان من كتان

ابيض صداقا او متعة بل هو ابتداء قيل انها المتعة لانها المفوضة فلما اخبرت انه رسول الله تأسفت

على قولها ذلك وفيه دليل على جواز نظر الخاطب من يريد نكاحها واسمها اسماء بنت النعمان بن ابي الجون بن

الحارث اي ما تعرض المصنف لذكر اسمها لثبوت اختلاف في المستعيذة قيل هي اميمة بنت شراحيل وقيل مليكة بنت كعب الليثي

والاكثرون على ما ذكره المصنف م جويرية بنت الحارث رو مسلم عنها من حديث ام المؤمنين جويرية قيل سبيت في غزوة

بني المصطلق ووقعت في سهم ثابت بن قيس فكاتبها فقضى النبي كتابتها فتزوجها فكان يبلغ اسمها برة فسماها

جويرية ما روته عليه سبعة احاديث لها في الصحيحين ثلثة انفرد البخاري بواحد ومسلم باثنين قالت خرج النبي

من عندي وانا في مسجدي ثم رجع بعد ان اضحى وانا جالسة في مسجدي فقال ما زلت على الحال التي فارقتك عليها

قلت نعم فقال لقد قلت بعدك اي بعد خروجي من عندك اربع كلمات ثلث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم

لوزنتهن اي لغلبت حسناتها حسنات ما قلت سبحان الله وبحمده عدد خلقه عدد نصب على المصدر اي سبحانه

يبلغ عدد مخلوقاته ورضا نفسه اي بمقدار رضا الله عن عباده فانه لا ينقطع ولا ينقص وزنة عرشه اي

عظم عرشه ومداد كلماته اي معلوماته مدادا مصدر بمعنى الزيادة والكثرة يقال امددت الشيء مددا ومدادا

ويحتمل ان يكون جمع مد بضم الميم وهو مكيال يسع فيه رطلان عند اهل العراق والمراد به التمثيل على كثرته

لان التسبيح لا يدخل في الكيل انما سبحان الله مصدر منصوب بفعل مقدر وهو اسبح فيكون هذا الفعل خبرا

عن ثبوت التنزيه لله لا انشاء لانه ليس في وسعه انشاء تنزيه الله بعدد خلقه خ خباب بن الارت بفتح

الخاء المعجمة وتشديد الباء الاولى الموحدة والارت بتشديد التاء المثناة فوق بعد الراء المهملة قيل ما روى عنه النبي

اثنان وثلثون حديثا له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد مسلم بحديث والبخاري بحديثين احدهما هذا قال شكونا

الى رسول الله وهو متوسد بردة له في ظل الكعبة فقلنا ما قد لقينا من المشركين شدة الا تدعو لنا فقال لقد كان من قبلكم ليمشط بامشاط الحديد

ما دون عظامه من لحم او عصب ما يصرفه ذلك عن دينه ويوضع المنشار على مفرق رأسه فيشق باثنين

ما يصرفه ذلك عن دينه وليتمن الله هذا الامر اي الدين حتى يسير الراكب من صنعاء وهي مدينة باليمن الى حضر

موت وهو موضع موضع في اليمامة لا يخاف الا الله والذئب على غنمه ولكنكم تستعجلون اي انكم تركتم الدعاء

واشتغل العتاب اصحابه لعله علم في القدر من جريان المحن عليهم ليوجروا بها كما جرت عادة الله في سائر انبيائه

وفي الحديث بيان ما كان عليه النبي من الصبر على اذى الكفار واذا اشتد هذا الحديث اشتمل على معنى قوله تعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين انه رحمة للمؤمنين في الدنيا والاخرة وللكافرين في الدنيا فتاخير عذابهم ورفع المسخ والخسف

قع عايشة نا اتفقا على الرواية عنها لقد لقيت من قومك حذف مفعوله وهو الاذى للاختصار وكان اشد بالنصب خبر كان واسمه ضمير عايد الى المفعول المحذوف ما لقيته منهم اي من قومك من الاذى يوم العقبة وهو موضع ويومها اليوم الذي وقف عند العقبة ودعا القبائل فما اجابوه واذوه كثيرا وكان ذلك بعد وفاة عمه ابي طالب لانه كان ينصره وذلك اليوم كان معروفا عندهم اذ عرضت هذا ظرف لقد لقيت نفسي على ابن عبد ياليل بن عبد كلال بضم الكاف اراد هم بعرض نفسه الدعوة الى الاسلام فلم يجبني الى ما اردت فلم يجبه المدعو بسببه قريش النبي عم ورموه بالحجارة حتى ادموا رجليه فانطلقت وانا مهموم على وجهي وهو حال من ضمير مهموم اي مكبا على وجهي فلم استفق اي لم افق من ذلك الغم الا وانا بقرن الثعالب بالثاء المثلثة والعين المهملة وهو جبل بين مكة والطائف على مرحلتين منها فرفعت راسي فاذا انا بسحابة قد اظلتني فنظرت فاذا فيها جبرئيل فناداني فقال ان الله قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك وقد بعث اليك ملك الجبال لتامره بما شئت فيهم فناداني ملك الجبال فسلم علي ثم قال يا محمد ان الله قد سمع قول قومك لك وانا ملك الجبال وقد بعثني اليك ربك لتامرني بامرك فيما شئت ان اطبق عليهم يقال اطبقت الشيء اذا غطيته الاخشبين بفتح الهمزة وسكون الخاء وفتح الشين المعجمتين وفتح الباء الموحدة وهما جبلا مكة يحيطان بها احدهما ابو قبيس والاخر المقابل له يعني ان شئت اضم الجبلين واجعلهما كالطبق عليهم فيهلكوا نحو فقال رسول الله عم بل ارجو ان يخرج الله من اصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئا قاله احين قالت هل اتى عليك يوم كان اشد من يوم احد فان قلت كيف وقع الحديث جوابا لعايشة عن هذا السؤال قلنا معناه والله اعلم لم يكن يوم اشد من احد لكن اليوم الذي اذاني قومي فيه كان قريبا منه واشد من يوم العقبة وقيل تقديره لقيت من قومك اذى هو اشد من الاذى يوم احد ويوم العقبة م ابن مسعود رض لقد هممت اي قصدت ان امر رجلا يصلي بالناس اي الجمعة ثم احرق على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم يعني ثم انطلق واطلع على من يحضر الجماعة فامر باحراق بيوتهم قيل هذا من مانهم لانه لم يتخلف عن الجمعة في ذلك الوقت الا منافق ويحتمل ان يحمل عاما فيكون تهديدا على تارك الجمعة بغير عذر وتنبيها على عظم اثمه خ عايشة رض رواه البخاري عنها لقد هممت ان ارسل الى ابي بكر وابنه اراد عبد الرحمن واعهد اي اوصي ابا بكر بالخلافة بعدي ان يقول القائلون اي كراهة ان يقول قائل انا احق منه بالخلافة او يتمنى المتمنون اي او يتمنى احد ان يكون الخليفة غيره ثم قلت يابى الله ويدفع المؤمنون يعني تركت الايصاء اعتمادا على ان الله تعالى يابى ان يكون غيره خليفة ويدفع المؤمنون غيره او يدفع الله ويابى المؤمنون اي او اعتمادا على ان يدفع الله كون غيره خليفة ويابى المؤمنون عنه وفيه فضيلة لابي بكر واخبار بما سيقع بعد وفاته فكان كما قال م ابو الدرداء رض روى عنه قال نظر رسول الله عم في بعض اسفاره الى امراة مجح على باب فسطاط فسال عنها فقالوا امة فلان فقال لعله يريد ان يلم بها اي يطاها قالوا نعم فقال لقد هممت ان العنه اي صاحب الامة الحبلى ان يطاها لعنا يدخل معه قبره ويرتد عليه

قال القاضي معناه ان امره مشكل ان كان ولده لم يحل له استعباده وان كان من ولد غيره لم يحل له توريثه كيف يستخدم الولد ويستعبده والحال انه يرثه الى كيف يستخدم ولده وقيل فيمن استخدام احرار واستعباده فحسن ذلك وقيل المجح الحامل القريب اي التي ظهر حملها عند السبي والمعنى كيف يحل له ان يجعل الحمل مملوكا له وهو لا يدري انه من الوطء السابق ام كيف يرثه وهو لا يدري انه من الوطء اللاحق كذا ذكر

قيل المعنى الارواح متناسبة متوافقة خيرها للاخيار وشريرها للاشرار على ما قيل الجنس الى الجنس يميل وقيل الارواح خلقت في اول الخلق على قسمين ايتلاف واختلاف كالجنود المجندة المجتمعة اذا تقابلت وتواجهت وذلك حسب ما جعلها الله عليه من السعادة والشقاوة وهذا الحديث يحتج به من قال بخلق الارواح قبل خلق الاجساد

كيف يورثه وهو لا يحل له هذا وقع تعليلا بمعنى الاحقاق اللعن والاستفهام فيه بمعنى التعجب المتضمن للذم يعني اذا وطئها ثم اذا جاءت بولد لستة اشهر يحتمل ان يكون الولد من زوجها الاول وان اقر بالنسب يكون مورثا ولد الغير وهو لا يحل له كيف يستخدمه وهو لا يحل له يعني يحتمل ان يكون ذلك الولد من الواطئ فان لم يورثه يبقى غلاما فكيف يستخدم ولده وهو لا يحل له فيجب عليه الامتناع من وطئها حذرا عن هذين المحذورين م جدامة بنت وهب جدامة بضم الجيم وبالدال المهملة وقيل بالمعجمة والاول اصح قيل ما روته عن النبي عم حديثان الغزو وسلم بهذا الحديث لقد هممت ان انهى عن الغيلة وهي بكسر الغين المعجمة ان يجامع الرجل امراته وهي ترضع كان سبب قصده عم خوف ضرر الولد لان الاطباء يرون ان ذلك اللبن داء حتى ذكرت ان الروم وفارس يصنعون ذلك اي الجماع وقت ارضاع المراة فلا يضر اولادهم وفيه تلويح الى ما يقول الاطباء من الضرر ليس بيقين وجواز اجتهاده عم

الباب السابع

خ سليمان بن صرد رض روى البخاري عنه الآن نغزوهم ولا يغزونا يعني في هذه الساعة تبين من الله ان الظفر لنا عليهم لا لهم علينا نحن نسير اليهم قاله حين اجلى الاحزاب عنهم بالرفع فاعل اجلى قال الجوهري اجلى يجلي لازما ومتعديا اي انكشف الاحزاب عن محاصرة المدينة وهذا من معجزاته حيث كان كما قال الحمد لله ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها الارواح جنود مجندة اي جموع مجتمعة فما تعارف منها اي كل روح شارك الآخر في المعرفة بيانه ان الله عرف ذات الارواح بنعوتها فعرفها بعض الارواح بالقهر والجلال وبعضها باللطف والجمال وبعضها بالصبر على حسب صفات ربه ثم استنطقها بقوله الست بربكم او دع الارواح في الاجساد ايتلف اي الف قلبه قلب الآخر وان تباعد جسداهما وما تناكر منها اي كل روح لم يشارك الآخر في المعرفة المذكورة اختلف اي قلبه قلب الآخر وان تقارب جسداهما الايتلاف والاختلاف للقلوب كما قال تعالى لو انفقت ما في الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم وقال تعالى تحسبهم جميعا وقلوبهم شتى وقيل معناه ان الارواح خلقت على قسمين سعداء واشقياء فاذا اودعت في الاجساد ايتلف واختلف بحسب ما خلقت عليه ولهذا ترى الاخيار يميلون الى الاخيار والاشرار الى الاشرار م ابو موسى وابي بن كعب رضي الله عنهما روى عنهما الاستيذان ثلث فان اذن لك جوابه محذوف اي فادخل والا فارجع تقدم الكلام عليه في الباب الرابع اذا استاذن احدكم ثلثا م جابر رض روى عنه الاستجمار تو بتشديد الواو يعني الابتداء فرد وهو الثلثة ورمي الجمار تو وهو سبع وكذا المراد من التو في السعي والطواف والسعي بين الصفا والمروة تو والطواف تو فاذا استجمر احدكم فليستجمر بتو فان قلت هذا مكرر باول الحديث قلنا المراد بالاول الفعل وهذا عدد الاحجار ق عمر بن الخطاب رض اتفقا على الرواية عنه الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا تميز او مفعول به واليه متعلق بسبيل لانه بمعنى موصل فان قلت اخذ تعريف العبادة فيلزم ان لا يكون مسلما من ترك احدها قلنا المراد منه الاسلام الكامل فاركانها

لا يكون مسلما كاملا فلا يلزم منه ان يكون كافرا قال الخبر السائل حين جاءه على صورة رجل غريب فسأله عن الاسلام
فقال صدقت انما صدقته جيرا لهم لان اسناده انه كان عارفا به وسألهم لاسماعهم اقوالي ودفع الوهم بان السائل
لم يقبل الجواب اولا لانهم اذا سمعوا التصديق منه فكانهم سمعوا هذا الحديث من اثنين وانما هذا ان اولى ان شاء
قال فاخبرني عن الايمان قال ان تؤمن بالله وهو اعتقاد انه تعالى واحد قديم ازلي متصف بما يليق به
من صفات الكمال ومنزه عن سمات النقص وهو اعتقاد انهم عباد الله لا يعلمون الغيب لحظة ومن زعم انهم يكونون كافرا لتقديمهم على
التفضيل بالمعنى الحاصل ان الله تعالى اطلع الملك الا الانبياء وكتبه وهو اعتقاد ان جميعها كلام الله قيل الكتب المنزلة
مائة واربعة كتب منها على آدم وخمسون على شيث وثلثون على اخنوخ وهو ادريس وعشر على ابراهيم والتوراة
والزبور والانجيل والفرقان وهو سلة وهو انهم يعلمون الى الملائكة وخيرهم والرسول الآخر وتؤمن بالقدر اما ذكر
الايمان هنا ايذانا باهتمامه لانه منزلة الاقدام ولهذا صل في معرفة الاقوام خيره وشره بالجملة عن القدر
قال صدقت قال فاخبرني عن الاحسان اي الاخلاص قال ان تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك قال فان من علم
ان معبوده شاهد بحاله اخلص فيما لا يحاله اعلم ان لفظ صدقت غير مذكور في بعض النسخ المصححة ولكنه مذكور في اكثر من الروايات لعل الراوي تركها في بعض الاحيان او نسيانا قال فاخبرني
عن الساعة اي عن وقت قيام القيمة قال ما المسؤول عنها بأعلم من السائل اي كلانا عالم بانه سواء بل هو مختص بالله تعالى
والغرض منه قطع الطمع عن معرفة وقتها قال فاخبرني عن امارتها قال ان تلد الامة ربتها اي بعض من علاماتها ان يكثر
السبي ويكثر بالنسبة فتلد الامة من يتملكها فيكون ولد كسيد لكونه سببا عن عتقها فانها باعتبار النسبة اليه وتجوز
اطلاقا على غير الله لان الله بالتذكير مضافا الى الانسان لا يطلق الا على الله واما صار من امارات الساعة لانه يدل
على استيلاء المسلمين واستعلاء الدين ولا يخفى ان بلوغ الامر غاية يوذن بانحطاط وراجعة او معناه ان لا يطيع
الولد امه حتى تظن انه ربها وان تر الحفاة جمع الحافي وهو الذي لا شيء في رجليه من نعل وغيره والعراة جمع العاري
العالة جمع العائل وهو الفقير الذي لا درهم له والعاجز عن القصد فيه والذي لا شيء له في البر والعشير جمع عاء جمع راع الشاء
جمع شاة يقع على ذكرها وهو مفعول ثان عن الخلق بالشاء لكونهم في الجهل كالشاء يتطاولون في البنيان
اي حال كونهم متفاوتين بارتفاع ابنيتهم يعني من جملة امارتها ان يتوفر الامانة الى الاجلاف في يسار الزمان
وبذل الاموال في عمره انقطاع الرواية عنه الا عمل الا يأتي المبتدأ المؤخر باللام اذا لم يكن موصوفا يفيد الحصر
فلما رأيناه في قوة الاعمال يوجد فيه النية احتجنا الى تقدير والمراد محتاجا على اركان فتوقف فضيلتها على اركانها فيه
فان قلت هذا غير مستقيم لان النية عمل القلب فيحتاج الى نية اخرى فيتسلسل قلت العمل عند الاطلاق منصرف
الى عمل غير النية الا ترى انك تقول ما عملت اليوم شيئا وان كنت قد نويت الف شيء فان قلت ان اريد بالنية
النية اللغوية وهي القصد مطلقا فكلامك غير مفيد لان العمل لا يخلو عن اختيار لا يوجد بدونها وان اريد منها النية الشرعية
وهي نية التقرب الى الله فالحصر ممنوع اذ قد يوجد عمل بدونها قلنا المراد منها ما يكون تحليقة في جنس العبادات انما يعتد به

بالنية والبحث بسط كثير الاذيال تركناه حذرا عن الاطالة ولكل امرئ ما نوى هذا ينبغي الجزم بقبول سقوط
محل النية والى ان تعيين المنوي شرط للمكلف على الناس مطلقا لا يكفيك ينوي الصلوة الفائتة بلا تعيين ان كانت ظهرا او عصرا
كونها ظهرا او غيره فلو لهذا القول لا تقضي الكلام الاول ان يصح الفائتة بلا تعيين فمن كانت هجرته الى الله ورسوله
ومعنى ترك الوطن الذي فيه الكفار والانتقال الى دار الاسلام لله ورسوله وليست بمحصورة ان يكون من مكة الى مدينة
وهجرته الى الله ورسوله فان قلت الشرط والجزاء قد اتحدا قلنا لا اتحاد لان التكرار قد يفيد الكمال كما قال الله تعالى
يشرى اي شيء كامل والمعنى فهجرته كاملة ومن كانت هجرته الى دنيا بغير تنوين لا ما يأتي اي في وجه ما كما
وكما يصيبها او امرأة يتزوجها اعاد ذكرهما مع كونهما مندرجة تحت دنيا تعريضا لمن هاجر المدينة في كل صباح وجه
فقيل انه هاجر ليتزوج ام قيس فتبيها على زيادة التحذير من ذلك وهذا من باب ذكر الخاص بعد العام لمزيد الجزاء بالهجرة الى ما هاجر اليه
يعني لاثبات على هجرته ثم ابو ايوب رواه عن الانصار وعوزينة وجهينة وغفار والجمع ومن كان من بني عامر
قال القاضي المراد بني عبد الله هنا بنو عبد العزى بن غطفان اما اضاف العبد الى الله استجابا لاضافة
الى الغزي موالي بتشديد الياء اي احبائي دون الناس تعني انا اتولى امرهم دون غيري فلا ينبغي لهم ان يكلوا
شيئا من امورهم الى غيري والله ورسوله مولاهم وفيه دلالة على فضائل هذه القبائل لانهم دخلوا في دين
الله رغبة فيما عنده بلا خوف وحرب في ابو هريرة من انفقاء الرواية عنه الايمان بضع قال القاضي البضع
بكسر الباء ما بين الثلث والعشر وقيل البضعة بفتح الباء وكسرها واما بضعة اللحم فبالفتح لا غير وسبعون شعبة
اي قطعة يعني بالخصلة والحياء شعبة من الايمان رواية البخاري وستون ورواية مسلم بضع وستون على الشك
اسم الايمان عليها بحقا والحياء شعبة من الايمان رواية البخاري وستون ورواية مسلم بضع وستون على الشك
الحياء انقباض النفس عن القبيح وتركه خوف اللوم فيه وهو نوعان نفساني وهو الذي خلقه الله في النفوس كالحياء
عن كشف العورة والجماع بين الناس وايماني وهو ما يمنع المؤمن من فعل المعاصي خوفا من الله وهذا القسم هو المنسب
المؤمن ويتخلق به وهو المراد من الحياء في الحديث واما الفرق بالمدح والذم كما ترى في سائر الخلق التي يحاف نفعها
الدنيا والآخرة فنزع عن المعاصي فان قلت قد يمنع الحياء صاحبه عن الامر بالمعروف فلا يكون داعيا الى سائر الخير
قلنا ذلك المانع يكون حياء حقيقة بل هو عجز واطلاق الحياء عليه مجاز وانما الحياء الحقيقي خلق باعث على ترك
ما يورث ذما عن ابي هريرة رواية الايمان بضع اي يكفي الالف في عوض من ياء النسبة والحكمة وهي عبارة عن العلم والعمل
وقيل الاصابة في القولين غير بعيدة يمانية بتخفيف الياء وكذا الالف في عوض حكى المبرد وغيره ان التشديد لغة
كما انث لانه يمانية يظل بكيرا وينبغي دائما لهب الشواظ قال القاضي معنى نسبته الى اليمن ان الايمان
بدأ من مكة وهي من تهامة وتهامة من ارض اليمن وقال ابو عبيد المراد بذلك الانصار لانهم يمانون في الاصل
فذهب الايمان اليهم لكونهم انصارا قال الشيخ ابو عمرو ولو تأملوا هذا لما تركوا الظاهر بل المراد به اهل اليمن لان الايمان
اليهم اشعارا بكمالهم فيه لان انصاف شيء وتوفر قيامه به نسب ذلك الشيء اليه لا ان يكون في ذلك في لغيره

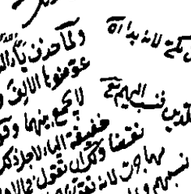

فتربت منه و لم يرد ان يسقيها او الحال ان صاحبها لم يقصد سقيها كان ذلك اي تربت بغير مقداره
حسنات له وفيه تنبيه على ان الثواب اذا حصل له حين لم يقصد سقيه ففي قصده يكون اولى بالاجر
الرجل اجر ورجل ربطها تغنيا اي للتغني وتعففا عن السؤال والترسل عند الاحتياج اليه ثم لم ينس حق الله
في رقابها ولا رقابها اذا كانت سائمة ولا ظهورها اذا ركبوها في سبيل الله متعلق بالاخير على الوجوب
الزكوة في الخيل واوله المانعون بان المراد بحق الله في رقابها الاحتشام بها والقيام بعلفها ولكنه ضعيف لانه لا
يطلق على حق الله في رقابها بل ذلك مرتبط بها اي لذلك ترا ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء
بكسر النون اي معاداة لاهل الاسلام فهي لذلك وزر قيل علة كون وزر المجموع هذه الاوصاف الثلثة لان الخيل اهل
العلم والوسيلة ليس بموجب للوزر ولكن هذا مختلف والظاهر ان كلا واحد منها موجب للوزر مع خرقة بن اليمان
ورد عنه الدجال الاعور العين اليسرى جفال بضم الجيم وتخفيف الفاء بعجفة كثير الشعر وجنة ونارا فناره جنة
وجنته نار يعني من ادخله الدجال ناره بتكذيبه اياه تكون تلك النار سببا لدخوله الجنة في الاخرة ومن ادخلته
بتصديقه اياه تكون تلك الجنة سببا لدخوله النار في الاخرة فان قيل ورد في بعض الاحاديث الصحيحة انه اعور
اليمين وفي بعضها انه ممسوح العين يعني ليس في موضعها اثر عينين فما وجه الجمع قلنا انه ممسوح احدى العينين
واعور العين الاخرى فيرى في بعض انه اعور اليمين وفي بعض اعور اليسرى ليدل كل على عوريه وبطلان امره او نقول
يجوز ان يكون كل منهما اعور لان عور العينين لا يكون سليمة الغض فتصدق على الممسوحة ايضا قال شارح يحتمل
ان يكون الراوي سمع البحيرا او اليمنى على التعيين فيما ذكر اليمنى مكان اليسرى او عكسه واقول لو كان راويهما
احدا لاعتبر بهذا الاحتمال ولكن هما راويان اليسرى حذيفة والراوي لليمنى عبد الله بن عمر على ما ذكره مسلم ونسبة النبي اليهما
م ابن عمر و رواه عنه الدنيا سجن المؤمن اي بالنسبة الى ما اعد له من النعيم وجنة الكافر اي بالنسبة الى ما اعد
له من العذاب الاليم او يقال المؤمن ممنوع من شهواتها المحرمة فكانه في السجن والكافر عكسه ففي الجنة
حكاه ان داود الطائي لما مات سمع من اتاه يطرق داود من السجن م عبد الله بن عمرو رضي عنه
الدنيا متاع يعني ما في الدنيا خلق لان يتمتع به بنو آدم وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة
لانها تحفظ زوجها عن الحرام وتكون امينة ومعينة على امر دينه ورواية القضاء وخير متاعها مع الدارش
قيل لانه كان يختم القرآن في كل ركوة مما رواه عن النبي ثمانية عشر حديثا القرد منها سلم بهذا الدين النصيحة
الدين النصيحة الدين النصيحة ذكر ثلث مرات قيل هذا الكلام مدار الاسلام لان النصيحة اي ارادة الخير عناه
عمار الدين النصيحة كما يقال الحج عرفة اي عماده قالوا لمن يا رسول الله قال لله فيه نصيحة ثم الايمان به
واخلاص العمل فيما امر به ولرسوله نصيحته تصديقه بكل ما علم مجيئه به واحيانا طريقته ولكتابه نصيحة
الاعتقاد بانه كلام الله والعمل بمحكمه والتسليم لمتشابهه وفي الحقيقة هذه الصفايح راجعة الى العبد
ولائمة المسلمين نصيحتهم اطاعتهم في الحق وتنبيههم عند الغفلة وعامتهم نصيحة عامة المسلمين دفع المضار

اي طلبها واحتراقها من الثواب بجهنم واحتراقا ومن اختيارها ربا وسطوعا فان النار اذا انتشرت
وصل لهبها وعلاها والمواضع البعيدة ط وآصل الفيح السعة ومنه دار فيحاء
وسكان افيح اي واسع كح ويكون كذا

بعلمين مختلفين كما يقال هذا محمد واحمد ورآه ثم قال ما انزل الله في التوراة ولا في الانجيل ولا في الزبور
ولا في الفرقان مثل هذه السورة ق عائشة مما اتفقا على الرواية عنها اللحم من فيح جهنم تتمته فابردوها بالماء
وصل ويضم الواو ويقال الهاجرة قطع وكسر الواو وهي لغة والفصيحة بها اولى وجعل رسول الله الحر او الحمى
من فيح جهنم اي غليانها يقال فاحت القدر تفيح اذا غلت مبالغة في تشبيهها بحرارة جهنم في العذاب واذاية
الجسد قال القاضي هذا يرد قول الاطباء بان هذا فيح السام وتخثر البخار ويفعل بحرارة في الداخل
فيكون سببا للهلاك قال النووي اي الله اعلم يحتمل ان يرجع الضمير في فابردوها الى الحمى المفهومة
تحت الجمع في الخبر او الى الفيح المذكور في الحديث الاخر ويحتمل ان يرجع الى الحمى نفسها
لان الحمى سميت بذلك لشدة حرها وقوله فابردوها بالماء البارد ايقول هذا تعليم للعلاج على سبيل التميم فلا وجه
لتخصيصه بلا دليل مع ان اجراء الضمير الى الحمى المعرفة للجنس غير مفيد اذ الحر يوصف ويكون موصوفة ايضا غير مفعول
بل الوجه ان يقال الماء البارد ينفع المحموم في الحيانة الحارة شربا ووضعا على الرأس فان الماء البارد يطفئ
الاخلاط الحادة فيدفع حرارتها والمنكر عند الاطباء عليه بالماء البارد ولفظ الحديث ليس عليه في انس وجه ان
ابن حصين منها اتفقا على الرواية عنها الحياء خير كله لان مبدأه انكسار يلحق الانسان مخافة ان ينسب
الى التقصير وغايته ترك القبيح وكل ذلك خير ق عمران بن حصين اتفقا على الرواية عنه الحياء لا يأتي الا بخير
ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه الحياء من الايمان معناه ظاهر ق ابو موسى م وروياه عن الحارث الاشعري الاثر
يعطي ما امر به اي امرا صاحب الحال بتصدقه طيبة به نفسه اي نفس الخازن بان لا يخون في اخذه والاولى
الفقهاء لعطائه احد المتصدقين يعني يكون له ثواب تلك الصدقة اما هل يكون ثوابه مثل ثواب المتصدق لا
فيه كلام تقدم بيانه في باب الصلاة في الحديث لا تنعم المرأة بعلها شاهدهم ابو هريرة م وروياه عن الحرمين ما يتزين
الخلة والعنبة بجزمهما بدل من التجتز وبرفعهما اخبر مبتدا محذوف ويروى الكوثة والنخلة ويروى الكوم المراد بالحر
هنا ما يحلو العقل ويزيله لان الحر اللغوي وهي التي من ماء العنب اذا غلا وقذف بالزبد لا يكون من النخلة
والغرض من الحديث بيان حكم الخمر من غير بيان حقيقتها لانه غير مبهم بل لبيانها فتخصيصها بهذين الجنسين
لا يدل على نفي ما عداهما ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه الخير معقود في نواصي الخيل تقدم بيانه قريبا وحديث
البركة في نواصي الخيل الى يوم القيمة اي الى القيمة وفيه دليل على ان الجهاد قائم الى ذلك الوقت ق ابو هريرة اتفقا
على الرواية عنه الخيل ثلثة لرجل وهو لرجل ستر وعلى رجل وزر واما الذي هي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله فاطال لها
اي للخيل حبلا اي في مرج بسكون الراء وفتح الجيم الموضع الذي يرعى فيه
او روضة شك الراوي فما اصابت طيلا بكسر الطاء وفتح الياء اصله الطول وهو الحبل الذي يطول للدابة لترعى
ذلك صفة طيل من المرج او الروضة من قصيرة ما كانت حسنات لانها تكون سببا لكثرة الخيل ثواب بمقدار مواضع اصابتها
في ذلك الحبل وبطنها به ولو انها قطعت طيلها فاستنت شرفا او شرفين كانت آثارها وارواثها حسنات ولو انها مرت نهرا فشربت منه
الى الغاية او شربت كانت له انا بالمد اي بمقدار آثارها وارواثها حسنات ولو انها مرت بكوم الراء وتخفيفها

عنهم وجلب المنافع اليهم بقدر الوسع م ابو هريرة رضي رو عنه الذهب بالذهب اي يباع به وزنا بوزن اي
حال كونهما موزونين مثلا بمثل اي حال كونهما متساويين في القدر والفضة بالفضة وزنا بوزن مثلا بمثل
فمن زاد اي على مقدار البيع الآخر من جنسه واستزاد اي طلب زيادة واخذ فهو ربوا اي الزائد يكون ربوا ويحرم
ذلك البيع وفيه اشارة الى ان من اعطى الربوا ومن اخذه في الاثم سواء ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه الذهب بالورق
اي بيع الذهب بالورق وهو بكسر الراء الفضة ربوا الا هاء وهاء وهو بالمد وفتح الهمزة صوت بمعنى خذ وتم
قوله تعالى هاؤم اقرؤا كتابيه يعني كل واحد من عاقدي الصرف يقول لصاحبه ها فيتقابضان قبل التفرق ومحله
النصب على الظرفية والمستثنى منه مقدر يعني هذا البيع ربوا في جميع الازمنة الا في زمان حضورهما وتقابضهما
والبر بالبر ربوا الا هاء وهاء والشعير بالشعير ربوا الا هاء وهاء والتمر بالتمر ربوا الا هاء وهاء ويروى الورق
بالورق ربوا الا هاء وهاء والذهب بالذهب ربوا الا هاء وهاء اعلم ان الحديث المتقدم كان يبين حقيقة
الربوا وهي زيادة احد البدلين على الآخر في القدر اذا اتحدا في الجنس وهذا الحديث يبين شبهة الربوا وهي
بيع احدهما بالآخر نسيئة سواء اتحدا في الجنس او اختلفا لان النقد خير وفيه شبهة الزيادة على النسيئة
خ انس رض روى البخاري عنه الرؤيا الحسنة اي الصحيحة وهي بان يكون من الله لا من الشيطان ويحتمل ان يراد به
حسن ظاهرها كما قال م من رأى رؤيا حسنة فليبشر ولا يخبر بها الا من يحبه ومن رأى مكروهة فلا يخبر بها احدا
كذا قال القاضي من الرجل الصالح قيل الواو بمعنى من يكون من اجله معتدلا وخياله فارغا عن الامور المزعجة
واللذات الوهمية جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة يعني من اجزاء علم النبوة من حيث ان فيها اخبارا
عن الغيب والنبوة غير باقية لكن علمها باق كقوله م ذهبت النبوة وبقيت المبشرات وقيل معناه تعبير الرؤيا
كما اعطى ذلك يوسف م واما تحديد الاجزاء بستة واربعين فمما يتعلق بقول حقيقته ويتوقف من استعلام كيفيته
اعلم ان روايات العدد مختلفة في صحيح مسلم والمشهور منها من ستة واربعين وفي رواية من سبعين وكذلك في غيره
مختلفة وفي رواية ابن عباس من اربعين وفي رواية ابن عمر من ستة وعشرين قال القاضي الطبري هذا الاختلاف
راجع الى اختلاف احوال الرائي فرؤيا الفاسق يكون من سبعين ورؤيا الصالحين من ستة واربعين وهكذا يتفاوت
على مراتب الصلاح خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه الرؤيا الصالحة اي الحسنة جزء من ستة واربعين جزءا
من النبوة قيل هذا اخبار من النبي م عن رؤياه لانه م انبأ بالرؤيا في ابتداء نبوته ستة اشهر وكان زمانه م
ثلثا وعشرين سنة فزمان رؤياه بالنسبة الى جميع زمانه جزء من ستة واربعين جزءا وضعفه الامام
التوربشتي بان كون زمان رؤياه ستة اشهر قدره هذا القائل ولم يساعده النقل ق ابو قتادة الحارث بن ربعي
اتفقا على الرواية عنه الرؤيا من الله والحلم من الشيطان الرؤيا والحلم يعبر بهما عما يراه النائم لكن غلب استعمال الرؤيا
في المحبوبة والحلم في المكروهة ولهذا اضاف الرؤيا الى الله تعالى اضافة تشريف والحلم الى الشيطان وان كان كل
منهما بقضاء الله ولا فعل للشيطان في ذلك وقيل معناه الرؤيا الحق من الله تعالى لانه اذا نام العبد وصعد روحه
وكّل له ملكا يمثّل له الاشياء على طريق الحكمة فهو من انباء الغيب وربما يلبس عليه الشيطان ويمثل له ما كانت
تحدثه نفسه وتمناه في اليقظة فيكون ما رآه حلما قال التوربشتي الحلم بضم الحاء واسكان اللام والفعل منه
حلم بفتح اللام ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها الرحم معلقة بالعرش وهي الرحم التي توصل وتقطع معنى
من القرابة وليس بجسم فيكون ذكر تعلقها بالعرش استعارة واشارة الى عظم شانها تقول من وصلني وصله الله
ومن قطعني قطعه الله اي قطع عنه كمال عنايته وهذا يحتمل ان يكون اخبارا وان يكون دعاء خ ابو هريرة رض
روى البخاري عنه الرهن يركب بنفقته ويشرب لبن الدر اي ذات الدر وهو اللبن اذا كان مرهونا قيل
مرهونة باعتبار تأويل الحيوان يعني اذا اراد المرتهن ان يركب المرهون او يشرب لبن المرهونة بدون اذن الراهن
فله ذلك خلافا لنا لكن الاحسن ان يكون الفاعل لا يفعل شيئا الا باذن الراهن وعلى الذي يركب ويشرب النفقة يعني نفقته بقدر ركوبه
او شربه من لبنها يكون عليه وبظاهر الحديث عمل احمد بن حنبل وقال غيره لا يجوز انتفاع المرتهن به لكن منافعه
كاللبن ونحوه يكون للراهن عندنا فتكون رهنا كالاصل عندنا وبيان الدلائل موضعه الفقه ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه الساعي على الارملة بفتح الميم من لا زوج لها غنية كانت او فقيرة تزوجت قبل ذلك ام لا
وقيل هي التي فارقها زوجها والمسكين اراد بالساعي الكاسب لتحصيل مؤنتهما كالمجاهد في سبيل الله لان القيام
بمصالحهما انما يكون بصبر عظيم وجهاد نفس لئيم فيكون ثوابه عظيما قال ابو هريرة رض واحسبه اي النبي م قال وكالقائم
لا يفتر وكالصائم لا يفطر يعني شك الراوي في انه م شبهه بالمجاهد وحده او شبهه به وبالقائم والصائم معه
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه السفر قطعة من العذاب يمنع اي السفر من المتنافيات بيانا لعلة الحكم السابق
احدكم نومه وطعامه وشرابه المراد منعه من هذه الاشياء منع كمال التلذذ لمسافر بمقارنته بالمشقة
فاذا قضى احدكم نهمته بفتح النون وسكون الهاء اي مقصوده من وجهه اي مما توجه اليه فليعجل بفتح الجيم
الى اهله وفيه ترجيح الاقامة على الاسفار الغير الواجبة ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه الشؤم وهو ضد
اليمن وسكون الهمزة نقيض اليمن المراد به عدم الموافقة في المرأة والفرس والدار فشؤم المرأة سوء خلقها او غلاء
مهرها وقيل ان لا تلد وشؤم الفرس عدم انقياده او ان لا يغزى عليه وشؤم الدار ضيقها وسوء جارها
وسوء جارها ومن الكلام على وجه الغلبة لا القطع حصر الثلثة بالذكر لان فيها يصل الضرر الكثير الى صاحبها
او لانها اقرب الى الآفة فيما يبتلى بها الانسان فمن تشاءم بالمذكورات فليفارقها اعرض عليه بحديث لا طيرة اجاب
عنه ابن قتيبة بان هذا مخصوص عنه اي الطيرة الا في هذه الثلثة تنبيه ايضا روى ابن عمر ان رسول الله م
لا عدوى ولا طيرة وانما الشؤم في ثلثة المرأة والفرس والدار ذكره مسلم في صحيحه ويجوز ان يقال انه بطريق
الفرض ولا منافاة م انس رض روى مسلم عنه الشربة ثلثة انفاس كل نفس منها يكون في خارج القدح لورود
النهي عن التنفس في الاناء امرأ اي اكثر مرءا في المعدة واشفى اي من مرض يحصل بالشرب في نفس واحد واشهى
اي اكثر اشتهاء للشرب وابرأ اي اكثر براءة ونجاة من الم العطش خ ابن عباس رض روى البخاري عنه النعمتان

ظاهر الحديث يدل على اباحة الانتفاع من المرهون بالحلب والركوب ووجوب النفقة عليه وبه ذكر واليه ذهب جماعة وقالت الحنفية المنافع مرهونة كالاصل ونفقته على الراهن

الشفعة التملك على قهار بدله جبرا عن مالكه بطلبه لان الشريك يشفع ما الى الملكة
وضمها اليه وبجعلها زوجا بعد ما كانت شفعا بفتح وكسر وقولهم صرفت اى فتحت وكسبت فصار زيا
وسمرا ناوطرقا وفيه دليل على عدم الشفعة للجار بسبب اللام المقتضية والبوسفة باول الحديث بانه
خرج جوابا لسؤال عن هو لاء وهم سئلوا عن دار بيعت لها شفيعان احدهما جارله شريك في الحقوق
والاخر جار له شركة لم تزل الجار الذي له شركة وهو كما ترى منكر

ليس بسياقه للحصر وانما كان على عادة العرب لمدح او ذم بذكر
وقد نهى عن الكي وكوى هو سعد بن معاذ لان ذكر لتعصب ان يترقا
الدم للاستراح فانه خاف على البلاك بالنزف فاكتفى الكي منهي
عنه الاضرورة ثم سبب النهي هو ان الوجع كما نوا يرقون شفاء منه
ولهذا قالوا ان الدواء الكي لكنه اتم يستعمل اصلا ويدل عليه انه كوى
مع انه نهى لمتنعوا عن الكي الاعتقاد ويتعلموه على حسب الاحتياج

في ثلثة في شرطة محجم او شربة عسل او كية بنار وتقدم بيانه في هذا الباب في حديث ان كان في شيء من ادويتكم خير
ففي شرطة محجم الحرة فانت البتداء المعرف باللام ليفيد الحصر فكيف يستقيم بها والثناء ثابت في غيرها الثلثة
قلنا هذا حصر اضافي على معنى ان الشفاء في هذه الثلثة بلغ حدا كانه انعدم به في غيرها وانا انهى امتي عن الكي
انما نهى هم عنها عن الكي بعد ما ثبت في حديث آخر ان فيه تعذيبا بالنار فلا يرتكب اليه بدون الاضطرار كما كانوا يفعلون
قبل الدواء الحار كي حدوثه وقد ثبت ان النبوم كوى بيده حين خرج يوم الخربق جابر بن عبد الله رواه البخاري عنه
الشفعة فيما لم يقسم وفي بيان ثبوت الشفعة فيما لم يقسم اعم من ان يحتمل القسمة اولا وعند ان قول الشفعة
فيما يحتمل القسمة وهذا للحديث يعود عليه فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق على بناء الجهول اي بينت
فلا شفعة احتج به الشافعي للجار لان المبتدا المعرف بلام الجنس تفيد الحصر وذهب ابو حنيفة الى شفعة
للجار لقوله ع جار الدار احق بالدار فيحمل ما يفهم من الحصر على الاولوية وقوله فلا شفعة على معنى لا شفعة مرجحة
للخلط لزوال الدصر اف الطرق ابو هريرة رواه البخاري عنه لتمشي والحرك كوى اي يوم الخربق بعني يلفان او معناه
يلوثون بها ويذبحان ومعناه يسقطان من فلكهما من قولهم طعنه فكوته اذا القاه وانما فعل ذلك بهما
ليموتوا بها ويستريح الناس عن ضررهما وقيل انهما خلقا من النار فعادا اليها ابو هريرة انتفاعا على الرواية عنه التنوين فيه
للتعظيم اي كداء عظيم او للتكثير اي كادواء من الادواء قال المازري هذا محمول على العلل الباردة لان التنوين حار وقال القاضي وعام اريد به الخاص
اي كداء من كل داء قال الامام المازري هذا محمول على العلل الباردة لان التنوين حار وقال القاضي وعام اريد به الخاص
ان يكون للجار الجار بالخاصية او يكون التنوين نافعا عن كل داء بالتركيب زيادة وسنفرد اخرى وله منافع كثيرة
يحلل النفخ ويقتل الديدان وينفع الزكام والصداع والماء العارض في العين وغير ذلك ذكرت في الطب الا التام
اي الموت فانه لا دواء له اذ جاء مر ابو هريرة ضرورة على الشهداء حتف الطعون وهو من يطعن الطاعون والمطعون
وهو الميت من داء البطن والغرق في بحر الراء ومن عود غريقا في الماء وصاحب الهدم بفتح الدال ما يهدم وصاحبه
من يموت تحته والشهيد في سبيل الله اما آخره لانه من باب الترقي من الشهيد الحكمي الى الحقيقي فان قيل الحديث يقتضي حصر
الشهداء على المذكورين وقد ورد جابر انهم سبعة سوى القتيل في سبيل الله فذكر الاربعة المذكورة وزاد عليها
حبيبات الجنب والحرق والمرأة تجمع وقال النووي هذا الحديث مذكور في الموطأ صحيح بلاخلاف وان لم يخرجه البخاري
فما وجه الجمع اقول يحمل على ان يكون عدد الشهداء وقت صدور الحديث محصورا عندهم ثم تفضل الله وجعل
الثلثة المزيدة من الشهداء حكما كان من عادته في زيادة فضله وعنايته على عباده مرة بعد اخرى فتبينه ثم
وقال الشهداء سبعة ابو قتادة رواه مسلم عنه الشهداء كذا وكذا وهكذا اشارة الى اصابع يديه مكتوفة
ثم نقص في الثالثة اصبعا بعد اصبع فاصبعه في المرة الثالثة اما دبان الشهر قد يكون تسعا وعشرين
لا ان كل شهر يكون كذا ويجوز ان يكون التربص راجعا الى الشهر الذي لا اعلم النبي ابو هريرة رواه مسلم عنه
الشيخ ثابت وحدث ثنتين في حب طول الحياة وكثرة المال كما قال النبي لا يسأم الانسان من دعاء الخير اي
من طلب المال الذي انس به انتفاعا على الرواية عنه قال الى النخعي على امرأة تبكي على صبي ميت لها فقال اتقي الله

تكملة ان الجمعان ملفوظان ليلفيان في النار
لتعذيب اهل النار وخصوصا عن عبدة النيران
احراقا على الحارة والتعاسيب على التعذيب اوليلف
صورتها بالقاء وبيفعان فيكون اللف سببا عن الرفع
لان الف اذا طوى رفع وجوزان يراد تلويحا
الفاء هاهنا وفاء وفاز وبه في بعض الروايات
مجازا بالتشبيه والنور ثوريا كما ذا ريد هذا
الى اتمامها كج وتبصر

الشعير بفتح وادغام الياء في الياء
الشعيرة بالهاء
وقد يرد في بعض الروايات بالهاء
ولا يخفى ان الشعيرة اسم جنس
فتدخل الهاء على الواحد
اخبر بهذا ومعنى فطنه لهم
وقد ورد في حديث عائشة فتفرقوا
على الجبل فتفرق اصحابه الى الجبل
الارجح ان الفاء للتعقيب
والمعنى بسنة ويبقى حرص الشيخ على هاتين كج

الشهيد المقتول في القتال للكفار واحتى بالاقرار
والثواب لهذا كلهم بسبب الاسباب المذكورة
المقتول به الشهيد والمطعون صاحب الطاعون
والمبطون من به بطنه مرض وعلة
من استسقاء ونحوه
بقتح الجيم وضمها وصاحب الهدم
ما هلا ما جاء فمات تحته
والحرق
الذي يموت بالهدم والحرق كج

ظهر بهذا ان نقصه الايام في الثالثة وان بيانه
وبيده اكمل من نقصه الاصابع في المرة الثالثة
انما يصرف الحث والحض الى البيان وهو
ما يقع نادرا

الرابع خصلتين اثنتين وذكر لانه احوج
عن الشيخ لا يزول بالسن هو القوت والرجولية
عن ذلك بالشباب فالاشباب هو القوت والرجولية
والمعنى بسنة ويبقى حرص الشيخ على هاتين كج

وأصبر فقالت ومالي على مصيبتي فلما ذهب عنها قيل لها انه رسول الله ﷺ فاخذها مصيبة مثل موت
صبيها فجاءت بابه ليستغفر لها وتقول يا رسول الله لم اعرفك عند الصدمة الاولى فقال ﷺ الصبر عند الصدمة الاولى القدم ضرب
الشيء القلب بمثله والصدمة مرة منه بعض الصبر الماجور عليه صاحبه ما كان عند فجاة المصيبة وحدتها
لانه اذا طالت الايام على الصبر اجر له مر ابو هريرة ض روى عنه الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان
الى رمضان مكفرات لما بينهن اي من الصغائر اذا اجتنب الكبائر بدليل اذا اجتنب المصلي والصائم عن الكبائر
حتى لو اتاها لا يغفر بغير توبة كما قاله التوربشتي والحديري وهو الموافق بقوله ﷺ ان تجتنبوا كبائر ما تنهون
عنه نكفر عنكم سيئاتكم قال النووي هذا للجنس وان كان محتملا لكنه ليس مرادا لان سياق الاحاديث يابى
بل معناه ان ما بينهن من الذنوب كلها مغفورة الا الكبائر فانها يكفرها التوبة او فضل الله هذا هو مذهب
اهل السنة الى هنا كلامه فيعلم هذا معنى قوله اذا اجتنب الكبائر وقت اجتناب الكبائر وخروجها عما بينهن
المراد به انها لا يكفر قال الشيخ الخطابي يجوز ان يراد من الكبائر في الآية الشرك جملة باعتبار انواعه من اليهودية
والنصرانية والمجوسية او يقال جمعه ليوافق الخطاب لان الخطاب ورد على الجمع بقوله ان تجتنبوا كبائر فكبيرة
كل واحد اذا اقترفت الكبيرة صاحبها ق اسامة بن زيد انتفاعا على الرواية عنه قال لما
وقفت المغرب بعد الغروب من عرفات فقلت الصلوة يا رسول الله فقال ﷺ الصلوة امامك يعني هذه الصلوة
امامك بين يديك وهي المزدلفة ق ابو هريرة انتفاعا على الرواية عنه الصيام جنة بضم الجيم الترس تقيه جنة
من النار لعظم اجره او من المعاصي لكسر الشهوة ق ابو شريح العدوي تبصباقة ثلثة ايام جائزته يعني زمان
كرامة واتحاف بتقديم طعام يكلف فيه يوم وليلة وما وراء ذلك يطعمه ما حضره ولا تجل له ان يثوي
الضيف ان يقيم عندك حتى يؤثمه بن باب الافعال اي يوقع الضيف في الاثم بان يقتابه
لطول مكثه عنده او يتعرض لما يؤذيه من المن وغيره فان جنه مطر او مرض اقام بعد الثلث واتفق من ماله
نفسه هذا كله اذا لم يطالبه الضيف باقامة اما اذا طالبه وظن انه لا يكرهه اقامة فلا بأس بها زاد مسلم قالوا يا رسول الله
وكيف يؤثمه قال يقيم عنده ولا شيء له يقريه به من الباب اتاه اي يطعمه قال احمد الضيافة واجبة في هذه الثلث
قوله من فاوراء ذلك فهو صدقة والجمهور على انها سنة وحملوا الحديث المروي على ان الضيف يراها واجبة
عليه لحارم اخلاقه وعد الضيف المضطر اعلم ان الشيخ علم لهذا الحديث بعلامة ق لكن روايته على ما صاح
في صحيح مسلم ابو بشريح الخزاعي والمورد الجنبي شريح العدوي حديث اخرج اسامة بن زيد ومسلم عن الطاعون رجز اي
عذاب ارسل على طائفة من بني اسرائيل او على من كان قبلكم فاذا سمعتم به بارض فلا تقدموا عليه فاذا وقع
عليهم فمات في ساعة الف وسبعون كذا قيل ترتيب الطاعون في البلاد الربع يوجد اذا سمعتم الطاعون في ارض
انتفاعا على الرواية عنه الطاعون شهادة اي بسبب لكونه الميت شهيدا لكل مسلم ثوبن عبد الله ر روى مسلم عن الطعام
بالطعام يعني بيع احدهما بالآخر يكون مثلا بمثل اراد بالطعام ما يكون من جنس واحد بقرينة حديث آخر وهو انا اختلف

واعتبر

المراد بالهرج زمان الاختلاط وتوران الفتنة وكذا قوله ان من ورائكم زمان من عمل بعشر ما امر به نجا بعد قوله من ترك عشر ما امر به لم ينج ح ع وغيره

وآلة جمان الصلوة كما تقول وما كان الله ليضيع ايمانكم على احد التفسيرين او الاعتقاد كما في التفسير الآخر وجعله شطرا لان صحة الصلوة بالاركان وهي احد الشطرين وباكثر الطهور الآخر وكان الاول ايسر واكثر اما فالاول كالطهارة تجعلها كالشرط والاكمل وجعلت شطرا على الاشراع لا على الحقيقة ومن حمله على تزكية النفس عن الرزائل جعل شطره الآخر للفضائل والاعتقادات الصحيحة ح ع وغيره

الطهور الطهارة عن الحدث والخبث ح

الطهور

هلا ان الخطاب الوفد زجاجا ح ع

الصلوة والصدقة

هلا

والصلوة ما اتى بها من الخشوع والخلوص كما ان الصدقة ما اتى بها من الاخلاص ح ع

على صحة ايمان المتصدق وحجة عند الخصم ح ع

طاهرا بكونه سببا للانتهاء عن المعاصي حال الاتيان بها وغير طاهر عند من انها تزكيه بنفسها ح ع

ولا يدعي شيئا من الفضائل الا سمته فهو صفة مدح ح ع

على انه صفة ستنبهاه علم يلبث ان ذهب ح ع

فائدة

طاهر

فاقتضاه بشهد بكر وبصيحة جماعة ح ع لدفع الدرباية

فاقتضاه ان تركت العمل اقتضاه شهد

او حجة عليك او لك وكلاهما واحد الناس

عليك او لبيد حجة لك او عليك وكلاهما حاله الواحد الاسر

او بمعنى وعلى وما ل حاله الواحد الاسر

وان يجعل ذو وعلى بمعنى له والعذاب بالاعمال الصالحة

اما ان يتعلق نفسه العذاب او الغفران بالغير الثالثة ح ع

وانا ان نذكرها بالافعال الغير الثالثة ح ع

هلا

ظاهر

وذهب ان الظالم اخوذ على البسيطة فقول العامة

واعمى بصيرة وان كان تغير قلبه بان حجبه على الظلم

ويفعل به بكذا وبكذا الى ان اسود ثلثه قلبه

التي بها الابصار في العرفان فاذا جاءت

جاز يوم القيمة وجد عنده ما الحجب عن الظلم

وظاهر الحديث خلافه احد وجوه العلاج

في البلاد طريق العمل على مفتاح الترجيح

الى الوجوب ثم نقع الاختلاف في الجوارح

للجنان فبيعوا كيف شئتم مر ابو مالك الاشعري قيل ما رواه عن النبي صلعم سبعة وعشرة حديثا انفرد مسلم بحديث الظهور قيل هو بالضم مصدر وقيل بها سم لما يتطهر به وقال الاكثر فرانه بالضم مصدر وبالفتح اسم لم وهنا معنى المصدر مراد شطر الايمان يعني ان الاتي في اصناف الخصلة اجر الايمان وقيل معنى كونه نصفا ان الايمان طهارة الباطن عن الشرك والطهور طهارة الظاهر عن الخبث وقيل المراد بالطهور تزكية النفس عن الصفة الرديئة فيكون شطر الايمان الكامل وقال النووي المراد بالايمان هنا الصلوة كما قال الله وما كان الله ليضيع ايمانكم اي صلوتكم ولما كان صحة الصلوة باجتماع شرايطها واركانها جعل الطهارة التي هي شرط منها واركانها نصفا حقيقيا وهذا اقوى الاقوال والحمد لله يملأ الميزان والمراد بعظم ثوابه وبجعله يملأ الميزان التضعيف والا فربما يكون ثواب الشيء اكثر من ملء الارض او السموات والحمد كما قال الله تملأ كل منهما ما بين السماء والارض او قدر جرمها وقيل معناه يملأ ما بينهما لنفس التسبيح والحمد كما قال الله وان من شيء الا يسبح بحمده والصلوة نور يعني يكون نورا لصاحبها في القبر وفي يوم القيمة حتى توصله الى الجنة كما قال الله نورهم يسعى بين ايديهم وبايمانهم او معناه الصلوة نور يستضاء به في ظلمات الهوى كما قال الله ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر والصدقة برهان اي حجة على صدق صاحبها لان المال شقيق الروح فلا يبذله النفس كبذل الروح في سبيل الله او معناه يكون شاهدا للمتصدق يوم القيمة على ادآء ما عليه او يكون علامة له يستدل بها على حاله ولا يسئل عن مصرف ماله والصبر ضياء اي يعين به الصبر المحمود في الشرع وهو الصبر على التكاليف الشرعية وبذلك يخرج الصبر عن عادة فيكون ضياء ولكونه اساسا للاركان المذكورة قال ابو علي في معنى ضياء وهو حق الصلوة نور والصوم اكثر مشقة او يقال المراد بالصبر الصوم عبر عنه لان الصوم حبس عن المفطرات مع النية فيكون الصبر الذي هو الجزء الاخير من مدلول هذه الكلمة كناية عن الصوم وفي هذا الحديث الاركان الثلثة للايمان وهي الصلوة والصوم والقرآن حجة لك اي دليل على نجاتك ان عملت به او عليك اي دليل على سوء حالك ان لم تعمل به كل الناس يغدو فبايع نفسه اي يوجد ويبايع المشتري بعد فالبيع اعتاق او موبقها اي مهلكها وهو خبر آخر او بدل من فبايع يعني كل واحد من الناس اما غاد في طاعة الله فيعتق نفسه او رائح في معصية الله فيوبقها او يقال اراد بالبيع هنا الشراء يقال شريته بمعنى بعته قوله فمعتقها خبر ابتداء محذوف اي فهو معتقها من النار وان عمل شرا فهو موبقها او يقال اراد بالبيع هنا الشراء يقال شريته بمعنى بعته قوله فمعتقها لان الاعتاق انما يصح من الشراء فعناه من ترك الدنيا وآثر الآخرة يكون مشتريا نفسه من ربه بالدنيا فيكون معتقها ومن ترك الآخرة وآثر الدنيا يكون مشتريا بالآخرة فيكون موبقها وفي ق ابن عمر انفرد به مسلم عن ع الظلم ظلمات يوم القيمة المراد بالظلم الجور كما فسرت به في قوله تعالى من يحكم بظلمات البر والبحر وبتعظيم الظلم سبب لتشديد صاحبه ويجوز ان يراد بها معناها الحقيقي فيكون الظلم سببا لبقاء الظالم في الظلمة فلا يهتدي الى السبيل حين يسعى نور المؤمنين بين ايديهم ق ابن عباس العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه زق الم بعلامة ق لم ش بحبان في صحيح مسلم ما تحلب يقي ثم يعود في قيئه الحديث بذا على ان الرجوع في الهبة ممنوع عنه مطلقا لتشبيهه بشيء مستقذر

جذا وبه عمل الشافعي الا انه اخرج عنه رجوع الوالد فيما وهب لبعض ولده فانه جائز عندنا لما روى ان النعمان بن بشير حين وهب لبعض اولاده غلاما رجع فيه والفتيا جازوا الرجوع فيها وهب للاجانب اذا لم يمنع مانع واعتذر واعن هذا الحديث بان رجوع الكل في قوة الارث فلا يدخل تحت النهي لانه غير مكلف فالتشبيه وقع باعتبار مكروه وفيه نظر فيه الكراهة مرعقل بن يسار عن معقل عن العبادة في الهرج اي وقت الفتن واختلاط امور الناس بحيث يجر الى ارتكاب المحرمات او يقال الهاجر الى الاوكار قليلا لعدم عمل اكثر الناس من ذلك كذا العامة الهرج في ابو هريرة انتفاعا على الرواية عنه الجفاء جبانا تعني اتلاف البهيمة هدرا الا ضمان على صاحبها لكونه على الاطلاق بل اذا لم يوجد منه تفريط اما اذا وجد كما في سوقها كنهارا عليها او سائقا ففيه ضمان على التفصيل المذكور في الفقه والبئر جبار يعني اذا وقع فيها شيء فتلف الضمان على صاحبها فرها هذا اذا حفرها في ملكه او فلاة ليست لاحد اما اذا حفرها في الطريق او في ملك الغير بغير اذنه فالضمان على عاقلة الحافر والمعدن جبار الحكم في خمسه كالحكم في خمس الركاز وفي الركاز الخمس وهو يطلق على المعدن والكنز والمناسب هنا الاول على المعدن لانهم بعد ما بين ان ما يتلف به هدر بين ان ما يحصل في الخمس ابو هريرة انتفاعا على الرواية عنه العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما اي من الصغائر والحج المبرور وهو الذي لا يخالطه اثم وقيل المقبول المقابل بالبر وهو الثواب ليس له جزاء الا الجنة ق ابو هريرة انتفاعا على الرواية عنه العمرة جابر ق انتفاعا على الرواية عنه العمرة لمن وجبت له العمرة بهذه الحجة بعض المفعول اي ما يؤجر وفيما قبله بعض المصدر تقدم بيانا لنوعي والخلاف فيه في الباب الاول حديث من اغبر قدماه ق ابو سعيد انتفاعا على الرواية عنه الغسل يوم الجمعة واجب والجمهور على انه سنة لقوله ثم من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل فاولى لان الحديث بالواو اذ هنا للجنس لانهم كانوا يلبسون الصوف ويتأذى بعضهم برائحة بعض عبر عنه بلفظ الواجب ليكون ادعى الى الاجابة فان قلت قوله ثم غسل الجمعة واجيب بان الغسل بعد الجنابة يذهب الجنابة فيغني عن الوضوء قلنا معناه كصفة غسل الجنابة فالتشبيه لبيان صفة الاتيان وجوبه على كل محتلم اي بالغ فان قلت هذا يثير الحاجة الى المراد بالواجب الاصطلاحي والالزام لتقييده بعثا قلنا ذكره لان الغسل غالبا لقهر لا لاحتراز عن غيره فان يكن الى يستعمل السواك وهذا عطف على البداء وهذا قوله وان يمس طيبا ان وجد وهذا العطف ومقابله شعبان الواجب ليس عليه معناه الاصطلاحي ق ابو هريرة انتفاعا على الرواية عنه الخمر والخيلاء بضم الخاء وكسرها وفتح الياء اي الكبر في الفدادين بتخفيف الدال الجمع فدان بتشديد الدال وهي البقرة التي تحرث بها والمراد اصحابها الفدادين وهي بتشديد الدال فعلى هذا لا احتياج الى تقدير المضاف لانه يقال لصاحب البغال بغال ولصاحب الحمار حمار قال التوربشتي اراد التشديد اصوات الرواتين وقال الاصمعي الفداد الذي بالتشديد هم الذين يعلو اصواتهم في زروعهم ومواشيهم من فد الرجل اذا اشتد صوته من اهل الوبر اي اهل البادية والسكينة وقار اهل الغنم ق ابو هريرة انتفاعا على الرواية عنه الفطرة خمس وهي السنة المؤكدة التي اختارها الانبياء واولهم ابراهيم ثم ذكر قوله ثم واذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن والفضت عليها الشرايع وكانها امر جبلي

فطروا علما كذا قال القاضي وقيل الفطرة الدين والمعنى انها اختاروني بدء ولو احدة وقال النووي هذا الكلام وان كان يقتضي حصر السنة فيما ذكر ليس مرادا لان السنن قال غير الفطرة وزاد على هذه الخمس اشياء كثيرة فيما ذكره في الكبير والاستنجاء بالماء وقرض الشارب والسواك واصول هذا القدر مذكور في الباب غير واف بانه لا ينافي حصر المعدود في عدد مخصوص من ان المبتدأ المعرف باللام اذا لم يكن معهودا يفيد القصر لعل الوجه ان يقال المراد بالفطرة في قوله الفطرة خمس السنة المتعلقة بازالة ما يعتاد تلطخه بالبول الختان وهو قطع الجلدة الزائدة من الذكر قال الشافعية ويجب لانه من شعائر الاسلام والكافر يميز عن المسلم والخنثى اذا حلق لعانة بالحديد وان لم تنبت شعرا بانه لا يكون على وجه السنة وقص الشارب اي على ما ذكر قال النووي المختار فيه ان يقص حتى يبدو طرف الشفة وتعليم الاظفار اي قطعها والمستحب فيه ان يبدأ باليد قبل الرجل فيبدأ بسبحته اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام ثم يعود الى اليسرى فيبدأ بخنصرها الى آخرها ثم يعود الى الرجل اليمنى فيبدأ بخنصرها ويختم بخنصر اليسرى كذا قاله النووي ونقل الابطي عليه ان الخلقة ليست سنة لان الشرع يخاطب بالخلق ويكون اعون للرائحة الكريهة قال النووي النتف افضل لمن قوي عليه لما حكى ان البتاغور يحلق ابطه فقال علمت ان السنة النتف لكن لا قوى على الوجع وروى مسلم عن ابن مالك قال وقت لنا في قص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط وحلق العانة ان لا نترك اكثر من اربعين ليلة وذلك من المقبول الذي ليس للرأي فيه مدخل فكان كالمرفوع وعن عبد الله عمر وروى البخاري عن الكبائر بالله اراد به الكفر اختار لفظ الاشراك لكونه غالبا في العرب وعقوق الوالدين اي قطع صلتهما ماخوذ من العقق وهو القطع وقيل عقوقهما مخالفتهما فيما لم يكن معصية وهو قطع عصا الطاعة وقيل العقوق ايذاء بغير حق واليمين الغموس اي الحالفة على فعل ماض كاذبا سميت غموسا لانها تغمس صاحبها في الاثم اعلم ان ظاهر التركيب يقتضي حصر الكبائر في هذه الاربعة لكنه ليس مرادا لوجود الكبائر غيرها فلعل الوجه ان يقدر انها منافية في الكبر الكبائر وليس المراد بها ان الاربعة المذكورة في الحديث اكبر بل المراد بها ان هذه الاربعة من قبيل البعض الذي هو اكبر الكبائر اختلف الاقوال في الكبيرة روي عن ابن عباس انه قال كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة وبه اخذ جماعة منهم الامام ابو اسحق الاسفرائني وقالوا اتيان ما نهى الله عنه سواء كان نهي تحريم او تنزيه يكون مخالفة لكن هذا ذنب عظيم بالنسبة الى جلال الله اقول على هذه الرواية لا يبقى للذنب الصغير وجود والبديهة تكذبه ضعيفة وروي عنه ايضا انه قال كل ذنب اعقبه الله بغضبه او لعنته او عذابه او نحو ما نوكيد وبه اخذ الجمهور كذا قاله القاضي عياض وقال الامام الواحدي الذنب لا يوصف انه صغير او كبير حتى لا يصدر الا ترى به واعلم انه يتبين مما بيناه ان اي نوع من انواع الذنب صغيرة واي نوع كبيرة يجتنب العبد عن كل ذنوبه كما اخفى ليلة القدر ليطلب في كل رمضان وقال الشيخ ابو حفص الخطاء ان الصغيرة والكبيرة يعرفان بالاضافة فصغيرة اذا اضيف الى ما هو اصغر منها عدت كبيرة والى ما هو اكبر منها عدت صغيرة الا الكفر فانه لا ذنب فوقه فيكون اكبر الكبائر واما اصغر الصغائر فلا سبيل

الى معرفته اقول الخطاء في هذا الكشف اكثر لان هذه الاضافة موقوفة على ان يعرف ان الذنوب بالنسبة والكبر وصفها اذا توقفت على الاضافة يكون دورا على ان هذا البيان لم يرد والظاهر ان الذنب في التحقيق ان الجمع المحلى باللام كما في قوله تعالى ان الانسان لفي خسر مكفرات للصغائر دون الكبائر فاذا كان كل معصية كبيرة وصغيرة بالاضافة يكون مكفرة ما وغير مكفرة وهذا باب يورث التحير لكنه يحصل به التشرم ابو هريرة رضي روى عنه ان الكلب الاسود شيطان سمي شيطانا لانه اكثر الكلاب واخبثها واقلها انفعا واكثرها انقاصا وعن هذا قال احمد بن حنبل العمل به قال ابو هريرة رض انفقها على الرواية عنه الكأة بفتح الكاف وسكون الميم وبعدها همزة من الحي اي مما من الله على عباده واعطاه او معناه ما يشبهه بالحي لانه نازل من السماء في حصولها بلا تعب وزرع وما وها شفاء للعين قيل هذا اذا كان مخلوطا بالدواء وقيل ان كان الزيد حارا فخذ منه مائة شفاء وان كان باردا فالمخلوط واللفظ ان مجرده شفاء لانه مطلق ولم يذكر للخط ولما روي عن ابي هريرة انه قال عجوة ثلثة اكمؤ وجعلت ماءها في قارورة فخلت معه جارية شيئا فبرئت باذن الله وقال النووي رأيتها في زماننا التي تحمل عجينة بمائها مجربا فنفع وعاد اليه صحيح ابو هريرة رض روى البخاري عنه الذي يخنق بضم النون اي في الدنيا نفسه يخنق في النار اي يعذب في الآخرة بمثل ما فعله والذي يطعنها بضم العين اي في الدنيا يطعنها في النار هذا نص روى عنه المؤذنون اطول الناس اعناقا يوم القيمة اي يكون سادة والاعناق يصف بطول الصفة وقيل معناه اكثر تابعا يقال فلان عنق من الخير اي قطعة منه وقيل معناه هم اكثر الناس حمدا يقال حمد عنق من الناس اي جماعة ومن اجاب دعوة المؤذن يكون معه وقيل معناه ان اكثر الناس رجاء الان من رجا شيئا طال اليه عنقه والمراد حين يكونون في الكرب يكون المؤذنون اكثر رجاء بان يؤذن لهم في دخول الجنة وكان ذلك جزاء لهم عند فزع صوتهم وقيل طول العنق كناية عن الفرح كما ان خضوع العنق كناية عن الحزن وقيل معناه انا واصل العرق الى الواء الناس يوم القيمة طالت اعناق المؤذنين في الحقيقة لئلا يناله ذلك وزور اعناقا بكسر الهمزة يضاد استدم اسرعا الى الجنة وهذه الرواية غير معتمد تمام ابو هريرة رض روى عن المؤمن خفيف على الله كما قال الله تعالى انما المؤمنون اخوة فينبغي ان يعاشرهم معاشرة الاحباب والاصحاب على التجافي عن ابي هريرة رض روى عن المؤمن القوي وهو من لا يلتفت الى الاسباب لقوة باطنه بل يرى بمسبب الاسباب وقال التوفيق هو من زاد صدقه وغلبت في امور الآخرة فيكون اكثر اقداما على الطاعات وقيل المؤمن القوي من صبر على اذى الناس وتحمل اذاهم وعلم منهم الخير والايثار خير وأحب الى الله من المؤمن الضعيف في كل خير يعني في كل واحد من القوة والضعف خير لكثرة كمالها في الايمان وهذا الخير بعض المصدر وهو خلاف الشر آخر من على ما ينفعك واستعن بالله اي اطلب المعونة منه في اعمالك النافعة في الآخرة ولا تعجز اي عما ينفعك وان اصابك شيء فلا تقل لو اني فعلت كان كذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فان لو اي استعمال كلمة لو على وجه منازعة القدر تفتح عمل الشيطان

الكأة نوعي من النبات موقوفة واحدها كما او تهمز النوار لان الغالب ان يكون الجمع بالالف والتاء وقيل من الكمأ اي ستره الله اولين الذر رسل بني اسرائيل انا رزقا زرقوا بلا علاج والانونة بنا وقا ويجعل في الادوية العينية كح دكر

اي عطية ينفي بها الثواب من الله تعالى وذكر لانها تورث القلب وتدخل السرور في قلب المؤمن وقد ورد في الحديث ان الله تعالى اعظم الاجور وبوب الحديث قوله تبسمك في وجه اخيك صدقة ونحوه كح دكر

واسوداها وابعدها صيتا لان الشواذ يدل على كثرة المادة السوداوية ويهيج اسباب الجنون بالتخيلات والكلب والكلب فالكلب بالسواد بليم الزغير ذكر من الاحاديث فيه كح دكر

ان الله يملك نفسه جزء من المائة من الثمانيات وبدا عن ان الخوف الاجل فانه فاذا عمل ذكر وعفا عن النار ان خافا فخوف وان طمعا فطمع وان رضيا من شاء فرض من شاء لانه تصرف فيما لا تصرف لغيره كح دكر

ان الاخوان المحاسبة في دفع احد الضدين بالضد والخوف الحزن على ما يفوت والفرح بما حصل وكل كاتب والحاسب

ومن حق الاخوة ان لا يظلمه ولا يخذله ولا يريد له الا ما يريد لنفسه ولا يمنعه ما يحبه ولا يبغضه ولا يؤذيه قولا ولا فعلا بل يدافع عنه كل ما يؤذيه ويقصد ما يسره من كل وجه ويقضي حوائجه ويشفع له فيما يطلبه منه ان لم يكن فيه ضرر على دينه او دنياه ويدعو له في حياته وبعد مماته كح دكر

وذكر التسمية المؤمن عند طعامه وشرابه ومرور البركة ونيفان الخير عليه بذلك بخلاف الكافر او كحرص الكافر على الدنيا ولذاتها و زهد المؤمن فيها فهذا يأكل ستذ جوعه ويكتفي بالبلغة وذلك لا يشبعه الكثير ويطلب شهوته ولذته ما فوق الشبع وهذا حرصا حتى لو قيس هذا الى بلغة ذلك لكان سبعة امثاله او اكثر فهذا هو معنى الاكل في سبعة امعاء او لان المؤمن ماكله حلال طيب وهو ضيق قليل والكافر ماكله حرام خبيث وهو فسيح كثير او لان الكافر لا يجد من فوائد الجوع ومنافعه المذكورة وموضعها لاختلال ادراكه وانسداد طريق تفكيره بالكفر ما يجده المسلم من الصفاء وخلوص القلب وبقاء القوة المدركة فلا يلتذ الا بالاكل بخلاف المسلم كذا ذكره

فشرب لبنها حتى شرب لبن سبع شياه ثم اصبح فاسلم فامر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم امر له باخرى صح

المؤمن

يعني انه من عمله انا من نعلها على وجه الناس فعلى ما فات وعلم انه لن يصيبه الا ما شاء الله فلذلك يكره وقوله صلى الله عليه وسلم لو اني استقبلت من امري والحديث من هذا القبيل ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه المؤمن للمؤمن كالبنيان وهو الحائط يشد بعضه بعضا يعني المؤمن لا يتقوى في امر دينه ودنياه الا بمعونة اخيه كما ان بعض البناء يقوى ببعضه وفيه حث على التعاضد في غير الاثم وجابر وابن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما قالا اضاف النبي صلى الله عليه وسلم ضيفا كافرا فامر صلى الله عليه وسلم بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم امر له باخرى فلم يستتمها فقال صلى الله عليه وسلم المؤمن يأكل في معى بكسر الميم والقصر واحد والكافر يأكل في سبعة امعاء قيل هذا خاص بذلك الكافر وقيل في حقه لانه كان يأكل كثيرا فلما اسلم قل اكله وقيل هو عام لان المؤمن يأكل بقدر الحاجة فكأنه يأكل في معى واحد والكافر من حرصه يأكل في امعاء والمراد من السبعة الكثرة لا يقال كم من مؤمن يأكل اكثر من الكافر لان المؤمن المراد به الكامل المعرض عن شهواته لو لان هذا ثابت بطريق الاغلب كقولك الرجل اقوى من المرأة وقيل معناه ان المؤمن يسمي الله في طعامه فلا يشاركه الشياطين والكافر بخلافه وقيل معناه ان الدنيا سجن المؤمن فلا يهنأه ما يأكله لتعلق قلبه بالآخرة بخلاف الكافر وقيل معناه ان المؤمن لا يأكل الا من جهة الحلال والكافر لا يبالي ما اكله لكن هذا التوجيه لا يناسب ما تقدم من سبب ذكره صلى الله عليه وسلم ابو هريرة رضي الله عنه روى عنه المؤمن يغار والله اشد غيرا بفتح الغين واسكان الياء قال اهل اللغة الغير والغيرة والغار بمعنى تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا احد اغير من الله ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها الماهر بالقرآن وهو الحاذق الكامل في حفظه وقيل هو الذي جود لفظ القرآن واخرج كل حرف من مخرجه مع السفرة جمع السافر وهو الكاتب اراد بهم الملائكة الذين يكتبون اعمال العباد ويحفظونها الاجلام الكرام البررة جمع البار بمعنى المحسن ومعنى كونه معهم ان يكون في منازلهم في الآخرة لاتصافه بصفتهم من جهة انه حامل الكتاب وامين ومؤد به الى المؤمنين والذي يقرأ القرآن ويتتعتع فيه اي يتردد في تلاوته لضعف حفظه وهو عليه اي القرآن على ذلك القارئ شاق يقال شق على الشيء يشق شقا ومشقة والاسم الشق بالكسر له اجران اجر لقراءته واجر لتعبه فان قلت لم يذكر للماهر اجرين فيلزم ان يكون المتتعتع افضل من الماهر قلنا لا يلزم لان كونه مع السفرة افضل من حصول اجرين ق اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنها قالت جاءت امرأة وقالت يا رسول الله ان لي جارة فهل علي جناح ان اتشبع من زوجي بما لم يعطني فقال صلى الله عليه وسلم المتشبع وهو الذي يظهر انه شبعان وليس كذلك بما لم يعط على بناء المجهول كلابس ثوبي زور قيل هو المرائي الذي يلبس ثياب الزهاد وباطنه مملوء بالفساد وكلاهما زور يخالف باطنه ظاهره وكل منهما زور بالنسبة الى الآخر وقيل هو من يصل بكمية كمين آخرين ليرى انه لابس قميصين وقيل من يلبس ثوبين لغيره واوهم انهما له ق علي رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه المدينة حرم ما بين عير بفتح العين المهملة جبل بالمدينة الى ثور وهو جبل معروف بمكة وفيه الغار الذي توارى فيه النبي صلى الله عليه وسلم حين هاجر قيل ظاهره ان ما بينهما حرم فيكون ذكر ثور غلطا من الراوي ووقع في رواية ما بين عير واحد وهذه مشتهرة لكنها قليلة وقيل عير جبل بمكة فالمراد ان للمدينة حرما قدر ما بين عير وثور بمكة ويحتمل انه صلى الله عليه وسلم اراد بهما اللابتين موافقا لما سبق في الباب الثاني وحديث اي حرم ما بين لابتي المدينة مشبها احد اللابتين بعير لنتوه وسطها قال الجوهري

يقال لنا

قوله ومن والى المراد به ولاء العتق لعطفه على من ادعى الى غير ابيه فان النسب والعتق سيان في الارث والجمع بينهما في ان العتق كالنسب والتوبة فالمنتسب الى غير معتقه كالمنتسب الى غير ابيه وقيل اراد بها ولاء الموالاة فهو قول الرجل لمن اسلم على يديه انت مولاي يرثني اذا مت

يقال لنا في النصل في وسطه عير ولم ينفع القدم فظهر بان عيرا واللابة الاخرى بثور اي ثور الوحش لاشتباههما على الصعود فمن احدث فيها حدثا اي ابدع في المدينة امرا غير معروف في السنة او آوى محدثا بكسر الدال اي نصر فيها مبتدعا ويروى بفتح الدال اي امرا مبتدعا يعني ابوائه الرضا به وفيه تنبيه على ان ترويج البدعة والرضا بها كاتيانهما فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين يعني يكون مطرودا عند الله عن اعطاء مرتبة التائبين بالعذاب وعند الملائكة والناس عن دعائهم له واللعنة اذا وقعت على المسلم يراد بها عدم كونه مطرودا عن الرحمة وهذه الجملة يحتمل ان يكون اخبارا او دعاء عليه وكذا قوله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله منه يوم القيامة المراد به نفي كمال القبول صرفا اي توبة او نافلة ولا عدلا اي فريضة او فدية اراد به فداء الصيد والشجر ان جنى في الحرم ويكون هو على التغليظ قال الشيخ الطيبي يجوز ان يكون معناه لا يقبل الله فريضته قبولا يكفر بها هذه الخطيئة وان كان يكفر بها ما شاء من الخطايا كما قال صلى الله عليه وسلم الصلوات الخمس كفارات لما بينهما فيجوز ان يكون هذا الذنب من الكبائر التي لا يكفرها الصلوات ولا يمحوها من ديوانه الا التوبة فان مات غير تائب وجدها في ديوانه فاما يغفر الله بمشيئته او بشفاعة النبي صلى الله عليه وسلم او يدخل النار فيطهره بها ذمة المسلمين واحدة يعني امانهم واحد منهم كان من كلهم يسعى بها ادناهم اي يتولى اعطاء الامان ادناهم في المنزلة والعبيد ونقضه الا اذا ينقض عقده وفيه حجة للشافعي في جواز امان العبد فمن اخفر مسلما اي نقض عهده وامانه فعليه لعنة الله والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا ومن والى قوما بغير اذن مواليه اراد به ولاء الموالاة يعني من عقد الموالاة وعقل عنه الاعلى ليس له ان ينتقل عنه الى غيره الا باذنه لما فيه من تضييع حقه اما اذا لم يعقل عنه فجائز ان يعقد الولاء بغيره لعدم الاضرار به وقيل المراد به ولاء العتاقة كقول العتيق لغير معتقه انت مولاي ولكن في لكن على هذا التوجيه لا يبقى لقوله بغير اذن مواليه فائدة لان ولاء العتاقة لا ينتقل باذن مولاه الا ان يحمل هذا القيد على الغالب لان العتيق اذا استأذن عن معتقه في ان يرث عنه غيره بولايته لا يأذن له عادة وفي رواية ومن ادعى الى غير ابيه او انتمى الى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه عدلا ولا صرفا م سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه روى مسلم عنه المدينة خير لهم اي للمرتحلين عن المدينة من غيرها لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف وهو لما ارتحلوا عنها وانما نفى العلم عنهم لان من ارتحل عنها ان علم انها خير له من غيرها ولم يجر على موجب علمه صار كانه لا علم له وان لم يعلم كان النفي على مقتضى الظاهر ويجوز ان يكون لو للتمني لا يدعها اي لا يترك المدينة احد رغبة عنها اي اعراضا عنها نصب على التمييز او على انه مفعول له الا ابدل الله فيها من هو خير منه قيل هذا في مدة حيوته صلى الله عليه وسلم وقيل عام ولا يثبت احد على لأوائها بهمزتين وسكون الهمزة الاولى اي شدائد من جهة العيش فيها وجهدها اي مشقتها من جهة وخامة هوائها الا كنت له شفيعا او شهيدا يوم القيامة تقدم بيانه هذا الكلام في الباب السابق في حديث ايصبر على لأواء المدينة ق انس رضي الله عنه روى البخاري عنه المدينة يأتيها الدجال فيجد الملائكة يحرسونها فلا يقربها بفتح الراء مستعمل واذا ضمت الراء يكون لازما وستعملا منه الدجال ولا الطاعون

في الباب السادس في حديث لو اعطى الناس بدعواهم الحديث رواه مسلم عن ابي هريرة رض

المستحلف

بعد عليه بعضهم فقال الا ان نهاهم من قال الكل

فقال فوائده

وما في الآخرة قلت جوابه ترجمة باب ما جاء ان الاعمال بالنية والحسبة وقد لعله أتى في الحج نصا

في مالك بن بحينة انعقاد الرواة عنه قال النووي واسم المزاني عبد الله بن مالك بن القشب بكسر القاف وسكون الشين المعجمة وبجينة بالباء الموحدة والجيم مصغرا بصيغة المصغر ام عبد الله أو الصحيح اربعا بفتح الهمزة والدال المشددة على وزن المقوام على وزن السلام من الاسماء اصابت سنة الصبح اربعا قاله لرجل صلى ركعتين من الصبح وصلى ركعتين اخريين وقال النووي يعني انصرف فرض الصبح اربعا انه اصلى ركعتين بعد الاقامة كان كمن صلى الصبح اربعا اذ لا صلوة بعد الاقامة الا المكتوبة م ابو هريرة رضي الله عنه اتدرون ما الغيبة بالكسر اتدرون ما وجوبها هذا السؤال قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما يكره يعني الغيبة ان صفة اخاك حال كونه غائبا بوصف يكرهه اذا سمعته افرأيت ان في اخي ما اقول يعني قال لعلهم اخبرني يا رسول الله ان كان اخي موصوفا بما صفته بالكوكبة غيبة قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهته بفتح الهاء قال الطيبي يقال بهته اذا قال عليه ما لم يفعله ويقال بهت الرجل بكسر الهاء وضمها اذا تحير قالوا الغيبة مباحة في مواضع منها ان يتظلم المظلوم الظالم فيذكر على انسان ويقول ظلمني كذا وكذا ومنها ان يقول لمن قدر على تغيير المنكر فلان يفعل كذا فانهه ومنها الجروحيين من الرواة صونا للشريعة ومنها الاخبار بالعيب عند ارادة مواصلة انسان او يعيب المبيع اذا لم يعرفه المشتري ومنها ذكر الفاسق بما يجاهر به من الفسق لا بغيره ومنها ان يكون متهتكا بذلك كالمغني والمكاس والاعرج م ابو هريرة رضي الله عنه اتدرون ما هذا قلنا الله ورسوله اعلم قال هذا اجر في النار منذ سبعين خريفا فهوى اي يسقط عبر عن الماضي بالمضارع استحضارا لتلك الحالة البديعة في النار الآن وهو اسم للوقت الذي اثنيه وهو ظرف غير متمكن وقع موقعه ولم يدخل عليه الالف واللام للتقريب لانه ليس له ما يشركه حينئذ انتهى الى قعرها وهو بذلك الآن قاله اي الحجر الخ خريفا سبع وجبة بفتح الواو وسكون الجيم السقط مع صوتا قال ابن الاعرابي ما لم يخف ذلك الوقت هو در عن كان سبعين سنة وذلك قولهم الآن انتهى الى قعرها لكن الوجه ان يكون الوجبة حقيقية ويسمع الله لهم دون غيرهم صوتا خارقا للعادة ليبين النبي به عجزها وقولهم اتدرون ما هذا وقولهم الله ورسوله اعلم دالة عليه م ابو هريرة رضي الله عنه على النقل الشيخ اتدرون من المفلس قالوا المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع اعلم ان المذكور في صحيح مسلم وجامع الترمذي وكتاب الحميدي وجامع الاصول اتدرون ما المفلس وهذا هو الظاهر الا ان يقال سئل عن الجنس وعما من الوصف فبين انهم بوصف الدرهم والكمال اذ الكتب قالوا ان المفلس من امتي يدل بيان لفلاسهم في الحقيقة والا فالمتبادر من سائر الامم من يأتي يوم القيمة بصلوة وصيام وزكوة ويأتي قد شتم هذا وقذف هذا وسفك دم هذا وضرب هذا فيعطى هذا من حسناته وهذا من حسناته اي المظلوم بعض حسنات الظالم وهذا من حسناته فان فنيت حسناته قبل ان يقضى ما عليه اي من الحقوق اخذ من خطاياهم اي خطايا اصحاب الحقوق فطرحت عليه ثم طرح في النار فلا بناء في قوله والا تزر وازرة وزر اخرى

الوجبة الصوت الذي يسقط والشيء على الارض ونحوه والحديث يدل على ان المنافق قد يسيء دخوله الجنة تقديم ما عليه وعرة البعير السنة من الابل والغنم وتجوز والعاص والآن انتهى طولي السيب بانتهائه عنه وتجوز ان يكون المراد بيان قعرها ومسافة قعر ما يجمع وكم فان الحجر لم يزل المدة تقطع مسافة

فقاية مرحمة الله بعباده وتصويره بصورة طاهرة قاله ذكر

فان البناية لما كانت محرمة كانت في عمل الشيطان وكان المحترز عليها هو الشيطان

ليس المراد المخاطبين بالحسب والا لم يكن فضيلة وانما المراد هم وجميع المؤمنين الذين سيوجدون بعدهم وان اخذا عزازهم بالاقل ليعدوا الاكثر مغنما بارزا وحيث لا يحسب لغيره بمزجة التغيض ما ذكر في ح الانزع البطين حيث اخذ اعزازه بانهم ان كانوا اخيارا بواو خشوا مع انهم عندهم سراة الجميع واذا كانت الارازل افضل منهم فضلا عن الاشراف والاعالي كانوا احق من الخسيس واوضع من الوضيع فانه يقرر في نفوسهم رضاهم كونهم ربع اهل الجنة واذا كانوا ارضوا بذكر رضاهم بكونهم نصف اهل الجنة ويكون غيرهم كالشوة السوداء في جلد الثور الاحمر اولى لذكر في حديث الافرع الا قرزع في نفوسهم كانوا اذا كانت الاحياء عندهم اشرفهم وافضل كانت الاعالي والاشراف اشرف بالطريق الاولى ويلزم من ذكر كونهم في غاية الخسة تقدم الاخ آباعزازهم عليه واعلم انه مثل قوله وان كان فيصه آه ح وذكر

ثم يطرح في النار ح عمر روى البخاري عنه هذا الحديث السابق في اوائل هذا الباب الخ جبرائيل عليه السلام جاء النبي فسأل عن الاسلام والايمان والاحسان وغيرها اتى بها سأل قلت الله ورسوله اعلم قال فانه جبرائيل وفيه دلالة على ان الملك يتمثل في صورة بشر يا ايها الله تعالى اتاكم يستأنف اتاكم جبرائيل يعلمكم دينكم حال يعني جاء جبرائيل يعلمكم الواجبات بتثبيتهم على علمهم لانهم كانوا عالمين بدينهم قبل اتاه حال عمر العلم الله ورسوله مع قرينة دالة على ان السائل ملك اشارة الى ان وظيفة العلم عند شيخه ان يستنطقه والا يبادر الجواب ق ابن عوف اتفقا على الرطبة عنه اترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة بضم الباء وسكونها وفي النهاية كل اسم على ثلثة احرف اوله مفتوح واوسطه ساكن يجوز فيه ضم وسطه مثل عشر وعشر وحلم وحلم قلنا نعم قال اترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنة وهذا الخطاب غير مختص بالحاضرين بل لآبائهم ومن بعدهم من المسلمين قلنا نعم قال والذي نفس محمد بيده اني لارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة فان قلت لم لم يبين من اول الامر كونهم اهل الجنة قلت لان في الترقي من الربع الى الثلث ومنه الى النصف تكرير التبشير وعملا ايام على تجديد النشر وتكثيرهم ثم انه ترقى في حدة اولا من النصف الى الثلثين وقال ان اهل الجنة مائة وعشرة صفا وهذه الامة منها ثمانون ولما هذا تفضل الله لهذه الامة حشد اعددهم فاخبرهم النبي فكانهم استبعدوا كونهم نصف اهل الجنة لسماعهم من النبي ان من كل الف من اهل النار يختار واحد الجنة قال لهم استبعادهم بقوله وذلك الجنة يعني كونكم نصف اهل الجنة بسبب ان الجنة لا يدخلها الا نفس مسلمة يعني مؤمنة وما انتم في اهل الشرك الا كالشعرة وهي بفتح الميم معروفة البيضاء في جلد الثور الاسود وكالشعرة السوداء في جلد الثور الاحمر فلا يستبعد دخول كلهم الجنة وعن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اترضون هذه المرأة طارحة ولدها في النار قلنا لا فقال الله اللام في للابتداء ارحم بعباده من هذه المرأة بولدها قاله حين رأى امرأة من السبي تسعى اذا وجدت ثديا اوجدت ثدا وقع في النسخ المصححة كلا صوابه اذ وجدت لان اذا للمفاجأة يحتمل الفصل واذا للمفاجأة يحتمل الوصل والمذكور في صحيح مسلم اذا وجدت صبيا في السبي اخذته فالزقته ببطنها اي التصقته فارضعته م ابو هريرة رضي الله عنه اترون ان تقولوا كما قال اهل الكتابين من قبلكم سمعنا وعصينا بل قولوا سمعنا واطعنا غفرانك ربنا واليك المصير قاله ما نزلت لله ما في السموات وما في الارض وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله فقالوا لطيفا بنا الاعمال ما نطيق الصلوة اي على الصلوة والقيام والمراد والصدقة وقد انزلت عليك هذه الآية والانظير لها قيل هذه الآية في حق اليهود خاصة لانهم هم المذكورون وفي الآية يعني ان تظهروا ما في انفسكم من الشهادة او تخفوها بكتمها وقيل هي عامة شاملة للخواطر المنهية والافعال المخفية في النفوس قيل يكون محاسبة الله اياهم في الآخرة وقيل يكون في الدنيا بإصابة المكروهات والنوائب تقدم الكلام في ان الآية منسوخة او معمول بها الخ حديث ابو هريرة رضي الله عنه اترون ان ندخل الشيطان بيتنا الرجه الله منه اي اكرمنا الابي لله بصحة طاعته وحسن هجرته قاله لامرأة جاءت تسعى اي تعين اتم الله على البكاء على ابي سلمة لعل المراد من دخول الشيطان البيت معصية من فيه ذكر المتيب وازالة

عن صغر قتيبيه وقلة غنائه ففيه نظر بالكناية عن العفة والضعف واسترخاء الذكر صح

انما جعل اعانتها سببًا للمعصية لانها يؤدي الى غلبة الباه وهي تؤدي الى صدور كلمة غير مرضية ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت جاءت امرأة رفاعة الى النبي م فقالت كنت عند رفاعة فطلقني فبتّ طلاقي فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير فوجدت ما هو مثل هدبة الثوب فتبسم رسول الله فقال م أتريدين ان ترجعي الى رفاعة لا اي لا يحل لك الرجوع حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك وهي تصغير عسل اراد بالجماع تشبيها لذته بلذة العسل او ردها بالتأنيث على ارادة قطعة وفي تصغيرها اشارة الى تلك اللذة وان قلت كغيبوبة الحشفة فعلها فيه في الحل وعن الحسن البصري ان الانزال شرط لانه العسيلة يحصل به والجمهور على خلافه وفي الحديث اشارة الى ذكي الذوقة والانزال ليس بذوق بل شبع وفيه دلالة على ان وطي النائمة لايحل لانها لم تحس اللذة قاله لامرأة رفاعة القرظي رفاعة بكسر الراء وبالفاء والعين المهملة والقرظي بضم القاف وفتح الراء وبالظاء المعجمة وقد طلقها ثلثا ق البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه قال اهدي الى النبي م حرير فجعلوا يلمسونها ويتعجبون من لينها فقال أتعجبون من لين هذه لمناديل سعد بن معاذ في الجنة خير منها والين ضرب المثل بالمناديل لان المنديل ادنى الثياب وهو قطعة كرباس يمسح بها اليد فاذا كان هو خيرًا فكيف يوصف اعلاها وفيه بيان فضيلة سعد ق ابو بكرة اتفقا على الرواية عنه ارأيت معناه اخبرني اي استعمل الرأيت في ذلك المعنى لان رؤية الشيء طريق الى العلم وصحة الخبر عنه ان كان اسلم وغفار بكسر الغين المعجمة ومزينة وجهينة التي كانت ناقصة القدر عند العرب خيرًا من بني تميم وبني عامر واسد بفتح الهمزة والسين وتنوين الدال وغطفان بفتح الغين المعجمة وسكون الطاء المهملة وفتح الفاء وفتح النون لانه غير منصرف اخابوا وخسروا والهمزة فيه للاستفهام للتقرير وضمير الجمع راجع الى بني تميم والقبائل التي بعدها يعني ان تلك الاربعة المفضولة في زعم العرب ان كانت خيرًا من هذه الاربعة التي هي فاضلة وسادات في زعمهم خابت هذه الاربعة وخسرت قال اي الاقرع بن حابس نعم قال اي النبي م فوالذي نفسي بيده انهم اي قبيلة اسلم والقبائل الثلث بعدها لكونهم مسلمين لخير منهم اي من بني تميم وما عطف عليه ولا اعتبار لافضليتهم في الجاهلية كافضل بلال وعمار وصهيب وسلمان على صناديد قريش بالاسلام اللام في لخير للابتداء اتى بصيغة افعل اشتقاقا من خير مبالغة لا ان خيرًا كان مصدرًا يفيد التفضيل قاله للاقرع بن حابس حين قال انما بايعك سراق الحجيج سارقة الحجيج جمع الحاج من اسلم وغفار ومزينة وجهينة وهذه الاسماء لا ينصرف ق انس اتفقا على الرواية عنه ارأيت ان منع الله الثمرة اي لم يحمل بوصول آفة سماوية بم تستحل اصله بما حذف الالف من ما الاستفهامية مال اخيك تقدم الكلام عليه في الباب السادس في حديث ان بعت من اخيك ثمرا فاصابته جائحة م ابو امامة رض عنه قال اتى النبي م رجل فقال يا رسول الله اني اصبت حدًا يعني ذنبا هو سبب للحد فاقمه علي فسكت النبي م وقال ثالثة فاقيمت الصلوة فلما انصرف النبي م تبعه الرجل فقال يا رسول الله اني اصبت حدًا فاقمه فقال له أرأيت حين خرجت من بيتك أليس قد توضأت فاحسنت الوضوء قال بلى يا رسول الله قال اي النبي م ثم شهدت الصلوة معنا هذا معطوف على ما قبله بتقدير همزة الاستفهام يعني أحضرت الصلوة معنا فقال نعم يا رسول الله قال فان الله قد غفر لك حدك او ذنبك هذا شك من الراوي فان قيل كيف يكون الحد مغفورًا بالصلوة بعدما وجب قلنا وجوبه غير معلوم لانه لم يبين سببه عند الحاكم

ولم يستغفره النبي م اياه فيكون المراد من قوله حدك سبب حدك ذنبك وذلك لعله كان ذنبا صغيرا فلا شبهة في سقوطه بالصلوة وان كان كبيرا فمغفورته تكون بحسن الندامة عليه المقارنة بتلك الصلوة بشرائطها للعدو وما نحن فيه تبين ان ما قاله انه م توجه اعلان يكون سقوط العذر لذلك الرجل مخصوصًا به بحضوره الصلوة مع النبي م يعني بعيدًا قيل ذلك الرجل كان عمرو بن غزية وكان يبيع التمر فقال لامرأة في البيت تمر اجود من هذا فدخلت فوثب عليها وقبلها فصار نادمًا فجاء رسول الله باكيًا فنزلت اقم الصلوة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات الآية فقال الرجل ألي هذه يا رسول الله قال لمن عمل بها من امتي والمراد بالصلوة الصلوات الخمس دخل في طرفي النهار الصبح والظهر والعصر وفي قوله زلفا من الليل اي ساعات منه المغرب والعشاء ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه قال صلى بنا النبي م ذات ليلة صلوة العشاء وكان قريبا من اخر عمره فلما سلم قام فقال م أرأيتكم ليلتكم هذه فان رأس مائة سنة منها بالجر والجر صفة مائة كائنة من هذه الليلة لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد اي في تلك المائة هذا من جملة الاخبار بالغيب يعني كل نفس موجودة في هذه الليلة على الارض لا يعيش بعدها اكثر من مائة سنة وليس فيه نفي عمر من يوجد بعد تلك الليلة احتج بهذا من قال بموت الخضر والجمهور على انه حي واولوا الحديث بان الخضر كان في ذلك الوقت على البحر وضعف هذا التأويل بان الارض متناول للبر والبحر والمقابل للبحر هو البر لا الارض والاوجه ان يقال الخضر مخصوص من هذا الحديث ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه قال جاءت امرأة فقالت يا رسول الله انه ماتت امي وعليها صوم نذر افاصوم عنها فقال م أرأيت لو كان على امك دين فقضيتيه كانت تؤدي عنها ذلك الدين عن امك قالت نعم قال فصومي عن امك وفيه دلالة على جواز القياس في الشريعة وارشاد الى طريقه تقدم الكلام في الباب الاول في حديث من مات وعليه صيام ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه أرأيتم لو ان نهرًا بباب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه اي وسخه شيء قالوا لا يبقى من درنه شيء تنازع الفعلان في هذا المرفوع فجاز ان يكون فاعلا لهما على اختلاف المذهبين قال فذلك اي النهر المذكور مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا يعني الصغاير منها ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه أركعت ركعتين قال لا قال قم فاركعهما ويروى قم فاركع ركعتين وتجوز فيهما بتشديد الواو اي خفف اداءهما قاله لسليك على وزن التصغير الغطفاني حين جاء يوم الجمعة وهو قاعد على المنبر فقعد سليك قبل ان يصلي تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا جاء احدكم يوم الجمعة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قال صلى بنا رسول الله م صلوة العصر فسلم في ركعتين فقام فاتكأ على خشبة في المسجد كانه غضبان وفي القوم ابو بكر وعمر فهاباه ان يكلماه فقال له رجل يقال له ذو اليدين يا رسول الله أقصرت الصلوة ام نسيت قال م كل ذلك لم يكن فقال ذو اليدين بعض ذلك قد كان فاقبل على الناس فقال أصدق ذو اليدين قالوا نعم فاتم رسول الله ما بقي من الصلوة ثم سجد سجدتين للسهو بعد التسليم فان قلت قوله كل ذلك لم يكن خبر صادق لا محالة وليس مطابقا للواقع ولا يدفع بان يقال معناه لم يكن قصرًا ولا نسيانا بل كان انساء من الله لانه لو كان مراده ذلك لما كان للسؤال فائدة قلت قوله لم يكن

سهوا لان السهو ما يتنبه صاحبه بادنى تنبيه ولم يكن الامر كذلك ولا بان يقال لم يكن قصرا ولا نسيانا لانه كان صح

ويدل الحديث على ان المصلي يكفيه سجدتان لسهاء كثيرة وتملية العلماء الا الاوزاعي
فعمل بالحديث دلالة على السجود لحد بعد التسليم كما هو مذهب ابي حنيفة وعلى جوازه
التلقيب للتشريف للفاضلين وهذا وان كان صحيحا لكنه غير محتاج الى ذكره لان الخبر
هو الثري وعائشة حبب الاطلاق التلقيب مع انه قد لقب قبل ذكر بدر اليهود بن الا ائمة
لقبوه على انه في ابتداء الاسلام كتبه

الراجح

يكون مجازا عن قوله لم اشعر لان عدم كون الشيء يستلزم عدم الشعور به فيكون ذكرا للملزوم وارادة اللازم
احتج بالحديث مالك والشافعي واحمد على ان الكلام القليل في الصلوة لا يبطلها لان ظن الناس
انه اتم الصلوة وظن القوم انها نسخت من اربع الى ركعتين لكن كلامهم ضعيف لان قول ذي اليدين بعض ذلك
قد كان وقيامهم ثم اتمامهما بعد قوله لم كل ذلك لم يكن فكيف يقوى النسخ وقال النووي هذا المذهب والجواب
كان مع التسليم وذلك لا يبطل الصلوة عندنا ولا نخفاه ان هذا اضعف مما سبق والحقيقون اعتذروا
عن الحديث بوجهين احدهما ان كلامهم كان بالاشارة كما ورد في حديث حماد فاومؤا اليه لكن لا يخفى بعده لانه
خلاف الظاهر انه يمكن الجمع بين الروايتين بان كان فعل بعضهم اياه، وتعضهم كلاما او اجتمع الامران في بعضهم
وثانيهما بحمل على انه كان قبل نسخ الكلام في الصلوة توفيقا بين الدلائل اذ لو كان بعده لما فعلوا كذلك فان قلت
الرجوع الى قدر الصلوة بقول الغير غير جائز فكيف رجع النبي قلنا رجوعه كان بتذكر الا بقوام وكيف
يحسن ضبط اسمها على الرواية عنه بضم العين وسكون الجيم ايو ذي يدين او ام راسك قلت لعل قال او حلق ورضم ثلثة
ايام او اطعم ستة مساكين او انسك نسيكة بضم النون اي اذبح ذبيحة كل الصوم يجوز في اي موضع كان والذبح
مختص بالهدي بالاتفاق واما الاطعام فغير مختص بمكة عندنا خلافا للشافعي لانا نجري باي ذلك بدا ذا من كلام
الراوي بعيد ذكر النبي من الاجزية ولا اعرف باي ذلك في الذكر قاله له زمن الحديبية حين رآه النبي محرما والقمل
يتناثر على وجهه قال الراوي فنزلت هذه الاية فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة
او نسك وروى مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه ليحب احدكم اذا رجع الى اهله ان يجد فيه ثلث خلفات بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام
جمع خلفة وهي الحامل من النوق عظام سمان جمع سوين قلنا نعم قال فثلث ايات الفاتحة جزاء شرط محذوف فيتعين اذا
تقرر ما زعمتم انكم تجوزون فاعلموا ان قراءة ثلث ايات بقوة ثلث خلفات عظام سمان وفيها
عظم ثواب القرآن وان طريق خير مما يطلق ابو سعيد رضي الله عنه الخبر احدكم ان يقرأ ثلث القرآن في ليلة قال
الراوي لما قال النبي هذا الحديث قلنا اينا نطيق ذلك يا رسول الله فقال قل هو الله احد الى آخر السورة يعدل
ثلث القرآن تقدم بيانه في الباب السابق وفي حديث ان الله جزأ القرآن ثلثة اجزاء وجعل قل هو الله احد جزءا من اجزاء
احدكم اذا كبر في كل ركعة الفاتحة فسئله سائل من جلسائه كيف يكتب احدنا الفاتحة قال الباقي يسبحة
يسئله الفاتحة او يحط عنه الف حطيئة بصداقه قوله من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ويزيد وعد خطا
بالواو فيكون المكسوب الفين مصداقا من الرواية قوله ما لك يضاعف لمن يشاء فصل
في ابو هريرة انفقاء الرواية الاحد ثكم حديثا عن الاجلال اي عن صفاته يا حدث به بني قومه الجملة صفة لحديثا
وما يانافيه الله اعوه وانبي يجيء بمثال الجنة والنار فالتي تقول انها الجنة هي التي اراني سبب العذاب واني انذركم
كما انذره نوح قومه ثم ابو هريرة روى عنهم الاخيرة يا حبذ الكلام الى الله سبحان الله وبحمده قاله له تعدد بيانه
والثالث الخامس حدثنا اصطفى الله الملائكة وعلى ما سمعا على الرواية عنه قال ما سمعت فاطمة حصول اماء وعبيد ان الحاء
والشين عند الله الكلام الى

عما انتقيس واشاء عما الدمع وهما اصلا
فيه الجر الكلام كلام البشر وذكر الخمار
عظيم ان الجلود والعابد بكسر العين المعبود
عليه وعلى حضرة الواردين
صعوده وهاجر الوارثين

والاذكار التخويف بالنبي والانذار يطلق
نفسه وصفاته وحال
نفوس وعقولهم

الاستدلال بظاهر الحديث لا يبطل الصلوة ان قل عمدا اذا كان لمصلحة الصلوة او سهوا على ما هو مذهب الجمهور ومنهم من خصه بحالة الاستدبار والاستدبار على ابتداء الاسلام كتبه

والنكتة الذبيحة به
بخلاف الصوم فانه يصوم اي مكان اراد ح

والعظم الجنة
الخلفة الناقة الحوامل والخلفات الحوامل الجمع
غير اسمعه وهذا ظاهر اذا يجب بمثل هذا الجمع
اذا الجمع الراجح لا يحمل عليه وجه يمكن منا وجه
يجعلهم مقدرين بذلك ليحصل ثلثا ح

قيل لان سورة الاخلاص مشتملة على التوحيد
ما بين وجه وهو ثلث علم القرآن ح

موصوفا بحذوف اي حسلة حسنة
او استغنت عن الموصوف للشهرة فصار
كالموصوف كالنظائر ح

وهو اكثر معنى اولا اذا اخذ بمعناه ح

وانما ارتقى الزنوج للتنبيه على انه من المهمات
التي قام به الاولون الانبياء، عليهم السلام
ذمانهم وزمانه اعواما وقرونا فكيف انا
والا والساعة كما تميز والدجال قبلها

اعلم ان الحديث الدريد على تعنيف من شهد قبل الاستشهاد فدفع عن النبي ما هو قوله ثم يفشو الكذب فيشهد الرجل قبل ان يستشهد او الصحيح ما في الحديث ثم ما لا يعلم الشاهد وله بمعنى مال الموزع اليتيم عند الناس فما عند الحديث فلا يقبل الشهادة قبل الطلب جمعا بين الدليلين الحديثين الصحيحين لانه لا سبيل الى عدم القبول لجميع الصور ولا الى القبول في جميعها لا الى القبول في غير الحديث فتعين العكس وهو معنى الجمع بين الدليلين

وذكر في هذا الحديث من افراد الكبائر هذه الثلاثة التي اكبرها قد ذكر على انها غير مختصة بها ثم جلوسه بعد اتكائه دليل على ان شاهد الزور وقول الزور مما يعظم العناية بزكرها
وكذلك صار على حالة التهيأ للاهتمام بالامر للاعلام بالفعل الاعلى ح وذكر

قلنا بلى يا رسول الله قال ص

الاشعاع على الرواية عنا الا يحيى من يستحي من الملائكة
يعني عثمان بن عفان تقدم سبب ذكره في الباب الذي قبله في حديث ان عثمان رجل حيي الخ والمراد من يستحيا النبي ص والملائكة من عثمان
توقيره وتعظيمه ح ابو بكرة روى البخاري عنه الا انبئكم باكبر الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين تقدم بيانه
الكبيرة والشرك والعقوق هذا البناء في حديث الكبائر الاشراك بالله وكان متكئا فجلس فقال الا وقول الزور وشهادة
الزور الا وقول الزور وشهادة الزور الا وقول الزور وشهادة الزور يعني انها من اكبر الكبائر ايضا انما اكدرها بالذكر
ثلث مرات وتكرارا لامر مهما يهتم بانها وتقرير جد عند ذكره ما يدل عليه وذلك لانها اسهل وقوعا بين الناس
والحوامل عليها كثيرة كالعداوة وغيرها فمازال يعوقها اي النبي ص بجملة الا وقول الزور وشهادة الزور حتى قلت
لا يسكت وهذه الثلثة وان كانت من طائفة الكبائر لكن بينها تفاوت فالرتبة كذا قول الزور مرادفة متفاوتة
كما سيأتي ان الكذب بالقذف لا يساوي الكذب بقصد الهضيمة ابراهيم عن ابن مسعود رض وعلم عنه الا انبئكم ما العضة
بكسر العين وفتح الضاد المعجمة ويروى بفتح العين وسكون الضاد وبه اثر رواية ي النميمة وهي اسم لنقل الكلام
على وجه الافساد قال الجوهري العضة سوء الكذب والبهتان القالة بين الناس وهي مصدر يقال كثرت قالة
الناس كذا في الصحاح وهو هنا بحذف المقولة قال النووي تقدير الحديث والذي تعلم العضة الفاحش غليظ التحريم
قال شارح القالة جمع مثل البررة وهم الذين يكثر قولهم الخصومة بين الناس اقول على هذا لا يتعلق
القالة بما قبله الا بان يقدر قبله مضاف اي بمنع القالة فيكون صفة النميمة او بدلا عنه ق عمرو بن العاص ض
انعقاع الرواية عنا الا ان ابا ظبيان قال ابو موسى سمعت ابن عباس رض يقول ان ابي سفيان ليسوا لي باولياء
وانما وليي الله وصالح المؤمنين قال الكرماني عنه هو الحكم بن العاص فانها ويحك الله وصالح المؤمنين قيل المراد به الانبياء وقيل ابو بكر وعمر
وقيل علي وزاد البخاري ولكن لهم رحم انا بلها ابلها وتبديل الالف اي اصلها بكسر الباء الموحدة الثانية
والاول للسببية اي اصلها بصلتها والاحاء اليمم ورفق بها فليرجع بلال على اصله وقال ق ابو عمر
عمر والانصاري انعقاع الرواة عنهم الا ان الايمان ههنا اشارة الى اليمين تقدم توجيهه في حديث الايمان يمان
والقسوة وغلظ القلوب اي شدة اعطف نقري لمعنى القسوة في الفدادين عند اصول اذناب الابل تقدم
الفدادين في الفخر والخيلاء الفدادين حيث يطلع قرنا الشيطان اي ناحيتا رأسه المواجهة للشرق فان
الشيطان ينتصر فيه وقت طلوع الشمس ويقوى ويضرب برأسه حيث بالفتح فيهما لانها لا تنصرف للعلمية
والتانيث بعض ان القساوة فيهم لانهم عاندوا النبي ص وابو عن اجابة الحق م عقبة بن عامر رض روى عنه الا ان القوة
التي الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي ذكره ثلث مرات اشارة الى اعتنائه بشان الرمي لانه يدفع العدو
من بعيد واي قوة اقوى منه قاله على المنبر لما قرأ واعدوا لهم ما استطعتم ومر الحديث تصريح بتفسير القوة المذكورة
في الآية ق المسور بن مخرمة رض انعقاع الرواة عنه الا ان بني هشام بن المغيرة استأذنوني ان ينكحوا

قال الراوي سمعت النبي ص جهارا كما يقول فلان لفلان
اي عثمان ليس والي باوليائهم ساق الحديث ولم يذكر
عبارته الا ولي صالح المؤمنين علي رض ابا طالب ح
الا ولي الرأي وصالح المؤمنين عمر رض كما يعلم مما
قبله وما بعده ح وكذا ذكر الشيخ ابن حجر
وانما لم يذكر علي رض لانه لم يكن في زمانه
ولا في زمان عمر رض ولا في زمان ابي بكر
فلم يكن له ولي ولا صالح المؤمنين
وانما كان له ولي ولا صالح المؤمنين
بعد زمان عثمان رض

وقد ورد في حديث آخر ان عثمان قال يا رسول الله هل دخلت عمر بعدي قال نعم قال فكيف وجدته قال وجدته قويا امينا
وفي رواية فقال نعم دخل عمر فقال ما حبسك قال حبسني ما حبس الله الملائكة حتى يحبس عنها ما حبسها عنه
وسوق عليه يا بكر فقال الكرماني وجه الدليل واضح
على علو قدرهم وارتفاع قدرهم ولا يتأتى على علو مقام عثمان

فيه دليل على ان فتح باب الفضائل لا يستلزم فتح باب المثالب
والتفاخر بين الناس مع ذكر

ينتهي

ابتهم علي بن ابي طالب فلما اذن لهم قال لا اذن لكم الا ان يحب ابن ابي طالب ان يطرق ابنته ويملأ اناءها
واما البنت بضعة بفتح الباء قطعة من اللحم يعني جزء مني يبنى بفتح ياء المضارعة ما رابها قال الجوهري
يقال رابني فلان اذا رايت منه ما تكرهه يعني الامر الذي تكرهه ابنتي فانا اكرهه ويؤذيني ما اذاها تقدم الكلام
في الباب الثاني حديث ان فاطمة مني فمن اغضبها اغضبني فعلى ما روي عن ابي هريرة رض عنه ص انعقاع الرواة عنا فعلى ما روي عن ابي هريرة رض عنه ص انعقاع الرواة عنا
لها في التصحيح حديث واحد قالت عائشة رض ما كانت ازواج النبي ص عنده فاقبلت فاطمة تمشي فلما رآها قال مرحبا ابنتي
فاجلسها عن يمينه او عن شماله ثم سارها فبكت بكاء شديدا فقلت لها خصك رسول الله ص من بيننا ثم انت تبكين فلما رآى
حزنها سارها الثانية فضحكت فلما قام رسول الله ص سألتها عما سارها قالت ما كنت لافشي سر رسول الله فلما توفي
رسول الله ص اخبرتها عنه فقالت حين سارك في الاولى اخبرني ان جبريل عليه السلام كان يعارضني بالقرآن
كل عام مرة وانه قد عارضني العام مرتين ولا اراني الا لاجل الا قد اقترب فاتقي الله واصبري فاني نعم السلف لك
وانك اول اهلي لحوقا بي فبكيت لذلك وحين سارني الثانية قال الا ترضين ان تكوني سيدة نساء المؤمنين
او سيدة نساء هذه الامة فلم اذهل فرحا لذلك ولذا سميت الزهراء لنورها وفي رواية لبهجتها حين خبرت وجوده عن لحوق ابنته كما
كما قال في ابن عمر ما تقدم في الرؤية عنه قال لما مات ابنه ابراهيم فقال له الناس اتبكي يا رسول الله
فقال ص الا تسمعون ان الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا واشار الى لسانه
او يرحم ح ابو عمرو روى البخاري عن الاشجعي كيفيرف الله عني شر قريش ولعنهم انهم كانوا يسبون
الى الصفات المذمومة من السحر والكهانة وغيرهما والله برآني منها وذلك رفع وخافوا فيما طعنوا في دينه حتى
مذمما ويلعنون مذمما وقيه تورية لهم لانهم كانوا يقولون له مذمم كمكان محمد ويقبلون اسمه ويلعنون
مذمما كانت العرب ازوجه ايلهم تقول منها قليا ودينه ابينا وامره عصينا وانا محمد اكثر الحمد وصوبت
بالصفات المحمودة حذيفة روى عنه ص الا رجل يأتينا بخبر القوم الجملة صفة وكوبسا خره جعله الله
معي يوم القيمة قالها ثلثا ليلة الاحزاب قال الراوي فلم يجبه احد قال ثم يا حذيفة اذهب فاتنا بخبر
القوم فلا تذعرهم علي اي لا تخوفهم لئلا يقبلوا علي قلما انتهيت رايت اباسفيان يصلي ظهره بالنار فوضعت
سهما في كبد القوس فاردت ان ارميه فذكرت قول رسول الله ص لا تذعرهم علي فوجعت فاخبرت خبر
القوم فلما رجعت فضل عباءة فلم ازل ناما حتى صحت وفي رواية بعثه في ليلة شديدة البرد وليس له كشف حال العدو
م جابر رض روى عنه الا لا يبيتن رجل عند امرأة ثيب الا ان يكون ناكحا او ذا محرم منها الثيوبة بالاجنبية
حرام بالاتفاق ليلا كانت او نهارا ثيبا كانت او بكرا والتقييد بالثيب والبيتوتة اخراج للكلام على الغالب
لان البيتوتة في النهار والبكر ملحقة مصونة في العادة ح ابن عمر رض روى البخاري عنه ص من كان حالفا فلا يحلف الا بالله
الغرض منه النهي عن الحلف بمخلوقات الله كما كان عادتهم في الجاهلية لا عن الحلف بصفاته تقدم الكلام عليه
في الباب في حديث من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت م جندب رض عنه ص روى مسلم عنه الا وان من كان

ابتهم علي بن

ابن الزبير في شيء فانقض البيت وجعله كما كان اولا في الطول والبناء ففعل واسقف لا الان على اساس ذلك حكى ذلك عنه الرشيد سئل مالك ان يهدم الكعبة ويردها الى بناء ابراهيم فقال مالك يا امير المؤمنين ان يجعل هذا البيت ملعبة للملوك فذهب هيبتها من صدور الناس وفيه دلالة على جواز ترك الصلحى خوفا من الحدث ق ابو بكر ح انعما على الرواية قال لما هجرت مع النبي ﷺ من مكة فاسرينا ليلتنا كلها فلما انتصف النهار نام م في ظل صخرة طويلة فجعلت افتش ما حولها فرأيت راعي غنيم فحلبت من لبنا فنفضت على الماء فلما استيقظ م شرب منه فقال الم يان للرحيل يقال اتى ايانا اى حان يعني الحي وقت الرحلة والرحيل ام يعني الرحلة فلما ارتحلنا بعدما زالت الشمس تبعنا سراقة بن مالك فلما دنا منا عثر به فرسه فساخ قوائمه في الارض اى دخل في بطنها فقال يا محمد قد علمت ان هذا عملك فادع الله ان يطلقني ولك علي الا اردن احدا عنك فدعا رسول الله ﷺ فنجى فقدمنا المدينة فقاله بعد خروجه الى المدينة فبلغ ان اهل المدينة سمعوا ان الله تعالى قد انزل له في البحرة فكانوا اذا صلوا الفجر اخذوا الاسلحة وخرجوا الى البحرة لقدومه حتى اذا لم يقظهم الا حموا فرأى اليهود يوما على اطم من اطام المدينة فصرخ باعلى صوته يا معشر العرب هذا صاحبكم الذي تنتظرون فبادروا الى الاسلحة وخرجوا حتى النساء والصبيان ينادون بالمحمد يا رسول الله وكانت الجواري يضربن بالدفوف ويقلن طلع البدر علينا من ثنيات الوداع وجب الشكر علينا ما دعى لله داع فنزل على ابي بكر الحارث خوات بن عبد المطلب يوم الاثنين لاثنتي عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الاول ق فصل ق ابو هريرة ضا انعما على الرواية قال فقراء المهاجرين يأتون ذهب اهل الدثور بالاغنياء بالدرجات العلى فقال م وما ذاك قالوا يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون ولا نتصدق فقال م افلا اعلمكم شيئا تدركون به من سبقكم وتسبقون به من بعدكم اى يسبقون به اشباهكم الذين لا يعملون هذه الاذكار فيكون البعدية بحسب الرتبة ولا يكون احد افضل منكم الا من صنع مثل ما صنعتم فان قلت ما معناه والاستثناء يقتضي شيوع الافضلية للمستثنى وهو مما لا معقول منه قلت معناه لا يكون احد من الاغنياء يزيد عليكم بصدقة الثواب بل انتم افضل بهذه الاذكار الا من يقول منهم هذه الاذكار فيزيد عليكم بصدقة وقال الامام الطيبي في شرح المشكوة معناه ليس احد افضل منكم الا من صنع صنيعكم وتعلمون ان احد المالين لا يكون افضل من الاخر فاذن لا يكون احد افضل واقول هذا غير مقبول لان احدا لا يقول لا يكون احد ان قدر انه من الاغنياء لا يصح لان من قال من الاغنياء هذه الاذكار لا يكون بصدقة افضل من الفقراء لاحالة وان قدر انه من الفقراء لا يكون مناسبا لما سبق لان الكلام سوق في بيان النسبة بين ذوي الاغنياء والفقراء وقوله ولا يكون احد افضل بيان لما قبله ولهذا فصل عنه و قالوا بلى يا رسول الله قال تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كل صلوة اى عقيبها ثلاثا وثلاثين مرة قيل معناه يكون جميعا ثلاثا وثلاثين لكل واحد من الاذكار الثلاثة يكون ثلاثا وثلاثين في عامة النسخ المتفق عليها الرواية عنها افلا اكون عبدا شكورا اى بالغا في شكر ربي فالحين قيل له اى قالت عائشة للنبي ﷺ حين رأت ان قد تم

ابن الزبير

قبلهم كانوا يتخذون قبور انبيائهم مساجد اما لتسجودهم او لاعتقادهم ان العبادة فيها افضل لكونها حذية الله وتعظيما لهم الا فلا تتخذوا القبور مساجد اني انهاكم عن ذلك وحواشاه الى مصدر تتخذوا

فصل ق عبد الله بن عمرو انعما على الرواية عنه الم اخبر انك تقوم ولا تفطر وفي حرف قدين وتصلي الليل فلا تنام لان النهي ليس عن نفل الصلوة بل عن ايام عدم النوم فان لعينيك حظا اى من النوم ولنفسك حظا اى من الطعام ولاهلك حظا اى من الجماع فلا تفعل نفسك بصيام الدهر حتى يقطع فتولد ولا يتقدر على ايفاء زوجتك فهم وافطر وصل ونم وصم من كل عشرة ايام يوما ولك اجر تسعة اى ثواب تسعة ايام غير ذلك اليوم ويروى فانك اذا فعلت ذلك اى الصوم بلا افطار والصلوة بلا نوم هجمت عيناك اى غارت وثقبت بالنون وبكسر الفاء اى اعيت وكلت فعنك احتج بالحديث من منع صيام الدهر وبقوله لا صام من صام الابد واجاب عنه جمهور كابي حنيفة ومالك وان فريقا من النهي كان مختصا بالراوي بدليل قوله في بعض الروايات له فانك لا تستطيع ذلك او يقال انه محمول على حقيقته بان يصوم كل السنة بالعيدين وايام التشريق فلا يكون صائما لانه نهى عن صومها عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ابن وائل السهمي القرشي احد السابقين الاولين اسلم قبل ابيه وهاجر الى الحبشة وشهد اليرموك وكان من العباد المجتهدين توفي بمصر او بالطائف سنة ثلاث وستين وقيل سبع وستين وقيل اثنتين وسبعين وله اثنتان وسبعون سنة ابرأت هذه الليلة لم ار مثلها قط هذا بيان لسبب التعجب بعدم لم توجد ايات كلمات يعوذ بهما ايات السورتين قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس وفي الحديث دليل على انهما من القرآن وردّ على من نفى ذلك من معوذ انهما ليسا منه مراده بذلك نفي الجهر بهما في الصلوة لا نفي كونهما قرآنا حصيرا اى ارتفع لجفانه قالوا بلى قال فذلك خير يبسط بصره ثم رفعه عنهم ثم قال ان الانسان اذا رفع بصره اى ارتفع لجفانه قالوا بلى قال فذلك خير يبسط بصره ثم اكروحه تقدم البيان عليه في الباب ان الروح اذا قبض تبعه البصر وعايشة ممن انفقا على الرواية عنها الم تري بكسر الياء خطاب للهيئة اصله ترئيين فاعل ان قومك اى قريش ارادهم قريشا حين بنى الكعبة اقتصروا عن قواعد ابراهيم جمع قاعدة وهي الاساس اى عن بنائها الاول قريبا من سبعة اذرع وكان بناؤهم واقصارهم قبل النبوة بخمس سنين قلت يا رسول الله الا ترد ها على قواعد ابراهيم قال اى النبي ﷺ لولا حدثان قومك وهو بكسر الحاء اى قرب عهدهم بالكفر لفعلت اى لرددت الكعبة الى بنائها الاول قال العلماء بنى البيت خمس مرات بنته الملائكة ثم ابراهيم ثم قريش في الجاهلية وكان النبي ﷺ يتعمل يوم الحارة ثم بناها عبد الله الزبير عام احكم ان البيت احترق زمن يزيد بن معاوية حين غزاها اهل الشام تركه ابن الزبير حتى قدم الموسم فقال ايها الناس اشيروا علي في الكعبة انقضها ثم ابني بناءها واصلح ما وهى منها فقال ابن عباس ان رأى ان يصلح ما وهى ورد عما كان بنى عليها النبي ﷺ فقال ابن الزبير لو كان احدكم احترق بيته ما رضي حتى يجدده فكيف بيت ربكم اني استخير الله ثلاثا ثم اعزم على شيء عمدت فيه كما رأيت عمر وفي رواية عن النفقة ما يقوى على بنائه لكنت ارخلت فيه من الحجر خمسة اذرع وجعلت لها بابا يدخل الناس منه وبابا يخرج قال فانا اجد اليوم ما انفق ولست اخاف الناس فزاد في حجر خمسة اذرع من الحجر فجعل له بابين فلما بلغ طوله ثمانية عشر ذراعا فزاد في طوله عشرة اذرع فلما قتل ابن الزبير كتب الحجاج الى عبد الملك ابن مروان فاخبره بما فعل الزبير فاجابه يا ناسا نلطخ

نور يتاس الاقيام في الصلوة اكلفه هذا اى لتصنع هذا الفعل وتشق بفسك وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك
وما تأخر عن عبد الله بن جعفر بن ابط البيدق واعله قيل ما رواه عن النبي ﷺ خمسة وعشرون حديثا له في الصحيحين
ثلثة احاديث اشار منها متفق عليه فلا تبتئس اى فلا تحزن فيما كانوا يفعلون اى في حقك اذ الله ناصرك ومؤيدك
انا بجعله وتربيته يقال ابأته بهمزة بعد الدال المهملة اذا تعهده وتذكير الضمير الراجع الى البهيمة باعتبار الحيوان
قاله رجل من الانصار حين دخل حائطا لبعض خرجه فاذا فيه جمل فلما راه جرجر اى صوت وذرفت عيناه اى جرى
دمع عينيه قيل اتاه البريد فسح ظهره بالحنام واصل اذن حتى سكن وفيه مجزوم لرسول الله قال انس
انفقا على الرواية عنه انا لنحرج جمعا مع رباعيا في ابل التمر يرجع الى الذراع اضافة باعتبار الملابسة فتصيبون ابوالة
والبانا يعني تجد بعضها وتمر بعضها قاله ليقرر من تحمل اوعرية سنك المر تقدم بيانا في اوائل الباس في فضل
قال انس ض انفقا على الرواية عنه قال رجل يا رسول الله كيف يحشر الكافر على وجهه يوم القيمة فقال اليس الذي اماشاه
على رجليه الدنيا قادرا على ان يمشيه على وجهه يوم القيمة كذا ذكره مسلم وقال المراح كان سؤال السائل عن نزول
قوله يوم يسحبون في النار على وجوههم واقول هذه الاية لا تناسب السؤال لان التجر وهو الجر لا يلزم منه
المشي بل المناسب قوله تع الذين يحشرون على وجوههم الاية لان الحشر اذا كان على الوجه يلزم منه ان المشي يكون
كذلك فاستصعب الحال كان السائل قال كيف يمشي على وجهه قال انس ض انفقا على الرواية عنه قال تحدث اعجاما
النبي ﷺ عن مالك بن دخشم فلما نرهم انه منافق ودوا ان يدعو عليه فيهلك فقال اليس يشهد ان لا اله الا الله
واني رسول الله يعني ما لك بن حسم هذا تقرير لهم لضرب شهد ذكره جامع الاصول ما لك هذا بوابن الدخشم بضم الدال
المهملة وسكون الخاء المعجمة وضم الشين المعجمة وبالنون وفي رواية الدخشم بابدال النون ميما قالوا انه يقول فابهو
في قلبه قال لا يشهد احد اذ الضمير للشان لا اله الا الله واني رسول الله فيدخل النار او تطعمه شك
من الراوي يعني تحرقه النار اقول الاخ لي يسأل متبسما وانذ فاعذ اما الاول فان يقال ان اريد بالشهادة
في قوله لم يشهد احدا ما يكون عن لسان بحسب الامر يصح معناه لان المنافق قد يذكر الفعل من النار ولذا ان اريد
به ما يكون عن قلب لان عصمة المؤمنين يخلوا على انه لا ينفع هذا الكلام دفعا لهم ان دعواهم ان ما لكا
لم يشهد عن قلب واما الله فبان يقال المراد ما يكون عن لسان ومن الدخول الحكم به على وجه الخلود لان حكمهم
بنفاقه كان مستندا لما له فبين ض ان من اتى الشهادتين ليس لغيره ان يحكم عليه من عنده بانه مخلد في النار
زاعما موفية حال قلبه لانه مختص للاطلاع على حاله الا الله ورسوله ق ابو ذر رضا نفقا على الرواية عنه وليس
قد جعل الله لكم ما تصدقون اى ثوابا مثل ثواب ما تصدقون الانعام ليتغير ما بعد النفي وما عطف عليه
الواو محذوف اى ليس لكم ثواب الاغنياء وليس فيجعل الله لكم ان يكل يتحكي صدقة يعني كل تسبيحة
اجرا كاجر صدقة وكذا المعنى في قوله وبكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة برفع كل صدقة وكل تهليلة عد
وامر بمعروف صدقة اى عن منكر صدقة وفي بضع احدكم اى جماعه انما لم يقل ويضع احدكم اشارة الى انه
انما يكون

انما يكون صدقة اذا نوى فيه عفاف نفسه او زوجته او حصول ولد صالح او لوجه اخرى وهي الاذاء
والشهوة وعلى هذه لا يكون صدقة قالوا يا رسول الله ايأتي احدنا شهوته ويكون له فيها اجر قال
ارايتم لو وضعها اى شهوة بغير حلال كان عليه وزر او اكان يعاقب فكذلك اذا وضعها في الحلال كان له اجر
قاله اى ابنهم هذا الحديث لناس من اصحابه اى لجماعة منهم قالوا يا رسول الله ذهب اهل الدثور بجمع دثر
وهو المال الكثير بالاجور يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول اموالهم ونحن نقوله للتقدير عليه مر ابو عبيدة رضي الله عنه قال انه رجل من العلم يقال له ماعز فاعزه بالوزن
اربع مرات فامر النبي ﷺ برجمه فرجم ثم قال خطبنا فقال او كلما انطلقت غاة اى نعب على الحالة يسل الاله
تخلفه رجل في غيابنا له نبيب اى صوت الجملة الاديد حال كنيب الفيل وهو صوته عند هياج على ان تشديد
الياء وان مخففة وانما منهيان الشان يعني لكن لا زما على هذا الشان وهو لا اقوى على ابناء الجهول الرجل
فعل ذلك اى الزنا الا تكلمت به بتشديد الفاء اى لعذبته بسبب ذلك التكلم اعلم ان المقرر اراجع ترتيبه في هذا
الحديث لان المذكور بعدا وهنا كان وفي الحديث المتقدم لام قال ابو هريرة ض انفقا على الرواية عنه او للحكم
ثوبان قاله لسائل سأله عن الصلوة في ثوب واحد قال للتعاطي لفظ الحديث المختار ومعناه اجار على حال
انه اى السائل وغيره عليها حين يأتي الثياب وفي بعضه جواب للسائل المتوهم فيه الانكار يعني ليكم ثوبان ولذا ليس كل
منكم ثوبان فيجوز الصلوة في ثوب واحد لان ستر العورة الذي واجب يحصل به وكيف يخفى عليك جواز هافيه
من عائشة رض روى سلم قالت دخل رسول الله ﷺ على عكة لابن ضمضين من ذي الجنة وهو غضبان فقلت
ما اغضبك يا رسول الله او ما شورت اني امرت الناس بامر وهو امرهم بان يحلقوا رؤسهم ويحلوا احرامهم
الحلق بية اذا حصروا فاذا هم يرددون في ذا الفجاءة وتردد يم في ضيرورتهم حلا الامر احرامهم كان لعدم حل الابتداء
قال ولو اني استقبلت من امري ما استدبرت ما بين موصوله يعني لو كنت علمت قبل اجراي ما علمته بعد يرد من تردد
الناس في تحللهم وانتظارهم تحللي انما سقت الهدي معي ما هنه نافية يعني عدم تحللي كان لاني سقت الهدي معي
والناس لم يكونوا كذلك ولو علمت تردد هم لاحرمت بعمرة ولما سقت الهدي هي حتى اشتريه اى الهدي بمكة او بعسفان
جاءتا ثم احل بفتح الهمزة وكسر الحاء وتشديد اللام ثم اهلوا الكاف للقران اى قارنا بحجهم اعلم ان هذا الحديث
ليس حديثا آخر ولهذا لم يذكر لهم راويا بل هو حديث واحد اغا فصله بكلمة في بينا نا بان ما بعده رواية التحيين
واقوله رواية سلم فقط فصل ● في جابر رضه انفقا على الرواية عنه قال كنت مع النبي
في غزاة فاتى علي فقال يا ما شانك قلت امي حملتني تخلفت فنخسه نصار بعصا يجيء اخر خطامه لسمع حديث رسول
فقال لي تزوجت قلت نعم قال اي ثيبا قلت بل ثيبا قال هلا بكرا تلاعبها وتلاعبك قلت ان لي اخوات
فاحببت ان اتزوج امرأة تجمعهن وتغطرهن وتقوم اما الكاف وضم اما التخفيف حرف تنبيه فاذا ذنت اليس الذي
يعني فباشر الكبر والعقل في الاصل اراد به هنا الجماع لانه لطلب الولد كانه جعله عقلا وكرره للتاكيد فالمراد الحديث

قالوا جلسنا نذكر الله ونحمده على هداه للاسلام ومن به علينا قال الله بلمذ والجزع على اصنام حرم القسم
الحرم فيه للاستلام وبالنصب من غير مد على حذف الجر واعمال فعل القسم ما اجلسكم الا ذاك وما بالنا فيه
قالوا الله ما اجلسنا الا ذاك وفيه بيان فضيلة الاجتماع للذكر وسودن ابو وقاص ضبطها اقتفا على
الرواية قال اخرج النبي ﷺ الى غزوة بتوك وخلفني على اهل بيته فقال المنافقون ما تركه الا لكونه
مستثقلا عنده فلما سمع ذلك مني فاخبر النبي ﷺ بقولهم فقال كذبوا وقال اما ترضى ان تكون مني
بمنزلة هرون من موسى غير انه لا نبي بعدي قال العلمي عند خروجه الى غزوة بتوك تقدم الكلام على الباب
الخامس في حديث يا علي انت مني بمنزلة هرون من موسى مر عمرو بن العاص رووه مسلم عنه اما علمت ان الاسلام
يهدم ما كان قبله اي من الكفر والمعاصي سوى حقوق العباد فانها لا تسقط لو كان مسلما دنيا قال الشيخان
ولو كان حربيا فاراد الحلم الاطالب شيء منها حتى لو قتل واخذ المال واحرز بدار الحرب ثم اسلم لم يأخذ
شيء منه وان الهجرة تهدم يعني نحو اراد بالهجرة ما كانت قبل الفتح ما كان قبلها اي من المعاصي المرتبة عليها
حقوق الله من العقوبات واما الحقوق المالية كالزكوة وكفارة اليمين المالية فلا يسقط الا بما من حقوق الفقراء
وان الحج يهدم ما كان قبله والحكم فيه كالحكم في الهجرة لكن ما ورد في حديث ان امرأة ثم سال من الله ثم في الزوج
ان يغفر جميع ذنوبها الحجاج وقع في رعاية حق الدماء والمظالم والحجاب الله دعاءه يقتضي ان يغفر ما قبله
من الذنوب في الحج على الاطلاق واما ذكر الحج والهجرة مع الاسلام تاكيد في بشارة ومن غيبا الا ما بينه قاله
له حين قبض يده عن البيعة بعد قوله للنبي ابسط يمينك ابايعك على الاسلام وبسط يده فقبض يده فقال ملك عمرو
قال اي لواردت ان اشترط قال النبي ﷺ تشترط ما ذا كان ينبغي ان يقدم ما ذا على تشترط الا ان ما ذا
بمنزلة كلمة واحدة منصوبة المحل على انه مفعوله وتضمن معنى الالتزام وهو يقتضي الصدارة فتوجيه
الكلام ان يقدر قبل تشترط ما ذا ويكون ما ذا المتأخر مفعولا له قال النووي ضبطناه تشترط عا ذا
بالباء الباء فيجوز ان يكون الباء زائدة للتوكيد كما في نظائرها وان يتضمن تشترط معنى تشترط احتاط قال ان يغفر لي
مرة بعد مرة ومن عظم اما لو قلت حين اسلمت اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق قال
بعطس الشارحون هذا مقام من يؤيد النقل لا غير انه واما من توغل في بحر التوحيد بحيث لا يرى في الوجود
الا الله لم يستعذ الا بالله ولم يلتجئ الا اليه والنبي لما ترقى عن هذا المقام قال اعوذ بك منك تقدم معنى
الحلم وتمام الباب الاول في حديث من نزل منزلا لم يضرك قاله رجل قال يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتني
البارحة قيل ما للنجي اي شيء لقيته وقيل موصولة وهي مبتدا خبره محذوف اي الذي لقيته الم عظيم
قال ابو هريرة رضي الله عنه الدعاء على الرواية عنه قال رجل اي الصدقة اعظم اجرا قال اما وابيك الواو للقسم
لكنه جرى من النبي ﷺ على العادة بلا قصد اليمين لتنبانه على بناء المجهول من باب التفعيل وهو باللام معناه
لتخبرني ما مسئلته ان تصدق تحزن احد التائين وانت صحيح شحيح تخشى الفواو نيه الحال النحو ويؤمل

الفواوي وقيه لمجاب سوال الامام عن احوال اصحابه والارشاد لهم الى مصالحهم ومنافعهم وبيتوبة الحارث
انفعاله الرواية عنا قالت اعتقت وليدة في ليدتين من النبي ﷺ فقلت اشعرت يا رسول الله اني اعتقت
وليدتي فقال ﷺ اما انك لو اعطيتيها لخوالك كان اعظم لاجرك لان الاعتاق خير واحد ولو اعطيتها
اخوالك المحتاجين لصار صدقة وصلة ولا شك ان خيرين افضل من خير واحد قاله لها لما اعتقت وليدة
وهي صبية ويطلق على الجارية وفي الحديث جواز تبرع المرأة بمالها بغير اذن زوجها قيل ما كان اوكثيرا
وقال مالك لها ان يتصدق بما دون الثلث وقيل ان التصدق على الاقارب افضل من الاعتاق وفيه
تلويح على الاعتاق بالاقارب من جملة الامر اركما ما لهام ابو قتادة مذعوم عنه قال لما رجع النبي ﷺ من خيبر
سار ليلة فنزل فخرها الاستراحة فنام هو واصحابه حتى ضربتهم الشمس فلما استيقظوا قال اصحابه فرطنا
فقال ﷺ اما انه الضير لكن ليس في النوم تفريط اي تقصير في فوت الصلوة ولا اثم لانعدام الاختيار
من النائم انما التفريط على من لم يصل صلوة حتى يجيء وقت صلوة اخرى اي على من ترك الصلوة عامدا
فالتفريط في نسيانها لما روى ابو هريرة رضي الله عنه قال من نسي صلوة او نام عنها فكفارتها ان يصليها اذا ذكرها
ثم تحمل ذلك اي من قام عن الصلوة فليصلها حين يتنبه لها اي تلك الصلوة وكذا من نسيها فليصلها
اذا ذكرها فاذا كان الغد اي اذا جاء غد ذلك اليوم الذي نام فيه عن الصلوة فليصل اي تلك الصلوة التي نام
عنها عند وقتها اي وقتها الصحيح دون الفاسد لئلا يتوهم ان اداء الوقتية تغير عن وقتها
قاله غداة ليلة التعريس وهو نزول المسافر في آخر الليل استراحة بعد ما صلى الفجر اي صلوته
بالجماعة وباذان واقامة قضاء لما فاتهم عن ابن عباس رضي الله عنهما عن الرواية عنه قال مر النبي ﷺ بقبرين فقال
اما انهما اي صاحبي القبرين ليعذبان وما يعذبان في كبير اي في اثر كان يكبر عليهما فعله قال القاضي
لعله عني بالكبير ما يعظم الناس ان يفعلوه بالاجتراء عليه وليس معناه ان ذلك الذنب غير كبير في نفسه
اما احدهما فكان يمشي بالغيبة واما الاخر فكان لا يستتر من بوله يعني كان لا يكشف عورته لاجل بوله رد
هذا الوجه بانه يلزم ذكر البول حينئذ لان كشف العورة مذموم سواء كان عند بول او لم يكن وبان كلمة
من لابتداء الغاية وهي تقتضي ان يكون ابتداء التستر من البول وكان له مدخل في التستر وقيل معناه
لا يتوقى عن بوله وكان يتنعم على بدنه وثيابه ويرى في التنزه وكل من هذين الذنبين سهل على الناس
فعله ولكنه كبير في نفس الامر ابو سعيد رضي الله عنه اما اني لم احلفكم تهمة لكم اي اتهاما بالكذب في كلامكم وهو ضم
التاء وفتح الهاء وجمع الاتهام ولكنه الضمير للشان اتاني جبرئيل عليه السلام فاخبرني ان الله تعالى يباهي بكم
الملائكة المباهاة هي المفاخرة لكن غير مستقيمة هنا فالمراد بها اظهار فضلهم للملائكة قاله حين خرج
على حلقة من اصحابه وهي جماعة يستديرون كحلقة الباب وجمعها حلق بكسر الحاء وفتح اللام كقصعة وقصع
وقيل الواحد حلقة بالتحريك وجمعها حلق بفتح الحاء على غير قياس كذا قاله الجوهري فقال ما اجلسكم

قالوا

مع الحرص وقيل الشح عام يكون بالمال وبالمروءة والبخل مختص بالمال حتى الفقر اى تقول فى نفسك لاتتلف مالك
كيلا تصير فقيرا وتأمل الغنى بعض تطمع اى تقول اترك مالك كله يترك لتكون غنيا عزيزا عند الناس زاد مسلم
وتأمل البقاء ثم انفقا اى اسخان على قوله ولا تمهل بالنصب اى لاتؤخر صدقتك وهو عطف على تصدق
وكلاهما خبر مبتدا محذوف اى افضل الصدقات تصدق حال تحتك مع احتياجك الى المال واختصاصك به
الاحوال تملك اذا بلغت الحلقوم المراد به ان يقرب الروح بلوغ الحلقوم اذ فى حقيقة بلوغا لايقدر على القول
غالبا قلت لفلان كذا ولفلان كذا اى بعض اذا وصلت الى من الحالة وعلمت ان المال صير لغيرك تقول لو شئت
اعطوا مالى فلانا واصرفوا من مالى فى عمارة المسجد الفلانى وقد كان لفلان اى والحال ان المال تلك الحالة
يكون متعلقا لغيرك ولايجوز تصرفك فيما زاد على ثلث مالك تتصرف فى جميعه لكيف يقبل تفرد مسلم بقوله اما ان
تعنى تفرد مسلم بلفظ احدهما قوله اما واليك لتتابانه والثانى لفظ البقاء ذموضع الغنى قال الشيب بن حوشب
انفعا على الرواية خذه اما والله لاستغفرن لك تمام انه غشى كلم على ابنا الجهول من الهوى عند اى عن استغفارك
فانزل الله ماكان للنبى والذين آمنوا الآية ولم اصحاب الجحيم اى انزل الله ذين الآية وسبب كان للنبى والذين آمنوا
ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولى قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم معناه ماكان ينبغى قال المعتزلى
انه نفى فى المعنى نهى الواو فى ولوكانوا الحال اى لابى طالب عند وفاته ق ابوهريرة فى انعقاد الرواية عنه اما بحتى
احدكم اذا رفع راسه قبل الامام ان يحول الله راسه راس حمار او يجعل الله صورته صورة حمار ذهذا شك من الراوى
وقال النووى وغيره هذا غير محمول على حقيقته لان الشبه لايكون فى هذه الامة بل هو عبارة ان لا يفتدى افعل من القرد
كما لايفتدى افعال الجاهل بالفروض الصلوتية وقال الامام الطيبى عناه يستحق به العقوبة فى الدنيا بهذا
الجزاء وعدم فعل الله ذلك فضل منه وفيه دليل على ان المأموم لايرفع راسه قبل الامام فى الركوع ونحوه
عليه اليهود فصل ق ابوهريرة فى انعقاد الرواية عنه مثل البخيل والمتصدق
مثل رجلين عليهما جبتان بالباء الموحدة بعد الجيم او جنتان بالنون بعد الجيم اى سترتان والمراد بهما
درعان وفى بعض النسخ وقع الاولى بالنون والثانية بالباء قال القاضى رواية جبتان بالباء على انكر تصحيف
عن بعض الرواة صوابه جنتان بالنون بدليل قوله بين ثديهما والمنفق اذا هم المنفق بصدقة يسعت
عليه اى صار كرجل اراد ان يلبس درعا واسعه فصار على يديه يسيل الدرع عليه ويسكل يديه فى كفيها ويرسل
زيدا على بدنه حتى ستره وحصنته وهو معنى قوله حتى تخفى اثره على بناء المجهول من باب التفعل اى تجر
اثر مشيه لطوله وستر جميع بدنه فكذا الجواد اذا قصد بصدقة سهلت عليه واتسع صدره وانبسطت بالعطاء
يداه وملأت الصدقة جنته عليه وحصنته واذا هم البخيل بصدقة تقلصت عنه اى صار كرجل اراد ان يلبس
درعا ضيقا فتقلصت الدرع عنه اى اجتمعت على عنقه وانضمت يداه الى ثديه وجمع ترقوة وهى العظم الذى
بين ثغرة النحر والعاتق وانقبضت كل حلقة الى صاحبتها يعنى ان البخيل اذا هم بالصدقة انقبضت كل حلقة
من حلق درع البخل الى صاحبتها فيجعل يوسعها اى كلما اراد ان يدرع فيدخل يديه فى كميها
فلا يستطيع

هذا حكاه كان قبيح لكنه لا يطلق عليه القاضى عياض عند عائشة
العلماء خلافا لابن عمر فانه قائل بطلان صلاته

الجنة اسم للجنن والدرع والمغفر ما ترث به فى وقع
الى الاذى عند القتال

ثم العظم المتوسط بين العنق والصدر

فلا يستطيع ويروى فلا يتسع فكانت الدرع ثقلا عليه من غير تحصين لبدنه فكذا البخيل اذا اراد ان يتصدق
ضاق صدره وانقبضت يداه عنه فلا يستطيع عليه فيبقى بلا تحصين من الصدقة م ابوهريرة مر رفعه عنه
مثل البيت الذى يذكر الله فيه والبيت الذى لايذكر الله فيه مثل الحى والميت قال الشيخ التابع هذا تشبيه البيت
بالحى والميت من حيث وجود الذكر وعدمه وقيل المضاف فيه مقدر يعنى مثل ساكن بيت وفيه نظر لان ساكن
البيت حى فيكون مثل الحى هنا كلامه واقول الحى المتبدد من ينتفع بجلوته بذكر الله وطاعته فلا يكون
المشبه كاشبه الموتى بالحى والكافر بالبيت مع كونهما حيين فى قوله نحو اموس كان ميتا فاحييناه على ان التشبيه
غير المذكور صريحة ان ظاهره عاطل وباطنه باطل انسب فى تشبيه بيت يذكر الله فيه بالحى والذى لايذكر الله
مثل الصلوة الخمس تحط الخطايا كما يحط الورق من الشجر ق ابن مسعود عن النعمان بن بشير رضى الله عنهم
وتحت فكذا من صلى الصلوات الخمس لا يبقى من صغائر شئ ق النعمان بن بشير رضى الله عنهم عنه مثل القائم فى حدود
اى المجتنب عن المحارم والذى يقع فيها اى الواقع فيها اى المرتكب للمناهى مثل قوم استهموا اى اقترعوا على سفينة وقيل
اشارة الى تجانب الفرقة اذا تشاجروا فى المأكول والاهل وفى ذلك اذا نزلوا بالجملة واذا نزلوا استقر قرن وسيق
نهم ان كان فهو احق به من غيره وقيل لا حد ان يقيمه منه فاصاب بعضهم اعلاها اى الطبقة الاعلى من السفينة
وبعضهم اسفلها فكان الذين فى اسفلها اذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو انا خرقنا فى نصيبنا
خرقا ولم نؤذ من فوقنا اى من القوم بالمرور عليهم جواب لو محذوف اى كان حسنا فان تركوهم اى ان ترك
الاعلون الاسفلين وما اراد وا اى مع ما اراد وا من الخرق وما يفهم عنه هلكوا جميعا وان اخذوا على ايديهم
اى ان منعوهم يقال اخذ عليه اذا منعه نجوا ونجوا جميعا فكذا القوم اذا تركوا من ينكر فيهم عاد الضرر
عليهم بنزول البلية العامة بينهم وان نهوا عن ذلك نجوا كلهم ق ابن عمر فى انعقاد الرواية مثل القرآن كمثل الابل
المعقلة اى المقيدة بالعقال وهو الحبل ان عقلها بتشديد القاف وتخفيفها اى شدها بالحبل صاحبها امسكها
وان تركها ذهبت انما شبه القرآن بالابل المقيدة بالعقال لانه وان اعيد قرائته تذهب ان تركها على
ق ابوموسى فى انعقاد الرواية عنه مثل المؤمن الذى يقرأ القرآن مثل الاترجة بضم الهمزة والراء وتشديد
الجيم ريحها طيب وطعمها طيب وليس ايضا طيب وهى افضل ثمار العرب ولهذا ضرب لمثل بها ومثل المؤمن
الذى لايقرأ القرآن مثل التمرة لاريح لها وطعمها حلو وفى بعض النسخ طيب كما مر وحلو ومثل المنافق الذى يقرأ
القرآن مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل المنافق الذى لايقرأ القرآن كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر
اشار النبى فى ضرب هذا المثل المعان منها انه ضربه بما يخرجه الشجر الشابه الترجبينه وبين الاعمال فانا من يؤت
النفوس وقيل انه ضرب مثل المؤمن بما يخرجه الشجر وضرب مثل المنافق بما ينبته الارض نبتا على علوشان
المؤمن وارتفاع عمله وانحطاط شان المنافق وانحباط عمله وقيل ان الاشجار المثمرة لايخلو غرس يغرسها
ويقيمها وبريها كذا المؤمن يقيض الله من يؤدبه ويعلمه وقد يؤدب ويكرر الحنظلة المهملة المتروكة بالمرأة

انما جعلهم على اربع مراتب فى اثنين باربعتبار انهما اثنين من انواع ثم الافضل منهم القارئ لجمعه الفضيلتين شبه لذكر الاترجة الخ من طيب المذاق
الامر واما تجب الموجود عندهم من التمر وذلك لحسن المنظر وطيب المخبر واللون المفرح والشكل والمد قر والمطول والرائحة الزكية والطعم الحلو وبين
الكمالين وشمول النفع بظاهرها وباطنها وباقى اوصافها الافضل بعد المؤمن الغير القارئ لجمعه الفضيلة التى بين الفضائل وتركه التلاوة بالنسبة لان فيها الجمالى
مالا يوجد فى غيرها من الفواكه باعداد الرائحة ثم الاردل من تقابل الاول فى انتفاء الفضيلتين عنه وهو شبيه بالحنظلة المهملة المتروكة بالمرأة
شبه بالاترجة ووجه التشبيهات مذكور فى الحديث ـــــــ صح ذكره المحارق

والمعنى شبه المتعلم بالجوس فى ان التخلق الدائم
بالتفقة اشرح له صدره وانبسطت بالعطاء
يده فطاقته لابس درعا استرسلت عليه
وانبسطت حتى خلص منها واتسعت عليه
حتى حقنه الى قدميه والبخيل بخلافه
صح محمد

نفس

صح فى شرح السنة صح

اى كان القائم فى حدود الله هو المطيع لاشتراكهما
والعواقب فيها هو الاصح صح

يقال استهم القوم اذا قرعوا صح

وقوله لو انا خرقنا بيان حسنا صح

قال فى شرح السنة على اجوبتها حتى تفوز نجاتها ويحرز
الايمان والانطلاق عن الفلوب سرعة انطلاقها
الابل المعقلة اذا اطلقت من عقلها صح

آثار سوء الظن لا كل الظن فان الظنون الحسنة الناقصة غير منهي عنها
ولا مالا يملك الانسان لعدم مبادرة الظنون او المراد مطلق الظن وخصه عنه
الظنون النافعة والجمع بينه وبين قوله الحزم سوء الظن ان نقول
سوء الظن على قسمين احدهما ما تطرق بالتحفظ عرض او مرض ولدوم
توقف بملك واحد وهذا ما يظنه الانسان ضرر به او سوء عقيدة فيه
والثاني عنه والاول مأمور به فحصل
التوفيق

والنهي عن المذكر عقبة بن عمرو رضي الله عنه اياكم والدخول على النساء اراد به تحريض الخلوة
فقال رجل من الانصار يا رسول الله افرايت الحمو قال الحمو الموت يعني خلوة المرأة مع حموها قد يؤدي الى زناها على وجه الاحصان فيؤدي
الى الموت بالرجم او معناه انها يؤدي الى هلاك الدين كهلاك البدن او معناه الحمو مثل الموت فليحذر عنه كما يحذر عن الموت قيل المراد من الحمو هنا غير ابي الزوج
وابنه لانهما من المحارم لا يستحقان على خلوتها على المرأة وقال الامام فخر الدين الحمو يتعلق عند الناس اليوم في اقارب الزوج
وهو محرم من المرأة فلا يمنع من الخلوة عليها مثل الموتح ابو هريرة رضي الله عنه اياكم والظن لا يدبه سوء الظن
كما قال الله تعالى بعض الظن اثم قال النووي الواجب على المرء ان يستر عليه صاحبه ودوام يخطر في قلبه فان الظن قاصر
المظهر يقدم الامر الفعلي فانه لزيادة تمكين النهي اليه في ذهن السامع حتى على الاجتناب الكذب بكسر اي حذر
الغير لانه يكون بالقاء الشيطان ابو هريرة اياكم والوصاة ايا كم والوصاة رفع الاول على الاغراء والثاني على التأكيد
متفقا عليه ورفع الثاني بعلامة رفع اشارة الى انه كان مكررا في البخاري يعني احذروا عن صوم الوصال تقدم الكلام
عليه في الباب في حديث اكلفوا من العمل ما تطيقون الخبر وروى البخاري عن ابي هريرة اياكم ودعوة المظلوم اي احذروا عن الاثم الظلم
تأثيره قوية في نفس المظلوم فكونه منتصرا واعون بالاجابة دعائه وان كان كافرا فان قلت يلزم من ان دعاء
الكافر معتبر وقال الله تعالى وما دعاء الكافرين الا في ضلال قلنا الآية في حق دعائهم للنجاة في الآخرة
فلا يلزم منه عدم اعتباره في الدنيا مر ابو قتادة رضي الله عنه اياكم وكثرة الحلف في البيع فانه ينفق من باب التفعيل
اي يروج البيع ثم يمحق بفتح حرف المضارعة اي يذهب بركته مر ابو هريرة رضي الله عنه قال خرج رسول الله وكان معتلا
من الجوع فلقي ابا بكر وعمر فقال ما اخرجكما من بيوتكما هذه الساعة قالا الجوع قال النبي والذي نفسي بيده
لاخرجني الذي اخرجكما فقوما فقاموا معه فاتى رجلا من الانصار فاذا هو في بيته فلما رأته المرأة قالت مرحبا واهلا
فقال لها النبي فاين فلان قالت ذهب يعذب لنا من الماء اذ جاء الانصاري فنظر الى رسول الله وصاحبيه فقال الحمد لله
ما احد اليوم اكرم اضيافا مني فانطلق فجاءهم بعذق فيه بسر وتمر ورطب فقال كلوا من هذا وقصد وفيه
سكين ليذبح لهم ذبيحة فقال اياك والحلوب يعني اذبح الشاة الحلوب فذبح لهم فاكلوا من اللون والعذق
ونشربوا من الماء فلما شبعوا وروا قال لابي بكر وعمر والذي نفسي بيده لتسئلن عن هذا النعيم يوم القيمة قال
القاضي الواديه الوقوف عن القيام بحقوق الشكر والتوزع وقال النووي هذا سؤال توبيخ وتقريع وقال الطيبي يدل على القول الاول ما قال هذا القول الخبز عند الاكل
حمة تناثر من البسر قاله لابي الهيثم بالثاء المثلثة قبلها ياء مثناة تحت ثم نون بفتح الثاء المثلثة وتشديد الياء
الشاة فصنع كسرها فيصلا ١٢ ق ابن عابد رضي الله عنه اسمه على الرواية عنه انا النبي
لا كذب يعني انا النبي الكذوب فيه ولا افر من الكفار انا ابن عبد المطلب نسب نفسه الى جده دفعا لتوهم

الحمو واحد الاحماء وهو الاصهار من قبل الزوج والاختان من قبل المرأة انما خصوا الزوج
فانه بين محرم للمرأة وان اريد به ابو الزوج فاظهر لانه اذا منع من الدخول عليها وهو
محرم لها فكيف فالاجنبي عن ليس بمحرم لاولى لشناعة دخوله عليها فعلى هذا لا يكون القيد
افراد الحمو احترازيا بل زوجة ابنه مع زوجة ابيه

ذكر وضمير لفظه فقير فليت ولا يفعل
الموت والسلطان نار الله تقوله هما شاء
عليه وهذا الاحاديث لا تدل على ان خلوة
الزوج بحماها التماس منه شاق ويجوز
ان يراد دخول الحمو عليها موتا وهو موت
فلا يلبس برجوله نائم تقطع منه من ربيبته مع

فقيل انكر تواصل فاني ليست بقطع ربق
والوصال ان يصوم يومين بغير فطار
بالليل بين الصومين وهو حرام في حق الامة
صباح له وهو حسنا يصله
كثرة الحلف وان كانت تنفق المتاع وترفع القيمة لكنها تزيل
بالبركة والخير والتكوين الحقيقة ليس وارد هنا لكنها تزيل
فحسب بل عليها وعلى اصل الحلف بدليل النهي عنه مع
تعقيب ذكر انه يوجب الاثم

قال انه تعالى شكركم لازيدنكم فهذه الآية
انكر بالاتيان بالفعل الصادر فيما الموجود وصيغة المفعول
تعلم محمد
قال ابن حجر حتى الشكر فيه الموجود وصيغة المفعول
قال انه تعالى شكركم لازيدنكم فهذه الآية
ولكم من بيوتكم الجوع ثم ترجعوا حتى اصابكم هذا النعيم
قال ابن حجر حتى الشكر فيه الموجود وصيغة المفعول
قال انه تعالى شكركم لازيدنكم فهذه الآية
ولكم من بيوتكم الجوع ثم ترجعوا حتى اصابكم هذا النعيم

عن ابي هريرة قال عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال الشيخ تحرك الريح فتقوم مرة وتقع اخرى ومثل الكافر مثل الارزة بفتح الهمزة وبراء
المهملة ساكنة ثم زاء هذا هو المشهور وذكر الجوهري وجب الغريب فتح الراء وهو شجر صنوبر يكون بالشام
وبلاد الارمن قيل وهو شجر صنوبر لا تزال قائمة حتى تعقر يعني ان المؤمن كثير الآلام في بدنه وماله غالبا
فيكفر عنه بتلك الآلام كل ذلك في سبيل الله كما ورد في حديث مر النعمان بن بشير رضي الله عنه مثل المؤمنين
في توادهم بتشديد الدال مصدر توادد اي تحاب وقع في بعض النسخ بدونه فيكون بلا امين بالمثناة التحتية
وتراحمهم اي تعاطفهم كمثل الجسد الواحد اذا اشتكى اي مرض بعضه تداعى اي دعى سائره اي باقي الجسد سائر اعاد
من سار اذا بقي وهو مجاز اغلب فيه الخاصة فيستعمل موضع الجمع بالسهر بفتح الهاء ترك النوم والحمى اعلم ان لفظ
الحديث خبر لكن معناه امر يعني كان الرجل اذا تألم بعض جسده يحمى اي يجب عليه جسده تكلفوا اي تكلفوا
كنفوا واحده اذا صاب بمصيبة ليغتم بتلك المصيبة جميع المؤمن ويقصدوا ازالتها مر ابو هريرة رضي الله عنه
مثل المنافق كمثل الشاة العائرة اي المترددة بين الغنمين اي القطيعين من الغنم تعير الى هذه اي تذهب تلك الشاة
لاهذه القطيعة مرة ولاهذه مرة اي الى القطيعة الاخرى مرة اخرى ولا تستقر في احديهما لانها غريبة ليست منهما
فكذا المنافق لا تستقر بالمؤمنين ولا بالكافرين بل يخون هؤلاء تارة وهؤلاء اخرى مر ابو هريرة عنه مثلي ومثل
الانبياء كرجل اي كمثل رجل بنى دارا فاكملها واحسنها الا موضع لبنة فانه يكون خاليا عنها وجعل الناس يدخلونها
يعني ترغبوا يدخلون ويتعجبون اي من حسنها ويقولون لولا موضع اللبنة جواب لو احذوف اي لكانت كاملة ولتم
فان موضع اللبنة الموضع زائد للمعنى فانا اللبنة او الصلة مقدرة بعد قوله موضع اللبنة حيث خفيت الانبياء
مر جابر رضي الله عنه جاء مثلث وملكم كمثل رجل او قد ذكر الجار وجمع جذب بضم الجيم وفتح الذال وضمها ارتجاعا
القاضي بكسر الجيم وفتح الذال وهو نوع من الجواذ والفراش جمع فراشة بفتح الفاء وبي ذوبته تطير وتقع في النار
يقعن فيها وهو يذب عنها اي يدفع عن النار والوقوع فيها وانا آخذ بحجزكم بفتح الحاء وفتح الجيم جمع حجزة وهي معقد
الازار وحجزة السراويل موضع التكة عن النار اي ادفع عن ناركم وانتم تفلتون بتشديد اللام اي تخلصون من يدي
ويطلبون الوقوع في النار تركت ما امرته وارتكب ما نهيت فصل ق ابو حميد انفعالي الا
اياكم والجلوس في الطرقات يعني اجتنبوا عن الجلوس في الطريق انما حذرهم عنه على وجه الكراهة لان المشي كانت
متعلقة بالجلوس فيه وخاف عليهم ان يفوت بعضها على القاعد فقالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد نتحدث فيها
ما فيه البد بتشديد الدال بمعنى القوة اي نحن نحتاج الى الجلوس في الطريق وما يتفرق منه فكيف نفعل فقال
سؤول الكف اذا ابيتم الا المجلس مصدر ميمي اذا استعصم عن الافعال الاعلى الجلوس في الطريق يعني اذا دعت حاجة
كصالح الجوار وغيرها فاعطوا الطريق حقه وافعلوا فيه بقدر الحاجة قالوا وما حق الطريق يا رسول الله
قال غض البصر يعني كفه عن النظر الى المحرم وكف الاذى اي الاستماع عما يؤذي الناس ورد السلام والامر بالمعروف

اعلم ان الخط والنعر ويقويها وما علمناه
ما خوذ من علم الشيء وتقويها وما علمناه
الخبز وما يتبع له وقوله ولا تخطه بيمينك وتمشوا الى النعر
لا ترتاب المبطلون ثم لم يشطوا الرجيع وتمشوا الى النار وليل آمنا من براة تعجب وتسير
فما احد عند الحاجة الى النار وليل آمنا من براة تعجب وتسير
اوبا قوله عثمان الخزيمة من النعر بان فتح الباء وتركب وتسير
او انه لم يبلغه و ان جاء موزونا مع

حتى يقول كثير من الناس للنبي م يا ابن عبد المطلب فان قيل كيف افتخر النبي م بمشرك وكان ينهى الناس عن الافتخار بآبائهم
قلنا المنهي عنه ما كان في غير الجهاد وقد رخص فيه الافتخار بهم وقيل ان عبد المطلب قد كان رأى رؤيا بشر فيها
بظهور النبي م وكان تلك الرؤيا مشهورة عندهم فاراد النبي م بذلك القول تذكيرهم بانه م لا بد من ظهوره على الاعداء
اللهم نزل نصرك قاله يوم حنين لما انهزم اصحابه قيل كانوا في ذلك اليوم اثني عشر الفا فولوا وما بقي الا رسول الله
وكان راكبا على بغلة بيضاء او طفق يركض جهة الكفار قال الشارح احتج به من قال الرجز ليس بشعر لوقوعه
في كلام النبي م واجيب عنه بان الشعر ما يقصد الى قافيته وهذا وقع من النبي م اتفاقا فلا يكون شعرا وان كان موزونا
وقد نقل عن بعض العلماء فوا النبي م لكذب بفتح الباء ليغير الروي واما الرواية باسكان الباء م انس
رفعه انا اقل شفيع في الجنة اي شفيع لعصاة امتي في دخول الجنة او معناه اقل شفيع في الجنة لرفع الدرجات
لم يصدق نبي من الانبياء ما صدقت فعلان كلاهما على بناء المجهول وما مصدرية اي مثل تصديقي وهذا
كناية عن كونه م اكثر امة منهم وان من الانبياء نبيا ما يصدقه من امته الا رجل واحد ابو هريرة رض على الرواية
انا اولى الناس اي اقربهم بابن مريم كان سائلا قال اما سبب الاولوية فاجاب م بقوله الانبياء اولاد علات
اي اخوة لاب شبه م ما هو المقصود من بعثة جملة الانبياء وهو ارشاد الخلق بالاب وشبه شرايعهم المتفاوتة
في الصورة المتقاربة في الغرض بالامهات وليس بيني وبينه نبي تمسك بهذا قول من قال الحواريون كانوا انبياء
بعد عيسى م ق ابو هريرة رض اسماء على الرواة عنه قال كان رسول الله اذا توفي ميت يسأل ان ترك لدينه وفاء
صلى عليه والا قال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله الفتوح قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن توفي من المؤمنين
على بناء المجهول اي مات فترك دينا فعلي قضاؤه وفيه احتجاج على ابي حنيفة لصاحبيه في عدم تجويز
الكفالة عن الميت المفلس ويمكن الجواب من قبله بان هذا التزام من النبي م تبرعا وهو لا يقتضي قيام الدين
واما الكفالة فيقتضيه والذمة خربت بالموت فان ترك مالا انتقل الدين اليه والا يسقط والكفالة
بالدين الساقط لا يجوز ومن ترك مالا فلورثته لعل تركه م الصلوة على المديون كان لتحريض المديون الحي
على قضاء دينه والزجر على من مطله قيل قضاؤه م ذلك كان تبرعا لمصالح المسلمين وقيل كان من خالص ماله
م ابو هريرة رض رفعه انا سيد ولد آدم يوم القيمة قيد به مع انه م سيدهم في الدنيا ايضا لان سودده
يظهر فيه لكل احد بلا معاند كما قال الله تعالى لمن الملك اليوم لله الواحد القهار مع ان الملك كان له في كل حال
قال النووي لم يقل هذا الحديث فخرا لما جاء في غير رواية مسلم ولا فخر به لانه ما كان بكسبي بل كان بمزيد
فضل الله علي واما ذكره م فاما الامتثال قوله تعالى واما بنعمة ربك فحدث واما لانه تبليغه
الى امته كي يعتقدوه ويتبعوه اعلم ان الآدميين افضل من الملائكة خواصهم من خواصهم وعوامهم
من عوامهم عند اهل السنة فاذا كان م افضل من الآدميين الى تفضيله المفضول او الى الخصومة كما وقعت
بين مسلم ويهودي او تفضيل في نفس النبوة فانها متساوية بينهم او على انه قبل ان يوحى اليه انه سيد ولد آدم

الشفاعة خمسة اقسام اولها تعجيل الحساب الثانية في ادخال قوم الجنة بغير حساب الثالثة الشفاعة لقوم استوجبوا النار فيشفع فيهم نبينا م
الرابعة فيمن دخل النار ... الخامسة الشفاعة في زيادة الدرجات في الجنة لاهلها ...

او قاله تواضعا واول من ينشق عنه القبر يعني اول من يعاد فيه الروح في يوم القيمة واول شافع
واول مشفع بتشديد الفاء اي مقبول الشفاعة وانما ذكره بعد قوله واول شافع لانه قد يشفع اثنان
فيشفع الثاني قبل الاول ح جابر رض رفعه انا شهيد على هؤلاء يوم القيمة يعني قتلى احد جمع قتيل يعني انا
شهيد عليهم بانهم سعوا في سبيل الله حق السعي او بانهم مستحقون بكمال الاجر لانهم لم يصيبوا غنيمة في الدنيا
ق جابر رض اسماء على الرواة عنه انا فرطكم على الحوض تقدم بيانه في الباب الثاني فخذ اي فرطكم م ابو موسى رض رفعه
انا محمد اي كثير المحامد اهل السماء والارض حمدوه واحمد اي اعظم حمدا من غيره لان حمد الله بمحامد ما عرفه غيره
والمقفي بتشديد الفاء وكسرها لانه اتى عقب الانبياء وقفاهم ونبي التوبة لانه كثير الاستغفار والرجوع
الى الله او لان التوبة في امته صارت اسهل لان توبة عبدة العجل كانت بقتل النفس او لان توبة
امته كانت ابلغ من غيرهم حتى التائب منهم كمن لا ذنب له لا يؤاخذ به في الدنيا ولا في الآخرة وغيرهم يؤاخذ
في الدنيا لا في الآخرة ونبي الرحمة لانه كان سبب الرحمة وهو الوجود لقوله تعالى لولاك لما خلقت الافلاك
وفي اطراف ابي مسعود اي في كتاب جمع فيه طرق الحديث واختلاف رواتها ونبي الرحمة ونبي الملحمة اي الحرب
لانه بعث بالقتال ولم يذكر ونبي التوبة فان قلت المبعوث بالقتال كيف يكون رحمة قلت كان امم الانبياء
يهلكون في الدنيا اذا لم يؤمنوا بهم بعد المعجزات ونبينا م بعث بالسيف ليرتدعوا به عن الكفر ولا يستأصلوا
فكونه م نبي الحرب رحمة فان قلت لم خصص هذه الاسماء الاكثر من ذلك حتى قيل للنبي م الف اسم قلنا هذه
الاسماء كانت معروفة عند الامم السالفة ومكتوبة او لان الموحى اليه في ذلك الوقت كان هذه الاسماء
ح سهل رفعه انا وكافل اليتيم اي القائم بمصالحه سواء كان من مال نفسه او من مال اليتيم وسواء كان اليتيم قريبا
منه او لا كهاتين في الجنة واشار اي النبي م بالسبابة والوسطى هذا من لفظ الراوي ومعنى الحديث
ان كافل اليتيم يكون في الجنة مع حضرة النبي م لا ان درجته يبلغ درجته وما روي انه فرج بين اصبعيه
عند ذكر الحديث يجوز ان يكون اشارة الى ذلك ● فصل ١٣ ق عايشة رض اسماء على الرواية عنه
قالت كانت يوم عيد يلعب السودان بالدرق والحراب وسألت النبي م ان انظر اليهم قال تشتهين قلت نعم فاقامني
وراءه وقال دونكم اي خذوا في لعبكم كما تلعبون يا بني ارفدة هي كنية الحبشة والارفدة بفتح الفاء وكسرها
اسم ابيهم الاقدم قاله يوم عيد السودان وهم طائفة من الحبش يرقصون وكانوا يلعبون بالدرق جمع الدرقة
والحراب بكسر الحاء المهملة جمع الحربة وفيه رخصة في النظر الى اللعب اذا لم يكن فيه آلة اللهو كالوتر والمزمار
وغيرهما روعائه م مر على اصحاب الدرق فقال خذوا يا بني ارفدة حتى يعلم اليهود والنصارى ان في ديننا
فسحة استدل بهذا من يرى اباحة السماع اذا لم يكن فيه لهو في وقت العيد والختان وعند اجتماع الاخوان
ورد بان الاصل كان لعبا بآلة الحرب والسماع ليس في معناه ق عايشة رض اسماء على الرواية عنها قالت قال م
اريت دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين فهاجر ابو بكر للهجرة الى المدينة لصحبته من الكفرة فقال م على رسلك

بكسر الراء يعني كن على هينتك والتعجل فاني لا ارجوان يؤذن لي قاله لابي بكر قبل الهجرة ق صفية بنت حيي بضم الحاء المهملة واليا المثناة بعد اليا المفتوحة قالت كان النبي ع معتكفا فاتيته ازوره ليلا فحدثته ثم قمت فقام ع ليشايعني الى الباب فمر رجلان فلما رأيا النبي ع اسرعا فقال ع على رسلكما انما صفية بنت حيي فقالا سبحان الله انرتاب فيك يا رسول الله فقال ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم فخشيت ان يقذف في قلوبكما ظن التهمة فيكفرا فاعلمهما وكان اسراعهما تأدبا ق ابو موسى رض انعا على الرواية عنه على رسلكم اعلموا وابشروا ان من نعمة الله عليكم انه ليس احد من الناس يصلي هذه الساعة غيركم او قال ما صلى هذه الساعة احد غيركم هذا شك من الراوي قاله حين اعتم بالصلوة اي دخل في الظلام لتاخيرها وكان الجماعة ينتظرون له الا انتشار م ابو هريرة رض رفعه عليك اسم فعل بمعنى الزم السمع والطاعة امر كذا عسرك ويسرك اي في حالة فقرك وغناك ومنشطك ومكرهك اسم زمان او مكان اي فيما يوافق طبعك ولا يوافقه واثرة عليك وهي بالفتحات والثاء المثلثة اسم من الايثار وهو الاختيار يعني اذا فضل اولو الامر احدا عليك بغير استحقاق فاصبر عليه ولا تخالفه وانما قال واثرة عليك وان كان ومكرهك يتناولها اشارة الى شدة تلك الحالة م ثوبان رض رفعه عليك بكثرة السجود لله فانك لن تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها درجة وحط بها عنك خطيئة قاله حين سئل عن عمل يدخل الله به الجنة وفيه دلالة على ان كثرة السجود افضل من طول القيام تقدم الكلام عليه في هذا الباب بحديث اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد م جابر رض رفعه قال امر رسول الله بقتل الكلاب ثم نهى فقال عليكم بالاسود البهيم وهو الذي لا يخالطه لون آخر ذي الطفيتين الطفية بالضم خوص المقلة وهي شجرة الغبيراء تنسج البياض والسواد وخوصها اغبر تشبه الخطين على وجه الكلب بخوصة من خوص المقل يعني الزموا بقتله فانه شيطان يعني الكلب بغير الاسود احتج به على ان صيد الكلب الاسود لا يحل قلنا المراد به باخباثته لان الخبيث يعبر عنه بالشيطان في العادة لا انه اخرج من جنس الكلاب فجابر رض انعا على الرواية عنه قال كنا مع النبي ع بمر الظهران نجني الكباث وهو النضيج من ثمر الاراك فقال عليكم بالاسود منه اي من الكباث لان اسوده يكون انضج فانه اطيب قال جابر فقلت اكنت ترعى الغنم قال اي النبي ع نعم وهل من نبي الا رعاها لعل الحكمة في رعى كل نبي الغنم ان يحصل له التواضع بمواساة الضعفاء من العباد م ابو هريرة رض رفعه عليكم من الاعمال بما تطيقون يعني لا تحملوا على انفسكم اورادا كثيرة ووظائف من العبادات لا تقدروا على مداومتها وتتركوا فان الله لا يمل بفتح الميم الملال الفتور بعرض للنفس من كثرة شيء وهو مستحيل في حق الله تعالى فيراد به ترك الثواب عبر عنه بالملال للمزدوجة قوله حتى تملوا اي تتركوا عبادته وقيل معناه لا يترك الله فضله حتى تتركوا سؤاله اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة مسلم عن ابي هريرة لكن رواه البخاري ومسلم والنسائي عن عائشة كذا قاله صاحب التحفة ع عائشة رض رواه البخاري عنها مهلا بسكون الهاء اي امهلي يا عائشة عليك بالرفق وهو اخذ الامر بايسر الوجوه واحسنها واياك والعنف اي احذري عن العنف وهو ضد الرفق

والفحش

والفحش قاله لها حين قالت اليهود عليكم السام واللعنة بعد قولهم للنبي ع السام عليك ورده عليهم بقوله وعليكم فصل ١٤ ● ق جابر رض انعا على الرواية عنه اذا لتمس وكل الجمل الكثير وكل الجمل الكثير التمس وكل الجمل كرره للتاكيد قاله له تقدم بيانه في الباب السادس بحديث قد اخذت جملك م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رض رفعها عنه لك بها اي بمقابلتها يوم القيمة سبع مائة ناقة كلها مخطومة يعني مذللة مهيئة للركوب الخطام في الاصل الزمام يحتمل ان يراد به ظاهره فيكون له في الجنة سبع مائة ناقة يركبهن حيث يشاء وان يراد ثواب سبع مائة كما قال الله تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة الآية قاله لرجل جاء بناقة مخطومة فقال هذه في سبيل الله م جابر رض رفعه عنه لكل داء دواء يعني شيء مخلوق مقدر له فاذا اصيب دواء الداء برأ باذن الله اي من ذلك الداء يقال برأ من المرض برأ بالفتح والضم اذا عوفي تقدم الكلام عليه في الباب الخامس بحديث ما انزل الله من داء الا انزل له شفاء ق ابن عمر وانس رض انعا على الرواية عنهما لكل غادر وهو الذي يقول قولا ولا يفي فعلا فيدخل فيه من لم يف بما نذر وما حلف عليه وبشرط شرطه لواء يوم القيمة اي علم وقد جاء في الحديث انه ينصب عند مقعده افتخارا له لان علم العزة تكون تلقاء وجه الرجل وذلك العلم لا يفارقه ليراه الناس فيزداد فضيحة بقدر غدرته يعني ان كانت كبيرة يكون لواؤه كبيرا ق ابو هريرة رض انعا على الرواية عنه لكل نبي دعوة يدعوها يعني مستجابة يقينا فاريد ان شاء الله ان اختبئ دعوتي شفاعة لامتي يوم القيمة تقدم بيانه في الباب الثاني بحديث ان لكل نبي دعوة مستجابة انما ذكره قوله ان شاء الله للتبرك لا للشك اقتداء بقوله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله خ معن بن يزيد روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي ع ثلاث احاديث ويخرج له في الصحيح سواه قال كان ابي اخرج دنانير يتصدق بها فوضعها عند رجل في المسجد فجئت فاخذتها فقال ابي والله ما اردت اياك فخاصمته الى رسول الله فقال لك ما نويت يا يزيد اي من الثواب ولك ما اخذت يا معن بسكون العين لكن الصدقة ان كانت نافلة فلا شبهة في جواز اخذها وان كانت فرضا فبعض حمل الحديث على انه كان مخصوصا وعمل ابو حنيفة ومحمد بظاهر الحديث وقالا اذا دفع الزكوة وكيل الاب الى الابن او وكيل الابن الى الاب جاز وكذا اذا دفعها بنفسه الى ابنه وابنه الى ابيه في الظلمة من غير معرفة خ عائشة رض روى البخاري عنها قالت قلت يا رسول الله نرى الجهاد افضل الاعمال افلا نجاهد فقال ع لكن افضل الجهاد يعني افضل من الجهاد في حق النساء حج مبرور اي مقبول ق ابو هريرة رض انعا على الرواية عنه للعبد المملوك المصلح اجران اجر لادائه حق الله واجر لخدمته مولاه باستقامته م ابو هريرة رض روى مسلم عنه للمملوك طعامه وكسوته يعني طعام المملوك وكسوته بقدر ما يدفع ضرورته واجب على سيده ولا يكلف على بناء المجهول المملوك من العمل الا ما يطيق وهذا النفي بمعنى النهي المراد بما يطيق المملوك ان يقدر على عمله دائما حتى لو كلفه المولى بما يطيقه يوما او يومين او ثلاثة ثم يعجز يرتكب منهيا عنه بقرينة قوله في رواية او فان كلفه بما لا يقدر عليه فليعنه كذا في شرح السنة

ق جبير بن مطعم رضي اتفقا على الرواية عنه لي خمسة اسماء انا محمد واحمد وانا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر
المراد به ذنوب سورة الكفر التي كانت قبل بعثته وانا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي بتشديد اليا اي على اثري
يعني يحشرون بعدي وقيل المراد به حشره قرب قيام الساعة وانا العاقب اي الاتي عقب الانبياء فصل ١٥
ح ابو هريرة رضي روى البخاري عنه لم يبق من النبوة الا المبشرات قالوا وما المبشرات قال الرؤيا الصالحة
تقدم تقريره في الباب الثاني في حديث ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة ق ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه لم يتكلم في المهد
الا ثلثة عيسى بن مريم وهو ما نطق بالقرآن فان ثبت انه كيف نكلم من كان في المهد صبيا قال اني عبد الله اتاني الكتاب الاية
وصاحب جريج وبينا صبي يرضع قصتهما بينا في الباب السادس في حديث كان في بني اسرائيل رجلا عابدا اعلم ان تكلم الصبي
في هذه القصة يحتمل ان يكون بلا تعقل كما خلق الله التكلم في الجماد وان يكون عن معرفة بان خلق الله فيه الادراك واما
تكلم عيسى ع فلا شك انه كان بادراك كالعاقل البالغ فان قلت كيف صح الحصر وقد قيل شاهد يوسف ع في قوله تعالى
وشهد شاهد من اهلها ان كان قميصه قد من قبل فصدقت الاية كان في المهد وقد جاء في قصة اصحاب الاخدود
ان صبيا يرضع قال لامه حين امتنعت من النار اصبري فانك على الحق قلنا المذكورون في الحديث هم الذين صح
انهم تكلموا في المهد ولم يختلف فيهم واختلف في غيرهم فقيل انهم كانوا كبارا بلغوا حد الكلام او نقول اخبر
النبي ع بما كان في علمه مما اوحى الله في تلك الحالة ثم بعد ذلك الله اعلم بما شاء من ذلك فاخبر به وفيه دليل على وجود
الكرامة كما هو مذهب اهل الحق ق ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه لم يكذب ابراهيم النبي ع قط الا ثلث كذبات
ثنتين منهن في ذات الله اي في طلب رضاه اعلم ان الثالثة كانت لدفع الفساد عن سارة وفيها رضاء الله ايضا
لكن لما كان له نفع طبيعي فيها خص الثنتين بكونه في ذات الله دونها قوله اني سقيم بالرفع خبر مبتدا محذوف
اي احد تلك الكذبتين قوله اني سقيم بيانه ما روي ان ابراهيم قال له ابوه لو خرجت معنا الى عيدنا لاعجبك
ديننا فخرج معهم ولما كان ببعض الطريق القى نفسه وقال اني سقيم تاويله ان قلبي سقيم بكفركم او مراده الاستقبال
وقوله بل فعله كبيرهم هذا بيانه ما روي انه بعد ما القى نفسه وذهبوا رجع وكسر اصنامهم وعلق الفاس على كبيرهم
فلما رجعوا وراوا احوالهم قالوا أانت فعلت هذا بالهتنا يا ابراهيم قال بل فعله كبيرهم تاويله انه اسند
الفعل الى سببه اذ كبيرهم كان حاملا له على ذلك وقيل اراد كبيرهم نفسه اي متكبرهم وعلى هذا يكون الاسناد حقيقيا
وواحدة في شان سارة قصته ما ذكره النبي ع في الحديث بعد هذا القول فانه قدم ارض جبار ومعه سارة وكانت
احسن الناس فقال لها ان هذا الجبار ان يعلم انك امراتي يغلبني عليك فان سالك فاخبريه انك اختي فانك
اختي في الاسلام فاني لا اعلم في الارض مسلما غيري وغيرك فلما دخل ارضه راها بعض اهل الجبار فقال له لقد قدم
ارضك امراة لا ينبغي ان تكون الا لك فارسل اليها فاتي بها فقام ابراهيم الى الصلوة فلما دخلت عليه لم يتمالك ان بسط
يده اليها فقبضت يده قبضة شديدة فقال لها ادعي الله ان تطلق يدي ولا اضرك ففعلت فعاد فقبضت يده اشد
من القبضة الاولى فقال ادعي الله ان تطلق يدي فلك الله ان لا اضرك ففعلت واطلقت يده ودعا الذي جاء بها فقال

انما اتيتني

انما اتيتني بشيطان ولم تاتني بانسان فاخرجها من ارضي واعطها هاجر قال المازري الكذب على الانبياء فيما طريقه البلاغ
من الله تعالى محال واما في غيره ففي امكان وقوعه قليلا قولان للسلف والخلف قال القاضي عياض الصحيح ان الكذب
لا يقع منهم مطلقا اما الكذبات المذكورة في الحديث فانما هي بالنسبة الى فهم السامع لكونها في صورة الكذب واما في نفس الامر
فليس كذبا قال الشيخ التوربشتي رحمه الله يحتمل ان يراد به حقيقة الكذب لان الاستثناء من النفي اثبات فيحتاج الى العذر بان الكذب للاصلاح
جائز فما ظنك في دفع ظلم الظالم واقول كيف يحتمل ذلك ومع كلام ابراهيم ع قرينة حالية او مقالية دالة
على انه تجوز فيه ولم يرد ظاهره الا يرى ان من جملة كذباته قوله ع لسارة انك اختي في الاسلام فقوله في الاسلام قرينة
على انه لم يرد بالاخت في النسب وقوله بل فعله كبيرهم فان استحالة صدور الفعل من الجماد قرينة على انه ماول مجوز
فلا يكون كذبا ق ابن عباس رضي اتفقا على الرواية عنه لم يكن لهم يومئذ حب لهم يعني لاهل مكة حبوب كالحنطة
والشعير ونحوهما ولو كان لهم دعا لهم فيه اي في زيادته يعني لاهل مكة حين دعا لهم ابراهيم ع بزيادة ثمارهم بقوله
وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون ق ابن عباس رضي اتفقا على الرواية عنه لن يدخل احدا منكم عمله الجنة قالوا
ولا انت يا رسول الله قال ولا انا اي ولا ادخل انا بعملي يعني العمل الصالح غير موجب لدخول الجنة بل انما يحصل به
الاستعداد لان يتفضل الله عليه كما قال الله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين الا ان يتغمدني الله منه اي يسترني ماخوذ
من غمد السيف بفضل ورحمة ومن هنا بمعنى اجل يعني يسترني بفضله لاجل دخول الجنة ويجوز ان يتضمن يتغمد
معنى تمكن يقال امكنني عن ضرب زيد اذا جعله قادرا عليه وهذا الاستثناء منقطع فصل ١٦
م انس رضي رواه مسلم عنه لما صور الله آدم يعني طينته في الجنة تركه ما شاء الله ان يتركه فجعل ابليس
يطيف به اي يقاربه وينظر اليه فلما راه اجوف عرف انه خلق اي مخلوق لا يتمالك يعني لا يتماسك فيما يسد
جوفه ويحصل ايتاء الشهوات الداعية الى الهفوات فكان الامر كما عرفه فان قلت كيف يكون تصوير آدم
في الجنة وقد جاء في الخبر ان طينته كانت ملقاة بين مكة والطائف بوادي نعمان وايضا قوله تعالى ويا آدم اسكن
يدل على انه دخل الجنة وهو بشر قلنا يحتمل ان يكون طينته بعد ما خمرت وتركت اطوارا واستعدت
لقبول الصورة الانسانية حملت الى الجنة وصورت فيها ويكون المراد بالسكون في الجنة الاستقرار فيها ق جابر رضي
اتفقا على الرواية عنه لما كذبني قريش يعني في اسرائي الى البيت المقدس قمت في الحجر اي في حطيم الكعبة فجلى الله
بالجيم وتشديد اللام اي كشف لي بيت المقدس فطفقت اي شرعت اخبرهم عن اياته اي علاماته التي شاهدتها
وانا انظر اليه الواو فيه للحال فصل ١٧ ق فاطمة بنت قيس اتفقا على الرواية
اما ابو جهم بفتح الجيم وسكون الهاء فلا يضع عصاه عن عاتقه يعني يضرب زوجته كثيرا وقيل
هو كناية عن كثرة سفره لكن الوجه الاول اولى لما جاء في بعض الروايات اما ابو جهم فرجل ضراب النساء قال النووي
فيه دليل على جواز ذكر الغايب بما فيه من العيوب عند المشاورة ولا يكون هذا من الغيبة المحرمة بل يكون من النصيحة
واما معاوية فصعلوك بضم الصاد المهملة اي فقير لا مال له هذا تفسير لما قبله انكحي اسامة فيه دليل على جواز

نساؤه سماها تفخيما واعظاما لقدرها لانه يقال لكل من خطر شغل اذكركم الله في اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي اذكر كم الله في اهل بيتي ذكره ثلث مرات لزيادة التاكيد وهم من حرم عليه الصدقة بعده كآل علي وعقيل وجعفر وعباس وعلى هذا لا يكون نساؤه من اهل البيت الا ان يكون نساؤه من اهل بيته والمعروف في غير مسلم الرواية الاولى وفي رواية كتاب الله فيه الهدى والنور من تمسك به واخذ به كان على الهدى ومن اخطاه يعني لم يقل صل وفي رواية هو جبل الله المراد به دينه وقيل الشيء الموصل الى رضاه من اتبعه كان على الهدى ومن تركه كان على ضلالة في المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم منهم اتفقا على الرواية عنه اما بعد فان احوانكم قد جاؤنا تائبين وانا قد رايت ان ارد اليهم سبيهم اي سبي هوازن فمن احب منكم ان يطيب ذلك فشد بيديا اي بدنا في يده بطيب قلبه فليفعل ومن احب منكم ان يكون على حظه اي يكون له نصيبا عوضا رده حتى نعطيه اي ذلك اياه من اول ما يفيء الله علينا اي يعطينا فيئا وهو ما حصل من اموال الكفار بغير قتال فليفعل اي ليرده وقد هوازن تقدم لقولها اخوانكم تقدم التوضيح على هذا في الباب الثاني في حديث انا لا ندري من اذن منكم ممن لم يرض ممن لم يرض رواه مسلم عن عطاء قال فجاء النبي صلى الله عليه وسلم عرافوه فقالوا السبي فقال من طابت نفسه ان يطلق نصيبه فليفعل الحديث رسول الدم المراد عظم من العافة فامر بلالا فاذن بتخفيف فقال اما بعد فان الله انزل في كتابه يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وبني قوامي وقومكم منها وخلق منها زوجها اي خلق حواء من ضلع من اضلاعه هذا معطوف على مقدر وهو صفة نفس وهو ادم وانما لا يعطف على خلقكم لانه يؤدي الى تكرار الخلق في زوجها ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به اصله تتساءلون فادغم التاء في السين والارحام بالجر قسم او عطف على الضمير المجرور على تقدير الخافض فيه وحذفه للعلم به كما في قوله الله لافعلن المعنى بسؤال بعضكم بعضا بان يقول بالله وبالارحام افعل كذا على سبيل الالتفات وبالنصب عطفا على الله اي اتقوا الارحام والقطعوها او على محل الجار والمجرور والرفع مبتدا محذوف اي والارحام مما يتقى به ان الله كان عليكم رقيبا اي حافظا يحفظ اعمالكم فاتقوه فيها نهيكم عنه يا ايها الذين امنوا اتقوا الله واشتغلوا بما قدمت لغد اي يوم القيمة واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون تصدق رجل بفتح الطاء ماض ومعناه امر اي ليتصدق من دينارك من درهمك من ثوبه من صاع بره من صاع تمره حتى قال ولو بشق تمرة تتمة للحديث فجاء رجل من الانصار بصرة كادت كفه تعجز عنها بل قد عجزت ثم تتابع الناس حتى اجتمع كومان من طعام وثياب فتهلل وجه رسول الله اي استنار فظهر اثر السرور فيه كما في حديث جابر رضي الله عنه امتا بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدى هدى محمد اي خير الارشاد ارشاد محمد ويجوز فتح الهاء وسكون الدال على ان يكون بمعنى الطريق والسيرة يطلق على الواحد والتثنية والجمع فالاول على ارادة الجمع والثاني على ارادة الواحد اي خير الطرق طريقة محمد وشر الامور محدثاتها بفتح الدال جمع محدثة اسم مفعول من احدث وكل بدعة ضلالة المحدثة والبدعة بمعنى واحد

في اللغة

اي دخل في عمرة الحديبية وهي معظمها او جاء قدر عمرة من العمر وهو الاظهر قاله ابن التين ابو بكر هذف بطرف ثوبه حتى ابدر عن ركبته ثم سلم فقال يرحمك الله يغفر الله لك يا ابا بكر ثلثا ثم ندم عمر فاتى منزل ابي بكر فلم يجده فيه فاتى النبي فقعد تجاه النبي حتى اشفق ابو بكر فجثا على ركبتيه فقال يا رسول الله انا كنت اظلم مرتين فقال ان الله بعثني اليكم فقلت كذبت وقال ابو بكر صدقت وواساني بنفسه وماله فهل انتم تاركو لي صاحبي مرتين او ذكر ابو بكر بعده وفيه دليل ظاهر على علو مرتبته حتى عوتب عمر بما عوتب من خشن الكلام خصصا التكذيب به من شان ابي بكر مما الاولى به الكرامة عند رسول الله وقد مدح ابا بكر بما مدح به وساق وصاحبي وغيرها

يذكر

في اللغة كل البدعة هي المخالفة للسنة بغير كل خصلة حدثت ولم يفعلها النبي ام ضلالة لان الضلالة ترك الطريق المستقيم والذهاب الى غيره والطريق المستقيم الشريعة خص من هذا العام البدعة الحسنة كما قال عمر في التراويح نعم البدعة قال العلماء البدعة خمسة واجبة كنظم الادلة للرد على شبه الملاحدة وغيرهم ومندوبة كتصنيف الكتب وبناء المدارس ونحوها ومباحة كالبسط في الوان الاطعمة وغيرها ومكروهة وحرام وبهما ظهر ان ح ابن عباس رضي الله عنهما قال قال النبي ام في مرضه الذي قبض فيه اما بعد فان هذا الحي من الانصار هم يقلون الذي يقلون وتكثر الناس بغير ان الانصار لا تنقص والنبي ام وقت الحاجة وقد انقضى ذلك فلا يلحقهم فيه احد فكل امامات واحد منهم ذهب من غير بدل فيكثر غيرهم وهم يقلون فمن ولي شيئا من امتي فاستطاع ان يضر فيه اي في ذلك الشيء احدا او ينفع فيه احدا فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم يعني ليتجاوز عن مسيئهم ونعم من اسا من الانصار فيما سهى الدور ح عمرو بن تغلب بالتاء الثناة فوق وسكون الغين المعجمة وبكسر اللام قيل ما رواه عن النبي ام ثلث احاديث لهذه التصحيف حديثان انفرد بهما البخاري بهذا اما بعد فوالله اني لا اخطي الرجل واذع بفتح الهمزة والدال اي اترك الجعل والمدارج احب الي من المدارج اعلم ولكنني اعطي اقواما لما في اكبر اللام اريد في قلوبهم اي اعلم من الجزع والهلع الجزع نقيض الصبر والهلع شدة الجزع وأكل بفتح الهمزة وكسر الكاف اي افوض اقواما الى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى والخير والقناعة فيهم عمرو بن تغلب بعض من الاقوام الذين لهم في الغنى عمرو بن تغلب وفي فضيلة له ق عايشة هذا لبعض على الرواة عنها اما بعد يا عايشة فانه بلغني عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فسيبرئك الله اي فسيبين براءتك فان كنت المممت بذنب اي نزلت به وفي الصحاح الالمام المقاربة المعصية من غير مواقعة وهذا المعنى له لعل عظيم هنا معلوم بالذوق فاستغفري الله وتوبي اليه فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه اي قبل توبته وهذا الحديث بعض من حديث اتهام عايشة بصفوان تقدم بيانه في الباب الثاني من يعذرني من رجل ح ابو الدرداء روى البخاري عنه قال ما رايت ابا بكر يشتم رجلا قط حتى يبدو منه شيء من التهاتر ويعرض عن التهاتر فيقبل يقوله عرف النبي ام بنور النبوة فقال اما صاحبكم فقد غامر اي دخل في غمرة الخصومة وفي نسخة يعني ابا بكر تقدم البيان في الباب الثاني في حديث ان الله بعثني اليكم وقلتم كذبت وقال ابو بكر صدق فقال هل انتم تاركو لي صاحبي مرتين فما اوذي بعدها رواه البخاري بهذا المعنى على الرواية عنه اما هذا فقد صدق فقم حتى يقضي الله لك قاله له حين والله ما كان لي من عذر فيما خلفت عنك وهو احد الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك تقدم بيانه في الباب الثاني من حديث ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك والله اعلم

الباب الثامن

فصل في العدد

المقداد رضي الله عنه احدى سوءاتك يا مقداد يعني الضحكة احدى خصالك الذميمة لانها تكون من الغفلة وفي الصحاح السوءة الفضيحة قاله له لما ضحك المقداد لان وقع الى الارض لشربه حصة النبي ام من اللبن وهذا سوءة الاخرى

الباب الثامن

وحلبه بفتح اللام مصدر حلب الناقة يحلبها الاعنز التي جمع عنز وهي الانثى من المعز مرة ثانية
تقدم بيانه في الباب الثاني بحديث ماهذه الارحة من الله مر ابو هريرة رض روى مسلم عنه اثنتان في الناس
اي خصلتان في حقهم هما بهم كفر يعني من اعمال الكفار واخلاق الجاهلية الطعن في النسب والنياحة على الميت
او المراد به كفران النعمة لان من طعن في نسب غيره فقد كفر نعمة سلامة نسبه من الطعن ومن ناح على الميت
فقد كفر نعمة انه حي ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه جنتان مبتدا خبره محذوف اي للمؤمن جنتان
او في الجنان جنتان من فضة آنيتهما وما فيهما آنيتهما مبتدا خبره من فضة والجملة صفة لجنتان او فاعل
الظرف الواقع صفة وجنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما وهذه الجنان جنان الفردوس لما روي عن النبي
ان جنان الفردوس اربع وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم ما هذه نافية الا رداء الكبرياء على وجهه
اي ذاته قال النووي كان النبي يستعمل الاستعارات لتفهيم العرب عبر هنا عن مانع رؤية الله برداء الكبرياء
فاذا تجلى الله عليهم يكون ازالة لذلك الحجاب كلامه والاوجه لي ان يقال معناه لا يبقى حينئذ للقوم حجاب
من كدرات جسميتهم ونقصان بشريتهم المانعة عن رؤية الرب فلا يبقى بينهم وبين الله الا هيبة
كبريائه وهي وان ادهشتهم عن الرؤية لكن لا تمنعهم منها اذا حصلت دعوة الباري تعالى ماقاله
المشايخ من ان الله تع لا يرى بلا رتبة حجاب ولا يقدر احد على تجلي الذات بلا حجاب بل يفني في جنة عدن
ظرف لينظروا وفيه اشارة الى ان النظر لا يحصل الا بعد ان يؤذن لهم في دخول جنة عدن سميت بها
لانه موضع قرار لرؤية الله ومنه المعدن المستقر بجواهره روي ان جنة عدن اعلى الجنان بمنزلة
دار الملك في المدينة يدور عليها ثمانية اسوار بين كل سورين جنة فالتي تلي جنة عدن انما هي جنة الفردوس
وهي افضل الجنان التي دون جنة عدن انما الوسيلة هي اعلى الدرجات في جنة عدن فاذا اراد الله
ان يتجلى لعباده نادى مناديا اهل الجنان هلموا الى زيارة ربكم في جنة عدن فيبادرون اليها
فيدخلون فيأخذون منازلهم على قدر رتبتهم فيتجلى الله عليهم جعلنا الله واياكم من الواصلين اليهم
ابو هريرة رض روى مسلم عنه صنفان من اهل النار لم ارهما يعني في عصره لطهارة ذلك العصر
بل حدثا بعده قوم معهم سياط يعني احدهما قوم في ايديهم سياط جمع سوط يسمى تلك السياط في ديار
العرب بالمقارع جمع مقرعة وهي جلد طرفها مشدود وعرضها كعرض الاصبع الوسطى يضربون بها الناس
وقيل هم الطوافون على ابواب الظلمة كالكلاب يطردون الناس عنها بالضرب والسباب كاذناب
البقر يضربون بها الناس ونساء يعني ثانيهما نساء كاسيات عاريات يعني في الحقيقة عاريات يعني في المعنى
لانهن يلبسن ثيابا رقاقا تصف ما تحتها او معناه عاريات من لباس التقوى وهن اللاتي يلقين ملاحفهن
من ورائهن فينكشف صدورهن كنساء زماننا او معناه كاسيات بنعم الله عاريات عن الشكر
يعني نعيم الدنيا لا ينفع في الآخرة واذا خلا عن العمل الصالح وهذا المعنى غير مختص بالنساء مميلات اي قلوب

اوامميلات الطلاع بالمفهوم من الحمل والحرام ... اكتافهن ... نفسه البغايا ... الميلان الان لبن الماهور والنفق
... لقوله خبيث ... دهما معنى ...

الرجال الى الفساد بهن او مميلات اكتافهن واكفالهن كما يفعل الرقاصات او مميلات مقانعهن عن رؤوسهن ليظهر
وجوههن مائلات الى الرجال او معناه متبخترات في مشيهن رؤوسهن كاسنمة البخت يعني يعظمن رؤوسهن
بالخمر والقلنسوة حتى تشبه اسنمة البخت او معناه ينظرن الى الرجال برفع رؤوسهن المائلة بالهمزة من الميل الى اعلا
السنام لميل الكثرة شحمه قيل صوابه بالثاء المثلثة يعني المرتفعة الظاهرة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها مع انه
اشاله غيرتهن وان ريحها لتوجد من مسيرة كذا وكذا اي يوجد من مسيرة اربعين عاما كذا صرح في حديث آخر
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه كلمتان اراد بهما الكلام خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان
انما صارتا حبيبتان لان فيهما المدح بالصفات السلبية التي يدل عليها التنزيه وبالصفات الثبوتية التي تدل عليها
الحمد سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم خ ابن عباس رض روى البخاري عنه نعمتان وهي النعمة
وهي الحالة التي يكون الانسان عليها كالجلسة كذا قاله الطيبي وقال الرازي النعمة عبارة عن المنفعة المفعولة
على جهة الاحسان الى الغير مغبون فيهما كثير من الناس نعمتان مبتدا ومغبون صفته وخبره الصحة والفراغ الغبن
هو الخسران في المعاملة شبه ما المكلف بالتاجر والصحة والفراغ براس المال لانهما من اسباب الارباح ومقدمات
النيل النجاح فمن عامل الله بامتثال اوامره يربح كما قال الله تعالى هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم
تؤمنون بالله ورسوله الآية ومن عامل الشيطان باتباعه يضيع راس ماله ويندم بالهم ابو هريرة رض
روى مسلم عنه ثلث اذا خرجن لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا طلوع الشمس
من مغربها تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها والدجال ودابة
الارض هنا سؤال وهو ان هذه الثلث غير مجتمعة في الوجود فاذا وجد احديها لا ينفع نفسا بعدها
ايمانها فما فائدة ذكر الآخرين وجوابه انه لعله اراد به ان كلا من هذه الثلث مستقل في ان الايمان
لا ينفع بعد مشاهدتها فاتيانها في تقدمها يترتب عليها عدم النفع ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ثلثة
لا يكلمهم الله يوم القيمة اي كلام الرضاء ولا ينظر اليهم اي لا يلطف بهم ولا يزكيهم اي لا يطهرهم من دنس ذنوبهم
ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء يعني له ماء فاضل عن كفايته بالفلاة اي في المفازة يمنعه
من ابن السبيل من المسافرين ورجل بايع رجلا بسلعة اي ساومه فيها وروي سلعته بدون الباء فعلى هذا
يكون بايع بمعنى باع بعد العصر فحلف له اي البايع للمشتري بالله لاخذها على صيغة الماضي بكذا وكذا
يعني زاد البايع في الثمن الذي اشترى به فحلف عليه فصدقه اي المشتري البايع وهو على غير ذلك يعني والحال ان البايع
لم يكن اشتراها بما ذكره من الثمن خص العصر بالذكر لشرفه لكونه وقت نزول الملائكة لرفع اعمال النهار واذا حلف
كاذبا في ذلك الوقت ختم عمله بالذنب عسى ان يكون آخر عمره وقد قال عم انما الاعمال بالخواتيم فلا ينظر الله
ورجل بايع اماما لا يبايعه الا للدنيا بلا نيته لنصرة الحق اي لغرض دنيوي فان اعطاه منها وفى له
ذلك الرجل وان لم يعطه اي الامام الرجل منها لم يف له بيعته انما استحق العذاب لانه ترك ما وجب عليه

وإذا خاصم فجر بالجيم أي مال عن الحق قيل هذا مخصوص بزمانه لاطلاعه بنور الوحي بواطن المتصفين بهذه الخصال فأعلم أصحابه نفاقهم ليحترزوا عنهم ولم يعينهم حذرا عن الفتنة بأن يلحقوا بالمحاربين ويحتمل أن يكون عاما لا مخصوصا بزمانه فيحتاج إلى تأويله بأن معناه من اتصف بهذه الخصال وتخلق بها يكون منافقا أو معناه من اتصف بها يكون شبيها بالمنافق الخالص وإنما قال كان منافقا ولم يقل شبيها تغليظا لعل هذا يكون في حق من اعتاد بهذه الخصال لا في حق من ندرت منه أو معناه يكون منافقا في أمور الدين وهو المنافق العرفي لا الشرعي فإن قيل جاء في حديث آية المنافق ثلث ولم يذكر فيه إذا خاصم فجر فما وجه الجمع قلنا لعل الأربع يكون علامة للمنافق الخالص قال صاحب التحفة ليس الغرض أن آية المنافق محصورة في الثلث أو الأربع بل كل من أبطن خلاف ما أظهر نوع من المنافقين وصدور العدد من خير الأنام يكون باعتبار اقتضاء المقام ق طلحة بن عبيد الله اتفقا على الرواية عنه خمس صلوات في اليوم والليلة أي هي خمس صلوات قاله الرجل بعد الإسلام ضمام بن ثعلبة أرسله بنو سعد ليسأل النبي عم عن أركان الإسلام ويخبرهم بما قاله سأله عن الإسلام يعني عن فرائضه ولهذا لم يذكر الشهادتين فيه فقال هل علي غيرهن يعني يجب علي غير الخمس من الصلوات فقال لا إلا أن تطوع وهو مضارع بحذف إحدى تائيه قال الشارح الاستثناء فيه متصل عند من قال بوجوب التطوع إذا شرع فيه كأبي حنيفة ومنقطع عند من لم يقل به كالشافعي وأقول هذا إذا قدر المعنى فيما قبل الاستثناء هل علي أداء غيرهن وأما إذا قدر هل علي شروع غيرهن فهو الظاهر فالاستثناء منقطع عند الكل قال أي النبي عم وصيام شهر رمضان فقال هل علي غيره فقال لا إلا أن تطوع وذكر له رسول الله عم الزكوة فقال هل علي غيرها فقال لا إلا أن تطوع قيل سؤال ضمام كان في السنة من الهجرة والحج كان واجبا في السنة الخامسة فما وجه عدم ذكر الحج في الحديث يكون محمولا على أن الراوي لم يسمع الحج أو ذكره النبي عم أو على أن سمعه فنسي بدليل أنه مذكور في رواية ابن عباس فأدبر الرجل وهو يقول والله لا أزيد على هذا ولا أنقص منه تقدم الكلام عليه في الباب الأول في حديث من سره أن ينظر إلى رجل فقال رسول الله عم أفلح أي وجد الفلاح وهو الظفر على المراد في الدارين إن صدق روي بالفتح للهمزة أي لأن صدق وبكسرها فإن قيل حكم عم بأنه من أهل الجنة في رواية أبي هريرة مطلقا فما وجه تقييده في هذا الحديث بقوله إن صدق قلنا يحتمل أن يكون هذا الحديث قبل الأخبار أنه يصدق ذلك الرجل ورواية أبي هريرة يكون بعده أو نقول إنما قيده لئلا يغتر به ويقعد عن العمل أو نقول لا يلزم من كونه من أهل الجنة أن يكون مفلحا لأن الفلاح هو النجاة من عذاب الله ويروى أفلح وأبيه إن صدق الواو في وأبيه للقسم أو دخل الجنة وأبيه إن صدق وهذا القسم صدر من النبي عم من غير قصد جريا على العادة ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها خمس من الدواب كلهن فاسق سميت فواسق لكونها موذيات على سبيل الاستعارة أو لخروجها كلها كما قال الله ذلك فسق بعد ذكر ما حرم أكله يقتلن في الحرم الغراب والحدأة والعقرب والفارة والكلب العقور المراد به

عند الشافعي كل ما يفترس لأن كل مفترس من السباع في اللغة كلبا عقورا وعند الحنفية إلى عدمه لأنها لو علت لبطلت فائدة التخصيص بالعدد فإن قيل كيف ألحقتم الذئب بها بالقياس قلنا ذكر باعتبار أن الذئب وجد في رواية لا بطريق الإلحاق ومن قال بالتعدية اختلفوا في علتها قال مالك كونهن موذيات وقال الشافعي كونهن مما لا يؤكل ق أبو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه سبعة يظلهم الله في ظله تقدم معنى ظله في الباب الأول في حديث من أنظر معسرا يوم لا ظل إلا ظله إمام عدل أي عادل قال القاضي المراد بالإمام هنا من يلي أمور المسلمين من الأمراء وغيرهم وإنما بدأ به لأن نفعه كثير ومتعد إلى الغير والخير المتعدي أولى وشاب نشأ في عبادة الله … ورجل قلبه معلق بالمساجد أي ملازم للجماعة فيها ورجلان تحابا في الله أي في طلب رضاء الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه يعني يكون سبب اجتماعهما الحب في الله ولم يزولا عنه حتى تفرقا من مجلسهما ورجل دعته امرأة أي إلى الزنا بها ذات منصب أي ذات حسب وجمال فقال إني أخاف الله وهذا القول أعم من أن يكون بلسانه أو في قلبه وقيل معناه دعته إلى نكاحها فخاف في القيام بحقها والأول أولى ورجل تصدق فأخفاها هذا محمول على التطوع لأن الزكوة إعلانها أفضل حتى لا يعلم شماله يعني من بشماله وقيل يراد به المبالغة في إخفائها بحيث لو كان الشمال عاملا لما علمها ما تنفق يمينه قال هكذا رواه مالك في الموطأ والبخاري في صحيحه وهذا هو الصواب لأن المعروف في النفقة فعلها باليمين لكن الواقع في جميع روايات مسلم لا يعلم يمينه ما ينفق شماله قال القاضي يشبه أن يكون هذا من الناقلين عن مسلم لا عن مسلم … أن الملائكة سألوا الرب عن أشد المخلوقات فقال الريح فقالوا هل من خلقك أشد من الريح قال نعم ابن آدم تصدق صدقة بيمينه يخفيها من شماله ورجل ذكر الله خاليا أي عن الالتفات إلى ما سواه ففاضت عيناه أي بكى وبكاؤه يكون من خوف أو عن شوق ومحبة لله ق عايشة رض … عشر من الفطرة تقدم بيان الفطرة في الباب السابع في حديث الفطرة خمس من هنا للتبعيض ولهذا لم يذكر فيه الختان كذا قال الشيخ الشارح لكن لو جعلت للابتداء يعني عشر كائن من الفطرة لكان أحسن قص الشارب وإعفاء اللحية أي إكثارها بلا نقص منها كما قال حتى عفوا وقالوا أي كثروا وقيل المكروه قصها وأما الأخذ من طولها وعرضها إذا نبت لها (?) والسواك أي استعمالها واستنشاق الماء وقص الأظفار تقدم كيفية قصها في الباب السابع في حديث الفطرة وغسل البراجم جمع البرجمة وهي عقد الأصابع ومفاصلها وغسلها على الانفراد هاهنا وليس مختصا بالوضوء قيل يلحق بها ما اجتمع فيه الوسخ كالأنف والأذن ونتف الإبط أي شعرها وحلق العانة وانتقاص الماء بالقاف وهو كناية عن الاستنجاء بالماء لأن انتقاص للطهور لازمه قيل معناه انتقاص البول بالماء فإنه إذا غسل الذكر بعد ما بال ارتد البول ولم ينزل فالمصدر على الوجه الأول مضاف إلى الفاعل وعلى الوجه الثاني إلى المفعول فيكون المراد من الماء على هذا الوجه البول والانتقاص يجيء متعديا ولازما كما جاء في … ولم ينقص من الشيب (?) وروي بالفاء وهو نضح الماء ودفعه على داخلة الإزار بعد الوضوء دفعا للوسوسة لأنه إذا لم ينضح ووجد البلل

وتخصيصهما بالذكر لاجل ان لا يخرجهما عن هذا الحكم مخصص فانا بانهما من اهل الكتاب وذلك لانه كتابهم سمخ وايمانهم به ايمان بالباطل فحكمه باطل
فايمانهم باطل وتوثن قوله ولو ان اهل الكتاب آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والارض فيه ان كثيرا منهم ليسوا بمؤمنين جزما فما اطلق عليهم
انهم اهل الكتاب ولا يضر تكرار تاويل من قال ان الالف واللام للعهد اي الذين آمنوا منهم كعبد الله بن سلام واضرابه ويؤيده قوله ان الذين آمنوا والذين هادوا
والصابئون والنصارى الآية وقوله لكن الراسخون في العلم منهم والمؤمنون يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك الآية كما مر وعمل صالحا
فلام اجرهم بعد قوله ان الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون والنصارى الآية لان الموت فيه كبير الغلاسفة وابطلت قولهم وهو من بقايا

الدين سمخ كذا

لظة انه بواو وهذا اقرب لان المذكور في كتاب ابي داود الانضاج قال القاري ونسبت العاشرة الا ان تكون
الضمة اشبعت فحدثت بعض الكمن وهذا شك من الراوي في العاشرة وقال القاضي
عياض لعلها الختان المذكور في الحس وهو اولاد ج عبد الله بن عمرو روى البخاري عن ابيون حضلة
بتداخير اعلاها سخلة العنز وهو ما يعطى من العز جلا لينتفع بلبنها او صوفها زمانا ثم يردها
الى مالكها اما ثمن عامل لعمله منها جاز فوا بها بالنصب على حاله وتصديق موعودها اي ما وعد
لفاعلها من الثواب على وجه الاجمال الا دخلته بها الجنة قال بعض رواة الحديث عددنا ما دفع من
العنز من مرة السلام وتسميه العاطس واماطة الاذى عن الطريق ونحوها فاستطعنا ان تبلغ فوق عشرة

فصل ● م ابو هريرة رض روى عنه والذي نفس محمد بيده اي وقدرته يقينا كيف يشاء
لا يسمع بي اي بمعنى وبوقوف ولو بكتاب او شخص اما بمعنى من كما في قوله تعالى عيناً يشرب بها المقربون اي منها
احد من هذه الامة اراد بها امة الدعوة وهذه اشارة الى الجنس اول الحاضرين منهم لان المخاطب لا يتناول
الغيب فيثبت لهم وجد بعدهم فيما يهودي ولا نصراني صفة لاحد او بدل منه بدل البعض من الكل
ولا يؤمن بالذي ارسلت به الا كان من اصحاب النار تخصيصه بالذكر تنبيها على انهم مع كونهم اهل الكتاب واشرف
من غيرهم اذا كانوا كذلك فغيرهم ممن لا كتاب له يكون اولى بذلك وفي الحديث دلالة على ان من لم يبلغه دعوة الاسلام
فهو معذور لهم ابو هريرة رض روى عنه والذي نفس محمد بيده ليأتين على احدكم يوم ولا يراني ثم لان يراني
اللام فيه لابتداء الغاية اي من اهله وماله معهم قال النووي في تقديم وتاخير تقديره ليأتين على احدكم
يوم لان يراني في لحظة ثم لان يراني بعدها احب اليه من اهله وماله جميعا وقال الشيخ التابع ولا يراني صفة
يوم ويكمل الواو لتاكيد لصوق الصفة وثم محمولة على التراخي الرتبي يعني لقد ثبت مرتبة رؤيتي عند ذلك
رؤيته عن كثب عن رتبة الاهل والمال وهذا اولى من توجيه النووي وفيه اشارة الى وقوع الفتن بعده
انهم سيندمون على ترك ملازمته كما روى عمرو انه قال انها في عن النبي الصفق في الوجوه في حفلة الحديث
بضم المهملة وفتح الفاء وتشديد اللام وفتح التحتية وتشديد الياء وآخره مثلثة بطن من بني تميم قيل انه كان من كتاب الوحي
ما رواه عن النبي ثمانية احاديث انفرد مسلم بواحد قال انطلقت انا وابو بكر حتى دخلنا على رسول الله قلت
نافق حنظلة قال سبحان الله ما تقول قلت نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة حتى كانا رأي عين
فاذا خرجنا عافسنا الازواج والاولاد والضيعات فنسينا كثيرا فقال والذي نفسي بيده ان لو تدومون
ان هن مخففة اي ما مثل ما تكونون عندي اي من الحضور والذكر معطوف على عند لصافحتكم
الملائكة على فرشكم وفي طرقكم اي مصافحتهم معاينة فانتفت مصافحتهم لانتفاء العالة الحاصلة عندهم
فلكن ساعة واستدراك عن هذا التعليق وتنبيه على انه على الطريق المستقيم وما نافق فلهذا ناداه
باسمه ساعة يعني تكونون فرحين على الحضور وحقوق تيم ثلاث وساعة اي وتكونون على الغيبة وحقوق انفسكم ثلاث

فلا يكون

فلا تكون الرؤية احد الحالتين منافقا فيكون ترجيحا لهم ثلث مرات اي قالها هذا القول ثلث مرات ان الله عنه
ما اتهمهم به نفسه ويحتمل ان يكون هذا حثا على الحالتين بعينهن كونوا عليها الثلاث ام النفس عن العبادة وذلك
ما جاء الاشر وجوا القلوب ساعة وساعة ق انس انفعا على الرواية عنه والذي نفسي بيده لكم لاحب
الشر الى بتشديد الياء مرتين اراد بها التكثير كما في قوله تعالى فارجع البصر كرتين يعني الانصاري ابو سعيد
وقتادة بن النعمان رض روى البخاري عنهما والذي نفسي بيده انها لتعدل ثلث القرآن يعني سورة الاخلاص
تقدم بيانه في باب الثاني في حديث ان الله جزء القرآن م ابو ذر رض روى عنه والذي نفسي بيده لا تنتهون دفع
اللام والهمزة الممدودة جمع الاناة جمع الاية الاولى ضمير راجع الى حوض من التبر م الكثير من عدد نجوم السماء
وكواكبها قيل اراد بالنجوم الصغار والكواكب الكبار قال القاضي هذا اشارة الى غاية الكثرة مبالغة
وقال النووي انه حقيقة ازال الله عنه فيه الاذى الليلة المظلمة الا بالتخفيف مع ما بعده لتنافي
جواب عمن قال كيف ترى اكرمه الله في وقت الصحيحة وفي نسخ لا نعيم فيها وصفها بانها بين الصفتين لان
النعيم فيما ترى اكثر اية الجنة روي بالرفع على انه خبر مبتدا محذوف ومنصوبا على اضمار اعني
من شرب منها لم يظمأ اي لم يعطش هذا السنيا وجوابه عمن قال ما حال من شرب آخر ما عليه بالنصب اي الخ
حالا له من شرب ايد الوهم قد ذكر بعد الظماء غاية في الظاهر في المعنى موكد لانه اذا لم يظمأ في اثر ايد
فلا يظمأ بعدها بالطريق الاولى وقد جاء في حديث آخر من شرب منه لم يظمأ ابدا قال القاضي ان اشرب منه
يكفر بعد الحساب والنجاة من النار فهو الذي لا يظمأ بعده وقال شارح لا يشرب منه الا من قدر له الملا
من النار لكن على ما قالا يكون في مدح الحوض قصور والنبي م في صدد مدحه بل الوجه ان يقال من شرب
منه وقدر له دخول النار لا يعذب فيها بالظمأ يشخب فيه بالشين المعجمة وبضم الخاء وفتحها يصب
في الحوض من الميزابين في حديث عمن قال بزمن صفة الاينة فما صفة الحوض من ميزابان من الجنة من شرب منه
لم يظمأ ولا يظن ان هذا تكرار لان الاول اشارة الى ان من شرب منه لا يظمأ ومن شرب من الحوض من غير
كالاعراف ونحوه لم يظمأ ايضا عرضه مثل طوله ما بين عمان بفتح العين المهملة وتشديد الميم اسم بلد سمي
الواثلة اسم بلد بالشام على ما يلي بحر اليمن الى عمق مع بناء كما في قوله تعالى اموالكم اي اموالهم والوصول
مع صلته خبر بعد خبر ما وهو اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل قاله له حين قال يا رسول الله
ما اينة الحوض اعلم ان جوابه م بيان كثرة الاوانيه مع ان السؤال لم يكن عنها من باب الاسلوب الحكيم
او من باب تنزيل ما موقع كم العددية كما جاء في حديث آخر قال آدم رم وما بقاء النار قال الله من كل الف تسعمائة
وتسعة وتسعون ق ابو هريرة رض روى عنه والذي نفسي بيده لا ذودن رجالا عن حوضي
كما تذاد الغريبة من الابل عن الحوض تقدم بيانه في باب الثاني في حديث ان حوضي لابعد من ايلة م ابو هريرة رض
روى عنه والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنون حتى تحابوا اولا ادلكم

وضربه للحوض

الذود ان ترفع اي عن الشيء يقال ذاد الابل
عن الحوض اذا دفعها وطردها لا ذودن الا ذودن

اكراما منه وهول الجنة مجازة الدرجات العلى التي هي ثواب الكامل فان مرتبة الظاهر ان الوس لا يفشي السلام بين الناس من اهل الجنة لكنه ينقض درجة من السلام الذي يفشي السلام فيما بين المسلمين فقوله لا تدخلوا الجنة حتى توسوا ولا يوسون حتى تحابوا والا تحابوا حتى تفشوا السلام بينكم الذي يدل عليه ولا ادلكم الى الوان تفاعلوه تحاببتم افشوا السلام بينكم

فصول النتائج

بفتح الواو وهمزة الانقام قبلها على شيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم وهو بان يسلم ويسمع سلامه على من يعرفه ومن لا يعرفه وعن ابن عمر كان يقول اني اخرج الى السوق وما لي حاجة الا لان يسلم علي فاعتاد واحدة واخذ عشرا ح ابو هريرة ض روى البخاري عنه والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنون حتى تحابوا اولا ادلكم على امر اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم والذي نفسي بيده لا يؤمن احدكم حتى احب لاخيه ما يحب لنفسه من الخير ح ابو هريرة ض روى البخاري عنه والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لجاره او اخيه ما يحب لنفسه م ابو هريرة ض روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لتسئلن عن هذا النعيم يوم القيمة اخرجكم من بيوتكم الجوع بهذا الى آخر الحديث يا اسيد الكل والعلب م ابو هريرة روى مسلم عنه قال لما نزل المنزل من بدر وردت عليهم روايا قريش وهم علام اسود فاخذوه يسئلونه عن ابي سفيان واصحابه فقال ما لي علم بابي سفيان ولكن هذا ابو جهل وعتبة وشيبة وامية بن خلف فاذا قال هذا لهم ضربوه فقال لما رأى ذلك اني صادق فقال والذي نفسي بيده لتضربونه اذا صدقكم فيضربونه وهو يصلي فلما رأى ذلك انصرف فقال والذي نفسي بيده لتضربونه اذا صدقكم بالتخفيف اي قال كلاما صادقا كلكم ولتتركونه اذا كذبكم بتشديد الكاف اي قال كلاما كاذبا كلكم وبني قيلة كان على وادي قريش جمع راوية وهي المحل التي تسقى عليها الماء يوم بدر وفيه ان اقرار المضروب والمكره غير معتبر ق ابو هريرة ض انفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده ليوشكن اي ليقربن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما بالتحريك اي حاكما مقسطا اي عادلا قتيلا الصليب وبقتل الخنزير يحتمل ان يراد بهما حقيقتهما وان يراد بهما لازمهما وهو ابطال دين الكفر ويضع الجزية يحتمل على كل حال فاذا لا يكون احد محاربا له قال النووي الصواب ان يقال معناه يترك الجزية ويرفعها عن الكفار فلا يقبلها منهم الا الاسلام فان قلت اذا بذل الكافر الجزية يجب قبولها في شرعنا فكيف في شرعه قلنا لا بل يتبادر بان ان شرعه هذا الحكم سيترتب وقت نزول عيسى م فيكون عدم قبول الجزية في ذلك الوقت من شريعتنا ايضا فان قيل جاء في الرواية انه عيسى م يقتل الخنزير ويكسر الصليب ويزيد في الحلال ولو كان حكما على هذه الشريعة لم يزد في الحل لقولهم الحلال ما جرى على لسان النبي م الى يوم القيمة قلنا معناه انه ينزل في آخر الزمان ويتزوج امرأة وذلك زيادة فيما كان احل الله لانه لم يكن له النكاح حتى رفعه الله وبذلك يوفق كل نصراني انه بشر وانه عبد الله ويفيض المال بفتح الفاء والعين اي يكثر حتى لا يقبله احد وذلك لقلة الرغبة اليه بقي الارض اقلاذ اكبدها كما جاء في حديث آخر ق سعد بن ابي وقاص وابو هريرة رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما فاطلت ذرن عمر ع عند رسول الله م وعنده نساء من قريش يكلمنه ويستكثرنه عالية اصواتهن فلما استاذن عمر قمن يبتدرن الحجاب فاذن له رسول الله م وهو يضحك فقال عمر اي عدوات انفسهن اتهبنني ولا تهبن رسول الله م قلن نعم فقال م والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكا فجا قط الا سلك فجا غير فجك بهذه رواية سعد وفي رواية ابي هريرة قط سالكا فجا قال ابن الملك المعنى انه معزول في هيبته ان وكيف لا يكون كذلك والشيطان يا بك قيل معناه ضرب المثل بعد الشيطان عن اغواء عمر في اي طريق سلك من طريق الدين انه سعد لخافته حوفا من فتنته واما النبي م فكان لا يخاف من وسوسته ولا يبالي به كذا قاله الشيخ الكابلي وقال النووي في التصحيح ان الحديث محمول على ظاهره وفي ابو هريرة انفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته الى فراشه فتأبى عليه اي يمتنع عنه ويحتمل بعد التقييد معنى الخط الاكان الذي في السماء وهو الله او الملائكة لما جاء في رواية اخرى الا لعنته الملائكة ساخطا عليها حتى يرضى عنها او الزوج عن زوجته باطاعته له وفي الحديث تحريم امتناع المرأة عن فراشه بغير عذر والحيض ليس بعذر لان له حق الاستمتاع بما فوق الازار فان قيل هل يكره الزوج كذلك اذا اراده وامتنع قلنا الاظهر لا يقصر بالامتناع اضرارها

فصل ٣

ابو هريرة ض روى البخاري عنه والله اني لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة وفي تخريج بعضهم الاستغفار يقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث الران على قلبي ق سعيد بن مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما والله اني لرسول الله وان كذبتموني اكتب محمد بن عبد الله قاله زمن الحديبية حالة المصالحة لما جاء سهيل بن عمرو للصلح فقال اكتب بيننا وبينكم كتابا دعا النبي م بالكاتب وقال اكتب باسمك اللهم هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله فقال سهيل والله لو كنا نعلم انك رسول الله ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك ولكن اكتب محمد بن عبد الله ق ابو هريرة ض انفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده لا ان يلج احدكم بفتح اللام وتشديد الجيم من اللجاج وهو الاصرار واللام فيه للابتداء بيمينه في اهله اي في قطيعتهم كالحلف على ان لا يكلمهم ولا يصل اليهم آثم عبد الله بن عمرو افعل التفضيل اي اكثر اثما وهو خبر قوله لان يلج له عند الله اي ذلك الحلف اولى واهون من ان يعطي كفارته التي فرض الله عليه على تقدير الحنث بعد ان حلف على شيء يرى ان غيره خير منه يجب عليه اي يحث ويكفر لان لائم اكثر في الاقامة على ذلك الحلف خ ابو هريرة وابو شريح الخزاعي رضي روى البخاري عنهما والذي لا يؤمن والذي لا يؤمن والله لا يؤمن ذكرها ثلث مرات وزاد في رواية لكمال الايمان قيل من يا رسول الله قال الذي لا يأمن جاره بوائقه جمع بائقة وهي الداهية والبلية عند الطبراني عن ابي ذر رضي الله عنه قال كان النبي م ينقل التراب يوم الخندق وقد وارى التراب بياض بطنه ويقول والله لولا الله اي لولا هداية الله ما اهتدينا فصدقه قولنا وما كنا لنتصدق ولا صلينا فانزل سكينة علينا اي وقارا واسكانا للعدو وثبت الاقدام اي اقوامنا ان لاقينا اي العدو والمشركون قد بغوا علينا ان ارادوا فتنة اردنا الرد الى الكفر ابينا اي امتنعنا روى انه م كان يرفع بها صوته ويكررها فصل ٤

عقبة بن عامر ض روى مسلم عنه

وفيه دليل واضح على علو مرتبته وزوجته ان الشيطان لا يقدر ان يسلك هو سالكا مع كونه واسعا فكيف اذا كان ضيقا وذلك لان عمر كان رجلا مهيبا قادرا على دفع الاعداء ونصر الحق واوليائه وتمكين الحق من نفوذه والشيطان لا يقدر ان يقرب الا من يطيل اوعاجز ضعيف او جاهل بكونه عدوه فلا جرم لا يقدر ان يسلك طريقا سلكه

قط بضم القاف المشددة ويجوز باسكان طرف مبني من زمن الماضي الا سلك فجا غير فجك بهذه رواية سعد وفي رواية ابي هريرة قط سالكا فجا قاله لعمر بن الخطاب المعنى انك معزول في هيبتك وكيف لا يكون كذلك والشيطان يهابك قيل معناه ضرب المثل بعد الشيطان عن اغواء عمر في اي طريق سلك من طريق الدين انه سعد لخافته حوفا من فتنته واما النبي م فكان لا يخاف من وسوسته ولا يبالي به كذا قاله الشيخ الكابلي وقال النووي في التصحيح ان الحديث محمول على ظاهره وفي ابو هريرة انفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته الى فراشه فتأبى عليه اي يمتنع عنه يحتمل بعد التقييد معنى الخط الاكان الذي في السماء وهو الله او الملائكة لما جاء في رواية اخرى الا لعنته الملائكة ساخطا عليها حتى يرضى عنها او الزوج عن زوجته باطاعته له وفي الحديث تحريم امتناع المرأة عن فراشه بغير عذر والحيض ليس بعذر لان له حق الاستمتاع بما فوق الازار فان قيل هل يكره الزوج كذلك اذا اراده وامتنع قلنا الاظهر لا يقصر بالامتناع اضرارها

فصل ٣

ابو هريرة ض روى البخاري عنه والله اني لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة وفي تخريج بعضهم الاستغفار يقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث الران على قلبي ق سعيد بن مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما والله اني لرسول الله وان كذبتموني اكتب محمد بن عبد الله قاله زمن الحديبية حالة المصالحة لما جاء سهيل بن عمرو للصلح فقال اكتب بيننا وبينكم كتابا دعا النبي م بالكاتب وقال اكتب باسمك اللهم هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله فقال سهيل والله لو كنا نعلم انك رسول الله ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك ولكن اكتب محمد بن عبد الله ق ابو هريرة ض انفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده لا ان يلج احدكم بفتح اللام وتشديد الجيم من اللجاج وهو الاصرار واللام فيه للابتداء بيمينه في اهله اي في قطيعتهم كالحلف على ان لا يكلمهم ولا يصل اليهم آثم عبد الله بن عمرو افعل التفضيل اي اكثر اثما وهو خبر قوله لان يلج له عند الله اي ذلك الحلف اولى واهون من ان يعطي كفارته التي فرض الله عليه على تقدير الحنث بعد ان حلف على شيء يرى ان غيره خير منه يجب عليه اي يحث ويكفر لان لائم اكثر في الاقامة على ذلك الحلف خ ابو هريرة وابو شريح الخزاعي رضي روى البخاري عنهما والذي لا يؤمن والذي لا يؤمن والله لا يؤمن ذكرها ثلث مرات وزاد في رواية لكمال الايمان قيل من يا رسول الله قال الذي لا يأمن جاره بوائقه جمع بائقة وهي الداهية والبلية عند الطبراني عن ابي ذر رضي الله عنه قال كان النبي م ينقل التراب يوم الخندق وقد وارى التراب بياض بطنه ويقول والله لولا الله اي لولا هداية الله ما اهتدينا فصدقه قولنا وما كنا لنتصدق ولا صلينا فانزل سكينة علينا اي وقارا واسكانا للعدو وثبت الاقدام اي اقوامنا ان لاقينا اي العدو والمشركون قد بغوا علينا ان ارادوا فتنة اردنا الرد الى الكفر ابينا اي امتنعنا روى انه م كان يرفع بها صوته ويكررها فصل ٤

عقبة بن عامر ض روى مسلم عنه

ستفتح عليكم ارضون بفتح الراء جمع ارض وحكى الجوهري اسكانها ويكفيكم الله اي امر العدو بان يدفع
عنكم شرهم وتغلبوا عليهم وتغتنموا فلا يعجز بفتح الجيم احدكم ان يلهو باسهمه اي يلعب بنباله ٥
والمراد به مرامات الهدف فانها جائزة لكونها معينة على قتال الاعداء ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم لان القائم اقرب من القاعد الى تلك الفتنة لمشاهدته ما لا يشاهد
القاعد والقائم فيها يعني القائم بمكانه في تلك الحالة خير من الماشي يعني من الذي يمشي الى الفتنة والماشي فيها
خير من الساعي اي من الذي يسعى ويعمل في الفتنة من تشرف لها اي من نظر الى تلك الفتنة يستشرفه يعني يجره
لنفسها ويدعوه الى الوقوع فيها فالخلاص في التباعد منها والهلاك في مقاربتها ومن وجد ملجأ او معاذا
الملجأ والمعاذ اي موضعا يتخلص بالذهاب اليه من الفتنة فليعذ به يعني ليذهب ومن لم يجد يدق سيفه بحجر
فيقعد لئلا يقع فيها ق ابو حميد الساعدي اتفقا على الرواية عنه ستهب الليلة ريح شديدة فلا يقومن احد
ومن كان له بعير فليشد عقاله وهو الحبل الذي يشد وظيف البعير مع ذراعه قاله بتبوك قال الراوي فهبت
في تلك الليلة ريح شديدة فقام رجل فحملته الريح حتى القته بجبلي طي ق علي رض اتفقا على الرواية عنه يخرج قوم
في آخر الزمان حدثاء جمع حديث وهو نقيض القديم كبخيل وبخلاء صغار على سفهاء الاسنان يعني يكون شبانا سفهاء
الاحلام اي خفاف العقول يقولون من خير قول البرية يعني يحدثون من خير ما يتكلم به البرية وهو القرآن
وفي المصابيح يقولون من قول خير البرية وهو الحديث يقرأون القرآن لا يجاوز ايمانهم حناجرهم جمع حنجرة
وهي الحلقوم يعني لا يتعدى منها الى قلوبهم او معناه لا يتعدى منها الى الخارج فيرفعه الله ويثيب عليه يمرقون
اي يخرجون من الدين كما يخرج السهم من الرمية بتشديد الياء اي من الدابة المرمية فاينما لقيتموهم فاقتلوهم
فان في قتلهم اجرا لمن قتلهم عند الله يوم القيمة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه سيكون في امتي اناس يحدثونكم
بما لم تسمعوا انتم ولا آباؤكم فاياكم واياهم هذا تحذير عن مصاحبتهم ليتركوا بدعتهم اما النهي عن البدعات فوق
الثلث فانما هو في ابواب الدين

فصل ● في الفعل المضارع

م انس رض روى مسلم عنه
آتي باب الجنة يوم القيمة فاستفتح فيقول الخازن من انت فاقول محمد فيقول بك اي بالفتح لك امرت
على بناء المجهول لا افتح لاحد قبلك ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه آمركم باربع وانهاكم عن اربع الايمان
بالله بالجر بدل اربع قوله آمركم باربع شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وهي بالجر بدل
عن الايمان وبالرفع خبر مبتدأ محذوف واقام الصلوة وايتاء الزكوة وان تؤدوا خمس ما غنمتم انما امرهم
باداء الخمس لانهم كانوا اهل جهاد وغنائم وفي بعض روايات الصحيحين وشهادة بزيادة واو وفي بعضها وصوم
رمضان فعلى هذا يكون وان تؤدوا معطوفا على اربع فعلى رواية الحديث يكون الايمان والاسلام واحدا قال
القاضي انما لم يذكر الحج لان وفادة عبد القيس كانت في عام الفتح ولم يكن الحج مفروضا فيه لانه فرض
سنة تسع بعد الهجرة على الاشهر وعلى قول من قال انه فرض سنة خمس منها يكون عدم ذكر الحج
من غفلة الراوي وكذا ذكر عدم الصوم وانهاكم عن الدبا بالمد والقصر واحدها دباة بتشديد الباء وهي القرع
والحنتم اي جرة حنتمة بفتح الحاء المهملة وهي جرة خضراء والنقير وهو اصل النخلة ينقر فيتخذ منه
اوعية الخمر والمقير بتشديد الياء التحتانية المفتوحة وهو وعاء مطلي بالقير وهو الزفت وانما نهى عن الانتباذ
في هذه الاوعية لانها غليظة يجعل ما فيها حارا فينقلب الى الاسكار من غير شعور صاحبها قاله لوفد
جمع وافد وهو الرسول عبد القيس وهو قبيلة ارسلوا جماعة الى النبي م ليتعلموا منه ويرجعوا اليهم
فقال الوافد منهم يا رسول الله بامر نعمل به وندعوا اليه من وراءنا م ابن عباس رض روى مسلم عنه قال
لما اسروا الاسارى في غزوة بدر قال النبي م لابي بكر وعمر ما ترون في هؤلاء الاسارى فقال ابو بكر يا نبي الله
هم بنو العم والعشيرة ارى ان تاخذ منهم فدية فيكون لنا قوة على الكفار فعسى الله ان يهديهم للاسلام فقال عمر
ان تمكننا فنضرب اعناقهم فان هؤلاء صناديد الكفرة وائمتهم فمال الى ما قال ابو بكر فلما كان من الغد
جاء عمر فاذا رسول الله م وابو بكر قاعدان يبكيان فقال يا رسول الله اخبرني من اي شيء تبكي فقال م ابكي
للذي عرض على اصحابك من اخذهم الفداء لقد عرض علي عذابهم ادنى من هذه الشجرة قاله لعمر بعد يوم بدر
وفيه جواز الراي لرسول الله م عند عدم الوحي وجواز الخطاء فيه ويمكن ان يقال القول الاول كان حسنا
وقول عمر كان احسن والمقربون يعاتبون على ترك الاحسن كما قيل حسنات الابرار سيئات المقربين ق ابن عمر رض
اتفقا على الرواية عنه ارى رؤياكم قد تواطأت اي توافقت قال النووي هكذا في النسخ بطاء ثم تاء وكان ينبغي
ان يكتب بالالف بين الطاء والتاء ويقرأ مهموزا قال الله تعالى ليواطئوا عدة ما حرم الله في السبع الاواخر
فمن كان متحريها اي طالبا ليلة القدر فليتحرها في السبع الاواخر تقدم بيانه في الباب في حديث ان ناسا
منكم قد اروا ليلة القدر خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه اراكم يا بني حارثة وهم بطن من الانصار قد خرجتم
من الحرم ثم التفت فقال بل انتم فيه وخرج بتشديد الراء م ابو هريرة رض ان رسول الله جعل اثني عشر
ميلا حول المدينة حمى اي خاصة لنفسه وان عمر قد حمى بعده لذلك تقدم الكلام على حرمها في الباب الثاني في حديث
اني احرم ما بين لابتي المدينة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله
لا يلقى الله بهما اي بهاتين الشهادتين عبد غير شاك فيهما الا دخل الجنة تقدم تفسيره في غزوة خ انس رض
روى البخاري عنه قال صعد النبي م المنبر متعصبا راسه بحاشية برد وكان اخر صعوده فحمد الله
واثنى عليه فقال اوصيكم بالانصار اي برعايتهم فانهم كرشي بفتح الكاف وكسر الراء وهو من الحيوان
كالمعدة للانسان وعيبتي بفتح العين المهملة وهي ما يحمل فيه الثياب يعني انهم مواضع سري ومعتمدي
وقد قضوا الذي عليهم يعني قضوا في حقي ما كان يجب عليهم من النصرة وبقي الذي لهم اي حقهم من ان يجازوا
باحسن الجزاء فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم المراد به ما سوى الحدود فانها لا يعفى بعد ما ثبتت
في مجلس الشرع خ عائشة رض روى البخاري عنه تاخذ احداكن ماءها وسدرها وهي ورق النبق فتطهر

ونمنعكم من المؤمنين ٤ ديكر

مضارع بحذف احدى التائين قال القاضي المراد بهذا التطهر التطهر من دم الحيض وقال النووي الاظهر ان المراد به الوضوء فتحسن الطهور ثم تصب على رأسها فتدلكه دلكا شديدا حتى تبلغ شؤون رأسها بضم الشين المهملة وسكون الواو بمعنى الاصل يعني بشرة رأسها وفي بعض النسخ شؤون رأسها وهو بضم الشين المعجمة وبعدها همزة جمع شأن وهو اصل الشعر ثم تصب عليها الماء ثم تأخذ فرصة بكسر الفاء قطعة قطن او صوف ممسكة اي مطيبة بالمسك فتطهر بها اي عن الرائحة الكريهة من الحيض قاله لاسماء بنت شكل بفتح الشين المعجمة والكاف وحكي فيه اسكان الكاف لكن المشهور هو الاول حين سألته عن غسل الحيض وجابر رضي الله عنه على الرواية عنه قال استشهد ابي يوم احد وكانت عمتي تبكي فقال لم تبكيه او لا تبكيه اصله تبكينه حذفت النون للتخفيف ما زالت الملائكة تظله باجنحتها حتى رفعتموه يعني عبد الله ابا جابر ازدحام الملائكة عليه يجوز ان يكون للبشارة بما اعد له من الكرامة او لفرحهم لصعود روحه وفيه تسلية لها لحصول هذه الكرامة وجواز البكاء على الميت من غير ندبة م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه تبلغ الحلية اراد بها النور يوم القيمة من المؤمن حيث يبلغ الوضوء بفتح الواو وما يتوضأ به م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه تبلغ المساكن اهاب بكسر الهمزة او يهاب شك من الراوي وهي بياء مثناة تحت مفتوحة او مكسورة وروي بنون مكسورة وقال النووي المشهور هو الاول وقال التوربشتي المعتمد هو الثاني وهما اسمان لموضعين قريبين من المدينة على اميال وقيل كلاهما اسم موضع واحد واو فيه للتخيير في الذكر يعني يكثر سواد المدينة حتى يتصل هذا الموضع وقد كان ذلك في مرة بني امية ثم بعد ذلك تغير امرها ق ابو هريرة رضي الله عنه على الرواية عنه تجدون من شر الناس ذا الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه هذا اذا لم يكن للاصلاح فلو كان لاجله جاز ق فاطمة بنت قيس رضي الله عنها على الرواية عنها تدرون لم جمعتكم قالوا الله ورسوله اعلم قال اني والله ما جمعتكم لرغبة اي السؤال عن شيء ولا لرهبة اي لخوف ولكن جمعتكم لان تميما الداري منسوب الى جد له اسمه الدار كان رجلا نصرانيا فجاء فبايع واسلم وحدثني حديثا وافق الذي كنت احدثكم عن المسيح الدجال حدثني انه ركب في سفينة بحرية وصف السفينة بها لان الابل تسمى سفينة البر مع ثلثين رجلا من لخم بسكون الخاء المعجمة وجذام بضم الجيم وبالذال المعجمة وهما رجلان سمانا ابوي قبيلة فلعب بهم الموج اللعب في الاصل ما لا فائدة فيه من قول او فعل فاستعير لصد الامواج السفن عن جهة القصد شهرا في البحر ثم ارفؤا اي الجاؤا الى جزيرة في البحر حتى مغرب الشمس فجلسوا في اقرب السفينة وهو بضم الراء جمع قارب بكسر الراء وفتحها على خلاف القياس وهو سفينة صغيرة يكون مع السفينة الكبيرة ليركبوها اذا قربوا من الساحل لقضاء حوائجهم فدخلوا الجزيرة فلقيتهم دابة اهلب اي غليظ الشعر كثير الشعر وقيل هذا تفسير للاهلب انما لم يقل هلباء على تاويل الدابة بالحيوان او لوقوع لفظ دابة على الذكر والانثى لا يدرون ما قبله من دبره من كثرة الشعر قالوا ويلك ما انت بالكسر خطاب

للدابة

للدابة قالت انا الجساسة سميت جساسة لتجسسها الاخبار للدجال فانا صاحب التحفة هي دابة الارض التي تخرج في اخر الزمان لكن مصداقه غير معلوم قالوا وما الجساسة قالت يا ايها القوم انطلقوا الى هذا الرجل في الدير هذا القول في جواب قولهم وما الجساسة من باب اسلوب الحكيم فانه الى خبركم بالاشواق اي كثير الشوق بما عندكم من الخبر قال لما سمت لنا رجلا فرقنا بكسر الراء اي خفنا منها ان يكون شيطانة قال فانطلقنا سراعا اي مسرعين حتى دخلنا الدير فاذا فيه اعظم انسان رايناه قط اي ما راينا مثله لان قط يستعمل في الماضي المنفي خلقا بفتح الخاء تمييز واشده وثاقا بفتح الواو وكسرها تمييز من اشده وهو بالرفع عطف على اعظم مجموعة يداه الى عنقه ما بين ركبتيه الى كعبيه بالحديد الجار والمجرور متعلق بمجموعة والموصول وهو ما بين بدل عن يداه بدل الاشتمال قلنا ويلك ما انت قال قد قدرتم على خبري اي على خبري وقيل معناه على ان تخبروا عني اذا رجعتم فاخبروني ما انتم قالوا هذا التفات من التكلم الى الغيبة نحن اناس من العرب ركبنا في سفينة بحرية فصادفنا البحر حين اغتلم بالغين المعجمة اي اشتد واضطرب امواجه فلعب بنا الموج شهرا ثم ارفأنا الى جزيرتك هذه فجلسنا في اقربها فدخلنا الجزيرة فلقيتنا دابة اهلب كثير الشعر لا يدري ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقلنا ويلك ما انت فقالت انا الجساسة قلنا وما الجساسة قالت اعمدوا بكسر الميم اي اقصدوا الى هذا الرجل في الدير فانه الى خبركم بالاشواق فاقبلنا اليك سراعا وفزعنا منها ولم نامن ان يكون شيطانة فقال اخبروني عن نخل بيسان بفتح الباء الموحدة بلدة بالشام قلنا عن اي شانها تستخبر قال اسألكم عن نخلها هل تثمر قلنا نعم قال اما انها توشك ان لا تثمر قال اخبروني عن بحيرة طبرية بفتح الطاء وكذا في بحيرة وهي بحر صغير معروف بالشام قلنا عن اي شانها تستخبر قال هل فيها ماء قالوا هي كثيرة الماء قال ان ماءها يوشك ان يذهب قال اخبروني عن عين زغر بزاء معجمة مضمومة وغين معجمة مفتوحة علم بلدة معروفة في الجانب القبلي من الشام وهي لا تنصرف قالوا عن اي شانها تستخبر قال هل في العين ماء وهل يزرع اهلها بماء العين قلنا نعم كثيرة الماء واهلها يزرعون من مائها قال اخبروني عن نبي الاميين ما فعل اراد الدجال بالاميين العرب لانهم لا يكتبون ولا يقرؤن غالبا ونبيهم محمد انما اضافه اليهم طعنا عليه بانه مبعوث اليهم خاصة كما زعم بعض اليهود او بانه غير مبعوث الى ذوي الفطنة والكياسة قالوا قد خرج من مكة ونزل يثرب قال اقاتله العرب قلنا نعم قال كيف صنع بهم فاخبرناه انه قد ظهر اي غلب على من يليه من العرب فاطاعوه قال لهم اي لنا وبهذا التفات قد كان ذلك اي الاطاعة وحرف الاستفهام مقدر فيه ويحتمل ان يكون لهم راجعا الى العرب جمع لاجل ذلك قلنا نعم قال اما ان ذلك خير لهم ان يطيعوه ذلك اشارة الى المحذوف اي ان يطيعوه مبتداء وخير لهم خبره والجملة الاسمية خبران او يقال ان يطيعوه بدل من ذلك وهذا الاخبار من الدجال دليل على فضيلة نبينا م لان الفضل ما شهدت به الاعداء ويحتمل ان يريد به الخيرية في الدنيا لانهم ان خالفوه اهلكهم

أو يقال جرى ذلك على لسانه من غير قصد وإني مخبركم عني إني أنا المسيح سمي مسيحا لمساحة الأرض في مدة وإني أوشك أن يؤذن لي في الخروج فأخرج فأسير في الأرض فلا أدع قرية إلا هبطتها
في الأربعين ليلة غير مكة وطيبة وهما محرمتان علي كلتاهما كلما أردت أن أدخل واحدة منهما
استقبلني ملك بيده السيف صلتا أي مسلولا عن غمده يصدني عنها وإن على كل نقب منها أي طريق ملائكة
يحرسونها فطعن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمخصرته وهي ما يمسكه الرجل من عصا ونحوه فيضع تحت خاصرته ويتكأ
عليه ويشير به إذا خاطب في المنبر هذه طيبة هذه طيبة كررها للتأكيد وأظهار سروره وتعجبه
من خبر الدجال وتسميته الأهل كنت حدثتكم ذلك فقال الناس نعم وإنه أعجبني حديث تميم أنه
بفتح الهمزة بدل من حديث وافق الذي كنت أحدثكم عنه أي عن الدجال وعن المدينة ومكة من أنه لا يدخلهما
إلا أنه في بحر الشام إلا التخفيف للتنبيه أراد بحر الشام ما يلي الجانب الشامي أو بحر اليمن أراد ما يلي
الجانب اليمني والبحر واحد ورد بينهما أما لأن الوحي لم يكن نازلا بالتصريح بمحله بل قاله على ظن ثم عرض في
ظن أو وإما تنقل الدجال من بعض الأبعض لا بل من قبل المشرق ما هو ما زائدة هو مبتدأ خبره الظرف
المتقدم ويجوز أن يكون موصولة أي الذي يخرج هو منه من قبل المشرق ما هو من قبل المشرق ما هو وأوما بيده
إلى المشرق قال الطيبي لما نفى م بالوجه أنه من قبل المشرق نفي الأولين فأضرب عنهما بقوله لا بل ووحق
الثالث وقال التوربشتي أضرب بالقولين مع حصول اليقين في أحدهما لما رأى في تلبيس هو منه مصلحة
لأن العرب يومئذ لم يسافروا إلا في ذين البحرين لكن تكراره قوله من قبل المشرق ما هو مقوي لقول الطيبي
م أنس رض روى مسلم عنه قال لما دمعت عينا النبي م على ولده إبراهيم وهو في حال النزع تدمع العين ويحزن
القلب ولا نقول إلا ما يرضى ربنا أي عنه ويجوز أن يكون ربنا منصوبا ويكون يرضي من باب الإفعال والله
يا إبراهيم إنا بك أي بفراقك لمحزونون ف ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه تطعم الطعام وتقرأ السلام على من
عرفت ومن لم تعرف وإشاعة شرط كما سبق بيانه قاله لرجل قال أي الإسلام أي خصال الإسلام خير
لعل النبي م فهم أنه يسئل عن الخصال المتعدية النفع فأجاب بما هو الأنسب بحال السائل وقال تطعم الطعام
ولم إطعام الطعام م نافع بن عتبة رض روى مسلم عنه تغزون جزيرة العرب تقدم بيان معناها في باب المعجزة في حديث
أن الساعة لا تقوم فيفتحها الله ثم تغزون فارس فيفتحها الله ثم تغزون الروم فيفتحها الله ثم تغزون الدجال فيفتحه
أي يفتح قتله على يد عيسى وفي بعض النسخ فيفتح أي يفتح مملكته وفي الحديث إخبار عن الغيب فإن الأقطار
المذكورة قد فتحت وسيكون فتح الدجال كما قال م أم سلمة رض تقتل عمارا الفئة الباغية رقم المصر بعلامة البخاري
لعله وقع سهوا منه لأن الحديث بعينه مذكور في صحيح مسلم مع رواية المذكورة وبعض العلماء قال لم يخرج
البخاري في قتل عمار شيئا أعلم أن عمارا قتله معاوية وفئته وكانوا طاغين ظالمين باغين بهذا الحديث
لأن عمارا كان في عسكر علي رض وكان علي هو المحق للإمامة فامتنعوا عن بيعته حكي أن معاوية كان يأول

بل ميتتي جعل الأرض خبزة وهي إنما تصلح للأكل ... لا الانظار ثم سعة قدرة الله وعجيب صنعه بل عدم العلم والتوقيف بكيفيته مع أنه ورد في الأحاديث أنها تحول ... فالوجه أن نقول المعنى أنه يجعلها كالخبزة واحدة في صفة ... والمساحة وفيه بيان النزل الذي أعد الله لأهل الجنة وعظم مقداره ... وهو ما يعد للضيف من الطعام وإن كانت في قوله كانت لهم جنات الفردوس نزلا وأنها ... لهم ويقين إبداعا واختراعا عن غير احتياج إلى مادة الأرض

الحديث ويقول نحن فئة باغية يعني طالبة لدم عثمان وهكذا كما ترى تحريف منه لأن البغي بمعنى الطلب للدم غير ثابت
أصلا ولأنه م ذكر الحديث في إظهار فضيلة عمار وذم قاتله لأنه جاء في طريق ويح عمار م أبو هريرة رض روى عنه
تقوم الساعة والرجل يحلب اللقحة وهي الناقة الغزيرة اللبن القريبة العهد من النتاج الواو في والرجل للحال
فما يصل الإناء إلى فيه أي فمه حتى تقوم والرجلان يتبايعان الثوب فما يتبايعانه أي لا يتمان تلك المبايعة
حتى تقوم والرجل يلوط حوضه أي يصلحه ويطينه ليسقي منه فما يصدر أي لا يرجع عنه حتى تقوم وفيه دلالة
على أن القيمة تقوم بغتة كما قال الله تعالى لا تأتيكم إلا بغتة م المستورد رض روى مسلم عنه تقوم الساعة والروم أكثر الناس
ثبت في الصحيح أنه لا يبقى مسلم وقت قيام الساعة لكن يكون الروم وهم قوم موجود أكثر الكفرة في ذلك الوقت كما كانوا
اليوم أكثرهم م أبو هريرة رض روى عنه تقيء الأرض أفلاذ كبدها يعني يخرج كنوزها كما قال الله تعالى وأخرجت الأرض
أثقالها الأفلاذ جمع فلذ بكسر الفاء وبالذال المعجمة قطعة من الكبد مقطوعة طولا أمثال الأسطوان من الذهب
والفضة فيجيء القاتل فيقول في هذا قتلت ويجيء القاطع فيقول في هذا قطعت رحمي ويجيء السارق ويقول في هذا قطعت يدي ثم يدعونه فلا يأخذون
منه شيئا ق أبو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه تكون الأرض يوم القيمة خبزة واحدة قال التوربشتي ليس معناه أن جرم
الأرض ينقلب من طبعه إلى طبع المأكول لما ورد في الآثار أن الأرض برها وبحرها يمتلي نارا ويتضم إلى نار جهنم
بل معناه يكون الأرض كخبزة وفيه بيان هيئة الأرض يومئذ وبيان عظم الخبزة التي أعد الله لأهل الجنة يكفؤها
الجبار أي يقلبها ويبدلها وهذه المعارة عن سهولة تغيرها بيده كما يكفؤ أحدكم خبزته في السفر وهي الخبزة
التي يصنعها المسافر ويقلبها على يديه حتى يستوي نزلا لأهل الجنة وهو بسكون الزاء وضمها ما يعد للضيف عند نزوله
ق أبو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه نازل غدا إن شاء الله بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر قاله لما أراد
قدوم مكة الخيف بالخاء المعجمة ما انحدر من الجبل وارتفع عن المسيل يعني المحصب وهو الشعب الذي يخرج طرفه
منى ويتصل طرفه الآخر بالأبطح ... المراد بخيف بني كنانة أما إضافته إليهم لأنهم كان قريشا تحالفوا فيه على ...
بني هاشم ولا يبايعوهم حتى يسلموا فيسلموا إليهم النبي م فلما نصر الله تعالى رسوله نزل بذلك الموضع إراءة لطيف
صنع الله تعالى به ق أبو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يأتي الشيطان أحدكم يعني يوسوس في قلبه فيقول من خلق
الدار من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك بالنصب غرضه من ذلك إيقاعه في الكفر بأن يعتقد أن ربه مخلوق فإذا
بلغه الضمير المستكن للشيطان أو لأحدكم وضمير المفعول عائد إلى مصدر يقول من خلق ربك فليستعذ بالله طردا
للشيطان عنه ولينته أي عن ذلك الوساوس لئلا يغلب عليه الشيطان م أبو هريرة رض روى مسلم عنه يأتي المسيح
من قبل المشرق وهمته المدينة حتى ينزل دبر أحد ثم تصرف الملائكة وجهه قبل الشام وهنالك يهلك م أبو هريرة رض
روى مسلم عنه يأتي على الناس زمان يدعو الرجل ابن عمه وقريبه أي إلى الخروج من المدينة لضيق المعيشة فيها بقوله
هلم إلى الرخاء أي إلى سعة العيش وهلم فعل بمعنى أقبل هلم إلى الرخاء كرره للتأكيد والمدينة خير لهم الواو فيه للحال
لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف يعني لو كانوا يعلمون ما في الإقامة في المدينة من الخير لما طلبوا الخروج منها

الاعلم اولى لان الفقه محتاج اليه في جميع احوال الصلوة مما يكره او يفسدها ويفتقر اليه ولا كذلك القراءة ولخبر الحاكم
بان الاقراء في ذلك الزمان كان اعلم باحوال الصلوة ولذلك في زماننا اذا رجل يكون ماهرا في القراءة والحفظ له
في العلم قال الشيخ الكلاباذي اقرأهم اقرؤهم رسول الله صلعم لقوله صلعم من قرأ القرآن فكأنما اُدرجت النبوة بين جنبيه
الا انه لا يوحى اليه فهذا اولى بخلافة رسول الله صلعم لانه اقرب الناس اليها لا وصفة ثم الفقه في دين الله صناعة
رسول الله صلعم وهو المورث عنه اذ العلماء ورثة الانبياء والعلماء باطلاق الفقهاء والعلماء بسائر العلوم علماء
على التقييد بعلومهم فقام القارئ مقام الوحي من البيت ومقام الفقيه مقام الوارث فلذلك قدم القارئ على الفقيه فاذا
استويا في القراءة واحدها افقه قدما اولى لان مقام مقام الوصي الوارث فان كانوا في السنة سواء قدموا هجرة فغيه
انتقالا من مكة الى المدينة قبل الفتح فمن هاجر اولا فاشرفهم اكثرهم ثوابا من هاجر بعده قيل يقدم الكهل على الشاب
فولد من هاجر ابوه اولا اولى بالامامة من ولد من هاجر بعده وبعد فتح مكة جعل مكان الهجرة هجران المعاصي
فيكون الاصح فان كانوا في الهجرة سواء فاقدمهم سنا انما جعل الاسن اقدم لان في تقدمه تكثير الجماعة
ولا يؤتم الرجل الرجل في سلطانه اي في محل حكمه وولايته فيمن اذا كان الوالي وصاحب البيت عالما يصح
الصلوة خلفه اولى بالامامة وان كان غيره اعلم منه ولا يقعد في بيته على تكرمة اي على موضع اعد له
بوضع وسادة يتكئ عليها او بالقاء ما يجلس عليه وقيل المراد منها المائدة الا بالاذن الصريح في سلطانه وبيته
وكرمة للجمل الله مر انس رضي الله عنه رفعه لم ينبت الله في بعض الجنة ما شاء الله ان ينبت بعض الجنة خالية عن المخلوق ليعتبروا
ثم ينشئ الله في بعض الجنة تأنيث الغير باعتبار الامكنة او الكثرة المبهمة مؤنثا لاضافته اليه خلقا
اي مخلوقا ما شاء حتى يملئ الجنة منهم مر انس رضي الله عنه رفعه لم يتبع الدجال من يهود اصبهان سبعون الفا وفي
رواية بكسر الهمزة وفتح الباء بلد معروف وقيل للوادي اصفهان بجريان لا اصفهان العراق سبعون الفا وفي رواية تسعون
والصحيح هو الاول خلقهم الطيالسة جمع الطيلسان وهو معروف وفي اشارة الى اكثريتهم وهم يكونون اتباع الدجال
ق انس رضي الله عنه رفعه لا يتبع الميت ثلثة اهله وماله وعمله فيرجع اثنان ويبقى واحد يرجع اهله وماله
ويبقى عمله وفيه حث على تحسين الاعمال ليكون مؤنسا في المآل ق ابو هريرة رضي الله عنه رفعه لا يموت احد من اهل المدينة
على خير مما كانت عليه حالة التي كانت خيرا لا يغتم اي لا يحزن الا العواتي جمع عاتم وهي كل طالب شر فمن انسان
او بهيمة او طائر والآخر من يحزن على بلاء الرسول اي موته كما قال عمر رضي الله عنه اذا الوحوش حشرت ماتوا زاد عبد الرزاق من شرها
بضم الميم وفتح الزاء المعجمة قبيلة يزيدان المدينة ينقمان بفتح العين اي يغضبان بغضبها فيجدان اي يجدان
فيها وحوشا اومعناه يجدانها ذات وحوش قيل هذه الحالة تدومت في بعض الاعوام حتى خلت المدينة وبقيت
ثمار المعوافي لكن الاقرب انها سيكون فيما قرب الزمان لان قوله حتى او بلغا ثنية الوداع خبر اعلى وجوههما ايذر اعلاك
لان الظاهر ان سقوط الراعيين على وجوههما يكون لاذكاء النار اي قيام الناعق ابو هريرة رضي الله عنه نفقا على الرواية عنه
بفتحا فيقوم فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار يعني باتي طائفة منهم عقيب اخرى وهذا من باب الكوفي البراغيث
الدينا وبون ج

والدرغم سيده لا يخرج منهم احد رغبة عنها اي اعراضا عن المدينة الا خلف الله فيها خيرا منه الا لابا التخفيف للتنبيه
ان المدينة كالكير تخرج الخبث لان القوم الناعق حتى تنفي المدينة شرارها كما تنفي الكير خبث الحديد تقدم بيانه في باب
في حد انما المدينة كالكير ابو سعيد رضي الله عنه الناعق الرواح عنه يأتي على الناس زمان يغزو فئام بكسر الفاء وبالهمزة
بعض الجماعة الكثيرة لا واحد لها من لفظها من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى رسول الله صلعم فيقولون نعم فيفتح لهم
فيفتح لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى من صحب رسول الله فيقولون نعم فيفتح لهم
ثم يغزو فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى من صحب من صحب رسول الله فيقولون نعم فيفتح لهم فيه بيان فضيلة
الصحابة والتابعين وتابعيهم وتقديم الاكبر في الفضل على الاصغر ورغم انف عبد الله بن عامر بن ربيعة امداد اهل
اهل اليمن وهم جماعة غزاة منهم يمدون جيوش المسلمين من مراد وقرب بفتح القاف والراء بطن من قبيلة مراد
واليه ينتسب الربي هذا هو الصواب وما قاله الجوهري من انه منسوب الى قرن وهو جبل معروف يضاف لاهل
نجد فغلط كذا قاله النووي كان يقرض اسنده الموضع درهم له والدرهم موزون بالبر خلاف العقوق
والمبرة سئله تعول برت والدي بالكسر ابر بالفتح برا فانا بر وبار كذا قاله الجوهري لو اقسم على الله لابره
قال الخطابي ان يستفزك فافعل الخطاب لعمرو في حق اويس اي خاطب الصحابة بالدعاء الاستغفار منه وروي
ان عمر كان في طلب فلما كان السنة التي توفي فيها عمر قام على ابي قيس فنادى يا ايها اليمن انيكم اويس بن عامر فقام شيخ
فقال ابن اخي فقال له اويس وهو اخذ ذكرا واقل مالا وهو بوزع البانها وحقيرين الطرفين فقال له عمر اين
هو فقال بارك من عرفات فاتى عليه فوجده كما وصف البيع فقال استغفر لي فقال انت اعرف بذنوبك فيه جليلة لاويس
وفي رواية سلم انه صلعم قال ان خير التابعين رجل يقال له اويس اعلم ان عمر كان افضل من اويس الا الصحابة
افضل من التابعين بلا خلاف وانما امره بالاستغفار عنه اشارة الى التحريض بالاهتمام بدعوة الصلحاء وارشاد الى طلب
ازدياد الخير والدعاء وان كان الطالب فاضلا والداعي مفضولا حتى روي انه صلعم قال ان رجلا خرج يعتمر شركنا
في دعائك يا اخي وفي الغالب مرهم بالاستغفار تطييب القلب ليس الا كما يمكنه ان يصل الى حضرة النبي صلعم
لكن برة بامه منعه من ذلك ليندفع توهم انه مستحي غير مخلفه مر جابر رضي الله عنه رفعه يدخل الجنة من امتي زمرة
حذف الفعل فيها للتعميم ولا يتوطؤون لا يخطئون اي لا يستشيرون ما يسيل من انوفهم والبول لو ما عالم يصدر عنهم من
الفضلة كلها نهارا ولكون طعامهم في غاية اللطافة بحيث لا يكون له فضلة يستقذر ولكن طعامهم ذلك جشاء يعني
يخرج في جشاء كرشح المسك اي كرشح قيء الرائحة كالمسك والمجمر بالتشديد ما يوضع فيه النضح يجري التسبيح والحمد
في افواههم كما يجري النفس في الدنيا بلا تعب لهم او معناه يصير التسبيح لانه لا يشغلهم عنهم كالنفس اللازم للحيوان
مر ابو سعود عقبة بن عمرو الانصاري رضي الله عنه رفعه يؤم القوم اقرأهم بكتاب الله فان كانوا في القراءة
سواء فاعلمهم بالسنة اي بالحديث يعني اذا كان في القوم رجل قارئ يحسن القرآن ويعلم من الفقه قدر ما يصح به الصلوة
ورجل فقيه يعلم القرآن قدم يجوز به الصلوة فالاقرأ اولى لظاهر الحديث وبه عمل ابو يوسف وخالفه صاحباه وقالا
الاعلم اولى لان الفقه محتاج اليه في جميع احوال الصلوة مما يكره او يفسدها ولا كذلك القراءة ولخبر الحاكم
بان الاقراء في ذلك الزمان كان اعلم باحوال الصلوة ولذلك في زماننا اذا رجل يكون ماهرا في القراءة والحفظ له
في العلم قال الشيخ الكلاباذي اقرأهم اقرؤهم رسول الله صلعم لقوله صلعم من قرأ القرآن فكأنما اُدرجت النبوة بين جنبيه
الا انه لا يوحى اليه فهذا اولى بخلافة رسول الله صلعم لانه اقرب الناس اليها لا وصفة ثم الفقه في دين الله صناعة
رسول الله صلعم وهو المورث عنه اذ العلماء ورثة الانبياء والعلماء باطلاق الفقهاء والعلماء بسائر العلوم علماء
على التقييد بعلومهم فقام القارئ مقام الوحي من البيت ومقام الفقيه مقام الوارث فلذلك قدم القارئ على الفقيه فاذا
استويا في القراءة واحدها افقه قدما اولى لان مقام مقام الوصي الوارث فان كانوا في السنة سواء فاقدمهم هجرة فغيه
انتقالا من مكة الى المدينة قبل الفتح فمن هاجر اولا فاشرفهم اكثرهم ثوابا من هاجر بعده قيل يقدم الكهل على الشاب
فولد من هاجر ابوه اولا اولى بالامامة من ولد من هاجر بعده وبعد فتح مكة جعل مكان الهجرة هجران المعاصي
فيكون الاصح فان كانوا في الهجرة سواء فاقدمهم سنا انما جعل الاسن اقدم لان في تقدمه تكثير الجماعة
ولا يؤتم الرجل الرجل في سلطانه اي في محل حكمه وولايته فيمن اذا كان الوالي وصاحب البيت عالما يصح
الصلوة خلفه اولى بالامامة وان كان غيره اعلم منه ولا يقعد في بيته على تكرمته اي على موضع اعد له
بوضع وسادة يتكئ عليها او بالقاء ما يجلس عليه وقيل المراد منها المائدة الا بالاذن الصريح في سلطانه وبيته
وكرمة للجمل الله مر انس رضي الله عنه رفعه لم ينبت الله في بعض الجنة ما شاء الله ان ينبت بعض الجنة خالية عن المخلوق ليعتبروا
ثم ينشئ الله في بعض الجنة تأنيث الغير باعتبار الامكنة او الكثرة المبهمة مؤنثا لاضافته اليه خلقا
اي مخلوقا ما شاء حتى يملئ الجنة منهم مر انس رضي الله عنه رفعه لا يتبع الدجال من يهود اصبهان سبعون الفا وفي
رواية بكسر الهمزة وفتح الباء بلد معروف وقيل للوادي اصفهان بجريان لا اصفهان العراق سبعون الفا وفي رواية تسعون
والصحيح هو الاول خلقهم الطيالسة جمع الطيلسان وهو معروف وفي اشارة الى اكثريتهم وهم يكونون اتباع الدجال
ق انس رضي الله عنه رفعه لا يتبع الميت ثلثة اهله وماله وعمله فيرجع اثنان ويبقى واحد يرجع اهله وماله
ويبقى عمله وفيه حث على تحسين الاعمال ليكون مؤنسا في المآل ق ابو هريرة رضي الله عنه رفعه لا يموت احد من اهل المدينة
على خير مما كانت عليه حالة التي كانت خيرا لا يغتم اي لا يحزن الا العواتي جمع عاتم وهي كل طالب شر فمن انسان
او بهيمة او طائر والآخر من يحزن على بلاء الرسول اي موته كما قال عمر رضي الله عنه اذا الوحوش حشرت ماتوا زاد عبد الرزاق من شرها
بضم الميم وفتح الزاء المعجمة قبيلة يزيدان المدينة ينقمان بفتح العين اي يغضبان بغضبها فيجدان اي يجدان
فيها وحوشا اومعناه يجدانها ذات وحوش قيل هذه الحالة تدومت في بعض الاعوام حتى خلت المدينة وبقيت
ثمار المعوافي لكن الاقرب انها سيكون فيما قرب الزمان لان قوله حتى او بلغا ثنية الوداع خبر اعلى وجوههما ايذر اعلاك
لان الظاهر ان سقوط الراعيين على وجوههما يكون لاذكاء النار اي قيام الناعق ابو هريرة رضي الله عنه نفقا على الرواية عنه
بفتحا فيقوم فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار يعني باتي طائفة منهم عقيب اخرى وهذا من باب الكوفي البراغيث
الدينا وبون ج

ويجتمعون في صلوة العصر وصلوة الفجر يجمع الله الكاتبة ملائكة وقت عبارة عباده ليكونوا شهداء لهم خصص هذين الوقتين لان العبادة فيهما مع كونها وقت اشتغال وغفلة اذ كل احد على صلاته والاكثر وزانهم حفظة الكتبة وقيل غيرهم ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسئلهم ربهم وهو اعلم بكم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون سوى انه تعالى عن الملائكة اما الاولى فبناء بعيده العاملين مع كونهم المشهورات حاملين واما للتوبيخ على القالين اجعل ايمانهم اسمعا على الرواية عنه يتقارب الزمان اى ينقص بعضهم من بعض في النشر وقيل المراد به قرب زمان القيمة وقيل قرب زمان الموت يعني يقصر الاعمار وقيل معناه يدرى الزمان سريع الانقضاء بحيث يكون السنة كالشهر لكثرة غفلاتهم واشتغالهم بالدنيا او لتحيرهم بالتغير العظام فان قيل المرء يستطيل قصر الزمان في المسرات وطوله في المكاره فما وجه هذا قلنا معنى ما قالوا ان يزول الحاسم بمرور الزمان لكثرة مآلهم فيه من الاحزان ومعنى ما قالوا ان الناس يتمنون اطالة الزمان في السعة والرخاء وقصره في الشدة والبلاء وهذا غير ذلك ويقصر ايام الفترة وفي رواية يقبض وذلك قبض العلماء ويلقى الشح اى يوضع في القلوب المخلي اداء الحقوق وتظهر الفتن ويكثر الهرج قالوا يا رسول الله ايما هو قال القتل القتل فسره ثم بالقتل وكرره للتاكيد اعلم ان المذكور في نسخ الشارح ايما هو لكن المذكور في نسخ الصحيح والمشكوة في صحيح مسلم قالوا يا رسول الله وما الهرج وهذا اقرب للمعنى لان ما يطلب شرحه الاسم لا بائي وانسى اسمعا على الرواية عنه يجمع الله الناس يوم القيمة فيقول لو كان اى ليفيقوا تعزيزا لهم اجتماعهم كذا في الشارح وقال النووي اى يقولون بسوال الشفاعة لذلك وفي رواية فيلهمون اى يلهمهم الله سوال ذلك فيقولون لو استشفعنا الى ربنا يقال لمستشفعه الفلان اى سالته ان يشفع لي اليه لو هنا للتمني بمعنى ليتنا نستشفعنا الانبياء حتى يريحنا الله مما نحن فيه والنصب جواب التمني اى يزيلنا من مكاننا هذا فيا تمر ادم فيقولون انت ابو الخلق خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه الناطق وامر الملائكة فسجدوا لك اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول لست هناكم اى لست بالمكان الذي تظنون فيه من الشفاعة اشار بقوله هنا الى البعيد من مقام الشفاعة لان هنا اذا التي به كان الخطاب يكون للبعيد عن المكان الذي اليه فيذكر خطيئته التي اصاب وهي اكله من الشجرة التي نهي عنها وكان امرا قدريا او رسول بعثه الله قلت كيف قال في حقه اولي رسول وقد تقدم عليه شيث قلت مراده اول رسول بعث الى الكفار وآدم كان رسولا الى بنيه وهم لم يكونوا كفارا او لانه كان خلفه شيث وانما سماه اول له ابن التاريخ ان ادريس ارسل قبل نوح لخبر ثبت ان ادريس هو ايليس وكان بنيا في بني اسرائيل قيل انه نوحا فيقول لست بهناكم فيذكر خطيئته التي اصابها وهي سوالة ربه بغير علم بقوله ان ابني من اهلي وقيل بوعزة في اهل الارض بسبب دعائه فيستحي ربه منها ولكن ائتوا ابراهيم الذي اتخذه الله خليلا فيا تمر ابراهيم فيقول لست بهناكم ويذكر خطيئته التي اصابها وهي الكذبات الثلث التي تقدم ذكرها وسيرد ان لم يكن كذبات في الحقيقة بل كانت سببة في المعنى لكن الكامل قد يؤاخذ بما هو عبادة في حق غيره

كما قيل

حسنات الابرار سيئات المقربين فيستحي ربه منها ولكن ائتوا موسى الذي كلمه الله واعطاه التوراة فيا تمر موسى فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب وهي قتله القبطي فيستحي ربه ولكن ائتوا عيسى روح الله وكلمته فيقول لست هناكم وانما قال ذلك لانهم انما خطيئة غير مذكورة لعله كان الاحياء من اقرانه المنصفين له حتى بانه ابن الله ولكن ائتوا محمدا عبدا قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر فان قيل بهذا يشير الى ان له ذنبا وكان الواجب ان ينعه عن الاقدام اجيب بانه على سبيل الفرض والتقدير وقيل المتقدم ما كان قبل النبوة والمتاخر عصمته من ذلك وقيل المراد به ذنوب امته فيا توقف فيستاذن على ربي فيؤذن لي فاذا انا رايته اى رايتني هذا التفات من التكلم الى الغيبة وقوله ساجدا قيد عن ما شاء الله ان يدعني فيقال يا محمد ارفع راسك قل تسمع بالجزم جواب الامر على بناء المجهول اى يسمع قولك سل تعطه اشفع تشفع بتشديد النون وقد تخفف اى يقبل شفاعتك اتم الامم يا امة الاجابة اولا الا ان يستشفعوا بهم ليظهر على جميع الخلوقات ان هذا المقام خاص له فارفع راسي فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه ربي ثم اشفع فيحد لي حدا اى يبين لي حدا اقف عنده فاذا اتيته من عنده فاذا اتيته من عنده اى ان يقبل شفاعتك فيمن اخل بالصلوة وكذا يقبل شفاعته في كل من هو دونه في طاعته من العاصين كمن اخل بالزكوة او ارتكب سائر المعاصي فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود فاقع ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني ثم يقال لي ارفع راسك يا محمد وقل تسمع وسل تعط واشفع تشفع فارفع راسي فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه ربي ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة فاقول ايضا كما قلت اولا الحديث بدا على الاستفاء عم الاولين والآخرين من الموقف وآوه على ان الشفاعة لاخراجهم من النار فالتطبيق بينهما قلت التطبيق بان يراد بالنار شدة الحر من دنو الشمس وبالاخراج الخلاص منها او بان يكون المؤمنون فريقين فريق يساقهم الى النار من غير توقف وفريق يحبسون في المحشر فيشفع لهم اولا لراحة من الموقف ثم للدخول في الجنة وثانيا بان يكون الشفاعة اما اولها للراحة من الموقف وثانيها لادخالهم الجنة بغير حساب وثالثا عند المرور على الصراط ورابعا للاخراج من النار فذكر في الحديث القسمين وعلى الاخيرين من البين قال فلا ادري في الثالثة او في الرابعة هذا قول الراوي وآه فيه ليس شكا لعدم استقامة معنى وسوطه بل هو اذا قوله او كما قال قوله ثم اعود فاقع ساجدا قال فاقول يا رب ما بقي من النار الا من حبسه القرآن اى وجب عليه الخلود كذا فسره ابو قتادة وهو احد رواته اراد بهم الكفار لانهم انكروا القرآن وفي رواية ثم آتي الرابعة فاصير النصب المذكور واعود الرابعة اشك من الراوي وذكر موسى الذي تقدم هو في بعض روايات البخاري يعني ذكر موسى واستشفاعهم عنه كما تقدم مذكور في جميع روايات سلم ولكنه في بعض روايات البخاري غير مذكور هو ابو موسى روى سلم عنه يحيى يوم القيمة ناس من المسلمين بذنوب امثال الجبال فيغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى فان قلت كيف يستقيم هذا والذنوب بعد غفرانها وايقاعها على الكافرين لا يخلو اما ان يبقى على حالها فيعذب بها المسلمون او تنقلب حسنات فيثابون عليها قلت يجوز ان لا يعذب المسلمون بها لعفو الله ويثابون عليها بل يكفي في ايلامهم رؤيتها على الكافرين وايقاعها عليهم ويجوز ان يعذبوا بها ثم يخرجون بالشفاعة وقيل يجوز ان يكون ذلك في حق الكافر المسلم الذي مات على الكفر بعد ان اسلم ثم ارتد والله اعلم

تم الجزء الاول من شرح المشكوة للشيخ عبد الحق الدهلوي ويليه الجزء الثاني اوله باب الشفاعة

قيل هذا الحديث لا يكاد يؤخذ به لمخالفته قول الله تع اولم يروا انا جعلنا حرما آمنا ومثله يترك ولان
الله تع حبس الفيل عن مكة ولم يكن الكعبة قبلة اذ ذاك فكيف تسلط عليه ذو السويقتين ولم يحدث
فيها شي سوى الشرف والتكريم واجيب بانه ليس في الاية ما يدل على دوام ذلك دواما غير منقطع
ونحن نعلم ببقاء الامن الى انقطاع بانقضاء ايام الدنيا فيكون معناه والله اعلم انما ما دام يوجد من يعظمه وذو السويقتين انما يكون قريب قيام الساعة على شرار الخلق فلا يلون [illegible] في الامنها

وسكون الواو وبعد تاحد رواة هذا الحديث لا ادري من الشك يعني لا اعرف ان قوله فيما احسب صادر من الامام او من الراوي
ق ابن عباس انفقا على الرواية عنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب تقدم بيانه في الباب ١٥ في حديث ان الرضاعة
يحرم ما يحرم الولادة ق ابو هريرة انفقا على الرواية عنه يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة السويقة
تصغير الساق وهو مؤنث اراد به رجلا حبشيا دقيق الساق انما صغر الساق لان الغالب على سوق الحبشة الدقة قال
الطيبي لعل السر في تصغيرها ان الكعبة المعظمة يهتك حرمتها حقير ضعيف الخلقة فان قلت كيف سلط الله
عليها ولم يحبسه كما حبس الفيل عنها قلنا انما يكون هذا قرب الساعة عند فناء اهل الحق فسلط على تخريبها لا ليبقى
مهانة معطلة بعدما كانت مطافة مبجلة ج جابر رضي الله عنه روى البخاري عنه يخرج قوم من النار بالشفاعة في الحديث
حجة على المعتزلة في نفيهم الشفاعة من اهل الكبائر لان الصغائر مغفورة عندهم فيكون دخول النار الكبيرة ق انس رض
اتفقا على الرواية عنه يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير المراد به حصة من الرغبة او الرهبة
الباعثة له على العمل في الدنيا ما يزن شعيرة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن برة
ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة هذا مثل في معرفة القلة وليس المراد منه
الوزن ليتجسم حتى يوزن زاد البخاري في رواية قتادة عن انس من ايمان مكان خير يعني المذكور في صحيح البخاري
وكان في قلبه من الايمان ما يزن اقول لو قال ذكر مكان زاد لكان اولى لان قوله من ايمان غير زائد على ما في صحيح
مسلم بل مذكور بدل لفظ آخر منه والمراد من الايمان على هذه الرواية ثمرات من الاعمال الحسنة لان الايمان الذي
هو التصديق لا يتجزى خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه يخلص المؤمنون من النار فيحبسون على قنطرة وهي عين الصراط
الممدود بين الجنة والنار فيقتص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا مالية او عرضية سبق في الباب
في حديث اتدرون من المفلس ان حسنات الظالم ان فنيت قبل ان يقضى ما عليه اخذ من خطايا المظلوم فطرحت عليه ثم يطرح في النار
حتى اذا هذبوا ونقوا بضم النون وتشديد القاف اي خلصوا من الذنوب كلها اذن لهم في دخول الجنة فو الذي نفس محمد
بيده لاحدهم اهدى بمنزله وهو افعل تفضيل من هدى بمعنى عرف في الجنة منه اي من احدهم يعرف بمنزله كان في الدنيا
وهذا من قبيل الكحل في عين زيد احسن منه في عين عمرو يعني عرفانه بمنزله في الجنة يكون اكثر من عرفان منزله في الدنيا
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يدخل الجنة اقوام افئدتهم اي قلوبهم مثل افئدة الطير اي في الرقة واللين كما ورد اهل
اليمن ارق افئدة وقيل اي في التوكل كما ورد لو انكم تتوكلون على الله حق التوكل لرزقكم كما يرزق الطير وقيل اي في الخوف
والحذر لان الطير اكثر خوفا ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه يدخل الجنة من امتي زمرة هم سبعون الفا تضيء وجوههم
اضاءة القمر ليلة البدر المراد بهم الخواص وهم الذين يدخلونها اولا والمراد بخواص الدخول بلا حساب ولا عذاب
لما روى ابو امامة انه ع م قال وعدني ربي ان يدخل الجنة من امتي سبعون الفا بلا حساب عليهم ولا عذاب مع كل الف
سبعون الفا قال الشيخ المظهر يحتمل ان يراد بقوله سبعون هذا العدد وان يراد به الكثرة ابو هريرة رض روى مسلم عنه
يدخل الجنة من امتي سبعون الفا المراد به الف زمرة بقرينة قولهم زمرة واحدة منهم على صورة القمر والحديث في الدخول

الخلود هو البقاء الدائم في الاصل وقد يستعار للمكث الطويل وفي الحديث ما يدل على ان اهل النار واهل الجنة لا يظعنون عنها ولا ينقطع ثوابهم وعقابهم وعليه الطائفة
من اهل السنة والجماعة يتقوى به ما ذكر في الحديث التفاسير وللحديث ايضا في قوله تع وانذرهم يوم الحسرة اذ قضي الامر من انه يجاء بالموت على صورة كبش ويذبح ثم يقال هو القول

يكون وجوههم على اضوء الكواكب ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه يدخل الله اهل الجنة الجنة واهل النار
النار ثم يقوم مؤذن بينهم فيقول يا اهل الجنة لا موت ويا اهل النار لا موت كل خالد فيما هو فيه
من النعمة والنقمة وذلك النداء يكون لازدياد فرح اهل الجنة وترح اهل النار م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
يدخل من امتي سبعون الفا بغير حساب اللهم اجعلني من ذلك النفر بحق نبيك خير البشر خ ابن عباس رض روى البخاري عنه
يرحم الله ام اسمعيل لو تركت زمزم او قال اي النبي ع م لو لم تغرف اي لو لم تاخذ الماء منها من زمزم لكانت زمزم
وضع المظهر موضع المضمر لزيادة تمكين المسند اليه في ذهن السامع عينا معينا اي جارية على وجه الارض من قبيل
بالعيون قصته ما روي ان ابراهيم ع م جاء بهاجر ام اسمعيل وهي ترضعه فوضعها عند البيت ووضع
عندها جرابا فيه تمر وسقاء فيه ماء ثم تولى فتبعته هاجر فقالت يا ابراهيم اين تذهب تتركنا في هذا الوادي
وليس فيه انس ولا بناء ولم يلتفت اليها فقالت الله امرك بهذا قال نعم قالت اذن لا يضيعنا فرجعت فانطلق
حتى اذا كان عند الثنية حيث لا تراه استقبل البيت فقال رب اني اسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع الاية
فلما نفد الطعام والشراب عطشت وجاعت جعلت تنظر اليه تتلوى من جوعه فانطلقت كراهة
ان تنظر اليه فوجدت الصفا اقرب جبل فقامت عليه فلم تر احدا فهبطت منه حتى اذا بلغت الوادي رفعت
طرف درعها ثم سعت حتى جاوزت الوادي ثم اتت المروة فقامت عليها فلم تر احدا ففعلت ذلك سبع مرات
فلما اشرفت على المروة سمعت صوتا فاذا هي بالملك عند موضع زمزم يبحث بجناحه حتى ظهر الماء فجعلت تجعله
حوضا لئلا يجري الماء وجعلت تغرف الماء في سقائها وهو يفور فشربت وارضعت فقال لها الملك لا تخافي
فان ههنا بيت الله يبنيه هذا الغلام وابوه وكان موضع البيت اكمة مرتفعة من الارض وكانت كذلك
حتى مر قوم فنزلوا في اسفل مكة فراوا طائرا يتردد حول الماء فارسلوا رسولا فاخبرهم بالماء فاقبلوا
فقالوا لها اتاذنين لنا ان ننزل عندك قالت نعم فلما بني فيه بيوت وشب الغلام جاء ابراهيم قال يا اسمعيل
ان الله امرني ان ابني ههنا بيتا فاشار الى اكمة مرتفعة فعند ذلك رفع القواعد من البيت ق ابن مسعود رض
اتفقا على الرواية عنه يرحم الله موسى لقد اوذي باكثر من هذا يعني اذاه قومه اشد من هذا الايذاء فصبر
قاله حين سمع رجلا قال يوم حنين حين قسم النبي ع م الغنيمة فاعطى بعض الناس وترك بعضهم والله ان هذه
لقسمة ما عدل فيها ولا اريد بها وجه الله فتغير وجه النبي ع م حتى احمر فقال من يعدل اذا لم يعدل الله ورسوله وفي الحديث
تسلية النبي ع م وتحريض لغيره على الصبر ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها يرحمه الله لقد اذكرني وفي بعض النسخ
لقد اذكرني كذا وكذا اية كنت انسيتها على بناء المجهول اي انسانيها الله تلاوتها ويروى اسقطتها على بناء المعلوم
اي تركت تلاوتها من سورة كذا وكذا قاله حين سمع عبد الله بن يزيد الخطمي بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المهملة
منسوب الى خطمة وهي قبيلة من الانصار الانصاري يقرا من الليل وفيه استحباب الدعاء لمن ذكر اية او مسئلة قد نسيها
واما المن عليها فبالطريق الاولى ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يسلم الراكب على الماشي لان الراكب اعلى مرتبة

فبدأ بالسلام اظهار التواضع والماشي على القاعد لانه في صفة الوقار وله بذلك مزية على الماشي فبدأ الماشي بالسلام
رعاية للادب والقليل على الكثير لوجود الشرف في الكثرة وعن تميم قال النووي الافضل ان يبتدئ جميع القليل بالسلام ويرد
جميع الكثير م ابو ذر رضه رفعه قال يصبح على كل سلامى من احدكم صدقة وكجبة على كل سلامى والمراد بالصدقة الشكر
او يقال المنه احدكم على قول من يجوز زيادة من في الاثبات وخبره الظرف وصدقة فاعل الظرف اى يصبح احدكم
واجبا على كل مفصل منه صدقة او يقال المه مبتدأ والجملة الاسمية تفسيره ومن احدكم صفة كل لاى فكل تسبيحة
صدقة الفاء فيه للتفصيل وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وامر بالمعروف صدقة
ونهى عن المنكر صدقة من معنى السلام والكلام عليه في الباب حديث انه خلق كل انسان ويجزئ من ذلك قال النووي
ضبطناه بفتح اوله وبضمه يعني يكفي مما وجب للسلامى من الصدقة ركعتان يركعهما من الضحى لان الصلوة عمل بجميع
اعضاء البدن فيقوم كل عضو بشكره وما بعد الطلوع الى الزوال الضحى في ذلك ح ابو هريرة رضه روى العلاء عنه
يصلون لكم هذه الجملة خبر مبتدأ محذوف اى ائمتكم يصلون وانما قال لكم وان كان صلوتهم لله لكونهم ضمناء لصلوة
المأمومين وان اصابوا فلكم يعني ان اتوا بجميع شرائط الصلوة واركانها فالاجر لكم لهما وان اخطأوا فلكم وعليهم
قال الشارح فيه دليل على ان صلوة القوم صحيحة وان صلى الامام جنبا واقول هذا اذا قدر الجزاء
فقد حصلت الصلوة لكم تامة كما هو مذهب الشافعي فرض ان صلوة المأموم مستقلة في نفسها واما اذا قدر لكم
فلكم الاجر وعليهم الوزر فلا يدل عليه اذ يجوز ان يوجر القوم بحسن نياتهم وان فسدت صلوتهم بفساد صلوة
صلوة امامهم كما هو مذهب ابي حنيفة ق ابن عمر رضه اسمعا على الرواية عنه يطوي الله السموات يوم القيمة ثم ياخذ
بيده اليمنى هذا من المتشابهات وقد مر الكلام فيها ومن يرى تاويلها يقول المراد بالطي التسخير وباليد القدرة ثم يقول
انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ثم يطوي الارضين بشماله وانما قال في الارضين بشماله اشارة الى شرف العلويات كما جرت
العادة على ان الشريف يباشر بيمينه والاحسن بشماله وهو اليمين لان التعاون يتعلق بالله ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون
ق ابو هريرة رضه اسمعا على الرواية عنه يعرق الناس يوم القيمة حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين ذراعا قيل
سبب هذا العرق تراكم الاهوال وتزاحم الشمس والنار كما جاء في الرواية ان جهنم تدنو من اهل الحشر يوم القيمة
فلا يكون للجنة طريق الا الصراط ويكون الناس في ذلك العرق على قدر اعمالهم فبعضهم يكون فيه الى الكعبين وبعضهم الى الركبتين
وعلى هذا فيلجمهم اى يصل العرق الى افواههم فيصير لهم كاللجام يمنعهم عن الكلام حتى يبلغ آذانهم فان قلت
اذا كان العرق كالبحر يلجم البعض فكيف يصل الى كعبي الآخر قلنا يجوز ان يخلق الله تعالى ارتفاعا في الارض
تحت اقدام البعض او يقال يمسك الله عرق كل انسان عليه بحسب عمله فلا يصل الى غيره منه شيء كما امسك
جرية البحر لموسى عليه السلام وقومه حين اتبعهم فرعون ق عمران بن حصين رضه اسمعا على الرواية عنه قال جاء رجل يطلب
دية ثنيته من صاحبه وكان عض يد صاحبه فنزع صاحبه يده فسقطت ثنيته فقال ع م يعض احدكم
يد اخيه كما يعض الفحل وهو الذكر من الابل لا دية لك وبه عمل ابو حنيفة وان قوى اذا لم يكن للمعضوض سبيل الى الخلاص

منه الا بقلع

منه الا بقلع سنه وقال مالك بعض العاض كيف ما كان وكذا لو قصد رجل الفجور بامرأة فلا يمكنها الخلاص
الا بقتله فقتله لا شيء عليها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لكن عن عبد الله بن عباس يعمد احدكم الى جمرة من نار
وهي قطعة حطب محترق قبل ان تخبو نار فيجعلها في يده قاله حين رأى خاتما من ذهب في يد رجل
جعل لبس الذهب كلبس النار لانه حرام وسبب لوصولها فنزعه فطرحه اى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الخاتم قال
الشيخ قيل روي المصنف هذا الحديث عن ابي هريرة والمشهور في كتب الصحاح النقل عن ابن عباس وفيه ازالة المنكر باليد
لمن قدر عليها وما قاله شارح ان يكون الطارح ذلك الرجل فنسبته الى رسول الله في الحديث لكونه آمرا له
فلا يخلو عن تعسف لارتكاب المجاز مع امكان الحقيقة فقيل للرجل بعد ما ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم خذ خاتمك
انتفع به اى ببيع او غيره فقال لا والله لا آخذه ابدا وقد طرحه رسول الله صلى الله عليه وسلم انما قال ذلك مع ان النهى
كان عن لبسه لا بيعه مبالغة في الاجتناب وقصدا الى الاباحة لمن اراد اخذه من الفقراء ق عائشة رضه
اتفقا على الرواية عنها يغزو جيش الكعبة يعني يقصد اهلها بالاغارة والقتال عبر عنه بالغزو واشارة الى شدة
اهتمامهم بالاصرار كما يهتم به ديار الكفار والظاهر ان المراد به التخريب كما جاء في حديث آخر يخرب الكعبة ذو السويقتين
فاذا كانوا ببيداء وهي مفازة ملساء وقيل اسم موضع بين مكة والمدينة من الارض يخسف باولهم وآخرهم ويبعثون
على نياتهم اى فيما يحصل في قلوبهم من الصلاح والفساد لانه ربما يكون فيهم مكره على حضوره معهم خ ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه يقبض الله الارض يوم القيمة ويطوي السماء بيمينه ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض تقدم
تقريره عن قريب م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يقطع الصلوة الكلب والمرأة والحمار ويقى من ذلك اى يحفظ من القطع
مثل مؤخرة الرحل وهو بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء بمعنى آخرة تقدم بيان معنى آخرة الرحل والكلام
في قطع الصلوة في الباب الذي في حديث اذا قام احدكم يصلي م عبد الله بن الشخير رضه بكسر الشين والخاء
المعجمتين وتشديدها قيل لما رواه على النبي صلى الله عليه وسلم ست احاديث انفرد مسلم منها بحديث يقول العبد مالي مالي
يعني يغتر بنسبة المال اليه وربما يفتخر به وهل لك من مالك الا ما اكلت فافنيت او لبست فابليت او تصدقت
فامضيت اى انفذت عطاءك واثمرته ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يقول العبد مالي مالي وانما له من ماله ثلث ما اكل
فافنى او لبس فابلى او اعطى فاقتنى يعني اعطى من ماله الصدقة فادخر ثوابها وما سوى ذلك ما موصولة وسوى بمعنى
غير فهو ذاهب وتاركه للناس يعني صاحبه يترك للناس م ابو ذر رضه روى مسلم عنه يقول الله عز وجل من جاء بالحسنة
فله عشر امثالها اى عشر حسنات امثالها حذف المميز الموصوف واقيمت الصفة مقامه او ازيد يعني اعطاء العشر اقل
ما وعد الله بفضله ولا بد من حصوله وقد تتضاعف اضعافا كثيرة لبعض دون بعض على حسب نيته ومن جاء بالسيئة
فجزاء سيئة مثلها او اغفر ضمير عايد الى السيئة على تأويل الذنب ومن تقرب اى طلب بالطاعة قربة مني شبرا
يعني مقدارا قليلا تقربت منه ذراعا يعني اوصلت رحمتي اليه مقدارا ازيد منه وعلى هذا كلما زاد العبد قربة
زاده الله تعالى رحمته ومن تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا وهو قدر مد اليدين وما بينهما من البدن ومن اتاني

الخلافة بعدى ثلثون سنة فيحتاج عنه بان المراد منه خلافة النبوة وهى الخلافة الكاملة الواقعة فى الدة العليا كما جاء مفسرا فى بعض الروايات وقيل المراد خلافة النبوة بعدى ثلثون سنة عد الراوى خلافة ابى بكر سنتين وثلثة اشهر عمر عشرا وعثمان اثنى عشر وعلى ستة والخلافة القريبة من خلافتهم فى القول يكون اثنى عشر ابن عمر رض روق عنه يكون كرم الله وجهه وهو المال المدفون والمراد به هنا المال الذى يكون منه ركوز يوم القيمة شجاعا اقرع اى حية ذكر اذهب شعر راسه من غاية سمه مرجابر رض روى مسلم عنه يكون اى تحت خليفة يجثى المال اى يخرج وهو الخفى بالبد لا يعده عدا بفتح الياء وضم العين يعنى يعطى المال من غير ايعاد ويحتمل ان يكون بضم الياء من الاكمال يعنى لا يجعله عدة وذخيرة لغد فيكون انتصاب عددا به من قبيل والله انبتكم من الارض نباتا قيل كان ذلك الخليفة عمر كان يكثر العطاء بالاحصاء حين جاءته كنوز كسرى كما جاء فى بعض روايات الحديث يكون فى آخر امتى خليفة يدفع هذا القول لعله يكون المراد بقى ان يقال انه هو الجامع للخصال الحميدة وذلك العطاء منه يحتمل ان يكون لظهور كنوز الارض له او لعلمه انه كيف فلا يحتاج الى العد لعدم نفاد ما فى عند الله بسلام ض انتفاعا على الاول يموت عبد الله بن سلام وهو آخذ بالفروع الوثيقة تقدم بيانه آخرا فى المناقب الحكم الرابع فى بعض امتى الطوام ابو هريرة ض روى مسلم عنه بينا رجل سائر ان لكم بكسر الهمزة لان فى النداء معنى القول وفتحها على تقدير بان لكم اهل البيت وهذا النداء يكون فى الجنة وقيل اذا رؤها من بعيد ان تعجبوا اللا تسقموا ابدا وان لكم ان تحيوا فلا تموتوا ابدا وان لكم ان تبقوا بكسر الشين من الباب فلا تهرموا ابدا وان لكم ان تنعموا بفتح النا والعين يعنى يدوم لكم النعيم وكذا المراد من قوله تحيوا وتبقوا وتنعموا فلا تبتأسوا ابدا اى لا يصيبكم بأس وهو شدة الحال فذلك قوله ونودوا ان تلكم الجنة ان بزه مخففة من الثقيلة وضمير الشان محذوف اى انه وقيل مفسرة للنداء بمعنى اى اورثتموها بالنعم فتعملون فى حذف فيه اشعار على الرواية عنه ينام الرجل النومة فتقبض الامانة وهى صفة الخيانة قال النووى الظاهر ان المراد بها التكاليف كلف الله تعالى عباده والعهد الذى اخذه الله عليهم من قبل فيظل بفتح الظاء المعجمة اى يصير اثرها مثل الوكت بفتح الواو واسكان الكاف وبالتاء المثناة من فوق واحدها وكتة وهو اثر فى الشئ كالنقطة من غير لونه ومنه قيل للبسر اذا وقعت فيه نقطة سود قد وكت توكيتا ثم ينام النومة فتقبض الامانة فالخلاف من قليل فيظل اثرها مثل المجل بفتح الميم واسكان الجيم وهو الاثر الذى يصير كالقبة فى اليد من عمل فأس ونحوه كجمر اى كاثر جمر مبتدا محذوف خبره مثل او خبر مبتدا محذوف اى هو جمر حملك فتفطر بفتح الفوقية وكسر الفاء اى ارتفع ولم يعل انفطت مع ان الرجل مؤنث على تاويل العضو فنراه منتبرا اى مرتفعا ليس فيه شئ يعتد به صالح بل يكون فيه ما فاسد يعنى الحديث ان الامانة تزول عن القلوب بالتدريج فاذا زال اول شئ منها زال نورها وخلفته ظلمة كالوكت فاذا زال ثانيا عرض على تلك الظلمة ظلمة اخرى فصار كالمجل وهو اثر ثخم لا يكاد يزول الا بعد مدة ثم شبه زوال ذلك النور واعتقاب الظلم اياه بجمر تدحرجه على رجلك ثم يزول الجمر ويبقى اثره وهو التنقط ولا يخفى على اهل التوجيه ان التشبيه فى التشبيه الاول قلق لا شابه بل الامر بالعكس لانه شبه

يتمشى اتيته مرولة وهى الاسراع فى المشى دون العدو وتعنى من تقرب الى بسهولة وصل اليه رحمتى بفتح الراء وسكون الحاء تعنى بقرب الارض بضم القاف وهو الثرى وقيل بكسر القاف مدة قاب ارادبه ما يقارب ملأ واخطيئة لا يشرك بى شيأ الفيه بمثلها مغفرة هذا بيان لكثرة مغفرته كيلا يأس المذنبون عنها بكثرة الخطيئة والاكثر الا ان يفترها واكثر اجابات الدعاء عقوبة شديدة لبعض المذنبين فينبغى له ان يخاف منها ويرجو المغفرة فان قلت الحديث مخالف للآية لان مفهومها ان يتقرب الله تع عشر شبر من تقرب الى الله شبرا قلت الحديث عبر عن التقرب للبيان مقدار الاجور والمغافرة لتحقيق ان الله تع لا يضيع عمل عامل قليلا كان او كثيرا بل يجازيه باربى منه فى ابو عبيدة اسمعا على الرواية عنه يقول الله تع اى فى يوم الموقف يا آدم فيقول لبيك وسعديك والخير فى يديك فيقول اخرج بعث النار يعنى من اهلها البعث بعوث المبعوث قال ومابعث النار منا بعضكم العدو بنا ولهذا اجيب عنها بالعدد قال اى الله تع من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين قال اى ابن ضمرة فذاك اى ذلك التفاوت حين يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها اعلم ان الشيب والوضع ليسا على اطلاقهما اذ لم يشب احد قبل الاربعين بل هما كنايتان عن شدة اهوال يوم القيمة معناه لو تصورت للحوامل والصغائر بها لك لوضعن احملها ابن وشاب الصغائر وانا خص آدم بهن لخطاب لانه اصل الجميع وترى الناس سكارى اى من الخوف وما هم بسكارى اى من الخمر ولكن عذاب الله شديد فقال اى الراوى فاشتد ذلك علينا اى بما ذكر من الاهوال على الصحابة فقالوا يا رسول الله ايتنا ذلك الرجل الملقم الالف فقال ابشروا فان من ياجوج ومأجوج وذلك ان آدم احتلم فأمنزت نطفته من ولد يافث بن نوح وابليس قيل من ولد آدم من غير حوا وذلك ان آدم احتلم فأمنزت نطفته بالتراب فخلقهم الله منها الفا المراد به التعداد وتسعة وتسعون مقدم ذكرها لكن لو جعل الالف مبتدا محذوف اى لكان اولى ويكون بيانا لانهم اكثر عددا ثم تقدم وسكر رجلا اى الخطاب للصحابة وغيرهم ثم النومة ثم قال والذى نفسى بيده انى لارجو ان تكونوا ربع اهل الجنة قال اى الراوى فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذى نفسى بيده انى لارجو ان تكونوا ثلث اهل الجنة فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذى نفسى بيده انى لارجو ان تكونوا شطر اهل الجنة تقدم الكلام على هذا فى الباب الرابع فى حديث انترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة وان شكلم فى الاتم اى الكوفة كمثل الشعرة البيضاء فى جلد الثور الاسود او كالرقمة فى ذراع الحمارة وهى بفتح الراء واسكان القاف اثرة فى بطن ذراع الحمارة ابن عمر رض اسمعا على الرواية عنه تقوم الناس لرب العالمين حتى يغيب احدهم فى رشحه اى عرقه الى انصاف اذنيه تقدم بيانه قريبا فى حديث يعرق الناس يوم القيمة فجابر بن سمرة رض اسمعا على الرواية عنه يكون بعدى اثنا عشر اميرا قال اى جابر فقال اى النبى ص كلمة لم اسمعها فقال ابى فى بعض النسخ بابى بفتح الهمزة اى قال ابو جابر وفى بعضها بضم الهمزة وفتح الباء وتشديد الياء وانه اى النبى ص قال كلهم من قريش ان اريد من الامير الوالى يريد الاشكال بان الوالى بعده ص اكثر من هذا العدد فيجاب عنه بان اللفظ اذا ورد لاحصر او بان المراد منهم ائمة العدل وقد مضى منهم من مضى ولا بد من تمام العدد قبل قيام الساعة وان اريد منه الخليفة يراد الاشكال بحديث ويروى لهم

اثر الامانة في هذا المجون بخلاف الاول فاختر من القولين ايهما شئت فيصبح الناس يتبايعون لا يكاد
احد يؤدي الامانة اي في المعاملة الدنيوية يقال ان في بني فلان رجلا اميناحتى يقال للرجل ما اجلده اي ما
جعله جليدا اوصلبا ما اظرفه ما اعقله ما في هذه الافعال للتعجب الواوفي قوله وما في قلبه متعلق حبه من حروف
من ايمان للحال يعني يمدحونه بكثرة العقل والظرافة والجلادة لا بكثرة الصلاح قال شارح المشكوة ووضع الايمان
موضع الامانة تفخيما لشانها وحثا على رعايتها كما قال لا دين لمن لا امانة له واقول لعل معنى قبض الامانة
زوال قصد رعايتها لا زوال اعتقاد وجوبها والا كفر الايمان في موقعه ويكون مرتفعا بارتفاع وجوبها الثابت بالنص
قال ابو هريرة انفعا على الرواية عنه ينزل ربنا كل ليلة الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخير صفة ثلث
يقول من يدعوني فاستجيب له بالنصب على تقدير ان من يسألني فاعطيه من يستغفرني فاغفر له
تقدم بيانه في الباب الرابع من صفة الصلاة اذا مضى شطر الليل قال ابو هريرة انفعا على الرواية عنه يوشك الفرات ان يحسر بكسر السين
المهملة اي ينقطع ماؤه يقال حسر الناقة اذا انقطع سيرها عن كثرة عن هنا بمعنى على من ذهب فيه حصره
فلا ياخذ منه شيأ يسلم عن القتل لما جاء في حديث آخر ان يقتل عليه فيقتل من كل تسعة تسعة ونعوذ اولعدم الحاجة
اليه لقرب قيام الساعة اولانه مال مغضوب عليه كما له قارون قال ابو هريرة ورواه ايضا عنه يوشك ان طالت بك
مدة ان ترى فرات العراق يحسر عن جبل من ذهب فمن حضره يومئذ فلا يأخذ منه شيأ قال الطيبي رحمه الله
بسبب هزيمة الناس بعد حرق او عيد انفعا على الرواية عنه يوشك ان يكون خير مال المسلم غنما تحفر الغنم بالذكر لكونها
ويتواضع صاحبها غالبا بتتبع بها بتشديد التاء تشعف الجبال وهو جمع شعفة بالتحريك وهي راس الجبل ومواقع
القطر بفتح القاف المطر الذي يغزر بعده من الفرق وهي حال او تمييز وقيد بذلك الغزارة عند ظهور الفتن بذا ان خشي
على دينه واما اذا لم يخش فالخالطة احق الجمعة والجماعة ابو هريرة انفعا على الرواية عنه يوشك ان يكون خير مال المرء
اي تكثر سنه ويثبت فيه اثنان هذه المقارنة يعني يتحكم الخصلتان في قلب الشيخ كالتحكم قوة اثنان في شاب
الحرص على المال والحرص على العمر اما لم تذكر احدى الخصلتين لان الانسان مجبول على احب الشهوتين كما قال الله تعالى
زين للناس حب الشهوات الآية والشهوة اما نسان المال او الوقوف ابو هريرة انفعا على الرواية عنه يهلك امتي هذا الحي
اي القبيلة وهو فاعل يهلك من قريش المراد بهم بعض الغلمة يؤيده رواية البخاري هلاك امتي على يدي غلمة من قريش وفي
والله اعلم يزيد بن معاوية وعبد الله بن زبير ومن نزل منزلتهم من ولد بني امية فقد صدر منهم ما صدر من قتل آل
الرسول وخيار المهاجرين وهذا الحديث من المعجزات حيث وقع ما اخبر به عليه الصلوة والسلام المراد بالناس من كان في زمنه
واياهم قالوا فما تامرنا قال للوان الناس اعتزلوهم جواب لو محذوف وهو لكان الخير لهم ويجوز ان يكون للتمني قال
ابو هريرة لو شئت ان اسميهم بني فلان بدل من الضمير المنصوب يعني لو شئت ان اعينهم واسمائهم انهم بنو فلان وبنو فلان
فعلت ولكن لا افعل ابن عمر انفعا على الرواية عنه يهل اهل الشام من الجحفة بضم الجيم وسكون الحاء المهملة موضع بين مكة والمدينة
وهو موضع على قرب خمس من المدينة ويهل اهل الشام من الجحفة بضم الجيم وسكون الحاء المهملة موضع بين مكة والمدينة

حاشية الجلابي

واذا تقرر ذلك عيني فقد قال القاضي ان كانت هذه الرؤيا رؤية عين فعيسى حي للحالة فلا امتناع في طواف حقيقة
وان كانت منامية كما هو صريح بعض الروايات لا يحتمل الحقيقة ويحتمل الرؤيا وعلى هذا يحمل ما ذكر من طواف
الدجال فان ذكر رؤيا اذ ورد الصحيح انه لا بد خروجه ولا مدينة وقيل ان امتناع دخوله فيها انما هو فرض من
فتنته واضطرابه بسبب ضخامته على خلقته الموجب وكان بالعرفية مشيا كما قالوا في موسى او مسيا بان بين
المشية موسى بالكلام وعلى هذا لا تشتق قاله الحكيم الدين

من الجانب الشامي يجازي ذا الخليفة وبهل اهل نجد من قرن بسكون الراء جبل اطلس مدور كانه بيضة مغل
على عرفات وفتحوا غلط لان قرنا بفتح الراء قبيلة ومنه اويس القرني وفي الحديث تعيين بزة المواقيت لها وان من
فصح بيسلملك وتمام نسيتم فاعله ق ابن عمر رضه انفعا على الرواية عنه
الراقية المنام اتسوك فجاءني رجلان احدهما اكبر من الآخر فناولت اي اعطيته الاصغر منهما فقيل لي كبر
اي ادفعه الاكبر فدفعته الى الاكبر منهما ويقبل انه دفعه الى الاكبر منهما هو منعه اصحابه تما لخشي من الكلام وحشم
عليه لان التسوك في المنام تعابر الفم من الغيبة ونحوها وقوم بعض ان ثم في قوله ثم الى الاكبر منهما للتفصيل وحمل
اللام والباء الزائدة لئلا يتعلل افعل الامر ومن وليس كما توهم لان من هنا للتبيين كما في قولك الاعاشر وليت بالاكثر
منهم حسبا ولو كان للتفضيل لكان المدفوع الى غيرهما وليس كذلك ق ابن عمر رضه انفعا على الرواية عنه اتى في ليلة
عند الكعبة قال النووي في شرح هذا الحديث الراجح بفتح الهمزة وانت ترى المعاورة في فصل الجهول فرايت رجلا
ادم نحو ورد الفعل اي اسمر شديد الادمة وهو ادم بكسر الهمزة وبالكاف ما لك له من ادم الرجال له لمة بكسر اللام و
تشديد الميم الشعر الذي جاوز شحمة الاذن وجمعها اللمم قد رجلها تبتدي بالجيم معناه شعرها
بمشط ماء او غيره ثني تقطر ما يحتمل ان يكون ظاهره اي تقطر الماء لغزارته ويحتمل ان يكون كناية عن نضارته
وحسنه متكئا على رجلين او على عواتق رجلين شك من الراوي العواتق جمع عاتق وهو ما بين المنكبين الى العنق
يطوف بالبيت فسالت من هذا فقيل هذا المسيح بن مريم سمي عيسى لانه يسيح اذا مرض للابرا او لانه كان يسيح
اياه فيكون الفعيل بمعنى المفعول او لانه خرج من بطن امه ممسوحا بالدهن او لكونه ممسوحا اسفل القدمين لا اخمص
ثم اذا انا برجل اي لابس برنية جعد قطط بفتح القاف والطاء وروي بكسر الطاء معناه شديد الجعودة وهو ان
يكون الشعر ملفوفا غير مسترسل اعور العين اليمنى كانها عنبة طافية اي ذاهبة ضوءها وروي في نهاية نعماه نابية
بارزة اعلم انا ورد في الصحيح ان الدجال ممسوح العين وانها ليست بجحراء ولا ناتئة يعارض هذه الرواية
ويمكن الجمع بينهما بان الممسوحة هي العين اليمنى والجاحظة هي اليسرى واما الجمع بين رواية اعور اليمنى ورواية اعور
اليسرى فقد مر بيانه في الباب الثالث في حديث الدجال اعور عين اليمنى فسالت من هذا فقيل هذا الدجال مسيح الدجال
ممسوح العين اوالذي يمسح الارض اي يطوي بعين وجهه مر العداوة ورواه مسلم عنه ثم انه يأتي يوم القيامة من الخلق حتى يكون
منهم كمقدار ميل وعن سليم انه قال الا اري اي المبلين غير البيع اما نافة الارض وانيل الذر يكحل به العين
فيكفر الناس على قدر اعمالهم في الورد فمنهم من يكون الى الكعبين ومنهم من يكون الى الركبتين ومنهم من يكون الى حقويه اي خاصرته
ومنهم من يلجمه العرق الجاما تقدم الكلام عليه قريبا في حديث يعرق الناس يوم القيامة حتى ان منهم حذيفة ورواه عنه نوفل بن عرق الشيء
على السلطان اوعرض العود على الاناء الفتن المراد بها الاعتقادات الفاسدة على القلوب كالحصير عودا عودا
بضم العين ونصب الدال ما ينسج بالحصير من طاقاته وقع حالا يعني كما ان الحصير ينسج على هذه الحال وروي انه
يصنع من عودات واحد بعد واحد كذلك الفتن يظهر في القلوب مرة بعد اخرى فيجتمع فيها وروي بضم الدال جمع عود

قيد واللام في الاكبر زائدة خالية عن مؤدى التعريف
كما في قولهم ارسل العراك اي مصارعة اوانه عهدي الكبير
اذ لا يجوز ان يقال زيد الافضل من عمر اكمد

اللام مثل اللام في ارسل العراك وهو بمعنى الكبير اذ لا يجوز
ان يكون بمعنى الآخر كذا ونشرت رؤياه بانها
تظاير اللمم من الغيبة والكذب الحرام وكونها بالواو للتسوي
بعضه مستحبا ما ما وصاحبها من تظاير افعالهم
عن الغيبة والنميمة ح ر

اللمم اذا لم يكن الا الجعد الجعي والله ما جاوز شحمة الاذن
من الشعر كالجمة فما جاوز المنكبين او وصلها وترجيل
الشعر تسريحه وتنظيفه واراسله اي ارخاه ورجلها اي سرحها
ليسيل كسيح الصديق وبرسن عيسى ح

وطرفه باطن القدم فلم يصل الابهام فوقه
والقطط الشديد الجعودة والعاقية خلاف
التراسح ح ذكر كوكب الزهرة

ادناه قوته منه فتوه لم يخلق صلة تدنى ح

والخنوع معقد الازار ويرضى بذل الرجل والجام الزوج
ايا هم ووصوله بافعالهم ومنعهم انفسهم بالجام
الذي شانه ذكره والكبل كحمل سير الجارحة وتيل الرجلة
والاول اولى ح

قيل يوضع عليها وسط كما وسط الحصير عرض العود على الآخر والتيل يوضع على الفتن بعد مضي على جنب
الاوضعه وقيل الحصير في بيته مفروض للفتن عليها شيأ شيأ
الغاية الراجية بطنا وقيل تفرض للفتن كما يفرض الحصير الذي نسج
وينسج نبا واحدا بعد واحد كما ينسج الحصير الا بسيط وحصة
عودا عودا اذا اطاقوا به ح

اي هو عود عود وقال في النهاية عودا بفتح العين على المصدر يعني يعاد ويكرر مرة بعد اخرى فاي قلب اشربها
على صيغة المجهول والضمير المنصوب للفتن يعني دخلت فيه دخولا تاما وحلت منه محل الشراب نكت فيه
نكتة سوداء يعني اثرت الفتن فيه كالنقطة السوداء واي قلب انكرها اي ردها ولم يقع فيها نكت فيه نكتة
بيضاء حتى يصير على قلبين ابيض بالفتح غير منصرف بدل عن قلبين قوله حتى يصير غاية لكلا الامرين من الاشراب والانكار
يعني يصير جنس القلوب على نوعين احدهما صاف لم يقبل الفتن ولم تلصق به مثل الصفا وهو بالقصر الحجر الاملس الابيض
فلا تضره فتنة ما دامت السموات والارض والاخر اي النوع الاخر من النوعين اسود مربادا بتشديد الدال المهملة هو الذي
لونه بين السواد والغبرة وفي هذا التوصيف اشارة الى ان في ذلك القلب بياضا مغلوبا لوجود الايمان فيه
وفي بعض النسخ مربادا بالنصب على الذم كالكوز مجخيا بميم مضمومة ثم جيم مفتوحة ثم خاء معجمة مكسورة اي مائلا
وقيل اي منكوسا انتصب على الحال من الكوز والعامل فيه معنى الفعل الكائن في الكاف يعني هذا القول ان ذلك القلب
لا يبقى فيه خير كالكوز المنحرف لا يثبت فيه الماء لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا الا ما اشرب من هواه يعني من اعتقاداته
وشهواته النفسانية لعل هذا من باب تاكيد الذم بما يشبه المدح يعني ليس فيه الا هذا وهذا ليس بخير فيلزم منه ان لا يكون فيه خير
البتة حذيفة رض متفق عليه وال في المسلم يعني الحديث المذكور متفق عليه في المعنى لكن الالفاظ المنقولة على هذا الترتيب
كان لمسلم ولهذا نسبه اليه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه تفتح ابواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس قال التابعي
فتحها مجاز عن كثرة الغفران واعطاء المنازل وقال القاضي يحتمل ان يكون على ظاهره لان الجنة مخلوقة وفتح ابوابها
يكون علامة لذلك فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئا يعني ذنوبه الصغائر بغير وسيلة طاعة يكون مغفورة من فضل الله
الا رجلا كانت بينه وبين اخيه شحناء بفتح الشين المعجمة وسكون الحاء المهملة والمد بعد النون اي عداوة فيقال
انظروا بفتح الهمزة يعني يقول الله تعالى للملائكة النازلة بهدايا المغفرة امهلوا هذين حتى يصطلحا يعني لا يعطوا [illegible]
نصيب الرجلين اللذين بينهما عداوة حتى يرتفع ويقع بينهما الصلح ق سفيان بن ابي زهير الازدي رض اتفقا على الرواية عنه
تفتح اليمن اي بلادها فيأتي قوم يبسون اي يسوقون ابلهم فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم يعني يرتحلون من المدينة
الى الامصار المفتوحة التي فيها خصب والمدينة خير لهم يعني والحال ان الاقامة في المدينة خير من الاقامة
في البلاد التي ينتقلون اليها لان المدينة حرم الرسول ومهبط الوحي لو كانوا يعلمون اي ما في الاقامة في المدينة
من الفوائد الدينية جوابه محذوف وهو لما ارتحلوا منها وتفتح الشام فيأتي قوم يبسون فيتحملون باهليهم
ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وتفتح العراق فيأتي قوم يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة
خير لهم لو كانوا يعلمون وفيه بيان فضل المدينة والصبر على شدتها ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
تنكح المرأة لاربع لمالها ولحسبها اي ما فخرته ومفاخر ابائه من المفاخر ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين يعني الناس
يقصدون المرأة لهذه الاربع في العادة فاختر انت ايها المؤمن المرأة الصالحة ولا تطمع في شيء آخر تربت يداك وهو
في الاصل الدعاء بالافتقار لكن العرب تستعمله لمعان أخر كالمعاتبة والانكار والتعجب وتعظيم الامر والحث على الشيء وهذا المراد هنا

كذا قاله

كذا قاله الطيبي وقيل المراد به ترتيب يراد ان لم تفعل ما امرتك اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه يؤتى
بالرجل يوم القيمة فيلقى في النار فتندلق اقتاب بطنه اي يخرج امعاؤه فيدور بها اي الرجل الاقتاب كما يدور
الحمار بالرحى فيجتمع اليه اهل النار فيقولون يا فلان ما لك الم تكن تامر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى كنت
آمر بالمعروف ولا آتيه وانهى عن المنكر وآتيه اي افعله انس رض روى مسلم عنه يؤتى بانعم اهل الدنيا الباء فيه
للتعدية وانعم افعل تفضيل من النعمة اي باكثرهم نعمة من اهل النار من هذه بيانية فيجعل النصب على الحال يوم القيمة
فيصبغ في النار صبغة يعني يغمس مرة المراد من الصبغ الغمس اطلاقا للملزوم على اللازم لان الصبغ انما يكون بالغمس
غالبا ثم [illegible] فيها اصابة لفحة من النار ربه ثم يقال يا ابن ادم هل رأيت خيرا قط يعني في زمان هل مر بك نعيم
قط يعني في زمان فيقول لا والله يا رب فترة العذاب تنسيه ما مضى عليه من نعيم الدنيا ويؤتى باشد الناس
بؤسا اي شدة وبلاء في الدنيا من اهل الجنة فيصبغ صبغة في الجنة فيقال له يا ابن ادم هل رأيت بؤسا
قط هل رأيت بؤسا قط هل مر بك شدة قط فيقول لا والله ما مر بي بؤس قط ولا رأيت شدة قط [illegible] ابن مسعود رض
روى مسلم عنه يؤتى بجهنم يومئذ اي في يوم القيمة الباء في بجهنم للتعدية يعني يؤتى جهنم من المكان الذي خلقها الله فيه
فيدار بارض المحشر حتى لا يبقى للجنة طريق الا الصراط كما دلت عليه الاحاديث الصحيحة لها سبعون الف زمام مع كل
زمام وهو ما يشد به ويربط سبعون الف ملك يجرونها وهذه الازمة التي يمنعونها بها من الخروج على اهل المحشر
الا ما شاء الله اعاذنا الله منها واما وجه تعيين العدد فمفوض الى علم الله جابر رض روى مسلم عنه يبعث كل عبد
على ما مات عليه يعني ان مات مؤمنا يبعث مؤمنا وان مات كافرا فكافر انس رض اتفقا على الرواية يجاء بالكافر
يوم القيمة فيقال له ارأيت لو كان لك ملء الارض ذهبا اكنت تفتدي به فيقول نعم فيقال له انك كنت سئلت
ما هو ايسر من ذلك اي ما هو اسهل من الافتداء المذكور وهو ترك الاشراك بالله ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
يحشر الناس على ثلث طرائق اي ثلث فرق ومنه قوله تعالى اخبارا عن الجن كنا طرائق قددا اي فرقا مختلفة
الاهواء كذا قاله النووي راغبين اي في الجنة وهو بدل عن ثلث وهو احد الفرق وهم الذين لا خوف عليهم ولا هم
يحزنون راهبين من النار وهم الذين يخافون ولكن يحزنونها وهم الفرقة الثانية واثنان على بعير الواو فيه
للحال صفة مبتدأ محذوف اي اثنان منهم وكذا الحكم فيما بعدها وثلثة على بعير واربعة على بعير وعشرة على بعير
وهذه الاعداد تفصيل لمراتبهم على سبيل الكناية والتمثيل فمن كان اعلى رتبة كان اقل شركة واشد سرعة واكثر
سباقا فان قلت كون الاثنين واخواته بطريق الاجتماع ام الاعتقاب قلنا قال شارح السنة بطريق الاعتقاب
لكن الاولى ان يحمل على الاجتماع لان في الاعتقاب لا يكون الاثنان ولا الثلثة على بعير حقيقة واما اقتصر على ذكر العشرة
اشارة الى انها غاية عدد الراكبين على بعير وذلك البعير المحتمل للعشرة من بدائع فطرة الله كناقة صالح حيث قوي ما لا يقوى
غيره من البعران واما لم يذكر الخمس والستة وغيرهما الى العشرة للايجاز ولم يذكر ايضا من السابقين من تفرد منهم
بركوب بعير لان المراد من الناس غير الخواص ولعل ذلك يكون مرتبة الانبياء والاولياء وتحشر بقيتهم النار اي مجموعهم وهم الفرقة الثالثة

الأس تدرب في ثلث خلال الرجل بضعف قوته في سبيل الله فيدرب لتقوى به عدو الله وعدوه
ولا بد مما يجري به الأبد ورجل حاف على نفسه العزوبة فبكم حسنة على ديته فإن الله يقضي عنه يوم القيامة
ح ابو هريرة رفع الحديث عنه يقال لأهل الجنة خلود ولا موت ولأهل النار يا أهل النار خلود ولا موت أي كل خلود
في النار وروي ان هذين الفريقين يكونان بعد ذبح الموت في صورة كبش فيذبح بين الجنة والنار أنا يمثل
الموت هذا الشأن الباهر وهو باعينهم ويتقرر لديهم ان الموت ارتفع فيزداد اهل الجنة فرحا واهل النار
ترحا وتخصيص صورة الكبش ان كان فداء عن اسمعيل الذي بنيناه من نسله كان في الحين فداء عن جميع الأجلة
في الدنيا لانهم خلقوا لاجله فناسب ان يكون فداء عنهم في دار الآخرة ايضا هذا هو ضبط النقل والله اعلم بحقيقة الحال

الباب التاسع

ع عمر مرفوعا عن اتاني الليلة آت من ربي فقال صل
في هذا الوادي المبارك وهو وادي العقيق من اودية المدينة وقيل عمرة في حجة معناه ادرج انا عمرة في حجة
قال النووي اعلم النبي صلعم اربع عمر وحج حجة واحدة فكان حجه صلعم في العاشرة من الهجرة قبل فرض الحج في
التاسعة منها ولهذا لم يأمر الناس بالحج قبلها وقيل فرض سنة خمس وتوسط لكنه صلعم كان مأمورا بالعمارة به
واعلاء كلمة الله ولم يكن متفرغا الى الحج لكنه كان يعتمر لان امر العمرة ايسر ولان وقت معين وانما فتحت مكة
سنة ثمان من الهجرة فأمر الناس بالحج وأمر عليهم ابا بكر وأتاهم بحجهم في التاسعة لان تلك العوام كانت محلوة
بالمشركين فكرهوا ان يحضر موسم فيرى المشركين فأمر ان ينادي في اهل الموسم ان لا يحج بعد هذا العام مشرك
اختلف الرواة في انه صلعم كان مفردا او قارنا او متمتعا فالصحيح انه صلعم كان اولا مفردا ثم ألزم نفسه الحج بالعمرة
ودخل مكة للحج ومما روي عن عمر رضي الله عنه قال تمتع رسول الله صلعم في حجة الوداع بالعمرة الى الحج يكون محمولا على التمتع اللغوي
التمتع اللغوي وهو الارتفاق ويفسر ارتفاقهم في كونه قارنا كما ارتفاق المتمتع بان لم يحرم لهما من ابعد الدارين ابو زرعة
ابعدها على الرواية عنه اتاني جبريل فبشرني انه من مات من امتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة
قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق هذا السؤال سأله ابو ذر كان ثقة من الصحابة وانما
على الهاوية او الحكمة جعله لاهل السنة من طلب الكبيرة لا يقطع له بالنار وان ادخلها ثم يخلد في الجنة
قال ابو هريرة دعا عليه الرواة عنه احتج آدم وموسى عليهما فقيل له ان الحاجة كانت رمضانية يؤيده ما
رواه احمد مرفوعا قال القاضي يجوز ان يكون جماعة بانبياء احياء واجتمعا كما ثبت في حديث الاسراء انه اجتمع مع الانبياء
وصلى بهم فقال موسى انت ابونا الذي خيبتنا واخرجتنا عن الجنة فقال له آدم انت موسى اصطفاك الله بكلامه اي جعل كليمه وخط
لك التوراة بيده هذا ثابت به تقدم في قوله لتحن وتأويل الحلف انا لو متنا مرة الاستغراق في الاتمام على امر فرض
الله علي اي فكتبه في اللوح المحفوظ او التوراة قبل ان يخلقني بأربعين سنة الموازنة المذكورة فان قيل
العاصي قال لو قدر هذه معصية قدرها الله علي لم يسقط من اللوح فكيف اكل آدم بها الفعل على كونه سلطانا قلنا

تقول موم حيث قالوا من القيلولة وهي النوم في الظهيرة وتبيت مكوم حيث باتوا وتصبح مكوم حيث اصبحوا وعشي
حيث امسوا يعني النار تلازم هذه الفرقة في جميع احوالهم وهم الكفار قال بعض الشراح هذا الحشر يكون قبيل
القيامة لحيا الى الشام فترتة قيلولتهم ويبيتون لان هذه الاحوال انما يكون في الدنيا وقال الناس يبعثون من القبور
حفاة لا موصوفين بالركوب والتعاقب وهذا آخر اشراط الساعة كما جاء في حديث آخر وآخر ذلك نار يخرج من قعر عدن
يطرد الناس الى المحشر وقال بعضهم يكون بعد البعث للحشر اذ كر مطلقا يضرب له ما بعد الموت وهو مختار الامام الحوائجي
لهم وفي رواية يحشر الناس يوم القيمة ثلثة اصناف صنفا ركبانا وصنفا وصنفا تجرهم وجوههم وهو الموافق
لقوله تعالى وكنتم ازواجا ثلثة الآية المراد بقولهم راغبين راهبين عوام المؤمنين الذين خلطوا عملا صالحا
واخر سيئا لعامتهم بحساب اليمين وهم الصنف الاول والصنف الثاني الركبان السراع الى ما اعد لهم في الجنان وهم
الذين اجتنبوا الشبهات لعلمهم ان لا يقوين في سهل من سعوده اتفقا على الرواية عنه يحشر الناس يوم القيمة على ارض بيضاء
كقالة من الرغيف عفراء في البياض كقرصة النقي اي كقرصة الخبز النقي في اللون الخالص والله
ليس فيها علم لاحد من الابنية وغيرها بل يكون مستوية لئلا يختفي احد وقيل ليس فيها علم من حديث سهل او غيره
من كلام النبي مرسلا عنه يخرج من النار اربعة وهم الآخر فرخرجن حتى أيقرون على الله فينطلقن
احدهم فيقول اذكرت اذ انا جئتني خائفا فلا تجيزني بشدة النون فيما فيجيزه الله منها الحديث ابو سعيد رفعه
يدعى يوم القيمة فيقول لبيك وسعديك يا رب فيقول اهل بلغت فيقول نعم فيقال لامته هل بلغكم فيقولون ما اتانا من نبي
ما فينا فيقول من يشهد لك من امتك فيقول محمد وامته فيشهدون انه بلغ امته ما اوحى الله اليه وذلك قوله تعالى وكذلك جعلناكم
امة وسطا اي خيارا وعدولا لتكونوا شهداء على الناس اي بما شهدت امة محمد لهم مع انهم بعد نوح لعلهم بالقرآن
انه الانبياء كلهم قد بلغوا امتهم ما امروا به وذكر جاء في الرواية ثم يؤتى محمد فيسأل عن حال امته فيزكيهم ويشهد لهم بعد
فذلك قوله ويكون الرسول عليكم شهيدا ق ابو هريرة ثم انتفى عن الرواية عنه يستجاب لاحدكم ما لم يعجل يقول دعوت
فلم يستجب لي ان لا يتجلى له في دعائه فقد دعوت ربي فلم يستجب لي فيحث على ترك الاستعجال في اجابة الدعاء قيل
لاجابة الدعاء شروط شرط في الداعي وهو ان يعلم ان لا قادر على اجابته الا الله ويجتنب عن اكل الحرام وشرط في الدعاء
وهو ان يكون مبدوءا بالصلوة على النبي ومختوما بها وشرط في المدعو به وهو ان يكون من الامور الجائزة الطلب
من عبد الله بن عمرو رضي الله عنهم يغفر الشهيد كل ذنب الا الدين المراد به جميع حقوق العباد من اموالهم ودمائهم واعراضهم
فانه لا يغفر بالشهادة قيل هذا في شهيد البر لما روي ان ماجة ابي امامة مرفوعا ان النبي صلعم قال يغفر لشهيد البحر
الذنوب كلها والدين وقيل ايضا الدين الذي يحبس عن الجنة حتى يقع القصاص هو الذي مرفوعا استدانه
في سفه او سرف ولما سئل كان في حق واجب لغاقته ولم يترك وفاء فانه لا يحبسه عن الجنة انما الاثم شديد لكل
وغيره لان السلطان كان على ان يؤدي دينه عند قادر لم يؤد عنه يقضي الله عنه يوم القيمة بارضاء خصمه كما روي البراجم عن علي الدين في عنق الدين يوم القيمة
ان الله يقضي عن المعسر دون المماطل

فيه ان الحاكم ان الاسلام ان بقي غير مغير اذا كان ثبوت
كما قالوا فان الموت مع الاسلام ما فيه هذا المنع وان كان
بشر ذكرا فانثى فيشيبون ويتطرز فيقول هو ذو
بعد ان يشبعون ثم هذا الموت ويلام قدرة ثم ينادي
بعد ان يشبعون ثم هذا الموت ويلام قدرة ثم يذبح ثم يقال
بعد ضعوا ذا موت على اهل الجنان فضعوا الموت
يذبح

الباب التاسع

ان ضعف ذرع فيما يظهر سواء ذرع ضعف ذرع ابا هريرة الجزء
الرسول الاول ان الصحيح ان الحج في الاولى والعمرة في الثانية
وتحجة
ولان الحاكم الاصح ان الحج في الاولى والعمرة في الثانية
الرسول الاول ان الصحيح ان الحج في الاولى والعمرة في الثانية

مع ان الكافر شواهد بارزة على ربه فضلا عن يوم خلق فيه الانسان وفي سائر الايام خلق ما يعود نفعه
الى الانسان والشك في نفوذ الوجود يكون اتم بالمتقدم ولادة يوم الكمال بان ثم في الخلق ويحتمل ان يكون الاضافة لعدم
توقيفهم ايام بعد ما عينه لهم على لسان موسى ع امرهم بتعظيم يوم الجمعة وعينه فنازعوه بان السبت افضل
فقال الله كذبوا عدوهم وما اختاروا واعترض القاضي على هذا الوجه بان يوم الجمعة لو كان معينا لم يقع اختلافهم فيه
ويمكن ان يجاب عنه بان اختلافهم مرجعه زعمهم ان لم ابدا لله يسوم آخر فابدلوه وغلطوا فجعل الجمعة والسبت في الحكم
كذلك هم تبع لنا يوم القيمة يعني ان ما اختاروه من الايام تابعا ليوم الجمعة يجيئان بعده فلذلك هم تابعون لنا
نحن الآخرون من اهل الدنيا والاولون يوم القيمة هو للمبتدا في جواب لمن قال كيف يكون تعالنا ونحن جئنا بعدهم
يعني نحن الآخرون ظهورا في الدنيا والاولون يوم القيمة بالتقديم الزماني المقتضي لتأخر الغير
الذي يقتضي لهم يوم القيمة قبل الناس ليدخلوا الجنة قبلهم ويروى بينهم قيل الغاية ان يعبر بروز المقضي بينهم بمكان المقام
وفي جابر مرفوعا انفقا على رواية عن جابر وفي الفردوس برواية عن انس احترز عوش الرحمن لموت سعد بن معاذ
يحتمل ان يراد بسرير اهتزاز ان تحركه فرحا بقدوم سعد كما اهتز جبل احد وعليه النبي وابو بكر وعمر وعثمان رضوان الله عليهم وان يراد
بشارة اهله وانابالم الميت وتشاجر كناية عن تعظيم موته لان الرب ينبه الشيء العظيم الى اعظم الاشياء كما يقال ظلمت
الارض لموت فلان في انس انفقا على الرواية عنه قال الخبر ابو طلحة عند البيع ان ابنه من ام سليم مات فجئته
بثوب فقالت لاهله لا تحدثوا ابا طلحة عروفات ابنه حتى اكون انا احدثه فجاء فقال كيف حال الولد فقالت
الحمد لله الان اهدأ مما كان يا عليه فقربت اليه عشاء فاكل وشرب ثم تصنعت له احسن ما كانت تصنع قبل ذلك
فواقع فقالت يا ابا طلحة ارأيت لو كان لآل بيت عارية عندك فطلبوها ألهم ان تمنعهم قال لا فقالت احتسب
ابنك فغضب فانطلق حتى اتى رسول الله ص فقال بارك الله لكما في ليلتكما فحملت فولدت غلاما فقال لي ابو طلحة احمله حتى تأتي به النبي
فلما جاء بها قال ام سليم ما فعل ابنك قالت هو اسكن ما كان فقربت اليه العشاء فتعشى ثم اصاب منها فلما فرغ قالت
واري الصبي قد استراح فوجد ان قد استراح وظن انها صادقة فلما اصبح غدا على رسول الله ص فاخبره الخبر فقال
لعل الله ان يبارك لكما في ليلتكما فحملت فولدت غلاما فسماه النبي ص عبد الله في ابو هريرة ص انفقا على الرواية عنه
احتجت النار والجنة يحتمل ان يخلق الله فيهما تمييزا في وقت فتحاجت وقيل هو من باب التمثيل فقالت هذه اي النار
يدخلني الجبارون والمتكبرون وقالت هذه اي الجنة يدخلني الضعفاء يعني الخاضعون والمساكين فقال الله للجنة انت
عذابي اعذب بك من اشاء وقال لهذه انت رحمتي ارحم بك من اشاء يعذبان كل واحد منكما ملؤها يعني ما يملأ وهما
لكن الجنة رحمة وتفضل فضلها قبله وكذا الكلام في ذات عذابي ولكل واحدة منكما ملؤها يعني ما يملأ وهما
من الخلق صورتي وعلم غيبي ترث يداك اشهد اني رسول الله قاله لابن صياد رواه ابن مندا قال الراوي
في جوابه اشهد اني رسول الله تقدم بيانه في ابتداء البيان وحذر ان يكون موتان تسلط عليه الخ ابو هريرة ص
روى البخاري عنه نفس بفتح العين اي سقط على وهو هنا دعاء عليه في المعنى عبد الدينار وعبد الدرهم
فالم يقل بالكلم الثلاثة الى ان المذموم من يكثر اسير اجمع الاموال بحيث لا يؤدي حق الله منها وعبد الخميصة وهي

كساء اسود معلم ان اعطي رضي هذا يشير حرصه كان لم يعط سخط نفس وانكسى الانكماش والانقلاب
على العقبين اذا عاد نصب اية في ذم الذهاب عليه من الانثيين الى الاغلظ ثم ترقى منه الى فوقه واذا شك اي دخل شوك
في عضو فلا انتقش على بناء المجهول دعا عليه بعدم الواجه بالمنقاش يعني اذا وقع في البلاء فلا يترحم عليه
انما خص انتقاش الشوك بالذكر لان الانتقاش اسهل ما يتصور من المعاونة لمن ابتلي به ذكروه فاذا انتفى ذلك الاهون
يكون ما فوقه منفيا بالطريق الاولى فاني لعبد الخير بعباد ان قربته سبيل الله هذا يدل على ان تعاسر بالجام
لا يمنع الاقدام اشعثة رأسه بالرفع فاعل اغبرت وهو من باب الحذف والحاله صفة عبد قال البيهقي ذو
مغبرة الجلس مغبرة قدماه ان كان في الحراسة اراد ما حراسة الجيش عن ان يجم عليه العدو وهو يكون في مقدمة
الجيش وكان في الحراسة توزع في علم المعاني النزهة والجزاء اذا اتحدا دل على تحقيق الجزاء يعني ان كان في الحراسة فالافضل
وان كان في الساقة كان والساقة تولى موخر الجيش حفظه بالذكر لانه اشد مشقة والكرامة اذا لم تعد عندهم
دار الحرب والا فرعندهم وجوم منا الترطبنان محكمتان لما قبلهما مركونة اخذا بعنان فرسه ولهذا فصلها عنه
قال الامام الفرق بينهما ان الشرطية الثانية في بيان ما يحبط العمل والاولى في بيان ما يوجب الخلود
لكونه غير ملتفت اليه في الدنيا وان شفع لم تشفع اي لا يقبل شفاعته لكونه وضيع القدر ح ابو هريرة ص
روى البخاري عنه تحكل الدماء مضى وهذا مثل الرجاء في سبيله لا يخرجه من بيته الجملة المنفية حال
الا الجواد في سبيله وتصديق كلماته وهي ما وعد الله في حق المجاهدين من الثواب وقيل المراد بها كلمة الشهادة
ان يدخل الجنة اي بان يدخله وهو متعلق بتكفل او يرده الى مسكنه عما نال من اجر او غنيمة هكذا رواية البخاري
ورواية ابي داود ومسلم من اجر وغنيمة بالواو ومعنى الحديث من الله للمجاهد الموصوف ان يوصله الخير بذكر كل حال
ان لم يدخل الجنة بلا عذاب وان لم تمت برده الله الى بيته باجر وغنيمة ان غنم بالاجر فقط ان لم يغنم كذا
قاله محي السنة في ابو هريرة ص انفقا على الرواية عنه جاء ملك الموت الى موسى اي في صورة البشر فقال له اجب ربك
اي الملوث يعني جئت بقبض روحك فلطم موسى عين ملك الموت اي ضربها مع باطن اليد ففقأها اي شقها فان قيل
كيف صدر من موسى هذا الفعل اجيب عنه بانه متشابه فيفوض علمه الى الله وبان موسى لم يعرف انه
ملك فظن انه رجل قصد نفسه فدفعه عنها فارتد مدافعة الى فقئ عينه بذا يختار المازري والقاضي عياض والكل
الشيخان بان هذا خبر صحيح لان الرجل الداخل عليه لم يقصده بالجارية حتى يدفعه عنه بل دعاه الموت
ويجوز هذا القول لا يصدر عن مؤمن صالح مثل هذا الفعل ما ظنك بكليم رب علو شانه وأقول
ان موسى ع كان في طبع حدة حتى روي انه ع اذا غضب استعلت قلنسوته فاذا جم عليه رجل ادعاه الى
عرض انه لا يكفر الا بالجر فدفعه قبل قصده وذا يحتمل ان يكون جائزا في شرعه وقالت موسى ع زعم الكاذب
حين اذا قبض روحه لم زعمه ان بشرا لا يقبض الروح فغضب عليه فلطمه وكان هذا الغضب لله وفي الله
فلم يكن ملوما ولهذا لم يعاتب الله موسى ع حين اخذ برأس هرون ولحيته وكان يجره مع ان هرون

ضبط

اكبر منه سنا وجل قدرا عند الكثرة علماء الامة وقد قال ﷺ حق كبير الاخوة عليهم كحق الوالد على ولده
وبما اختاره الشيخ الشائع في الجواب من ان موسى ﷺ يجهل ان يكون ما ذوقه في هذه اللطمة ويكون ذلك امتحانا
للمطعوم فلا يخفى بعده فرجع الملك الى الله فقال انك رسلتني الى عبدك لا يريد الموت وقد فقأ عيني فرد الله
فقال ارجع الى عبدي فقل له ان كنت تريد الحياة فضع يدك على متن ثور
اي ظهره فما واريت يدك اي سترت من شعره فانك تعيش بها اي بعدد تلك الشعرات سنة قال اي موسى ﷺ ثم ماذا
اي بعد الحياة المذكورة يعني ثم ما يكون بعد ذلك اي حيوة ام موت قال بل الموت قال فالآن من قريب
يعني اختار الموت في هذه الحالة فان قلت لم يعد موسى ﷺ ما فعله ذنبا اذ العلم انه مرسل من الله ولم يندم عليه
كما ندم حين قتل قبطيا بقوله اني من الضالين قلت اللطمة اذا اثرت في عين الصورية دون عين الملكية فكانت
كملك العين للملك كالبأس لم ينقص من خلقته الروحانية شيء يقال الله عند لطم موسى على صورة انسان فقأت عينه
رب ادخلني من الارض المقدسة اي سألك يا موسى ﷺ قربة من الشرف والمحل المقدس لا دخاف ان يكون
قبرك مشهورة يفتتن به الناس نهية بمجرى ذلك قال النبي ﷺ والله لو اني عند اي عند اي عند بيت المقدس
لاريتكم قبره الى جنب الطريق عند الكثيب الاحمر وهو اول الرمل قال ابو هريرة رضي الله عنه فعلى الرواية عن نجعل الكاف
الرحمة مائة جزء فامسك عنده تسعة وتسعين وانزل الارض جزءا واحدا فمن ذلك الجزء يتراحم الخلائق
حتى ترفع الدابة حافرها عن ولدها خشية ان تصيبه تقدم شرحه في الباب الثاني في حديث ان لله مائة رحمة عن ابي هريرة ﷺ
كما يحمل عنه قال ايتيا النهم فقلت لا والله اني لجبل ثابت واني اخاف ان يفوت اي الزنا واستأجر طويلا ثم اقع
به المناة فاذن لي ان اختصي فقام ليجف القلم كناية عن تحقق التقدير وثبوت المقادير
البتة لان جفاف القلم يكون بعد فراغه عن الكتابة وتمامه اي تمام الحديث وهذا من كلام الامم فاخصي بكسر القاف
المهملة امر من الاختصاء وجعل الرفع خبرا لمبتدأ محذوف اي انا اعلم ان كل شيء مقدر فاخصي
حال كون اختصائك واقعا على جف القلم بالاختصاء او ذر يعني واترك الاختصاء حال كونه تركك واقعا
على جف القلم بان تتركك وهذا الكلام غير مذكور بطريق الاذن على الاختصاء بل مذكور على وجه الذم على اليتوان قطع
العضو من غير فائدة كما قالوا هم لوهشتم وفي بعض النسخ واختصر بالراء يعني اختصر عليه بسلم الامور للمقدور
او دع الاختصار بالمصر في الدفع يعني كل منهما لا يغير المقدر فعلى هذا قوله او زاجر للتهديد من ابو قتادة رضي الله عنه
روى مسلم عنه قال بينما رسول الله ﷺ يسير حتى انتصف الليل وانا الى جنبه فعس رسول الله ﷺ فقال يحملك هذا فانتبهت فاذا عمر قلت
كالدعامة من غير ان اوقظ حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى ذهب اكثر الليل مالك عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه
حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى اذا كان في آخر الليل مالت راحلته حتى كادت تسقط فدعمته من الناحية التي هو منها
فقال من هذا قلت ابو قتادة قال متى كان هذا مسيرك مني قلت ما زال هذا مسيري منذ الليلة فقال حفظك الله
ما حفظت به نبيه قال لا تحل ليلة التعريس حتى يكون منك زفرة وفي رواية الدعاء اجمل
واحمر ثم

فقد حتى رفع الدابة يفتح الفاء والقاف والدال المهملة وبعد الالف تاء مثناة من فوق وضاد معجمة اي
وضعها على الارض ومنه قولهم فدت الناقة ولدها اذا رفعت رجلها عنه وضربت به الارض
ومنه قولهم ما فدت ان فعلت كذا اي ما رفعت رجلي عن الارض
قوله ﷺ ان الله مائة رحمة الخ وهو من تتمة الحديث السابق

قال ابو هريرة رضي الله عنه خلق الله آدم وطوله ستون ذراعا ثم قال اذهب فسلم على اولئك النفر من الملائكة فاستمع
ما يجيبونك فانها تحيتك وتحية ذريتك فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله وزادوه ورحمة الله الخبر
في زادوه الادم والزيادة يتعدى المفعولين ومفعوله الثاني قوله ورحمة الله فكل من يدخل الجنة على صورة آدم
يكون طوله كطول آدم فما زال الخلق ينقص حتى الآن يعني لم يزل طول ولد آدم ينقص عن ستين ذراعا الآن بالنصب
ظرف يعني حتى وصل النقصان الى الوقت الذي ذكره النبي ﷺ في الحديث فيكون قدم في الترتيب على قوله وكل من يدخل الجنة
ابو هريرة رضي الله عنه وفي نسخة خلق الله التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق
المكروه يوم الثلثا وخلق النور يوم الاربعاء وبث فيها اي فرق في التربة الدواب يوم الخميس وخلق آدم بعد العصر
من يوم الجمعة في آخر الخلق في آخر ساعة من النهار فيما بين العصر الى الليل مر العباس بن عبد المطلب رضي
الله عنه وذاق طعم الايمان من رضي بالله ربا نصب على التمييز وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا قال صاحب التحرير
معنى الرضا بالشيء وهو الاكتفاء يعني من لم يطلب غير الله ربا ولم يبغ غير طريق الاسلام ولم يسلك سوى سيرة محمد ﷺ
ذاق من الايمان طعما تصور وصف الكلام بغير الامر الحاصل الوجداني من الرضا بالامور المذكورة بطعوم يلتذ
بتناوله ثم ذكر الشيخ وارد الشبه ورشحه بقوله ذاق فان قيل الرضا بالثالث مستلزم للاولين فلم ذكرهما
قلنا للتصريح بان الرضا بكل منها مقصود ﷺ انشرة دور الخارج عنه قال كنا مع النبي ﷺ في سفر فنا القائم
وما افطر فنزلنا منزلا في يوم حار فسقط الصوام وقام المفطرون فضربوا الابنية وسقوا الدواب فقال
ذهب المفطرون اليوم بالاجر الا ترى يحتمل ان يكون للعهد يشير الى ابو افعال الفريقين وان يكون للجنس وتفيد بالفهم
بان يبلغ اجرهم مبلغا يغبطهم به اهل الصوم ويحتمل بان الاجر كله للمفطر كما يقال عمر والشجاع ق ابو هريرة رضي
الله عنه على الرواية عنه رأى عين بن مريم رجلا يسرق فقال له اسرقت فقال كلا والذي لا اله الا هو فقال عيسى ﷺ آمنت بالله
وكذبت عيني يعني كذبت ما ظهر لي من سرقته لاحتمال انه اخذ بلا ان صاحبه اوبان له حقا ثم ابو هريرة رضي الله عنه
زعم انف ثم زعم انف ثم زعم انف من ادرك ابويه المضاف اليه وهو من ادرك ابويه
محذوف عن كل واحد من الاولين بقرينة الثالث عند الكبر قيد به مع ان خدمة الابوين مما ينبغي ان يفعل
في كل حين لشدة احتياجهما الى البر والخدمة في تلك الحالة احدهما او كلاهما بالرفع فيهما هكذا
في جميع روايات سلم وفي كتاب الحميدي وجامع الاصول واحدهما فاعل الفعلين وبه عوعدا وجر مبتدأ محذوف
يعني مدركه احدهما او كلاهما وهذه الجملة بيان لقوله من ادرك ابويه والمذكور في بعض نسخ الصابيح والتالف
احدهما او كليهما بالنصب فيكون بدلا من ابويه ثم لم يدخل الجنة يعني بسبب عقوقهما المعنى لصق انف من ادرك
ابويه بالرغام وهو تراب يختلط بالرمل والمراد منه الذل وهذا يحتمل ان يكون اخبارا يعني اذل الله
من قصر في خدمة ابويه او احدهما بان لا يدخله الجنة يكون مآلا ولا بعد دخولها قبل العقوبة او تحولا

قوله فزاده ورحمة الله وذكر بعضهم ذلك وبعضهم هو وزيته في بعض كتبهم
وفهم ان الرد بالاحسن اولى واليه الاشارة بقوله ﷺ واذا حييتم
بتحية فحيوا باحسن منها او ردوها والجواب زيادة مزيد الثواب على ما ورد
ضمنا الجواب بالسلام عليك عشر حسنات وبزيادة ورحمة الله
عشرين وبزيادة وبركاته ثلثين والى اربعين في قوله هكذا
بكسر القضاء الخ ذكر

رضي مغبوطه ومرشده اليه الى
وفاقا وصفاقا لمن رضي بالله
ربا وبالاسلام طريقة ودينا
وبمحمد رسولا فقد جمع الخير كله
وحصل له كمال الايمان واجرا
صلاة وزاد وقد

والتصغير عفو قهما
وفي نسخة ابويه بضمير التثنية
وضمير الجمع يعود الى الجنة
ويمكن ان يعود الى الابوين

بدل المضمر الخ

الرغام في الاصل هو صوت الانوف والرغام هو الراب فتحوزه
الصق بالرغام ابو وصل اليه والرغام الداهية
العقوق بالكسر ضد البر وهو في الاصل الشق

على ظاهره على قول من يقول بالاعراف ويحتمل ان يكون دعاء عليه ح ابن بكرة رض روى البخاري عنه قال جئت
للصلوة ورسول الله ع راكع فركعت دون الصف ثم مشيت الى الصف فلما اتم النبي ع صلوته قال
من فعل ذلك فقلت انا فقال ع زادك الله حرصا ولا تعد قاله له روى لا تعد بسكون العين وضم الدال
اى لا تشرع في المشي الى الصلوة بل كن على السكونة فان من قصد الصلوة فكانه فيها وروى بضم العين وسكون
الدال يعني لا تفعل مثل هذا وقيل معناه لا تبطئ حتى تفعل كذا ح ابو هريرة رض روى مسلم عنه سمعتم بمدينة
جانب منها في البر وجانب منها في البحر حرف للاخوام في مخروف قالوا نعم يا رسول الله قال لا تقوم الساعة حتى يغزوها
سبعون الفا من بني اسحق يعني من العرب وتلك المدينة قسطنطينية على ما صرح بذلك في رواية اخرى فاذا جاؤها نزلوا
فلم يقاتلوا بسلاح ولم يرموا بسهم قالوا لا اله الا الله والله اكبر فيسقط احد جانبيها الذي في البحر ثم يقولون الثانية
اى المرة الثانية لا اله الا الله والله اكبر فيسقط جانبها الآخر ثم يقولون الثالثة لا اله الا الله والله اكبر فيفرج لهم
فيدخلوها فيغنمون فبينما هم يقتسمون المغانم اذ جاءهم الصريخ اى المستغيث فقال ان الدجال قد خرج فيتركون
كل شيء ويرجعون تقدم وصف الفاتح في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم بالاعماق علي رض
اتفقا على الرواية عنه شغلونا عن الصلوة الوسطى اى الفضلى صلوة العصر بدل او عطف بيان وفيه حجة على من
قال الصلوة الوسطى غير العصر وعلى من قال انها مبهمة ابهمها الله تحريضا للخلق على محافظتها كساعة الاجابة
يوم الجمعة فان قيل ما روت عائشة رض انه ع قرأ حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر يدل على ان الوسطى
غير العصر قلت يحتمل ان يكون الوسطى لقبا والعصر اسما فذكر باسمها ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا قاله
شارح المشكوة دعا عليهم بعذاب الدارين من خراب بيوتهم في الدنيا فيكون النار استعارة للفتنة ومن اشتعال النار في قبورهم
قاله يوم الخندق وهو يوم الاحزاب كان ذلك سنة اربع من الهجرة ح ابو سعيد رض روى البخاري عنه قال وعظ النبي ع
يوم عيد وامرهم بالصدقة فلما رجع ع الى منزله جاءت اليه زينب امرأة ابن مسعود فقالت يا نبي الله انك امرت
اليوم بالصدقة وكان عندي حلي لي فاردت ان اتصدق به فزعم ابن مسعود انه وولده احق من تصدقت عليهم
فقال ع صدق ابن مسعود زوجك وولدك احق من تصدقت به عليهم اى بحليك والضمير المجرور عائد الى من
وتلك الصدقة كانت تطوعا لان المفروضة لا يجوز اعطاؤها الى الزوج والولد ح ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه
قال جاء رجل الى النبي ع وقال ان اخي استطلق بطنه فقال ع اسقه عسلا فذهب فسقاه ثم جاء وقال يا رسول الله
لم ينقطع فقال ع اسقه عسلا فسقاه ثم جاء وقال يا رسول الله لم ينقطع فقال ع اسقه عسلا فسقاه ثم جاء
وقال لم ينقطع في المرة الرابعة صدق الله يعني كون شفاء ذلك البطن في شربة من العسل قد اوحي الي والله صادق
فيه وهذا التوجيه اولى مما قال بعض الشراح من ان المراد به قوله تعالى فيه شفاء للناس لان الآية لا تدل على انه
شفاء من كل داء وكذب بطن اخيك يعني اخطأ كما يقول العرب كذب سمعي اذا اخطأ والا بخطائه
عدم حصول الشفاء له وذلك اما لان نيته في شربه لم تكن خالصة او لان الدواء لم يعمل عمله بعد تمة

الحديث

الحديث فسقاه فبرأ فان قيل العسل مسهل ملطف فكيف امر النبي ع به في دفع الاسهال قلنا لعله علم
ان ذلك الاسهال كان من اجتماع فضلات بلغمية دفعتها الطبيعة مرة بعد اخرى وكان فيها بقية من المادة تحتاج
الى قلعها بالكلية فامر بشرب العسل مرة بعد اخرى فلما انقلعت بالكلية برأ ح عائشة رض اتفقا على الرواية عنها
صدقتا بتخفيف الدال انهم يعذبون عذابا تسمعه البهائم كلها يعني عجوزين تفسير من المصنف لضمير صدقتا
من عجز يهود المدينة وهي بضمتين جمع عجوز وهي المرأة الكبيرة السن ولا يقال عجوزة والعامة يقولونها
دخلتا على عائشة الجملة صفة عجوزين فقالتا ان اهل القبور يعذبون في قبورهم فكذبتهما عائشة فلما خرجتا ودخل
رسول الله صلعم حكت ما قالتا قاله ح الحديث ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه عجب الله من قوم اراد به
رضاه تعالى لان معنى التعجب في حقه تعالى يدخلون الجنة في السلاسل اراد بهم الاسارى الذين يؤتى بهم في القيود
فيهديهم الله للاسلام جعل الدخول في الاسلام دخولا في الجنة لكونه وسيلة له قال الطيبي يحتمل ان يراد
بالسلاسل جذبات الحق التي يجذب بها من يشاء من الضلال الى الهدى قال الطلاب ويجوز ان يكون المعنى اظهر عجيب
هذا الامر وبيعه لخلقه وهو ان الجنة مع ما فيها من النعيم المقيم التي يسارع اليها ذوو العقول بتجمل المال
لينالها فهؤلاء يتمنعون عنها حتى يقادون اليها بالسلاسل وفيه اخبار عن عظم فضل الله حيث بنى دارا كمل
فيها انواع النعيم فدعا اليها باللطف فاعرض عنها اقوام فقادهم اليها بالسلاسل وكيف فضله باقوام رغبوا في خدمته
وتحملوا المكاره في طلب رضاته ح البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه عمل هذا يسيرا ويروى قليلا واجر بضم الهمزة
وكسر الجيم اى صار ماجورا اجرا كثيرا قاله في رجل من بني النبيت بنون مفتوحة ثم باء موحدة ثم مثناة تحت
ثم مثناة فوق وبنو النبيت قوم من الانصار روي ان ذلك الرجل كان جاء الى النبي ع مقنعا بالحديد فقال يا رسول الله
اقاتل او اسلم فقال ع اسلم ثم قاتل فاسلم قال اشهد ان لا اله الا الله وانك عبده ورسوله ثم تقدم فقاتل
حتى قتل وصار شهيدا ح انس رض روى البخاري عنه قال كان النبي ع عند بعض نسائه فارسلت احدى امهات المؤمنين
بصحفة فيها طعام وضربت التي النبي ع في بيتها يد الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت فجمع النبي ع فلق الصحفة ثم جعل
فيها الطعام الذي كان في الصحفة وقال غارت امكم ثم حبس الخادم حتى اتي بصحفة من عند التي هو في بيتها فدفع
الصحفة الصحيحة الى التي كسرت فان قيل الصحفة مضمونة بالقيمة وليست من ذوات الامثال فما وجه دفعه
صحفة اخرى قلنا فعل ذلك على سبيل المروة لا على طريق الضمان لان الصحفتين كانتا للرسول الله وقيل
كانت الصحفات متقاربة في ذلك الوقت وكانت كالعدديات المتقاربة فجاز ان يدفع احديها بدل الاخرى
ح ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه غزا نبي من الانبياء قيل كان ذلك النبي يوشع بن نون يعني قصد غزوة فقال
لقومه لا يتبعني رجل قد ملك بضع امرأة اى فرجها وهو يريد ان يبني بها اى يدخل عليها بالزفاف ولما يبن
بها ولا آخر اى لا يتبعني رجل آخر قد بنى بنيانا ولما يرفع سقفها ولا آخر قد اشترى غنما او خلفات جمع خلفة بكسر
اللام وهي الحامل من النوق وهو ينتظر ولادها اى نتاجها يعني منعها بعض الاشخاص المذكورة في تلك الغزوة لان تعلق

وقوله لئن قدر الله عليه قيل معناه قدر بالتشديد من التقدير لا من القدرة

النفس وهو عزم الامر المهتم فيفوت المصلحة وفيه اشارة الى ان الامور المهمة لا تفوض الا الى الذين يفرغ بالهم عن الامور الشاغلة للنفس فغزا فدنا من القرية اى وصل القرية حين صلوة العصر او قريبا من ذلك فقال للشمس انت مامورة وانا مامور اللهم احبسها علينا شيئا يعنى امنعها عن السير زمانا يسيرا فحبست عليه حتى فتح الله عليه اى تلك القرية قيل هى اريحاء قال فجمعوا ما غنموا فاقبلت النار لتاكله فابت ان تطعمه لان الامم الماضية كانت السنة فيهم ان النار تاكل غنايمهم اذا كانت خالصة عن الغلول فرفعها الله عن هذه الامة تكرمة فقال اى ذلك النبى عليه السلام ان فيكم غلولا فليبايعنى من كل قبيلة رجل فبايعوه فلصقت يد رجل بيده وقال فيكم الغلول فليبايعنى قبيلتك فبايعته فلصقت بيده بيد رجلين او ثلثة شك من الراوى فقال فيكم الغلول انتم غللتم فاخرجوا له مثل راس بقرة من ذهب فوضعوه بالمال وهو بالصعيد فاقبلت النار فاكلته فلم تحل الغنايم لاحد من قبلنا ذلك وهو اشارة الى كون الغنايم حلالا لنا ان الله راى ضعفنا وعجزنا فطيبها لنا ولم يحرم علينا مرحمة روى عائشة رضى الله عنها قاتل الله اليهود يعنى اهلكهم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد استيناف وقع تعليلا فى المعنى لدعائه عليهم لان اتخاذهم كذا اما للعبادة لهم اى للانبياء او لتشريكهم بالانبياء وكلاهما مذموم روى ابن عباس رضى الله عنهما قال لما قدم النبى عليه السلام مكة ابى ان يدخل البيت وفيه الالهة فامر بها فاخرجوا صورة ابراهيم واسمعيل وفى ايديهما الازلام اشارة الى انهما كانا يضربان الازلام فقال عليه السلام قاتلهم الله اما بالتخفيف والله قد علموا انهما لم يستقسما بها قط اى بالازلام الاستقسام طلب علم الاقسام بضرب الازلام قيل هى سهام التى كان اهل الجاهلية يطلبون بها معرفة ما قسم لهم عند عزم امر وهى اعواد مكتوب على احدها امرنى ربى وعلى الاخر نهانى ولا شئ فى الاخر فان خرج الامر فعل وان خرج النهى ترك وان خرج الاخر اعاد الضرب حتى خرج احدهما روى ابو هريرة رضى الله عنه قال رجل لاتصدقن الليلة بصدقة تنوينها للتعظيم فخرج بصدقة فوضعها فى يد زانية فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على زانية وهو على بناء المجهول اخبار فى معنى التعجب او للانكار يعنى وقعت صدقته على غير موضعها فقال اللهم لك الحمد على زانية اى على تصدقى على زانية يحتمل ان يكون الحمد واردا فى كلامه على طريق الشكر لانه لما عزم ان يتصدق بصدقة عظيمة فزاحم حلالها حمد الله على ان صدقته لم تقع على من هو اسوا حالا من الزانية وان يكون واردا على طريق التعجب من فعل نفسه فعظم الله بالحمد كما يقال عند مشاهدة ما يتعجب منه سبحان الله لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقة فوضعها فى يد غنى فاصبحوا يتحدثون تصدق على غنى فقال اللهم لك الحمد على غنى لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقة فوضعها فى يد سارق والكلام فى حمده على غنى كالكلام فى حمده على الزانية فاتى على بناء المجهول يجوز ان ياتيه نبى فاخبره او ياتيه غيره فى المنام فاخبره فقيل له اما صدقتك فقد قبلت اما الزانية فهذا تفصيل ما اجمل فيما قبله فلعلها تستعف بها عن زناها ولعل الغنى يعتبر يعنى ينظر الى الصدقة ويقتدى به فينفق مما اعطاه الله ولعل السارق يستعف بها عن سرقته وفى الحديث ثبوت الثواب فى الصدقة وان كان الاخذ غنيا او فاسقا هذا فى التطوع واما فى الزكوة فلا يجوز دفعها الى الغنى روى ابو هريرة

رضى الله عنه قال رجل لم يعمل حسنة قط الجملة صفة رجل لا هله الجار والمجرور متعلق بقال اذا مات عبر الرجل عن نفسه بالغيبة فحرقوه بعض نقعاة عنه فحرقوه بتشديد الراء للمبالغة بالنار ثم اذروا نصفه اى نصف رماده يقال اذريت الشئ اذا القيته كالقائك الحب للزرع فى البر ونصفه فى البحر فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبنه عذابا لا يعذبه احدا من العالمين فلما مات الرجل فعلوا ما امرهم فامر الله البر فجمع ما فيه وامر البحر فجمع ما فيه ثم قال لم فعلت هذا قال من خشيتك يا رب وانت اعلم فغفر الله له اختلف فى معنى قوله لئن قدر الله عليه قال بعض قدر ليس من القدرة لان الشاك فى قدرة الله كافر فكيف يغفر له بل معناه لئن ضيق الله عليه وناقشه فى الحساب كما قال تعالى فقدر عليه رزقه اى ضيقه وقال الشيخ الكلاباذى قدر هنا بمعنى قدر بالتشديد كما قرئ فى القرآن فى قوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه ان لن نقدر عليه بالتشديد والمعنى ان كان فى تقدير الله ان يعذبنى اشد العذاب فانه يعذبنى اشد العذاب واقول الاقرب ان قدر من القدرة وانه لم يرد به الشك بل اراد تحقيق كونه معذبا كما يقال ان كان له صديق فهو فلان لم يرد به التردد فى ثبوت الصديق له بل اراد تحقيق كمال صداقة فلان فان قيل قد جاء فى بعض روايات هذا الحديث بعد قوله ثم اذروا نصفه فى البحر فلعلى اضل الله اى اغيب عنه ولا يرانى فهذا يدل على كفره فكيف غفر له قلت يجوز ان يكون ذلك الكلام غلطا منه ولم يقصد معناه فلم يؤاخذ به لانه تكلم به بغلبة الخوف عليه كما لم يؤاخذ من وجد راحلته فقال من شدة فرحه اللهم انت عبدى وانا ربك او نقول يجوز ان يكون عرف ان الله تعالى يحشر الخلق فيثيب المحسن ويعاقب المسئ فظن انه يجوز ان لا يحييه الله اذا فعل ذلك بنفسه لعنى اضل ربى يتركنى ترابا ولا يبعثنى وهذا الظن لقلة علمه لا يخرجه عن الايمان فغفر الله له من شدة خشيته منه لا باواق نفرق ابو هريرة رضى الله عنه قال سليمان بن داود لاطوفن الليلة بمائة امراة اللام فيه لتوطئة القسم يعنى والله لاجامعهن تلد كل امراة منهن يقاتل فى سبيل الله فقال له الملك قل ان شاء الله فلم يقل ونسى على وزن علم وروى بضم النون وتشديد السين وهى احسن فاطاف بهن ولم تلد منهن الا امراة نصف انسان وفى الحديث دلالة على حرص سليمان على اعلاء كلمة الله حين عزم ان يحصل ابناء ما لهم كابائه للجهاد الدرية حفظ وعلى استحباب قول ان شاء الله فيما يقصد به ان لم يكن شرا لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان ادرك الحاجة ويروى تسعين ويروى سبعين قيل عدم حنثه لان يمينه حينئذ كانت معلقة فلم يبق حكمها والاوجه ان يقال المراد بعدم حنثه حصول مطلوبه يعنى لو قال ان شاء الله سالكا سبيل الادب يحصل مراده ويكون هذا مخصوصا بسليمان عليه السلام لا بيانا ان كل من يتمنى شيئا ويقول ان شاء الله يحصل مراده روى ابو برزة رضى الله عنه قال خرج النبى عليه السلام فى غزاة فلما افاء الله عليه قال لاصحابه هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا فقال عليه السلام انى افقد جليبيبا فاطلبوه فى القتلى فطلبوه فوجدوه

ثم وضعه على ساعديه ... ثم وضعه في قبره

الى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه فاتاه النبي صلعم فقام عليه فقال قتل سبعة ثم قتلوه لم يتعرض الشراح لتوجيه
هذا الكلام زعما بوضوحه وكان ينبغي لهم ذلك اذ قتلهم اياه غير متصور بعد قتله اياهم لعل معناه والله اعلم
جرح جليبيب ثم قتلوه فمات بعده من جرحه فاسند اليهم القتل مجازا هذا مني وانا منه معناه المبالغة
في اتحاد طريقتهما واتفاقهما في طاعة الله بصدقه عنه يعني جليبيبا هذا تفسير من المص لضمير قتل جليبيب بضم الجيم
وفتح اللام وسكون الياء المثناة تحت وكسر الباء الموحدة وبعدها ياء مثناة تحت ثم باء موحدة روي انه صلعم
حمله ووضعه على ساعديه كقوله فضلا ما صلح في حقه من قول النبي صلعم وفعله ق ابو هريرة رضي الله عنه على الرواية عنه
قرصت نملة اي عضت بأطراف الاصابع والمراد به هنا اللدغ نبيا من الانبياء قيل كان ذلك النبي موسى
وقيل داود روي انه قال يا رب تعذب اهل قرية بمعاصيهم وفيهم المطيع فاراد الله ان يريه العبرة في ذلك فسلط
عليه الحر فالتجأ الى ظل شجرة وعندها بيت النمل فغلبه النوم فلما وجد لذة النوم لدغته نملة فامر بقرية النمل
يعني باماكنها القرية محذوف فاحرقت فاوحى الله تعالى اليه ان قرصتك بحذف حرف الجر اي لان قرصتك
نملة احرقت امة من الامم تسبح المضارع حال من امة الظاهر ان العتاب على النبي صلعم على زيادة القتل على غير نملة
او احراق لان قتل امة لا ذنب لها كان جائزا في شريعته حتى توعد سليمان الهدهد
فقال لاعذبنه عذابا شديدا وجاز ضرب اعناق الخيل وسوقها وكان جائزا في شريعتنا او في
ما جاز اهلاكه وقد امر النبي صلعم باحراق بعض الكفار ثم نهى عنه فلما كان امر به سابقا جائزا وقوله ان قرصتك
نملة دليل على انه لو احرق واحدة منها لم يعاتب عليه وانما عوتب على انه فعل ذلك للانتقام لنفسه والتشفي
... عمران بن حصين روي صلعم كان الله ولم يكن شيء غيره وكان عرشه على الماء
قيل الاولية الازلية والقدم وبالثاني الحدوث بعد العدم بحسب مدخولهما يعني كان عرشه مخلوقا قبل
خلق السموات والارض وما كان تحته الا الماء وفيه دلالة على ان اول المخلوقات في هذا العالم الماء وساير
الاجسام خلق منه تارة بالتلطيف واخرى بالتكثيف وكتب في الذكر كل شيء يعني قدره واجرى القلم في اللوح
المحفوظ على كينونته قيل هذا تمثيل لبيان تقرر امر الله سبحانه تقديره تعالى بحكم حاكم اذا اراد احكام امر كتب
سجلا ثم خلق السموات والارض ق ابو هريرة رضي الله عنه على الرواية عنه كانت امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب
فذهب بابن احديهما فقالت لصاحبتها انما ذهب بابنك فتحاكما الى داود فقضى به للكبرى هذا القضاء يحتمل
ان يكون لشبهه بالكبرى او لكونه في يدها وكان ذلك مرجحا فخرجتا على سليمان بن داود فاخبرتاه اي بما جرى
فقال ائتوني بالسكين اشقه بينهما وهذا القول لاختبار شفقتهما ليتميز له الام لا القطع حقيقة فقالت
الصغرى لا تفعل رحمك الله هكذا وجدت في نسخ المشارق المصححة لكن المذكور في صحيح مسلم لا يرحمك قال النووي رح
معناه لا تفعله ثم استانفت فقالت يرحمك الله قال العلماء يستحب في مثل هذا ان يقال بالواو فيقال لا ويرحمك الله
لعل المص وجد ... والمذكور في جامع الاصول موافق لما في المتن هو ابنها فقضى به للصغرى فان قيل

كيف نقض

كيف نقض سليمان حكم ابيه اجيب عنه بان داود عم لم يكن جزم بالحكم وبان نسخ الحكم المجتهد فيه يحتمل ان يكون جائزا
في شرعهم اذا رفع الى حاكم آخر لكن لا يخفى ضعفه بل الاوجه ان يقال ان سليمان عم فعل ذلك حيلة لاظهار الحق فلما اقرت الكبرى
بان الابن للصغرى عمل باقرارها لا بمجرد شفقة الصغرى والاقرار بعد الحكم معتبر كما اذا اعترف المحكوم له بعد الحكم ان الحق
... ابو سعيد الخدري رضي الله عنه كانت امرأة من بني اسرائيل قصيرة وهي صفة امرأة وخبر كانت تمشي مع امرأتين طويلتين
فاتخذت رجلين من خشب وخاتما من ذهب مطبقا بتخفيف الباء المفتوحة اي مجوفا ثم حشته اي دخلت حشوا له
مسكا وهو اطيب الطيب فمرت بين المرأتين فلم يعرفوها فقالت بيدها هكذا يعني نفضت بيدها اشارة اليهم ليعرفوها
انها صارت طويلة ونفض شعبة يده وهو احد رواة هذا الحديث قيل كان ذلك اماما من ائمة المسلمين وركنا
من اركان الدين قال الامام الشافعي لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق ثم تلك المرأة ان كان غرضها تزيين نفسها
بان اريها طويلة تكون آثمة لتغييرها خلق الله من غير غرض صحيح وان كان صيانة للناس عن الذنب لانهم كانوا
يكثرون النظر اليها لغاية قصرها فسترت عنهم بذلك لا تكون آثمة والله اعلم ق ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي عم كانت بنو اسرائيل
تسوسهم الانبياء اي يتولون امورهم كما يفعل الامراء ويقومون بمصالحهم كلما هلك نبي خلفه بفتح اللام اي قام
مقامه نبي وانه لا نبي بعدي وسيكون خلفاء فيكثرون بالثاء المثلثة يعني يقوم في كل ناحية امير وقيل بالباء
الموحدة اي يكون الامراء الخلفاء عظيم الانفس قالوا فما تأمرنا اي في اقتدائهم قال فوا امر من الوفاء ببيعة الاول
فالاول يعني اقتدوا بمن عقدت له الامامة اولا ولا يقتدوا بمن جاء بعده ما دام اماما واذا انعزل اقتدوا بمن
يكون اميرا واعطوهم حقهم وهو الاطاعة بهم وارادة الخير لهم فان الله سائلهم عما استرعاهم العائد الى ما محذوف
لانه متعد الى اثنين والتقدير استرعاهم الله حفظه يعني يطالبهم حفظ اموال رعاياهم وجميع مصالحهم فان
ابى ظلمهم فليصبروا فان الله يسئله عن ذلك وينتقم منه لهم ق ابو هريرة رضي الله عنه على الرواية عنه كانت بنو
اسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم الى سوأة بعض اي فرجه وكان موسى عم يغتسل وحده وهذا
لوجوب الستر في شرعه فقالوا والله ما يمنع موسى ان يغتسل معنا الا انه آدر على وزن افعل وهو من له
ادرة وهي بضم الهمزة نفخة في الخصية قال اي النبي صلعم فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه قيل
هذا الحجر تفجر منه الماء قال فجمح موسى عم باثره وهو بجيم قبل الميم وحاء مهملة بعدها يعني اسرع خلف الحجر اسراعا
بليغا يقول ثوبي حجر ثوبي حجر كرره للتاكيد يعني دع ثوبي يا حجر حتى نظرت بنو اسرائيل الى سوأة موسى عم فقالوا
والله ما بموسى من باس بنو اسرائيل لما آذوا موسى عم بنسبتهم اياه الى الادرة اعلمهم الله براءته مما قالوا بطريق خارق
العادة فقام الحجر اي وقف وعنا دام على الفرار حتى نظر اليه على بناء المجهول اي الى موسى نظر تحقيق قال اي
فاخذ ثوبه فطفق اي شرع موسى بالحجر ضربا بالحجر وفي الحديث اشارة الى ان الانبياء لا بد ان يكونوا مبرئين عن النقص
في اصل الخلقة ق ابو هريرة رضي الله عنه على الرواية عنه كان جريج بضم الجيم وفتح الراء المهملة رجلا عابدا
فاتخذ صومعة اي معبدا فكان فيها فاتته امه وهو يصلي فقالت يا جريج فقال يا رب امي وصلاتي

صومعة العبادة

يعني اتى تدعوني وصلوتي تمنعني عن اجابتها فكيف اصنع فاقبل على صلوته فانصرفت قال القرطبي هذا القول
منه يدل على ان صلوته كانت ندبا واجابة امه كانت واجبة فلهذا ينبغي لانه لا يتردد بينهما وكيف اتفق
هذا القاطع من اين علم ان صلوته كانت ندبا ولئن سلم يجوز ان يكون الشروع سلز ما في ذلك الزمان فيكون التردد
بين الواجبين او يكون اجابة امه ندبا في ذلك الشيء فيكون التردد بين المندوبين فلما كان من عادته وهو
يصلي فقالت يا جريج فقال اي رب امي وصلوتي فاقبل على صلوته فانصرفت فلما كان من الغد اتته وهو يصلي فقالت
يا جريج فقال اي رب امي وصلوتي فاقبل على صلاته فقالت اللهم لا تمته حتى ينظر الى وجوه المومسات بضم الميم
الاولى وكسر الثانية اي الزانيات منه قولها حتى ينظرن يوجوه الموت الليلة يرون في
الفطن فذاكر بنو اسرائيل جريجا وعبادته وكانت امرأة بغي اي زانية يتوى بها المؤنث والمذكر تضمن بالجمال
على بهاء الجمال اي يجعل الناس صورتها مثالا لكمال حسنها فقالت ان شئتم لافتنه لكم قال اي النبي صلعم فتعرضت له
فلم يلتفت اليها فاتت راعيا كان يأوي اي يضم ويرجع الى الصومعة فامكنته من نفسها فوقع عليها فحملت فلما ولدت
قالت هو من جريج فاتوه وهدموا صومعته فجعلوا يضربونه فقال لهما شأنكم فقالوا زنيت بهذه البغي
فولدت منك فقال اين الصبي فجاؤا به فقال دعوني حتى اصلي فصلى فلما انصرف اتى الصبي فطعن في بطنه فقال
يا غلام من ابوك قال فلان الراعي قال اي النبي صلعم فاقبلوا على جريج يقبلونه ويتمسحون به طامعين من بركته وقالوا
نبني لك صومعتك من ذهب قال لا اعيدوها من طين كما كانت ففعلوا وبينما صبية يرضع من امه فمر رجل
راكب على دابة فارهة اي قوية وشارة بالشين المعجمة اي هيئة حسنة فقالت امه اللهم اجعل ابني مثل
هذا فترك الثدي واقبل اليه فنظر اليه فقال اللهم لا تجعلني مثله ثم اقبل على ثديه فجعل يرتضع قال اي الراوي
فكاني انظر الى رسول الله صلعم وهو يحكي ارتضاعه باصبعه السبابة في فمه فجعل يمصها قال اي النبي صلعم ومر
بجارية وهم يضربونها ويقولون زنيت سرقت وهي تقول حسبي الله ونعم الوكيل فقالت امه اللهم لا تجعل ابني
مثلها فترك الرضاع بفتح الراء ونظر اليها فقال اللهم اجعلني مثلها فهناك تراجعا الحديث يعني اقبلت المرضعة
على الرضيع بحدثه وكانت اولا لا تراه بها للكمال ولما تكررت منه الكلام علمت انه اهل لذلك فقالت انه
خلقني رواه المحدثون بغير تنوين ولام للدفعة منون مصدر فعل محذوف يقال حلقه حلقا اذا اصابه وجمع
في حلقه مرحل حلقه الغصة فقلت اللهم اجعل ابني مثله فقلت اللهم لا تجعلني مثله ومروا بهذه الامة
وهم يضربونها ويقولون زنيت سرقت فقلت اللهم لا تجعل ابني مثلها فقلت اللهم اجعلني مثلها قال اي الرضيع
ان ذاك بكسر الكاف خطاب لامه الرجل كان جبارا فقلت اللهم لا تجعلني مثله وان هؤلاء يقولون لها زنيت
سرقت ولم تزن ولم تسرق فقلت اللهم اجعلني مثلها سلمة بن الاكوع رضي الله عنه كان خير رئاسنا
بضم الفاء اي فوارسنا كذا في الصحاح اليوم ابو قتادة وخير رجالتنا وهي بتشديد الجيم جمع راجل وهو
خلاف الفارس كلمة فاله منون بضم الميم وفتح الفاء اي وقت انفهم زفر زفيرا بفتح القاف والراء المهملة ثقل

كان يتجر بالناس بالاجرة وكان ذات يوم دخل حمامة داره فطلبه فاذا فتاه جملة رايه فذا شرفت لها النيت حسنا
فالوا نبي انت فالت امراة ركبا فالوا بيدهم كنا نرى ان نبي الله لا يريد الدنيا فاذا اتخذ امراة جميلة فالوا فان هو فالت
فحافظ به فلان بعمله فاتوه فاذا هو قد ترب رغيفين واكل ولم يطعم ثم قام فوجل بقية عليه وقال لهم حاجتكم فالوا جئنا لامر
راعجة وكنا نرى نبي الله لا يريد الدنيا فقال اني تزوجت امراة جميلة راعجة لاكفها بصري واحفظها ذمتي فالوا وراينا
فتربت رغيفين واكلت ولم تدعنا فال ان الغم اسابوع على علمي تخشيت ان اصعف عنه تحلهم ان لم اكل ولو اكلتم معي
لم يكفه ولم يكفكم ح طوسي

في الباب الى حديث يا ابن الاكوع ملكت فاسجح ابو هريرة الى هنا على الرواية عنه كان رجل يداين الناس اي يعاملهم
مداينة فكان يقول لفتاه اذا اتيت معسرا تجاوز عنه اي عن الربح وهو المالحة في الاقتضاء والاستيفاء لعل الله
يتجاوز عنا قال اي النبي صلعم فلقي الله فتجاوز عنه يعني غفر ذنوبه ولم يؤاخذه بامر اورده مورد العفو كان زكريا
يحاذو فيه اشارة الى ان الكل حمد لا ينبغي له ان يتكبر على رب لان نبي الله مع علو مرتبته خاطر على عائشة ما
رواه البخاري عنها كان عذابا ضير كان عائد الى الطاعون لسؤاله عنه يبعثه الله على من يشاء ان يجعله الله
رحمة للمؤمنين ما من عبد يكون ببلدة يكون فيه اي يكون الطاعون في تلك البلدة ارجاع ضمير التذكير الى البلدة باعتبار
المكان والجملة صفة بلدة ومكث فيه عطف على يكون ببلدة الخروج من البلدة صابرا في الجملة حال من ضمير مكث محتسبا
اي طالب الثواب على صبره على خوف الطاعون وشدته يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الجملة حال بعد حال
غير يد لا يخرج الا لكان له مثل اجر شهيد وتوله استثناء عن عبد وهو بتراء ومن زائدة وما بعد الا خبر
قاله لها حين سئلت عن الطاعون تقدم الكلام عليه في ادب المفرد حديث اذا سمعتم الطاعون بارض
م جندب بن عبد الله رضي الله عنه كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح فجزع بكسر الزاء اي لم يصبر فاخذ سكينا فحز بها يده
وهو بالمثناة تحت بعد الحاء المهملة يعني قطع فما رقا الدم اي سكن الدم حتى مات قال الله تعالى بادرني عبدي
يعني اسرع عبدي باهلاك نفسه فان قيل بادر يدل يوم ان اجله كان متاخرا فتقدم وهو لا يتاخر ولا يتقدم
باي يكون قلنا معناه بادر على حسب الحدث زعم ان يتقدم اليه الاجل وفيه ايام تكذيب الله تعالى في قوله
في ان الاجل لا يتقدم عن وقته ولهذا استحق العقوبة نحوت عليه الجنة تاويل تحوم على العلم وقد تزخر فرقة
قال ابو سعيد ض العماء على الرواية عنه كما قيل كان قبلكم رجل قتل تسعة وتعين نفسا الهمزة في تسعة
على تاويل النفر او الشخص لان تاييث العدد عكس كما قالوا والله خلقكم ثم نفس واحدة نفس
عن اعلى اهل الارض ذنوبا على بناء المجرد على اذا هب ما خوذ من الرهبة وهي الخوف يعني به خالقه الله
فاتاه فقال انه قتل عبدا عن نفس بالجيم وهو التفاء عند بعض تسعة وتسعين نفسا فهل له توبة فقال لا
فقتله فكمل به مائة ثم سئل عن اعلم اهل الارض فدل على رجل فقال انه قتل مائة نفس فهل له من توبة
فقال نعم ومن يحول بينه وبين التوبة انطلق الى ارض كذا وكذا فان بها اناسا يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا ترجع الى ارضك فانها ارض سوء بفتح
السين باضافة الارض اليه وهي اكثر استعمالا لان الصفة فانطلق حتى اذا نصف الطريق بفتح الصاد وتخفيفها
اي بلغ نصفها اتاه الموت فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فقالت ملائكة الرحمة جاء
تائبا مقبلا بقلبه الى الله وقالت ملائكة العذاب انه لم يعمل خيرا قط فاتاهم ملك في صورة آدمي
فجعلوه بينهم اي جعلوا ذلك الاخر حكما بينهم قالوا ترو رضا بان تحول الى ان المسافة ايهما اقرب
فحيث ادنى فهو منها فقاسوا فوجدوه اقرب الى ارض التوبة بشبر فغفر له

الجزء الخامس من ٩٤ الى ١٠٠ من الكتاب

الجزء الخامس من ٩٤ الى ١٠٠ من الكتاب

ان يكلموا رجلاً من بينهم فقال فيما بين الارضين اى الارض التى قصدها والارض التى يكون فيها قتل الراهب فالى ايتهما كان ادنى فهو له يعنى ان كان ذلك الميت حين مات اقرب الى الارض التى قصدها يكون لمن يطلب الرحمة وان كان اقرب الى الارض التى اساء فيها يكون لمن يطلب العذاب فقاسوه فوجدوه ادنى الى الارض التى اراد جاء فى رواية انا وجدا قرب بشبر فقبضت ملائكة الرحمة وفى رواية فاوحى الله الى هذه ان تباعدى واوحى الى هذه ان تقاربى اى الى ارض سوء وان بناعدى ان هذه عشرة اذرع فى الايجا من معنى القول والارض قصدها ان تتوبى وقال البخارى فناء اى قارب بصدره نحوها اى جرته ارض العتيا يعنى قال البخارى معنى قوله فانطلق فناء بصدره نحوها فان قلت الظاهر من الحديث انه قبلت توبته ذلك الرجل وهذا مخالف لما ثبت فى الشرع من ان حقوق العباد لا يسقط بالتوبة قلنا انه ظالم لغيره وقبل الله توبته يغفر له ذنبه مخالفة امر الله وما بقى عليه حق العبد فهو فى مشيئة الله ان شاء ارضى وان شاء اخذ حقه والحديث من القسم الاول وعلى تقدير الاخير لا يكفر ساقطاً لاخذ عوضه من الله ص صهيب ض رضى الله عنه كان نكد فنين كان نكداً فنكد وكان له سار فلما كبر بكسر الباء اى سأ قال للملك انى كبرت فابعث الى غلاماً اعلمه السحر بعث اليه غلاماً يعلمه وكان على طريقه اذا سلك اى الغلام واذا للفور راهب فقعد اليه اى صار يتوجه الى الراهب وسمع كلامه فاعجبه اى اعجب كلام الراهب ذلك الغلام فكان اذا اتى اتاه اى صار يأتى الراهب وقعد اليه فاذا اتى ساحر ضربه اى اتاه الغلام لمكثه فشكا ذلك الراهب فقال اى الراهب للغلام اذا خشيت الساحر فقل حبسنى اهلى واذا خشيت اهلك فقل حبسنى الساحر فبينما هو كذلك اذ اتى على دابة عظيمة قد حبست الناس فقال اى الغلام اليوم اعلم الساحر ام الراهب افضل ام الراهب افضل يعنى اينقن جواب هذا السؤال وكان غرضه اعلام افضلية الراهب والا فانه كان عالما وانما اضاف العلم الى نفسه طلبا لانصافهم وتقريبهم الى الحق فاخذ حجراً وقال اللهم ان كان امر الراهب احب اليك من امر الساحر فاقتل هذه الدابة حتى يمضى الناس فرماها فقتلها ومضى الناس فاتى الراهب فاخبره فقال الراهب اى بنى بضم الباء تصغير ابن انت اليوم افضل منى قد بلغ من امرك ما ارى الوصول بنا للتفخيم وانك ستبتلى فان ابتليت الغلامان كلاهما على بناء المجهول الابتلاء بمعنى الامتحان فلا تدل على ان الغلام يبرئ الاكمه وهو الذى ولد اعمى والابرص وبرأ الاقراء سائر الادواء بمعنى بدعائه لشفائهم فسمع جليس للملك اى جالس نديم كان قد عمى فاتاه بهدايا كثيرة فقال له الملك اجمع ما موصولة والظرف صلته مرفوع على الابتداء وخبر لك واجمع تاكيد للمبتدا ان انت شفيتنى جزاء الشرط محذوف عند البصريين بقرينة الموصول المتقدم مع خبره قال انى لا اشفى احداً انما يشفى الله فان انت آمنت بالله دعوت الله فشفاك فآمن بالله فشفاه الله فاتى الملك فجلس اليه كما كان يجلس فقال له الملك من رد عليك بصرك قال ربى فقال ولك رب غيرى قال ربى وربك الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الغلام فجئ بالغلام فقال له الملك اى بنى قد بلغ من سحرك ما تبرئ الاكمه والابرص وتفعل وتفعل فقال انى لا اشفى احداً انما يشفى الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الراهب فجئ بالراهب فقيل له ارجع عن دينك فابى فدعا بالمنشار فوضع المنشار فى مفرق رأسه فشقه حتى وقع شقاه ثم جئ بجليس الملك فقيل له ارجع عن دينك فابى فوضع المنشار فى مفرق رأسه فشقه حتى وقع شقاه ثم جئ بالغلام فقيل له ارجع عن دينك فابى فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به الى جبل كذا وكذا فاصعدوا به الجبل فاذا بلغتم ذروته بكسر الذال المعجمة اى اعلاه فان رجع عن دينه جزاه والا فاطرحوه فذهبوا به فصعدوا به الجبل فقال اللهم اكفنيهم بما شئت يعنى ادفع عنى شرهم باى سبب شئت فرجف بهم الجبل اى اضطرب وتحرك فسقطوا جميعا يتهادى الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به فاحملوه فى قرقور بضم القافين وبالراءين المهملتين السفينة الصغيرة فتوسطوا به البحر فان رجع عن دينه والا فاقذفوه فذهبوا به فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فانكفأت بهم السفينة اى مالت فغرقوا وجاء يمشى الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك فقال كفانيهم الله فقال للملك انك لست بقاتلى حتى تفعل ما آمرك به قال وما هو قال تجمع الناس فى صعيد واحد وتصلبنى على جذع ثم خذ سهماً من كنانتى وضع السهم فى كبد القوس وقل بسم الله رب الغلام ثم ارمنى فانك ان فعلت ذلك قتلتنى فجمع الناس فى صعيد واحد وصلبه على جذع ثم اخذ سهماً من كنانته ثم وضع السهم فى كبد القوس ثم قال بسم الله رب الغلام ثم رماه فوقع السهم فى صدغه فوضع يده فى صدغه حيث اصابه السهم فمات فقال الناس آمنا برب الغلام آمنا برب الغلام آمنا برب الغلام اى كرر ثلث مرات للتاكيد فاتى الملك فقيل له الغلامان وهو لا يعنى اتى الملك فقال له ارايت ما كنت تحذر اى تحذره الموصول مفعول ارايت قد والله نزل بك حذرك توسط القسم بين قد والفعل معناه والله قد نزل بك ما كنت تحذر منه وتخاف قد آمن الناس حسنا فجواب قسم محذوف قال اى شئ هو فامر بالاخدود اى بحفر شق مستطيل فى الارض كما فى القاموس فاوقد اى اشعل فيها النار وجمع النار اوقاد كسحاب والوقود بالضم الحطب المصطفة من النخل يعنى خشب ابواب الطرق فخدت بضم الخاء وتشديد الدال اى شقت واضرم النيران اى اوقدها وقال ان لم يرجع عن دينه فاقحموه فيها قال النووى فى عامة نسخ مسلم فاحموه بهمزة قطع بعدها حاء ساكنة وتقل القاضى ان الشيخ على هذا معناه ارموه يقال احمت الحديد اذا ادخلته النار لكن وقع فى بعض نسخ بلادنا فاقحموه بالقاف وهذا ظاهر معناه فاطرحوه فيها كرها او قيل

كذا وتدارس

والله وحى القلب الكلام عطاء وجه خفية والآل اشارة الى بكرة وعشية

استدلال وجه من جعل عبد زائدا فقضاء ذو نواس حميرى منه ذو نواس ملك اصحاب الاخدود وابدى تفوقه وحذفت بسمهم ولوى بفتح نون وكسر واو وتشديد سبعة ورد سنة صلح ٤٩٤

حرقة شدة وحرارة وقد روى بالزاى والمهملة بمعنى وتحريك الكبد هزيز مزيز الشئ ط فالكلمات المقلبة ط وهو اصوب وقيل الكبة الكبد

الاخدود وبه الشق الطويل فى الارض كانوا يوقدون فيه النار ويقعون الناس فيه والجمع الاخاديد ط

وضرم النار اشتعلها وضرم واضرمها اوقدها بالتشديد فيهما والاقحام الالقاء بالعنف ط

افتحم نفعلوا حتى جاءت امراة ومعها صبي لها فتقاعست اي تأخرت ان تقع فيها فقال لها الغلام
يا امه اصبري فانك على الحق وفي الحديث اثبات كرامات الاولياء وجواز الكذب عند خوف الهلاك
سواء كان الهالك هو الكاذب او غيره م معاوية بن الحكم السلمي الحكم بفتح الحاء والكاف والسلمي بضم السين
منسوب الى بني سليم رضي الله عنه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن خط الرمل فقال كان نبي من الانبياء وهو ادريس
وقيل دانيال عليهما السلام يخط فمن وافق خطه بالنصب فذاك يعني من وافق خطه ذلك النبي فذلك الذي
يجدون اصابته كذا قاله القاضي وقال الخطابي يحتمل ان يريد به الزجر ان خط ذلك النبي كان معجزة له وموافقة
خط غيره لخطه ممتنع فلا يباح لنا خط الرمل قال النووي هذا هو الصحيح والمعنى لا يباح ذلك حرام لانه لا يوجد
ان خط ذلك النبي ... وروي برفع خطه فيكون مفعوله محذوفا م عبد الله بن عمرو رضي الله عنه كتب الله مقادير الخلائق
قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة قال اي النبي صلى الله عليه وسلم وعرشه على الماء المراد من العدد هنا التكثير لا التحديد
تقدم الكلام عليه قريبا في حديث كان الله ولم يكن شيء غيره م جابر رضي الله عنه كذبت لا يدخلها فانه
قد شهد بدرا والحديبية يعني حضر غزوة بدر وكان حاضرا مع الاصحاب في الحديبية قاله لعبد لحاطب
الجار والمجرور صفة عبدا اي عبد مملوك لحاطب بن ابي بلتعة حين جاءه يشكو حاطبا اي عن حاطب فقال
يا رسول الله ليدخلن حاطب النار وفي الحديث فضيلة لاهل بدر والحديبية عموما ولحاطب خصوصا
م عروة بن الزبير رضي روى البخاري عنه كذب سعد ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة
يعني سعد بن عبادة لما قال لابي سفيان اليوم يوم الملحمة اي الحرب صح اليوم الاول بالنصب لكن يلزم منه
ان يكون اليوم ظرفا لليوم وذا غير جائز فينبغي ان يقدر فيه مضاف ويكون المعنى اليوم وقت يوم الملحمة
اراد باليوم يوم فتح مكة اليوم تستحل الكعبة يعني القتال فيها والنهب وغيرهما فاخبر ابو سفيان بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم
كذا وقع اي الحديث في صحيح البخاري مرسلا لان عروة بن الزبير من التابعين والمرسل ما اسنده التابعي او تابع التابعي
الى النبي صلى الله عليه وسلم من غير ان يذكر الصحابي وهو من جملة ... على النبي م سلمة بن الاكوع رضي اتفقا على الرواية عنه قال
خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم الى خيبر فلما تصاف القوم قصد اخي عامر ان يضرب بسيفه يهوديا فوقع ذباب سيفه لكونه
قصيرا الى ركبته فمات منها فرآني رسول الله باكيا فاخذ بيدي فقلت فداك ابي وامي زعموا ان عامرا حبط
عمله قال من قاله قلت فلان وفلان فقال كذب من قاله ان له لاجرين قال النووي وفي معظم نسخ مسلم
ان له اجران كلاهما صحيحان ووجه المثنى اعرابه تقدير عند بعض كعصا ومنه قوله تعالى ان هذان لساحران
وجمع اصبعيه انه لجاهد اي في سبيل الله مجاهد اي مجد في جهاده حتى صار شهيدا كما يقال جاد مجد
فيكون احد الاجرين لكونه غازيا والآخر لكونه شهيدا وقيل معناه لجاهد في الطاعات ومجاهد في سبيل الله
فيكون ثبوت الاجرين لهذين السببين والمعنى الاول انسب قل عربي مشى بها اي في الارض مثله حال يعني عربي كائنا
قليل يعني عامر بن الاكوع اخا سلمة وقد اصاب ركبته ذباب سيفه بضم الذال المعجمة اي طرف الذي يضرب به فمات منه

م ابو هريرة رضي الله عنه كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع ورواية القضاعي اثما مكان كذبا يعني
لو لم يكن للرجل كذب الا تحدثه بكل ما سمع من غير مبالاة انه صادق او كاذب لكفاه من جهة الكذب
لان جميع ما يسمعه الرجل لا يكون صادقا وفي الحديث زجر عن التحدث بشيء لم يعلم صدقه م ابو موسى رضي
كمل من الرجال كمل ثلث لغات لكن كسر الميم ضعيف كثير ولم يكمل من النساء غير مريم بنت عمران وآسية امرأة
فرعون المراد بالكمال هنا التناهي في الفضائل والبر والتقوى وحسن الخصال احتج بعض بهذا الحديث على نبوة
مريم وآسية لان كمال البشر انما هو في مقام النبوة قلنا الكمال في شيء ما يكون حصوله للكامل اولى من غيره والنبوة
ليست اولى للنساء لان مبناها على الظهور والدعوة وحالهن الاستتار فلا يكون النبوة في حقهن كمالا بل الكمال
في حقهن الصديقية وهي قريبة من النبوة اعلم ان الظاهر انهما خير نساء عصرهما واما التفضيل بينهما
فمسكوت عنه قال القاضي انهما خير نساء الارض والصحيح هو الاول لانه ثبت في رواية انه صلى الله عليه وسلم ذكر معهما
خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد فوق فضل هؤلاء الاربع على غيرهن لكن اضيف الى فاطمة زيادة
كمال من كمال الابوين م ابو هريرة رضي الله عنه منعت العراق درهمها الماضي هنا بمعنى المستقبل ذكر بلفظ الماضي
لتحقق وقوعه وقفيزها وهو مكيال لاهل العراق يسع فيه ثمانية مكاكيل المكوك صاع ونصف ومنعت الشام
مديها بضم الميم وسكون الدال المهملة وهو بياء مثناة تحتية مكيال لاهل الشام يسع فيه خمسة عشر مكوكا ودينارها
ومنعت مصر اردبها وهو بكسر الهمزة وسكون الراء المهملة وفتح الدال المهملة وتشديد الباء مكيال لاهل مصر
يسع فيه اربعة وعشرين صاعا ودينارها قيل معنى الحديث يسلم اهل تلك البلاد فسقط عنهم الجزية
وهذا قد وجد وقيل معناه يستولي الروم والعجم عليهم في آخر الزمان فينقطع ما كان يحصل للمسلمين
وقيل معناه يترك اهل تلك البلاد في آخر الزمان فيمنعون ما لزمهم من الزكوة وغيرهم والقول الثاني هو الاشهر
وعدتم من حيث بدأتم بضم العين من العود وعدتم من حيث بدأتم وعدتم من حيث بدأتم كرره
ثلثا للتاكيد يعني تصيرون فقراء بسبب عدم ما يصل اليكم من الجزية وغيرها كما كنتم فقراء في الابتداء
ثم قال ابو هريرة شهد على ذلك اي على ما ذكره في الحديث وصدقه لحم ابي هريرة ودمه وفيه اخبار عن الغيبات
م انس رضي الله عنه قال نام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم رفع راسه متبسما فقيل له ما اضحكك فقال صلى الله عليه وسلم
نزلت علي آنفا قريبا سورة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم انا اعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر
ان شانئك هو الابتر سبب نزولها انه لما توفي ابناء رسول الله صلى الله عليه وسلم كان العاص بن وائل اذا ذكر
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول دعوه فانه ابتر لا عقب له فاذا هلك انقطع ذكره فاغتم لذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت
هذه السورة هكذا سنة الاحباب فان الحبيب اذا سمع من يشتم حبيبه تولى بنفسه جوابه فبدأ باعطاء
الكوثر تسلية لحبيبه ثم قال ان شانئك هو الابتر قوله فصل لربك اجمع المفسرون على ان هذه الصلوة
صلوة العيد والنحر نحر النسك وقيل معنى انحر ارفع يديك ... وفي توسيط لربك بين الصلوة

والنحر اشارة الى ان كلا منهما انما يعتبر اذا كان لله وهو كالزوج لما قبله النحر كان واجبا على رسول الله
وان لم يكن غنيا لقوله ثلث كتب علي ولم يكتب عليكم الضحى والاضحى والوتر فان قلت لم لم يقل
وضح مكان وانحر مع انه كان اشمل قلت لان الابل كان اعز الاموال عند العرب فامر بنحرها تنبيها
على قطع جميع العلائق قوله ان شانئك اي مبغضك هو الابتر وانت لست بابتر لان لك صلبين صلب
الابوة وصلب النبوة وهي امتك كما قال الله تعالى وازواجه امهاتهم ثم قال اتدرون ما الكوثر فقلنا الله
ورسوله اعلم قال فانه نهر وعدنيه ربي عليه خير كثير هو حوض ترد عليه امتي يوم القيمة انيته عدد
النجوم فيختلج بالخاء المعجمة والجيم في اوله على بناء المجهول اي يقطع ويمنع العبد فاقول رب انه من امتي
فيقال ما تدري ما احدث بعدك قيل في الحديث دليل على كون البسملة في اوائل السور من القران قلنا
هذا لا يصلح دليلا لاحتمال انه عم قرءها تبركا ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رض اتفقا على الرواية
نزل جبرئيل فامني فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه يحسب باصابعه خمس
صلوة مع جبرئيل خمس مرات اشارة الى خمس صلوات م بريدة بن الحصيب رض رسول الله صلعم عنه وجب
اجرك اي ثبت لك اجرك وردها عليك الميراث بالرفع فاعل رد قاله لامراة قالت اني تصدقت على امي
بجارية وانها ماتت وتركت الجارية فنالها من تصدق ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه قال كنا
مع النبي عم في غار بمنى اذ نزلت عليه سورة والمرسلت عرفا فانا نأخذها من فيه رطبة اذ خرجت علينا
حية فقال اقتلوها فابتدرناها لنقتلها فسبقتنا فقال عم وقاها الله شركم يعني حفظها من قتلكم سماه
شرا بالنسبة الى الحية كما وقاكم شرها يعني حية وجعت عليهم عني ● فصل
فيما لم يسم فاعله ق عائشة اتفقا على الرواية عنها اريتك في المنام ثلث ليال جاءني بك الملك
اي بصورتك في سرقة بفتح الراء الجار والمجرور حال اي كائنة في قطعة من حرير فيقول هذه امرأتك فاكشف
عن وجهك فاذا انت هي فاقول هذا ان المضارعان على وجه الحكاية عن الحال الماضية وفي بعض النسخ فكشفت
عن وجهك فقلت معناه يحتمل وجهين احدهما كشفت عن وجه صورتك فاذا انت الان تلك الصورة وثانيهما
كشفت عن وجهك عند مشاهدتك فاذا انت مثل الصورة التي رايتها في النام وهذا تشبيه بليغ حيث حذف الاداة واقيم
المضاف اليه مقامه ان يك من عند الله يمضه قال القاضي ان كانت هذه الرؤيا قبل النبوة وقبل تخليصها
عن الاضغاث فمعناه ان كانت هذه الرؤيا حقا يمضها ويوقعها وان كانت بعد النبوة فاقول لان رؤيا
الانبياء وحي فلا يجري الشك في كونها من عند الله فمعناه ان كانت هذه الرؤيا على ظاهرها وغير محتاجة
الى تعبيرها او نقول هذا اخبار على التحقيق اتى بصورة الشك لنكتة وهو من صنائع البديع سماه
بعض تجاهل العارف م ابو هريرة رض رسول الله صلعم عنه اريت ليلة القدر ثم ايقظني بعض اهلي فنسيتها بالتثليث
على بناء المجهول ويروى فنسيتها على بناء المعلوم فالتمسوها في العشر الغوابر اي البواقي لعل الحكمة في نسيانه عم انه

لوم يبرأ

لولم يبيحوا الاخبار التناس بها وبالغنوا في تعظيمها دونها في الكتاب ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه
اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبلي الفعلان كلاهما على بناء المجهول نصرت بالرعب
اي الخوف مسيرة شهر يعني نصرني الله بالقاء خوفي في قلوب اعدائي من مسيرة شهر بيني وبينهم وجعلت
لي الارض مسجدا وطهورا يعني اباح الله تعالى لامتي الصلوة حيث كانوا تخفيفا لهم واباح التيمم
بالتراب عند فقد الماء ولم يبح الصلوة للامم الماضية الا في كنائسهم ولم يجز التطهير لهم الا بالماء
قيل معناه انهم كانوا لا يصلون الا فيما يتقنوا طهارته من الارض وخصصنا بجواز الصلوة
في جميع الارض الا ان نتيقن نجاسته فايما رجل من امتي ادركته الصلوة فليصل وهذا تصريح بعموم
هذا الحكم وتوزيع للعبد واحلت لي الغنائم ولم تحل لاحد قبلي يعني من قبلنا من الامم كانوا اذا غنموا
الحيوانات يكون ملكا للغانمين دون الانبياء فخص نبينا عم باخذ الخمس والصفي واذا غنموا غيرها
جمعوه فياتي نار فتحرقها واعطيت الشفاعة واللام فيها للعهد وهي الشفاعة العامة للاراحة من المحشر
وكان النبي يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة مصداقه قوله تعالى قل يا ايها الناس اني رسول الله
اليكم جميعا فان قلت كان نوح عم مبعوثا الى كل الناس بعد وجه الفلك فكيف اختص به نبينا عم
قلت كان ذلك ضروريا فلا اعتبار به وما رواه انه عم قال فضلت على الانبياء بست وزاد وهو واعطيت
جوامع الكلم فلا ينافي الحديث لان الكلام يحتمل ان يختص نبينا عم بالخمس المذكورة اولا ثم زاد عليها تكرما له فان قلت
هذا انما يتم لو ثبت تاخر الدال على الزيادة قلت ان ثبت فلا كلام والا يحمل على انه اخبار عن زيادتها
في الاستقبال عبر عنه بالماضي تحقيقا لوقوعه ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه امرت ان اسجد على سبعة
اعظم على الجبهة واليدين والركبتين واطراف القدمين ظاهر الحديث يقتضي وجوب وضع هذه الاعضاء في السجدة
وبه قال زفر واحمد والشافعي في قول ومذهبنا ان وضع اليدين والركبتين سنة لان الثابت بالقران
فرضية السجود وذا لا يقتضي وضع اليد والركبة ولهذا يصح صلوة المكتوف بالاجماع فيكون الامر محمولا
على الندب واما الاختلاف في ان الجبهة هل لا بد منها ام يجوز الاقتصار على الانف بلا عذر فمعروف
في الفقه ولا نكفت بفتح النون اي لا نجمع الثياب ولا الشعر ق ابو بكر وعمر وجابر رض اتفقا على الرواية عنهم
امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله والمقول الاول وهو محمد رسول الله مقدر فيه اكتفى بذكره
لشهرته ووجوب مقارنته يعصم مني ماله ونفسه الا بحقه يعني لا اتوهنه بسبب من الاسباب الا بسبب
حق الاسلام على استيفاء قصاص ان قتل او تضمين مال ان سرق ونحوهما وحسابه على الله
ايهم الاخرة فيما يخفيه من الاخلاص وغيره وهذا مثل قوله عم انا اقضي بالظاهر والله يتولى السرائر
فان قلت ان المراد بالناس عبدة الاوثان لان اهل الكتاب اذا اعطوا الجزية سقط عنهم القتال فلا يصح
معنى حتى الى اخر كلامهم لكنهم ونفوا فيما هو بواسه لان عبدة الاوثان اذا صالحوا مع المسلمين يسقط عنهم القتال

تأكل القرى اى تفتحها عنوة وقولهم اكلناهم اى غلبناهم وقيل معنى ان اهلها تأكل القرى بفتحهم اياها وما يهلها اوتاكلها اموالها اوتفضل عليها بخراجها كما ذكر المحتار طوسي

والمعنى ارتباط دعوته بالساعة وتخيل التراخي احد هما مع الآخر كالا يفترق استابة عن الوسطى ولا يوجد بينهما ما ليس منهما او المعنى بيان سبق على ساعة وزيادته بقدر ما بينهما من الزيادة والنقصان او اكاد وعدم تخلل البعثة بينهما لا يتخللها نبي من الانبياع شيخ طوسي

فلا يصح معنى حتى ايضا بل الوجه ان يجعل الناس عاما مناسبا لقوله ثم قال يا ايها الناس انى رسول الله

البكم جميعا ويكون بعض الصور مخصوصا منه بالحديث الدال على وضع الجزية او يقال الغرض من ضرب الجزية الهوان على الكفرة وهو يضطرهم الى الاسلام فيكون لعصمتهم بسبب ان المقاتلة والجزية ولما كان القتال اعم لانه ان ضرب الجزية على المشركين غير جائز اقتصر على ذكرها ق ابو هريرة رضا انفعا على الرواية عنه اوردت بقرية اى بليتها ونواحيها والبرة اليها ولفظ امرت يرد على وجهين تأكل القرى اى ما في القرى يعني يحمل الناس اليها غالبا على القرى فيفتتحونها بما فيها من الاموال والسبايا يقولون اى الناس فتح سقوط المدينة يثرب لاحقا احرم افعال المؤمنين فيها والتثريب هو الفساد وفي المدينة يعني والحال ان اسمها عند المؤمنين هو هذا الاسم تنفي الناس يعني شرارهم كما تنفي الكير خبث الحديد ق انس وسهل بن سعد الساعدي انفعا على الرواية عنه بعثت انا والساعة بالرفع عطف على ضمير بعثت بالنصب مفعول معه كهاتين يعني اصبعيه السبابة والوسطى معناه ان ما بيني وبين الساعة بالنسبة الى ما مضى من الزمان مقدار فضل الوسطى على السبابة شبه القرب الزماني بالقرب المكاني لتصوير غايته وقد اشار الى هذا المجاز راوي الحديث بقوله يعني كفضل احديهما على الاخرى يقوى الوجه الاول ق ابو هريرة رضا رواه البخاري عنه بعثت من خير قرون بني آدم القرن ثانوية سنة وقيل اهل زمان واحد قرنا فقرنا الفاء فيه للترتيب في الفضل يعني ان القرن الذي انا فيه خير من القرن الذي بعده وهكذا حتى غاية لقوله بعثت والمراد بالبعثة هنا تقلبه في اصلاب الآباء ابا فابا قرنا فقرنا يعني انتقل النبي ﷺ اولا من صلب آدم الى رحم حواء ثم من بني هاشم مرجا بن رضا رواه مسلم فاكان النبي ﷺ فلما قرب المدينة هبت ريح يكاد ان يذهب الراكب فقالوا ما هبت هذه الريح الا لموت منافق اى علامة لموته وهذا من معجزاته ﷺ حيث اخبر عن شيء قبل وقوعه ق ابن عمر رضا انفعا على الرواية عنه بني الاسلام على بناء المجهول على خمس اى خمس خصال وفي بعض النسخ على خمسة اى خمسة اركان على ان يوحد الله بالجر بدل من الخمس واقام الصلوة واينا الزكوة وصيام رمضان والحج ثم يذكر الاستطاعة فيه لشهرتها فقال رجل لابن عمر الحج وصيام رمضان يعني الحج مقدم في الذكر على صيام رمضان قال لا اى قال ابن عمر لا ترد على صيام رمضان والحج يعني الحديث بتقديم صيام رمضان على الحج هكذا سمعته من رسول الله ﷺ وروى عن ابن عمر انه ﷺ قال بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله واقام الصلوة واينا الزكوة وحج البيت وصوم رمضان فان قلت لم انكر ابن عمر على الرجل الذي قدم الحج على صوم رمضان مع انه رواه كذلك قلنا يحتمل ان ابن عمر كان سمع النبي ﷺ على الوجهين ولكن حين رد عليه الرجل لم يكن عليه رواية تقديم الحج على الصوم في حفظه فلهذا رد على الاجهل بقوله لا فلما تذكرها رواه كما تذكر انعم ان الصوم في الوجوب

مقدم

ستت الله آية باعمال العباد وايانا اى اعلامنا على الخلايق بقوة الملائكة والرسل وارباب الانبياء اليها الا ترى انه غيب لا يطلع عليه غيره تع واذا هي للمفاجاة والزجر مخدوف والقوارع العذاب والقطرة الجثة والطبع المستعد لقبول الدين وتراسم الاسلام طوسي

مقدم على الحج كما روى عن ابن عباس فتقديم الحج عليه في هذه الرواية كتقديم السجود على الركوع في قوله يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي اذا لواو لا يوجب الترتيب وابو هريرة رضا انفعا على الرواية عنه حجب الجنة بالمكاره وحجبت النار بالشهوات ورواية الاقتضاء خفت قال النور المذكور التخيير حجبت لا خفت قيل هذا من جوامع الكلم التي اوتيها النبي وهذا فيشبه حسن معناه يوصل الى الجنة بارتكاب المكاره من الجهد في الطاعات والصبر عن الشهوات كما يوصل الحجب على الشيء اليه بهتك حجابه والتجاوز عنه يوصل الى النار باتباع الشهوات والمراد بما يكون محرمة كالخمر والزنا وغيرهما واما المباحة فلا يدخل فيها لكن يكره الاكثار منها مخافة ان يقسي القلب ويكسل عن الطاعات عائشة رضا انفعا على الرواية عنها حرمت النجاة في الخرج ابو هريرة رضا رواه البخاري عنه حرم ما بين لابتي المدينة على لساني يعني لم يكن محرمة كما كانت مكة تقدم الكلام عليه في الشطر الاول في حديث انى احرم ما بين لابتي المدينة مرابو سعود عقبة بن عمرو الانصاري وغلام حوشب رجل يعني يجلب في يوم القيمة اورده بصيغة الماضي لتحقق وقوعه ممركان قبلكم فلم يوجد له من الخير شيء الا انه كان يخالط الناس وكان موسرا وكان يأمر غلمانه ان يتجاوزوا عن المعسر قال الله تعالى نحن احق بذلك منه تجاوزوا عنه اى عن ذنوبه ق ابو هريرة رضا رواه البخاري عنه خفف على داود القرآن اراد الزبور وكان يأمر بدوابه اى يوضع السرج عليها فشرع في قرأ القرآن قبل ان تسرج دوابه ولا يأكل الا من عمل يديه وفيه دلالة على ان بطول الزمان لم يتبدل كما يطول الحكام ام وهذا لا يدري الا بالغيب انزل في معايشة نفار رجل عنا خلقت الملائكة من نور وخلق الجان وهو ابو الجن وقيل هو ابليس من مارج وهو لهب معه دخان وقيل هو ما بين النار والدخان وخلق آدم مما وصف لكم هذا اشارة الى قوله خلق الانسان من صلصال كالفخار انس رضا رواه البخاري عنه رفعت الى السدرة المنتهى فاذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان اما الظاهران فالنيل والفرات واما الباطنان فنهران في الجنة وانبت بدلته اقداح قدح فيه لبن وقدح فيه عسل وقدح فيه خمر فاخذت الذي فيه اللبن فقال لي اصبت الفطرة تقدم توضيحه في باب الاسراء وحدث بينا انا في الحطيم ابو هريرة رضا رواه مسلم عنه عذبت امرأة في هرة ربطتها في هذا بعض الله تعالى لاجلها لم تطعمها ولم تسقها ولم تتركها تأكل من خشاش الارض وهو بفتح الخاء المعجمة وضمها وكسرها والفتح اشهر هوام الارض وحشراتها وروي بالحاء المهملة وتنا الارض اكثرها ضعيفة والصواب المعجمة قال الطيبي ذكر الارض هنا للتعميم كما في قوله ﷺ وما من دابة في الارض قيل هذه المعصية صغيرة اعاصاد كبيرة باصرار حامر ابو ذر رضا رواه مسلم عنه عرضت علي اعمال امتي حسنها بالترفع بدل عن اعمال وسيئها فوجدت في محاسن جمع حسن بضم الحاء وسكون السين على غير قياس والالف واللام فيه للعهد الذهني غاط عن الطريق على بناء المجهول اى بعد وهذه الجملة اراد بها ما يتأذى به من حجر وغيره واللام في للعهد الذهني غاط عن الطريق على بناء المجهول اى بعد وهذه الجملة

العار جمع الكره وهما الشدايد والشاق والمخوف الاستعارة حول الشيء وتحريكه للملائكة حافين اى طائفين حوله وايسروا اى اكثروا ان حصول الجنة باحتمال المشاق وذلك ذكر قال طاوس صلوات الآخرة من مراتب الدين تاج

قيل هي كثرة الريح والتجاوز فيما كان في التحريم فنهى عن التجاوز فيما للناس فيه فيما فيتضح بهم الامر المشتبه طوسي

حرم فعل المجهول وفي رواية ﷺ يحلون حرمته مقدم عليه اى ما بين لابتي المدينة ﷺ يحلون حرمته للمدينة ولكنه خلاف رواية الكتاب والنظام لفظ المجهول طوسي

نبوته وكتابه الا الزبور والتلاوة والدراية فحسب وزعم

تصحيف ط

وفي دليل على تقريب الجواب اما نعم كما ان الاحسان فيما مأجور ومنجية يوبخه ان ع لا كبيره وفي ع لا

وفي دليل على ان المراد الاضعف ان يصير الاعمال حسنا وسيئا فان الامامية قالوا بالاول والكرامية بالثاني وعند الاشاعرة لا يصير الا بالموازنة مع مقاديرها والحاكم وابراهيم بن يعقوب الجوزجاني من اكابر الحنفية بالثالث والمعتمد الاول

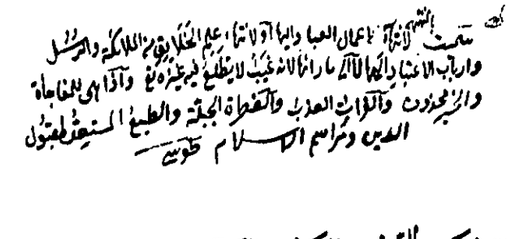

اذ صورتها فقدت وسخت لا أراها الا الفار وعليه جمع حيث قالوا ان القردة والخنازير والفار نفتها مسوخا وكذا بلا علم على حل فيه لحديث ابن مسعود
ان العدم لكفر ما دليغيرف هو تا بجعلهم نسلا وان القردة والخنازير بعد ذكر وكذا لا حتمال فيه سبيل وزهرة وشتم ابن عمر سبيلا لانه كان عشارا بالبمن
يظلم الناس وزهرة لانها فتنت هاروت وماروت بجوزان يكون الكوكبين بل الرجل المارة لان الاسم للكوكب والمرادة الثاني وكره في الكلم لكوكب فجمع رأيتهما الشقل الذين
الى هنا وكذا بها الفاسقين فانهم للفاسقين فانتقال الكوكبين انصار بها الى الفاسقين لانها وجه حسن وأنا ما رأى ان سهيلا كان عشارا بالبمن وان الزهرة
فتنت الملكين فسمعها الله تع فانه صحيح لكنها ليستا بهذين الكوكبين غير بهما بلهما فصارا الى النار ولم يبقيا ط

يعني سخت امة من بني اسرائيل لا يدري ما فعلت واني لا أراها اي لا اظنها الا الفار بسكون الهمزة
اذا وضع لها البان الابل لم تشرب واذا وضع البان الشاء شربت يعني لحوم الابل والبانها كانت حرمة
على بني اسرائيل دون لحوم الغنم والبانها فدل استباح الفار من الابل دون الغنم على انه مسخ من بني اسرائيل
تقدم الكلام عليه في باب الله لم يحدث ان الله لم يهلك قوما ق ابو هريرة عن العفاعلى الرواية عنه قال ابن اسرائيل
اي قال الله تعالى على لسان موسى ادخلوا الباب اي باب بيت المقدس سجدا يعني مخبتين متواضعين
وقولوا احطة بالرفع يعني سؤلنا الحط ذنوبنا وروي بالنصب على انه مفعول مطلق يعني نحط ذنوبنا
حطة نغفر لكم بالنون يعني تركوا ما امروا به من القول وقالوا بدله قولا آخر فدخلوا الباب يزحفون على اوراههم
المعجمة وفتح الحاء المهملة وبالفاء يعني يثبون على اتاههم جمع ست وهي الالية وقالوا حبة في شعيرة
وفي الحديث بيان لوجه مغفرة الله حيث علقها باذن قول وبيان عنادهم وظلمهم القسطلاني وابن حجر
العفاعلى الرواية عنه قال حاصر المدينة قريش وغطفان وبنو قريظة وبنو النضير يوم الخندق فهبت ريح الصبا
شديدا فقلعت خيامهم وارقت قدورهم فانهزموا وربي انصرت بالصبا بفتح الصاد وبالقصر ريح تهب
من الشرق واهلكت عادا وهي قبيلة باليمني بالدبور وهي ما يقابل الصبا في الهبوب يعني الريح ماموره بتجي
مرة للنصرة وتارة للاهلاك مر انس ض ورواية عنه وليدة المليكة غلام فتية يخدمهم اي اراد به جزء
ابراهيم بدل او عطف بيان منهم فصل في الحكاية عن غير المتكلم
ح انس ض ورواية عنه اتيت على بزيادة الهاء وتخفيف الواو والفتح افصح خانات اي جانبا ٥
قلب بكسر القاف جمع قلة ثم الذؤلوق الجوف فقلت ما هذا يا جبرائيل قال الكوثر اختلفنا في ان الكوثر حوض او غيره
وظاهر الحديث شموله ليس بحجة من ابو هريرة ض وعنه ص قال اراد النبي ص قبر امه عام الحديبية بالابواء
فبكى وابكى من حوله استاذنت ربي ان استغفر لها فلم يأذن لي واستأذنته ان ازور قبرها فاذن لي فالتمست
كيف استاذن النبي ص وقد قال الله ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى
قلنا يجوز ان يكون لجاز لهم اختصاص لذلك كما اختص بالمخ لغيره وان يكون الحديث قبل نزول الآية
قال ابن عباس العفاعلى الرواية عنه اطلعت في الجنة فرأيت اكثر اهلها الفقراء واطلعت في النار فرأيت اكثر
اهلها النساء ض انس ض ورواية عنه اكثرت عليكم في السؤال يعني اكثرت الكلام في فضيلة وفائدة
بهذا الاخبار يحتمل ان يكون عالما بذلك اظهار للاهتمام بشان التوكل ق جابر ض العفاعلى الرواية عنه جاورت
بحراء يعني اعتكفت بغار حراء وهو بكسر الحاء المهملة وتخفيف الواو وبالمد ذكر صرف هذا هو الصحيح
وبين الله مريد به البقعة لما يصرفه وهو جبل بينه وبين مكة نحو ثلثة اميال من يسار الداخل مكة
شهرا فلما قضيت جواري اي اعتكافي نزلت فاستبطنت بطن الوادي اي صرت في باطنه فنوديت فنظرت
امامي وخلفي وعن يميني وعن شمالي فلم ار احدا ثم نوديت فرفعت رأسي فاذا هو على العرش في الهواء اراد به

صفته ووجدت في مساوي اعمالها النخاعة بضم النون وبالخاء والغين المعجمتين البزقة التي تخرج من اصل
الفم والمراد بها القاذورات التي تكون في المجلس لا بذلك هاتان الجملتان صفة النخاعة او حال قال ابن عباس رض
العفاعلى الرواية عنه عرضت علي الامم فاخذ النبي يمر معه الامة والنبي يمر معه النفر وهذه عن رجال
من ثلثمائة عشرة و
هؤلاء امتي قال
قد لهم لا يحا
ولا يتطير ون ق
هؤلاء لة
منافع الادوية
نافعة بطبو
لما اخترعه
بل الوجه ا
التام لا و
الا الله و

الضمائر الريح ما بينهم مطلع الشمس اذ استوى الليل والنهار والدبور
مقابلة سميت دبورا لانها تدبر الكعبة وقيل الصبا التي يستقبل القبلة
والدبور ريح يقبل من القبلة ذاهبة نحو الشرق وفي التقرير عن قتادة
كان عاد حتى باليمن سرفير على البحر بارض يقال لها الحقو فلما ارادالله
اهلاكهم ارسل عليهم سحابة سوداء وكانوا قد حسن عنهم المطر فلما رأوا ذلك
استبشروا ثم لما علموا انه عذاب دخلوا بيوتهم فاغلقوا ابوابهم فجاءت
الريح فقلعت ابوابهم وصرعتهم وصارت تحمل الفسطاط او الضعينة
حتى ترى كما ثم اجراد فامر الله الريح فاملت عليهم الجريح الرمل وكانوا
تحته سبع ليال وثمانية ايام ثم امر الريح فكشفت عنهم الرمال
ثم احملتهم فرمت بهم الى البحر ط موسى

وان هو المرئية فان قلت لو كان الامر كذلك لما كان لقوله ما يكون فضله
لنعلم امته بانه جائز الحديث متفق عليه والسياق للبخاري يعني مضمون الحديث متفق عليه واللفظ للبخاري
والذي لمسلم على اثر وهو عرضت علي الامم فرايت النبي معه الرهيط والنبي معه الرجل والرجلان
والنبي ليس معه احد اذ رفع لي سواد عظيم الى آخر الحديث م جابر ض ورواية عنه عرض علي الانبياء ليلة اسري بي
متشكلين بالصور التي كانوا عليها في الدنيا فاذا ان اروحهم كالملائكة يتشكلون بصورة الانسان فاذا
موسى ضرب من الرجال كانه من رجال شنوءة ورايت عيسى بن مريم فاذا اقرب من رايت به شبها عروة بن مسعود
اذا للمفاجاة واقرب مبتدا خبره عروة الخ والجار والمجرور متعلق بقوله شبها وهو تمييز او معمول رايت ورايت
ابراهيم فاذا اقرب من رايته به شبها صاحبكم يعني نفسه اي نفس النبي م وراية جبريل فاذا هو اقرب من رايت
شبها دحية بفتح الدال وكسرها ابن خليفة تقدم توضيح لغاته في الباب السادس في حديث لقد رايتني في الحجر
م ابو موسى ض روى مسلم عنه فضلت على الانبياء بستة اعطيت جوامع الكلم وفي ما يكون الفاظ قليلة ومعانيه
جزيلة ولهذا قال علي ض رسول الله ص الذي يفتح كلا باب الرعب ونصرت بالرعب واحلت لي
الغنائم وجعلت لي الارض طهورا ومسجدا وارسلت الى الخلق كافة وختم بي النبيون تقدم توضيح
باقي الحديث في هذا الباب ق حذيفة اعطيت خمسا في ابو هريرة ض العفاعلى الرواية عنه فقدت على بنا الجمهور

سرير الملك ملجاء في رواية اخرى على كرسي بين السماء والارض يعني جبرائيل هذا تفسير من النبي صلى الله عليه وسلم
للفظ هو فاخذتني رجفة شديدة وروي وجفة بالواو ومعناهما الاضطراب كما قال الله تعالى قلوب يومئذ
واجفة وقال يوم ترجف الارض والجبال فاتيت خديجة فقلت دثروني بتشديد الثاء المثلثة
اي غطوني فدثروني فصبوا علي ماء وفيه اشارة الى ان صب الماء للفزعات يسكن فزعه فانزل الله تعالى
يا ايها المدثر قم فانذر في المسور بن مخرمة رضي الله تعالى عنه قال لما سمع ابي ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي باقبية
قال انطلق بنا اليه عسى ان يعطينا منها شيئا فقام ابي على الباب فتكلم فعرف النبي صلى الله عليه وسلم صوته فخرج ومعه
قباء فقال صلى الله عليه وسلم خبأت هذا لك خبأت هذا لك كرره للتاكيد يعني اخفيت وحفظت لاجلك قال الراوي
مخرمة يعني قباء تعبير للاسم الاشارة من ديباج مزررا بالزاي المعجمة وتشديد الراء المفتوحة بعدها بالذهب
يعني كان ازراره من الذهب واعطاه لينتفع بثمنه لا ليلبس وفيه عظم خلقه والفته باصحابه صلى الله عليه وسلم
م انس رضي روى مسلم عنه دخلت الجنة فسمعت خشفة بخاء وشين معجمتين صوت المشي يقال بفتح
الشين وسكونها والفتح افصح فقلت من هذا الغميصاء بضم الغين المعجمة وبالصاد المهملة ممدودة بنت ملحان
بكسر الميم وسكون اللام ام انس بن مالك سمرة بضم الميم بن جندب رواه البخاري عنه رايت الليلة رجلين
اتياني فصعدا بي الشجرة فادخلاني دارا هي احسن وافضل لم ار قط احسن منها قالا اما هذه
الدار فدار الشهداء خ ابن عمر رضي رواه البخاري رايت امرأة سوداء ثائرة الرأس اي منتشرة شعره خرجت من المدينة
حتى نزلت مهيعة بفتح الميم والياء التحتانية والعين المهملة وهي الجحفة ميقات اهل الشام وهو موضع شديد
الوخامة حتى قال الاصمعي لم يولد احد فيها فعاش الى ان يحتلم الا ان يخرج منها فاولتها ان وباء المدينة نقل الى مهيعة
خ عائشة رواه البخاري عنها رايت جهنم يحطم اي يكسر وذلك لشدة غيظها بعضها بعضا ورايت عمرا يجر قصبه
بضم القاف وسكون الصاد المهملة جمع قصب وهي الامعاء وهو اول من سيب السوائب جمع سائبة بمعنى المسيبة
وهي الناقة التي سيبت وذلك ان الناقة اذا نتجت في الجاهلية اثني عشر اناثا سيبت وارسلت ولم يركب
ظهرها ولم يجز وبرها ولم تشرب لبنها الا ضيف فانتجت بعد ذلك من انثى شق اذنها ثم خلي سبيلها مع امها وهي
البحيرة بنت السائبة م انس رضي رواه مسلم عنه رايت ذات ليلة فيما يرى النائم كانا في دار عقبة بن
بضم العين وسكون القاف رافع فاتينا على بناء المجهول برطب من رطب ابن طاب وهو نوع معروف من رطب المدينة
فاولت الرفعة لنا في الدنيا والعاقبة في الاخرة وان ديننا قد طاب وفي هذا التأويل اشارة الى ان تعبير الرؤيا
قد يؤخذ من الاسماء كلها او دلالة اشتقاقها فانه اخذ من عقبة حسن العاقبة ومن رافع الرفعة ومن طاب
طيب الدين وكماله قال ابن سيرين قد يؤخذ التعبير عن المعنى كما اذا رأى الاترج يعبر بالنفاق لمخالفة
باطنه ظاهره ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه رواه عنه رايت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار كان اول
من سيب السوائب تقدم بيانه قريبا خ ابن عمر رضي رواه البخاري عنه رايت عيسى وابراهيم فاما عيسى

وموسى فاحمر جعد

فاحمر جعد عريض الصدر واما موسى فآدم جسيم سبط كثير اللباس الموجرة مرسل الشعر والجعد خلاف
كانه من رجال الزط بضم الزاي المعجمة وتشديد الطاء قبيلة من السودان ق ابو موسى رضي الله تعالى عنه رواه عنه
رايت في المنام اني اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلي بسكون الهاء يعني وهمي الى انها اليمامة او هجر
بفتح الهاء والجيم وهما بلدتان معروفتان فاذا هي المدينة يثرب عطف بيان للمدينة ورايت في رؤياي
هذه اني هززت سيفا فانقطع صدره فاذا هو ما اصيب من المؤمنين بيان للموصول يوم احد ثم هززته اخرى
قال النووي وقع بالزائين المعجمتين في الموضعين في معظم النسخ وفي بعضها بزاء واحدة مشددة واسكان الثاني
وهي لغة صحيحة معناها واحد اي حركته انما اول النبي صلى الله عليه وسلم السيف بالمؤمنين لانهم انصاره وكان صلى الله عليه وسلم يصول
بهم كما يصول الرجل بسيفه واول انقطاع صدره بالمستشهد يوم احد معظم عسكره كحمزة وغيره الذين كانوا
كالصدر في جثته وحشمه ثم حمزة على الجهاد وفي قوله ثم هززته اخرى اشارة الى ان النبي صلى الله عليه وسلم حملهم على الجهاد في ذلك
اليوم مرة اخرى فعاد احسن ما كان فاذا هو ما جاء الله من الفتح واجتماع المؤمنين اسنده مسلم وعلقه
البخاري المعلق ما حذف من مبدأ اسناده واحد او اكثر فالحذف اما ان يكون في اول الاسناد وهو المعلق او وسط
وهو المنقطع او في آخره وهو المرسل ق جابر رضي الله تعالى عنه رواه عنه رايتني دخلت الجنة فاذا بالرميصاء
بضم الراء والصاد المهملتين وهي ام سليم بنت ملحان كانت تحت مالك بن النضر وولدت منه في الجاهلية انس بن مالك
فاسلمت وعرضت على زوجها الاسلام فغضب عليها وذهب الى الشام فهلك هنالك فخطبها ابو طلحة فابت لكفره
حتى اسلم فتزوجها امرأة ابي طلحة وسمعت خشفة بفتح الخاء وسكون الشين المعجمتين الحركة والمراد هاهنا ما سمع
من وقع القدم فقلت من هذا يعني قال قائل هذا بلال ورايت قصرا بفنائه بكسر الفاء اي امتداد جوانبه جارية
فقلت لمن هذا قال لعمر بن الخطاب فاردت ان ادخله فانظر اليه فذكرت غيرتك يا عمر فوليت مدبرا فبكى عمر وقال
اعليك اغار يا رسول الله م سعد بن ابي وقاص رضي رواه مسلم عنه سالت ربي ثلاثا اي ثلاث مسائل
فاعطاني اثنتين ومنعني واحدة سالت ربي ان لا يهلك امتي بالسنة اي القحط اراد به قحطا يعم امته لما جاء
في بعض الروايات بسنة عام فاعطانيها وسالته ان لا يهلك امتي بالغرق بفتح الراء اراد به ما يكون
على سبيل العموم كطوفان نوح عليه السلام قال القرطبي لعل المراد بالغرق ما يكون بابتلاء العدو قال الان رواة
هذا الحديث كخباب بن الارت وثوبان وقالوا بدله بالغرق بالعدو فاعطانيها وسالته ان لا يجعل باسهم
اراد به الحرب والفتن بينهم فمنعنيها م ابن عمر رضي رواه مسلم عنه عجبت لها اي لهذه الكلمة فتحت لها ابواب
السماء يعني قول رجل تغير الضمير المجرور دخل معهم في الصلوة فقال الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله
بكرة واصيلا البكرة اول النهار والاصيل آخره قال ابن عمر فما تركتهن منذ سمعت رسول الله يقول ذلك
اي القول المذكور ق سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه رواه عنه عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي
فلما سمعن صوتك ابتدرن الحجاب اي اسرعن الحجاب فانه لعمر بن الخطاب تقدم ذكره في الباب الذي في حديث الذي فيه

ما لفيك الشيطان في أسامة بن زيد أتعمدا على الرواكب قعت على باب الجنة فكان عامة من دخلها
يعني أكثرهم المكاثير واصحاب الجد بفتح الجيم وتشديد الدال البخت والوجاهة في الدنيا محبوسون
يعني موقوفون غير أن اصحاب النار قدامهم الى النار زادهم الكفار فانهم لا يوقفون في الموقف بل يؤتى بهم
الى النار والاغنياء يوقفون بطول حسابهم بسبب التذاذهم الدنيوي مالا ومنصبا والفقراء يؤتى
من ذلك فيدخلون الجنة الا وقت على باب النار فاذا عامة من دخلها يعني اكثرهم الناقات
اتعمدا على الرواية عنها قالت فخرت عال ابي ذرع في الجاهلية فقال لها مهكني يا عائشة كنت لك كابي ذرع لام
كما بها زائدة او للاستمرار كقوله تعالى وكان الله غفورا رحيما شبهت حالي الى ذرع في حسن المعاشرة
مع عائشة بحالة ابي ذرع مع امرأته في الالفة والمحبة وخبر ابي ذرع ما حكيت عائشة قالت جلس احد عشر امرأة فتعاهدن
ان لا يكتمن من اخبار ازواجهن شيئا قالت الاولى زوجي لحم جمل غث على رأس جبل لا سهل فيرتقى
ولا سمين فينتقل اي يطلب بالقاف والحاء المهملة اي رمز عن صعوبة الوصول اليه لا سهل صفة
جبل اي صعب الوصول اليه فيرتقى ولا سمين صفة ثانية لجمل فينتقل اي يطلب لاجل ما فيه من النفع وهو بكسر الغين
وسكون القاف المخ وفي رواية فينتقل اي يتعلل الناس لكريم اي يأكلوا وقيل على رأس جبل خبرتان
عن قولها زوجي يعني متكبر وحاصل قولها ان زوجا قليل النفع بوجوه منها انه نبهة بلحم
دون صفات ومنها ان الشيء بين الجبين ومنها انه مع ذلك صعب الوصول اليه قالت الثانية زوجي لا اثث
بالباء الموحدة وروي لا اثث بالنون كلاهما بمعنى اي لا افشي خبري اني اخاف ان لا ازرة ان اذكره
للخبر يعني ان شرعت في الخبر فيه ان اتركه لكثرته ان اذكره اذكر جزءا بضم الجيم المهملة وفتح الجيم جمع
الجزة وهي العقدة الثانية في الاعصاب من الجسد وجزء بضم الباء الموحدة مثل الجبل الا ان البجي يكون
خاصة كنت ما عرعيوسة الظاهرة والباطنة فالجملة الشرطية في قوة افشحه وهو بدل من ازره قال القاضي
اراد ان زوجها كان مستور الظاهر دون الباطن فلم تر ذلك سترة فاجملت وما شرحت ولوحت
وما صرحت وقد بينت وان قالت لا اثث اذ المصدور ان ينفث قالت الثالثة زوجي العشنق
بعين مهملة مفتوحة ثم شين معجمة ثم نون مفتوحة هو الطويل كنت عن عمقه وقيل هو سيئ الخلق
ان انطق اطلق على بناء المجهول يعني ان ذكرت ما فيه لاعايب طلقني وان اسكت اعلق على بناء المجهول
يعني ان سكت تركني معلقة وهي التي فقد زوجها قالت الرابعة زوجي كليل تهامة بكسر التاء اي فقير
لهم موضع ببلاد الحجاز موصوف اليه بالطيب والاعتدال لا حر ولا قر بالرفع على الابتداء اي لا في حر
والرواية المشهورة فتح الراء وفي ما بعده والقر بضم القاف البرد كنت بالحر والبرد على الاذى انها
يستبعانه بشدت زوجي في خلق فلا اذر بليل تامة ومدحته بانه طيب والمخافة ولا سآمة اي ملالة
يعني ليس ما يملني عن صحبته قالت الخامسة زوجي ان دخل فهد كبر الهاء اي شبه الفهد وان خرج اسد بكسر السين

ان كنت لك ما عاشرتني عما ذرع وكان رجلا حيدا الا هلة لام زرع وكانت زوجة على ان كان زاندة اي انا لك في حسن المعاشرة كهذا الرجل لهذه المرأة وكانت حظيمة عطف وهي
او يكون منقطعة بمعنى الدوام او بمعنى الا اخبارا بما هو المحقق لانه المستقبل الذي لم يعلم حاله لنا بما مضى الانقطاع بل بما مضى اني كنت لك فيما سلف من الزمان كهذا الرجل
الحسن العشير في اهله بين ان بيان انه كيف لها بعده وان كان المعلوم من حالي خلافه وحسن معاشرته انه يكون في المستقبل مثل ما كان في الماضي من الالتيام والمعاشرة
المرضية وسبب ذكر الحديث انها افتخرت بجمال ابيها في الجاهلية وكانت الضائر في قوله تقال الحديث متعينة ان هذا الافتخار خير لك من الافتخار بمال ابيك يا طويس
قوله لا اتهل بالجر عطف على جبل او على ان على الاصل غيرت الجر والرفع على خبر مبتدأ محذوف اي الموصوف عليه والالحم بين الحاء والنون اسم لا جمع ليس وأخير عذوف اي الله وانبأ على الفتح جائز فيها على ان يكون لا بمعنى الذي لنفي الجنس طويس

حديث ام زرع

أما كان أبو زرع وعائشة خبر مقدم على منصوب
أما كان أبو زرع وعائشة خبر مقدم على منصوب
لانه استثناء منقطع وقيل متصل على الظرف فيها او هو مفعوله وهو ضعيف بين النحاة
على الظرف أو على المفعولية فيه خلاف بين النحاة
وان كان الصحيح الأول طويس
وان كان الصحيح الأول طويس
هذا ليس منسوبا الى التيم بل بمعنى عائشة كما تنبه
هذا ليس منسوبا الى التيم بل بمعنى عائشة كما تنبه
من كلام أو هو وهم تضمن من والاستثناء متصل
من كلام أو هو وهم تضمن من والاستثناء متصل
الرواية والتتابع والفرض
الرواية والتتابع والفرض
وليس بشرط أيضا وضرب المثل طويس
وليس بشرط أيضا وضرب المثل طويس
هذا الخبر وجمل جمل يذبل واقع على كل جمل
هذا الخبر وجمل جمل يذبل واقع على كل جمل
لا يعرف بين ارض سوى تنهاك الوصول اليه
لا يعرف بين ارض سوى تنهاك الوصول اليه
لا يحتمل الا صعودة والا نحدرة
لا يحتمل الا صعودة والا نحدرة
منقبل بالاصعودة والا نحدرة
منقبل بالاصعودة والا نحدرة
الصعود والارتقاء اختير ذلك للوصول الى الثناء
الصعود والارتقاء اختير ذلك للوصول الى الثناء
تكذب وقلة خير وضع وكم يصف
تكذب وقلة خير وضع وكم يصف
والرجز وماله لا ثال سنة تبع
والرجز وماله لا ثال سنة تبع
ما في الكثرة او وصف له بالجبل وسهولة
ما في الكثرة او وصف له بالجبل وسهولة
قوله مرتفع الخ وفي نسخة
قوله مرتفع الخ وفي نسخة
الجبل لانه يجمع خب الريح
الجبل لانه يجمع خب الريح
ضرب به المثل
ضرب به المثل
وحي لا انتهز ولا اطأ
وحي لا انتهز ولا اطأ
اذا اختلت وتغيرت
اذا اختلت وتغيرت
يعني لا اقربها
يعني لا اقربها
ان لا اذرة ان لا اذكر
ان لا اذرة ان لا اذكر
للخبر يعني ان شرعت في الخبر فيه
للخبر يعني ان شرعت في الخبر فيه
ان اتركه لكثرته ان اذكره اذكر جزءا
ان اتركه لكثرته ان اذكره اذكر جزءا
بضم الجيم جمع الجزة
بضم الجيم جمع الجزة
وهي العقدة الثانية في الاعصاب
وهي العقدة الثانية في الاعصاب
من الجسد وبجزء بضم الباء الموحدة
من الجسد وبجزء بضم الباء الموحدة
مثل الجبل الا ان البجي يكون
مثل الجبل الا ان البجي يكون
خاصة كنت ما عرعيوسة الظاهرة
خاصة كنت ما عرعيوسة الظاهرة
والباطنة فالجملة الشرطية في قوة
والباطنة فالجملة الشرطية في قوة
افشحه وهو بدل من ازره
افشحه وهو بدل من ازره
قال القاضي
قال القاضي
اراد ان زوجها كان مستور الظاهر
اراد ان زوجها كان مستور الظاهر
دون الباطن فلم تر ذلك سترة
دون الباطن فلم تر ذلك سترة
فاجملت وما شرحت ولوحت
فاجملت وما شرحت ولوحت
وما صرحت وقد بينت
وما صرحت وقد بينت
وان قالت لا اثث اذ المصدور
وان قالت لا اثث اذ المصدور
ان ينفث قالت الثالثة زوجي العشنق
ان ينفث قالت الثالثة زوجي العشنق
بعين مهملة مفتوحة ثم شين
بعين مهملة مفتوحة ثم شين
معجمة ثم نون مفتوحة هو الطويل
معجمة ثم نون مفتوحة هو الطويل
كنت عن عمقه وقيل هو سيئ الخلق
كنت عن عمقه وقيل هو سيئ الخلق
ان انطق اطلق على بناء المجهول
ان انطق اطلق على بناء المجهول
يعني ان ذكرت ما فيه لاعايب طلقني
يعني ان ذكرت ما فيه لاعايب طلقني
وان اسكت اعلق على بناء المجهول
وان اسكت اعلق على بناء المجهول
يعني ان سكت تركني معلقة
يعني ان سكت تركني معلقة
وهي التي فقد زوجها قالت الرابعة
وهي التي فقد زوجها قالت الرابعة
زوجي كليل تهامة بكسر التاء اي فقير
زوجي كليل تهامة بكسر التاء اي فقير
لهم موضع ببلاد الحجاز موصوف
لهم موضع ببلاد الحجاز موصوف
اليه بالطيب والاعتدال لا حر
اليه بالطيب والاعتدال لا حر
ولا قر بالرفع على الابتداء اي لا في حر
ولا قر بالرفع على الابتداء اي لا في حر
والرواية المشهورة فتح الراء
والرواية المشهورة فتح الراء
وفي ما بعده والقر بضم القاف البرد
وفي ما بعده والقر بضم القاف البرد
كنت بالحر والبرد على الاذى انها
كنت بالحر والبرد على الاذى انها
يستبعانه بشدت زوجي في خلق فلا اذر
يستبعانه بشدت زوجي في خلق فلا اذر
بليل تامة ومدحته بانه طيب
بليل تامة ومدحته بانه طيب
والمخافة ولا سآمة اي ملالة
والمخافة ولا سآمة اي ملالة
يعني ليس ما يملني عن صحبته
يعني ليس ما يملني عن صحبته
قالت الخامسة زوجي ان دخل فهد
قالت الخامسة زوجي ان دخل فهد
كبر الهاء اي شبه الفهد
كبر الهاء اي شبه الفهد
وان خرج اسد بكسر السين
وان خرج اسد بكسر السين

ان ينام معتزلا عن المرأة للتفاؤل بنفسه او بلحافه من غير ان يبسط الباء وسكون الفاء وتخفيف الواو
الكف اي لا يتضع اسرارها عاشق وكل ما يكتم فيه شيء لا يتم
من هذا سواء عالم المدح الا قولها ولا يولج الكف فانه محتمل احتمالا مرجوحا لا يوجب
فلا علاقة بينه وبين ما قبله ولا بعده وهو ضعيف مدح

ان ينام معتزلا عن المرأة للتفاؤل بنفسه او بلحافه من غير ان يبسط الباء وسكون الفاء وتخفيف الواو ولا يولج
الكف اي لا يتضع اسرارها عاشق وكل ما يكتم فيه شيء لا يتم
من هذا سواء عالم المدح الا قولها ولا يولج الكف فانه محتمل احتمالا مرجوحا لا يوجب
فلا علاقة بينه وبين ما قبله ولا بعده وهو ضعيف مدح

ان كنت لك ما عاشرتني عما ذرع وكان رجلا حيدا الا هلة لام زرع وكانت زوجة على ان كان زاندة اي انا لك في حسن المعاشرة كهذا الرجل لهذه المرأة وكانت حظيمة عطف
او يكون منقطعة بمعنى الدوام او بمعنى الا اخبارا بما هو المحقق لانه المستقبل الذي لم يعلم حاله لنا بما مضى الانقطاع بل بما مضى اني كنت لك فيما سلف من الزمان كهذا الرجل
الحسن العشير في اهله بين ان بيان انه كيف لها بعده وان كان المعلوم من حالي خلافه وحسن معاشرته انه يكون في المستقبل مثل ما كان في الماضي من الالتيام والمعاشرة
المرضية وسبب ذكر الحديث انها افتخرت بجمال ابيها في الجاهلية وكانت الضائر في قوله تقال الحديث متعينة ان هذا الافتخار خير لك من الافتخار بمال ابيك يا طويس
قوله لا اتهل بالجر عطف على جبل او على ان على الاصل غيرت الجر والرفع على خبر مبتدأ محذوف اي الموصوف عليه والالحم بين الحاء والنون اسم لا جمع ليس وأخير عذوف اي الله وانبأ على الفتح جائز فيها على ان يكون لا بمعنى الذي لنفي الجنس طويس

وتد يديا اذا فى ساجيا واخذ حفيا بفتح الخاء اى رجلا منسوبا الى الخط وهو قرية عند البحر تجلب اليها الرياح من الهند ثم يفرق منه الى البلاد الغرب عن قال راح الابل اذا رد ذها الى مراحها وهو موضع لبيت رجوعا ليلا اراد به انه اعطاها نعما بفتح النون واحد الانعام وهى المواشى قال الكسائى اكثر اهل اللغة على ان النعم مختصة بالابل ترتيا بانتا المثلثة وتد يديا اى كثيرة او اعطانى من كل زايحة اى من كل ما يروح من الابل وغيرها زوجا اى صنفا او هو ضد الفرد وفى اكثر النسخ زايجة بالدال المهملة اى من كل ما يجوز ذبحه وهى فاعلة بمعنى مفعولة وقال كلى ام زرع بحذف حرف النداء اى يا ام زرع ويروى يا كل بكسر الميم من الاكل وهى الطعام يعنى اطعمى اهلك وتفضلى عليهم قالت فلو جمعت كل شئ اعطانيه ما بلغ اصغر انية جمع انا وجمع الانية الاوانى والانام يبلغ جميع ما اعطاه الزوج اثاثا قال ما اعطاه ابو زرع لام زرع كان كثيرا الا كان خبيئه مستقرا فى فؤادها فالقليل منه كان اكثر عند ابى زرع وفى الحديث منع الغنى حظه من الدنيا لقوله م اسكن يا عائشة وجواز اخبار الرجل زوجته بحسن صحبته واحسانه اليها وجواز الحكاية عن اهل الجاهلية وجواز التحدث بعد الاخبار ولكن المحمود منه ما قل ودل وكما قال البستى اقذ طبقك المملوء بالجد راحة بخم وعلف بعضه من المزج ولكن اذا اعطيته المزج فليكن بمقدار ما يعطى الطعام من المزج قال ابو موسى فى الدعاء على الرواية عن قال اتيت رسول الله ﷺ زهيط من الاخريين نتحمله اى يظلنا منه سركبا يحملنا فقال والله لا احملكم ولا عندما احملكم عليه فلبثنا ما شاء الله فاتى رسول الله ﷺ بابل من الخمس الغنيمة فامر لنا بخمس ذود فلما انطلقنا قلنا اغفلنا رسول الله ﷺ عن يمينه لا يبارك لنا فيما اعطاه لنا فرجعنا اليه فقلنا يا رسول الله اتيناك نستحملك وانك حلفت لا تحملنا ثم حملتنا افنسيت يا رسول الله فقال ما نسيت انا احملكم ولكن الله حملكم قاله لمعمر المذكورين استدل الجمهور على مذهبهم الكامل ولكن استدلالهم فاسد لان معناه ليست حملتكم مما عندى ولكن الله اعطانى ما حملكم عليه فان قلت هل حنث رسول الله ﷺ فى يمينه قلنا لا لانه يمين فور فلا يحنث بفعله بعد ساعة قلت ابن عمر احتج بعمل الرواية عنه لست بالكرم الذى يترك المندوب يعنى الضب تقدير المضاف المجرور فى كلمة قالم حين سئل عن الضب تقدم الكلام عليه فى الباب الذى قبله فى حديث ان امة من بنى اسرائيل مسخت مر انس رضه روى مسلم عنه مرت على موسى ليلة اسرى به على بناء المجهول الجار والمجرور قائم مقام الفاعل عند الكثيب الاحمر وهو قائم يصلى فى قبره فان قلت فى حديث المعراج انه ﷺ رأى موسى فى السماء السادسة قلنا يجوز ان يكون رآه حين مر به يصلى فى قبره ثم رفع قبل السماء السادسة وجمعه فى امر الصلوة تقدم الكلام عليه فى الباب السادس من حديث لقد اتيتنى فى الحجر مرة روى عنى نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها الا لا تمنعن مخفق للرجال لما روى انهم لعن زوارات القبور قيل هذا الحديث قبل الترخيص فلما رخص عمت الرخصة كذا فى كلامه ونهيتكم عن لحوم الاضاحى جمع اضحية وهى ما يذبح ايام النحر للقرب فوق ثلث اى ثلث ليال يعنى كنت نهيتكم عن ان تاكلوا ما بقى من لحومها بعد ثلثة ايام

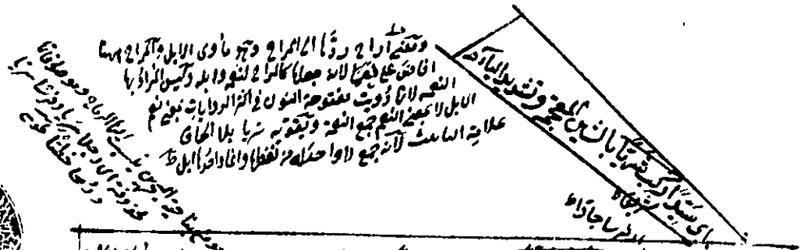

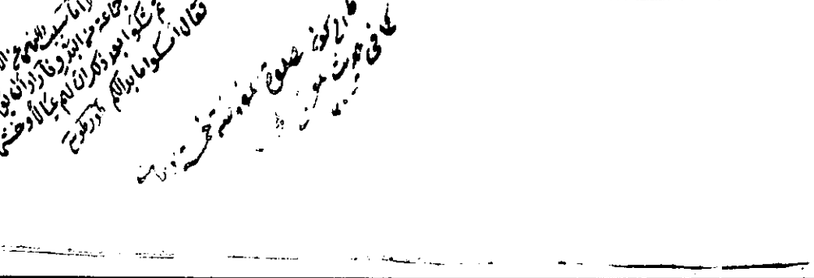

فكان منهم مبعوثا لرفع العادات والمكارم وكان من عاداتهم اذا مات لهم ميت حش الوجوه ونتف السعور وشق الجيوب وتخريب البيوت وعدم الاستظلال وعدم الاحتجام بالحجامة
من العوايد وزيارة القبور فمما يزيد في الانياح والحش والنتف تذكر الميت واثاره وسماعه نياحهم عند ذلك ليشهد هذا الباب من الشمايل وكل ذلك محكم بالاسلام فصاروا
ويتخلون عنها سكانا دين وسماجة اليقين وصارت القبور لهم معشرا بعد ان كانت مغتسلا سبح ذكر فعل لهم فما لذا لهم تهتكم عن زيارة القبور فزوروها فان لكم فيها معتبرا
وسنت عن ذكر النسوان لسرعة انانهن بالعزم حالي زيارة القبور فلهذا قال حين راى امرأة خارجة من جنازة لعلك اذا بلغت معهم الكدى ان ترجعي مأزورات غير مأجورات وقال ابن عباس لعن رسول الله صلعم
زوارات القبور وعضد عنه بوجهين لهرمة القبور وللاعتبار والتسليم او الزيارة بشرط انقطاع فتنتها وممات شهوتها غير مطموح فيها بوجه والحاسبك طورا طورا

واما سبب النهي فهذا النهي الاول اشتهر فقد ذكرناه
منه مرعية الانتفاء والتغيير طورا طورا

دوت لحيت وعودت لبي
وتمشى حاسة

من زلزل الاسكم كم ما بمعنى المدة وفاعل بدا ضمير عائد الى مصدر ما سكوا ولو اعطى منا الاغنيا جاز
لكن الفقراء افضل ونهيتكم عن النبيذ بفتح الفاء التمر وخوف الماء الظروف الاناء سقاء اى الاني قربة انما افتتنا
لان السقاء يتبرد الماء فلا يتنبه ما يقع فيه اشتداد ما في الظروف فاشربوا في الاجتنبة كلها ولا تشربوا واسكروا
م ابو هريرة ورغم انفه ودرت انا فورا يتنا اخواننا اراد به الرؤية في الجنة وقيل لقاءهم بعد الموت
كل الوجه والاول وفيه جواز تمنى المحال لايتمانى الخير ولقاء الصلحاء قالوا يا رسول الله الست اخواننا
قال انتم اصحابي هذا القول ليقين لكونهم لحوانا بل ذكر هم مزيتهم المزايدة بالصحبة واخواننا الذين لم يأتوا
بعد مبني على الصمم اى بعد زماننا هذا فقال كيف تعرف من يبعث بعدك من امتك يا رسول الله
فقال ارايت لو ان رجلا له خيل غر جمع الاغر وهو الفرس الذي بياض في جبهته محجلة بالحاء المهملة وتشديد
الجيم وهو الفرس الذي بياض في قوايمه ولا يجاوز الركبتين بين ظهري بفتح الظاء المعجمة واسكان الهاء اى بين
خيل بهم جمع ادهم وهو الاسود بهم بضم الباء وسكون جمع بهيم وهو الذي لا يخالط لونه سواه كان ابيض او غيره
الا يعرف خيله قالوا بلى يا رسول الله قال فانهم يأتون غرا محجلين من الوضوء وانا فرطهم على الحوض استدل
بعض الحنفية على ان الوضوء من خصايص هذه الامة وقال الاولون ليس مختصا بهم بل الغرة والتحجيل مختصان بهم
واحتجوا بقوله م هذا وضوء الانبياء من قبلي اجاب الاولون عن هذا بانه لو صح احتمال ان يكون الانبياء
مختصين الوضوء ودون امم هم الاحقون بهذه الامة فصـ ق جزء ض

اسعاف الرواعنه قال في الجاهلية بيت يحج يقال له الكعبة اليمانية فقال لا بل انت مرة يجاى بل تجعلني
داراحة بن ذي الخلصة بالفتح يعني من ذاى الكوة الذي يجوى في تلك الكنيسة يعني الكعبة اليمانية
بتخفيف الياء الثانية بالمدة وتشديد الياء هذا التغيير يحتمل ان يكون من المرار او من المر قال فخرجت
مع مائة وخمس فارسا فقلعنا بن وجدنا عنده وكسرنا الاصنام فيه واحرقناه فاتينا النبي م فاخبرناه
فدعا لنا ولاحمس مرات ورجلها عنه هل تدرون مما اضحك قلنا الله ورسوله اعلم قال من مخاطبة العبد
ربه يقول اى العبد يوم القيمة يا رب الم تجرني من الظلم الم تخلصني الاستغراق فيه لتقريرها بعد التخبر
بانك غير ظالم كما نقول الم اركب عصية فكيف تريد ان تعذبني قال يقول اى قال النبي م يقول الله تعالى
بلى قال اى النبي م فتقول اى العبد فاني لا اجيز بالنون المجمة من الاجازة على نفسي الا شاهدا مني بنفسي يوم
عليك شهيدا والكرام الكاتبين عليك شهودا نصب على الحال وعليك متعلق بهم كفى لا اعلم بها يعني الكفى الكلام
الكاتبون لعالى اكونهم شاهدين عليك قال اى النبي م فيختم على فيه يعني يمنع عنه عن الكلام فيقال لاركانه
اى لاعضاء انطقي قال اى النبي م فتنطق باعمالها يعني شهد جوارحه بذنوبه كان يقول بؤبي وسرقت مال
فلان ثم تخلى بتشديد اللام على بناء المجرد بينه وبين الكلام بين العبد وبين ان يتكلم لاركانه فيقول بعدا
لكن وسحقا بضم السين وسكون الحاء بمعنى البعد مفعول مطلق لفعل محذوف وجوبا كما قال الله فسحقا

ق جزء ض

لاصحاب الجرى بعدا باعدهم الله من رحمته فعنكن كنت اناضل اى ادافع واجادل للا تعذبوا الله
قام اسامة بن زيد بعدا على الرواية عن قال الحارثي نا من مكة عام حجته قلت يا رسول الله اين تنزل غدا قال
هل ترك لنا عقيل منزلا قيل عقيل ابن ابي طالب باع جميع البيوت م ومن باع من غير عبد الطلب كما فعل ابو سفيان
بدورهن باع من المؤمنين وفي الحديث دلالة على ان الكافر اذا استولى على اموال المسلمين واحرزها الى دار الحرب
ملكها وعلى ان بيع دور مكة جائز واليه ذهب ايمتنا وفي رواية عن حنفية يكره بيع الاراضي لقوله م مكة
حرام لا يباع رباعها ابو هريرة قول عن قبل تقدم اى جرى بيننا وبينه ما يخفى على ركوعكم وسجودكم
واني لاريكم من وراء ظهري قاله في تسوية الصفوف في اسامة بن زيد بعدا على الرواية عن هل ترون
ما اركم فالوا لا والله ما اظن لا ارى مواقع النبل يوم بدر خلفي او بين يدي اى بين فرجات الكواكب الفطر اى الظفر قاله للمطرز
اى علاحين رجع عن بعض غزواته على اطم بضمتين وبطاء مهملة اى بناء مرفوع من الحجارة من اطام المدينة
بعد الغزو جمع اطمة شبه الفتن بالقطر باعتبار العموم وهذا اشارة الى ما وقع بعده م من الفتن اولها قتل
عثمان وتتابعت عليه وفي بجزة ظاهرة للنبي م ابو هريرة روى الخاري عنه هل تطيع اذا خرج المجاهد
ان تدخل مسجدك فتقوم اى صلوتك ولا تفتر تفتح الفاء للتفعيل عن تكرار نوافلها فتصوم ولا تفطر قيل الجاهد
منه تمرك الافطار بالكلية لانه يكون صوما وصلاة وهو من عنه قاله لرجل قال اى النبي م دلني على عمل يعدل
الجهاد اى ساويه في الثواب م ابو هريرة روى عنه هل تسمع النداء بالصلوة قال نعم واجب يعني الى النداء الصلوة
بالجماعة قاله لرجل اعمى قيل هو ابن مكتوم كذا جاء مفسرا في سنن ابي داود حين قال اى النبي م دلني على عمل يعدل
الجهاد اى عليها وفي الثواب م ابو هريرة روى عنه هل تمنع الثداء بالصلوة قال نعم واجب يعني الى النداء الصلوة
فانذر يقودني الى المسجد وسئله اى الاعمى النبي م ان يرخص له فيصلي في بيته فرخص له فلما ولى دعاه
اللام اى ادبر دعاه فقال اى النبي م هل تسمع الصلوة فاجب يحتمل ان يكون ترخيصه م وامره بالاجابة
كلاهما بالوحي ويكون ذلك ناسخا للاول وان يكون كلاما بالاجتهاد على مذهب من يجوزه للانبياء قبل الوحي
والثاني بالوحي ويحتمل ان يقال ان امره م بالاجابة ليست تغييرا بل ارشاد الى الافضل وان الاجابة اعظم
اجرا قال النووي هذا الحديث اصل من قال الجماعة فرض عين قلنا هذه الاحتجاج لا ينافي كونها فرض كفاية
واحد فلا يثبت به الفرضية قال ابو هريرة وابو سعيد منها اسعاف الرواية عنهما قالا قال النبي م ما من ثلاثة
هل ترى ربنا يوم القيمة فقال م هل تضارون في القمر ورب بتشديد الراء وتخفيفها وثنا ضمونه فيهما
معنى الشد هل تزاحمون غيركم في رؤية القمر ومعنى التخفيف هل يلحقكم في رؤيته ضير وهو الضرر وفي رواية
تضامون بتشديد الميم وتخفيفها من شددها فتح التاء ومن خففها ضم التاء فمعناه هل يلحقكم ضيم
وهو التعب ليلة البدر قالوا لا يا رسول الله قال فهل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب قالوا لا قال
فانكم ترونه كذلك اى ترون الرب بلا شك في رؤيته فالمراد تشبيه الرؤية بالرؤية لا المرئي بالمرئي
يجمع الله الناس يوم القيمة فيقول من كان يعبد شيئا فليتبعه فيتبع من كان يعبد الشمس الشمس

ق جزء ض

وجوز الرفع على ان ما موصولة والعايد محذوف اى الذي هو ضير لكم
ما يلحقكم من ذلك انتهى الكرماني

لاصحاب الجرى

ويتبع من كان يعبد القمر القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت جمع الطاغوت وهو ما كان يعبد من دون الله
وهذا التعميم بعد التخصيص للطواغيت وتبقى هذه الامة فيها منافقوها انما يبقى المنافقون في زمرة المؤمنين
لانهم كانوا مستترين في الدنيا ومعدودين من جملتهم فتزول بهم في الآخرة ومتميزين نورهم حتى ضرب بينهم
بسور له باب باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب فيأتيهم الله في صورة غير صورته التي يعرفون
هذا المتاب الخلق بأولونه بان المراد من اتيان الله اتيان ملكه ومن الصورة صورة ذاته والملك يقول
انا ربكم الكبرياء أو اعليه من امارات الحدوث والتأويل بالصورة الثانية صورة الملك الذي اعناه يتجلى الله
على الصفة التي يعرفونها من كونه تعالى غير شبيه من مخلوقاته فيعترفون به انما عبر عنها بالصفة بالصورة
للمماثلة استبعد الشيخ التاريخ بان الصفة غير مرئية وهي ليست عين الموصوف والغير فلا بد من مرئي
اقول غرض ذلك القائل من هذا التأويل رفع ما يلزم ان يكون جسما وذا صورة لارفع الشبهة عن حال
الرؤية والتشبيه في كيفيتها بقي بعد على ان الشارح قال انما يتجلى الله لاهل الجنة ويريهم ذاته في بعض
صفاته لانهم لا يطيقون ان يروا ذاته بلا حجاب مرتبة من مراتب صفاته فيقول انا ربكم فيعرفونه ويقولون
هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فاذا جاء ربنا عرفناه فيأتيهم الله في صورة التي يعرفون فيقول انا ربكم فيقولون
انت ربنا فيتبعونه يعني يتبعون امر الله بدخولهم الجنة وامر الملائكة الداعين اليها قيل المراد بهذه
الصور التي كانوا يعرفونها وهي الرائة على عباده في الدنيا فاذا تجلى الله لهم بغير تلك الصفة ينكرونه فاذا تجلى
لهم بالصفة التي اعتادوا رؤياه وعرفوه ويضرب الصراط اي يمد بين ظهراني جهنم فاكون انا وامتي اول من يجيز
اي يمضي يقال اجازت الوادي وجزته بمعنى واحد ولا يتكلم يومئذ الا الرسل اراد به والله اعلم وقت جواز الغرض
واما قوله بعد الان ثمة مواطن يتكلم فيها الناس ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم وفي جهنم كلاليب تجمع
كلوب وهو بفتح الكاف وتشديد اللام حديدة معوجة الرأس تختطف بها شيء مثل شوك السعدان ومنه
نبت له شوك عظيم من كل الجوانب بل رأيتم شوك السعدان قالوا نعم يا رسول الله قال فانها مثل شوك
السعدان غير انه لا يعلم قدر عظمها الا الله تخطف باعمالهم فمنهم الموبق بفتح الباء الموحدة اي المهلك
وروي بالثاء المثلثة اي الماخوذ بسوء عمله فمنهم المخردل بالخاء المعجمة وبالدال المهملة ويقال بالذال المعجمة
اي يطرح معناه المقطع حتى ينجو حتى اذا فرغ الله من القضاء بين العباد يعني تم لهم حسابهم وادخل اهل الجنة
واهل النار النار ليرى المولى منه فواعه حقيقة لان الله تعالى شأنه عن سمات وارادات يخرج بها من النار
من اراد ان يخرجه من اهلها اثارة الملائكة ان يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا من اراد الله رحمته من يقول لا اله الا الله
فيعرفونهم في النار بعرفونهم باثر السجود تأكل النار من ابن ادم الا اثر السجود يعني لا يحرق ما فيه اثر السجود
وهو اعم وقيل المراد به الجبهة خاصة لان جاء في رواية سلم مرفوعا ان قوما يخرجون من النار بحرقهم
فيها الا ادارات الوجوه ثم الله على النار ان تأكل اثر السجود فيخرجون من النار قد امتحشوا فانا لحياة
فينبتون منه يعني يعود ابدانهم الريم كما تنبت
الحبة بكسر الحاء وتشديد الباء بزور الفوت النابتة في جوانب السيول في جميل السيل وهو بفتح الجاء
وكسر الميم بمعنى المحمول وهو ما جاء به السيل من سهل وغثاء وانما خصه بالذكر لان الحبة بها اسرع نباتا
حتى قيل انها تنبت في يوم وليلة وفي التشبيه في سرعة الظهور تنبيه على ان الله سبحانه يخرجهم من النار
مقبلين بوجوههم على النار وهو اول اهل الجنة دخولا الجنة فيقول اي رب اصرف وجهي عن النار فانه قد قشبني
ريحها واحرقني ذكاؤها بفتح الذال المعجمة وبالمد اي لهبها هكذا
في الروايات وفي بعضها في اللغة بالقصر يقال ذكا النار اذكوها ذكاء بالفتح والمد اذا اشعلها
والاستفهام فيه للتقرير ان فعلت ذلك اشارة الى صرف وجهك عن النار يكاد تسأل غيره ان مع صلتها
مفعول عسيت والشرط قد توسط بينهما قيل الا توسطا بينهما الشرط بين العامل والمعمول لا يخل الجزاء
لبطلان صدارة وقيل هو او محذوف تدل عليه ما قبله تقديره ان فعلت ذلك فهل عسيت ان تسأل
غيره ويقول لا وعزتك لا اسألك غيره فيعطي الرجل ربه من عهود ومواثيق ما شاء فيصرف الله وجهه
عن النار فاذا اقبل على الجنة ورآها سكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اي رب قدمني الى باب الجنة
فيقول الله له اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا تسأل غير الذي اعطيتك ويلك يا ابن آدم ما اغدرك
ما في التعجب يعني انك حقيق ان يتعجب منك بكثرة غدرك بعهودك بان لا تسأل غير ذلك ويجوز ان يكون الاستفهام
والهمزة للتصيرورة اي اي شيء صيرك غادرا في عهدك قال شارح اغدرك بالعين المهملة والذال المعجمة
اي اي شيء جعلك في هذا السؤال معذورا وقد اعطيت الميثاق لعله وجد رواية كذا يقول اي رب
فيدعو الله حتى يقول له فهل عسيت ان اعطيتك ذلك ان تسأل غيره فيقول لا وعزتك فيعطي
ربه ما شاء الله من عهود ومواثيق فيقدم الى باب الجنة فاذا قام على باب الجنة انفرجت له الجنة بالفاء بعد الشين
اي انفتحت له الجنة فرأى ما فيها من الخبرة والسرور قال النووي الخبرة بالخاء المعجمة والباء المثناة تحت هذا
هو المعروف في الروايات وروي بالجيم والحاء المهملة والكاف الباء الموحدة معناه السرور وروي الخيار الخيرة
بالثاء وهو الجيد يسكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اي رب ادخلني الجنة فيقول الله له اليس
قد اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا تسأل غير ما اعطيت ويلك يا ابن آدم ما اغدرك
فيقول اي رب لا اكونن اشقى خلقك فان قلت كيف يليق هذا الجواب السؤال قلت كان قال اي رب بعد
اعطيت العهود ولكرتي قلت في كرتك وفوك لا تأتي سوى ما رؤي الله فطفق في سعة كرمك فلعلك ذلك
فلا يزال يدعو الله حتى يضحك الله منه يعني يرضى عنه بهذا القول فاذا ضحك الله منه قال ادخل الجنة
فاذا دخلها قال الله له تمن فتمنى اي اراد وتمنيته يعني اطلب مني ما شئت من جنتي
فيسأل ربه ويتمنى حتى ان الله ليذكره يعني يذكره الله تمنى ذلك الشخص النعيم ليتمناه فيقول مكذا ولكذا

والنون المجمة

وقيل الصورة ههنا الصفة ويقوي معنى الحديث
ويذهب كل الى السجود فلا يستطيعون ويتخيل
حرمانهم الرؤية في الاول لما كان علامة اهل
النفاق فلما تميزوا عنهم ارفعوا واجابوا
وجاز وقعدكي وجاز زمرة ارفاق طوبى

وفيه تسليم الى آخره من عدة احاديث وفيه بيان زوال الدعاء
كما يدل عليه بما يليه به آخرا

اذا الحلاب وهو المشار والخطاف
على يتناب السعدان ذا فضل مراعي الابل وشوكه حجة
والموبق بفتح الباء الموحدة بمعنى المهلك والآباق الاهلاك
والمخردل المقطع مثل الخردل يقطعه كلاليب الصراط
منكوسا واللحم اذا قطعته قطعا صغارا مثل الخردل

متعلق بالمنة بسبعة

اي عالما بسيء متعلق بالمحذول

قيل هذا فاعله متعلق بالمحذول
ظاهر الحديث ان الجنة باقية على الدوام وان اهلها لا يموتون
فيها كما ورد في الآيات والاحاديث الصحيحة وذهب بعض
المتكلمين الى ان الجنة تفنى بعد دخول اهلها فيها
كانت الرواية كذلك بناء على ان كل ما سوى الله فان
وهو مذهب باطل وكفر صريح والله اعلم بالصواب
وحكم على الجنة والنار بالبقاء بعد دخول اهلهما
بعض العلماء بالسنة الاحاديث الواردة بالتخليد
بعض العلماء وهو الصحيح المختار والله

والآفاق الانتشار والخبرة السرور
والسعة سعة العيش والذكر الجود
وكثيرة بفتح الكاف والمثلثة وبكسر الكاف وسكون المثلثة
عليه تنوين وهو المثل كالهيبة بمعنى الخيفة فتطلق السرور
والخيفة

قال القاضي رضاه معطوف على محذوف تقديره اياه وانما فعله
وبهذا ان الضحك وهو تغير سرور القلب يحصل
ويصيب منها الم فيضحك وهو التبسم فاذا اراد
الانسان ان يضحك فعله فيضحك وهو التبسم فاذا اراد
الضحك فعله فيضحك وهو القهقهة فاذا اراد
فهو موجود بسببه فطوبى معناه رضي الله عنه
وقيل الجنة اسم شجرة في الجنة وقيل اسم الجنة
الكل

القثاء بالضم بالجل السيل الماء الكثير
وقيل هي الرحبان
وقشبني ريحها سقاه السم
والذكاء شدة وهج النار
اسرقوبت ذكيت

اذا استقرت في موضع من شط مجرى السيل فاخضر
عند سرعة نباتهم وصلاح حالهم

تقدم الكلام عليه في باب ... في حديث ان ... عند الله منزلة ق ... اما على الرواية عنها قالت جاء عمي من الرضاعة
يستأذن علي بعد ما نزل الحجاب فكرهت ان آذن له حتى استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته فقال ائذني له
فانه عمك تربت يمينك من الجد على عادتهم لا على وجه الدعاء يعني افلح ابي القعيس بالقاف والعين والسين
المهملتين على وزن التصغير وفيه دلالة على ان الرضاعة تحرم منها ما يحرم من النسب ق ابو هريرة على الرواية
ابدأ بمن تعول اي ابدأ في التصدق بمن يلزم عليك نفقته فان فضل شيء فبالاجانب يقال عال الرجل عياله
اذا قام بما يحتاجون اليه من قوت وكسوة من جابر ... روى مسلم عنه ابدأ بنفسك فتصدق عليها فان فضل شيء
فلاهلك فان فضل عن اهلك شيء فلذي قرابتك فان فضل عن ذي قرابتك شيء فهكذا وهكذا اشارة الى اليمين
واليسار قاله لابي مذكور الانصاري حين اعتق غلاما له عن دبر يقال له يعقوب فقال ألك مال غيره
فقال لا فقال من يشتريه مني فاشتراه نعيم بن عبد الله العدوي بثمانمائة درهم فجاء بها رسول الله فدفعها اليه
وهذا حجة لمن جوز بيع المدبر واصحابنا منعوه وحملوا الحديث على انه كان المدبر المقيد جمعا بينه وبين
المدبر لا يباع ولا يوهب وفيه اشعار بان الحقوق اذا تزاحمت الأوكد فالأوكد ... عطية ... على الرواية
ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها قاله للنساء اللاتي غسلن ابنته وهي زينب زوجة ابي العاص
ابن الربيع وكانت اكبر بناته وفيه سنية البداية بالميامن في غسل الميت كما كان في الوضوء ق ابو ذر
اما على الرواية عنه ابرد ابرد او قال انتظر انتظر قاله للمؤذن بالظهر ... ابو هريرة ... البخاري عنه ابردوا
بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم تقدم توضيحه في باب ... في حديث ان شدة الحر من فيح جهنم ق كعب بن مالك
اما على الرواية عنه ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك اراد به يوم ... ليلة نزلت فيه آية التوبة
في حق المخلفين الثلاثة وهو احدهم انما صار ذلك اليوم خيرا مما سواه من الايام سوى يوم الاسلام وانما لم
... لانه كان معلوما تقدم قصته في باب ... في حديث خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك ق عمرو بن عوف
قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم اثنان ونحو حديث لم يخرجه الا في الصحيح سوى هذا الحديث قال بعث رسول الله ابا عبيدة
ابن الجراح الى البحرين ليأتي بجزيتها فقدم ابو عبيدة بمال من البحرين فسمعت الانصار بقدوم ابي عبيدة فوافوا صلوة
الفجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما صلى انصرف فتعرضوا له فتبسم حين رآهم ثم قال اظنكم سمعتم ان ابا عبيدة
قدم بشيء من البحرين فقالوا اجل فقال ابشروا واملوا بتشديد الميم وكسرها ما يسركم ما في موصولة
مفعول املوا فوالله ما الفقر اخشى عليكم ما نافية والفقر بالنصب مفعول اخشى قدم اشارة الى ان الفقر
اولى بان ينفى عنه الخشية واقرب الى السلامة من الغنى ولكني اخشى عليكم ان تبسط الدنيا عليكم كما بسطت
على من كان قبلكم فتنافسوها عطف على قوله تبسط اصله تتنافسوا حذف احد التائين يعني فترغبون
انتم على الدنيا كما تنافسوها اي كما تنافس فيها ورغب من كان قبلكم وتهلكم اي الدنيا تلهيكم الى الهلاك كما اهلكتهم
ويروى تلهيكم اي تشغلكم عن امور دينكم كما الهتهم ق عائشة على الرواية عنها ابشري يا عائشة

اما الله فقد

اما الله فقد برأك قاله لها حين انزل الله تعالى ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم الآية تقدم
قصته في الباب الثاني في حديث يا معشر المسلمين من انس رض روى مسلم عنه قال قذف هلال بن امية امرأته
بشريك بن سحماء فلاعنها وكان اول رجل لاعن في الاسلام فقال ... ابصروها فان جاءت به اي بالولد
ابيض سبطا بكسر الباء واسكانها اي مسترسل الشعر قضئ العينين بالضاد المعجمة وبالهمزة على وزن
فعيل يعني فاسد العينين بكثرة دمع او حمرة او غيرهما فهو لهلال بن امية وان جاءت به اكحل اي اسود
العين خلقة جعدا بفتح الجيم واسكان العين المهملة ضد السبط حمش الساقين بحاء مهملة وميم
ساكنة وبين المعجمة اي دقيقهما فهو لشريك بن سحماء قال الراوي فأنبئت انها جاءت به اكحل
جعدا حمش الساقين فان قلت اي فائدة في كشفها لها بقوله فان جاءت به مع ان الستر مندوب
قلت التنبيه على انه لا تأثير لوضوح الامر بالشبه ولهذا لم يوجب الحد عليها ولم يثبت نسب الولد
لشريك ولا لهلال فان قلت كان الفراش ثابتا لهلال فكيف لم يثبت النسب له وقد قال الولد للفراش
وللعاهر الحجر قلت هذا الحديث فيما لا يوجد من ذي الفراش نفي ولا يعتبر دعوة الزاني مع وجود
الفراش ومقصود الملاعن بنفي الولد ان لا يثبت نسبه منه مع الفراش فوفر عليه مقصوده فلم يعتبر فراشه
خ ابو هريرة روى البخاري ابغني اي اطلب لي احجارا استنفض بها اي استنجي مأخوذ من النفض وهو ازالة
الوسخ ... ولا تأتني بعظم ولا بروث نهى عن اتيان العظم لانه طعام الجن فينبغي ان لا ينجس بالاستنجاء
وعن اتيان الروث لانه نجس بعينه لا يصلح ... ام خالد بنت سعيد بن العاص وقيل بنت خالد بن سعيد
روى البخاري عنه ابلي واخلقي ثم ابلي واخلقي ذكرها ثلث مرات قاله لها حين اعطاها
قميصا اصغر وهذا دعاء لها بطول العمر عبد الله بن عمرو رض وروى مسلم عنه اتقوا الشح وهو بخل
رجل بمال غيره والبخل هو المنع من ماله وقيل البخل يكون في المال والشح عام يكون فيه وفي غيره
وقيل الشح اشد البخل وقيل هو البخل مع الحرص فان الشح اهلك من كان قبلكم اهلكهم كونهم معذبين
وهو يحتمل ان يكون في الدنيا وان يكون في الآخرة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اتقوا اللاعنين المراد بهما
الامران الجالبان اللعن مجازا قالوا وما اللاعنان قال الذي يتخلى اي يقضي الحاجة في طريق الناس او في
المراد به الظل الذي يستظل به الناس ويتخذونه مناخا ومقيلا وهنا المضاف محذوف اي خلاء الذي يتخلى وانما
قدرناه ليطابق الجواب السؤال م عائشة رض روى مسلم عنها اتقوا النار ولو بشق تمرة يعني لا تستقلوا
شيئا من الصدقة خ انس رض روى البخاري عنه اتموا الركوع والسجود فوالذي نفسي بيده اني لاراكم من بعد ظهري اذا ما
ركعتم واذا ما سجدتم خصهما بالذكر لوقوع الاخلال فيهما غالبا وما في الموضعين زائدة خ انس رض
روى البخاري عنه اثبت احد بالضم حذف عنه حرف النداء فانما عليك نبي وصديق وشهيدان ويروى فما عليك
الا نبي او صديق او شهيد وكان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وعثمان رضوان الله عليهم فتحرك احد كان في الماهات

تقدم بيان

وفيه معجزة للنبي ﷺ حيث اخبر عن كونهما شهيدين وكانا كذلك فان قلت اذا كانا جميعا في الجبل فما معنى
قوله او صديقان او شهيدان قلت يحتمل ان يكون او هنا بمعنى الواو وانما ذكر بلفظ او اشارة الى ان كلا منهم
يصلح ان يكون سببا لكونه بالاستقلال فان قلت قد جاء عمر ارتث فكيف يكون شهيدا قلنا من شرط
في الشهادة عدم الارتثاث يحمل على ان عمر كان مخصوصا بهذه الكرامة بشهادة صاحب الكوثر او المراد الشهيد
في حكم الاخرة وعظم الثواب او يراد الشهود له بالجنة قال ابو عمر ما نعما على الرواية عنه اجب عني الهم ايد
بروح القدس قاله لحسان بن ثابت تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث ان روح القدس لا يزال ينوبك
قال ابو عمر انعما على الرواية عنه اجتنبوا السبع الموبقات اي احذروا عن فعل الذنوب السبع المهلكة ثم
ارتكبها ومعنى الموبقات المحابسات على الصراط قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل
النفس التي حرم الله الا بالحق وهو ان يجوز قتلها شرعا بالقصاص وغيره واكل الربوا واكل مال اليتيم والتولي
يوم الزحف اي الفرار يوم الحرب قيل هذا اذا كان بازاء كل مسلم كافران وان كان اكثر منهما يجوز وقد
المحصنات اي نسبة المرأة الحرة المؤمنة العفيفة الى الزنا الموبقات احترز بها عن قذف الكافرات فانه ليس
ذنبه لا يجوز قذفها ولكن ليس من الصغائر لانه ليس موجبا للحد الا فعلات اي البريئات من الزنا وابن عمر
انعما على الرواية عنه اجعلوا آخر صلوتكم بالليل وترا الامر فيه للاستحباب لانه لو كان للايجاب وقد تفعل
واحد بعد وتره فلو اعاد وتره يلزم تكراره وذلك منهي عنه لقوله لا وتران في ليلة ولوم ابن عمر انما يكون
الوتر واجبا فتعين الاستحباب وابن عمر انعما على الرواية عنه اجيبوا هذه الدعوة اذا دعيتم لها يعني دعوة
الوليمة وهي طعام العرس تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا دعي احدكم فليجب ع وعروة بن الزبير
روى النجار عنه احب الينا ان نفيان عند حطم الجبل بضم الحاء والطاء المهملتين موضع تهدم منه قبلي
منقطعا ودور راكب الجمعة وهو انفاق الجبل والمراد به انه يجب عند مضيق الجبل حتى ينظر الناس
ولا يفوت عنه رؤية احد منهم لانه كان مخرج ليتفحص عن كثرة جيش المسلمين قاله للعباس بن عبد المطلب
يوم الفتح فلما التقى ابو سفيان بن حرب الجيش فاخذوه فاتوا به رسول الله ﷺ فاسلم فلما سار وا اقترح
العباس بان يريه الجيش اعلاما ليزيد توهم الله عليه كذا وقع مرسلا وهو حديث عائشة عن النبي ﷺ
م المقداد دور سلمة احتوائي وجوه الذاحين اي الذين يذحزني اي يدفعني الى المدوح التراب قيل
حتى التراب حقيقة مرادة ههنا وقيل المراد به ردهم عن المدح مجازا لئلا يغتر الممدوح فيتجبر وقيل المراد به
ان لا يعطوهم شيئا لمدحهم وقيل معناه الامر برفع الاثام لهم لينقطع لسانهم ولا يستغلوا بالمحو
وفيه اشارة الى ان المال حقير في الواقع كالتراب وقيل معناه اذا مدحتم فاذكروا انكم
من تراب فتواضعوا ولا تعجبوا قال النووي هذا ضعيف ثم ابو هريرة ضرب رسول الله ﷺ عنه اخذ وبكسر
المجمة اي اجمعوا فاني سافرا عليكم ثلث القرآن فخشر ثم خشر ثم خشر فقرأ قل هو الله احد

تقدم بيان

ثم اذن بلال بالصلاة فصلى عليه السلام ركعتين
ثم صلى صلوة الغداة وركب حتى انتهى الى الناس حين
اشتد النهار وحمي كل شيء وهم يقولون يا رسول الله
هلكنا عطشا فقال لا هلاك عليكم الطلقوا الي عمرو وزيد
بالبيضاة فجعل يصب ويسقيهم حتى ما بقي غيره وغير اناء قتادة
ثم صب فقال له اشرب فقال لا اشرب حتى تشرب يا رسول الله
فقال ان ساقي القوم آخرهم شربا فشرب ابو قتادة وشربوا
جميعا بقي حي الصفير طوبى

تقدم بيانه في كون سورة التوبة ثلث القرآن عن ابي قتادة عند مسلم عنه ﷺ فيقظنا حر الشمس
غداة ليلة التعريس فنادى فرعين فقام اركبوا فركبنا فسرنا حتى اذا ارتفعت الشمس نزلنا ثم دعا بميضاة
كان معي فيها شيء من ماء فتوضأ منها وضوءا دون وضوء ولم يفن فيها شيء من ماء ثم قال احفظ علينا
ميضاتك بكسر الميم على وزن مفعلة من الوضوء وهي مطهرة كبيرة يتوضأ منها فسكر لها بابا يعني مجزة
وهي انه ﷺ لما اتى الى الظل وقت اشتداد الحر كانوا يقولون لم هلكنا عطشا فقام من ميضاته
قاله له سحر ليلة التعريس قوله على ما رو كان بالمعران يقول غداة كان سحر ليلة وحين قوله وضوءا
دون وضوء خفيفا مع عدم كثرة اراقة الماء وقيل بعياه وضوء بلا استنجاء الماء والصواب هو الاول
وفيه معجزة للنبي ﷺ من جابر رضي الله عنه قال توفي ابي وعليه ثلثون وسقا من ليهودي فاستنظرته
فابى وتكلمت رسول الله ﷺ ليشفع لي فاستشفع اليهودي ان ياخذ تمرها حائطي وكان تمره اقل من حقه فابى
اليهودي فدخل رسول الله ﷺ حائطي فمشى فيه ثم قال جد له اي اقطعه فجددت بعدما رجع رسول الله ﷺ فاديت اليهودي
وفضلت لي سبعة عشر وسقا فجئت رسول الله ﷺ فاخبرته بالفضل فقال اخبر ذلك ابن الخطاب فاخبرته
الذي والفضل عليه ابن الخطاب تمته فلما ذهبت الى عمر فاخبرته فقال لقد علمت ذلك حين مشى فيها
رسول الله ﷺ قاله لجابر لما اخبره بقضاء دينه انما امروهم باحبار عمر لانه اكثر ايمانا وذوقا وايقانا
وفيه دلالة على معجزة وجواز شفاعة لحط بعض الدين عن عائشة ما انعما على الرواية عنها ادعى علي ابا بكر
ابا بكر بدل او عطف بيان حتى اكتب كتابا بالتاء يعني امر بكتابة فاني خائف ان يتمنى متمن ويقول
انا اولى ويابى الله والمؤمنون الا ابا بكر تقدم سالم في الباب السادس فحينئذ لعله يتمنى ان اهل الجنة يقولون
ق انس انعما على الرواية عنه اذكروا اسم الله وليأكل كل رجل مما يليه قيل هذا اذا كان الطعام من جنس
واحد واما اذا كان من اجناس فلا باس بان ياكل مما يليه ق عائشة انعما على الرواية عنها قالت قيل
للنبي ﷺ ان الاعراب ياتوننا باللحم فندعي عديد بكسر ولا ندري هل ذكروا اسم الله عليه او لا
فقال منه فقال ﷺ اذكروا انتم اسم الله وكلوا ليس معناه ان تسمية الاكل تنوب عن تسمية المزكى بل فيه
بيان ان التسمية مستحبة عند الاكل وان لم تقع ذكرهم الله عليه عند ذبحه يصح اكله اذا كان الذابح ممن يصح
ذبيحته حمل الحال المسلمين على الصلاح ق عائشة ما انعما على الرواية عنها اذ ذهب فاحث بضم الثاء المثلثة وكسرها
يقال احثى يحثو وحثى يحثي لغتان في اقوام من قريش وامره بذلك للمبالغة في اظهار بكائهن يعني نساء
جعفر بن ابي طالب حين اكثرن البكاء عليه قال لرجل فالقه غلبننا يا رسول الله بعد ما امرهن بهن
عن البكاء مرتين فهن ان كثرن البكاء عليه يحتمل ان بكاء من كان يحبه مع قلة اكثرنه انكر النبي ﷺ يحمل النهي
على التحريم فان قلت الصحابيات كيف يتمادين على محرم بعد نكران النبي ﷺ عنه قلنا يحتمل ان يكون ذلك
الرجل لم يصرح بان النبي ﷺ ناهن عن البكاء فظنن انه يعمل ذلك في عنده انكار ق ابو هريرة انفاقا على الرواية عنه اذا ق ابو هريرة

لما جاء جعفر وزيد بن حارثة وجعفر بن ابي طالب وعبد الله بن رواحة جلس رسول الله ﷺ
حزينا فجاء رجل فقال يا رسول الله اتى نساء جعفر فذكر بكاءهن فامرهن ان ينهاهن
فذهب الرجل ثم جاء فقال والله لقد غلبننا فظن الحديث

وقوله بقضاء دينه الاضافة فيه لادنى ملابسة
اي لقضاء دين توجه عليه لطالبه آنا
اولان دين ابيه وجبه اذا كان وارثه شيئا
ان صح ان يكتب لكتاب يمين ملائكة
اي على الطعام فان البركة في الطعام الذي يشارك فيه
صحت طلاق
اي ان يكون
الشيطان في ما كله وهم يذكرون
بلى اذا كان الطعام مشتركا
بخس نزغا بمعنى واحد ابو داود
وهو فاحشة في اقوالهم وافعالهم ابو داود
وتدبير لهم فان صح التراب انما فعلوا ذلك
ليرجع وصياح فزوة كل
على التشبيه بجيشان كان يجيء
الذي والتشبيه بجيشان
عليه الاكاذيب
يحمل الاكاذيب على التجريد

قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت قال وما اهلكك قال وقعت على امرأتي في رمضان قال هل تجد
ما تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد ما تطعم ستين مسكينا قال لا
ثم جلس فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر فقال تصدق بهذا فقال أعلى افقر منا يا رسول الله فوالله ما بين لابتيها
اهل بيت احوج اليه منا فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه ثم قال اذهب فاطعمه اهلك يعني تثنية اللابة الحجر الاسود
اطعم عرقا فيه تمر وهو بفتح العين والراء المهملتين زنبيل من ورق النخل يسع فيه خمسة عشر صاعا قال له
الزراعيات اهلك في رمضان قيل ضحكه كان لتعجبه من تباين حال الاعرابي حيث كان في الاول متلهفا حاكما
على نفسه بالهلاك ثم انتقل الى طلب الطعام وقيل كان لتعجبه من سعة رحمة الله حيث اغناه بهذا الطعام له بعد
ان كلف باداء اعلم ان سؤاله على الترتيب يدل على ان الكفارة واجبة عند الاقتدار على ذلك
الترتيب ثم ان عجز عن الجميع فهل يسقط عن ذمته الكفارة فان استطاع بعد ذلك فالاحتياط على الاداء امره
بتصدق عرق تمر في الكفارة فلو كانت ساقطة لما امره بذلك وانما امره باعطائه اهله فقيل كان ذلك
على وجه الكفارة وهذا الحكم خاص به وقيل انه منسوخ لكن هذان القولان ضعيفان اذ لا دليل عليهما
والاقرب انه يحمل اعطاؤه لا على وجه الكفارة فتكون الكفارة باقية في ذمته وانما امره باطعام عياله
دون تصدقه للكفارة لانه كان مضطرا الى الانفاق على عياله في الحال والكفارة واجبة على التراخي

في سهل بن سعد متفق عليه اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن تقدم قصته قريبا في حديث
هل معك شيء من القرآن وفي الحديث دليل لمن يرى انعقاد النكاح بلفظ التمليك ومن تكلف في تاويله من
تجويز تقدم التزويج فيكون المعنى ملكتها بما سبق من قوله زوجتكها فقد تعسف لان سياق الحديث يأباه

في عائشة متفق عليه قالت قام النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في خميصة ذات اعلام فلما قضى صلوته قال
اذهبوا بخميصتي هذه وهي كساء مربع من صوف له علم وان لم يكن له علم فهو انبجانية الى ابي جهم وأتوني بانبجانية
ابي جهم قال القاضي عياض رويناه بفتح الهمزة وكسرها وبفتح الباء وتشديد الياء ورويناه بكسر
الهمزة وتخفيف الياء فانها الهتني اي شغلتني آنفا عن صلوتي وفيه حث على الحضور في الصلوة وكراهة تنقش محراب
المسجد وحائطه وغير ذلك من الشاغلات وفيه ان الصلوة تصح وان حصل فيها فكر شاغل مما ليس
متعلقا بالصلوة قيل كان ابو جهم اهدى الخميصة للنبي صلى الله عليه وسلم واستبدل بالانبجانية لئلا يتأذى بردها

في عمران بن الحصين متفق عليه قال لما عطشنا صبحا ليلة التعريس عجلني النبي صلى الله عليه وسلم مع ركب لطلب الماء
فبينا نحن نسير وجدنا امرأة سادلة رجليها بين مزادتين فقلنا لها كم بين اهلك والماء قالت مسيرة
يوم وليلة فانطلقنا بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته كما اخبرتنا فاخبرت ايضا ان لها ايتاما فقال عليه السلام
استنزلوها عن بعيرها فشربنا ورويتنا وكنا اربعين رجلا وملأنا ما معنا من القربة وكان مزادتاها
مملوتين من الماء فقال هاتوا ما عندكم فجمعوا لها من تمر وكسر وسويق وجعلوا في ثوب واحد فقال عليه السلام

اذهبي فاطعمي هذا عيالك واعلمي انا لم نرزأ بنون مفتوحة ثم راء ساكنة ثم زاء معجمة ثم همزة اي لم ننقص
من مائك نالدابعا ادرينا يعني دور لم نرزأ من مائك شيئا ولكن الله سقانا وروي ان كلمة المرأة ذهبت
فاخبرت قومها ما رأت منه صلى الله عليه وسلم فاسلمت واسلموا قالوا صحبا ليلة التعريس لذات المزادتين اي القربتين
الكبيرتين عن المسور بن مخرمة رضي عنه قال حملت حجرا ثقيلا فلما نخل ازاري فلم استطع ان اضعه حتى بلغت
الى موضعه فقال عليه السلام ارجع الى ثوبك فخذه ولا تمشوا عراة قال له فيه دلالة على وجوب ستر العورة
في عمر رضي متفق عليه ارجع فاحسن وضوءك يعني تمم غسله وقيل معناه اعد وضوءك
لانه جاء في سنن ابي داود هكذا فعل امره باعادته يكون لترك الموالاة قاله لرجل توضأ فترك موضع
ظفر بضم الظاء وسكون وضم على قدمه فرجع فتوضأ يعني غسل ذلك الموضع هذا على التوجيه الاول كما صلى
وفيه دلالة على ان من ترك شيئا من اعضاء طهارته جاهلا لم يصح طهارته في ابن عباس متفق عليه
ارجع فحج مع امرأتك قاله لرجل اني كتبت ويروى اكتتبت كلاهما على بناء المجهول في غزوة كذا وكذا وامرأتي
حاجة اي خارجة للحج تأمرني قال النووي رجحه عليه السلام الحج معها لان اقامة غيره مقامه جائز في غزو
بخلاف الحج معها وفي الحديث اشارة الى ان الزوج احق بالمسافرة مع امرأته من ذي الرحم المحرم لانه لم يسئل ذلك
الرجل أان لامرأته محرما اولا في ابي هريرة متفق عليه قال صلى رجل في المسجد بلا تعديل في ركوعه
وسجوده ثم جاء فسلم عليه فقال عليه السلام ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فسلم عليه فاعاده عليه
الحديث فرجع فصلى ثم جاء فسلم فاعاده عليه الحديث فقال علمني يا رسول الله فعلمه الصلوة والنفي في قوله لم تصل
نفي لكمال الصلوة عند ابي حنيفة ومحمد ونفي لجوازها عند ابي يوسف فان قيل لم سكت النبي صلى الله عليه وسلم عن تعليمه اولا
حتى افتقر الى المراجعة كرة بعد اخرى قلنا لان الرجل لما لم يستكشف الحال مغترا بما عنده سكت عن تعليمه
زجرا له وارشادا الى انه ينبغي ان يستكشف ما استبهم عليه فلما طلب كشف الحال بينه صلى الله عليه وسلم بحسن المقال

في عائشة رضي متفق عليه ارضعيه تحرمي عليه ويذهب الذي في نفس ابي حذيفة قاله لسهلة بنت
سهيل بن عمرو حين قالت يا رسول الله اني ارى في وجه ابي حذيفة يعني شيئا من الكراهة وهو كان زوجها
من دخول سالم وهو مولى له حذيفة عليها فقال ارضعيه قالت وكيف ارضعه وهو رجل كبير فتبسم رسول الله
وقال قد علمت انه رجل كبير وفيه دلالة على ان ارضاع البالغ محرم والجمهور على خلافه قال القاضي
لعلها حلبته ثم شرب لبنها من غير ان يمس ثديها وهذا حسن ويحتمل انه عفي عن مسه للحاجة كما خص بتحريم
الرضاعة مع الكبر ابو هريرة رضي مسلم عنه اركب ايها الشيخ فان الله غني عنك وعن نذرك تقدم سبب ذكره
والكلام عليه في الباب المتقدم ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى شيخا عن تعذيب هذا نفسه في جابر رضي مسلم عنه اركبها بالمعروف
اراد به ان لا تضربها بالركوب اذا الجئت اليها على بناء المجهول يعني اذا صرت مضطرا الى ركوبها حتى تجد ظهرا
اي مركبا يغنيك من الهدي المذكور ان تستغني عنها لا تركبها لانه جعلها خالصة للذبح فلا يصرف شيئا من عينها

ومنا فوها الى النفس يعني البدنة تعيير لضمير ركبها وهي الابل والبقر عند ابي حنيفة والابل خاصة عند الشافعي
قاله حين سئل عن ركوب الهدي ق انعما على الرواة عنه استرقوا لها اي اطلبوا لها من يرقيها
فان بها النظرة اي اصابة العين قاله حين رأى جارية في بيت ام سلمة في وجهها سفعة بسين مهملة
مفتوحة وفاء ساكنة فسرتها ام سلمة بقولها يعني في وجهها صفرة وفيه دلالة على جواز الاسترقاء وعليه عامة
العلماء هذا اذا كان الرقى من القرآن والاذكار المعروفة واما الرقى التي لا يعرف معناها فمكروه م جابر رض
و سلم عنه استكثروا من النعال فان الرجل لا يزال راكبا ما انتعل يعني لا يزال يشبه الراكب في خفة المشقة
وسلامة رجله من الاذى ما دام منتعلا وفيه الحث ووصية الامير اصحابه بالتأهب بما يحتاج اليه في السفر
ق ابو هريرة انعما على الرواة عنه استوصوا بالنساء خيرا الاستيصاء قبول الوصية يعني اوصيكم بهن
خيرا فاقبلوا وصيتي كذا قاله القاضي وقال الامام الطيبي الاظهر ان السين للطلب مبالغة اي اطلبوا الوصية
من انفسكم في حقهن بخير فنقل الباء من بخير الى النساء فصار معناه اريدوا الخير بالنساء ولا تغضبوا عليهن
اذا فعلن فعلا غير مرضي فان المرأة خلقت من ضلع بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام المراد به والله اعلم
اصل الضلاع واقواه بدليل قوله م وان اعوج ما في الضلع اعلاه يعني ان اول النساء وهي حواء خلقت
من اعوج اضلاع آدم وهو الضلاع الاعلى كما قال الله تعالى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها فان ذهبت
تقيمه يعني ان ترعت ان تجعل الضلع المعوج مستقيما كسرته وان تركته لم يزل اعوج فكذا المرأة وان اردت
ان تجعلها مستقيمة في اقوالها ادى ذلك الى كسرها اي طلاقها فلا يمكن الانتفاع بها الا بالترك على اعوجاجها ما لم يكن
فيه اثم ومعصية فاستوصوا بالنساء كرر هذا القول للتاكيد ق ابو هريرة رض انعما على الرواة عنه اسرعوا
بالجنازة فان كانت صالحة قربتموها الى الخير وان كانت غير ذلك كان ذكر في الضمير باعتبار الميت فشر تضعونه
عن رقابكم تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا وضعت الجنازة ق الزبير رض انعما على الرواة عنه اسق
امر من الاسقاء قيل السقي للانسان والاسقاء للمواشي كذا في الصحاح يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك تقدم
قصته في الباب الخامس في حديث يا زبير اسق م ابو هريرة رض و سلم عنه اسكن حراء بكسر الحاء وبمد الراء المهملة علم
جبل معروف قاله م لما تحرك وكان هو مع اصحابه المذكورة فما عليك الا نبي او صديق او شهيد المراد بـ
شهيدان المذكور في الحديث بعد الصديق كلهم شهدوا وعليه النبي م هذا كلام الراوي وابو بكر وعمر وعثمان
وطلحة والزبير وسعد بن ابي وقاص ويروى اهدأ وعليه ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير يعني في
بعض الرواة لفظ اهدأ مكان اسكن وذكر عليا مكان سعد م ابو هريرة رض و سلم عنه قال سعد بن عبادة يا رسول
ارأيت لو وجدت مع امرأتي رجلا لا امهله حتى آتي باربعة شهداء قال النبي م نعم قال كلا والذي بعثك بالحق ان كنت
لاعاجله بالسيف قبل ذلك م اسمعوا الى ما يقول سيدكم عدى السمع بالى لتضمنه معنى الاصغاء انه لغيور وانا اغير
منه والله اغير مني تقدم معنى الغيرة وما يراد منه في حق الله تعالى في الباب الثالث في حديث لا احد اغير من الله

وقول سعد كلا ليس بردٍّ لقول النبي م بل كان اخبارا عن صفته في تلك الحالة او طمعا بالرخصة في قتله
يعني سيدكم سعد بن عبادة هذا التفسير من المرسل وابن حجر رض و سلم عنه قال قال سلمة بن يزيد يا رسول الله
ارأيت ان قامت علينا امراء يسألونا حقهم ويمنعونا حقنا فما تأمرنا قال م اسمعوا يعني ما قال امراؤكم
واطيعوا يعني اطيعوهم في غير معصية فانما عليهم ما حملوا بضم الحاء وتشديد الميم يعني انما اللازم عليهم ما حكم
الله ولزمهم به من العدل لرعيتهم وعليكم ما حملتم اي حكم الله من طاعتهم قاله لسلمة بن يزيد الجعفي
بضم الجيم وسكون العين المهملة م ام الحصين رض و سلم عنها اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد
حبشي كان رأسه زبيبة قال صاحب التحفة هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في مسند انس
والمذكور في مسند انس هكذا ان امّر عليكم عبد مجدّع يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له ق عائشة رض
انعما على الرواة عنها اشتريها فاعتقيها فانما الولاء لمن اعتق تقدم بيانه في الباب السابع في حديث الولاء لمن اعتق
ق ابو موسى انعما على الرواة عنه اشربا منه وافرغا على وجوهكما ونحوركما وابشرا يعني ما اجتمع هذا
تفسير لضمير منه من وضوء بفتح الواو ما ازيل به الحدث بعد ما مج فيه يعني قذف فيه لعابه قاله لابي موسى
وبلال العربي لعابه م جدير ان يكون شفاء من كل داء وفي الاخرة امانا من سوء الجراح ابو موسى رض
قال كان رسول الله م اذا اتاه طالب حاجة اقبل على جلسائه فقال اشفعوا تؤجروا قال صاحب التحفة اعلم
الشيخ بعلامة البخاري لكنه متفق عليه عن ابي بردة عن ابي موسى تؤجروا بالجزم جواب الامر لا بد فيه من السببية لا يخفى
ان مطلق الشفاعة لا يكون سببا للاجر فيحمل على ان يكون الشفاعة لارباب الحوائج المشروعة كدفع ظلم وعفو
عن ذنب ليس فيه حد وقيل اشفعوا معناه اسعوا في قضاء حاجة اخيكم ق ابن عمر وابن مسعود
انعما على الرواة عنهما اشهدوا اشهدوا ويروى اللهم اشهد قاله عند انشقاق القمر حين سأل اهل مكة رسول الله م
ان يريهم آية فاراهم القمر شقتين حتى رأوا حراء بينهما وما قيل من انه لو كان واقعا لابصره اهل الارض كلهم
ولم يختص به اهل مكة فمردود لانهم كانوا متأهبين لذلك وكان غيرهم نياما غافلين كما كان الشهب الحادثة
في الليل انما يطلع الشواذ م المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض عنهما قال بعث النبي م عند الحديبية عينا
الى اهل مكة فاتاه عينه فقال ان قريشا جمعوا لك جموعا كثيرة وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت فقال م
اشيروا ايها الناس علي يعني اعرضوا علي افكاركم اترون ان اميل الى عيالهم وذراري هؤلاء الذين يريدون
ان يصدونا اي يمنعونا عن البيت يعني هل ترون مصلحة في ان نأتيهم على غفلة فنصيبهم فان يأتونا
كان الله قد قطع عنقا بضم العين المهملة والنون اي جماعة من المشركين كذا ذكره بلفظ الشك نفاقا والا تركناهم
محروبين يعني منهوبا منهم اموالهم وذراريهم الحرب بفتح الراء النهب والترك بغير شيء م انس رض و سلم عنه
قال سئل النبي م عن الاختلاط بالحائض فقال م اصنعوا كل شيء يعني افعلوا بالحائض ما كنتم تفعلونه
في غير تلك الحالة الا النكاح يعني الوطء فانه حرام والنكاح في اللغة الوطء انما سمي العقد به مجازا يعني الحائض

بذا تغير المعمول اصنعوا الغير الصريح والسنة انعاعلى الرواية عنه اعدلوا ان يجوز لكم الاعتدال في
ان يرفع الى جد بطنه عن مخذيه ويستوي اذا رفع راسه ولا يبسط احدكم ذراعيه انبساط الكلب اما انى عنه
لانه يكون من التفاوز بل الصلوة وابو يعلى انعاعلى الرواية عنه اعتقنا فاتانا من بني العجيل الوفد موفق ويطلق
على الواحد والجمع قال نعلبة وسبية اى في سبية من بني عيم يا كوخا بن ولد العجيل ان بني عيم ينسبون
الى تميم بن مر بن مضر وهو متصل نسبه بالعجيل في عود ج مالك الحج وروى العارض عنه اعدد لي ستا بين يدي
الساعة يعني يحدث ست علامات قبل يوم القيمة موتي ثم فتح بيت المقدس ثم موتان وهو على وزن البطلان
الموت الكثير الواقع في الماشية اراد به الوباء يأخذ فيكم كقعاص الغنم وهو بضم القاف داء يأخذ الغنم فيموت
من ساعتها وروى انه ذكر الطاعون وقع في زمان عمر في عواس من قرية بيت المقدس كان يأخذ المسلمين وهو اول وباء وقع
في الاسلام مات فيه سبعون الفا في ثلثة ايام ثم استفاضة المال اى كثرته حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا
اى يصير الفقير غضبانا للاقلال كما له المائة ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب الا دخلته ثم هدنة بضم الهاء وسكون الدال
اى صلح يكون بينكم وبين بني الاصفر اراد بهم الروم ثم مدابذكم فان اباكم الاوى وهو الروم بن عيصو بن
يعقوب بن اسحق وكان اصفر ابيض فيغدرون فيأتونكم تحت ثمانين غاية بالغين المعجمة والياء الثناة تحتى تحت
تحت كل غاية اثنى عشر الفا اعلم ان بين الاعلام وجد اكثرها وسيوجد باقيها ونسئل الله ان يأخذنا
ونحن في بقظة من احوالنا وعلى طريقة حسنة انما الناق النعمان بن بشير انعاعلى الرواية عنه اعدلوا فاذا ولادة
ورواية الاقليشي بين ابنائكم سبق بيتا في الباب الذي في حديثه الى الاشهد الاعلى حتم عوف مالك الاشجعي
روى عنهم اعرضوا على رقاكم جمع رقية وهي معروفة لا بأس بالرقا مالم يكن فيه شرك قال النبي حين قالوا كنا نرقي
في الجاهلية كيف ترى ذلك يا رسول الله فقال انعاعلى الرواية عنه اعرفوا عقاصها بكسر العين المهملة وبالقاف
وبالصاد المهملة وهو الوعاء الذي يكون في الملل وروى عقاصا بكسر الواو وبالمد الخيط الذي يشد به الكيس فيجعل فيه رمح خرقة
سنة فان قلت هذا يدل على ان التوبين يكون بعد عرفان العقاص وقد جاء في رواية اخرى عن الراوي انه قال
عرفاسنة فان لم تعرف فاعرف عقاصها اولا فاذا عرفت سنة واراد تملكها تملكها ان يتوفرة اخرى توفا وافيا
ليظهر صدق صاحبها فان لم تعرف كاستقرا اى ان لم تعرف معلوما تملكها وانفقها على نفسك وبذا
الامر اباحة ولكن وديعة عندك يحتمل ان يراد به ان اللقطة يكفر وديعة عند الملتقط بعد ما انفقها
فان قلت كونها وديعة عند ابقاء عينا وانفاقها يكون بدلها فكيف يجتمعان اجيب بانه انما يجوز اذا كونها
وديعة ان لا ينقطع حق صاحبها فيرد عينا ان كانت باقية والا فقيمتها وهذا معنى قوله فان جاء طالبها
يوما من الدهر فادها اليه ويحتمل ان يراد انها وديعة قبل الانفاق فيكون الواو بمعنى او بمعنى استقرها بعد ان تملكها
فان لم تملكها يبقى عندك على حكم الامانة والالتقط ان تلفت بغير تفريط منك يعني لقطة الذهب والفضة هذا
تفسير للضمير في عقاصها قال له مالك واحمد يجب دفعها لمن اذعاها وعرف عقاصها ووكائها بلا بينة لان هو المقصود

من موقفها والحديث يدل عليه وقال الجمهور لا يجب الدفع الا ببينة لان اليد الحجة الملزمة والغرض من معرفتها
ان يمكنه التعريف اذا التقط ماله بتقييده فتقدم في حديث اعرف عقاصها ووكاءها ثم اقضها بما لك اذا التقط ما به
فان جاء صاحبها دفعها اليه واحتج الشافعي ومالك والجمهور بالحديث على ان مدة التعريف سنة من غير تفصيل بين قلة
ما يلتقط وكثرته وخالفهم ابو حنيفة وابو يوسف وموضع بيانه الفقه قوله ابو بكرة الاسلمي انعاعلى الرواية عنه اعزل
الاذى عن طريق المسلمين يعني بقدر عزل ما يؤذيهم من حجر وشجر وغيرها او معناه لا تفعل فعلا تؤذيهم به كالتخلي
والقاء الجيف وغيرها والمعنى الاول اظهر قوله لرجل قال يا نبي الله علمني شيئا انتفع به فان قلت لم حصه
في الجواب بما ذكر في شعب الايمان قلنا لانه كان من كبار الصحابة وكان متعلما باعلاما واوعاها ويستدل به
على ان الافضل بكون النفع بالعلم الاولى لهم جابر بن سمرة رضي الله عنه قال قال رجل يا رسول الله ان لي جارية خادمتنا وانا
اطوف عليها واكره ان تحمل فقال اعزل عنها ان شئت فانه سيأتيها ما قدر لها فتقدم الحمام على العزل في الذكر المطلب
يتجه ما علم الانفعال لما جبير بن مطعم زور الخارجة قال تعلقت الاعراب البوادي مرجعه من خيبر بساطونه
عطاء حتى اضطروه الى سمرة وبها شجرة له شوك عظيم فخطفت رداءه فوقف النبي صلى الله عليه وسلم فقال الخطوني رداءي
فلو كان لي عدد هذه العضاة بكسر العين المهملة وبالضاد المعجمة شجرة ام غيلان ثم بالرفع اسم كان وخبره
وعدد منصوب بنزع الخافض النعم هو المال الذي يرعى وروى نعما على ان يكون خبر كان وعددا بالرفع اسمه
والى في محل النصب حال لقسمته بينكم ثم لا تجدوني بخيلا يعني اذا وعدتكم باعطاء شئ لا تظنوني بخيلا فكذبا
يعني فجديرا اذا كان عندي ما اعطيه اياكم لا جبانا اي خايفا من الفقر قاله تفقه بن حنبر يعني وقت رجوعي
من غزوة حنين فيه دليل على كمال جود النبي صلى الله عليه وسلم وكرمه وحسن خلقه وشيمه صلى الله عليه وسلم ما افاء من ذي عم عقبة بن
عمرو الانصاري مزوبسلمة اعلم ابا مسعود اعلم ابا مسعود ذكره ثلث مرات للتاكيد
ان الله اقدر عليك منك اى من قدرتك على هذا متعلق بقدرتك محلى هذا متعلق بالقدرة قاله حين كان يؤدب غلاما له بضرب
شديد فقلت يا رسول الله هو حر لوجه الله فقال لولم تفعل للفحتك النار بالحاء المهملة بعد الفاء اى احرقت
او لمستك النار تشكك من الراوي انما قال كذا لانه كان متعديا في جزاء عن المقدار الذي استحقه والا فجزاء المملوك
بقدر جنايته جايز ورد عليه الحديث ابو هريرة انعاعلى الرواية عنه اعلموا ان الارض لله يعني ملكا وملكا رسوله
يعني هو الحاكم فيها واني اريد ان اجليكم اى اخرجكم في الدينة من وجد منكم بعد ثلث فله شئ يعني في ماله شيئا
ليتيسر له نقله فليبعه والا اى وان لم يجد فاعلموا انما الارض لله ولرسوله قاله لليهود حين ابن عباس
رضي الله عنهما اعلموا فانكم على عمل صالح قاله لما اتى زمزم والعباس ومن معه يسقون الحاج بايديهم
لولا ان تغلبوا لنزلت حتى اضع الحبل على هذه يعني عاتقه العنى لولا مخافة ان تكونوا مغلوبين على هذا
العمل لباشرته بيانه ان سقاية الحاج من النبيب المنبوذ فيها كان بيد العباس في الجاهلية فامضاها
النبي صلى الله عليه وسلم وبين انه لو شاركهم في هذا العمل حرصا على فضيلته لغلب الولاة عليهم فنزع ذلك المنصب عنهم

ام سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه اعملوا فكل ميسر لما خلق له تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث
ما منكم من احد الا كتب له مقعده من النار خ انس رض روى البخاري عنه اعيدوا سمنكم في سقائه وتمركم
في وعائه فاني صائم قاله حين دخل على ام سليم فاتته بتمر وسمن وفيه دليل على ان الشروع في الصوم ملزم
وعلى جواز بيانه كونه صائما ق جابر رض العفا على الرواة عنه اغتسلي واستثفري بثوب الاستثفار بالثاء
المثلثة بعد التاء المثناة فوق وبالفاء ان تشد المراة فرجها بخرقة عريضة وتشد طرفيها على وسطها بعد
ان تحشي فرجها كرسفا ليمنع بذلك الدم واحرمي قاله لاسماء بنت عميس حين ولدت محمد بن ابي بكر في حجة
الوداع بذي الحليفة وفيه ان الحيض لا يمنع الاحرام بريدة بن الحصيب رض روى مسلم عنه قال كان النبي ص اذا امر
اميرا على جيش او سرية اوصاه بتقوى الله في خاصته ومن معه من المسلمين خيرا فقال لهم اغزوا باسم الله
في سبيل الله قاتلوا وهي جملة موضحة لاغزوا من كفر بالله اغزوا فلا تغلوا ولا تغدروا بكسر الدال المهملة
اي لا تنقضوا عهدكم ولا تمثلوا بضم الثاء المثلثة اي لا تشوهوهم بقطع الانف والاذن ولا تقتلوا وليدا
اي صبيا انما منع عن قتل الصبيان لانهم كانوا غير محاربين فلا تقتل الشيوخ والنساء منهم قياسا عليهم بتلك
العلة واذا لقيت عدوك من المشركين الخطاب للامير لكنه عام بقرينة ما قبله كان من الظاهر ان يجاء به بعد قوله كفر بالله
لكن وقع قوله اغزوا فلا تغلوا بينهما اهتماما بشانه فادعهم الى ثلث خصال او خلال شك من الراوي فايتهن
ما اجابوك ما فيه زائدة فاقبل منهم وكف عنهم يعني امتنع عن ايذائهم ثم ادعهم الى الاسلام هذه احدى الخصال الثلث
قال النووي هكذا في جميع نسخ صحيح مسلم قال القاضي صواب الرواية ادعهم باسقاط ثم وقد جاء باسقاطها في سنن ابي داود
لانه تفسير للخصال الثلث وقال المازري ليست ثم هنا زائدة بل دخلت لاستفتاح الكلام فان اجابوك فاقبل
منهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين هذه الدعوة الى قوله فان هم ابوا متفرعة على الخصلة الاولى
المراد من دار المهاجرين المدينة لعل صدور هذا الحديث كان في وجوب وقت الهجرة الى المدينة واخبرهم انهم
ان فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين اي من الاجر واستحقاق مال الفيء وذلك الاستحقاق قيل كان في زمن النبي ص فانه
ينفق عليهم مما اتاه الله من الفيء وان لم يجاهدوا وعليهم ما على المهاجرين يعني يجب عليهم الخروج الى الجهاد
اذا امرهم الامام سواء كان عسكر المسلمين كافيا لقتال الكفار او لم يكن بخلاف غير المهاجرين فان الخروج انما يجب
عليهم اذا كان بازاء العدو من به كفاية للقتال فان ابوا ان يتحولوا منها اي من دار الكفر فاخبرهم انهم يكونون
كاعراب المسلمين الذين يسكنون في البوادي يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين من وجوب الصلوة والقصاص
وغيرهما ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء الا ان يجاهدوا مع المسلمين فان هم ابوا اي عن قبول الاسلام فسلهم
الجزية هذه هي الخصلة الثانية فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم استدل به مالك على جواز اخذ الجزية من كل
كافر عربيا كان او غيره وقال ابو حنيفة لا يؤخذ من مشركي العرب ومجوسهم وقال الشافعي لا يقبل الا من
اهل الكتاب والمجوس والاشتغال من كل جانب بالدليل يفضي الى التطويل فان هم ابوا فاستعن بالله وقاتلهم هذه

الخصلة

الخصلة الثالثة واذا حاصرت اهل حصن اي من الكفار فارادوك ان تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه اي عهدهما
فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة اصحابك يعني لا تقل ايها الامير جعلت ذمة الله
وذمة نبيه بل قل جعلت لكم ذمتي وذمة اصحابي فانكم ان تخفروا بضم التاء الاخفار نقض العهد ذممكم وذمم
اصحابكم اهون من ان تخفروا ذمة الله وذمة رسوله واذا حاصرت اهل حصن فارادوك ان تنزلهم على حكم الله
فلا تنزلهم على حكم الله قال النووي قوله لا تجعل ولا تنزل كلا النهيين للتنزيه ولكن انزلهم على حكمك فانك لا تدري
اتصيب حكم الله فيهم اولا وفيه حجة لمن قال ليس كل مجتهد مصيب ق ام عطية وهي نسيبة بضم النون وقيل بفتحها
بنت كعب رض العفا على الرواة عنها قالت دخل علينا النبي ص ونحن نغسل ابنته فقال اغسلنها ثلثا او خمسا
او اكثر من ذلك او ههنا ليس للتخيير بين هذه الاشياء بل المراد اغسلنها وترا فالتثليث مندوب اولا فان لم يحصل
بها النقاء فالتخميس مندوب والا فالتسبيع ان رايتن ذلك بكسر الكاف خطاب لام عطية وكذا فيما قبله ليس معناه
ان احتجتن الى التزييد واجعلن في الاخرة اي في الغسلة الاخرة كافورا او شيئا من كافور شك من الراوي فاذا فرغتن
فآذنني بمد الهمزة وتشديد النون بعد الذال اعلمنني ق ابن عباس رض العفا على الرواة عنه اغسلوه بماء وسدر
وكفنوه في ثوبين قاله ص في حق رجل وقع في عرفة من راحلته فانكسر عنقه ولا تحنطوه اي لا تجعلوا فيه حنوطا
وهو بفتح الحاء المهملة ما يخلط من الطيب للموتى ولا تستعمل في غيرهم ولا تخمروا راسه فان الله يبعثه يوم القيمة
ملبيا يعني على هيئته التي مات عليها ومعه علامة حجه كما يجيء الشهيد يوم القيمة ودمه يسيل استدل به الشافعي
واحمد على ان المحرم اذا مات لا يجوز ان يلبس المخيط ويخمر راسه ويمس طيبا وقال مالك وابو حنيفة قوله كفنوه
في ثوبين اعم من ان يكونا مخيطين اولا فلا دليل على انه ليس كالمحرم الحي وفي الحديث جواز التكفين في ثوبين وان الكفن
مقدم على الدين لان النبي ص لم يسئل عن دينه خ ابن عباس رض روى البخاري عنه اقبل الحديقة وطلقها تطليقة
وهذا الامر للارشاد الى ما هو الاصوب وهو ان يقتصر على طلقة واحدة ليتاتى العود اليها ان ندم قاله لثابت
ابن قيس بن شماس بالشين المعجمة وتشديد الميم وبالسين المهملة حين اتت امراته النبي ص وقالت يا رسول الله
اني ما اغضب على زوجي ثابت لسوء خلقه ولكني اكرهه طبعا واني ارد عليه حديقته وهي كانت صداقها
م ابن عمر رض روى مسلم عنه اقتلوا الحيات والكلاب قيل هذا كان في اول الاسلام حين كثرت لان دفع الضرر واجب
واقتلوا ذا الطفيتين بضم الطاء المهملة واسكان الفاء الخطان الابيضان على ظهر الحية والابتر وهي قصير
الذنب خصهما بالذكر بعد الحيات لكونهما من اشرار الحيات لكونهما اجدر فانهما يلتمسان البصر يعني يخطفان البصر
ويطمسانه بمجرد نظرهما اليه لخاصية السمية في بصرهما وقيل معناه يقصدان البصر ويطلبانه باللسع
والاول اصح ويستسقطان الحبالى بفتح الحاء جمع الحبلى ق ابن مسعود رض العفا على الرواة عنه اقرا علي القرآن
قاله له اي للراوي قلت يا رسول الله اقرا عليك وعليك انزل القرآن قال اني احب ان اسمعه من غيري
فقرات النساء اي سورة النساء حتى اذا بلغت فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا

قدم عليكم الرسول عليه وآلوا فرا عنه فالمهيمن الذي يكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا زاد رزين يعني خصرني ثانيهما دون أولاهما وأما ما نقل
ان في الاناية تحويل الخطب وفيه دليل على ان ما لا بد للمرء منه فانه ينبغي له بالاقتار عليه وبالاحتراز عن الوقوع في الخطر والشبه والتحرز عن الوقوع في الحرج

شبهنا بذكر بيت ان كالقمرين في سماء النجوم وتسميتها الاعلام في سور القرآن
سنة القمرين الى باقي الكواكب وذكر تشبيهنا بذكر معالم النجوم

في النور والزهرة التي هي أبيض علوية

فرفعت رأسي وغمزني رجل إلى جنبي فنظرت فرأيت وفرفعت رأسي ورأيت دموعه تسيل وفيه تحجب سماع
القرآن من غيره للاندراج في الفهم والتدبر وأما بكاؤهم عند قوله تعالى فكيف إذا جئنا فلان هذه الآية
على هول المطلع وشدة الأمر أو بما سمعوا من سرور صلى الله عليه وسلم عند قراءة القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيعا لأنه
يجوز أن يكون الشفاعة للملائكة الذين شهدوا تلاوته أسندت إلى القرآن مجازا لكونه سببا لها وأن يكون القرآن
بأن يجعل الله صوره وأفعاله كالثبت للرحم كلاما فحاجت الزهراوين الزهر ثانيتا الزهر وهما الأبيض
المستبشتا بالزهر أو لما ترتب على قراءتهما من النور التام البهرة وسورة آل عمران خصهما بالذكر لكثرة
الأحكام الدينية وأسماء الله فيهما وفي ذكر سورة في كل دور الأول إشارة إلى أن اطلاق البقرة عليها
في سورة جائز فإنهما يأتيان يوم القيامة أو يأتي بثوابهما بأن يصوغ له صورتين متناسبتين كأنهما
غمامتان وهي ما يقع الضوء ويحول دون الكنافة أو كأنهما غيايتان وهو بالغين المعجمة وبالألف بين الياءين
المثناتين تحت ما يكعر أو زمزما فيفصل عند الضوء والظل جميعا أو كأنهما فرقان بالكسر أي السكينة تنثني
فوق وهو بمعنى الطائفة فرطير صواف جمع صافة وهي من الطيور ما يبسط أجنحتها في الهواء زعم بعض العلماء
أن أو هنا للشك من الراوي وليس كذلك لاتساق الروايات فيه على ذلك بالتنقيم فإن ثوابهما إن كان أعلى
بأن يكون قارئهما عالما معناها ومعلما من يطلبها إلى متعذرين كان كغمامة وأن كان أوسط بأن لا يكون معلما
كان كغيابة وإن كان أدنى بأن لا يكون عالما كان كفرقين من الطير وعلى بعضهم بترتيب التنقيم وجعل ظل
الغرقدين أعلى والغيابة أوسط والغمامة أدنى وقال ابن تظليل البقرة إجلة الكرام التي حفت بانبيه
سليمان بخلاف تظليل الغمامة والغيابة فإنه كان لغير من الأنبياء والأولياء لأن الغيابة أفضل
من الغمامتان لأن الغيابة يحصل الظل والضوء جميعا قال الشيخ الشارح هذا التنقيم وارد على الأنواع
المذكورة في التنزيل في قوله تعالى ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا فمنهم ظالم لنفسه الغمامة الشجاعة البيضاء
وإذا قرئت حيث يظل يكعر غيابة فالغمامة في حق من يقرأها ولا يدري معناها فإن ظالم لنفسه والغيابة في حق
من يدري معناها وفرقان من الطير في حق من علم أنها تعليم المستعدين حتى طاروا بسببهم من حضيض الجهالة
إلى أوج العرفان واليقين فهو ابن الخبر المختصة بالتجليات فإن تصوير العمل بصورة الحي الظل
أشرف من الجماد فحاجان من أصحابهما أي تدفعان الجحيم من قاريهما ومعناه يشفعان له أقوى وأسرع
البقرة فإن أخذها بركة وتركها حسرة ولا يستطيعها البطلة أي لا يقدر على حفظها الكملان لطولها أو بما
لا يقدر على تدبر معانيها والعمل بها التحسر عند الاستحضار بالبطلان لأن افتعاله يأتي لمعان منها
العلاج كما في قوله تعالى فاطلع فرآه في سواء الجحيم أي عالجها فرآه وقيل بمعنى الوجدان
أي فوجدها في سواء الجحيم وقيل بمعنى الاختيار أي فاختارها في سواء الجحيم
كورة قرآنا

ان يتبنوا لي بعد الكتابة كم انسانا أو كم رجلا بلفظ بكلمة الاستفهام وذلك بعد ارادة أن يعرف
عدد هم فوقة واجتماعا أو ارادة أن لا يترك أحدهم بعد ما عرفه بالاسلام استحيائه وارادة ترتب
أمر ما عليه الله عليه تمام عقد السابعين من عباده وظهور وصول خير وعز أكبر فإن أمرا وفقنا بأن
الله اتحاف علينا وتحن ما بين السماء الى السماء قال أكم لا تدرون لعلكم ان تبتلوا فان فاتنا
حتى حمل الرحل منا لا يصلي الا سرا هو سي

كورة قرآنا فاتركوه فارفعوا الإشكال بالرجوع والسؤال يا أبا هريرة مذ رور سلم عنه فيموا الصف في الصلوة
فان اقامة الصف أي تسويته وقيل هي سد الفرج التي فيه من حسن الصلوة يعني من الامور الحسنة
لها فيكون الامر للاستحباب بخلاف حذيفة رواه البخاري عنه اكتبوا لي من يلفظ بالاسلام مر وبروى احصوا
كم يلفظ الاسلام يعني وقيل لفظ احصوا مكان اكتبوا كم استفهامية مفعولها محذوف فتاركم شخصيا لفظ بكلمة
الاسلام يلفظ بفتح الياء المثناة تحت والاسلام بالنصب مفعوله بالحاء المهملة والخاء المعجمة وفي بعض النسخ كم تلفظ
بتاء مثناة فوق وبالفاء المذرة فكانوا خمسمائة اعلم أن هذا الكلام من كلام الراوي وكان ينبغي للعلم
أن يقول قال فكانوا خمسمائة وان كان من كلام المصنف فغلب وان قوله ويروى مستدرك بعد ذكره علامة
سلم لان رواية سلم واحدة وان جعل يروى متعلقا بقوله فكانوا خمسمائة ففيه مستقيم لان هذه
رواية البخاري ايضا فلم يصح ذكره بعد علامة سلم ويروى ما بين سمائة للجماعة ويروى الفا وخمسمائة
فاقل ما وجه الجمع بين الروايات أجيب بان المراد بقوله خمسمائة المقاتلون وبقوله ما بين سمائة
للجماعة الرجالة خاصة وبقوله الف وخمسمائة النساء والصبيان والتجار لكن يرد الجواب باطل لانه قد جاء
برواية البخاري في اواخر كتاب السير فكتبنا له الفا وخمسمائة رجل فالجواب الصحيح والله اعلم ان يقال الكلام
أرادوا بقولهم ما بين سمائة للجماعة رجال المدينة خاصة وبقولهم فكتبنا له الفا وخمسمائة اياهم
مع من حولهم من انس لعلهم تعقلوا على الرواية عنه التمس لنا علما من علمائكم يخدمنا فقال له الامير طلحة عند
المدينة فاختار أبا طلحة انس بن مالك خدم عشر سنين وكثر الله ماله وولده وطول عمره ببركة خدمته
لسيد المرسلين وانس بفتحات على الرواية عنه الحق الفرائض باهلها يعني اعطوا ذوي السهام سهامهم فما بقي
اي من التركة بعد ذلك فهو لأولى رجل ذكر اولى بها يعني احق لانا ندري من هو احق به بل بمعنى
اقرب والمراد به قرب النسب وذلك يكون بقرب الدرجة واولى بقوة القرابة وانما ذكر ذكرا بعد رجل
للتاكيد وقيل للاحتراز عن الخنثى فانه لا يجعل عصبة ولا صاحب فرض حتى ما له للقدر
المتيقن وهو الاقل على تقدير الذكورة والانوثة وقيل لبيان ان العصبة بنفسه صغيرا كان او كبيرا
خلافا لعامة الجاهلية فانهم كانوا لا يعطون الميراث الا من بلغ حد الرجولية وقيل ذكر لنفي المجاز اذ المرأة
القوية قد تسمى رجلا ميمونة زور البخاري عنه اقلوها واسحولها وكلوا سمنكم فانه طعام عوسجين
ووقت فيه فارة الحديث محمول على ان الثمن كان جامدا المجاني رواية ابي هريرة انه دم قال ابن كان جامدا
فلعب مالك بعد عن الرواية عنه امسك عليك بعض مالك فهو اقرب راجع الى صدور انسك خيرك فاله له
حين اراد ان يتصدق جميع ماله شكرا لقبول توبته بتخلفه غزوة تبوك وقال يا رسول الله ان من توبتي ان اخلع
من مالي صدقة الى الله وإلى رسوله آي احفظ علي
بعض مالك فالامساك بعض خير لك مر الاشفاق
بكلمة وان كان هو خير لك بعض خاله انه لا يقدر على التصرف
وخاله وتعاقد ليقدر على التصرف فيه التوكل وفيه دليل على ان
وقبله ابو بكر لعلمه انه كان كامل التوكل وخ انس ضرر البخاري عنه فالكان لعلة قرام ستر بيت بنا

فقوموه وعزلوه فان تقوموه
ذكر في غداد حسن الصلوة للمرة

الغلام الشاب الشوي ج

وقد روى في حديث انس طلحة بن زيد الله عز سبع

القرة في القرآن لا صحابها أتباع بعد الشام القرة
ع القرآن لو للتوب رجالا لأبت طوب
وتمنع اولى اقرب وقوله ذكرنا كيد كما قوله ابن كثير
وفيه دليل على ان التهام المستوفة تمنع العصبة
لان العصبة حقا الباقة ولا باقة ثم يحيى
فاما الاكان ما يبقوه

قال كعب بعد نزول آية التوبة ان توبتي ان انخلع
من مالي صدقة الى الله والى رسوله آي احفظ علي
بعض مالك فالامساك بعض خير لك من الاشفاق
بكلمة وان كان هو خير لك بعض خاله انه لا يقدر على التصرف
وخاله وتعاقد ليقدر على التصرف فيه التوكل وفيه
وقبله ابو بكر لعلمه انه كان كامل التوكل وخ انس ضرر البخاري عنه فالكان لعلة قرام ستر بيت بنا

فتنا هم يفتنهم يفتنونهم
ان الشيطان الكفرة يغوونهم

كورة قرآنا

قد يقال ان الاستثناء من الضمير المجرور في قوله تعالى ما فعلوه ظاهر لكن يشكل عليه ان الاستثناء من النفي اثبات
فيلزم ان يكون المعنى فعلوه الا قليل منهم وهو خلاف المقصود ويمكن ان يقال ان الاستثناء من الواجب
في المعنى لان المعنى ما فعلوه احد الا قليل منهم وقد يقال ان الاستثناء من الضمير المنصوب في اقتلوا
او اخرجوا بتقدير ما فعلوه احد الا قليل منهم فتدبر

ما يوعظون به يتعظون به وما يسر الشيطان ان يفعلوه
فلو فعلوه وطبقوه اوافقوه وذكر الافتعال
في معاني القرآن او الخلاف فتدبر

فلما صلى النبي ﷺ اليه قال لها اميطي عني الاماطة الازالة قرامك وهو بكسر القاف ستر رقيق نقشا وبرونقوش
فانه لاتزال تصاوير تعرض في صلاتي ابن عباس رضي روى مسلم عنه قال بعث النبي ﷺ ست عشرة بدنة مع رجل فامره
فيها فمضى ثم رجع فقال يا رسول الله كيف اصنع بما ابدع علي منها قال انحرها ثم اصبغ نعليها اي قلائدها
وهي ما يربط في عنق الدابة من قطعة نعل وجلد شجر ليكون علامة انها هدي فلا يتعرضها بالركوب ثم اجعله على صفحتها
وفائدة صبغها والضرب على صفحة سنامها اي الاعلام لكونها هديا لياكل منها الفقراء دون الاغنياء ولا تاكل منها انت
ولا احد من اهل رفقتك انما نهى السائق ورفقته عن الاكل منها لئلا يتعجلوا نحرها عند ادنى عطب ورغبة في لحمها
قيل رفقته السائق من يخالطه في الاكل وغيره دون جميع القافلة لكن الصحيح ان رفقته كل من في القافلة لان العلة
الذي منع الاكل لاجله موجود في كلهم يعمهم النهي فان قلت لم يجز لاهل القافلة اكله كان لغير الاتباع وهذا اضاعة
مال قلنا ليس كذلك لان العادة جارية على لحاق اهل الوادي وغيرهم يتبعون منازل الحجيج لالتقاط ساقطة ونحوها
وقد ياوي قافلة في اثر قافلة يعني ما ابدع من البدن بضم الباء والدال جمع بدنة وهذا تفسير للضمير المنصوب
في انحرها يعني ابدعت الناقة بضم الهمزة اي وقفت واعيت عن السير م جابر رضي روى مسلم عنه انزعوا بني عبد المطلب
يا بني عبد المطلب فلولا ان يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم تقدم بيانه في باب في حجة الوداع اعملوا
فانكم على عمل صالح خ انس رضي روى البخاري عنه انصر اخاك ظالما او مظلوما فقال رجل يا رسول الله انصره اذا كان
مظلوما افرايت ان كان ظالما كيف انصره قال اي النبي ﷺ تحجزه او تمنعه من الظلم شك من الراوي تحجزه بالحاء المهملة
ثم الجيم ثم الزاي المهملة يعني تمنع فان ذلك نصره يعني منع الظالم عن ظلمه عون له على مصلحة دينه ولذا سمي نصرا
م حذيفة رضي روى مسلم عنه قال خرجت مع ابي الى المدينة فاخذنا بعض الكفار فقالوا انكم تريدون محمدا فقلنا لا نريد الا
المدينة فاخذوا منا عهدا على ان لا نقاتل معه فلما خرج النبي ﷺ الى فتح مكة اخبرناه قصة حلفنا وعهدنا فقال
انصرفا فلما امر النبي ﷺ بانصرافهما لا لان الوفاء بعهدهما على ترك الجهاد كان واجبا لانه غير مشروع بل لئلا يتوهم
نقض عهدهما اصحابه ويطعنوا به وعن هذا قال ابو حنيفة ان الاسير لو عاهد الكفار ان لا يهرب منهم
وحلف على ذلك جاز له ان يهرب والكفارة فيه نفي لهم بعهدهم ونستعين الله عليهم وفيه اشارة الى الحث
بالعهد قاله ولا يبقى ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه انظروا الى من هو اسفل منكم اي الى من هو دونكم في النعمة
والعافية ليكون ذلك باعثا على الشكر ولا تنظروا الى من هو فوقكم اي في النعمة والعافية فانه اي عدم النظر اجدر
اي اليق ان لا تزدروا اي لا تعيبوا نعمة الله عليكم انكم ان نظرتم الى من هو فوقكم لعلكم تحتقرون ما انعم الله
عليكم فيفوت الشكر عنكم وفيه الامر بالقناعة والشكر على ما رزق سهل بن سعد رضي اتفقا على الرواية عنه قال قال
النبي ﷺ يوم خيبر لاعطين هذه الراية رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله فلما اصبح
الناس غدوا على رسول الله كلهم يرجون ان يعطاها فقال اين علي بن ابي طالب فقالوا هو يشتكي عينيه فارسلوا
اليه فاتي به فبصق رسول الله في عينيه ودعا له فبرئ حتى كان لم يكن له وجع فاعطاه الراية فقال علي يا رسول الله

اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال ﷺ انفذ على وزن انصر يعني امض على رسلك وهو بكسر الراء وسكون السين
هو التاني حتى تنزل بساحتهم اي بفنائهم ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله
اي في الاسلام وفيه تقديم الدعوة على المقاتلة ومنقبة لعلي رضي عمر رضي اتفقا على الرواية عنه اوف
بنذرك قاله له حين قال يا رسول الله اني كنت نذرت في الجاهلية ان اعتكف ليلة وفي رواية في المسجد الحرام
استدل بعض بالحديث على صحة نذر الكافر والجمهور على انه لا يصح لان الكافر ليس من اهل التزام القربة وحملوا الحديث
على الاستحباب استدل به الشافعي على ان الصوم ليس بشرط في الاعتكاف وعلى صحته في الليل وقال ابو حنيفة ومالك واحمد
لا يصح الا بصوم واولوا الليلة في الحديث باليوم لما ورد في بعض روايات مسلم يوما مكان ليلة انس رضي اتفقا على الرواية عنه
اولم ولو بشاة قاله لعبد الرحمن بن عوف لما تزوج اولم من الوليمة وهي ضيافة يتخذ العرس ذهب بعض الى وجوبها
لظاهر الامر والاكثر على انها مستحبة قيل انما يكون بعد الدخول وقيل عند العقد وقيل عندهما المستحب عند
مالك ان يكون سبعة ايام والمختار انها يكون على قدر حال الزوج وما قيل قوله ولو بشاة يفيد معنى القلة لان
كون الشاة عندهم ادنى غير معروف ولانه ذكر مسلم في صحيحه ان عرس صفية كانت بغير لحم قيل الضيافة ثمانية الوليمة
للعرس والخرس بضم الخاء المعجمة للولادة والاعذار بكسر الهمزة وبالعين المهملة والذال المعجمة للختان والوكيرة
للبناء والنقيعة للقدوم والعقيقة لسابع الولادة والوضيمة بفتح الواو وكسر الضاد المعجمة للطعام عند المصيبة
والمادبة بضم الدال وفتحها الطعام المتخذ ضيافة بلا سبب م عائشة رضي روى مسلم عنها اهجوا قريشا فانه اشد
عليهم من رشق النبل بفتح الراء اي رميها بالسهام لكن ينبغي ان لا يبتدأ المشركون بالسب والهجاء مخافة من سبهم
للاسلام واهله قال الله تعالى ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم البراء بن عازب رضي
اتفقا على الرواية عنه اهجهم او هاجهم شك من الراوي وجبرائيل معك قاله لحسان بن ثابت معناه ظاهر م ابن عمر رضي
روى مسلم عنه بادروا الصبح بالوتر هذا يدل على ان وقت الوتر ينتهي بطلوع الفجر واليه ذهب ابو حنيفة وقال مالك ان وقته
وقت بعد الفجر ما لم يصل صلوة الصبح الحديث حجة عليهما م ابو هريرة رضي روى مسلم عنه بادروا بالاعمال فتنا يعني
سابقوا باشتغال الاعمال الصالحة قبل وقوع الفتن المانعة عنها المراد بالفتن القتل والنهب والاختلاف
بين المسلمين كقطع الليل المظلم القطع بكسر القاف وفتح الطاء جمع قطعة الغرض من هذا التشبيه بيان حال الفتن
من حيث انها تشيع وتعم ولا يعرف سببها ولا طريق الخلاص منها يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا ويمسي مؤمنا ويصبح
كافرا قوله يصبح الرجل استئناف بيان لبعض تلك الاحوال يبيع دينه بعرض من الدنيا هذا بيان لقوله يصبح
يعني يصبح الرجل مؤمنا محرما ما حرمه الله ويمسي كافرا مستحلا بعضا منه لعرض دنيوي م ابو هريرة رضي
روى مسلم عنه بادروا بالعمل ستا او روي ستة بالتاء وهذا ظاهر واما تانيث ست فباعتبار انها مصايب ودواه
يعني سابقوا بالاعمال الصالحة قبل ان يحول بينها وبينكم داهية من هذه الدواهي الدجال والدخان ودابة
الارض وطلوع الشمس من مغربها وامر العامة اراد به القيمة لانها تعم الناس وخويصة احدكم اراد بها تصغير خاصة

فالمعنى على احد الوجهين اما انه لا يتجاوز الى السماء ومحل القبول عن حلوقهم وتراقيهم واما انه لا يؤثر في قلوبهم
ويحتمل ان يراد به انهم لا يعملون بما يقرؤون فلا يثابون عليه ولا يحصل غير القراءة

سجلا بفتح السين وسكون الجيم الدلو اذا كان فيه ماء قل او كثر من ماء هذا تاكيد عند من منع التطهير بغير الماء
او ذنوبا من ماء وهو الدلو الملأى هذا يجوز ان يكون شكا من الراوي وان يكون تخييرا من الرسول والاول اوجه تقدم الكلام
على وجه تطهير ذلك الموضع باراقة الماء في الباب الثالث في حديث لا تزرموه فانما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين يعني
بعث رسولكم ميسرا فينبغي ان تكونوا كذلك كما قال عم في حديث ان الله بعثني مبشرا لا معسرا انما امرتم بالتيسير
على الناس وفي بعض النسخ هذا الحديث مرقوم بعلامة ق لكن الصحيح ان يرقم بعلامة خ وفي الجمع بين الصحيحين
انه مذكور في افراد البخاري ق ابن عمر رض دعه فان الحياء من الايمان رقم المصنف بعلامة ق لكن لفظة دعه غير مذكورة
في صحيح مسلم وانما وقعت في البخاري قاله الرجل كان يعظ اخاه في الحياء كما قال شارح معناه ينذره في ترك الحياء
لكن هذا غير مناسب لقوله دعه بل الوجه ما قاله الطيبي من ان معناه يعاتبه في فعل الحياء او ما قاله النووي
من ان معناه ينهاه عنه اي المعنى دعه في فعل الحياء وكف عن منعه تقدم معنى كون الحياء من الايمان في الحاشية التابع
في حديث الحياء من الايمان ق ابو سعيد رضي الله عنه قال كان رسول الله صلعم يقسم تبرة ذهب فقال الرجل يا رسول الله
اعدل فقال عمر ائذن لي اضرب عنقه فقال عم دعه فان له اصحابا يعني سياتي قوم يكونون على موافقته
في سوء سيرته وطريقته يحقر احدكم صلوته يعني يقللها مع صلوتهم وصيامه مع صيامهم يقرؤون القرآن لا يجاوز
تراقيهم جمع ترقوة بفتح التاء وهو العظم الذي بين نقرة النحر والعاتق يعني ان قراءتهم لا يصل ثوابها الى السماء او الى
الى قلوبهم فلا يعملون بالقرآن لانه انما يجوز من لسان المؤمن ويستقر في قلبه بخلاف المنافق فانه يمر من قلبه ويستقر في لسانه
يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية يعني من طاعة الله وطاعة الامام كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء اي الدابة المرمية
ينظر الى نصله وهو حديدة متصلة بطرف سهم فلا يوجد فيه شيء وهو ما اثره ومؤثره فكذا اذا نظرت الى قلوبهم
المتاثرة والمؤثرة لا يوجد فيها اثر مما شرع فيه من العبادات ثم ينظر الى رصافه بكسر الراء وبالفاء المهملة عقب
يلوى على مدخل النصل واحده رصفة بالتحريك فلا يوجد فيه شيء وهي ظروف تجري فيها الفسحة والضيق فكذا صدورهم
التي هي مجاري الاوامر ومحال الانشراح اذا نظرت اليها لم تر فيها اثر الانشراح في تحمل مشاق التكاليف ثم ينظر الى نضيه
بفتح النون وكسر الضاد المعجمة وتشديد الياء وهو ما يكون من السهم بين الريش والنصال فلا يوجد فيه شيء وكذا ابدانهم
المتحملة لتكاليف الشرع ثم ينظر الى قذذه جمع قذة بضم القاف وبالذال المعجمة وهي ريش السهم فلا يوجد فيه شيء
وهي كالالة للسهم فكذا لا يحصل في الاتهم اثر مثل ما يحصل لاهل السعادة قد سبق الفرث والدم الجملة حال عن فاعل
يمرق الفرث السرجين ما دام في الكرش حاصله ان شبههم في دخولهم الاسلام وخروجهم عنه غير متعلق بهم شيء منه
بسهم اصاب الرمية ونفذ منها غير متعلق له شيء من فرثها ودمها لسرعة نفوذه فيها ايتهم اي علامتهم ان يكون فيهم
رجل اسود احد عضديه مثل ثدي المراة او مثل البضعة شك من الراوي وهي بفتح الباء الموحدة وسكون الضاد المعجمة
وبالعين المهملة قطعة اللحم تدردر بالدالين المفتوحتين والرائين المهملتين اصله تتدردر بمعنى تتحرك تخرجون
على خير فرقة بكسر الفاء اراد بهم عليا واصحابه ويروى على حين فرقة بضم الفاء اي حين تشتت امر الناس واضطراب
احوالهم ويكون على بمعنى في كقوله تع ودخل المدينة على حين غفلة من اهلها وفي الحديث بيان ان من يصلي ويقرأ

فالحلف

صدر الحديث ما روى المغيرة بن شعبة انه غزا مع رسول الله صلعم غزوة تبوك قال فتبرز
رسول الله صلعم قبل الغائط اي برز الى الصحراء لقضاء الحاجة فحملت معه اداوة
قبل الفجر فلما رجع اخذت اهريق على يديه من الاداوة فغسل يديه ووجهه وعليه جبة
من صوف ذهب يحسر عن ذراعيه فضاق كم الجبة فادخل يديه تحت الجبة والقى
الجبة على منكبيه وغسل ذراعيه ثم مسح بناصيته وعلى العمامة ثم اهويت لانزع خفيه
فقال دعهما الحديث

فان قلت قد جاء في رواية اخرى من هذا الحديث لئن ادركتهم لاقتلنهم وهذا يدل على جواز قتلهم فما التوفيق قلنا
جواز قتلهم مشروط بان خرجوا على الامام وفارقوا الجماعة ولم يكن ذلك الشرط موجودا حين قال النبي صلعم دعه
وانما وجد بعد النبي صلعم سبعا وعشرين سنة اعلم ان الحديث مرقوم في بعض النسخ برقم خ وفي بعضها برقم ق
وانه اولى وهكذا ذكر في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه ق جابر رضي الله تعالى عنه دعه لا يتحدث الناس
ان محمدا يقتل اصحابه قاله لعمر حين قال دعني اضرب عنق هذا المنافق يعني عبد الله بن ابي بعد ما تبين نفاقه
بقوله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل مريدا من الاعز نفسه ومن الاذل رسول الله صلعم وفيه بيان
صبره صلعم على جفاء المنافقين وعفوه عنهم ليرغب غيرهم في الاسلام واما العفو عنهم بعد ظهور الاسلام فقيل جائز
وقيل منسوخ لقوله تع جاهد الكفار والمنافقين والقول الثالث انه يعفى عنهم ما لم يظهروا نفاقهم فان اظهروه
قتلوا ق المغيرة بن شعبة رضي الله تعالى عنه قال كان النبي صلعم يتوضأ فافرغ عليه من الاداوة فلما مسح راسه
اهويت اي انزع خفيه فقال صلعم دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين تتمته ومسح عليهما يعني الخفين قاله لم وفيه جواز
المسح عليهما اذا كانا ملبوسين على طهارة م عائشة رضي الله تعالى عنها قالت سالت النبي صلعم امراة يقول لها هل
تغتسل المراة اذا احتلمت وابصرت الماء فقال صلعم نعم فقالت ردت منها بقول تربت يداك فقال صلعم دعيها وهل يكون
الشبه الا من قبل ذلك اشارة الى الماء فاذا علا ماؤها ماء الرجل اشبه الولد اخواله يعني اذا غلب ماؤها ماء الرجل
واذا علا ماء الرجل ماءها اشبه اعمامه خ سلمة بن الاكوع قال مر النبي صلعم على نفر من اسلم يترامون فقال ارموا
بني اسمعيل هكذا ذكر في صحيح البخاري وفي الجمع بين الصحيحين في افراد البخاري وفي جامع الاصول والمرودون بني
اسمعيل فان اباكم كان راميا لعله وجد هكذا رواية وفيه استحباب الرمي ق جابر رضي الله تعالى عنه
قال ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقلنا لا نكنيك ابا القاسم ولا نقر عينك فاتى النبي صلعم فذكر له ذلك فقال
سم ابنك عبد الرحمن قاله ق عمر بن سلمة رضي الله تعالى عنه سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك
قاله للغلام كان يده تطيش في الصحفة ق انس رضي الله تعالى عنه قال نادى رجل رجلا يقول يا ابا القاسم فالتفت
اليه رسول الله فقال اني لم اعنك يا رسول الله بل دعوت فلانا فقال صلعم سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي النهي للتنزيه
وقيل للتحريم والظاهر من الحديث ان النهي هو التكني بكنيته مطلقا وقيل هو الجمع بين اسمه وكنيته ويمكن ان يقال
مجرد التكني بكنيته مكروه والجمع بين اسمه وكنيته اشد كراهة قال مالك هذا الحكم كان مختصا بحياته وقال الان فوق
بل هو باق بعده ق انس رضي الله تعالى عنه سووا صفوفكم فان تسوية الصفوف من تمام الصلوة يعني ان تسويتها من
محاسن الصلوة ومتممه م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه سيروا هذا جمدان بضم الجيم وسكون الميم جبل يمر على ليلة من المدينة
قاله لما مر عليه رسول الله صلعم سبق المفردون نقله القاضي بكسر الراء وتشديد الراء وغيره بتخفيفها معناه في اللغة
جعل الشيء فردا قالوا وما المفردون يا رسول الله قال الذاكرين الله كثيرا والذاكرات اي كثيرا انما لم يقولوا من المفردون
لان مقصودهم من النبي صلعم كان ان يبين لهم ما المراد من الافراد والتفريد لا بيان من يقوم به الفعل فبينه صلعم بقوله

والمجذوم صاحب الجذام وهو علة مشهورة قيل المعلى على معنى قوله لا يورد ممرض على مصح وقيل هو رخصة لمن اراد ان يجتنب عنه مع اعتقاد ان لا عدوى اخذ بيد مجذوم فوضع معه في القصعة حيث لم يجذم كما كان لا تطاعوا ان وقع بارض نوم فلا تقدموا عليه لئن لم يحذر عنه متوكلا فحسن وتؤيد الاول قوله لنا بايعناك ان

الا ان نزل فيهم ذلك الوباء اي نزل بعضهم قال المظهر وشرع بالنون في الوباء بالكاف واقول الاوجه ان يفوض الى الراوي سوقه ما هو المراد من الوباء ونزوله ومروره قال الليث بن سعد فالاعاجم عندنا يتقونه اي يجانبونه ذلك كانونة بالفتح علم شهر على لغة العجم غير منصرف الاول قال صاحب التحفة رقم البيع بذكر الجدري بعلامة مسلم وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند جابر من مسند ورواه مسلم غير واحد بهذا الاسناد الى ابي بكر البرقاني يوم الفتح وكان راسه ابيض واجتنبوا السواد اي الامر بالتغيير للشعور قال حين اتى بابي قحافة يوم فتح مكة وكان راسه ثغامة تقدم بيانه الكلام عليه في الباب الاول في حديث ان اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم كما تقرر في محله فتقدم الكلام عليه في الباب المذكور حديث انا قد بايعناك فارجع لم يتصل سنده بهذا الحديث يعني ذكر البخاري منقطعا ولم يصل لمنذر فيه او سنده ابي هريرة الى النبي ﷺ بان حذف بعض الرواة من وسط سلسلة الاسناد ح ابو موسى ورواه البخاري عنه فكلوا اي خلصوا الاجير من يد المرض واطعموا الجايع وعودوا المريض ومن الاوامر للوجوب اذا استدل ابو هريرة بعض سقط عن الباقين منه ابو هريرة ومن رواه عنه فاتاهم حتى ريهدواه ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فاذا فعلوا ذلك فقد منعوا منا دماءهم واموالهم الا بحقها يعني يجوز اخذ اموالهم وقتلهم اذا كان بحق وحسابهم على الله يعني يثيبهم الله ان قالوا ذلك اخلاصا والا يؤاخذهم قال العلمي يوم خيبر حين اعطاه الراية ثم ابو هريرة ومن رواه عنه فاربثوا يعني اقصدوا في الامور كلها واتركوا الغلو والتقصير فيها يقال قاربت فلانا اذا قصدت نحوه واذا اطلبوا بالتي هي اقوم كم السداد وهو الصواب من جويرية زوجة النبي ﷺ ومن رواه عنه فوزنه بلغ محلها قاله لها لما دخل عليها فقال هل طعام فقالت لا والله من شاة اعطيت مولاة لهذه العدقة يعني عظم من شاة تصدق بها عليها فقال هل طعام فقالت الا عظم اعطاقني فيه ولم يستاذن من مولاتها لعلمه ان قليل يطيب باكله لتيقنا الحق في ذلك فقد بلغت محلها ام طارق بن اشيم ومن رواه عنه قل اللهم اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني فان مولاه جمع لك دنياك واخراك فقد بلغت فاله لرجل قال يا رسول الله كيف اقول حين اسئل ربي من سعد بن ابي وقاص ومن رواه عنه قل لا اله الا الله وحدنا لا شريك له الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا سبحان الله رب العالمين لا حول ولا قوة الا بالله العزيز الحكيم قال اي الاعرابي فهؤلاء لربي فما لي اي ما الذي يحصل لي قال قل اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني وعافني شك الراوي في عافني فالمراد بالبناء على ما ذكر حذيفة ومن رواه عنه قم يا حذيفة فانا بنا بخير القوم قاله ليلة الاحزاب بعد ان بعثه في الليلة الثانية يوم ريح الرجل يا تينا بخبر القوم من حذيفة ومن رواه عنه قم يا نومان وموكيز القوم فالمراد صبحة ليلة الاحزاب تقدم ذكره ايضا هناك لكن ابو سعيد البخاري عنه قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابراهيم فان قلت كيف يطلب التبيان صلوة نبينا ابراهيم وصلوا الله عليه اقوم واوفر من صلوة على ابراهيم قلت التشبيه في اصل الصلوة لا في وصفها كما قيل في قولهم كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم التشبيه في فرضية اصل الصوم لا عدده فان قلت اصل الصلوة

حاصل الجواب فكيف يكون مسؤلا لاجل قلت اصل الصلوة كان ثابتا للرسولنا فالنظم اي مثل صلوة ابراهيم بكسر الجيم زائدا على صلوة ابراهيم وبارك على ابراهيم وبارك على محمد اي ابقت عليه ما اعطيته من الشرف والكرامة والمجد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم وفي ابو حميد الساعدي اتفقا على الرواية عنه قولوا اللهم صل على محمد وازواجه وذريته هذان الحديثان قالهما حين قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك وعلى اهل بيتك كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وعلى ازواجه وذريته كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد وفيه جواز الصلوة على غير النبي ﷺ بالتبعية فلا يقال اللهم صل على ابي بكر قال قلت الصلوة سؤال بمعنى الرحمة والدعاء بالخير وهو جائز لكل مسلم فلم يجز الصلوة على غيره قلنا لان امثال هذه نوقيفية لم ينقل من السلف استعمالها في غير الانبياء كما يقال الله عز وجل وابو بكر رضي الله عنه عز وجل وان كان عزيزا جليلا عند الله فان قلت فقد قام الاجماع على الآل اوفي يدل على جواز استعمالها لغيره قلنا الصلوة بمعنى التعظيم لا يقال لغير الانبياء واما الآل كانت بمعنى الاتباع فيقال وقد قام الاجماع على استعمالها لغيره ولو سلم فالمنع مطلقا والسلام كالصلوة فلا يقال لابي بكر قام اسلم ﷺ ورسلم عنه قولوا اللهم اغفر لي ولوالدي واغفر لابي بكر وام اسلم عفى عنه اي اعطني عفيته من هو خير منه قاله لها حين مات ابو سلمة قال فقلت فاعقبني الله خيرا منه محمد ﷺ انس رضي الله عنه قولوا حجة يعني لا يسبب دخولها وهو القتال لاعلاء كلمة الله عرض السموات والارض والمراد وصفها باتساعه فثبت باوسع ما علمه الناس من خلق خص العرض بالذكر لانه العادة في الطول قاله حين رد ناقة المشركين يوم بدر ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه قال احكم فيهم بني قريظة فقتلوا المنزول على حكم سعد بن معاذ فارسل اليه يدعوه فجي على حمار شاكيا فلما دنا قال قوموا للخطاب للانصار وقيل للحاضرين من المهاجرين الى سيدكم هذا يقوي القول الاول لانه كان سيد الانصار لا الى غيرهم فيه جواز القيام للتعظيم اذا كان للاعانة لا مع قيام واحد واثنين فيدل على ان التعظيم بالقيام جائز مستحق الاكرام كالعلماء والصلحاء وقال الطيبي هذا القيام ليس للتعظيم المنهي ان الناس قال لا تقوموا كما يقوم الاعاجم يعظم بعضهم بعضا بل كان للاعانة على النزول لكونه وجعا ولو كان المراد منه قيام التوقير قال قوموا لسيدكم وما روى انهم قال للكرامة ولا دري فعلى تقدير صحته محمول على انه فهما بذلك على الالهام لكونها سيدي قبيلتين او على معنى انهم كانوا قتلته الحال وقال الشيخ ابو حامد القيام مكروه على سبيل الاعظام لا على سبيل الاكرام وفي الخبر سيدكم اشارة لتكرمة يعني سعد بن معاذ فقعد عند النبي ﷺ فقال النبي ﷺ لسعد حول هؤلاء اي اهل بني قريظة نزلوا على حكمك تقدم بيانه في الباب المذكور حديث يا سعد ان هؤلاء نزلوا على حكمك قال ابن عباس رضي الله عنهما في الرواية عنه قوموا عني والبغي عند التارخ ويروى عند بني تمارخ قال له زمن موته ما اختلفوا في الخلافة قال ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه كخ كخ بفتح الكاف وكسرها وسكون الخاء المعجمة وقيل بكسرها بتنوين وغير تنوين كلمة اعجمية عربت معناه لعل الصبي يعجبه شيء فيريد اكله اما علمت ان هذا تحيتنا معشر كما قال

قيل آل البيت امته والظاهر عترته الطاهرة وتحولنا كما بارك اشارة الى طلب الدوام على البركة لنا ما يرى اللائق بكرمه تعالى الصلوة والتام فخورا ان الصلوة الواجب بنا والاصل اذا نا طوبى

حميد اي محمود اي شريف واسع الشرف ان الاول يحمد هو بنا والثاني محمود بالجامع الاول والثاني بالفاعل طوبى

قال ان الحكم ان يقتل مقاتلتهم ويسبى ذراريهم فقال لقد حكمت بما حكم الملك من فوق سبع ارقعة اي سموات

يا رسول الله ان امي افتلتت فاتفق له ان يعفو عنها فهل لها اجر ان تصدقت عنها قال نعم فهذا يدل على ان الصدقة تنفع الميت وهو مذهب الائمة الاربعة

يعني عرضها كعرض السماء والارض صح وكم لها الجنة تحت ظلال السيوف وهي جمع ظل ما يلي السيوف عند الضرب على ما لا يخفى

وقيل الصلوة بمعنى التعظيم لا يقال لغير الانبياء وآلهم يقال لغيرهم لغير ١٥ منه

بفتح الواو والراء وقد تسكن الراء مع فتح الواو وكسرها وضمها ثلاث لغات

اللام هي الموطئة للقسم في هذه الالفاظ كلها وانما خصصها بالذكر لانها من ادلة الكتاب المتدينين منسوبين الى النبيين
فاذا اقر على اخوانهما وعاداتهما عرفت فلان ان لا يرتضي بكفر المشركين وعبدة الاوثان والقرن والملئكة والمسيح وغيرهم فيما اولى حاد
طلبا اعطاها على ابن ابي طالب فقال انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم الى الاسلام اي امش على تأنيك
وهينتك وكانه يعرض بان بهجم عليهم على غفلة منهم كما هو الرسم اذ الحرب خدعة منه

الباب العاشر

بعلامة البخاري ولكنه مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند علي قال احمد وجعه في مرض الدرداء فيه
في انس ادعا على الرواية عنه غير واو ولا تغفروا واقال احمد عن بالاعرابي المسجد انوا بغير
وفيه ندب مكارم الاخلاق والنهي عن المشاتمة رجمة الله الباب العاشر
بحمرة دون سلم عنه لاخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا ادع فيها الا مسلما تقدم بيانه في الباب
التاسع في حديث اعلموا ان الارض لله ورسوله سهل سعدة ادعا على الرواية عنه لاعطين الراية غدا
رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله يعني عليا بن ابي طالب قال فبات الناس يوم خير تقدم
بيانه في الباب التاسع في حديث انعذ على رسلك ابو سعيد بن المعلى رضه دور النجار عنه لاعلمنك سورة هي
اعظم السور في القرآن فعلمني سورة الفاتحة فاما كانت اعظم مع قصرها لانها تشتمل على صفات الله تعالى العظيم
وعلى الدعاء وعلى ذكر شيء في القصص وليس سورة بهذه الصفة غيرها قال البيضاوي رضه وروى مسلم عنه ان افضل
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر احب الي مما طلعت عليه الشمس يعني جميع الدنيا والاموال
وقيل اي من تصدق لان الدنيا يعني عند الله مقدار جناح بعوضة ضعيف الزبير رضه روى البخاري عنه
لان يأخذ احدكم احبله جمع حبل ثم يأتي الجبل فيأتي بحزمة حطب على ظهره فيبيعها فيكف الله بها
وجهه اي يمنع الذل عن تلك الحزمة ذلك الحطب وفي رواية فيستوهن بثمنها خير له من ان يسأل الناس
اعطوه او منعوه ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لان يملأ احدكم على عاتقه فيحتزم بها خير له من ان يأتي رجلا
الجلد حبل ان يحلب على قبر المراد بالجلوس ما يكفر للتخلي والحدث وقيل ما يكفر للاحداث يحتاج الازم
ولا يرجع عنه ابو هريرة وسعد بن ابي وقاص ادعا على الرواية عنهما لان يمتلئ جوف احدكم قيحا حتى يريه
اي يفسد بقيحه ما حوذ من قولهم وري القيح جوفه اي اكله خير له من ان يمتلئ شعرا استعاذ بعض عن كراهة
الشعر مطلقا ولكن المحمود على الحاجة ثم المذموم منه ما فيه كذب وقبح وما لم يكن كذلك فان غلب على محله بحيث
يشغل عن الذكر والتلاوة فمذموم وفي قوله ان يمتلئ اشارة اليه وان لم يغلب فالاولى ما روى ابن سعود رضه
ادعا على الرواية عنه لان يمتلئ رجل احاه ان يعطيه عارية ارضه خير له من ان يأخذ عليها خرجا معلوما بفتح
الخاء المعجمة وسكون الراء وفتح سهل بن سعد رضه دور النجار عنه لان تهدى بك رجلا واحدا قال العلماء
لما اعطاه الراية يوم خيبر خيل له ان يكفر لحزب بكسر الحاء جمع احمر النعم بفتحتين يطلق على جماعة الابل
لا واحد لها من لفظها يعني الثواب في الآخرة فيفهم انه يجيب دعوتك رجلا اكثر من توارصدقة الابل النفيسة
ثم ابو هريرة روى مسلم عنه لتؤدن الحقوق اللام فيه جواب قسم مقدر والذال فيه مضمومة والفعل منه للجماعة
الذين خوطبوا به والحقوق مفعوله وقيل الرفع فيه مفتوح على انه اسم الجمع والحقوق قائم مقام الفاعل
لكن هذا غير مستقيم لانه لو كان كذا لظهر الياء وروى المؤدين الى اهلها يوم القيمة حتى يقاد للشاة
الجلحاء وروى بالجيم بن شاة لا قرن لها من الثاء القرناء وروى له لها قرن وفيه دلالة على حشر الوحوش

كما قال الله تعالى واذا الوحوش حشرت لكن القصاص فيها قصاص مقابلة لا قصاص تكليف قال ابو سعيد ادعا على الرواية عنه
لتتبعن بفتح التاءين وكسر الباء وضم العين سنن من كان قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو دخلوا
جحر ضب لتبعتموهم تقدم بيانه في الباب الثالث وحد لا تقوم الساعة عنه حتى يأخذ امتي اخذ القرون قبلنا يا رسول الله
اليهود والنصارى روى البخاري يعني هل تتبع سنن اليهود والروم بل اشد منهما بتشديد الدال وفي بعض النسخ على تقدير حرف الاستفهام
يعني من قبلنا اهم اليهود قال فمن يعني فمن يراد من كان قبلكم غير اليهود والنصارى فيكون الاستفهام للنفي
او التقرير ما غير ويجوز ان يكون للتعجب من خفاء ذلك عليهم وفيه مجاز في الحذف حيث كان كما اخبر الثناء ادعا
ادعا على الرواية عنه قال كان النبي صلعم يستوي صفوفنا فخرج يوما فقام حتى كاد يكبر فرأى رجلا باديا صدره
من الصف فقال عباد الله لتسوون صفوفكم او ليخالفن الله بين وجوهكم فليكم اي ليوقعن الله المخالفة والعداوة
بينكم على تقدير ترك التسوية بسبب تقدم بعضكم على بعض في الصف اعلم ان المذكور في التصحيحين وكتب المصابيح
وجامع الاصول وليخالفن الذين وجوهكم لفظ المضارع وجرد رواية فلوكم قال الامام الطيبي رحمه الله في قوله
الوجوه مسخا وتحويلها الى صورة حمار فيكون مجازا على التهديد ويحتمل ان يراد منها وجوه القلوب
قال ابن سعود ادعا على الرواية عنه للذي اقرح بتوبة عبدة المراد بهذا التدريج في الكيفية النفسانية
المستحيلة في حق الله تعالى رجل اي ضال رجل تزل قدمه في ارض دوية بتشديد الواو وياء جمعا منسوبة الى دوي بفتح
الدال وتشديد الواو وهي الصحراء التي لا نبات فيها وروى داوية على ابدال الهمزة الواو وياء مهملة معورا حلته عليها
طعامه وشرابه فوضع رأسه فنام نومة فاستيقظ وقد ذهبت راحلته فطلبها حتى اذا اشتد عليه الحر والعطش
او ما شاء الله قال ارجع الى مكاني الذي كنت فيه فانام حتى اموت فوضع رأسه على ساعده ليموت كاستيقظ
فاذا راحلته عنده عليها زاده وشرابه فلله اشد فرحا بتوبة العبد المؤمن منه هذا براحلته وزاده اي فرح هذا
الرجل بوجدان راحلته ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ليأتين على الناس زمان لا يبالي المرء ما اخذ المال من حلال
او من حرام وفيه تنبيه على انتشار الظلم وعم التعميم بينهم ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ليأتين على الناس زمان لا يدري
القاتل في اي شيء قتل ولا المقتول من اي شيء قتل وفيه تنبيه على كثرة القتال وعلة الاهوال ابو سعيد
رضه روى البخاري عنه ليحجن البيت بكسر الحاء وفتح الجيم ليعتمرن بفتح الياء وضم العين وتشديد الراء
يمكث الناس بعده وهم عشرين سنة فيحجون ويعمرون فيها وفيه اشارة الى ان المؤمن لا يزال يؤمن بخير حتى يقبض
الشارع وزمان قريب من الذي قبله ق سهل بن سعد رضه ادعا على الرواية عنه ليدخلن الجنة من امتي سبعون
او سبعمائة الف الشك من الراوي وفي بعض رواة الحديث تماسكون بكسر الكاف اخذ بعضهم بعضا ليدخل
اولهم حتى يدخل آخرهم وجوههم على صورة القمر ليلة البدر زيد فيه بيانا فضيلة هذه الامة يدخلون الجنة على ثلثي
مقدرة وسعة بالجنة في ابي سعود رضه ليمرن على الصراط منكم يعني ليتقدمن بين يدي اصحابكم الى الجنة
عند حوضي في الموقف حتى اذا هويت اليهم لاناولهم انا ولهم يعني مددت يدي لاعطيهم من مائة اخلجن اي نحي

علے بناء المجہول ای اقتطعوا من عندی فاقول ای رب اصحابی یعنی ہم اصحابی فلای شیء یمنعونہم من ماء حوضی فیقال انک لاتدری ما احدثوا بعدک من المعاصی والمفاسد قال صاحب التحفة رقم الشیخ ہذا الحدیث بعلامة ق لکنہ مما انفرد بہ البخاری
ع انس روی البخاری عنہ لیصیبن اقواما سفع بالسین المہملة والفاء ای علامة تغیر الوانہم من النار بذنوب اصابوہا ای بسبب ذنوب فعلوہا عقوبة مفعول لہ لقولہ لیصیبن ثم یدخلہم اللہ الجنة بفضل رحمتہ فیقال لہم یعنی فی الجنة الجہنمیون لطول مکثہم فی جہنم وقد جاء فی روایة انہ یکون مکتوبا علی جباہہم عتقاء اللہ من النار فیمحو اللہ ذلک الاسم عنہم بطلبہم ایاہ م ابو ہریرة رضی اللہ عنہ لینتہین اقوام عن رفعہم ابصارہم عند الدعاء فی الصلوة الی السماء او لتخطفن ابصارہم علی بناء المجہول یعنی احد الامرین واقع اما الانتہاء عن الرفع المذکور او العذاب بخطف الابصار علی تقدیر ترک الانتہاء ویجوز ان یکون کلام الخبر بمعنی الامر یعنی لینتہین اقوام عن الرفع فانکم فلیخافن ان یسلب ابصارہم او یکون الاول دعاء علیہم ہذا وعید شدید فی النہی عن ذلک فی الصلوة واما فی غیرہا فکرہہ بعض ولم یکرہہ الاکثر لان السماء قبلة الدعاء وفیہ اشارة الی ان المعصیة اللاحقة عن عضو یقع العذاب کما قال فی حدیث اما یخشی الذی یرفع رأسہ قبل الامام ان یحول اللہ رأسہ رأس حمار ابو ہریرة رضی اللہ عنہ لینتہین اقوام عن ودعہم ای ترکہم الجمعات او لیختمن اللہ علی قلوبہم ان لم ینتہوا الآن من خالف امرا من اوامر اللہ نظر فی قلبہ نکتة سوداء فاذا تکررت المخالفة تکررت النکات فیسود قلبہ ویغلب علیہ الغفلة والبعد من اللہ ولہذا قال ثم لیکونن من الغافلین یعنی یکون الختم فی حقہ وقیل المراد بہ خلق الکفر فی قلبہ فیکون محمولا علی التہدید وفی بعض الفتاوی ترک الجمعة ثلث مرات وقیل مرة یسقط العدالة م ابو ہریرة رضی اللہ عنہ لیہلن ابن مریم الاہلال رفع الصوت بالتلبیة بفج الروحاء وہو بفتح الراء المہملة وبالمد موضع علی ستة وثلثین میلا من المدینة الفج ہو الطریق الواسع حاجا او معتمرا او لیثنیہما من التثنیة ای یجمع بین الحج والعمرة اراد بہ القران

فصل فی انواع شتی وہو علے وزن فعلی من الشت وہو التفرق

ق ابو ہریرة اتفقا علے الروایة عنہ آیة المنافق ای علامتہ ثلث اذا حدث کذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان تقدم الکلام علیہ فی اباب الایمان فی حدیث اربع من کن فیہ کان منافقا خ انس رضی اللہ عنہ قال جمع النبی الانصار فقال ہل فیکم احد من غیرکم قالوا لا الا ابن اخت لنا فقال م ابن اخت القوم منہم استدل بہ بعض علے ان بنات الاخوة والاخوات الذین ہم الصنف الثالث اولی من العمات والاخوال والخالات الذین ہم من الصنف الرابع ق ابن مسعود اتفقا علے الروایة عنہ اجل بفتح الجیم وسکون اللام حرف تصدیق لکنہ لا یقع فی جواب الاستفہام کوقوع نعم انی اوعک کما یوعک رجلان منکم الفعلان کلاہما مبنیان للمفعول قالہ م حین قال ابن مسعود یا رسول اللہ انک لتوعک وعکا شدیدا وہو شدة الحمی وحدتہا بقیة الحدیث قال ابن مسعود فقلت ذلک ان لک اجرین یا رسول اللہ اجل ق ابو ہریرة اتفقا علے الروایة عنہ احد جبل یحبنا ونحبہ محبة احد مجاز عن موافقة ایاہ وہوائہ لم کوافقة المحب لمحبوبہ او ہو مجاز بالحذف والمراد یحبنا اہلہ وقال المحققون انہا حقیقة واللہ

قال جابر رضی اللہ عنہ کان النبی اذا خطب استند الی جذع نخلة من سواری المسجد فلما صنع لہ المنبر فاستوی علیہ صاحت النخلة التی کان یخطب عندہا الحدیث مصابیح ٢١٩

اجعل فیہ تمییزا ومحبة کما وضع اللہ محبة الناقة لما فارقہ النبی شوقا الیہ ومحبة لہ قولہ ونحبہ یکون للمجاز لان الحق ان تحب من یحبک اولان من احب النبی احبہ اللہ ومن احبہ احبہ احباء اللہ ویجوز ان یکون محبة احد ایاہ اشارة الی ان محبة اللہ ایاہ مبالغة لا یمکن محبتہ فی اتعد الاشیاء من صفة الحجر وہو الجبل وقولہ نحبہ اشارة الی محبة اللہ تعالی والجبل واسطة بین الحبیبین کما کانت الشجرة واسطة بین الکلیمین اعلم ان الشیخ رقم ہذا الحدیث بعلامة ق عن ابی ہریرة وہو مذکور فی الجمع بین الصحیحین وجامع الاصول عن سہل وانہ ج مسلم واللہ اعلم ق عائشة اتفقا علے الروایة عنہا احیانا یاتینی مثل صفة مصدر محذوف ای اتیانا مثل اتیان صلصلة الجرس ای صوتہ وہو اشد علی یعنی الوحی الآتی بہذا الصورة اشد من اتیانہ بصورة اخری اعلم ان الوحی اتیان من العلوم الغیبیة ضرب النبی مثلا فی اتیانہ بالصلصلة تیسیرا لہم فی تصورہ قال الشیخ لا یبعد ان یکون ہناک صوت علے الحقیقة منفصل لکان مذہبا للنفس لعدم مناسبتہا ایاہ وکون القلب قریب معناہ فیفصم عنی بفتح الیاء وکسر الصاد ای یقطع الملک الوحی عنی وروی علے بناء المجہول ای یقلع کرب الوحی عنی الفصم بالفاء القطع بدون ابانة وبالقاف القطع مع الابانة وقد وعیت ما قال ای حفظتہ واحیانا یتمثل لی الملک رجلا یکلمنی فاعی ای احفظ ما یقول قالہ حین سألہ الحارث بن ہشام کیف یاتیک الوحی م ابن مسعود رضی اللہ عنہ اذنک علی ان ترفع الحجاب وتسمع سوادی بکسر السین وبالدال المہملة ای مسارتی حتی انہاک یعنی من استماع المسارة قالہ لہ لانہ لما نزل قولہ تعالی لا تدخلوا بیوت النبی الا ان یؤذن لکم جعل النبی لابن مسعود اذنا خاصا بہ وہو انہ اذا جاء یدخل علیہ من غیر استیذان بالقول وکان غیرہ لا یدخل الا بہ وفیہ فضیلة لابن مسعود خ ابو ایوب روی البخاری عنہ ارب ما لہ علے وزن جمل مبتدأ ولہ خبرہ وما زائدة للتعلیل یعنی دعوہ فان لہ حاجة وروی ارب علے وزن علم فعل ماض دعاء علیہ یعنی تساقط ما لہ من الاعضاء یقال ارب الرجل اذا تساقط اعضاؤہ کذا قالہ الجوہری فیکون ذکرہ جاریا علے العادة من غیر قصد کما یقال تربت یداک وروی ارب علے وزن کتف اسم فاعل یعنی ہو بصیر فطن حیث اخذ خطام ناقة النبی لیسمع کلامہ فیکون ما فی ما لہ للاستفہام اعادة لکلام القوم ثم التفت الیہ فقال ت تعبد اللہ ولا تشرک بہ شیئا یعنی ہو حدیث واحد اول للبخاری وقولہ تعبد الی آہ اتفاقا وتقیم الصلوة وتؤتی الزکوة وتصل الرحم دع الناقة قالہ لاعرابی اخذ بخطام ناقتہ ای ناقة النبی الخطام بکسر الخاء ہو الزمام الذی یجعل فی الانف دقیقا فقال یا رسول اللہ دلنی علی عمل یدنینی ای یقربنی من الجنة ویباعدنی من النار فقال القوم ما لہ ما لہ م ابو ہریرة رضی اللہ عنہ اسلم وہی قبیلة سالمہا اللہ ای صنع اللہ بہم ما یوافقہم ولا یؤذیہم بالمحاربة وغفار بکسر الغین المعجمة وتخفیف الفاء قبیلة غفر اللہ لہا قال الشارح کل من ہذین الفعلین یحتمل ان یکون دعاء لہم وان یکون اخبارا عن ذلک واقول اما انی لم اقلہا ولکن اللہ قالہا یدفع الاحتمال الاول ویعین المعنی الثانی ان لم یرد بقولہ ولکن اللہ قالہا لکن اللہ امر بقولہا ولکنہ خلاف الظاہر اما بالتخفیف للتنبیہ وفی روایة خفاف بن ایماء بضم الخاء المعجمة وتخفیف الفاء وای بکسر الہمزة

الى قبيلة سلم سالمها الله وصالحها او سالمها الله وحفظها من الآفات وقبيلة غفار غفر الله لها طوعى

وبالياء المثناة تحت وبالمد غفار غفر الله لها واسلم سالمها الله اما دعا لهما لانهما دخلا في الاسلام بغير حرب
وعصية بضم العين المهملة وفتح الصاد المهملة وتشديد الياء اسم قبيلة عصت الله ورسوله اللهم العن
بني لحيان بكسر اللام وسكون الحاء المهملة وبعدها ياء مثناة تحت والعن رعلا بكسر الراء المهملة وسكون العين المهملة
وذكوان بفتح الذال المعجمة وهما قبيلتان اعلم ان مسلما قال في صحيحه حدثني ابو الطاهر عن ابن وهب
عن عمران عن حنظلة عن خفاف بن ايماء الغفاري قال قال رسول الله صلعم في صلوة اللهم العن بني لحيان ورعلا وذكوان
وعصية عصوا الله وغفار غفر الله لها واسلم سالمها الله اذا سمعت هذا عرفت ان المصنف غير ترتيب الحديث
في النقل وما قيل هذا دليل على جواز لعن جماعة من الكفرة الاحياء فضعيف لان لعن الانبياء انما كان بعد علمهم
بنور النبوة انهم لا يهتدون وليس لغيرهم هذه المعرفة م ابو هريرة روى انه صلعم اكل كل ذي ناب وهو واحد الانياب
وهي ما يلي الرباعيات من الاسنان المراد بذي ناب ما يعدو على الناس واموالهم مثل الذئب والاسد من السباع عم
م عبد الله بن زمعة بالقاف وبالزاء المعجمة والعين المهملة الا م يجلد احدكم امرأته الى حرف جرّ قلت بالياء
الغالكون ما كالحر وما للاستفهام بمعنى متى وفيه معنى الانكار على من يجلد امرأته كثيرا يدل عليه قوله
جلد البعير وهو بالنصب مفعول مطلق كضرب الامير وفي رواية جلد الامة والرواية الاولى اكثر مبالغة لان ضرب
البعير يكون اكثر ولعله يضاجعها يعني بعد جلده بزمان يسير لعله يرجع الى قضاء شهوته منها ولا انطاع عنه
من آخر يومها بمعنى في او للابتداء يعني مضاجعته مبتدأة من آخر يوم جلدها فيه لان المضاجعة يكون في الليل
م عبد الله بن زمعة من الام يضحك احدكم مما يفعل اي يفعل مثله قاله لما ضحكوا من الضرط وفيه استحباب التغافل
عن ضرطة الغير كيلا يتأذى فاعلها رقم المصنف لهذا الحديث بعلامة مسلم لكن الحميدي ذكره في المتفق عليه
الراوي المذكور م ابو حميد الساعدي من روى انه صلعم الا خمرته بتشديد الميم اي غطيته الا بمعنى حرف
تحضيض ولو ان تعرض بضم الراء اي تضع بالعرض عليه عودا يعني ولو كان التخمير بان تعرض قاله لرجل حين
اتاه بقدح من لبن وفيه استحباب التغطية لان الشرب من اناء غير مغطى مكروه او محرم ق ابو هريرة النقا على الرواة
امتي الغر المحجلون يوم القيمة من آثار الوضوء تقدم معنى الغر والمحجل في الباب التاسع في حديث وددت انا قد
رأينا فيه استحباب الزيادة بشيء في غسل المرفقين والكعبين فان قلت هذا ينافي قوله صلعم لما توضأ ثلثا ثلثا
فمن زاد على هذا او نقص فقد اساء وظلم قلنا المراد به الزيادة على العدد بدليل ما قبله في الحديث ق البراء بن عازب
النقا على الرواة عنه انت اخونا ومولانا قاله لزيد بن حارثة تقدم بيانه في الباب الاول في حديث الخالة ام
خ عروة بن الزبير من روى البخاري عنه وهو من كبار التابعين ولد سنة اثنين وعشرين وهو احد الفقهاء السبع
من اهل المدينة انت اخي في دين الله وكتابه وهو قوله تعالى انما المؤمنون اخوة وهي لي حلال قاله لابي بكر لما خطب
عائشة فقال ابو بكر انما انا اخوك كذا وقع مرسلا وهو ما اسنده التابعي الى النبي صلعم من غير ذكر الصحابي الذي يروي وهو خرجه
عائشة عن النبي صلعم ق جابر رض النقا على الرواة عنه انتم اليوم خير اهل الارض قاله يوم الحديبية وكانوا

الفا واربعمائة مصداقه قوله تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة ق انس رض النقا على الرواة
لقي النبي صلعم رجل فقال يا رسول الله متى الساعة فقال صلعم ما اعددت لها قال يا رسول الله ما اعددت لها كثير صيام
ولا صدقة ولكن احب الله ورسوله فقال صلعم انت مع من احببت يعني انت تكون مع محبوبك في الآخرة
عازب رض النقا على الرواة عنه انت مني وانا منك قاله لعلي رض تقدم بيانه في حديث الخالة ام م انس رض
روى انه صلعم انت هية هي راجعة الى اليتيمة والهاء فيها للسكت لقد كبرت بكسر الباء ويقال كبر فلان اذا اسن
وكبر بضم الباء اذا عظم لا كبرت سنك قاله ليتيمة كانت عند ام سليم ام انس بن مالك تقدم الكلام عليه في الباب
الثامن في حديث يا ام سليم اما تعلمين ق ابو سعيد النقا على الرواة عنه اوه بفتح الواو المشددة وسكون الهاء
كلمة يقولها العرب عند الشكاية والوجع عين الربوا يعني حقيقة الربوا وان كانا في التحريم سواء لا تفعل
ولكن اذا اردت ان تشتري التمر يعني التمر الجيد فبعه ببيع آخر يعني بع التمر الردي بشيء واشتر بثمنه التمر الجيد قاله
لبلال حين جاء اي جاء النبي صلعم بتمر برني بفتح الباء وتشديد الياء بعد نون وهو نوع جيد من التمر وقال كان
عندنا تمر ردي فبعت منه صاعين بصاع لنطعم النبي صلعم مصدر يجيء لا يلزم ونذرة التجارة او بيتر بين
وانما لم يأمر صلعم برد ذلك البيع لظهور ان ما هو حرام لا يقدر عليه بل الفسخ او لان بايعه كان مجهولا ولم يمكن
معرفته وقد جاء في رواية الاوى عن ابي سعيد انه صلعم قال عين الربوا فان عين الربوا فردوه م نبيشة الهذلي رض
نبيشة بالنون والباء الموحدة بعدها والشين المعجمة على صيغة التصغير والهذلي بالذال المعجمة قيل ما روى
عن النبي صلعم احد عشر حديثا وانما اخرج منها مسلم هذا الحديث ايام التشريق ايام اكل وشرب وذكر الله فيه دليل على ان
صوم هذه الايام غير جائز لغير المتمتع بالاتفاق واما المتمتع الذي لم يجد الهدي فيجوز له ان يصوم عند احمد ومالك
ق عائشة رض النقا على الرواة عنها اين انا غدا اين انا غدا كرره للتاكيد يعني في بيت اية زوجة اكون غدا
هذا كناية استيذان من ازواجه ان يكون في بيت عائشة لميله اليها كثيرا وان لم يكن في قسمها فاذنت له ازواجه
ان يكون حيث شاء وكان صلعم في بيت عائشة الى ان مات عندها يوم الاثنين في شهر ربيع الاول في مرض الذي توفي فيه
م ابو قتادة رض روى انه كان رسول الله صلعم يمسح رأس عمار بن ياسر ترحما حين يحفر الخندق ويقول له
بؤس ابن سمية بضم السين المهملة وفتح الميم والياء المشددة اسم ام عمار قتل الملحد قديما بمكة وعذبت
لترجع عن دينها فلم ترجع حتى طعنها ابو جهل فماتت بؤس بالنصب منادى مضاف اراد به نداء عمار ولذلك خاطبه
بقوله تقتلك فئة باغية يعني ما اشد بؤسك يا عمار في حال ان تقتلك الفئة وان روي بالرفع فبؤس
خبر مبتدأ محذوف يعني يصيبك بؤس وشدة يا ابن سمية تقدم الكلام على الفئة الباغية م ابن مسعود
روى انه صلعم قال بحسب المرء الباء زائدة من الكذب من فيه بيانية للضمير في بحسب ان يحدث بكل ما سمع يعني تحدثه
بكل ما سمع يكفيه من الكذب لان المسموع يكون صادقا وكاذبا فاذا تحدث بكل ما سمع يصير كاذبا لا محالة
ق انس رض النقا على الرواة عنه قال كان ابو طلحة اكثر الانصار مالا وكان له بستان فيه نخل وما طيب

يقال له بئر حاء بفتح الباء الموحدة وضم الراء المهملة ومد الحاء المهملة فلما نزلت هذه الآية لن تنالوا البر
حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة فقال يا رسول الله ان احب اموالي الي بيرحاء وانها صدقة لله تعالى فضعها
حيث شئت فقال بخ ذلك مال رابح او رايح ذو ربح بخ ذلك مال رابح كرره للتاكيد بالهاء ان
الفاء للجهة وبكرها منونة وغير منونة وبتشديد الياء فعلا ماضيا عند تعظيم امر والرضاء به وقد سمعت ما قالت
وانا ارى ان تجعلها في الاقربين اراد به اقاربه الحديث وفيه دلالة على ان الصدقة بعد ما اطلقت يجوز صرفها الى الاقارب
قال ابو طلحة افعل يا رسول الله فقسمها ابو طلحة في اقاربه وبني عمه رواه الشيخان بمعناه
بابا رابحا بالموحدة والحاء المهملة وبالجيم ايضا من الربح ضد الخسران وقد تقدم ان الصدقة
مقبولة الى قطمير الذي لا يملك الا القشر الذي على النواة وفيه ان الصدقة
وفضلها وبيع عزيز والمفضل عليه كلمة التوقع وان
جوازه بالتصدق وفي ذكر وبذل عليه كلمة التوقع وان
وتحريض على ذكر وبذل عليه كلمة التوقع وان
عسى وكلمة من تبعيضية اي نهارا حتى الخروج
فيه دليل الحديث على جواز الخروج للصدقة للحاجة نهارا
لان المحذور يكون ليلا قال ابو حنيفة لا يجوز الخروج ليلا
وقال ابو يوسف يجوز الخروج ليلا ومحمد مثل قولنا
وقال مالك
وذكر ان الوفق بالظاهر الفعل وهو التصدق لحاجة نهارا
غير مطلع عليها وهو خير من التصدق علانية ليقتدى به
واحتج به من فضل السر على العلانية مطلقا وفيه نظر
لان الفعل حقه الاخفاء فلا يدل على الافضلية
من الفعل حقا لاحد الامة فانهم لم يقولوا به
بالكثير بخلاف الامة فانهم يقولوا به

اذا لم يعتقد وجوبها فانه كافر بالاجماع لانكاره
امرا مجمعا عليه وقد وجد الخلاف بين الكفرة وبين الاسلام فانه اذا
ترك جاز ان يقال انه كافر وان يقال انه ترك واسلم

اولم يحكم عليه بحكم بعينه جحدا بها فقط وبين
العهد ترك الصلوة ويحمل انه الواقع بين الحديثين
يمنع الاسلام ويحمل ان الواقع منها الايذان
وتثنيتها اما على العهد للاولى والغرين
وانما على التغليب على الغرين والغرين
ويحتمل ان يكون المراد بالاذان والاقامة
بين اذان المغرب واقامتها

قال الله تعالى في روضة ذكر سعتها وعشبها وحضرتها ووسط الروضة عمود من حديد اسفله في الارض واعلاه في السماء في اعلاه عروة فقال ارقه فقال لا استطيع
فجاني منصف اي خادم فقال شد بي من خلفي وصعد انه رفعه خلفه بيديه فوقيت حتى كنت في اعلى العمود فاخذت بالعروة فقال استمسك فلقد استيقظت وانا
لفي يدي اعلم ان فيها اربع مراتب يفترقها البتة اربعة اجوبة كل منه ذكر ما يناسب المقول حتى يعلم منه علم التعبير

قال رايتني في روضة ذكر سعتها وعشبها وحضرتها ووسط الروضة عمود من حديد اسفله في الارض واعلاه في السماء في اعلاه عروة فقال ارقه فقال لا استطيع
فجاني منصف اي خادم فقال شد بي من خلفي وصعد انه رفعه خلفه بيديه فوقيت حتى كنت في اعلى العمود فاخذت بالعروة فقال استمسك فلقد استيقظت وانا
لفي يدي اعلم ان فيها اربع مراتب يفترقها البتة اربعة اجوبة كل منه ذكر ما يناسب المقول حتى يعلم منه علم التعبير

وعن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال على تلك الروضة روضة الاسلام وذلك العمود عمود الاسلام وتلك العروة
العروة الوثقى وانت على الاسلام حتى تموت قال له حبن فمن هو وابوه عليه يقدم تعويره في ابتدا ان يع
في حديث البراق التي رأيت عن يمارك م عائشة ا وروى مسلم عنها تلك الكلمة الحق يخطفها الجني يخطف
على وزن يعلم يعني ياخذها بسرعة فيقذفها في اذن وليه يعني الكاهن في صماخ والصماخ الجبيب وهو
يلقيها فيزيد فيها اي يزيد وليه على تلك الكلمة وقد سمعنا بعضهم على مائة كذبة بفتح الكاف وكسر الذال قال الزمخشري
حين قالت ان الكهان جمع الكاهن وهو المدعي معرفة الغيب كانوا يحدثونا شيا فنجده حقا
تقدم توضيحه في البقرة في حديث ان الملائكة تنزل في العنان وهو السحاب ذكر الملائكة كما تسمع لك
ولو قرأت يعني لو دست على قرائك اصحتا اي الملائكة يراها الناس ملتبسة بهم اي من الناس ما هو مجرور الى الكم
موصولة وان يكون نافية والضمير في تستر للملائكة قاله الخليل على ما نقل التصغير وقيل بفتح الهمزة والسين
والاول اصح بن حضير بضم الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة وسكون الياء المثناة تحت ثم راء وسورة البقرة
اقوال نسائح ما المراد ظرف لقوله قال فظاهر ان هذا القول الى يكون حين قرأته بل كان حين حكى
اسيد ما رآه صباح تلك الليلة بكذا روى الزاوي وقال فلما اصبح اتى النبي صلى الله عليه وسلم وذكر ذلك له على ان الحديث
عبد مروي عن البراء بن عازب عن ابي سعيد الخدري والمروي عن البراء بن عازب في القصة المذكورة في المتن انه
قال تلك السكينة نزلت بالقرآن هكذا روى في الصحيح والتحقيق وعند فرس مربوط بشطنين الشطن الحبل
ان بين الجيم والطاء المهملة الحبل الطويل الذي يربط به الفرس اقاد اكرا الربط بشطنين تنبيها على انه كان جموحا
ولو كان سهل القياد لكفاه شطن واحد فتغشته سحابة اي سترته يعني وقعت فوق رأسه
كقطعة سحاب فجعلت تدنو وتدنو يعني طفقت تقرب الطول لسماع قراءة القرآن وجعل
فرسه ينفر منها بالفاء والراء المهملة من النفار وروى بنقن بالقاف والنون المجمة من نقنق اذا ولى
يضرب الواو وفي الحديث جواز ان ترى الائمة الملائكة وان قراءة القرآن سبب لنزول الرحمة ابن عوف
رضي الله عنه تلك محض الايمان يعني علامة خلوصه لان من كان ايمانه قويا لا يتعاظم تكلم بما وقع في قلبه ورسوسة
الشيطان يعني الوسوسة قال حين سئل عنها ومي ما يجد ولا ان ما في مصدرية في نفسه ما يتعاظم
ان يتكلم به خوفا من ربه لعلم فساد ما وسوسه الشيطان ويروى كاثارة الى مصدر بتعاظم صريح
الايمان رواه ابو هريرة تفرد به اي بالمروي ثانيا عن الزواوي ولا ان مسلم ايضا اي كما تفرد عن رواه اولا عن
م رافع بن خديج رفع لم عن ثمن الكلب خبيث واستراب بعض على ان بيع الكلب مطلقا غير جائز وجزوه
ابو حنيفة واجاب عن الحديث بان لفظ الخبيث لا يدل على الحرمة بدليل انه لم يقل فلا كسب الحجام خبيث مع انه يحرم
اتفاقا وقد ثبت انه احتجم واعطى الحجام اجرة وقال فيهم ما اليح اقتاؤ فيه جائز وما لا
فلا وقال مالك لا يجوز بيعه لكن على تلف القيمة كام الولد ومر في البيوع وما ناخذه الزانية على زنا

المراد بالكلمة الحق ما يتكلم الملائكة ويتحدث
ان يسلبنا بشرته يريدان الحديث
صديق الجنة لا يكذب الا ثلاثا هو لا بد ليكذبن
واتى شاهد ما يطفئ ويغويه وفي دليل على ان
فيما صدق فان ذكر لا يكفر الا الاعلاء ما قال وان وجد
والكهانة الاخبار بالغيب ودعوى عرفة الاسرار

قوله الوحدة بلفظ الفعل في نسخة

قائم ما سلوع الرجل بكسر الشين الكوة من السماء
فتخطفه الطير كان اجرة اليوم الذي يقعد فيه
وان يعلم لكل وهذا اولى ايما يتعاظم احدكم لا
الى نفس الوسوسة لانها ضرورة الى ما يتكلم به وايما لم
ايما نا خالصا ويؤيد ما روي في بعض الروايات
او قد وجد تحقيقه وذكر صريح الايمان اي وجد
الله تعالى ذكر نفوسهم من صريح الايمان لانه
من الدليل على انه قوت الايمان طوت

الخمس خلاف الظاهر وخلاف الرجح

وعليه الجمهور

قيل المعنى اذا يسن بين كل اذان واقامة
صلوة والاوجه حمله على ان بين كل اذان
والاقامة الذي يعقبه صلوة اذانا واحدا ويجوز
ان يقال انه اذا اذن بين كل صلاتين
فالتغليب ظاهر

كان رجل من الانصار يؤمهم في مسجد قباء فكلما افتتح سورة في الصلوة افتتح بقل هو الله احد فاذا فرغ منها يقرأ سورة اخرى معها يصنع ذلك في كل ركعة فقال له اصحابه انك تفتتح بهذه السورة ثم لا ترى انها تجزيك حتى تقرأ باخرى فاما تقرأها واما تدعها وتقرأ باخرى فقال ما انا بتاركها ان احببتم ان اؤمكم بذلك فعلت وان كرهتم تركتكم وكانوا يرون انه افضلهم فكرهوا ان يؤمهم غيره فلما اتاهم النبي اخبروه بذلك فقال يا فلان ما يمنعك ان تفعل ما يأمرك به اصحابك وما يحملك على لزوم هذه السورة في كل ركعة قال اني احبها قال ان حبها ادخلك الجنة

جبيث يعني وام حرمته ثابتة بدليل انه سماه مهرا لانه على صورته وكسب الحجام خبيث اطلاق الخبيث عليه باعتبار حصوله من ادنى المكاسب ... حبك اياها ادخلك الجنة اي صار سببا لدخولك الجنة لان دخول الجنة انما هو بفضل الله اورده بلفظ الماضي ابرازا له في صورة الحاصل ... يلازم هذه السورة في كل ركعة فقيل له ما يحملك على الزومها فقال اني احبها يعني سورة الاخلاص ... بريدة بن الحصيب

رو عنه حرمة نساء المجاهدين على القاعدين اي على الذين قعدوا عن الغزو لعذر او غيره كحرمة امهاتهم في لزوم رعاية حقوقهن وسوء النظر اليهن وما من رجل من القاعدين يخلف رجلا من المجاهدين في اهله يعني يكون خليفة له في رعاية مصالحهم فيخونه فيهم اي يخون القاعد الغازي في اهله الا وقف له اي صار موقوفا للمجاهد يوم القيمة فيأخذ من عمله ما شاء اي يأخذ من ثوابه ... بقدر خيانته ... ما شاء يكون محمولا على التخويف قال الشيخ ... هذه الخيانة لكونها اعظم الخيانات ... ثم التفت الينا رسول الله فقال فما ظنكم قال المظهر هذا خطاب للقاعدين اي فما ظنكم بالمجاهد من الخيانة يعني اذا علمتم هذا فاحذروا عن الخيانة وقال التوربشتي خطاب للمجاهدين يعني فما ظنكم في حصول المجازاة اعلى من هذه المجازاة والقول الاول اولى لان سياق الكلام جار في نساء المجاهدين وتوقيرهم وتوقيهم منه ابن عمر رضي الله عنه متفقا على الرواية عنه حسابكما على الله احدكما كاذب يعني يلزم على التوبة لا سبيل لك عليها بيان لوقوع الفرقة بينهما ابدا قال ذلك للملاعن بعد فراغهما من اللعان ابو هريرة متفقا على الرواية عنه حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنائز واجابة الدعوة وتشميت العاطس وهذه الحقوق من فروض الكفايات ابو هريرة مر وسلم عنه حق المسلم على المسلم ست قيل وما هن يا رسول الله قال اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا استنصحك اي طلب منك النصيحة فانصح واذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه وهذا الحديث في معنى الحديث المتقدم الا انه ذكر هنا ابتداء السلام وفي المتقدم رده وزاد عليه ذكر النصح فيكون المجموع بمقتضى الحديثين سبعة ابو هريرة متفقا على الرواية عنه حق لله على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام يغسل راسه وجسده ويروى لله على كل مسلم حق ان يغتسل في كل سبعة ايام يوما اراد به يوم الجمعة بدليل ما ورد في رواية يوم الجمعة ... يوما تقدم الكلام عليه في الباب التابع ... الغسل يوم الجمعة جابر رضي الله عنه وسلم عنه حلبها على الماء بفتح اللام مصدر والمراد به ان يحلبها في الموضع القريب من الماء لانه في الغالب يكون مجمع الناس فيصيبهم من اللبن واعارة دلوها واعارة فحلها ومنحتها بالرفع عطف على الاعارة ومنحة الابل اعارة ناقة ليحلبها الفقير وحمل عليها في سبيل الله قاله الرجل يا رسول الله ما حق الابل ... هذا الحق بمعنى الجدير لان هذه الامور غير واجبة على صاحب الابل الا ان يضطر اليها الفقير ... من اداء الحق الوعيد بتاركه هذه الامور يكون محمولا على صورة الاضطرار عبد الله بن عمرو رضي الله عنه متفقا على الرواية عنه حوضي مسيرة شهر ماؤه ابيض من اللبن وريحه اطيب من المسك وكيزانه اي ظروفه كنجوم السماء من شرب منه فلا يظمأ ابدا تقدم الكلام عليه في الباب الخامس من حديث والذي نفسي بيده لانيته اكثر من نجوم السماء ابو الدرداء مر وسلم عنه

دعوة المرء المسلم لاخيه بظهر الغيب مستجابة عند راسه ملك موكل كلما دعا لاخيه بخير قال الملك الموكل به آمين ولك بمثل تقدم بيانه في الباب الخامس ... ما من عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب ابو هريرة مر وسلم عنه دينار انفقته في سبيل الله ودينار مبتدأ انفقته صفته ودينار انفقته في رقبة اي في فك رقبة ودينار تصدقت به على مسكين ودينار انفقته على اهلك اعظمها اي اعظم الدنانير المذكورة اجرا الذي انفقته على اهلك اعظمها ابتدا والذي انفقته خبره والجملة الاسمية خبر لدينار في اول الحديث وانما صار اعظم لان في انفاق الاهل صلة الرحم غير التصدق عثمان بن ابي العاص الثقفي رضي الله عنه ذاك شيطان يقال له خنزب بخاء معجمة مكسورة او مضمومة ونون ساكنة ثم زاء معجمة مكسورة او مفتوحة قال ابو عمرو الخنزب قطعة لحم منتنة وهو لقب ذلك الشيطان فاذا احسسته فتعوذ بالله منه واتفل على يسارك بضم الفاء وكسرها في الفعل التفل وهو نفخ معه ادنى بزاق والمؤمن منه شكا اليه الشيطة ثلثا قال له ان الشيطان قد حال بيني وبين صلوتي وقراءتي يعني اذهب عني اللذة والخشوع فيها يلبسها علي بكسر الباء وتشديدها اي يخلطني فيها ح عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها ذلك لو كان قاله حين قالت وا راساه هي كلمة تستعمل في الندبة ارادت بها التحزن من موتها ذاك بكسر الكاف خطاب لعائشة وذا اشارة الى موتها وانا حي الجملة حالية فاستغفر لك وادعو لك ... فقالت واثكلاه والله اني لاظنك تحب موتي ولو كان ذلك لظللت معرسا ببعض ازواجك فقال بل انا وا راساه اراد به والله اعلم انه يبقى بعده وفي الحديث اشارة الى انه يجوز التزام فعل على تقدير موت احد ابو هريرة متفقا على الرواية عنه راس الكفر نحو المشرق بالنصب على الظرفية يعني في جهة المشرق يجوز ان يراد به كون النعمة لان اكثر الفتن التي كانت في الاسلام بعد قتل عثمان من فتنة الصفين والنهروان وقتل الحسين بالعراق وفتنة الحجاج وابن الزبير قالوا قتل في ... من قراء التابعين وغير ذلك من الفتن كان ظهوره من قبل المشرق واراقة دماء المسلمين كون الاسلام ويجوز ان يراد بالكفر الذي هو ضد الايمان ويكون ذلك خروج الدجال والفخر والخيلاء في اهل الخيل والابل والفدادين اهل الوبر بالجر صفة الفدادين والسكينة في اهل الغنم تقدم بيانه في الباب التاسع في حديث الفخر والخيلاء في الفدادين ثم ابو هريرة مر وسلم عنه رب اشعث ... وهو الذي لبد شعره لما لا يدهن ولا يسرح مدفوع بالابواب اي من شانه ان يدفع فيها لرثاثة هيئته لو اقسم على الله لابره سهل بن سعد متفقا على الرواية عنه رباط يوم وهو مصدر رابط اذا اقام في ثغور تغور الاسلام محاربا للعدو في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها قيل معناه ثواب رباط يوم خير من ثواب انفاق الدنيا لو انفق في الخير لحقارة الدنيا عنده لكن الوجه ان يقال انه من باب تنزيل الغيب منزلة المحسوس وان ذلك الدنيا ونعيمها المحسوس متعظم في النفوس تحقيقا للمعنى في قلوبهم ان ثواب اليوم الواحد في الرباط خير من كل هذه المحسوسات وموضع سوط احدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها خص السوط بالذكر وان كان الاقل منه خيرا ايضا لان من شان الراكب اذا اراد النزول في منزل ان يلقي سوطه قبل ان ينزل لئلا يسبقه احد فيه وهذا تحريض منه على ما في الجنة وقع في اثناء الكلام والروحة وهو المرة من الرواح

ستغفار

الحمد لله الذي جعل لنا من الاستغفار سلما ومن الذنوب حصنا ومن الشيطان حرزا ومن النار مهربا ومن الجنة مطلبا ومن الرحمة مرتعا ومن الخير مكسبا ومن الشر مهربا ومن الدنيا مخرجا ومن الآخرة مولجا ومن الحسنات مدخرا ومن السيئات مزجرا ومن الفقر مغنما ومن الغنى مغرما ومن الجوع مشبعا ومن العطش مروى ومن الظمأ مبردا ومن الخطايا مطهرا ومن الذل معزا ومن الخوف مؤمنا ومن الضلالة مرشدا ومن الجهل معلما ومن الغفلة منبها ومن الوحشة مؤنسا ومن الوحدة مجلسا ومن الضيق مفرجا ومن الهم مذهبا ومن الغم مكشفا ومن الحزن مسليا ومن الفاقة مغنيا ومن الضر شافيا ومن الداء دواء ومن الجدب خصبا ومن الشدة رخاء ومن الكرب فرجا ومن الحرب سلما ومن الشدائد مخلصا ومن الوحشة مؤنسا ومن الوحدة مجلسا ومن الضيق مفرجا ومن الهم مذهبا ومن الغم مكشفا ومن الحزن مسليا ومن الفاقة مغنيا ومن الضر شافيا ومن الداء دواء ومن الجدب خصبا ومن الشدة رخاء ومن الكرب فرجا ومن الحرب سلما ومن الشدائد مخلصا

ستغفار

الحمد لله الذي جعل لنا من الاستغفار سلما ومن الذنوب حصنا ومن الشيطان حرزا ومن النار مهربا ومن الجنة مطلبا ومن الرحمة مرتعا ومن الخير مكسبا ومن الشر مهربا ومن الدنيا مخرجا ومن الآخرة مولجا ومن الحسنات مدخرا ومن السيئات مزجرا ومن الفقر مغنما ومن الغنى مغرما ومن الجوع مشبعا ومن العطش مروى ومن الظمأ مبردا ومن الخطايا مطهرا ومن الذل معزا ومن الخوف مؤمنا ومن الضلالة مرشدا ومن الجهل معلما ومن الغفلة منبها ومن الوحشة مؤنسا ومن الوحدة مجلسا ومن الضيق مفرجا ومن الهم مذهبا ومن الغم مكشفا ومن الحزن مسليا ومن الفاقة مغنيا ومن الضر شافيا ومن الداء دواء ومن الجدب خصبا ومن الشدة رخاء ومن الكرب فرجا ومن الحرب سلما ومن الشدائد مخلصا

ومفهوم العدد باطل او نفى الخبر النبي ص اولا بالقليل ثم لما اعلمه الله بزيادة فضله على من صلى بالجماعة
اخبر بالكثير وقيل يحتمل ان يكون لاختلاف درجاتهم لاختلاف احوال المصلين في رعاية آداب الصلوة او لاختلاف
فضيلة الصلوة فالزيادة يكون في الصبح والعصر او لاختلاف فضيلة الاماكن من المسجد وغيره وقيل الاختلاف بحسب
زيادة الجماعة وقلتها وهو مذهب الشافعي لقوله ص صلوة الرجل مع الرجل افضل من صلوته مع الرجل ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه صلوة الرجل في جماعة تزيد على صلوته في بيته وصلوته بالجمع على صلوته في سوقه
بضعا بكسر الباء وقيل بفتحها وهو ما بين الثلث الى التسع وقيل ما بين الواحد الى العشرة وعشرين درجة وذلك ان
احدهم اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم اتى المسجد لا ينهزه الا الصلوة اى لا يقيمه من موضعه الا الصلوة يعلم انه
بخروجه في بيته غير الصلوة من امور الدنيا اعلم ان ظاهر الحديث يدل على ان فضيلة الجماعة تحصل بجماعة في المسجد
لان قوله وذكر بيانا لما قبله وقال القرطبي انه حاصل بمطلق الجماعة لم يخط خطوة الا رفعه الله بها درجة وحط عنه
بها خطيئة حتى يدخل المسجد فاذا دخل المسجد كان في الصلوة اى في حكم المصلين من جهة الثواب ما كانت الصلوة
تحبسه يعني ما دام انتظار الصلوة بجماعة يمنعه عن ذهابه والملائكة يصلون على احدكم ما دام في مجلسه الذي
صلى فيه يقولون اللهم ارحمه اللهم اغفر له اللهم تب عليه يعني وفقه للتوبة ما لم يؤذ فيه يعني ما لم يصدر منه بغير حق
ما يتأذى منه بنو آدم ما لم يحدث فيه يعني ما لم يفعل في مجلسه امرا محدثا وبدعا وقيل معناه لم ينقض فيه ذلك ش
ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه صلوة الليل مثنى مثنى فاذا خشيت الصبح اى عن اتيانه فاوتر بواحدة قاله
لما سأل رجل عن صلوة الليل لمذهب ابو يوسف ومحمد والشافعي على ان الافضل في نافلة الليل مثنى مثنى وقال ابو
الافضل في نافلة الليل والنهار اربع اربع لانه ادوم تحريمة فيكون اكثر مشقة وحملوا معنى المثنى على الشفع
م ابو هريرة رض دور وسلم عن صياح المولود حين يقع نزغة بالغين المعجمة اى نخسة وطعنة من الشيطان تقدم
عليه في الباب الحادي عشر حديث ما من مولود يولد م ابو هريرة رض دور وسلم عن ضرس الكافر مثل احد يعني سن الكافر
في جهنم يكون مثل جبل احد في العظم وغلظ جلده مسيرة ثلث اى ثلث ليال ليكون المه اكثر م جابر رض
دور وسلم عن طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية تقدم بيانه
في الباب الاول في حديث من كان عنده ما يشبع م [illegible] سنان رض عنه دور وسلم عن عجبا لامر المؤمن ان امره كله له خير
وليس ذلك لاحد الا للمؤمن اراد به المؤمن الكامل وهو المتصف بهذه الصفة ان اصابته سراء وهي ما يسره
شكر فكان خيرا له وان اصابته ضراء صبر يعني رضي بتلك المكروهة ووطن نفسه عليها فكان خيرا له وهذان
الشرطيتان بيان لكون امر المؤمن كله خيرا ولهذا فصل عما قبله م جابر بن سمرة رض دور وسلم عن قال كنا
نصلي مع النبي ص فاذا سلم احدنا كان يشير بيده الى من عن يمينه وشماله ويقول السلام عليكم فقال ص على ما تومئون
بهمزة بعدها واو الجمع اى تشيرون بايديكم كانها اذناب خيل شمس بضم الشين وهي من الدواب ما لا تستقر لحدتها
وانما يكفي احدكم ان يضع اى يفعل الفعل فاعل يكفي يده على فخذه ثم يسلم على اخيه اراد به الجنس من على يمينه وشماله

من الموصول مع صلتها بدل من اخيه ام قيس بنت محصن بكسر الميم وبالحاء والصاد المهملتين
اتفقا على الرواية عنها علام تدغرن اصله على ما حذفت الالف من ما الاستفهامية على سبيل الانتهاء قال النووي
قوله علام تدغرن بهاء الكتب هكذا وقع في جميع النسخ تدغرن بالدال والراء المهملتين بينهما غين معجمة اى تغمزن
وتعصرن اولادكن بهذا العلاق بضم العين المهملة ما يعصر به العذرة من اصبع وغيرها يعني لا تعصرن عذرة
اولادكن بالاصبع وغيرها وبكسرها الداهية فيكون الباء بمعنى في على التوجيه الثاني عليكن بهذا العود الهندي
اى الزمن كاستعماله في عذرة اولادكن قيد العود بالهندي لثبوت نوع آخر منه يقال له عود يجري كذا
بعض [illegible] وقال النووي العلاق بفتح العين مصدر يعني على اى شيء تعالجن بهذا العلاج الشنيع الذي
هو العلاق ويروى بالاعلاق وهو ازالة العلوق وهو الداهية والآفة فان فيه سبعة اشفية منها ذات الجنب
اى من تلك الاشفية شفاء ذات الجنب او التقدير سبعة اشفية من سبعة ادواء منها ذات الجنب والاول اقرب
بتقدير الكلام ومنها العذرة انما خص ذات الجنب بالذكر لانها اصعب الادواء وهي دبيلة كبيرة ظاهرة في باطن الجنب منفجرة
الى داخل الجنب يسعط من العذرة وهي بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة اجتماع الدم في فوق الحنك الاعلى
بحيث يظهر انتفاخ ذلك الموضع وعادة ان يعصرنه بالاصبع هذا ابتداء كلام بيان كيفية التداوي به يعني
يدق العود ناعما ويدخل في الانف ويلد من ذات الجنب على صيغة المجهول بتشديد الدال المهملة يقال لد
الرجل اذا صب من الدواء في احد شقي الفم انما بين النبي ص من تلك السبعة اثنين وسكت عن الخمسة لعدم الاحتياج
الى التفصيل في ذلك الوقت والنص هو العالم بالكل المذكور في الطب من منافعه انه يدر البول ويقوي الاعصاب
والمعدة والكبد والدماغ ويحرك شهوة الجماع وينفع السموم ويقتل الدود اذا شرب بالعسل فان قلت ما وجه
تخصيص منافعه بسبع قلت لانها هي الانفع في الغالب او هي الاشهر او هي كلياتها والباقي تفرعها ق
ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه على المرء المسلم اى يجب عليه السمع والطاعة لاولى الامر فيما احب وكره اى فيما
امر سواء كرهه المسلم او رضي به الا ان يؤمر بمعصية فاذا امر بمعصية فلا سمع ولا طاعة اى لا يطيعهم ق ابو هريرة اتفقا على الرواية
على انقاب المدينة جمع نقب بفتح النون وحكى القاضي ضمها وهو الطريق في الجبل ملائكة لا يدخلها الطاعون والدجال
يعني بسبب الملائكة وهو استثناء ايضا خ ابو هريرة رض دور البخاري عن عمرو بن لحي بضم اللام وفتح الحاء المهملة
وتشديد الياء ابن قمعة بفتح القاف وسكون الميم وبالعين المهملة ابن خندف بكسر الخاء المعجمة وسكون النون
وكسر الدال المهملة ابو خزاعة بضم الخاء المعجمة وبالزاء المعجمة عمرو مبتدأ وابو خزاعة خبره وفيه بيان نسب
عمرو بن لحي وهو اول من سيب السوائب وهو الذي اخبر عنه النبي ص انه يجر قصبه في النار فالمذكور في صحيح
مسلم رأيت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف ابا بني كعب يجر قصبه في النار م ابو ايوب رض دور وسلم عن غدوة في سبيل الله
او روحة خير مما طلعت عليه الشمس وغربت تقدم بيانه في باب حديث رباط يوم م جابر رض دور وسلم عنه
غلظ القلوب يعني قساوتها في اهل المشرق والايمان في اهل الحجاز اى في اليمانين ويجوز ان يراد باهلها اهل المدينة

المعنى ان الدجال ليس اخافه عليكم لا ايمان يخرج وانا فيكم فانا محاجه ومخاصمه فلا حاجة اليكم في محاجته ومخاصمته حتى اخاف التوانى في ذلكم والايمان به وان يخرج ولست انا فيكم وكل احد محاج بنفسه ومخاصم عنا دهو بيان انا ساف كاف في تقدير خروجه وهو حى او ميت ما ذا شانهم ان يفعلوه ولكن غير الدجال اخوفنى عليكم من الفتن والملاحم واتباع الاهوآء واعجاب المرء بنفسه وقد فضلنا على فتنة الدجال بما لحقكم بعظمها وعا يليها حيث هو يقرع منا عليهم وما يقع مع فتنة الدجال وتصغرها مع هذه الفتن وقوله ان يخرج وانا فيكم من قال احاديث انه يخرج بعده وبعد المهدى وان عيسى يقتله فيكم في جوابه انما قال هكذا لابقاء الخوف على المكلفين من فتنته والالتجاء الى الله من شرها لو لم يذكر الاول والثوانى والجواب الثانى ما قدمته لكم من انه هو يقرع عليهم من فتنته لكنه فضل عليكم لكان يضره من الفتن الداثرة والاحن النائرة فيما بينهم واستصغر في جنب هذه الفتن الكبار وتخويفا عليهما جميعا وارتفع دم احنى على الوجه الثانى الكائن كابينت لكم طوبى

لعوله ان الايمان ليارز الى المدينة من النواس بن سمعان رو مسلم عن النواس بفتح النون وتشديد الواو وبالسين المهملة وسمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم وبالعين المهملة غير منصرف غير الدجال اخوفنى عليكم قال النووى اخوفنى افعل التفضيل بنون بعدها الياء هكذا رواية الاكثرين وروى بعضهم بحذف النون وهما لغتان صحيحتان ولما كان مقارنة افعل التفضيل بنون الوقاية غير معتادة وجهوا بان اخوفنى اصله اخوف فلحقت نون الوقاية ثم اللام كابولت في لعن بمعنى لعل والمعنى غير الدجال اخوف مخوفاتى عليكم لان في علائه من شرها على الكذب يتسلولونكا عليه وفى نسخة والمرء تعزم الله بعفوانه المصحح على شاد يخوفنى بفتح الفاء وان تغير بانه غير رواحم الله العلم صحيحوا كذا حررا على التلفظ اللائق لكن المعنى على الاول اقرب ان يخرج وانا فيكم فانا حجيجه دونكم اى محاجه قدامكم ومخاصمه باظهار الحجة على كذبه وهذا كانه تعليل لكون غير الدجال اخوف لهم فان قلت كيف قال وانا فيكم وقد اخبر ان الدجال يخرج بعد المهدى ويقتله عيسى قلت يمكن ان يكون هذا الحديث قبل علمه بوقت خروجه وان يكون المراد منه الاعلام بوقت وقته وجه وقرب الساعة ليكونوا على خوف وليلتجوا الى الله من شره كما قال بعثت انا والساعة كهاتين اشارة الى السبابة والوسطى وان يخرج ولست فيكم فامرء حجيج نفسه بمعنى فاعل الجملة خبر بمعنى الامر فليحج عن نفسه بما عنده من الحجج الشرعية والعقلية الدالة على كذبه والله خليفتى على كل مسلم وهذا تفويض من النبى الى الله تعالى يدفع شره عنهم انه شاب قطط بفتحتين والقاف والطاء المهملة اى شديد جعودة شعره مثل شعور الحبشين عينه طافية اى مرتفعة عن موضعها كانى اشبهه بعبد العزى بضم العين المهملة وفتح الزاء المعجمة المشددة وهو يهودى من خزاعة مات في الجاهلية بن قطن بفتح القاف والطاء المهملة فمن ادركه منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف اى اوائلها تخصيص هذه السورة بقرأته بتقرير الله معوض الى النبى او يقال اوائلها مشتملة على قصة اصحاب الكهف وهم لما التجأوا الى الله تعالى نجاهم من شر دقيانوس والمرجو من الله الكريم ان يحفظ قارئها من الدجال وشبته على الدين القويم انه خارج خلة بفتح الخاء المعجمة واللام المشددة والتاء المنونة هو طريق في الرمل قال القاضى المشهور فيه فتح الخاء المهملة ونصب التاء بغير تنوين اسم موضع بين الشام والعراق ورواه بعضهم بضم اللام وهاء الضمير اى نزوله كذا ذكره الحميدى في الجمع بين الصحيحين فعاث بالعين المهملة والثاء المثلثة فعل ماض من العيث اى افسد وقيل هو اسم فاعل من العيث وهو الافساد وهذا اظهر حيث عطف على خارج يمينا وشمالا اشارة الى ان افساده غير مختص بما يمر عليه من البلاد بل يبعث سراياه يمينا وشمالا فلا يأمن من شره مؤمن الا من عصمه الله يا عباد الله فاثبتوا اى على دينكم وتوحيدكم فلا تتبعوا الفتن اذا لقيتم قلنا يا رسول الله وما لبثه فى الارض قال اربعون يوما يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة قيل المراد منه ان اليوم الاول لكثرة غموم المؤمنين فيه وشدة بلاء اللعين يرى لهم كسنة وفى اليوم الثانى يهون كيده ويضعف امره فيرى كشهر وفى اليوم الثالث يرى كجمعة لان الحق فى كل وقت يزيد قدرا والباطل ينقص ولان الناس كلما اعتادوا بالفتنة والمحنة تهون عليهم الى ان يضمحل شوكتها ولكن هذا القول مردود لانه غير مطابق لسؤالهم بقولهم فكفينا فيه صلوة يوم

البلغنا وجابهم

وجوابهم بقوله لا اقدروا له بل هذا جار على حقيقته ولا امتناع فيه لان الله تعالى قادر على ان يزيد كل جزء من اجزاء اليوم الاول حتى يصير مقدار سنة خارقا للعادة كما يزيد في ساعة من ساعات اليوم وساير ايامه كايامكم قلنا يا رسول الله فذلك اليوم الذي كسنة ايكفينا فيه صلوة يوم قال لا اقدروا له قدره يعنى اقدروا لاداء صلوة الخمس قدر يوم يعنى تقديرهم انه اذا مضى بعد طلوع الفجر قدر ما يكون بينه وبين ظهر يوم يصلون الظهر ثم اذا مضى قدر ما يكون بينه وبين العصر يصلون العصر وعلى هذا قال القاضى هذا حكم مخصوص بذلك الزمان شرعه لنا صاحب الشرع لان الاوقات اسباب وتقديم المسببات على الاسباب غير جائز الا بشرع مخصوص كما تقدم العصر على وقته بعرفات قلنا يا رسول الله وما اسراعه اى كيف اسراعه فى الارض قال كالغيث استدبرته الريح الجملة حال او صفة الغيث واللام فيه للعهد الذهنى فيأتى على قوم فيدعوهم فيؤمنون به ويستجيبون له فيأمر السماء فتمطر والارض فتنبت فتروح عليهم اى تجيئهم بعد زوال الشمس سارحتهم يعنى مواشيهم السارحة الماشية التى تذهب بالغداة الى المراعى اطول ما كانت ذرى بضم الذال المعجمة وفتح الراء المهملة وسكون الياء جمع ذروة وهى اعلى سنام البعير وذروة كل شىء اعلاه واسبغه افعل تفضيل اى اتمه ضروعا وهو كناية عن كثرة اللبن وامده افعل تفضيل من المد خواصر جمع خاصرة بالخاء المعجمة وهى ما تحت الجنب ومدها عبارة عن كثرة الاكل والشبع وهو كناية عن السمن ثم يأتى القوم فيدعوهم فيردون عليه قوله فينصرف عنهم فيصبحون ممحلين اى يصيرون اصحاب محل وهو القحط ليس بايديهم شىء من اموالهم ويمر بالخربة فيقول لها اخرجى كنوزك فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل وهو جمع اليعسوب بفتح الياء المثناة تحت والعين المهملتين والباء الموحدة يعنى تظهر كنوز تلك الخربة وتجتمع عند الدجال كما تجتمع النحل عند يعسوبه ثم يدعو رجلا ممتلئا شبابا نصب على التمييز يعنى يكون ذلك الرجل فى عنفوان شبابه فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين بكسر الجيم وسكون الزاء المعجمة اى قطعتين رمية الغرض منصوب على المصدر يعنى قطعتين بعد بينهما مقدار رمية الغرض وهو الهدف فيرميه ليظهر عند الناس بلا شبهة انه هلك ثم يدعوه اى الدجال ذلك الرجل المقطوع فيقبل اى الرجل على الدجال يتهلل وجهه لجهة الحال اى يستنير وجهه من الفرح ويضحك حال بعد حال من ضمير يقبل فيقول ليصلح هذا الهنا فيينما هو كذلك اى بين اوقات الرجل وفعل الدجال اذ بعث الله المسيح بن مريم فينزل عند المنارة البيضاء شرقى بالنصب على الظرفية دمشق بفتح الميم وكسرها والفتح اشهر بين مهرودتين روى بالدال المهملة والمعجمة والمهملة اكثر وهما ثوبان مصبوغان بورس واضعا كفيه على اجنحة ملكين اذا طأطأ رأسه بالطاء المهملتين اى خفض قطر اى يقطر عرقه واذا رفعه تحدر منه يعنى اذا رفع رأسه نزل جمان بضم الجيم وتخفيف الميم حب يصنع من الفضة كاللؤلؤ فلا يحل بكسر الحاء قال النووى معناه لا يقع قال الطيبى هو بكسر الحاء معناه لا يحق ويجد ريح نفسه بفتح الفاء وهو موقوف اى نفس عيسى ويجرى على تقدير ان فيه فاعل لا يحل لكافر يعنى لا يحق له ان يجد ريح نفسه في حال من الاحوال الا مات ونفسه ينتهى حيث ينتهى طرفه

فيطلبه حتى يدركه بباب لُدّ بضم اللام وتشديد الدال المهملة وهو اسم جبل بالشام وقيل قرية من قرى بيت المقدس يقتله فان قلت ما قبل يقتضي ان يموت الدجال حين رآه عيسى لانه كافر فكيف يقتله قلت تقدم توجيهه في الباب الثالث وحديث لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم بالاعماق ثم تأتي عبيس بن مريم فيقول قد غلبهم الله منه اي الدجال فيمسح عن وجوههم يعني يزيل عنا ما اصابهم من عباس سعر الغز وبالغة في اكرامهم او معناه يكشف ما نزل بهم من الخوف ويسرهم بخبره بقتل الدجال ويحدثهم بدرجاتهم في الجنة فبينما هو كذلك اذا وحى الله الى عيسى اني قد اخرجت عبادا لي لا يدان لاحد بقتالهم فحرز عبادي الى الطور يعني ضمهم الى الطور بحيث لا يصل اليهم احد غيرك والدفاع يكونان باليد واثنائية اليد لبلوغ الدفاع في المعنى ولتيسيره اذ الامكان شيء لان فوق اليدين اكثر من قوة يد واحد ط ثم يبعث الله يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون اي من كل موضع مرتفع يسرعون قيل هم اولاد يافث بن نوح عليه السلام والحدب الطوبا بالنبا بالجبل او الجبل والحدب والنشز والتل المرتفع من الارض ط

والخبر بالنجا المتلقى من جبل الخمر بفتح الخاء المعجمة وسكون الميم وهو جبل بيت المقدس ينعوذ لغة قتلنا من في الارض لم نحن اي تعالوا فلنقتل من في السماء فيرمون بنشابهم بضم النون وتشديد الجيم جمع النشابة وهي السهم الباء فيه زائدة الى السماء فيرد الله عليهم دماء مخضوبة ويحصر نبي الله عيسى واصحابه وهو على بناء المفعول اي يحبسهم جبل الطور حتى يكون رأس الثور احدهم خيرا من مائة دينار لاحدكم اليوم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه الى الله ويقال عز اسمه اذا دعاه يعني يدعون الله تعالى بإهلاك يأجوج ومأجوج فيرسل الله عليهم النغف بفتحتين والنغر المجهة جمع نغفة وهي دويبة تكون في انوف الابل والبقر والغنم في رقابهم فيصبحون فرسى بفتح الفاء وسكون الراء المهملة وبالسين المهملة جمع فريس بمعنى القتيل كموت نفس واحدة يعني يهلكهم في اقل ساعة بلا مؤن شيء وهو الوقف ثم يهبط نبي الله عيسى واصحابه اي من الطور الى الارض فلا يجدون في الارض موضع شبر الا ملأه زهمهم بفتح الزاء المعجمة والهاء مصدر زهم اذا صار له زهمة مكروهة من غير نتن كذا في النووي وقتهم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه الى الله يعني يتضرعون الى الله فيرسل الله عليهم طيرا كاعناق البخت بضم الباء الموحدة وسكون الخاء المعجمة نوع من الابل طوال الاعناء يعني يرسل الله طيورا على صورة البخت فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله ثم يرسل الله مطرا لا يكن منه اي لا يستتر من المطر المحلة صفة المطر كنت الشيء وكننته اي سترته بيت مدر ولا وبر اي بيت اهل الحضر والبدو وهو فاعل يكن ومفعوله محذوف وهو شيئا فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة بالفتح وبالزاء المعجمة والفاء وهي مصنع الماء وقيل هي المرآة شبههابها لاستوائها ونظافتها وزوى بالقاف ثم يقال للارض ائذني ثمرتك وردي بركتك فيومئذ تأكل العصابة اي الجماعة من الرمانة ويستظلون بقحفها بكسر القاف وسكون الحاء المهملة الذي استدار فوق الدماغ ثم استعير لقعر الرمان تشبيها وبارك في الرسل حتى ان اللقحة

بكسر اللام وسكون القاف وبالحاء المهملة الناقة التي تجت حديثا من الابل لتكفي الفئام بكسر الفاء وبعد الهمزة مهموزة الجماعة الكثيرة من الناس واللقحة من البقر لتكفي القبيلة وهي اقل من الفئام من الناس واللقحة من الغنم لتكفي الفخذ من الناس بكون الخاء وهي الجماعة من الاقارب وهم دون البطن والبطن دون القبيلة قال القاضي الفخذ بهذا المعنى لا يكون الا باسكان الخاء واما الفخذ الذي بمعنى العضو فيكسر فيه الخاء ويسكن فبينما هم كذلك هم بمثله وخبره كذلك وما في بيناعون من عز الضان اليه والعامل في بعث يعني بين اوقات يتنعمون في طيب عيش وسعة اذ بعث الله ذلك الفاجاه يعني ارسل عليهم فجاءة ريحا طيبة فتأخذهم تحت آباطهم جمع ابط تقبض روح كل مؤمن وكل مسلم ويبقى شرار الناس يتهارجون فيها يعني يختلطون ويتجامعون في الاسواق وقيل معناه يجامعون النساء علانية تهارج الحمر فعليهم تقوم الساعة ق حديث ما تعدون الرواية بفتح التاء الاولى وضم الثانية من العد اي ما تحسبون من اشراط الساعة فتهيأ الرجل في اهله وماله ونفسه وولده وجاره يعني يفرح الرجل بيتلقى ويتحدث في هذه الاشياء ويسأل عن حقوقها وقد يحصل له ذنوب من تقصيره فيأتيه الشيطان يأمره بكفرها الصيام والصلوة والصدقة والاثر بالمعروف والنهي عن المنكر عبد الله بن عمرو فراش للرجل وفراش لامرأته والثالث للضيف يعني فراش واحد يكفي لكل واحد منهم والرابع للشيطان ليس معناه ان الرابع مبيت للشيطان بل معناه انه زائد على الحاجة وما زاد عليها فانما تتخذ للباهاة غالبا وهي مذمومة وكل مذموم يضاف الى الشيطان استدل بعض بالحديث على ان الرجل لا ينام بامرأة في فراش وهو ضعيف لان النوم مع الغير عند الراقد افضل لان النبي صلى الله عليه وسلم فعله بأبي هو وامي وما ورد عليها فانما تتخذ للباهاة غالبا وهي مذمومة وكل مذموم يضاف الى الشيطان استدل بعض بالحديث على ان الرجل لا ينام بامرأة في فراش وهو ضعيف لان النوم مع الغير عند الراقد افضل لان النبي صلى الله عليه وسلم فعله بأبي هو وامي فراش المرأة زوجة عند المرض وفيه بيان الافتقار على الحاجة وترك الاكثار في الآلات والامور المباحة اعلم ان رواة الحديث على ما ذكره في صحيح مسلم هو جابر بن عبد الله وكذا في المصابيح وجامع وأنت ترى ان المصنف الى عبد الله ق ابو موسى وانس بما نفعا على الرواء عنهما فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام ضرب المثل بالثريد لانه افضل الاطعمة عندهم لكونه مركبا من الخبز ورقة اللحم وفيه التلذذ وغذاء وسهولة الساغ وفضل عائشة على النساء منزلة حسن المعاشرة والخلق وفصاحة اللهجة وجودة القريحة وتعقلها من سؤال النبي صلى الله عليه وسلم بما لم تعقل غيرها من النساء وقيل اراد بالطعام هنا الحنطة لانها تحتاج الى معالجات حتى تتهيأ بان يقضى بها كما تحتاج سائر النساء الى التأديب ونحن نعاشرهن فالشيخ ان يريد بالمراد بالنساء ما لم يرد القصر في كمالها كما ورد في مريم وآسية وخديجة فان عائشة ليست بمرتبتهن وأقول هذا منه بأن اراد بالنساء الجنس نساء العالمين واوفى بإطلاق الكل الظاهر ان المراد نساء عصرها فلم يبق احتياج الى هذا التكلف فان قلت على هذا يلزم ان يكون عائشة مفضلة على فاطمة قلنا لا بعد في ان يكون عائشة مفضلة عليها بحيث محدودة وان لم تبلغ مرتبتها فاطمة وفي تشبيه فضلها بفضل الثريد اشارة اليه لان الثريد ليس مفضلا على سائر الطعام من كل وجه انا لو قلنا ان عائشة مفضلة على الكاملات المذكورة ايضا بجميعات مذكورة لا بعد وان لم تبلغ من في الكمال لان كمالها من مزيد محبة الله ورسوله مع الله

هذا قول الامير بالا ولو الاحوى الذريعة دأب اهل الورع والقلة اليوم يجوز دنو الامر الموضع حرمة ولا ثبوت برضاع ولو كان بهذا الكان اكثر الانكحة في موضع الانفاق تقول هؤلاء الخيثعلي وبدعويهن الارضاع ولعل النبي عليه السلام كان قد علم من حاله ارادة مفارقتها من اسباب اخر فلما انضم اليها هذا امره بذكر اوراه شوزنجا مشجرجا عن امثال هذا فقال له ما قال ولهذا لم يقبل العلماء بثبوت الرضاع بمجرد شهادة المرضعة الاقليل منهم طوسي

وهي الناقة الثانية

الاشرار ولم يقدر على دفعهم الاخيار عمر رض الله عنه كيف بك اذا فزت حالك اذا اوجف على بنا المفعول
بن خيبر بعد وبكاي اشرح والجملة حال من ضمير اوجفت فلوصك بفتح القاف الفتية بعد ليلة فالاحد
بنت ابي الحقيق اسمها هو خير فاجلاهم عمر اي اخرجهم قهرا وغلبة اتيماء بفتح الهمزة وكسر المثناة وفوق وسكون الياء الثاء
مرتجت وبالمد اسم موضع وارجاء بفتح الهمزة وكسر الراء المهملة وبجيم الحاء المهملة من فرق السامع حقيقة حتى تسترد الاخبار عنه
قيل ما رواه مع النبي سبعة احاد الفرد الجحاد منا بثلثة كيف تكون مواقدت اي المواة السوداء اي قد
اضعكما الخطب لعقبة وام يحيى ويزري كيف وقد قيل بعزي وقد قالت امراة لحكما ان قدار عقرها زيدا
عنك هذا البتول كلام وام لعقبة بترك ابن يحيى وليس معقولا لقيل فالم حين تزوج ام يحيى بنت ابي بكر اجيبوا
بن تزويز فجات امراة سوداء فقالت قدار عقرها لتحل بعض الحديث على ثبوت الرضاع بشهادة المرضعة وحدها
الاكثر فمن وحملوا الحديث على التورع لثبوت الشبهة بقولها قال اضرفوا فاقعد عن الله كيف تفلح قوم
تحجلهم نبيهم الشيخ موالجرح في الاصل وكسر وزيادة ياء تحتية وهي على قول الثمانية السن التي بين الثنية والناب
ويويد عوتم اي الاسلام الواو في الحال فالاول يوم اخذ علقم البحار المحلوق من الاحاد ما محو من بداء
انسان واحدا واكثر واسود مسلم ابن عباس رض رواه مسلم عنه لم للصلوة اصله لما وهو للتوقيت
بمعنى الانشراي لم اتوضا وكذا همزة الصلوة بمعنى اتوضا للصلوة فيل لم اصلي باثبات الياء
فاتوضا وما نافية للاستقبال ايضا حذف الفا ما اريد الصلوة فلكم سببا لان الوضاء فيرور الريد
ان اصلي فاتوضا همزة الاستفهام اريد بحذفه حاصل معنى الظهار ان الوضوء الشرعي لمن اراد الصلوة
وانا لا اريد فلاي شيء اتوضا قالوه خرج من الخلاء فاتي بطعام فقيل الا تتوضا وابن عباس انفعاء الاوقاء عنه
لم يكن لهم بوسم حب ولو كان لهم لدعا لهم فيه اي في الحب بالبركة بمعنى لاهلها حين دعا لهم ابراهيم
وهن اشارة الى القولة كما يجي ابراهيم رب اجعل هذا البلد امنا وارزق اهله من الثمرات في عائشة رض
انفعاء على الرواية عنا قالت سهر النبي صلعم ليلة في بعض غزواته فقال ليت رجلا صالحا من اصحابي يحرسني الليلة
فسمع خشخشة السلاح فقال من هذا فقيل سعد بن ابي وقاص فقال ما جاء بك قال وقع في نفسي خوف
على رسول الله فجئت احرسه فدعا له رسول الله صلعم ثم نام قيل هذا الحديث مكان قبل نزول قوله تعالى والله
يعصمك من الناس لما روي ان كان يحرس احيانا فلما نزلت الاية قال انصرفوا فقد عصمني الله وفيه دليل
على جواز الاحتراس من العدو قبل موضع الاحتياط وصلاحية سعد فان قلت قوله تعالى والله يعصمك
من الناس ليس مانيا قصر احترام نفسه من الناس كما اخبر الله عن نفسه واظهار دينه وليس فيه مانع الامر باتخاذ
واعداد الاسلحة قلت انما كانت مخافة ان يعدي عليه في نومه ولما نزلت الاية امر اصحابه بالانصراف
قوله والله يعصمك خاصيته بفيد الاستقرار فيشافهم ابو تمارة ومرعيثة منيع كان هذا بيرك منيع بالنصب
على الظرفية يعني منيعا ان هذا الدحم من ميلاء مرة مسيرك قال ابي قتادة سحر ليلة النور حين زعم ثالثة

مسيرك

يعني اقام من ميلاء بالنوم تقدم بيانه في اوايل الباب التابع في حديث حفظ الله ابا مسلم
الفقعاء الوقواء عنه مرحبا بالقوم منصوب بعامل مضمر اي لقيتم رحبا وسعة اتماقال لهم كذا لانهم جاؤا
طايعين او بالوفد شكم الراوي غير مخبرا بالنصب جاء في القوم والعامل فيه الفعل المقدر مخبرا جميع خبرا
والاندا جمع ندمان اي ولا نادمين في مجيئهم فاله لوفد عبد القيس وهو اول قبيلة سبعة حيين قال
من القوم او من الوفد فقالوا اربعة وهي قبيلة عظيمة من قبايل العرب قتادة الحارث بن ربعي
انفعاء على الرواية مستريح ومستراح منه فاله لما راى جنازة فقالوا قال امرت بين بدين العرين
قالوا يا رسول الله ما المستريح والمستراح منه فقال العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا اي تعبها الى نعيم
سجن المؤمن والعبد الفاجر يستريح منه العباد اي بموته مرجئه انه حين فعل منكرا اذا منعوه او ادام
وان سكتوا اذ نبوا والبلاد والشجر والدواب واذا هن مرجئة انه حين فعل منكرا اذا منعوه او ادام
اعذبهم فاذا انه ارتفع ذكر في سنة يحرف ابو هريرة ما نفعاء على الرواية مطل الغني ظلم يفتح ظاء
ما يجب على غيره دين العباد ظلم للدين قبل هذا اذا طلبه ولم يطلع واما اذا مطل قبل طلبه يختلف فيه
قيل المراد من الغني هو المتمكن من الاداء فمن لم يتمكن منه لعيبة ماله او لغيره فلا يجازله التاخير فاذا تبع
احدكم على ملية الجهول وتخفيف التاء وتجوز شديدها اي جعل تابعا للغير لطلب الحق على ملي بالهمزة على وزن
فعيل وهو الغني فليتبع بفتح الباء الموحدة او بكسرها وتشديد التاء قيل معنى الامر في هذا الحديث
فليقبل الحوالة وهذا الامر للندب الفاضي فاذا اتبع منتهى ما قيل سبب لهذا الامر ضمنا اذا كان مطل الغني
ظلما فليقبل لحكم الحوالة على غني لانه ان كان ملئا فالظاهر حاله ان يحترز عنه والا فالحاكم يدفع ذلك
الظلم وبأخذ حق الفقير فهذا فلا يضيع حقهم حاسبه ورسلم عنه معاذا اذا اعوذ بالله عوذا من
بحقت الناس الى اقتل اصحابي قالم كما قال عمر عنه اقتل هذا المنافق شر الرجل في الحمراء عدل
حين كان يقسم غنيمة ان هذا واصحابه يقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق
السهم الرمية تقدم الكلام عليه في الباب السابق وحديث ان من مضضي هذا رقم الشيخ بعلامة سلم لكنه مذكور
في الجمع بين الصحيحين المتفق عليه من رسد جابر بن سمرة مسلم بن عامر الشيخين وسمع الغلام اي مع ولادته
عقيقة وهي شاة المذبوحة للمولود يذبح في اليوم السابع وكذا يسمى المولود فيه وان لم يكن في اربع عشر
وان لم يكن في احد وعشرين كذا روي عن علي وقيل الطير العقيقة بالعين المهملة اي الشعر الذي
الذي يذبح عند حلق عقيقة مجازا ظاهر بفتح الراء وبسطوا عنها الادب وبان الحكمان متربان على النقرة
في الغلام فينبغي ان يراد بالعقيقة شعر الصبي حتى يترتب عليه اماطة الدم وهو ذبح شاة واماطة الاذى
وهو ازالة الشعر قيل المراد بالعقيقة الولد وازالته بحلاسه عنه وقيل المراد بالاذى الختان لكون الوجه تاسعة اولا
فان ملكه سوى بين الغلام والجارية في العقيقة لهذا الحديث وللاروايتهم عقيقة عن الجارية واحدة

عقيقة المولود يماطة

بقية قالوا فانا نختار سبينا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم قد جاؤا تائبين وقد ذكر في المصدر انا بعد اعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم لما اغار عليهم واخذ اموالهم وسبى ذراريهم اسلم من بقي منهم وبعثوا الى النبي صلى الله عليه وسلم جماعة يطلبون اموالهم واولادهم فقال لهم ليس لكم ان تطلبوا الاموال والسبي لانه صار ملكا للسالمين المجاهدين والاسلام بعد ذلك لا يوجب رد الاموال والانفس كما هو العاصم لاراقة الدم فلذلك تلطف بهم وقال من احب والباقي طويل

ان كلمات يعقب بعضها بعضا المعقبات من الملائكة
كذلك او كلمات معقبات تذكر عقيب الصلوات

وقال ان قولا يسوى لقوله صلى الله عليه وسلم اذبح عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة وهي واجبة عند احمد حتى قال من لم يذبح لولده عقيقة فمات لا يشفع له ذلك الولد يوم القيمة وسنة عند الشافعي ومستحبة عند ابي حنيفة لقوله صلى الله عليه وسلم من ولد له مولود فاحب ان ينسك فلينسك كوبن بالحج عنه ورسلم عن معقبات اي كلمات يقال عقيب الصلوات والمعقب بكسر القاف ما جاء عقيب ما قبله وهي مبتدأ الاخبر دقائلهن او فاعلهن دبر كل صلوة اي عقيبها والجملة صفة معقبات ثلث وثلثون تسبيحة وهذا خبر المبتدأ وثلث وثلثون تحميدة واربع وثلثون تكبيرة اسوي خرجه رواه البخاري عنه معرمن تروني اي تروتم وتم الذين تولوا على هوازن واحب الحديث الى اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين اما المال واما السبي وقد كنت استانيت بهم اي جعلتهم منتظرين قاله لوفد هوازن حين جاؤه مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم من توضيحه في ابيات النبي وحدثنا ابادر انه سمعه من ابن عمر رواه البخاري عنه مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها الا الله اراد بالعلم المحكم الا الاعم منه شبه الغيب بالخزائن المستوثقة بالاقفال واثبت لها مفاتيح على سبيل التخييل المراد ان الله هو المتوصل الى ما في المخازن وغيره لا يتوصل الا باعلامه لا يعلم احد ما يكون في غد الا الله والغد مع قربه اذا لم يعلم ما يكون فيه فما يكون بعده لا يعلم بالطريق الاولى ولا يعلم احد ما يكون في الارحام من الذكر والانثى الا الله وما تعلم نفس ماذا تكسب غدا وما تعلم نفس باي ارض تموت وما يدري احد متى يجيء المطر فان قلت لم عد هذه الخمس وكل المغيبات لا يعلمها الا الله قلت بلى لعل تعدادها لان من شانهم في الجاهلية الاهتمام بهذه الاشياء بان قالوا متى تقوم الساعة ومتى ينزل المطر وما تلد حليلتي واي شيء يصيبني غدا من الخير والشر واين يكون وفاتي وكان اهل الجاهلية يسألون المنجمين عنها زاعمين انهم يعلمونها ابو هريرة رضي الله عنه ورسلم عنه من اشراط الساعة لي حبا نصب على التمييز تقديم لي للاختصاص ناس يكونون بعدي يود احدهم لو راني باهله وماله اي ببذل اهله مفعول يود محذوف يعني يتمنى احدهم كونه باذلا اهله وماله لرؤية النبي صلى الله عليه وسلم مفعول يود لدلالة لو راني باهله عليه وقيل لو بمعنى ان المصدرية عبد الله بن عمرو رضي الله عنه ان من الكبائر شتم الرجل والديه قالوا يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه قال نعم يسب ابا الرجل فيسب اباه اي يشتم المسبوب اباالشاتم ويسب امه فيسب امه اي يشتم المسبوب ام الشاتم فاذا كان شتم الوالدين بالتسبب من الكبائر فالشتم بالتصريح كيف يكون ابو هريرة رضي الله عنه ورسلم عنه من خير معاش الناس لهم رجل اي معاش رجل ممسك عنان فرسه بكسر العين المهملة هو اللجام في سبيل الله يطير على متنه اي يسرع راكبا على ظهر فرسه كلما سمع هيعة اي صوتا عند الخوف من العدو او فزعة بالفتحات والعين المهملة من الفزع بمعنى الخوف ويجيء بمعنى الاستغاثة وكلاهما هو المراد هنا طار عليه اي على متن فرسه وفي بعض النسخ طار اليه يبتغي القتل اي قتل العدو والموت مظانه بالنصب ظرف ليبتغي وهو جمع مظنة بالظاء المعجمة وتشديد النون يعني في موضع يظن فيه القتل والموت قيل وجمع الضمير في مظانه لان القتل

بمعنى المفعول وهو والموت شيء واحد والاوجه ان يرجع الضمير الى الاقرب وحكم الابعد يعرف منه كما في قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها الضمير راجع الى الفضة اكتفي بذكرها عن ذكر الذهب واكثر الروايات القتل او الموت في توحيد الضمير على الافتنان او رجل في غنيمة تصغير غنم اي قطعة من الغنم في راس شعفة بفتح الشين المعجمة والعين المهملة والفاء راس الجبل من هذه الشعف او بطن واد من هذه الاودية يقيم الصلوة ويؤتي الزكوة ويعبد ربه معتزلا عن الناس وفتنتهم ويسكن رجل الجبل وواديا ويقضي حقوق الله فيه حتى ياتيه اليقين اي الموت سمي به لانه لا شك في وقوعه ليس من الناس الا في خير حال من مفعول ياتيه يعني يموت سالما من الناس ابن عباس رضي الله تعالى عنهما كتب النبي صلى الله عليه وسلم من محمد رسول الله الى هرقل بكسر الهاء وفتح الراء المهملة وقيل بسكون الراء وكسر القاف اسم ملك الروم في ذلك الوقت وقيصر لقبه قيل كان كل من ملك الروم يلقب بقيصر والفرس بكسرى والحبشة بالنجاشي ومصر بفرعون عظيم الروم انما قاله كذا ليكون عاملا بقوله تعالى فقولا له قولا لينا ولم يقل ملك الروم لان الملك بعد ظهور الاسلام ينبغي ان يكون بتوليته وهو معزول بحكم الاسلام سلام على من اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك بدعاية الاسلام وهو مصدر بمعنى الدعوة كالبراءة ويروى بداعية الاسلام وهي ايضا مصدر كالعافية اراد بالكلمة الشهادة التي يدعو اليها الناس اسلم تسلم بفتح اللام من السلامة اي تسلم من السبي في الدنيا ومن العذاب في الاخرة واسلم يؤتك الله اجرك مرتين يعني اجرا لكونك من اهل الكتاب واجرا للايمان بالنبي فلا يجوز ان يكون مرتين متعلقا بتسلم على تنازع الفعلين اي تسلم مرة في الدنيا ومرة في الاخرة وان توليت اي اعرضت عن الايمان بي فان عليك اثم الاريسيين جمع الاريسي بتشديد الياء منسوب الى الاريس وهو الزارع بمعنى ما جاء في رواية اخرى فعليك اثم الاكارين اراد بهم اهل مملكته لانهم لم يؤمنوا بسبب عدم ايمانه ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا الى قوله فقولوا اشهدوا بانا مسلمون يعني وما بين ميما وقوله فقولوا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان تولوا اي لا يتخذ مخلوق مخلوقا الها قوله الا نعبد الى قوله من دون الله بيان لكلمة فان تولوا اي اهل الكتاب فقولوا اي ايها المسلمون اشهدوا اي يا اهل الكتاب بانا مسلمون كتبه الى قيصر جاء في الخبر الصحيح ان هرقل سال عن حال النبي صلى الله عليه وسلم وعرف ما جاء بكتابه فقال لو كنت عنده لغسلت عن قدميه ولو اراد الله هدايته لوفقه للاسلام كما وفق النجاشي وما زال عنه الرهبة حذيفة رضي الله عنه ورسلم عنه منهن ثلث لا يكدن يذرن شيئا يعني يهلكن كل ما كان روي انه سئل عن الثلث فقال التك والدجال وياجوج وماجوج ومنهن فتن كرياح الصيف منها صغار ومنها كبار يعني الفتن تتغير لضماير منها ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية ناركم جزء من سبعين جزءا من نار جهنم هذا بيان لاجزاء نار جهنم وكيفيتها يعني لو جمع حطب الدنيا فاوقد كله صار نارا لكان جزءا من سبعين جزءا من نار جهنم قالوا والله يا رسول الله ان كانت لكافية ان مخففة يعني ان كانت نار الدنيا بعينها نار جهنم لكانت كافية في الاحراق وايصال الالم قال فانها فضلت عليهن يعني زيدت نار جهنم على نيران الدنيا بتسعة وستين جزءا كلها مثل حرها يعني ان كل جزء من تلك الاجزاء مثل حرارة نار الدنيا

وصف بعظيم الروم لانهم كانوا يعظمونه ولم يخش له القول بل الآن كما حكى الله في فرعون وارسال الرسول اليه فقولا له قولا لينا لعله يتذكر او يخشى لان ذكر الانقياد والاسلام وخصوصا سلوك الملاطفة مع الملوك موجب لتمادي في الغواية غالبا على حسب المالوف منهم ودعاية الاسلام وداعية الاسلام دعوته اي ادعوك بدعوة الاسلام وهي كلمة الشهادة التي تدعى اليها اهل الكفر والشرك والداعية مصدر كالذبة والعافية والواقية

فلما اشرف عليه

عبده في عمله اضعاف ما يتقرب اليه سبحانه الثواب تلفيا شا. كلة فان قلت هذا يقتضي ان من عمل حسنة جوزي عليها الا ان الذراع شبران وقد تقرر بالآية ان الحسنة يجازى بعشر امثالها فكيف الجمع قلت الحديث لم يذكر لبيان مقدار تضعيف الاجور وانما ذكر لبيان اسراع الله تعالى على تضعيف الثواب على طريق المثل واذا تلقاني بذراع تلقيته بباع واذا تلقاني بباع جئته باسرع اي من تلقيت بان يكون مجيئي مقدارا باعي ابو هريرة رضي روى مسلم عنه اذا هم عبدي بتشديد الميم اي قصد بسيئة فلا تكتبوها يعني اقول للملائكة لا تكتبوا سيئة عبدي اذا قصدها فان عملها فاكتبوها سيئة اي اثما واحدا والحال ان وراءه حسن عفو الله فاذا هم بحسنة فلم يعملها فاكتبوها خطاب للملائكة اي حسنة فان عملها فاكتبوها عشرا يعني اكتبوا الثواب عشر حسنات مضعفة غير معمولة تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ان الله تجاوز عن امتي ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر اي من النعم في الجنة مصداق قوله تعالى فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون م ابو هريرة رضي روى مسلم عنه انا اغنى الشركاء عن الشرك يعني انا استغنى عن العمل الذي فيه شركة لغيري وافعل التفضيل هنا للزيادة المطلقة من غير ان يكون في المضاف اليه شيء مما يكون في المضاف كما في قوله تعالى اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا من اصحاب النار ويجوز ان يكون الزيادة على من اضيف اليه يعني انا اكثر الشركاء استغناء وذلك لانهم قد يثبت لهم الاستغناء في بعض الاوقات والاحتياج في بعضها والله تعالى مستغن عنه في جميع الاوقات من عمل عملا اشرك فيه معي غيري تركته وشركه بفتح الشين اي مع شركه والضمير في تركته ليس يعني ان المرائي في طاعته اثم لا ثواب له فيها قيل على اقسام اعظمها اعتقاد شريك لله تعالى في الفعل كقول من يقول العباد خالقون افعالهم الاختيارية ويليه الاشراك في العبادة وهو الرياء وهذا هو المراد في الحديث قال الشيخ ابو حامد اذا كان مع الرياء قصد الثواب راجحا فلا نزاع والعلم عند الله ان لا يحبط اصل الثواب لكن ينتقص منه فيكون الحديث محمولا على ما اذا تساوى القصدان او يكون قصد الرياء ارجح قال الشيخ الكلاباذي العمل اذا صح في اوله لم يبرزه فساد بعده ولم يحبطه شيء دون الشرك لان الرياء هو ما يفعله العبد من اوله ليراه به الناس ويكون ذلك قصده ومراده عند اهل السنة والجماعة لقوله تعالى خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا ولو كان الامر على ما زعم المعتزلة من احباط الطاعات بالمعاصي لم يجز اختلاطهما واجتماعهما ابو هريرة اتفقا على الرواية انا عند ظن عبدي بي قال شارح الظن هنا بمعنى اليقين كما في قوله تعالى الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم فسره المفسرون بيوقنون يعني ان اعتقد عبدي اني مجيب الدعوات اجيبت له وان اعتقد اني عفو غفور له يؤيده ما جاء في الحديث ان رجلين كانا متساويين في العبادة واذا دخلا الجنة دفع احدهما في الدرجات العلى فيقول صاحبه يا رب لم رفعته علي ولم يكن هو في الدنيا اكثر عبادة مني فيقول الله انه كان يسألني النجاة من النار فاعطيت كل عبد سؤله ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم سلوا الله الدرجات العلى فانما تسألون كريما وقال القاضي في لفظ الظن اشارة الى ان رجاء المغفرة ينبغي ان يكون عند الاستغفار لانه اذا كان مع المعاصي يكون موهوما لا مظنونا وقيل

المراد به الحث

المراد به الحث على حسن الظن بالله وتغليب الرجاء على العفو كقوله عليه السلام لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله وانا مع عبدي اذا ذكرني اراد به المعية بالرحمة والتوفيق وقيل المراد به المعية بالعلم يعني انا عالم به لا يخفى علي شيء من فعله ابو هريرة رضي روى البخاري عنه ان الصوم لي قيل سبب اضافته الى الله انه لم يعبد احد غير الله به وقيل سببها ان الصوم يبعد عن الرياء بخلاف غيره وقيل سببها ان الصوم تخلق بالصمدية لان فيه التنزه عن الغذاء والتنزه عن الغذاء انما يكون بالصوم وقيل هي اضافة تشريف كقوله تعالى ناقة الله وانا اجزي به اي بالصوم لم يذكر ما اجزي لكثرته وانما قال انا اجزي مع ان كل جزاء العبادات اشارة الى عظم ذلك الجزاء لان الكريم اذا تولى بنفسه الجزاء اقتضى ذلك سعة الجزاء وقال ابو طالب المكي انما الصوم من العبادة صفة من صفات الله تعالى فجزاؤه هو الله وهذا من اهل الذوق كما قال الله تعالى من وجده في رحله فهو جزاؤه وقال الشريف ابو الحسين الهمداني خص الله تعالى الصوم لنفسه ليسلم من ان ياخذه الخصوم فانهم اذا استوفوا اعمال المؤمن عند الحساب ولم يبق له عمل اخرج الله ديوان صومه فيجزيه على ذلك انس رضي روى مسلم عنه ان امتك لا يزالون يقولون يعني يسأل بعضهم بعضا ما كذا ما كذا كرره للتاكيد ما هنا بمعنى من يعني من خلق كذا حتى يقولوا قال النووي هكذا في بعض الاصول وفي بعضها حتى يقولون بلا نون وكلاهما صحيح واثبات النون مع الناصب لغة قليلة جاءت كثيرة في الاحاديث الصحيحة هذا اي هذا الكلام الله خلق الخلق هذه الجملة بيان لهذا ويقال انه عطف بيان لهذا وخلق الخلق خبر لهذا فمن خلق الله بالنصب مفعول خلق جاء في حديث اخر ان من سمع هذا السؤال فليعلم ان سائله شيطان فليستعذ بالله منه فليقل آمنت بالله ورسوله ابو هريرة رضي روى مسلم عنه ان للصائم فرحتين الفرحة فعلة للمرة من الفرح اذا افطر فرح لوصوله الى اتمام الصوم وعدم انقطاعه بآفة او لوصوله الى الطعام والشراب وشربه قوله عليه السلام اذا افطر الصائم ذهب الظمأ وابتلت العروق واذا لقي الله فرح لوصوله الى الدرجات العليا قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يراد بافطاره وجه من الدنيا فان المؤمن يكون صائما عن جميع لذاته المحرمة ايام عمره فهو في ذلك عن شهواته ولهذا قال عليه السلام تحفة المؤمن الموت ابو ذر رضي روى مسلم عنه اني حرمت الظلم على نفسي الجار والمجرور متعلق بحرمت الظلم هو التصرف في ملك الغير او مجاوزة الحد وهما محال في حق الله تعالى لان العالم كله ملكه وليس فوقه احد يعد له حدا يحاوزه فالمعنى تقدست وتعاليت عن الظلم وعلى عبادي والظلم ممكن في حقهم لكن الله تعالى منعهم عنه الا فلا تظالموا الا حرف تنبيه تظالموا بفتح التاء اصله تتظالموا ابو هريرة رضي روى مسلم عنه اين المتحابون بجلالي اي بسبب عظمتي يعني الذين يكون التحابب بينهم لاجل رضائي لا للاغراض الدنيوية اليوم اظلهم في ظلي اليوم ظرف لمتعلق اين ويحتمل ان يكون الباء للقسم واليوم ظرفا لاظلهم لكن الاول اولى لما جاء في حديث آخر المتحابون في جلالي معنى اظلهم في ظلي ارحمهم من حرارة الموقف راحة من استظل وقد جاء في غير صحيح مسلم اظلهم في ظل عرشي يعني ادخلهم جنة الفردوس فان سقفه عرش الرحمن يوم لا ظل الا ظلي بدل من اليوم ابو هريرة رضي روى البخاري ثلثة انا خصمهم

ومعنى اعطى العهد والامان بي ثم غدر ونقض عهده ولم يف به لان ميثاق الله شديد ومخالفته عظيم اثمه فلذلك اختص بالمخاصمة واما بايع الحر فلانه لا ثمن له فاخذ الثمن على من لا ثمن له موجب لكون الله خصيمهم واما الاجير فلانه يستوفي منفعته وكذلك المراة في رواية طوسي

يوم القيمة الخصم مصدر خصم وصف الذات به للمبالغة رجل اعطى بي على بناء الفاعل يعني اعطى الامان باسمي وبما يتلو التحجير لكونه الله وعينه او معناه اعطى عهدا وحلف عليه باسم الله ثم غدر اي نقض عهده بلا نقض صاحبه ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا فاستوفى منه يعني منافعه ولم يعطه اجره خص هذه الثلثة بالذكر تشديدا عليهم والا فانه تعالى خصم لغيرهم من الظالمين ابو هريرة رضي وسلم عنه قسمت الصلوة بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ما سأل اراد بالصلوة القراءة لانها جزؤها وقد يطلق كل منهما على الآخر مجازا كما قال الله تعالى ولا تجهر بصلوتك اي بقراءتك وقال ان قرآن الفجر كان مشهودا يعني صلوة الفجر والمراد منها قراءة الفاتحة بقرينة تتمة الحديث فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله تعالى حمدني عبدي واذا قال الرحمن الرحيم قال الله تعالى اثنى علي عبدي واذا قال مالك يوم الدين قال الله تعالى مجدني عبدي واذا قال اياك نعبد واياك نستعين قال هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل واذا قال اهدنا الصراط المستقيم الآخر قال هذا لعبدي ولعبدي ما سأل اعلم ان تقسيم الفاتحة نصفين بمعنى ان بعضها ثناء الى قوله اياك نعبد وبعضها دعاء وهو من قوله اياك نستعين الى آخر السورة والنصف هنا بمعنى البعض لانها ليست منصفة حقيقة لان الحروف الكثر وقيل انها منصفة حقيقة لانها سبع آيات ثلث ثناء من قوله الحمد لله الى يوم الدين وثلث دعاء ومسألة من قوله اهدنا الى آخرها والآية المتوسطة نصفها ثناء ونصفها دعاء لكن هذا التاويل انما يستقيم على مذهب من لم يجعل التسمية منها آية وفي قوله ولعبدي ما سأل بشارة عظيمة ابو هريرة رضي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كذبني ابن آدم اي نسبني الى الكذب ولم يكن ينبغي له بكذبه التكذيب لا يليق به بل كان خطأ وشتمني وصف الغير بما فيه نقص وازراء ولم يكن له ذلك فاما تكذيبه اياي فقوله لن يعيدني كما بدأني يعني لن يحييني الله بعد موتي كما خلقني وليس اول الخلق باهون علي من اعادته الجملة حال والعامل فيها قوله الخلق بمعنى المخلوق ويحتمل ان يكون اضافة الاول الى الخلق من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف ويحتمل ان يكون من قبيل حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه اي ليس اول خلق الخلق والمخلوق هو المعنى من اعادته اي من اعادة المخلوق بل اعادته اسهل لوجود اصل البنية اعلم ان هذا مذكور على طريق التمثيل لان الاعادة بالنسبة الى قوانا ايسر من الانشاء واما بالنسبة الى قدرة الله فلا تفاوت في شيء ولا صعوبة واما شتمه اياي فقوله اتخذ الله ولدا وانما صار هذا شتما لان التولد هو انفصال الجزء عن الكل بحيث ينمو وهذا انما يكون في المركب وكل مركب محتاج او لان الحكمة من التولد استحفاظ النوع عند فناء الآباء تعالى الله عما لا يليق به فان قلت قوله اتخذ الله ولدا تكذيب ايضا لانه تعالى اخبر انه لا ولد له وقوله لن يعيدنا شتم ايضا لانه نسبة له الى العجز فلم خص احدهما بالشتم والآخر بالتكذيب قلت نفي الاعادة نفي صفة كمال واتخاذ الولد اثبات صفة نقص له تعالى والشتم افحش من التكذيب ولذلك نفى الله عنه بابلغ الوجوه وقال وانا الاحد اي المتفرد بصفات الكمال من البقاء والتنزه وغيرها الواو فيه للحال الصمد بمعنى المصمود يعني المقصود اليه في كل الحوائج الذي لم يلد هذا نفي للتشبيه والمجانسة ولم يولد هذا وصف بالقدم والاولية ولم يكن له كفوا احد هذا تقرير لما قبله فان قلت لا يلزم من نفي الكفو في الماضي نفيه في الحال والاستقبال قلت يلزم لانه اذا لم يكن في الماضي فلو صار يكون حادثا والحادث لا يكون كفوا للقديم عياض من حمارة بالعين المهملة وبعد ياء مثناة

وبالضاد المعجمة

لا ينبغي ان يؤثم منه كما مال عمل كل ... وجه اعطى العبد فهو حلال فانه لا تعود الله والرسول ولا يصح ان لهم في كلامهم ذلك وان كان معنى الظاهر من اللفظ بل المعنى كل نوع من انواع المال الذي اعطيته عبدا على طريقة الشريعة من غير ظلم وانم كما مر في حديث ما تنزكوما وين من غيرائم وهو مؤيد ما نحن فيه او حلال او لا يستطيع ان يحرم عليه احد لا هو ولا غيره وذلك مثل ما يقول هذا حرام علي ومثل قول اليهود لحوم الابل علينا حرام قال الله تعالى قل لا اجد فيما اوحي الي محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا او لحم خنزير وقوله كل الطعام كان حلا لبني اسرائيل الا ما حرم اسرائيل على نفسه من قبل ان تنزل التورية قل فاتوا بالتورية فاتلوها ان كنتم صادقين ويؤيده آخر الحديث وحرمت عليهم ما احللت لهم من السوائب ونحوها طوسي

وبالضاد المعجمة وحمار بالحاء والراء المهملتين قيل ما رواه عن النبي صلعم حديثا انفرد مسلم بواحد كل مال نحلته اي اعطيته وملكته عبدا حلال يعني يحل له اكله اما اني الله وقيل لا احد ان يحرمه عليه من تلقاء نفسه كما فعله الكفار برايهم من تحريم البحيرة والسائبة وغيرها واني خلقت عبادي حنفاء كلهم اي مستعدين لقبول الحق وهو معنى قوله عم كل مولود يولد على الفطرة وانهم اتتهم يعني اتى بعضهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم يعني صرفتهم عما كانوا عليه من قبول الحق الى الباطل وحرمت عليهم اي الشياطين ما احللت لهم كتحريم السائبة وغيرها وامرتهم اي الشياطين العباد ان يشركوا بي ما لم انزل به اي بشركه سلطانا اي حجة وذلك لان الاشراك بالله لم يكن لاحد فيه حجة قيل هو تهكم اذ لا يجوز على الله ان ينزل برهانا على ان يشرك به غيره ويجوز ان يكون معناه لا انزال ولا حجة كقوله لا يهتدي بمنارها اي لا اهتداء ولا منار ثم ابو هريرة رضي وسلم عنه لا ينبغي لعبد لي ويروى لعبدي ان يقول انا خير من يونس بن متى تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من قال انا خير من يونس بن متى م ابو هريرة رضي وسلم عنه ما انعمت على عبدي من نعمة يعني من مطر ما فيه الا اصبح فريق منهم بها كافرين يقولون الكوكب يعني امطر الكوكب وبالكوكب يعني مطرنا بالكوكب تقدم الكلام عليه في الثالث في حديث ما انزل الله من السماء ابو هريرة رضي خ والبخاري عنه ما زال عبدي يتقرب الي بالنوافل اراد بها الزائدة على اداء الفرائض حتى احببته فكنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها يعني اكون حافظا هذه الاعضاء عن الاعمال التي لا ارتضيها خص هذه الاربع بالذكر لان مساعي الانسان انما يكون بها وهذا تفسير بحسب الظاهر واما تفسيره بحسب الباطن ان العبد يتقرب بالنوافل الى الله فيجعل الله حبه غالبا على نفسه بحيث ما لاحظ شيئا الا لاحظ ربه فبهذا الاعتبار يكون سمعه قيل هذا اول درجات السالكين واول درجات الواصلين وقيل معناه كنت اسرع قضاء حوائجه من سمعه في الاستماع ومن بصره في النظر ومن يده في اللمس ومن رجله في المشي ولئن سألني لاعطيته ولئن استعاذني لاعيذنه ابو هريرة رضي د والبخاري عنه ما لعبدي المؤمن عندي جزاء اذا قبضت صفيه بتشديد الياء يعني حبيبه الخالص من اهل الدنيا ثم احتسبه اي طلب الاجر بالصبر عليه الا الجنة انس وابو هريرة رضي ما والبخاري عنهما من اهان لي ويروى من عادى لي وليا يعني من اغضب واحدا من اوليائي وهم المطيعون لله وليس المراد بالولي هنا الولي المعهود بين المشايخ بل كل مؤمن متق داخل في هذا الحد كما قال الله تعالى الا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين آمنوا وكانوا يتقون فقد بارزني بالمحاربة لان الولي ينصر الله فيكون الله ناصره كما قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا ان تنصروا الله ينصركم فمن عادى من كان الله ناصره فقد بارز محاربة الله وما ترددت في شيء انا فاعله بتشديد الدال يعني رددت ملائكتي الذين يقبضون الارواح ما رددت في قبض نفس عبدي المؤمن ما هذه مصدرية مضافها محذوف اي مثل ترديدي اياهم في قبض ارواح المؤمنين بان اقول اقبضوا روح فلان ثم اقول لهم اخروا كما جاء في الحديث ان الله ارسل ملك الموت الى موسى عم لقبض روحه فلطمه فقال ارسلتني الى من لا يريد الموت فارسله ثانيا بالتخيير والملاطفة حتى طلب عم الموت وفي بعض النسخ ما ترددت

وأما قوله مساءته فتحتمل المعنيين أحدهما وأنا أكره لفقد المعنى وهو كراهة الموت لأنه مؤلم مستعقب له فوائد لا توصف ولا تحصى من دار الرحمة والعفو وغفرانه ... وهو ما يحصل له بسوء قضائه ... ويسوءه في غاية رحمتي له ... عليه بمفارقة الدنيا ... رجاؤه بما عند الله فاشتاق إلى دار الكرامة فأخذه المؤمن عما تشبث به من حب الدنيا والحيوة شيئاً ... فعبر بالتردد و طوسے

والمراد بالتردد هو التحير بين الشيئين لعدم العلم بأن الأصلح أيهما المحال في حق الله حمل على منتهاه وهو التوقف يعني ما توقفت فيما أفعله مثل توقفي في قبض نفس المؤمن فإني أتوقف فيه وأريه ما أعددت له من النعم والكرامات حتى يميل إلى الموت شوقاً إلى اللقاء ويجوز أن يراد من تردده تعالى إرسال أسباب الهلاك إلى المؤمن من الجوع والمرض وغيرها وعدم إهلاكه بها ثم إرسال الهاوية إلى حين يشتاق إلى لقاء الله كما في الحديث يكره الموت ... فإن قلت كيف تردده أراد به شدة الموت لأن الموت نعم يوصل المؤمن إلى لقاء الله فكيف يكره المؤمن وأنا أكره مساءته أي إيذاءه بما يلحقه من صعوبة الموت وكربه ولا بد له منه أي للعبد من الموت لأنه مقدر لكل نفس وما ترتب إلى عبدي المؤمن بمثل الزهد في الدنيا أي الإعراض عنها يقال زهد في الشيء وزهد عنه إذا لم ترده رغبته والمراد به ترك ما فضل عن حاجته ولا بمثل أداء ما افترضت عليه يعني أداء الفرائض أفضل من أداء السنن والنوافل لأنه إتيان بما أمر الله به وتركه عصيان وليس كذلك م جندب بن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدث أن رجلاً قال والله لا يغفر الله لفلان وإن الله تعالى قال من ذا الذي يتألى علي أي يحلف من عند الله التقام وذا حلف أن لا أغفر لفلان إني قد غفرت له وأحبطت عملك أي أبطلته هذا خطاب الحالف المعني أن الأعمال لا تحبط إلا بالكبائر لأن هذا الحالف لم يكن كافراً وأجاب عنه أهل السنة بأن المراد حبوط عمله جعله حابطاً وبأنه محمول على المستحل أو يقال إنه كان في شرائع من قبلنا وكان حكمهم هكذا الحكي ... وفي الحديث دلالة لأهل السنة في غفران الكبائر بلا توبة لأن ظاهر الحلف يدل على أن فلاناً فعل كبيرة ق أبو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى ومن أظلم ممن ذهب أي شرع يخلق خلقاً كخلقي أي مخلوقاً كمخلوقي فليخلقوا ذرة وليخلقوا حبة وليخلقوا شعيرة ... وهذا الأمر للتعجيز فتمسك بالحديث من ذهب إلى تحريم صورة ما ليس له روح لكن الجمهور على أن الممنوع إنما هو صور ذي الروح بدليل قوله في حديث ابن عباس إن كنت لا بد فاعلاً فاصنع الشجر وما لا نفس له م أبو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابن آدم أنفق أنفق عليك يعني أعطيك عوض ما تنفقه في صدقتك م أبو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله تعالى يقول يوم القيمة يا ابن آدم مرضت فلم تعدني أراد به مرض عبده أضاف إلى نفسه تشريفاً لذلك العبد فلم تعدني قال يا رب كيف أعودك وأنت رب العالمين يعني أنت منزه عن الأمراض والنقائص والحاجات والعيادة فإن قيل كان القياس أن يقول كيف تمرض مكان كيف أعودك قلنا عدل عنه معتذراً لأن العود مستلزم لنفي المرض قال أما علمت أن عبدي فلاناً مرض فلم تعده أما علمت أنك لو عدته لوجدتني عنده يعني لوجدت رضائي عنده يا ابن آدم استطعمتك أي طلبت منك الطعام فلم تطعمني قال يا رب كيف أطعمك وأنت رب العالمين قال أما علمت أنه استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه أما علمت أنك لو أطعمته لوجدت ذلك عندي أي ثوابه يا ابن آدم استسقيتك فلم تسقني قال يا رب كيف أسقيك وأنت رب العالمين قال استسقاك عبدي فلان فلم تسقه أما إنك لو سقيته لوجدت ذلك عندي أي ثوابه ... قال في العيادة لوجدتني وفي الإطعام والسقي لوجدت ذلك عندي إشارة إلى أن الله تعالى أقرب إلى المنكسر المسكين وإشارة إلى أن العيادة أكثر ثواباً منهما وقيل هذا من باب تنزيل الرب منزلة العبد كقوله تعالى وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى وهذا كلام البلوغ

الأمن ذاقه وليس للعاقل في معرفته طاقة م أبو ذر رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما روى عن الله تبارك وتعالى أنه قال يا عبادي كلكم ضال إلا من هديته فإن قيل الحديث ينافي قوله عم كل مولود يولد على الفطرة أجيب بأن المراد في الحديث وصفهم بما كانوا عليه قبل بعثة النبي لا أنهم خلقوا على الضلالة والأوجه أن يراد أنهم بعدما كانوا على الفطرة لو تركوا على طبايعهم من الشهوات وإهمال النظر لضلوا فاستهدوني أهدكم يا عبادي كلكم جائع إلا من أطعمته فاستطعموني أطعمكم يا عبادي كلكم عار إلا من كسوته فاستكسوني أكسكم فإن قلت ما معنى الاستثناء في قوله إلا من أطعمته وإلا من كسوته وليس أحد من الناس محروماً من الطعام والكسوة قلت المراد بالإطعام والكسوة بسطهما يا عبادي إنكم تخطئون بضم التاء وفتح الطاء أي تذنبون بالليل والنهار وأنا أغفر الذنوب جميعاً فاستغفروني أغفر لكم يا عبادي إنكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني يعني لن تقدروا على إيصال ضرر ونفع إلي فإن حسنتم فنفعه عائد إليكم لا إلي وكذا إن أسأتم يا عبادي لو أن أولكم أي من الأموات وآخركم أي من الأحياء وإنسكم وجنكم كانوا على أتقى قلب أي على أتقى أحوال قلب رجل واحد أو على تقوى أتقى قلب رجل واحد ما زاد ذلك في ملكي شيئاً يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أفجر قلب رجل واحد منكم ما نقص ذلك من ملكي شيئاً يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد فسألوني فأعطيت كل إنسان مسألته ما نقص ذلك مما عندي إلا كما ينقص المخيط بكسر الميم وفتح الياء الإبرة إذا أدخل البحر أعلم أن التشبيه في النقصان لأن ما عند الله لا ينقص أصلاً وإدخال المخيط لا يحدث نقصاً بل عدم إطلاق النقص عليه عرفاً وإنما ضرب المثل به تقريباً إلى الأفهام أو يقال المعنى أن المؤمن يعني لو فرض النقص في ملك الله كان بهذا المقدار يا عبادي إنما هي أعمالكم أحصيها لكم أي بمنزلة القسمة يعني ما هو إلا أعمالكم لا أحفظها عندي لأجلكم ثم أوفيكم إياها وهو بتشديد الفاء يعني أؤديها إليكم وافية فمن وجد خيراً فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه ق أبو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا محمد إني قضيت قضاء فإنه لا يرد وإني أعطيتك لأمتك أن لا أهلكهم بسنة بعامة الجار والمجرور صفة لسنة يعني بقحط يعم جميعهم والباء فيها زائدة أو بدل منه بإعادة العامل وأن لا أسلط عليهم عدواً من سوى أنفسهم يستبيح بيضتهم أي مجتمعهم يعني يهلكهم بالكلية والمضارع حال عن عدواً أو صفة ثانية له ولو اجتمع عليهم لو هنا للوصل من بأقطارها أي في أطراف الأرض أو قال من بين أقطارها شك من الراوي حتى يكون بعضهم يهلك بعضاً وبعضهم يسبي بعضاً يعني يكون الإهلاك صادراً من بعضهم على بعض ولا يكون صادراً من عدو خارج عنهم بحيث يستأصلهم والله أعلم

الباب العاشر في جوامع الأدعية

ق عائشة رضي الله عنها أنه عليه الصلوة والسلام كان يقول أذهب البأس وهو شدة المرض رب الناس واشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر أي لا يترك سقماً بفتحتين والقاف المرض كان إذا اشتكى إنسان أي مرض مسحه أي ذلك المريض بيمينه ثم قال أي الدعاء المذكور فلما كان أن اشتكى إلى آخره قوله عائشة قالت فلما مرض وثقل جعلت بيده لأصنع نحو ما كان يصنع فانتزع يده من يدي فقال اللهم اغفر لي واجعلني مع الرفيق الأعلى فذهبت أنظر فإذا هو قد قضى انس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أوى إلى فراشه قال الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا فكم ممن لا كافي له ولا مؤوي

غلام يهودي صفة غلام عند موته وكان يخدمه اى الغلام النبي ﷺ يعوده فقعد عند رأسه فقال له اسلم فنظر
الى ابيه فقال اطع ابا القاسم فاسلم وفيه بيان جواز عرض الاسلام وتعريفه على الصبي اذا عقل الكفر وذكر الحمد والثناء
الادعية اشارة الى ان الحمد بالذكر يحمل الوتيرا او دعا ح ابو امامة مذ رأيته ما دعا عن الحمد لله كثيرا اى حمدا
كثيرا طيبا اى خالصا من الرياء مباركا فيه الضمير فيه راجع الى الحمد اى دائم الثبوت غير منقطع نصب على المصدر بفعل
محذوف لا تكتفي به بل تعود اليه بذكره مرة بعد اخرى ومعناه حمدا لا يرفع عنه الزيادة فان كل حمد مدح ولا عكس
بفتح الدال وتشديد الياء اى لسنا مستغنين عن حمده بل نحتاج اليه وقيل ضمير مكفر راجع الى الطعام المقدر
بقرينة الحال اى غير مردود وكونه موزع ومستغنى عنه ربنا نصب على النداء وقيل بنا بالرفع مبتدأ وغير مكفر
خبره يعني نحن هو الهنا والمطعم كما قال القديم ومو يطعم ولا يطعم ولا متروك الرغبة فيما عنده ولا مستغنى عنه ان كل
الخلائق محتاج اليه قال التوربشتي وجدت الرواية فيه بالنصب كان يقوله اى النبي ﷺ بعد الحمد اذا رفع مائدته
بالنصب مفعول رفع وهي خوان عليه طعام فان لم يكن عليه طعام فليس بمائدة فاما هو خوان بكر الخاء المعجمة كذا قاله
الجوهري وفي احياء العلوم ينبغي ان لا يستعجل برفع المائدة لان الرحمة نازلة ما دامت محمودة لما روي ان النبي ﷺ
قال ان الملائكة يصلي على احدكم ما دامت مائدته موضوعة بين اصبعين حتى ترفع اعلم ان هذا الحديث
وما قبله ليس من الادعية وايراده فيها لانه في معنى دعاء كما ورد في حديث القدسي انه قال من شغله ذكري عن مسئلتي
اعطيته افضل ما اعطي السائلين ابن عمر رضي الله عنه قال كان النبي ﷺ اذا دعي على بعيره كبر ثلثا ثم قال
الله اكبر الله اكبر الله اكبر سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين اى مطيقين يعني لا طاقة لنا على ركوبه
لولا تسخير الله اياه لنا وانا الى ربنا لمنقلبون اى راجعون وفيه اشارة الى ان الخلق لا قدرة لهم على تركيب الحيوة كهو على
الزبانة لا يدرس زوالها اللهم انا نسئلك في سفرنا هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى اللهم هون علينا سفرنا
هذا واطو عنا بعده البعد ومعناه ان قطع المسافة بهذا الدعاء عن قريب اليسير بفتح القوة اللهم انت الصاحب
في السفر يعني انت حافظنا فيه يقال صحبك الله اى حفظك والخليفة في الاهل يعني انت المعتمد بين عيالنا
اللهم اني اعوذ بك من وعثاء السفر اى مشقته الوعثاء بفتح الواو وسكون العين المهملة والثاء المثلثة
تغير النفس بالانك يلحق المحزون وكآبة المنظر اى منظر في الاهل والمال يعقب حزنا يتلف بعضهم
وسوء المنقلب بفتح اللام مصدر ميمي اى سوء الرجوع بان يصيبنا خسران او مرض في المال والاهل ورواه
عبد الله بن سرجس ايضا وهو بفتح السينين المهملتين وكسر الجيم غير منصرف للعجمة والعلمية يعني رواي الحديث
هذا الراوي كما بن عمرو زاد الخوز بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وبعد النقص بعد الكور بفتح الكاف والراء
المهملة وهو لغة العمامة يقال كار عمامته اذا لفها وحارا اذا نقضها يعني يعوذ بك بان نعد امورنا بعد
صلاحها ولستقامتها كانتقاض العمامة بعد لفها ويزور بعد الكور بالنون وهو الوجود يعني نعوذ من الرجوع
بعد الحصول على الحالة الجميلة ودعوة المظلوم انما استعاذ من هذه الاشياء في السفر وانما يعاد من اخطارها

لان السفر

لان السفر مظنة البلايا والمكاره فيه اكثر واذا رجع فالغالب
في ان النبي ﷺ يدعو بها المذكور حين عزمه الى السفر وانتفاعه على انه ﷺ اذا رجع عن السفر
كان يقولها وزاد فيه آيبون اى راجعون من السفر بسلامة تائبون اى الى الله من المعاصي
عابدون اى مخلصون العبادة لله ساجدون لربنا حامدون اى على هذه النعم صدق الله وعده
يعني وعده بارظهار الدين ونصر عبده اراد به نفسه وهزم الاحزاب وهم الطوائف من قبائل شتى
مجتمعة لمحاربة النبي ﷺ وحاصرة المدينة وكانوا اثني عشر الفا سموا بذلك لانهم من اليهود
وتعني عليهم قريب من ستين لم يقع بينهم حرب الا الترامي بالنبل والجعان فاسل الله عليهم
ريحا سفت التراب على وجوههم واطفأت نيرانهم وقلعت الاوتاد وقذفت في قلوبهم الرعب
فانهزموا وفيه نزل قوله يا ايها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ جاءتكم جنود فارسلنا عليهم ريحا وجنودا لم تروها
وهذا اما قال وحده لا شريك له صدق وعده انصر عبده اللهم انا نسئلك في دنيانا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار اى احفظنا منه
كان هذا الترديد عادته اكثر دعائه ﷺ بهذه الكلمات الجامعة للخيرات كلها لان تنوين
حسنة للتكثير ما بوهريرة ضرورة ﷺ اللهم آت نفسي تقواها يعني اعطها صيانة عن المحظورات
وزكها اى طهرها انت خير من زكاها وانت وليها اى ناصرها هذا راجع الى قوله
بقوله انصرها على فعل ما يكون سببا لرضاك عنا لانك ناصرنا ومولانا هذا راجع الى قوله
زكها يعني طهرها بتاديبك اياها كما يؤدب المولى عبيده ح زيد بن ارقم ﷺ رواه مسلم والبخاري عنه
فلما قالت الانصار يا رسول الله لكل نبي اتباع وانا قد اتبعناك فادع الله ان يجعل اتباعنا منا
فقال اللهم اجعل اتباعهم منهم يعني الانصار هذا تفسير اتباعهم وانس ﷺ رواه عنه
اللهم اجعل بالمدينة ضعفي ما جعلت بمكة تثنية ضعف وهو مثل شيء وضعفاه مثلاه سقطت
نونها بالاضافة والتضعيف ان يزاد على الشيء مثله بمكة من البركة وهي الزيادة ابو هريرة ﷺ رواه عنه
اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا اى قدر ما يسد الرمق وقيل القوت ما كفاه
من غير اسراف وفيه ايما ان الكفاف افضل من الغنى والفقر ان النبي ﷺ ايا دعا لنفسه بافضل
الاحوال ح ابن عباس ﷺ ورد بالجمع وعنه اللهم اجعل في قلبي نورا وفي بصري نورا اعلم ان القلب
مقر للفكر والآلة والبصر محل النظر في آيات الله والسمع محل لسماع الحق والشيطان يلقي
الشك في هذه الاعضاء فيوسوسهم بوسوسة شبيهة بظلمة فدعا ان يدفع الله بانبات
النور فيها والمراد به سببها على سبيل الصواب وعن يميني نورا وعن شمالي نورا اما ورد عن في هذين
الجانبين لان الانوار يتجاوز عن قلبه وبصره وسمعه الى من عن يمينه وشماله من الخلق وامامي نورا

قال القرطبي هذه الانوار يمكن حملها على ظاهرها فيكون سأل الله تعالى ان يجعل له في كل عضو من اعضائه نورا يستضيء به في ظلمات يوم القيمة وهو من نعمه ممن سأل الله تعالى منه ما هو قائم به وقال غيره هي مستعارة للعلم والهداية كما قال تعالى الله نور السموات والارض اي هادي اهلهما ومنه قوله تعالى ونورهم يسعى بين ايديهم اي علمهم وهداهم والاولى ان يقال هي على حقيقتها ويحمل ان يخلق الله تعالى لنبيه نورا يمشي به في الناس يوم القيمة مخصوصا به او يكون ذلك من خصائص نبوته في الدنيا والآخرة

قيل اللام استغرقت هذه الاعضاء ويحتمل ان يقال المراد شمول الضياء ونور الحق واليقين اعضاءه وقلبه لانه منبع السراية وسره سراييان الحيوة الى سايرالاعضاء فكذلك ينبغي ان يعم النور منه الى سايرالاعضاء وفيه كمية وهي ان سأل الله تعالى نورا لقلبه يملأه حتى يفيض عنه الى سايرالاعضاء بعد ملأه اياه وتنويره حظه ويجوز ان يراد به العلم ونور الوقار والقناعة والمشاهدة حتى يشمل كل عضو من اعضائه فايته نور القلب اذا بعد اخذ نصيبه منه بالتمام والكمال في يوميه الدعاء اللهم نور ظاهري بنورطاعتك ونور باطني بنور معرفتك ونورروحي بنور حضورمناجاتك وغيره من الادعية طوسي

وفوقي نورا اي علما وحكمة ونورا في عدم ايراد حرف الجر في هذا الجواب اشارة الى عام الاشارة واحاطة اذا الاتيان يحيط به ظلمات الجهلة من كل جهة لم يخلص منها الا باذن الالهية واجعلني نورا وهذا اجمال بعد التفصيل اراد به نورا عظيما جامعا للانوار كلها عائشة رور البخاري عنها اللهم ارحم عبادا بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة تحت يعني عباد بن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة قاله حين تجدأ في صلى في الليل في بيت عائشة فسمع صوته يصلي في المسجد قال ابن عازب انفعاعن الرواة عنه اللهم الحمك فعي اليك ونفرت وحي اليك والنفر والوجه هنا بمعنى الذات يعني جعلت ذاتي طايعة بحكمك وسنفاذ حكمك ووقوفت امري اليك اي توكلت عليك في امري كله والجأت اي اسندت ظهري اليك اي اعتمدت عليك رغبة ورهبة الرغبة هي السعي في الارادة والرهبة هي الخاشعة مع الفرار وهما منصوبان على المفعول له على طريق اللف والنشر يعني فوضت امري طمعا في ثوابك والجأت ظهري من المكاره اليك خوفا من عذابك اليك اشار بهذا الى ما يتعلق بقوله رغبة وحرفا والا كان من حقه ان يقول رغبة اليك ورهبة منك لانه جاء بالمرة وانما ازهد مقصور لكنه ذكر بالمرة لمناسبة لجاء منك الا اليك اللهم امنت بكتابك الذي انزلت وبنبيك الذي ارسلت سعد بن ابي وقاص رور مسلم عنه اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا ذكر ثلث مرات تاكيدا قيل قاله لهم لما قال سعد مرضت مرضا في حجة الوداع اتى خفت ان اموت بالارض التي هاجرت منها فتوفي بمكة فدعا هذا الدعاء ثم ابوهريرة رور مسلم عنه اللهم اصلح لي ديني يعني احفظ عني الخطاء الذي هو عصمة امري يعني ديني هو المعتد عليه في ساني والا فكذلك لانه اذا فسد لم يبق لصاحبه صلاح لامر الدنيا ولا لامر الآخرة واصلح لي دنياي التي فيها معاشي يعني احفظ ما احتاج اليه من امر الدنيا كاثبات الدرج وبناء المواشي وغيرها من امر الدنيا واصلح لي آخرتي التي فيها معادي يعني ارزقني توبة في الآخرة اليك واجعل الحيوة زيادة لي في كل خير يعني اجعل حيوتي سببا لزيادة طاعاتي واجعل الموت راحة لي من كل شر يعني اجعل موتي سببا لخلاصي من شقة الدنيا بحصول الراحة لي المعاد بالجنة رور مسلم عنه اللهم اطعم من اطعمني واسق من سقاني وتقدم فقنعه في الباب الخاص في حديث ما هذه الارحمة قال ابن مسعود رض انفعاعن الرواة عنه اللهم اعني عليهم بسبع اي بقحط سبع سنين كسبع يوسف يعني قحطا كان في سبع سنين في زمان يوسف ثم قال الراوي لما دعا النبي صلعم بهذا الدعاء على قريش لكثرة ايذائهم به اخذتهم سنة حتى كانوا يأكلون الجلود كالدخان فجاءه ابوسفيان فقال يا محمد انك تأمر بصلة الرحم وقومك هلكوا فادع الله لهم فدعا لهم فلما اصابتهم الرفاهية عادوا لما كانوا عليه من علي وعايشة رضهما رور مسلم عنهما قالا كان النبي صلعم يقول في آخر وتره اللهم اني اعوذ برضاك من سخطك واعوذ بمعافاتك من عقوبتك

رضاه الله تعالى عن عباده هو ارادة الرحمة عليهم والسخط خلاف الرضى والمعافات التجاوز عن الذنوب والمؤاخذة بها عند العقوبة واعوذ بكر وبصفاتك من سخطك وعذابك فالاستعاذ بوصف عن سخط الرب هو صفته وآخذه واستعاذ ببلائه وصفاته من سخطه واليم عذابه طوسي

واعوذ بك منك اي بمن حيث انه عفو عن عقوبتك والمراد ازدد مني قربا ازداد معرفة عظمة الله فجر فغر عن ثنائه بقوله لا احصي ثناء عليك اي لا اطيقه والغرض منه اعترافه بتقصيره عن ادائه واوجب عليه حق الثناء على الله ان اثنيت على نفسك ثم ابن عباس رض روى عنه اللهم اني اعوذ بعزتك اي بغلبتك لا اله الا انت ان تضلني اي من ان تضلني وهو متعلق باعوذ وكلمة التوحيد معترضة لتاكيد القوة انت الحي الذي لا يموت والجن والانس يموتون انما حصها بالذكر وان كانت الحيوان اجمع لانهما المكلفان المقصودان بالتبليغ وكانهما الاصل في انس عنه انفعاعن الرواة عنه قال دخل رجل المسجد يوم الجمعة والنبي صلعم يخطب فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله ان يغيثنا فقال اللهم اغثنا اللهم اغثنا اللهم اغثنا بالغين المعجمة من الغوث اي اغثنا بالمطر كرره ثلثا للتاكيد قاله في المستقاة قال الراوي فطلعت من وراء سحابة فانتشرت فامطرت ثم دخل رجل في الجمعة الآتية فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله ان يمسكه عنا فقال حوالينا ولا علينا فانقلعت ما تم سلم رض وروى عنها اللهم الهي سلمة قالت حين اعمى بصره وارفع درجته في المهتدين اي في زمرة الذين هديتهم الى الاسلام وارفع درجة منهم واخلفه بهمزة الوصل وضم اللام اي كن خليفتي في رعاية امره وحفظ مصالحه في عقبه بكسر القاف اي اولاده في الغابرين اي الباقين منه واغفر لنا وله يا رب العالمين وافسح له في قبره ونوره فيه عن عايشة رض روى عنها اللهم اغفر لاهل بقيع وهي مقبرة المدينة الغرقد بالغين المعجمة وبالقاف والراء والدال المهملتين وهو نوع من شجر الفضاة اي امناف البقيع الى الغرقد لانه كان فيه غرقد فقطع وابو موسى رض انفعاعن الرواة عنه قال كان عم ابو عامر الاشعري امير على جيش فاصابه سهم فقال يا ابن اخي اقرا رسول الله صلعم السلام وقال له استغفر لي وجعل ابو عامر يشير بيده الى ابي موسى فعرفت انه قال ذلك لاجلي فتوضا فقال اللهم اغفر لعبيد على صيغة التصغير لعامر اللهم اجعله يوم القيمة فوق كثير من خلقك او من الناس شك الراوي قال ابو موسى فقلت ولي يا رسول الله فاستغفر لي ذنبي الجار والمجرور متعلق بقوله استغفر قدم للتخصيص والاهتمام فقال اللهم اغفر لعبدك الذي فر في سبيلك وادخله يوم القيمة مدخلا تضعه الناس كريما اراد به الجنة وصفوا باكرم ما عند الله وصف بن ادخل فيها وهو المدخل مجازا قال زيد بن ارقم رض انفعاعن الرواة عنه اللهم اغفر للانصار ولابناء الانصار ولابناء ابناء الانصار يعني انفرد صلعم بذكر ابناء مرتين قال ابوهريرة رض انفعاعن الرواة عنه اللهم اغفر للحفير فقالوا يا رسول الله والمقبر يعني هذا عطف تلقيني يعلمون به قل يا رسول الله اللهم اغفر للحفير والمقبر التعبير ان يقف الحرم بعض سورة من اطرافه واقل ما يجزئ في الحلق والتقصير ثلث شعرات عند ذاك فر

وعندنا لا يجوز اقل من ربع الرأس من حلق او تقصير قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله والمقصرين
قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال وللمقصرين قاله في حجة الوداع وهو الصحيح
المشهور وفيه دليل على جواز الحلق والتقصير في التحلل وعلى ان الحلق افضل لانه ع‍م كرر الدعاء للمحلقين
ثلث مرات وللمقصرين مرة وحكى القاضي عياض عن بعضهم ان هذا كان يوم الحديبية حين امرهم
بالحلق فلم يفعلوا طمعا بدخول مكة محرمين يومئذ اى احص المحلقين بمزيد الدعاء على هذه الرواية
وقدمهم على المقصرين لان النبي ع‍م كان قد ساق هديه ومن معه هدى لا يحلق حتى ينحر فلما امر من لا هدى
معه وهم الكرام بالحلق والحل وجدوا في انفسهم شيئا لان السبيل عندهم في الجاهلية ان لا يحل احد
من احرامه دون الطواف بالبيت فاستعظموا ذلك وضاقت صدورهم وكان التقصير في نفوسهم اخف من الحلق
فمال اكثرهم اليه فقدمهم واخر المقصرين ازالة عنهم ذلك وليبين ما بين النسكين من الفضل م عوف بن
مالك الاشجعي رض ع‍م وسلم عنه اللهم اغفر له وارحمه وعافه اى خلصه من المكاره واعف عنه واكرم نزله
اى قراه ووسع مدخله يعنى قبره واغسله بالماء والثلج والبرد يعنى طهره من الذنوب بانواع المغفرة
تشبيها بهذه الاشياء المطهرة من الدنس ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس وابدله
دارا خيرا من داره واهلا خيرا من اهله وزوجا خيرا من زوجه اراد بالاهل الخدم غير الزوج او
من ذكر الخاص بعد العام وادخله الجنة واعذه من عذاب القبر ومن عذاب النار زينك الراوى
قاله حين صلى على جنازة قال الراوى تمنيت ان اكون ذلك الميت ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية
اللهم اغفر لى خطيئتى وجهلى واسرافى فى امرى وما انت اعلم به منى اللهم اغفر لى هزلى وهو المزاح والتكلم
بالباطل وجدى بكسر الجيم نقيض الهزل وخطائى وعمدى وكل ذلك عندى يعنى انا معترف بصدور
هذه الذنوب عنى فان قيل ما وجه هذا الكلام وكان ع‍م معصوما عن المعاصى قلنا قاله تعليما
لامته وتواضعا حيث عد فوت الافضل عنه ذنبا قال الشيخ التائب انه معصوم عن وقوع
الذنوب عنه لا عن امكان صدورها فدعاؤه ع‍م انما هو من هذا الاعتبار يعنى اغفر ذنبى على تقدير
الوقوع م ابو هريرة رض وسلم عنه اللهم اغفر لى ذنبى كله دقه وجله بكسر الدال والجيم وتشديد الثانى
واللام اى صغيره وكبيره واوله وآخره وعلانيته وسره ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها
اللهم اغفر لى وارحمنى والحقنى بالرفيق اراد به الرفيق الاعلى قيل هو الله تعالى لان الله رفيق يحب
الرفق فهو فعيل بمعنى فاعل وقيل هو جماعة الانبياء والصديقين والشهداء كذا جاء مبينا فى الحديث
الصحيح دعا به عند وفاته ق ام سليم بنت ملحان رض اتفقا على الرواية عنها قالت قلت انس خادمك
ادع له فقال ع‍م اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته دعا به لانس بن مالك ق عائشة رض
اتفقا على الرواية عنها اللهم الرفيق الاعلى من دعائه قريبا من [illegible] عائشة رض وسلم عنه اللهم انت السلام ومنك السلام

قالت عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقعد الا مقدار ما يقول اللهم انت السلام [illegible]

من اسماء الله تعالى على معنى انه ع‍م ذو السلام على المؤمنين فى الجنان كما قال الله تعالى سلام قولا من رب رحيم فيكون
مرجعه الى الكلام وقيل على معناه انه المالك السليم من العيب من المالك فيرجع الى القدرة ومنك السلام يعنى يرجى منك
السلامة تباركت يا ذا الجلال والاكرام م على رض وسلم عنه اللهم انت الملك لا اله الا انت
انت ربى وانا عبدك ظلمت نفسى واعترفت بذنبى فاغفر لى ذنوبى جميعا لا يغفر الذنوب الا انت واهدنى
لاحسن الاخلاق لا يهدى لاحسنها الا انت واصرف عنى سيئها لا يصرف عنى سيئها الا انت لبيك
وسعديك والخير كله فى يديك والشر ليس اليك اى لا يتقرب به اليك او معناه لا يضاف الشر اليك
على الانفراد وهذا لرعاية الادب لانه ثبت ان الكل من الخير والشر من الله كما قال الله تعالى قل كل من عند الله
انا بك واليك يعنى انا اعوذ بك واتوجه اليك تباركت وتعاليت استغفرك واتوب اليك كان يقول
اى النبى ع‍م هذا الدعاء بعد قوله وجهت وجهى حين افتتح الصلوة واذا ركع قال اللهم لك ركعت وبك
آمنت ولك اسلمت خشع لك سمعى وبصرى ومخى وعظمى وعصبى يعنى اخذ كل عضو من الاعضاء
حظه من الخشوع واصل الخشوع فى القلب لكن ثمرته يظهر على الجوارح والاعضاء فسمى ذلك خشوعا
لكونه سببا عنه فاذا رفع رأسه قال ربنا لك الحمد ملأ السموات والارض وما بينهما يعنى لو كانت كلمات
الحمد اجساما لملأ الكل وملأ ما شئت من شئ بعد فاذا سجد قال اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك
اسلمت سجد وجهى للذى خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله احسن الخالقين ثم يكون
من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم اللهم اغفر لى ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت
وما اسرفت وما انت اعلم به منى انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت م ابن عمر رض وسلم عنه
اللهم انت خلقت نفسى وانت توفاها اى تتوفاها لك مماتها ومحياها ان احييتها
فاحفظها وان امتها فاغفر لها اللهم انى اسألك العافية امر به رجلا ان يقوله ان مع الفعل بدل عن الضمير
المجرور به يعنى امر النبى ع‍م بقول الرجل هذا الدعاء اذا اخذ مضجعه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
اللهم انج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء المثناة
تحت وبالشين المعجمة بن ابى ربيعة والمستضعفين بمكة قاله حين ما حبسهم اهل مكة وهم يعذبونهم
اللهم اشدد وطأتك اى نكايتك على مضر اسم قبيلة يعنى خذهم اخذا شديدا اللهم اجعلها اى وطأتك
او الايام عليهم سنين اى الجدب كسنى يوسف اى كالقحط الواقع فى زمانه م عمر رض وسلم عنه
انه قال لما نظر النبى ع‍م الى المشركين يوم بدر وهم الف واصحابه وهم ثلثمائة وتسعة عشر رجلا
قام الى الدعاء يدعو ربه حتى سقط رداؤه عن منكبيه اللهم انجز لى اى اقض ما وعدتنى اللهم ائت
ما وعدتنى اللهم ان تهلك هذه العصابة من اهل الاسلام لا تعبد فى الارض فان قيل كان المسلمون كثيرا
فى مواضع غير اهل بدر فكيف قال ان تهلك هذه العصابة لا تعبد فى الارض قلنا لو هلكت تلك العصابة

على ايدى عدوهم لجاز ان يفتتن غيرهم فلا يبقى على الارض مسلم اعلم انه عم كان بانجاز الله وعده
لانه كان يرى المسلمين مصارع الكفار قبل ملاقاتهم فكان غرضه من هذا التضرع تعليم امته التضرع في
خ ابن عباس رض رو البخاري عنه اللهم انشدك اي اطلبك عهدك ووعدك اللهم ان تشأ اي تغلب الكفار
على المسلمين لا تعبد على بناء المفعول بعد اليوم فاله يوم بدر وفي رواية انس اللهم انك ان تشاء
لا تعبد في الارض قاله يوم احد م عائشة رض رو مسلم عنه اللهم انما انا بشر فاى المسلمين بالسب على ان
الفعل لعنته او سببته فاجعل له زكوة اي طهارة واجرا تقدم الكلام عليه بحديث ام سليم اما تعلمين
م انس رض رو مسلم عنه اللهم انهم من حب الناس الى الله انهم من احب الناس الى الله انهم احب الناس الى
يعني الانصار خ ابن عمر رض رو البخاري عنه قال بعث النبي عم خالد بن الوليد الى بني جذيمة فدعاهم
الى الاسلام فقالوا صبأنا فجعل خالد يقتل ويأسر ثم امر ان يقتل كل رجل اسيره فقلت والله لا اقتل
اسيري ولا يقتل رجل من اصحابي اسيره حتى قدمنا المدينة فذكرنا ذلك لرسول الله عم وقال اللهم اني ابرأ اليك
اى التجاء مما صنع خالد اي مرتين قاله مرتين منصرف اي وقت انصراف خالد بن الوليد من بني جذيمة
بفتح الجيم وبالذال المعجمة انما كره عم صنيع خالد لانه استعجل في شأنهم ولم يتثبت في امرهم واى الرخالد
بقتلهم متأولا لانهم قالوا صبأنا اي خرجنا من ديننا ولم يصرحوا بالاسلام ولهذا لم ينقل انه عم اوجب عليه
دية ولا قودا ق ابو هريرة رض اسعا على الرواية عنه اللهم اني احبه فاحبه واحبب من يحبه يعني الحسن بن علي رض
خ اسامة بن زيد رض رو البخاري عنه اللهم اني احبهما ويروى اللهم اني ارحمهما فارحمهما يعني الحسن والحسين
م عائشة رض رو مسلم عنها اللهم اني اسألك خيرها وخير ما ارسلت به واعوذ بك من شرها وشر ما ارسلت به
كان يقوله اذا عصفت الريح اي اشتد هبوبها وكان خوفه عم على امته ان يعاقبوا كما عوقب
غيرهم من الامم وفيه بيان الالتجاء الى الله عند حدوث ما يخاف منه م ابن مسعود رض رو مسلم عنه
اللهم اني اسألك الهدى اي الرشاد والتقى اي الخوف من الله والحذر عن مخالفته والعفاف وهو التنزه
عما لا يباح والغنى اي الاستغناء عما في ايدي الناس خ سعد بن ابي وقاص رض رو البخاري عنه اللهم
اني اعوذ بك من البخل واعوذ بك من الجبن واعوذ بك ان ارد على صيغة المجهول الى ارذل العمر اي ردية
وهو ان يهرم ويختل عقله وحواسه ويعجز عن كثير الطاعات واعوذ بك من فتنة الدجال واعوذ بك من عذاب القبر
ق انس رض اتفقا على الرواية عنه اللهم اني اعوذ بك من الخبث وهو بضمتين جمع خبيث وهو الشيطان الذكر والخبائث
جمع خبيثة وهي الشيطان الانثى كان يقوله اذا دخل الخلاء خص الخلاء لانه موضع يحضره الشياطين لخلوه
عن ذكر الله حتى قيل اذا عطس في الخلاء يحمد الله في نفسه ق ابو سعيد وانس رض عليهما السلام بعلامة ق وهو مما انفرد
البخاري لعله وقع سهوا من الكاتب كذا قاله الشيخ اثابه اللهم اني اعوذ بك من الهم وهو يكون فيما يتوقع والحزن
فيما وقع وقيل كلاهما بمعنى واحد انما عطف عليه لاختلافهما في اللفظ والعجز وهو القصور عن فعل الشيء

وهو انشاء قلبه الامور مع قدرته عليه والجبن بضم الباء وسكونها مصدر الجبان وضلع الدين
بفتحتين ثقله بحيث يميل صاحبه الى الاعوجاج وغلبة الرجال اي قهرهم عليه ثم ابن عمر رض
رو مسلم عنه اللهم اني اعوذ بك من زوال نعمتك وتحول عافيتك اي تبدلها وفجاءة نقمتك
والمذ نقمتك اي غضبك وجميع سخطك م عائشة رض روى مسلم عنها اللهم اني اعوذ بك من شر
ما عملت ومن شر ما لم اعمل ومعنى
ما عملت وان تحب فيه ان كان طاعة وان كان معصية فشرها ظاهر ومن شر ما لم اعمل ومعنى
استعاذته مما لم يعمل ان لا يبتلى به في الزمان المستقبل او ان لا يتداخله العجب في ذلك م عائشة رض
اسعا على الرواية عنها اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك
من فتنة المحيا اي البلايا الواقعة في الحيوة والممات اي من فتنته وهي شدة سكرات الموت
اللهم اني اعوذ بك من المأثم اي من الامر الذي يأثم به او هو الاثم نفسه والمغرم اي الخسران م انس رض
رو مسلم عنه اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع اي لا يعمل به او معناه لا يحتاج اليه في الدين وقلب
لا يخشع ودعاء لا يسمع ونفس لا تشبع من كثرة الاكل او معناه لا يقنع بما آتاه الله
ثم عائشة رض رو مسلم عنها اللهم اني اعوذ بك من فتنة النار اي من تصييفي من خطايا اي بالنار
والفتنة يجيء بمعنى التصفية كما قال الله تعالى ولقد فتنا سليمان يعني صفيناه من الاوصاف الذميمة
وعذاب النار يعني من كوني من اهل النار وهم الكفار فانهم هم المعذبون واما الموحدون فهم
مؤدبون بالنار لا معذبون بها عن ابي هريرة قال قال رسول الله عم اذا ادخل الموحدين النار اماتهم
فيها فاذا اراد ان يخرجهم منها امسهم الم العذاب تلك الساعة كذا قاله الشيخ الكلاباذي وفتنة القبر
وهي التغليط في السؤال عن جابر لما دفن سعد بن معاذ ونحن مع رسول الله عم سبح رسول الله وسبح
الناس معه طويلا ثم كبر وكبر الناس طويلا وقالوا يا رسول الله لم سبحت فقال لقد تضايق على هذا
الرجل الصالح قبره حتى فرج الله عنه وليس هذا من عذاب القبر لان سعدا من افاضل الصحابة
لقد استبشرت الملائكة بروح سعد وعذاب القبر وهو ضرب من لم يوفق للجواب بما مع من جوابه
ومن شر فتنة الغنى وهو التفاخر به وقيل الحرص على جمعه ومن شر فتنة الفقر وهو عدم الرضا به
قيدهما بالشر لان الفتنة تجيء بمعنى الاختبار وهو يكون لارادة الخير والشر وفي الغنى والفقر شر وخير
واستعاذ من شرهما ومن شر فتنة المسيح الدجال وله اختبار ايضا خيره ان يزداد المؤمن ايمانا
ويقرأ ما هو مكتوب بين عينيه وشره ان لا يقرأه الكافر ولا يعلمه ق ابو بكر رض اسعا على الرواية عنه
اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا اي وضعت الافعال الصادرة في غير ما هو له ولا يغفر الذنوب الا انت
فاغفر لي مغفرة من عندك يعني تفضلا من غير استحقاق وارحمني انك انت الغفور الرحيم قاله عم حين
قال علمني دعاء ادعو به في صلوتي م البراء بن عازب رض رو مسلم عنه اللهم اني اولى من احيا امرك

إذ أماتوه أي وقت أماتوه اليهود أمرهم وغيرهم قاله حين مر عليهم يهودي محمم مجلود أي مسود وجهه
روى أن اليهود جاؤا للرسول الله فذكروا له أن رجلا وامرأة منهم زنيا فقال لهم رسول الله ما تجدون
في التوراة قالوا نفضحهم ونجلدهم فلما نزجرهم فقال عبد الله سلام ان فيها آية الرجم فأتوا بالتوراة
فنشروها فوضع أحدهم يده على آية الرجم فقالوا صدقت يا محمد فيها آية الرجم ثم أمر بهما أي النبي
بالرجم فرجما رواه البخاري عن أبي هريرة وابن عمر رضي الله عنهم قال كنا ندعو في الجاهلية
كالمعتاد في رسول الله ما أكرمه فأتيت رسول الله فأنا أبكي فقلت يا رسول الله إني كنت أدعو أمي
إلى الإسلام فتأبى علي دعوتها اليوم فأسمعتني فيك أكره فادع الله أن يهدي أمي فقال اللهم اهد أم
أبي هريرة فتنة فخرجت مستبشرا بدعوته صلى الله عليه وسلم فلما جئت إلى الباب فسمعت أمي خشفة قدمي فقالت
قفي مكانك يا أبا هريرة وسمعت خضخضة الماء فاغتسلت ولبست درعها وعجلت عن خمارها فأفتحت
الباب ثم قالت يا أبا هريرة أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله فرجعت إلى رسول الله
وأنا أبكي من الفرح قلت يا رسول الله أبشر فقد أجاب الله دعوتك وهدى أم أبي هريرة ثم قلت يا رسول الله
أدع الله أن يحببني أنا وأمي إلى عباده المؤمنين ويحبهم إلينا فقال اللهم حبب عبيدك هذا يعني أبا هريرة
وأمه إلى عباده المؤمنين وحبب إليهما المؤمنين رواه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه فما خلق مؤمن يسمع بي
ولا يراني إلا أحبني وقال أبو هريرة ما حلق الله مؤمنا يسمع بي ولا يراني إلا أحبني
الطفيل وأصحابه فقالوا يا رسول الله هلكت دوس وأبت فادع الله عليها فقال اللهم اهد
دوسا أتهم قبيلة وأت بهم أي اعطهم التوفيق للأعمال الحسنة وفيه بيان لصواب ما هم عليه من سلم على يديه
من علي مروي سلم عنه اللهم هو لي وسوق أي اجعلهم مستقيما في
رواية اللهم إني أسألك الهدى والسداد واذكر بالهدى هداية الطريق وبالسداد سداد
السهم يعني اذكر في خاطرك هذين اللفظين حين تطلب الهداية والسداد واطلب هداية كهداية
من ركب متن الطريق وأخذ في المنهج المستقيم وسداد كسداد السهم علمه إياه أي علم النبي
هذا الدعاء عليا أمر وقاص رضي الله عنه وسلم عنه اللهم يا رب لأهل المدينة في مدهم أي فيما يكال بمدهم
من أرادها بسوء أذابه الله كما يذوب الملح في الماء هم أبو هريرة رضي الله عنه وسلم عنه اللهم بارك لنا في ثمرنا
وبارك لنا في مدينتنا يعني اكثر خيرها في المدينة من الغيام وأبرك لهم وبارك لنا في صاعنا وبارك لنا
في مدنا يحتمل ان يكون البركة دينية ويكون بمعنى الثبات يعني ثبتنا في أداء حقوق الله المتعلقة
بهذه المقادير وان يكون دنيوية ويكون بمعنى الزيادة يعني اكثر مما يها مما يجب يكفي المد فيما لا يكفيه
وغيرها اللهم إن ابراهيم عبدك وخليلك ونبيك وأنا عبدك ونبيك وانما لم يذكر الخلة لنفسه
مع أنه خليل الله كما قال لو كنت متخذا خليلا لاتخذت صاحبكم خليلا رعاية للأدب حيث لم يسم نفسه بأبي ابراهيم
وانه دعاك لمكة بقوله فاجعل أفئدة من الناس تهوي إليهم وارزقهم من الثمرات بأن يجلب إليهم من البلاد

وفيه دليل على تقريب الله بالغاية حدوده
وان الحاكم ينبغي ان يكفف بدا ثم ما

وأنى أدعوك للمدينة بمثل ما دعاك لمكة للمري أستجيب دعاؤهم وضاعف خير المدينة على خير مكة
بان جلب إليها كنوز قيصر وكسرى وأي أن الامر إليها زال الدين إليها وهذا معنى قولهم ومثله معه كان يقوله
إذا العذاق الترم بدعوا صفر وليد له وهذا مشروط بان يكون الوليد للبيع وقد جاء في رواية أخرى
لم يعط أصوع من يحضر من الولد ان فيحمل المطلق على المقيد او يتأول بهذه الرواية فيعطيه ذلك الغير
خص للاصوع بالاعطاء لكونه أرغب فيه وأكثر تطلعا وليما بينهما من المخالفة في حداثة الانفصال عن الغيب
وفي ابن عمر رضي الله عنه اللهم بارك لنا في شامنا وفي يمننا زاد مسلم اللهم بارك لنا في مدنا
بارك لنا في يمننا هو من تغيير الراوي صلى الله عليه وسلم عنه اللهم بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم دعا به
لأنه بشر ما قرب إليه طعاما ثم أخذ بلجام دابته فقال ادع الله لنا فقال اللهم بارك لهم فيما رزقتهم رواه مسلم عن عائشة رضي الله عنها
اللهم بك أحيي وبك أموت يعني إذا انقلبت على فراشك وأحييت نفسك في حيوفي ومماتي وقيل الاسم معجم كما في قوله
سبح اسم ربك يعني انسبحي وأنت تمتثلي أوامره النوم واليقظة فنبه به على اثبات البعث بعد الموت
كان يقول إذا أخذ مضجعه وإذا انتبه قال الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور المراد
بالإماتة هنا النوم والنشور الاحياء بعد الموت في أبو هريرة رضي الله عنه فعلى الرواية عنه اللهم باعد بيني
وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب محل الكاف النصب على انه صفة لمصدر محذوف
أي مباعدة ما بين المشرق والمغرب أراد به ان يزول عنه الخطايا بالكلية ولا يعود لها اللهم نقني
من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج والبرد يعني كفر خطاياي
بالعفو والتجاوز وعبر عن ذلك بالثلج والبرد في جرير انتفاعا على الرواية عنه اللهم ثبته واجعله هاديا
مهديا دعا به لنفسه بالدعاء للزوار حين سئل عائشة رضي الله عنها أيتبع على الحمل على عائشة انتفاعا للزوار

اللهم حبب إلينا المدينة كحبنا مكة أو أشد وبها للتنوع اللهم صححها أي صحح أهل المدينة وبارك لنا
في مدها وصاعها وانقل حماها فاجعل بالجحفة وفي رواية بمنى موضع ساكنوا اليهود قال أنس بن
الصاع على الرواية عنه اللهم حولنا إليها قال الجوهري يقال تحول وحوله وحوالي وحواليه
بفتح اللام ولا تقل حوالي بكسر اللام يعني اجعلها جوانبنا واجعلها علينا تقدم قصته في هذا الباب حديث
اللهم اغثنا أبو هريرة رضي الله عنه وسلم عنه اللهم رب السموات ورب الأرض ورب العرش العظيم ربنا ورب
كل شيء فالق الحب والنوى أي شق الحب فينبت منها السنبل والنوى التمر فيخرج منها النخلة
ومنزل التوراة والانجيل والفرقان أعوذ بك من شر كل شيء أنت آخذ بناصيته تمثيل لكون كل شيء
في قبضته وتحت قهره اللهم أنت الأول فليس قبلك شيء وأنت الآخر فليس بعدك شيء يعني أنت الباقي بعد
فناء الخلق وأنت الظاهر فليس فوقك شيء أي ليس شيء أظهر منك لدلالة الآيات الباهرة عليك وأنت الباطن
فليس دونك شيء أي ليس شيء في البطون فوي بأمنك ودفعي يعني قرب كقولهم المدينة دون مكة

وأن الوعوك

جبرائيل وميكائيل واسرافيل من الملائكة المقربين أما جبرائيل فهو الملك الذي يأتي بالوحي إلى الأنبياء وأما ميكائيل فهو ملك الأرزاق الموكل عليها
وأما اسرافيل فهو ملك موكول إليه أمر الصور والنفخ فيه لقيام الساعة ومعنى جبرائيل عبد الله وإسرائيل اسم الله ومعنى ميكائيل عبد الله وعبد الرحمن
وقيل ملك الله لأن بها اسم الملك وإيل اسم الله تعالى

فإن قلت كيف يصح تعريف الساعة بالوقت الذي يقوم فيه مع أن الوقت مضاف إليها قلت الوقت الذي يقوم فيه الساعة غير الساعة فهو تعريف لها بغيرها
أو أنه يجب عليه تصديق الإخبار بأنها تقوم في وقت ما وإن لم يعرف ذلك الوقت بعينه أو تصديقه بذلك يتحقق

بضعف تحدث فيها أمر عظيم خلقة الوقت الذي تقوم فيه سميت ساعة وقيل لطول زمن القيامة

بالطوق الطاقة والمراد بالقول الأمر وبالوصلة الاتصال الذي لا انفصال فيه

وتثنيتها للتعميم أو لأن المراد بالموصولة الجنس المتحلف فيجوز أن يكون بعضهم مرجوحا والمصدرية وما بعدها في تأويل المفرد ولا يجوز أن يكون بمعنى الذي ولا المصدرية والاعتبار بالتفكر والاستدلال بالمخلوقات على الخالق

وقيل يعني بالوصلة الأرحام التي أمر بصلتها

قال سيبويه لا يجوز نصب ربّ على أنه صفة لأن اسم الله لشدة امتزاجه بالصفات والوصف ما اتصل به بل النعت

يا رب خصهم بالذكر لعظم شأنهم فاطر السموات والأرض أي مخترعها عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين

عبادك فيما يختلفون أهدنا لما اختلف فيه من الحق من شاء هدايته إلى طريق مستقيم قال ابن عباس

ورأيتها وهو بمعنى العلة لقولك لك الحمد ولك الشكر أي لأجل أن لك الحمد ومن قرأ بالكسر فعلى الاستئناف

أي نور السموات ومن فيهن ولك الحمد أنت نور السموات والأرض ومن فيهن ولك الحمد أنت الحق أي الثابت الواجب

ووعدك الحق الذي لا مرد له ولقاؤك حق أي ثابت وقولك حق والجنة حق والنار حق والنبيون حق

ومحمد حق والساعة حق خص بالذكر من بينهم إيذانا بأنه فارق عليهم فإن قلت لم عرف الحق

في الأولين ونكر في الواو قلت لأن الله هو الحق الواجب الدائم وما سواه في معرض الزوال وكذا وعده مختص بالإخبار

دون وعد غيره ونكر في البواقي لإفادة أن لكل موضع الحضر أن لقاءه ثابت في جملة ما يكون ثابتا والمنظر الذي يعجز

ومقام عبوديته قال اللهم لك أسلمت أي انقدت وبك آمنت وعليك توكلت وإليك أنبت أي إليك عبادتك رجعت

وبك خاصمت أي بتأييدك إياي خاصم الكفار وإليك حاكمت بعد رفعت أمري إليك وجعلتك حاكما بيني وبين

من يخاصمني فاغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت وتروي بعد ذلك وما أنت أعلم

مني أنت المقدم أنت الموخر لا إله إلا أنت أو لا إله غيرك كان يقوله إذا قام من الليل يتهجد أي يصلي صلاة الليل

أبو عبيدة وسلم عنه اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات والأرض وملء ما شئت من شيء أي من العرش والكرسي

بعد بالضم مرفوع على الغاية أي بعد السموات والأرض أهل الثناء والمجد منصوب على المدح أو على النداء ورد

بالرفع أي أنت أهل الثناء والمختار النصب أحق ما قال العبد مرفوع على الابتداء وكلنا لك عبد جملة موضعه

بدل المبتدأ والخبر اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك

بالفتح الغنى الحظ أي بدلك وعنه قوله تع ولو شئنا لجعلنا منكم ملائكة في الأرض أي بدلكم يعني لا ينفع

ذا الغنى غناه بدلك إنما ينفعه العمل الصالح قال الجوهري منك معناه عندك كقولك يقول

إذا رفع رأسه من الركوع من أبو عبيدة الإسلمي تضرد وسلم عنه اللهم ثبت الخير عليها ولا تجعل عيشها

كذا أورد ذا كذوه والنعت العمل وعابه بجليب وامرأة قال بعض أئمة الحديث لم يجئ هذا الحديث إلا في هذا

الكتاب الخمس أما الأجر البرقاني وقد أعلم المصر بعلامة فلم عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه على الرواية

وأنا أفرد لكل منهم بالذكر شدة الاهتمام بالدعاء عليهم وقد مر ذكر أسماء العناد والكفر أبو جهل لشدته في المعاداة والمعاندة قيل كان صبيا يصيح عند البيت
وأبو جهل وأصحاب له جلوس وقد نحرت جزور ببطن بخل أيكم يقوم إلى سلا الجزور وبين كتفي محمد إذا سجد فانبعث أشقى القوم فأخذ سلا وصبر بين كتفيه فضحكوا قال الراوي وأنا قائم أنظر ولو كان لي منعة
طرحته عن رسول الله وهو ساجد فما يرفع رأسه حتى انطلق إنسان فأخبر فاطمة فجاءت فطرحته عنه ثم أقبلت عليهم تسبهم
فلما قضى صلاته رفع يديه ثم دعا عليهم وكان إذا دعا دعا ثلثا وإذا سأل سأل ثلثا ثم قال اللهم عليك بقريش

قال كان النبي ﷺ إذا أتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل عليهم فأتاه أبي بصدقته فقال اللهم صل على آل أبي أوفى

تقدم الكلام عليه في الباب العاشر في حديث قولوا اللهم صل على محمد وقاص من دعا على الرواة عنه اللهم على الإتمام

وهو بالكسر جمع أكمة وهي الموضع المرتفع والتراب بالظاء المعجمة جمع ترب على وزن كتف وهو الجيل الصغير

وبطونها الأودية ومناة بن النجم دعا به حين استسقى فقيل له هلكت الأموال وانقطعت السبل فادع الله

يمسكها عناق ابن سودة عن الرواة عنه اللهم عليك بقريش أي الزم بهلاك قريش قالها ثلث مرات ثم قال اللهم

عليك بأبي جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وأمية بن خلف وعقبة بن

أبي معيط العين المهملة على صيغة المصغر قال ابن عوف فوالذي نفسي بيده لقد رأيت الذين سماهم

النبي ﷺ صرعى جمع صريع بمعنى مسقوط ثم سحبوا على بناء المفعول إلى القليب قليب بدر عطف بيان أو بدل

قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب السابع هو عمارة بن الوليد عمارة بضم العين وتخفيف الميم وابن عباس

الذي عن الرواة عنه قالت رسول الله ﷺ الخلاء فوضعت وضوءه فلما خرج قال من وضع هذا قلت ابن عباس

قال اللهم فقهه في الدين أي اجعله فقيها عالما زاد أبو مسعود وعلمه التأويل وهو نقل ظاهر اللفظ الموضوع له

بدليل دعائه له لما وضع وضوءه بفتح الواو وقاص من دعا على الرواة عنه اللهم لا تعش أي لا تبق

الأعيس الأبوة فاعل الإنصاب والمهاوة الجماعة المهاوة تدع عبد عمرو من زار وسلم عنه اللهم مصرف القلوب

صرف قلوبنا على طاعتك فضائل عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه على الرواة عنه اللهم منزل الكتاب سريع

الحساب اهزم الأحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم أي أزعجهم واجعل أمرهم مضطربا زعاب على الأحزاب

من عائشة رضي الله عنها وسلم عنه اللهم من ولي من أمر أمتي شيئا فشق عليهم أي لم يرفق بهم فاشقق عليه ومن ولي

من أمر أمتي شيئا فرفق بهم فارفق به من جابر رضي الله عنه وسلم عنه قال لطفيل بن عمرو رأيته في المنام وهيئته

حسنة فقلت لما صنع بك ربك قال غفر لي بتركي الرفث إلى الريبة فقلت ما لي أراك مغطيا يديك قال قيل

لي لن نصلح منك ما أفسدت فقصصت على رسول الله ﷺ اللهم وليديه فاغفر لليد والمجرور متعلق بقوله

فاغفر وهو جواب شرط محذوف والجملة الشرطية عطف على مقدر مر جثا على ركبتيه أي قال قد غفرت له الأيدي

وقاربه إذا غفرت فاغفر ليديه لما قتل الرجل الذي قطع يديه صار ريداه كأنهما جانيتان في نفسهما فاغفر لهما

يعني رجلا من دوس تفسير لضمير يديه تابع الطفيل بن عمرو الدوسي المدينة فجاء أي توجه لها فأصابه

الجوى وهو داء الجوف فأخذ مشاقص جمع مشقص وهو نصل السهم إذا كان طويلا فقطع بها براجمه

وهي العقد التي في ظهور الأصابع فمات وفيه دليل على أن المغفر له لا يتناول محل الجناية وأن العقاب

يوزع على البدن وأن المؤمن إذا مات بالكبيرة من غير توبة فلا يقطع له بالنار من سعد بن أبي وقاص رضي الله

عنه وسلم عنه اللهم هؤلاء أهلي يعني عليا وفاطمة والحسن والحسين فاعل المثل فواه من حاجك فيه من بعد

ما جاءك من العلم الآية خ عائشة رضي الله عنها وسلم عنه اللهم مالته بنت خويلد أخت خديجة يعني مالة

هذه نسخة صحيحة مقابلة على نسخ معتمدة

اللهم لبيك لبيك لبيك لا شريك لك لبيك تقدم معنى لبيك وان المراد به التكرار وليس بمثنى ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك روى بكسر الهمزة وفتحها والمختار هو الاول لانه عام معناه ان الحمد والنعمة لك على كل حال ومعنى التعليل لقوله لبيك كان يلبي بهذه التلبية في حجه وعمرته من النصر روى سلم عنه لبيك عمرة وحجا منصوب بمقدر اي مريد عمرة او بتزع الخافض اي بعمرة وهذا يدل على انه كان قارنا تقدم الكلام فيما هو اصح الروايات الواردة فيه في اوائل الباب التاسع

١٩٤ الحمد لله على التمام
ولرسوله افضل السلام

قد وقع الفراغ من تبييض هذه النسخة الشريفة المباركة المسماة بمبارق الازهار في شرح مشارق الانوار من ودايع الدهر وعواري العصر لدى افقر عباد الله الصمد علي بن المصطفى غفر الله تعالى ذنوبهما ولجميع المسلمين والمسلمات الاحياء منهم والاموات في اواسط رجب المرجب سنه اثنا وسبعين والف بعد هجرة النبي عليه الصلوة والسلم

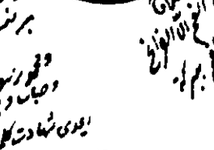

التقرير مرة عمرة وحجا والحج مرة
مخلصورة القرآن
ليس ذلك بشرط وهو قول ابي حنيفة
ويجوز ان يكون نصبا على التراخي الخافض واصل اي لبيك لعمرة وحج ويقويه ما ذكر في بعض الروايات
لبيك عمرة وحج وصورة القران احدى الصور اداء
التكبير وهو ان يلبي بالحج اولا ثم يدخل العمرة عليه قبل الشروع في طوافه
او بعده ما لم يطف اربعة اشواط وقيد بالاربعة لانه اذا طاف اقلها صار رافضا
لعمرته على ما سيجيء في باب الجنايات
والتمتع بين بين وهو ان يحرم بالعمرة اشهر الحج
من غير مسافة القصر ثم يحرم بالحج من عامه
الميقات وشرط الطحاوي كالافراد
الا انه لا يشترط فيه العود الى الميقات
بالحج وشرط القران في هذا وما قبله
هذه التلبية افضل عندنا الافضل الافراد
وعند الشافعي افضل القران
وكذا ذكر هذا الشيوخ طوسي

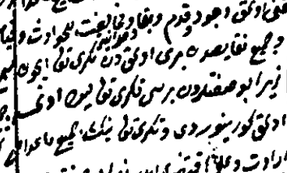

لا اله الا الله مصباح جميع ما هنا سنون مستغني وجميع ما هنا
اي الفتح وكذا بعكسه بعكس ابوي الله تعالى جميع ما هنا سنون
مستغني اوحق وجود وقدم وبقاء وخالفت بحدوث وفناء
جميع نقايصه بمرى اوحق ذي نكرى تحق ايجون
زيرا بو صفتدون برسن نكرى تحاليون اوغير
اوحق كور بنيوردى وتكرى تحق تيك جميع ما هنا
واراوت وعلم اقتضا ميكند زيرا بو صفتدر وي برسن
برنسنه لي ايجاد وفكر اوى رودى وصحيح برنسنه
وصحيح رسول الله وفي الوسطة للسنن صادق اوحق رسولك
وصياب وبنت وجاي دساتين في جايع اولور فاضع
ايدوي شهادت كلمه بحاي مرتبه اخضار اوزره لوبوب مصحف اولمش
واجب اولمق عقائد ديماك جايز اولوبغي جاي شرح شريف
حتى برگسنه دين ايجاب قبول اولمق ازالا بو كلمه سويلمك ايله اولور

قال الراوي كان رسول الله ركع بذي الحليفة ركعتين ثم الملتوت به الناقة قائم عند كل سجد اهل بهولاء الكلمات والناس اجتمعوا اجابة بعد اجابته وقت الاجابة
فوضع بعد الاولى او انا قائم لذكر فمثل له او فصدق والجاني اليد او اخلاص لكد ومجيء لان التلبية مزالت بالكان اذا قام به ويلومه المداومة مع بعد او من
او ذي اذا ركبت دابة اي توا جهها او من لباب الشيء وخالصه او من مرابطة اي لحمة لولدها تمت